# الرق

## في بلاد المغرب والأندلس

عبد الإله بنمليح



مؤسسة الانتشار العربي

**عبد الإله بنمليح**

# الرق في بلاد المغ [illegible]



مؤسسة الانتشار العربي

# الرق في بلاد المغرب والأندلس

## عبد الإله بنمليح

مؤسسة الانتشار العربي
ص. ب. 113/5752 ر. ب. 2070 1103
Email: arabdiffusion@hotmail.com
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى ٢٠٠٤

## الإهداء

إلى روح والدي ووالدتي

رحمة الله عليهما

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَنريدُ أنْ نَمُنَّ عَلى الذينَ اسْتضعفوا في الأرْضِ وَنجْعَلَهُمْ أئمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الوَارِثِينَ﴾

قرآن كريم : سورة القصص ،آية ٤.
رواية ورش

# أصل هذا الكتاب

هذا الكتاب في الأصل أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ الإسلامي ، نوقشت يوم الجمعة ٢٣ يونيه ٢٠٠٠ بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ، ظهر المهراز ، فاس ، المغرب ، أمام لجنة علمية مكونة من السادة الأساتذة :

د . هاشم العلوي القاسمي رئيساً

د . محمود إسماعيل عبد الرازق مشرفاً ومقرراً

د . إبراهيم القادري بوتشيش عضواً

د . عبد الجليل حليم عضواً

د . محمد فتحة عضواً

د . عبد العزيز العلوي عضواً

ونالت درجة «حسن جداً» .

# تقديم الدكتور محمود إسماعيل

يسعدني أن أقدم لهذا الإنجاز المتميز ؛ منوهاً بصاحبه باعتباره من أبرز الباحثين في مدرسة التاريخ الاجتماعي التي أتشرف بريادتها وبإنجازات باحثيها خصوصاً من المؤرخين الشبان المغاربة الذين تتلمذوا على شخصي المتواضع قرابة ربع قرن من الزمان ، وأنجزوا العديد من الرسائل والأطروحات العلمية الجامعية أثرت ـ دون شك ـ المكتبة التاريخية الاجتماعية العربية .

يحتل الباحث ـ عبد الإله بنمليح ـ مكانة خاصة ومتميزة بين زملائه من حيث الجدية والإخلاص والتفاني الدؤوب في البحث والدرس ، كذا من حيث تكوينه العلمي الرصين في مجال الحقل المنهجي باتجاهاته الكلاسيكية والعصرية والإفادة منها جميعاً بصورة تجمع بين الصرامة والمرونة في آن . ناهيك عن ثقافته الموسوعية واتساع دائرة معارفه ، خصوصاً في حقل التاريخ الاقتصادي والاجتماعي والثقافي . وهو ـ فضلاً عن ذلك ـ أنموذج فريد للباحث النزيه الذي يلتزم بأخلاقيات البحث العلمي بحيث تصبح الكتابة التاريخية عنده نوعاً من التطهر الروحي والتسامي الخلقي حين يحاكم أحداث الماضي ، ويفصل في قضاياه وإشكالياته في موضوعية ونزاهة .

أما عن موضوع الأطروحة ؛ فهو جد هام ومعقد في آن . ذلك أن التأريخ لظاهرة الرق في المجتمعات الإسلامية الوسيطة ظل محفوفاً بالمحاذير والإكراهات المنظورة وغير المنظورة ؛ خصوصاً ما يتعلق منها بموقف الإسلام من الرق ، كذا الاختلاف البين بين الرؤية الإسلامية النظرية وبين الواقع التاريخي العياني .

وقد أفضى هذا التناقض ـ وانعكس في ذات الوقت ـ على الإطار المرجعي للموضوع ، فتحت تأثير الدين تباينت وتعددت الاختلافات الفقهية واختلطت ؛ بحيث أصبح من المتعذر تقرير موقف موحد عند الفقهاء . كما اختلفت النظم الإسلامية بدورها ـ حسب معطيات الزمان والمكان ـ في ترسيخ مفهوم واحد وثابت يمكن الاقتداء به والتأسيس عليه . فإذا أضيف إلى ذلك إحجام المؤرخين عن التأريخ للجوانب الاجتماعية عموماً ، وعن الرق خصوصاً ؛ أدركنا صعوبة مقاربة الموضوع وبحثه ودرسه .

تلك ـ وغيرها كثير ـ محاذير وعقبات واجهها الباحث وهو يخوض تجربته التأريخية لموضوع ملغز ومعقد . لكنه وفق في تجاوز تلك الإشكاليات جميعاً ونجح في تقديم تصور أولي واضح ومحقق في آن . وما كان بوسعه أن ينجز ما أنجز دون التعويل على الإفادة من مناهج عدة وظف كلاً منها ـ ببراعة وصرامة ـ في الحقل المعرفي المناسب .

كذا إفادته من مصادر شتى ومتنوعة استقى منها مادته الغزيرة والمفيدة . لقد انكب في دأب وأناة

على المصادر التاريخية يلتقط ما فاهت به من نصوص شحيحة وعابرة ، جمعها وقارن بينها وتناولها تناولاً نقدياً ؛ ليستخرج منها بنية موضوعه ويبني على أساسها معالمه وقسماته ويؤسس هيكله في تحولاته ومتغيراته .

كما اعتمد مظان هامة جغرافية وأدبية وفقهية ومذهبية ، استخلص منها دم الموضوع ولحمته وسداه . وفي هذا الصدد ؛ أنوه بأهمية كتب الفقه والنوازل والفتاوى والحسبة وغيرها ؛ التي تعد «كنزاً» مصدرياً كان مهملاً وكشف الباحث عن ثرائه وغزارته فيما يتعلق بالمادة العلمية الخاصة بموضوع الدراسة .

عوّل الباحث على المنهج التاريخي باعتباره الأنسب في رصد جذور الظاهرة والوقوف على منحنيات تطورها وتحولها . كما أفاد من هذا المنهج في جانبه الوصفي باعتباره صمام أمن ضد الشطط والزلل .لا يؤخذ على الباحث تعويله على السرد والوصف أساساً ؛ بالنسبة لموضوع لم تتضح معالمه من قبل . ولم يغفل منهجية التحقيق والمقارنة بين النصوص بهدف فض الخلاف بين المصادر من تباين واختلاف . كما أفاد من المنهج المقارن أيما فائدة ؛ حين قارن بين ظاهرة الرق في المجتمعات الإسلامية المشرقية والمغربية ، بل إنه وسع إطار المقارنة حين عالج موضوعه في إطار فهم واع لذات الظاهرة في المجتمعات الأوروبية في العصور الوسطى . هذا فضلاً عن براعة الباحث في مجالات التحليل والتعليل ، بله التفسير والتنظير وإن كان بدرجة أقل ؛ حسبما أملته الضرورة المنهجية .

ونحن في غنى عن الإشادة بمستوى العرض من حيث الوضوح والاتساق وسلامة التعبير ؛ فذاك أمر لا يغيب عن فطنة القارئ .

أما عن إبداعات الباحث ؛ فهي عديدة نشير منها إلى توفيقه في الكشف عن جذور الظاهرة في الغرب الإسلامي ، كذا في التعريف بالمصطلحات وتحديد المفاهيم مفيداً من معاجم اللغة وتاريخية المصطلح في آن .

كشف الباحث أيضاً عن منابع الاسترقاق وروافده وربط المعلومات بالظروف التاريخية السياسية والاقتصادية .كما وفق في تحديد وضعية الرقيق القانونية والشرعية ومكانته المتدنية في البنية الطبقية والسلم الاجتماعي .

ويحمد للباحث تبيانه الواعي لدور الرقيق في الواقع السياسي مميزاً بين موقف المؤازرة للسلطة وموقف المعارضة لها . كذا تحديد المجالات العديدة لنشاط الرقيق في الحقل الاقتصادي . كما أشيد وأشيد بالمبحث الخاص بالدور الثقافي للرقيق ؛ بما يكشف عن ذهنيات طبقة العوام وإبداعاتها في مجال الأدب الشعبي وثقافة العوام ؛ وهو أمر لم تعرض له كتب التاريخ والأدب الرسمي إلا لماماً .

خلاصة القول ؛ إنني لا أبالغ إذ أقرر أن هذا العمل إنجاز فريد وغير مسبوق ؛ بل هو أنموذج ومثال لجمهرة الباحثين والدارسين في حقل التاريخ الاجتماعي للعالم الإسلامي في العصر الوسيط ؛ حري بأن يحتذى .

# مقدمة

ينبع اختيارنا البحث في موضوع الرق في بلاد المغرب والأندلس ، من اهتمام ذاتي بفئة اجتماعية استضعفت في الأرض ، وكرست قراءاتنا هذا الاهتمام ، فطورته إلى قناعة بضرورة دراسة حياة الرقيق المغربي ، منذ تحوله إلى الاسترقاق وانتهاء بإعتاقه ومعانقته حياة الحرية !

وشدتنا مقولة الشاعر الفرنسي شونييه A.CHENIER (1762-1794) التالية : "Dieu fit la liberté, l'homme a fait l'esclavage"[١] التي تعني أن الرق قضية إنسانية قبل أن تكون اجتماعية[٢] ؛ وهو ما يقود إلى القول بإمكانية كتابة تاريخ البشرية تحت مقولتي العبودية والحرية[٣] .

بتناول الرق كظاهرة اجتماعية ، تتبادر إلى الذهن التصنيفات التي طالت المجتمع ، وقسمته إلى طبقات ، احتل فيها الرقيق مكانة «وضيعة» . فهذا الفضل بن يحيى البرمكي ، في القرن ٢هـ/ ٨م ، يرى أن «الناس أربع طبقات : ملوك قدمهم الاستحقاق . . وعلية أنهضهم اليسار ، وأوساط ألحقهم بهم التأدب ، والناس بعدهم زبد جفاء وسيل غثاء ، لكع[٤] ولكاع[٥] وربيطة[٦] اتضاع[٧] ، همّ أحدهم طعمه ونومه»[٨] .

---

(١) Larousse Universel, T.1, p.788, Librairie Larousse, Paris, 1922

(٢) يدافع علي عبد الواحد عن مقولة الرق كظاهرة اجتماعية ووجوب دراستها دراسة اجتماعية . انظر :
Ali ABDELWAHED, Contribution à une théorie sociologique de l'esclavage, Paris, 1931, p.1-2.

(٣) الياس مرقص ، مقدمة ترجمة كتاب موريس لأنجليه ، العبودية ، ص٢٨ ، دار الحصاد ، دمشق ، ١٩٩٤.

(٤) اللكع : العبد واللئيم ، ابن منظور ، لسان العرب ، م٥ :٥١٨ (مادة لكع) ، ط١ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٧.

(٥) لكاع : أمة ، نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) الربيط : ما ارتبط من الدواب ، نفسه ، ٣ :٢٢ (مادة ربط) .

(٧) اتضع بعيره «أخذ برأسه وخفضه إذا كان قائماً فيضع قدمه على عنقه فيركبه» ، نفسه ، ٦ :٤٥٥ (مادة وضع) .

(٨) أبو بكر أحمد بن محمد الهمذاني ، المعروف بابن الفقيه ، مختصر كتاب البلدان ، ص٥ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٨.

إن البحث في حياة الرقيق، خاصة أوضاعه وأدواره، تكشف عن حضور فاعل في المجتمع المغربي - الأندلسي. وهنا تأتي المفارقة: كيف لفئة اجتماعية اضطلعت بمهمات وقدمت خدمات جلى، تصنف في الدرك الأسفل من السلم الاجتماعي؟!

كانت هذه الفكرة وحدها كافية لأقترح على أستاذي الدكتور محمود إسماعيل عبد الرازق، البحث في موضوع الرق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م، ولقيت الفكرة/ الاقتراح ترحيب أستاذي، مصحوباً بتنبيه إلى صعوبة البحث في الموضوع. غير أن قناعتي - رغم بساطتها - كانت قد ترسخت في ذهني، فسارعت إلى تسجيلها موضوعاً لأطروحة نيل دكتوراه الدولة في التاريخ.

وإذا كانت البداية على هذه الدرجة من اليسر - عكس البدايات - فإن القراءات المتعددة التي قمت بها لموضوع الرق في مجتمعات أخرى غير مغربية، وأوروبية أساساً، جعلتني أستشعر صعوبة ما أنا مقبل عليه وجسامته.

فقد وقفت بصدد الرق في أوروبا على نقاش احتد بين المؤرخين، بين رأي يقول إن أوروبا الشمالية والغربية ربطت بين الرق والعالم القديم من جهة، والرق والعالم الحديث المنطلق مع بداية الكشوف الجغرافية، من جهة ثانية، حيث تم حذف العصر الوسيط، الذي لم يعرف - حسب هذا الرأي - سوى نصف الحرية le servage، ثم رأي ثاني يعبر عنه مؤرخو العالم المتوسطي، خاصة في ضفته الشمالية، الذين انكبوا على دراسة الرق باعتباره ظاهرة اجتماعية قائمة، عرفتها المجتمعات المتوسطية في العصر الوسيط، وعلى امتداد العصر الحديث حتى بداية القرن ١٩[1].

---

(١) يشير Ch. VERLINDEN إلى أن آخر عملية معروفة حالياً لبيع الرقيق جرت في صقلية سنة ١٨١٢. انظر مقاله بعنوان:
La traite des esclaves. Un grand commerce international au Xème siècle. Mélanges E.-R.Labande. **Etudes de civilisation médiévale**. Poitiers, 1974. p.721.

راجع حول هذا النقاش: P.BONASSIE, la fin de l'esclavage antique. **l'Histoire**, No149, Nov.1991. p.16-24 حيث يضم صاحبه صوته إلى صوت M. BLOCH وغيره في القول باستمرار الرق في أوروبا الوسيطية.

وهو ما يشير إليه في كتابه:
**50 mots de l'histoire médiévale**, éd. Privat, Toulouse, 1988. p.71-74 (esclavage) et 184-188 (servage).

وإذا كان البحث في الرق في بلاد المغرب لم يثر مثل هذا النقاش ، فإن ما يثير الدهشة هو غياب البحث في موضوع الرق المغربي ، خاصة خلال العصر الوسيط ، غياباً يكاد يكون تاماً . إذ باستثناء أطروحة الباحث محمد الناجي التي تناولت الرق في مغرب القرن ١٩ تحت عنوان «الرق والعلاقات الاجتماعية في مغرب القرن ١٩» ، وباستثناء رسالة الباحثة عائشة قريوط في موضوع «الأسرى والعبيد بالمغرب من القرن الخامس عشر الميلادي إلى منتصف السابع عشر»[١] ، لا نعثر سوى على مقالات تعد على رؤوس الأصابع . وهو ما تكشف عنه محاولة قمنا بها لرصد ما يمكن أن نسميه بـ«الإنتاج المعرفي» حول الرق في المغرب والأندلس ، في الدراسات الحديثة على مستويي الملتقيات العلمية والدراسات المستقلة .

## ١- الملتقيات العلمية:

انعقد بباريس سنة ١٩٧١-١٩٧٢ ، تحت إشراف المعهد الدولي الإفريقي (I.I.A) مناظرة صدرت أعمالها تحت عنوان : "L'esclavage en Afrique précoloniale"[٢] ، ضمت ١٧ بحثاً قدم لها الباحث الشهير Claude MEILLASSOUX ، وتتوزع بين دراسات تهم الصحراء الإفريقية خاصة شعوب الطوارق ، وأخرى تخص إفريقيا الغربية والوسطى في العصور الحديثة . وغلب على هذه البحوث الاهتمام بوضعية العبيد وعلاقاتهم بالسلطة والمجتمع . مع غياب البحث في الرق في شمال القارة الإفريقية ، عدا دراسة لأحمد بابا مسك Ahmed BABA MISKE ، تخلف صاحبها عن تقديمها للجنة المشرفة على طبع هذه الأعمال ؛ وهي في موضوع الرق المغربي L'esclavage maure[٣] ، التي لم نستطع الاطلاع عليها ، مما فوت علينا فرصة معرفة جوانب تهم الرق في بلاد المغرب من وجهة نظر إفريقية .

ونظمت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ملتقى علمياً بمدينة تونس أيام ٢٧-٢٨-٢٩ يونيه ١٩٨٥ ، تحت عنوان : «مسألة الرق في إفريقيا» وأشرفت على نشره سنة ١٩٨٩[٤] .

---

(١) رسالة د .د .ع . نوقشت بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز فاس ، يناير ٢٠٠٠ (مرقونة) .

(٢) Librairie François MASPERO, Paris, 1975

(٣) Ibid, p.7, note 2

(٤) مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس (حوالي ٣٦٠ صفحة) .

وشاركت في هذا الملتقى عدة شخصيات من تخصصات مختلفة ، ومن بلدان متنوعة حيث وصل عدد البحوث إلى ١٧ بحثاً : ١١ منها باللغة العربية ، وثلاثة بالفرنسية وثلاثة بالإنجليزية ، ولم يشارك من المغرب سوى الباحث إبراهيم حركات ، لكن بموضوع لا يهم بلاد المغرب ، فقد جعل عنوان بحثه : «تجارة الرق في إفريقيا من خلال الموقفين العربي والأوروبي»(١) ، في حين غلب على البحوث الأخرى دراسة الرق الإفريقي في العصور الحديثة .

وفي باريس ، انعقدت مائدة مستديرة يومي ٢٧-٢٨ أكتوبر ١٩٩٢ ، لدراسة موضوع : "Figures de l'esclave au moyen-âge et dans le monde moderne" نظمها Le centre d'histoire sociale et culturelle de l'Occident de l'université de Paris-X Nanterre ، وتضمنت أعمال هذه المائدة المستديرة ، التي صدرت سنة ١٩٩٦(٢) ، ١٣ دراسة ، توزعت بين المشرق الإسلامي وإيطاليا وصقلية والبحر المتوسط وإسبانيا وأمريكا ، ومرة أخرى غابت بلاد المغرب عن الملتقى .

أما الندوة الدولية التي نظمت في جامعة باريس ٨ أيام ٣-٤-٥ فبراير ١٩٩٤ ، من قبل L'association pour l'étude de la colonisation européenne ، تحت إشراف برنامج : La route de l'esclave, de l'UNESCO ، تحت عنوان : "Les abolitions de l'esclavage" ، فإن بحوثها المنشورة(٣) التي بلغت ٣٣ ، انصبت على القرون ١٧-١٨-١٩ ، في مجتمعات أوروبا وأمريكا خاصة ، عدا دراسة تهم تونس في أواسط القرن ١٩(٤) . وغاب مغرب العصر الوسيط مرة أخرى .

## ٢- الدراسات المستقلة:

يأتي على رأس قائمة الدراسات الخاصة بموضوع الرق ، العمل الضخم والقيم الذي أنجزه الباحث البلجيكي Charles VERLINDEN بعنوان : "L'esclavage dans l'Europe

(١) نفسه ، ص ٧١-٨٩.

(٢) تولى الإشراف على جمع بحوث هذا الملتقى الباحث Henri BRESC ونشرتها دار النشر l'Harmattan .

(٣) Presses Universitaires de Vincennes/UNESCO, 1995

(٤) Abdelhamid LARGUECHE, L'abolition de l'esclavage en Tunisie (1841-1846), p.371-381

"médiévale" الذي يقع في جزأين : يخص الجزء الأول شبه الجزيرة الإيبيرية وفرنسا[١] ، ويهم الجزء الثاني إيطاليا ومستعمراتها الشرقية ثم الشرق اللاتيني والإمبراطورية البيزنطية[٢] .

وحظيت الأندلس بنصيب هام ، شغل الفصل الثالث من الباب الأول من الجزء الأول (حوالي ٧٠ صفحة) تتبع فيه المؤلف بداية الاسترقاق الإسلامي بالأندلس ، منذ الفتح حتى القرن ١٣م ، مركزاً على الحرب والشراء باعتبارهما الرافدين الأساسيين للاسترقاق الأندلسي ، مع تحديد المصادر الجغرافية للرقيق . ولم يفته التوقف عند الوضعية القانونية والاقتصادية للرقيق بالأندلس . كما لم يغب الحديث عن الرقيق الأندلسي - المغربي من فصول أخرى من كتابه ، خاصة الجزء الأول[٣] .

وتأتي بعد ذلك بحوث أخرى حظي فيها الرق الإسلامي والإفريقي بنصيب هام ، من بينها :

١- "Esclave = facteur de production: l'économie politique de l'esclavage"[٤] ، وهو عمل صدر تحت إشراف الباحث S.MINTZ ، ويضم ١٣ دراسة غلبت عليها المقاربة المنهجية من جانب ، والاهتمام بالمجتمعات الإفريقية والأمريكية من جانب آخر . مع غياب مطلق للرق في بلاد المغرب ، ولو من باب المقارنة ، أو رصد علاقة المجتمعات الإفريقية الواقعة جنوب الصحراء بنظيراتها الواقعة شمالها .

٢- مجموعة دراسات باللغة الإنجليزية حملت عنوان : "Slaves and Slavery in Muslim Africa"[٥] ، وصدرت بإشراف وتقديم John RALPH WILLIS في جزأين :

- تضمن الجزء الأول تسعة (٩) بحوث ، تمحورت حول مفهوم الجهاد وعلاقته بالاسترقاق ، ثم صورة الأفارقة في الأدب العربي ، والرق في الأمثال العربية ، والرق

---

(١) De Tempel. Brugge. 1955

(٢) Gent. 1977

(٣) Ibid, T.1, p.363-370, p.748-796 وتغطي هذه الصفحات فترة ما بعد القرن ١٣ ، نظراً لتوقفه في الفصل الخامس بالأندلس عند نهاية القرن ١٣ . وسوف نتوقف عند المادة التي تهم موضوع بحثنا خلال عرض بيبليوغرافيا هذا العمل .

(٤) Traduit par J. ROUAH, DUNOD, Bordas, Paris, 1981

(٥) صدرت عن دار النشر Frank Cass/Co. Ltd ببريطانيا سنة ١٩٨٥ وذلك في جزأين :

● الأول بعنوان : **"Islam and the Ideology of Enslavement"** .

● الثاني بعنوان : **"The Servile Estate"** .

والأسلمة في إفريقيا . . . ويبدو حضور المغرب في هذه الدراسات واضحاً ، لكن في فترة العصر الحديث ، وذلك من خلال دراسة كتاب «معراج الصعود» لأحمد بابا السوداني ، بعنوان : "The Micraj: A legal treatise on slavery by Ahmad Baba" أنجزها Bernard BARBOUR و Michelle JACOBS .

والمعروف أن كتاب «معراج الصعود إلى نيل مجلب السود»[1] ، ألفه أحمد بابا السوداني سنة ١٠٢٤هـ/ ١٦١٥م ، رداً على أسئلة وردت عليه من توات سنة ١٠٢٣هـ/ ١٦١٥م ، حول الوجوه الشرعية لاسترقاق السودان[2] .

وباستثناء ذلك لم نعثر على دراسة تخص بلاد المغرب في العصر الوسيط .

- أما الجزء الثاني ، فيضم هو الآخر تسعة (٩) بحوث تهم الرق في مملكة سنغاي ، وفي إقليم فزان خلال القرن ١٩ ، وفي الحبشة ومصر القرن ١٩ وفي الشرق الإفريقي . ويهم المغرب منها الدراسة الأولى للباحث عزيز عبدالله بطران Aziz Abdalla BATRAN بعنوان : "The Ulama' of Fas, Mulay Ismacil, and the Issue of the Haratin of Fas" وتعنى بمغرب القرنين ١٧-١٨ ، حين طرحت قضية عبيد البخاري في عهد السلطان العلوي المولى إسماعيل (١٦٧٢-١٧٢٧) .

والخلاصة التي يمكن أن ننتهي إليها بعد استعراض هذين النموذجين هي غياب دراسة خاصة ببلاد المغرب خلال العصر الوسيط ، واقتصار الحضور المغربي في الإنتاج الأجنبي على مغرب العصر الحديث ، والأصداء التي خلفها مؤلف شهير لأحمد بابا السوداني أو إجراءات السلطان المغربي المولى إسماعيل ، عدا ذلك فإن البحث في الرق المغربي - الأندلسي الوسيط لم يكن مغرياً .

أما إذا انتقلنا إلى حصيلة الإنتاج المعرفي حول الرق في المغرب والأندلس خلال العصر الوسيط ، فإننا سنصطدم بندرة الباحثين الذين أقبلوا عليه . فإذا ما استثنينا دراستين الأولى

---

(١) يحمل المخطوط عنواناً آخر هو «الكشف والبيان لأصناف مجلب السودان» . راجع مخطوط خ .ع . الرباط ، تحت رقم ١٧٢٤د ، ضمن مجموع .

(٢) سامي سعيد ، مساهمة في دراسة الحياة الدينية في السودان الغربي خلال العصر الوسيط ، الدين والعلم في عصر الأسكيين . رسالة لنيل د .د .ع . كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، سايس فاس ، ١٩٩١ ، مرقونة . ملحق الرسالة الخاص بمخطوط أحمد بابا السوداني (ص٥٠٣-٥٢٠) ، حيث قابل بين ٤ نسخ منه .

بالعربية لمحمد رزوق بعنوان : «قضية الرق في تاريخ المغرب»[1] ، ثم أطروحة محمد الناجي باللغة الفرنسية : «الرق والعلاقات الاجتماعية في مغرب القرن ١٩»[2] ، اللتين تقعان خارج الدائرة الزمنية لعملنا ، نقف على دراستين قيمتين :

● الأولى سنة ١٩٨٢ بالفرنسية ، للباحث التونسي محمد الطالبي تحت عنوان :

"Droit et Economie en Ifriqiya au IIIè/IXè siècle: le paysage agricole et le rôle des esclaves dans l'économie du pays"[3].

● الثانية سنة ١٩٩٥ بالعربية للباحث المغربي إبراهيم القادري بوتشيش بعنوان : «مسألة العبيد بالمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين»[4] .

ونكتفي هنا بإثبات عنواني هاتين الدراستين لأننا سنخصهما بوقفة متأنية خلال الحديث عن بيبليوغرافيا هذا العمل ، وباعتبار أن هذا البحث مدين لهما بإفادة كبيرة .

(١) مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية I ، ص١٢٥-١٤٥ ، العدد ٤ ، الدار البيضاء ، ١٩٨٧.

(٢) نشر محمد الناجي منها كتاب :

**"Soldats, domestiques et concubines: l'esclavage au Maroc au XIXè siècle"**, Editions EDDIF. Casablanca. 1994.

كما نشر مجموعة من المقالات مثل :

- «حول الرقيق في المغرب ما قبل الاستعمار» ، ص٥٥-٦٤ ، مجلة أبحاث ، العدد ١ ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٣.

- Vols d'esclave et rapts de personnes libres, p.211-223. **Bulletin économique et social du Maroc**, No159-160-161. Imprimerie de Fedala. Mohammedia. (1987).

وهو مقال شارك به المؤلف في مناظرة انعقدت في ٢٦ نوفمبر ١٩٨٧ بعنوان : "Le Devenir de la société rurale au Maroc".

- la fuite des esclaves au Maroc. **ABHATH**. p.3-16. No2-3. 1988.

- وبالاشتراك مع خالد بن الصغير نشر مقال :

La Grande Bretagne et l'esclavage au Maroc au XIXè siècle. **Hesperis-Tamuda**. Vol. XXIX. fasc.2. 1991. p.249-281.

(٣) نشرها ضمن كتاب : دراسات في تاريخ إفريقية وفي الحضارة الإسلامية في العصر الوسيط ، ص١٨٥-٢٢٩ ، منشورات الجامعة التونسية ، السلسلة ٤ ، مجلد XXVI ، ١٩٨٢.

(٤) ضمن كتاب : الإسلام السري في المغرب العربي ، ص٢٢٩-٢٤٦ ، سينا للنشر ، القاهرة ، ١٩٩٥ ، وأعيد نشرها في مجلة دراسات التي تصدرها كلية الآداب والعلوم الإنسانية بأكادير ، العدد ٧ ، ١٩٩٥ ، مع إضافة ملحق ثالث بعنوان : «صيغة عقد نموذجي حول عتق العبد» ، ص٤٠-٤١.

وهكذا يكشف استعراضنا لحصيلة الإنتاج المعرفي حول الرقيق بصفة عامة ، وفي بلاد المغرب الوسيط بصفة خاصة عن ندرة الكتابة في موضوع بحثنا ، مما حفزنا على دراسته ، وشجعنا على البحث فيه آملين أن نسهم بذلك في سد فراغ كبير في الخزانة التاريخية المغربية ، وهو طموح راودنا منذ بداية البحث .

وإذا كانت الفقرات السابقة قد عرضت لدوافع اختيارنا الرق في بلاد المغرب موضوعاً للبحث ، فإنه بقي أن نجيب عن سؤال يتعلق بدوافع اختيار الرق مصطلحاً في عنوان بحثنا ، وإعراضنا عن مصطلحات أخرى مثل العبودية والقنانة؟

## الرق والعبودية والقنانة في اللغة:

ورد في لسان العرب لابن منظور[1] : «الرِّق ، بالكسر : الملك والعبودية/ ورقَّ : صار في الرق . . واسترق المملوك فرَقَّ : أدخله في الرق» . ويطلق لَفظ رقيق على العبد والأمة ، مفرداً وجمعاً[2] . و«سمي العبيد رقيقاً لأنهم يرقون لمالكهم ويذلول ويخضعون . .»[3] .

ورأى برونشفيغ[4] BRUNSCHVIG في استعمال العربية الكلاسيكية لمصطلح يجمع بين الذكر والأنثى ، مفرداً وجمعاً ، رغبة في الاستعانة بمصطلح جامع هو رقيق .

وإذا كان مصطلح رقيق يحيل على وضعية اجتماعية خاصة ، فإن مصطلح عبد يتوزع بين الإنسان الحر والمسترق أو المملوك ، ورد في لسان العرب «العبد : الإنسان حراً كان أو رقيقاً . . والعبد : المملوك خلاف الحر»[5] . وذهب سيبويه إلى أن عبد «في الأصل صفة . . رجل عبد ، ولكنه استعمل استعمال الأسماء»[6] .

وإذا كان عبد يرادف رقيق ، فإن الجمع أي عبيد فيه نظر . فقد «اجتمع العامة على تفرقة

---

(١) م٣ ، ص١٠٧ (مادة رقق) .

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) Abd. p.25-41. in **Encyclopédie de l'Islam**, nouvelle édition, vol.1, Leiden E.J.BRILL, Editions Maisonneuve et Larose, Paris, 1975.

(٥) م٤ :٢٣٩ (مادة عبد) .

(٦) نقلاً عن ابن منظور ، م .ص . ، م٤ :٢٣٩ (مادة عبد) .

ما بين عباد الله والمماليك. فقالوا هذا عبد من عباد الله، وهؤلاء عبيد مماليك»[1]. ويؤكد ذلك ما ذهب إليه أحد الباحثين في باب استقراء المعاني من أشكال الحروف، فقد نص على أن حرف الألف في العباد للرفعة والعزة، بدليل ارتفاع الألف، وأن حرف الياء في العبيد للذلة والحقارة والجر، ولا يجر إلا الحقير الذليل[2]. غير أن ابن حزم[3] أجاز للسيد أن يستعمل اللفظين معاً: عباد وعبيد «جائز أن يقول: هؤلاء عبيدك وعبادك وإماؤك».

وإذا كان أرق واسترق، يفيد بالإدخال في العبودية، سواء بالنسبة للذكر أو الأنثى، للمفرد أو الجمع[4]، فإن تعبد أو استعبد لا تعني سوى الذكر، أما الأنثى فيستعمل في حقها فعل آخر هو تأمّى: «تأميت فلانة أي اتخذتها أمة»[5].

أما القنانة لغة، فإنها تطرح مشكلاً آخر، جعلنا نصرف النظر عن استعمالها، إلا في حالات خاصة تدل على خصوصية ما ينبئ به معناها اللغوي. فقد أثبت ابن منظور رأيين في معنى القن: «قال ابن سيده: العبد القن الذي مُلك هو وأبواه»[6]، وهو ما ذهب إليه ثعلب[7] وياقوت الحموي[8]، بمعنى أن القن هو العبد الذي ورث عبوديته عن والديه. في حين ذهب اللحياني[9] إلى أن «العبد القن الذي وُلد عندك ولا يستطيع أن يخرج عنك». ويبدو أن الاختلاف ليس جوهرياً، وإنما الاختلاف في العلاقة مع السيد: فالقن في الرأي الأول عبد المجتمع، والعبد في الرأي الثاني قن لسيده فقط. ومن هنا جاء التمييز بين عبيد قن بالمعنى الموروث، وعبيد مملكة لدى كل من الأصمعي وعمرو بن الأشعث[10] وياقوت

---

(1) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(2) أحمد حدادي، عبد الرحمن المكودي العالم اللغوي من خلال موضوع الزرافة، مجلة المناهل، ص170، العدد 53، السنة 21، دار المناهل للطباعة والنشر، الرباط، 1996.

(3) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، المحلى، م6، ج9، ص249، دار الفكر، د. ت.

(4) ابن منظور، م. س. 3: 107 (مادة رقق).

(5) نفسه، 4: 240 (مادة عبد).

(6) نفسه، م5، ص332 (مادة قنن).

(7) نقلاً عن المصدر السابق والجزء والصفحة.

(8) شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي، معجم البلدان، م4، ص408، دار صادر، بيروت، 1977.

(9) نقلاً عن ابن منظور، م. س. 5: 332 (مادة قنن).

(10) نقلاً عن نفس المصدر والجزء والصفحة.

الحموي[1] . ألا يدفعنا هذا إلى التمييز بين القن الذي هو عبد بالوراثة والرقيق المحدث الاسترقاق .

أما الخدمة كمفهوم فهو يرتبط بالزمان أكثر من ارتباطه بالوضعية ، وهو ما يفهم مما ذكره البرزلي[2] حول كون «خدمة إنسان لآخر ليست إقراراً له بالرقبة إلا أن تكون خدمته طويلة ومدة بعيدة بحيث تخرج عن حد الإجارة» .

والخلاصة أننا اعتمدنا مصطلح الرق في عنوان هذا العمل للاعتبارات التالية :

١- استغراق مصطلح الرقيق العبد والأمة ، مفرداً وجمعاً .

٢- إمكانية استغراق العبيد للأحرار أيضاً .

٣- عدم الحاجة في التمييز في الاسترقاق بين الذكر والأنثى ، في حين لا يتيح فعل تعبد هذه الإمكانية .

٤- استبعاد القنانة لخصوصية دلالتها .

٥- دلالة مصطلح الرق على وضعية اجتماعية قائمة في حين أن مصطلح القنانة يوجب البحث في أصل الاسترقاق وماضيه أو في العلاقة بالسيد .

لهذه الاعتبارات استعملنا في ثنايا البحث مصطلحات الرق والرقيق والأرقاء على نطاق واسع ، واعتمدنا مصطلح العبيد كلما رأينا في ذلك تيسيراً تعبيرياً محضاً ، في حين استبعدنا مصطلحي القنانة والقن للاعتبارات الآنفة الذكر .

أما على المستوى المصدري ، فإنه أمام صعوبة القيام بجرد النصوص التي استخدمت مصطلحات الرق والعبودية والقنانة وتفريعات كل واحدة منها ، فإننا سوف نقتصر على نماذج متنوعة .

استعملت مصادر المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م وغيرها ، مصطلح الرق على نطاق واسع ، غير أن الملاحظة التي يمكن استنباطها من هذه النصوص أن أصحابها عندما كانوا يرومون التعميم المطلق من ناحية ، أو الدقة المتناهية من ناحية أخرى ،

---

(١) م .س . ٤ :٤٠٨ .

(٢) نقلاً عن ابن رحال المعداني (أبو علي سيدي الحسن) ، الارتفاق في مسايل من الاستحقاق ، ورقة ٦٠ ، مخطوط ، خ .ع . ، الرباط ، تحت رقم D.1079 ، ضمن مجموع .

كانوا يقدمون على استعمال المصدر رق وتفريعاته . بمعنى أن المصطلح كان الأطوع لديهم ، وهو ما تكشف عنه النصوص التالية ، على سبيل المثال لا الحصر :

يتحدث ابن صاحب الصلاة[1] عن استنفار الثائر ابن مردنيش قواته لمواجهة الموحدين : «احتشد جميع أهل شرق الأندلس ومن إليه تحت عطاء ورزق ! وشيعته من معتق ورق» .

وفي نص من فترة الانتقال المرابطي - الموحدي ، عبارة عن خطاب من ابن عبد العزيز إلى أهل مرسية يعرفهم بقدره ، ورد على لسان أهل شاطبة ، تم استعمال مصطلح أرقاء «فهل نحن أعزكم الله إلا مماليكه وأرقاءه؟ وإن منّ فطلقاؤه وعتقاؤه»[2] .

كما ورد المصطلح نفسه - أي أرقاء - في رحلة التجاني ، على لسان النصارى المقيمين بالمهدية خلال حصار عبد المؤمن الموحدي لها ، سنة ٥٥٥هـ/ ١١٦٠م ، فقد خرجوا إليه طالبين الأمان ، قائلين : «إن أنعمت علينا كنا أرقاءك في بلادنا»[3] .

وفي نص من القرن ٦هـ/ ١٢م ، تغلب عليه الصبغة الأدبية ، ورد مصطلح مسترق ، في نثر لمحمد بن علي بن خضر بن هارون الغساني المشهور بابن عسكر : «فيا لها من نفحات مسكية ولمحات نيرة ذكية أوجبت للإجابة حقاً وصيرت كل سامع مسترقاً ومستحقاً»[4] .

وورد المصطلح ذاته - أي مسترق - مرتين اثنتين في رسالة أبي بكر محمد بن العربي المعافري الأندلسي إلى الخليفة العباسي المستظهر[5] .

واستعمل ابن الخطيب[6] مصطلح رقيق ، حين سجل «وجود الرقيق» بمدينة فاس .

---

(١) عبد الملك بن صاحب الصلاة ، المن بالإمامة ، ص١٩٨ ، تحقيق عبد الهادي التازي ، ط٣ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٧.

(٢) حسين مؤنس ، نصوص سياسية عن فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين ، ص١٣٣ ، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد ، العدد ٣ ، المجلد الأول ، ١٩٥٥.

(٣) أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد التجاني ، رحلة التجاني ، ص٣٤٩ ، تقديم حسن حسني عبد الوهاب ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا - تونس ، ١٩٨١.

(٤) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن خميس ، فقهاء مالقة ، ورقة ٨١ ، مخطوطة مصورة عن نسخة الأستاذ محمد المنوني .

(٥) عصمت عبد اللطيف دندش ، دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٨ ، حيث وردت الرسالة ضمن ملحق الكتاب بعنوان «رسائل أبي بكر محمد بن العربي المعافري الأندلسي : دراسة ونشر وتحقيق» ، ص١٨٥ و١٨٨.

(٦) لسان الدين ابن الخطيب ، معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار ، ص٨٠ ، تحقيق محمد كمال شبانة ، مطبعة أكدال ، الرباط ، ١٩٧٧.

وعندما رام مترجم كتاب «في السياسة» لأرسطو[1] ، الحديث عن تصنيف العبيد استعمل مصطلح الرق ، وميّز فيه بين الرق الطبيعي والرق الشرعي . وهي إشارة وإن كانت حديثة الاستعمال ، فإنها تفيد معنى مصطلح الرق وخصوبته ، وهو ما يؤكده استعمال الدمشقي مصطلح الرقيق باعتباره جامعاً للعبيد والإماء[2] .

وهكذا تقوم هذه النصوص دليلاً على أن اللجوء إلى استعمال مصطلح الرق وتفريعاته ، تحركه خلفية لغوية ، باعتباره يفيد الإطلاق ، إلى جانب خلفية اجتماعية تفيد الخضوع والتبعية ، وهو ما لا يتيحه اعتماد مصطلح العبودية وتفريعاته . ويكفي أن نأخذ نموذجين اثنين يظهران عدم دقته :

استعمل ابن الزيات التادلي مصطلح عبد مقروناً بصفة الصالح في مناسبات عديدة ، في تراجم رجال الصوفية[3] . وهكذا لنفي عبودية هؤلاء لغير الله أضيفت إليهم صفة الصلاح .

أما ابن خلدون[4] ، فقد ذكر عن المنصور بن أبي عامر أنه «استكثر من العبيد والعلوج» ، مما يفيد أنه استقر في ذهنه أن العبيد تعني السودان والبربر المسترقين ، وتفيد العلوج الرقيق الأبيض . وهي ثنائية انتقلت إلى بعض الدارسين المحدثين مثل إ .ليفي بروفنسال الذي أنهى كلامه عن الصقالبة في الأندلس تحت حكم عبد الرحمن الناصر ، وانتقل إلى الحديث عن السودان ، فجعل أمام العبيد السود مصطلح عبيد بحروف لاتينية : "Tout comme aux esclaves noirs (abid) importés d'Afrique.."[5]

---

(١) ص١٨ ؛ ترجمه من اليونانية الأب أوغسطينس برباره البولسي ، ط٢ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٨٠. والجدير بالملاحظة أن أحمد بن محمد بن أبي الربيع تبنى التصنيف ذاته مضيفاً إليه عبد الشهوة ، سلوك المالك في تدبير الممالك ، ص١٢٠-١٢١ ، تحقيق ناجي التكريتي ، ط١ ، تراث عويدات ، بيروت ، ١٩٧٨.

(٢) أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي ، كتاب الإشارة في محاسن التجارة ، ص٣ ، مطبعة المؤيد ، القاهرة ، ١٣١٨هـ .

(٣) التشوف إلى رجال التصوف ، تحقيق أحمد التوفيق ، ط١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٤ ، وقمنا بإحصاء عدد المرات الذي وردت بها عبارة «وكان عبداً صالحاً» في الكتاب ، فتوصلنا إلى ٩٦ مرة ضمن ٢٩٧ ترجمة ، مما يعطي معدلاً يفوق الثلث (٣٤,٦٥٪) .

(٤) تاريخ ابن خلدون المسمى كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، م٤ ، ص١٧٧ ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٢.

(٥) E.LEVI-PROVENCAL, **Histoire de l'Espagne musulmane**, T.2, p.125, éd. Maisonneuve et Brill, Paris-Leiden, 1950.

وإذا كانت الثنائية تعكس خلفية العصر الذي شاع فيه هذا الاستعمال دون غيره ، فإن ابن حزم[1] حاول التعريف بمصطلح عبيد ، بإفادته الإطلاق «لفظة العبد تقع في اللغة العربية على جنس العبيد والإماء ، لأن العرب تقول عبد وعبدة ، والعبد اسم جنس كما نقول الإنسان والفرس والحمار . .» .

أما مصطلح القن ، فقد استبعدناه لدلالته الخاصة ، أي أنه العبد الذي ملك هو وأبواه ، وهو ما تؤكده إشارات قليلة ، قدر لنا الوقوف عليها ، وتفيد كلها بالمعنى السابق ، إمعاناً في الخضوع .

فقد ورد في شعر أبي بكر محمد بن عمار وهو يرد على دعوة المعتمد بن عباد له :

لبـــــيك لبـــــــيك مـن مـنـاد
لـــه الـــندى الـــرحـــب والـــنـــدي
هـا أنـا بـالبـــــاب عـــــبـــــد قـن
قـــــبلتـــــه وجـــــهك الـسـني[2] .

ولجأ إلى المصطلح ذاته الكاتب المرابطي ابن أبي الخصال وهو يكتب خطاباً إلى رجل من علية القوم يلتمس منه ضم ابنه إليه «فاضممه أيها السيد إليك ابناً ، واستخدمه ، إن شئت عبداً قناً . .»[3] .

وفي المعنى ذاته ، ألصق أبو بكر محمد بن العربي المعافري المصطلح بنفسه ، في رسالته إلى الخليفة العباسي المستظهر «وابنه المسترق القن»[4] ، قاصداً نفسه ، وقد صحب أباه في رحلته إلى بغداد .

وخاطب الشاعر يحيى السرقسطي المعروف بالجزار أحد العمال :

سـيـــدي اسـمع لعـــبـــدك القن يحـيـى
خـــبـــراً مـــضـــحـكاً من الأخـــبـــار[5]

(١) المحلى ، م .س . ، م٥ ، ج٨ ، ص٤٢٤.

(٢) أبو الخطاب عمر بن حسن ابن دحية ، المطرب من أشعار أهل المغرب ، ص١٧ ، تحقيق إبراهيم الأبياري وحامد عبد المجيد وأحمد أحمد بدوي ، المطبعة الأميرية ، القاهرة ، ١٩٩٣.

(٣) رسائل أندلسية جديدة (عصر المرابطين) ، ص٤٥-٤٦ ، قراءة وتعليق حياة قارة ، ط١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٤.

(٤) عصمت عبد اللطيف دندش ، م .س . ، الملحق . . . ، ص١٨٥ و١٨٨.

(٥) أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني ، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة ، ج٦ ، ص٩٠٧ ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٧٩.

ولعل ما يمكن أن ننتهي إليه من خلال هذه الإشارات أن لفظ عبد لم يف بالغرض المراد ، فتمت إضافة مصطلح القن إليه ، بحيث لم يرد لفظ القن وحيداً في الإشارات الأربع ، بل لاحقاً للعبد في ثلاث منها ، وللمسترق في واحدة ، مما يفيد بعجز المصطلحين عبد وقن تعبيرياً ، ومن ثم كان اللجوء إلى الجمع بينهما .

والخلاصة أن اعتمادنا مصطلح الرق وتفريعاته في موضوع بحثنا له مبررات لغوية واصطلاحية كافية ، لخصوبته ودلالته الواضحة .

ويرتبط بدوافع اختيارنا الرق في بلاد المغرب والأندلس موضوعاً لبحثنا ، دوافع أخرى وراء اختيارنا القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م فترة زمنية له . فما هو سر هذا الاختيار؟

تقع الفترة التي اعتمدناها إطاراً زمنياً للبحث في قلب «العصر الوسيط» المغربي - الأندلسي ، ومن طبيعة الوسط أن يجمع الأطراف ، سواء من حيث الخصائص أو من حيث الاستمرارية أو الانقطاع .

يتميز القرنان ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بخصائص ذات علاقة مباشرة بموضوع البحث وهو الرق ، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي .

**على المستوى الداخلي:**

يلاحظ قارئ حوليات الفترة حركية كبيرة ، تعبر عنها تحولات سياسية بارزة ، منها اختفاء السلطة المركزية الأموية في الأندلس ، وإفساح المجال أمام قيام دويلات الطوائف التي توزعت السيادة هناك . وفي إفريقية كان القرن ٥هـ/ ١١م يعني تراجع الدولة الزيرية ، وتراجع الدور الذي اضطلعت به منذ بدايتها ، نتيجة تحولات شهدها البحر المتوسط من جهة ، ونتيجة الزحف العربي في أواسط القرن . أما في المغرب الأقصى ، فقد تطورت الأوضاع فيه لصالح قوة جديدة هي الدولة المرابطية ، وهو ما تكرر بصيغة أخرى مع قيام الدولة الموحدية ، واندفاع الدولتين معاً نحو الأندلس .

أفرزت هذه الحركية القبلية والسياسية والعسكرية وضعاً متميزاً في بلاد المغرب والأندلس ، يمكن ربطه بكثرة المواجهات الحربية . وهو ما عبرنا عنه في عدة مناسبات ، في ثنايا البحث ، بوفرة السبي المسلم ، خاصة خلال مرحلة الانتقال المرابطي الموحدي ، أي

النصف الأول من القرن ٦هـ/ ١٢م، فقد كان اضطراب الوضع وانتشار الفوضى مما أجج نار الاسترقاق والقتل على حد سواء .

أما على المستوى التجاري، فقد شكل المغرب والأندلس نقطة بارزة في تجارة الرقيق، نظراً للموقع الجغرافي الذي يتوسط مجالين عرفا بتصدير الرقيق : الأسود من إفريقيا الغربية (بلاد السودان)، والأبيض من أوروبا الوسطى[١] (الصقالبة) مع تسجيل التفاوت الزمني للتجارتين .

وإذا كانت تجارة الرقيق الصقلبي قد نشطت خلال القرن ٤هـ/ ١٠م[٢]، بشكل لافت، فإن تجارة الرقيق السوداني عرفت انطلاقة جديدة مع القرن ٥هـ/ ١١م[٣]، وهو ما أعطى صورة مزدوجة لحضور الرقيق في بلاد المغرب عامة .

ففي الأندلس - خلال القرن ٥هـ/ ١١م - برز الرقيق الصقلبي وغلب على سواه من مصادر أخرى، إفريقية خاصة، أما في المغرب فقد غلب الرقيق الأسود على سواه من مصادر أخرى، أوروبية خاصة . غير أن ذلك لم يمنع من انتقال عبيد سود من السودان والحبشة إلى الأندلس، وعبيد بيض صقالبة وروم إلى المغرب، حيث انتشروا في البلاط والإدارة والجيش والاقتصاد والبيوت .

## على المستوى الخارجي:

شكلت الجبهة الأندلسية بامتياز كبير، خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م، مصدراً هاماً للاسترقاق . فقد انطلقت بإسبانيا المسيحية ما يعرف بحركة الاسترداد التي غطت الفترة كلها، واستمرت في قرون لاحقة . وفي الجانب المغربي انطلقت عمليات «الجهاد» ضد العدو النصراني الكافر . وهي الصورة التي كان عليها الوضع في المشرق الإسلامي الذي كان يصطلي بنار الحروب الصليبية وإن بشكل يختلف كثيراً عن المغرب الإسلامي .

---

(١) ب .ش . فان كونينكسفلد P.S.VAN KONINGSVELD، الأسرى المسلمون في أوروبا الغربية خلال القرون الوسطى المتأخرة، ص١٣، مقال غير منشور، مرقون، ١٩٩٤.

(٢) Ch. VERLINDEN, la traite..., op.cit., p.722-723

(٣) J.D.MEUNIE, **Le Maroc saharien des origines au XVIè siècle**, T.1, p.223 et 411, Librairie Klincksieck, 1982.

أمام توقف النشاط العسكري في الأندلس بعد عهد المنصور بن أبي عامر ، انطلق زحف إسباني مضاد مع القرن ٥هـ/ ١١م ، كان من نتائجه تحول اتجاه الرقيق من الشمال إلى الجنوب إلى اتجاه معاكس . وهو التدفق الذي لم تنجح المحاولات العسكرية المرابطية والموحدية سوى في إيقافه لسنوات معدودة ، ليأخذ أبعاداً كمية كبرى فيما بعد . ويكفي أن نشير مثلاً إلى أن سقوط مالقة سنة ١٤٨٧م في يد الإسبان ، أدى إلى تحويل حوالي عشرة آلاف (١٠,٠٠٠) مغربي إلى الرق[1] .

أما على المستوى التجاري ، فإن القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م يقعان في قلب ما سماه أحد الدارسين المتخصصين بفترة «الانفتاح» الذي شهده عالم البحر المتوسط برمته ، والذي يمتد في نظره بين ٩٦٩-١٢٥٠م ، حيث انتهى هذا الانفتاح مع القرن ١٣م ، عندما فصلت عدة ظروف بين العالمين الإسلامي والمسيحي ، مثل التعصب الديني في المجتمعين معاً ، وتكوين الدول الوطنية فيهما . .[2] .

وهكذا يتضح أن الفترة التي اخترناها للبحث تقع في قلب التحولات الكبرى التي عرفها الحوض الغربي للبحر المتوسط ، سواء في إطار العلاقات بين أوروبا وبلاد المغرب ، أو على الصعيد الداخلي .

وتجدر الإشارة إلى أننا فضلنا عدم تحديد هذه الفترة بتاريخين معلومين ، يشكل أحدهما نقطة بداية لها ، ويشكل الثاني نقطة نهاية لها ، وذلك لعدم جدوى ذلك في نظرنا ، انطلاقاً من أن الأمر لا يخص قراراً من السلطة السياسية القائمة ، يوجه ظاهرة الاسترقاق أو يعطيها بعداً جديداً . فقد حاولنا تأصيل العديد من الظواهر المرتبطة بالرق بالرجوع - دون حرج - إلى القرون السابقة ، خاصة القرن ٤هـ/ ١٠م ، كما أننا لم نجد حرجاً في تتبع ظاهرة ما في قلب القرن ٧هـ/ ١٣م ، بل إلى أبعد من ذلك زمنياً ، ونبهنا إلى ذلك في حينه .

(١) Alessandro STELLA, l'Esclavage en Andalousie à l'époque moderne, p.59, **Annales ESC,** Janvier-Févner, No1, 1992

(٢) S.D.GOITEIN, d'après Evelyne PATLAGEAN, S.D.Goitein, A.Mediterranean Society, p.879, in **STUDI MEDIEVALI**, Centro italiano di studi sull 'alto medioevo spoleto, Serie Terza, IX, 1968.

# منهج البحث

فرض علينا تعدد الزوايا التي يمكن النظر منها إلى موضوع الرق ، الانفتاح على عدة مناهج : فقد اعتمدنا المنهج التاريخي لرصد تطور ظاهرة الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس ، وهو ما ساعدنا فيه اختيار فترة زمنية طويلة نسبياً ، تمتد قرنين من الزمان . كما اعتمدنا المنهج الإحصائي ، مستفيدين مما وفرته لنا المصادر من معطيات رقمية . واستعرنا من المنهج السيميولوجي البحث في دلالة الأسماء التي حملها الرقيق ، باعتبارها أسماء مستحدثة . كما استفدنا من الإمكانيات التي تتيحها السوسيولوجيا ، خاصة في الكشف عن الوضعية الاجتماعية للرقيق ، باعتباره رصداً لوضع سكوني .

وتراوحت مقاربتنا للرق في بلاد المغرب والأندلس بين محورين اثنين ، جمعت بينهما الإشكالية العامة للموضوع ، وهي حضور الرقيق في المجتمع خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م :

- المحور الأول هو وضعية الرقيق ، خاصة على المستويين القانوني والاجتماعي ، باعتبار أن الأول ينظم هذه الوضعية ويبحث عن مسوغاتها الشرعية ، وباعتبار أن الثاني يؤسس لوضع قائم فعلاً ؛ مع وعينا بالتداخل الكبير بين المستويين .

- المحور الثاني هو دور الرقيق ، خاصة على المستويات الاقتصادية والسياسية والثقافية ، بحكم أنه ترجمة حقيقية أو مزيفة لوضعيته .

وهكذا اعتمدنا في بحثنا في الموضوع على ثلاث مقاربات :

- مقاربة أولى تتبنى التحليل الشمولي . ونقصد به البحث في المؤشرات الكبرى التي أسست لظاهرة الرق في بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة . وهي بالترتيب جذور الرق في المغرب والأندلس ، فقد توقفنا عند بداية المرحلة الإسلامية وعياً منا بضرورة تحديد منطلق ثابت وبارز ، ثم روافد الاسترقاق والمصادر الجغرافية للرقيق المغربي ، مما أوصلنا إلى رصد توزيعه على الأصعدة المجالية والزمانية والاجتماعية والجنسية .

وهو تحليل وإن كان شمولياً يهم ثلاث بيئات هي الأندلس والمغرب الأقصى والمغربين الأوسط والأدنى ، فإنه اهتم بالمجالات الجهوية رغم أن المقاربة الشمولية لا تسعف في إبراز خصوصياتها .

- مقاربة ثانية تتبنى التحليل الدقيق . إذ تقوم على البحث في وضعية الفاعل الأساسي في الدراسة ، وهو الرقيق ، سواء في ذلك وضعيته القانونية أو الاجتماعية .

وأتاحت لنا هذه المقاربة الوقوف على حقوق العبد/ الأمة تجاه السيد ومن ورائه المجتمع برمته ، ثم واجباته أيضاً ، كما سمحت لنا بالاقتراب - في حدود معينة - من مصادر رزقه وحياته اليومية ، وعلاقته بالآخر . وكشفت لنا أيضاً عن ممارسات مجتمعية حددت مساره .

- مقاربة ثالثة ، سعت إلى تبيان دور الرقيق في المجتمع ، خاصة في مناحيه الاقتصادية والثقافية والسياسية ؛ وهو ما أصبح متيسراً بعد معرفة الدروب المؤشرة على استرقاقه ، ووضعيته القانونية والاجتماعية أساساً .

كشفت لنا المقاربة الثالثة عن حركية الرقيق في المجتمع : أفقياً عبر الانخراط في مؤسساته ، وعمودياً ضمن تركيبته الاجتماعية والسياسية .

وهكذا جمع هذا العمل - في نظرنا - بين المنهج الوصفي المعتمد على إبراز السمات العامة للرق ، وبين المنهج التحليلي الذي انكب على هذه السمات ، محاولاً تفكيكها بغية فهمها فهماً دقيقاً .

واستبعد البحث منذ البداية الغوص في الجانب النظري ، انطلاقاً من قناعة قصور ذلك وعجزه ، في غياب تراكم معرفي كبير يعتمد عملية المسح الدقيق .

## مصادر البحث

توزعت المادة المصدرية التي اعتمدناها في موضوع الرق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بين مصادر عديدة ومتنوعة . إذ لم يخل مصدر من المصادر التي قدر لنا الاطلاع عليها ، من إشارة إلى نقطة تهم الموضوع ؛ سواء كانت هذه الإشارة سريعة مقتضبة أو متأنية عميقة الأهمية كبيرة الفائدة .

واقتناعاً منا بأهمية تراكم المادة المصدرية من جهة ، وتنوعها من جهة ثانية ، عملنا خلال

قراءتنا لمصادر من داخل الفترة أو من خارجها على الاستفادة قدر المستطاع مما تفصح عنه من معلومات وتفاصيل، تساهم في بناء صورة متكاملة عن موضوع البحث.

وإذا كان من الصعب تقويم أهمية هذه المادة المصدرية، نظراً لوفرتها وتنوعها، فإننا سنحاول تناول بعض النماذج وتبيان مدى مساهمتها في إنجاز فصول هذا العمل ومباحثه.

تنوعت المصادر المعتمدة بين مصادر تاريخية وجغرافية وفقهية وأدبية وغيرها. ويأتي على رأس هذه المصادر مؤلفات تناولت الرق والرقيق بصورة مباشرة :

## ١) مؤلفات في الرق:

خص كتّاب العصر الوسيط الإسلامي، المشارقة والمغاربة على حد سواء، الرق في البلاد الإسلامية بمؤلفات عديدة، تناولت جوانب متعددة من حياة الرقيق ووضعيته القانونية والاجتماعية وعلاقته بمحيطه الذي عاش فيه.

وقد حصرنا هذه المؤلفات في ٥١ عنواناً : ٣٩ مؤلفاً مشرقياً و١٢ مؤلفاً مغربياً[١]. وإذا كان معظم هذه المؤلفات في عداد المفقود، فإنه من حسن حظنا أنه تيسر لنا الاطلاع على بعضها، والاعتماد عليها. ويمكن الوقوف على مضمونها وأهميتها من خلال النموذجين التاليين :

- الأول مشرقي بعنوان «رسالة في شري الرقيق وتقليب العبيد»، لأبي الحسن المختار ابن الحسن بن عبدون بن سعدون المعروف بابن بطلان[٢]، المتوفى سنة ٤٥٥هـ/ ١٠٦٣م.

- الثاني سوداني بعنوان «معراج الصعود إلى نيل مجلب السود» لأحمد بابا السوداني[٣]، الذي ألفه سنة ١٠٢٤هـ/ ١٦١٥م.

*** رسالة في شري الرقيق وتقليب العبيد لابن بطلان :**

يفصح عنوان الرسالة عن الظروف التي أملت على مؤلفها تأليفها. فأمام ازدهار تجارة

---

(١) راجع الملحق رقم ١ : نماذج من التأليف في موضوع الرقيق قديماً.

(٢) تحقيق عبد السلام هارون، سلسلة نوادر المخطوطات، ط١، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٤.

(٣) مخطوط خ.ع. الرباط، تحت رقم ١٧٢٤د، ضمن مجموع.

الرقيق في البلاد الإسلامية، تطورت أساليب البيع والشراء، وتطورت معها أساليب الغش والخداع؛ كما أن تنوع أجناس الرقيق أفرز تخصصات معينة لكل جنس . . كل ذلك وغيره كان من حوافز تأليف هذا الكتاب[1] .

تقع الرسالة في حوالي ٣٨ صفحة، وتنقسم إلى خمسة فصول :

يتناول الفصل الأول مجموعة وصايا ينتفع بها في عمليتي البيع والشراء، ويبين الفصل الثاني الأعضاء التي على المبتاع تفقدها في جسم الرقيق، من وجهة نظر طبية . أما الفصل الثالث، فيهتم بأخلاق الرقيق من خلال سلوكاته وبنيته الجسمانية . ويعرض الفصل الرابع لأجناس الرقيق في مختلف بقاع العالم المعروف آنذاك، وخصائص كل جنس، سواء في الهند أو السند أو لدى العرب أو الزنج أو الترك أو الروم أو غيرهم . وانكب الفصل الخامس على طرق الكشف عن أساليب تدليس النخاسين وحيلهم .

وختم ابن بطلان رسالته بفقرات تهم مجالات نبوغ الرقيق، مما يمكن الاستفادة منه خلال إسناد أعمال وصنائع إليه، من قبيل اختصاص العبيد الرجال بالصنائع واختصاص الإماء بإعداد الغذاء وتعاطي الغناء وتربية الأطفال .

والحق أن هذه المادة الغنية جداً، مكنتنا من وضع اليد على بعض القضايا التي لم نعثر على أثر لها في الكتابات المغربية في موضوع الرق، عدا إشارات تضمنتها بعض كتب الحسبة والفتاوى .

وإلى جانب رسالة ابن بطلان اعتمدنا على مصادر أخرى شبيهة مثل كتاب «هداية المريد في تقليب العبيد» لمحمد الغزالي[2] . فضلاً عن مصادر أخرى تناولت حياة الإماء والغلمان، مثل كتاب «تاريخ نساء الخلفاء من الحرائر والإماء» لعلي بن أنجب البغدادي[3]، وكتاب «المستظرف من أخبار الجواري» لجلال الدين السيوطي[4]، وكتابي «الكنس الجواري في الحسان من الجواري» و«جنة الولدان في الحسان من الغلمان» لأحمد بن محمد الحجازي الخزرجي[5] .

---

(١) راجع مقدمة المحقق، ص٣٤٧-٣٤٨.

(٢) تحقيق عبد السلام هارون، سلسلة نوادر المخطوطات، ط١، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٤.

(٣) تحقيق مصطفى جواد، دار المعارف، القاهرة، د.ت.

(٤) تقديم وتعليق أحمد عبد الفتاح تمام، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٩٨٩.

(٥) نُشرا معاً بتحقيق رحاب خضر عكاوي، دار الحرف العربي، بيروت، ١٩٩٨.

* **معراج الصعود إلى نيل مجلب السود لأحمد بابا السوداني :**

ينتمي أحمد بن أحمد بن أحمد بن عمر بن أقيت إلى بلاد السودان ، وإلى حاضرته مدينة تومبوكتو . عاش فيما بين ٩٦٣-١٠٣٦هـ/ ١٥٥٦-١٦٢٧م ، قضى حوالي ١٥ سنة منها في المغرب ، خاصة بمدينة مراكش[١] .

وردت على أحمد بابا السوداني أسئلة من توات ، سنة ١٠٢٣هـ/ ١٦١٥م ، حول استرقاق العبيد ، فجعل رسالته هذه ، التي عنونها «معراج الصعود إلى نيل مجلب السود» أو «الكشف والبيان لأصناف مجلب السودان» ، جواباً عن هذه الأسئلة .

ورغم أن خلفية الأسئلة التي طرحت على الفقيه التنبكتي ترتبط بتطور الوضع في بلاد السودان بعد التدخل السعدي المغربي في نهاية القرن ١٦ ، وما أسفر عنه من تراجع تجارة الرقيق هناك ، وهو ما يبتعد بنا عن أواسط العصر الوسيط ، فترة الدراسة ، فإن المعلومات التي يقدمها هذا المؤلف تعد ذات قيمة كبرى ، في مجال الوجوه الشرعية لتملك الرقيق ، وما يرتبط بذلك من قضايا تهمّ على الخصوص فتح العنوة وفتح الصلح ، ودور الإمام في تحديد وضعية أهل البلاد المفتوحة[٢] . وهي قضايا كانت حاضرة في العصر الوسيط .

كما تطرح الرسالة قضية عرفتها بلاد المغرب خلال فترة الدراسة ، خاصة مع فترات الفوضى والانتقال السياسي ، وهي بيع الأحرار ، وخفاء حرية الشخص من عبوديته[٣] .

وهكذا فإن الأحكام التي تضمنتها الرسالة الجوابية لا تخرج عن إطار الأحكام التي تم العمل بها في بلاد المغرب ، انطلاقاً من مذهبية صاحبها المالكي ، وانطلاقاً أيضاً من عدم اختلاف الأسئلة المتضمنة فيها عن الأسئلة التي طرحت في مغرب العصر الوسيط .

وإلى جانب رسالة «معراج الصعود . .» ، استفاد البحث من تأليف مغربي يعود إلى بداية القرن ١٣هـ/ ١٩م ، يهم موضوع الرقيق مباشرة ، وهو بعنوان «قطع الوتين في المارق من الدين أو الصارم البتار فيمن أفتى ببيع الأحرار»[٤] ، لأبي عبدالله محمد بن عبد السلام الناصري ، الذي يطرح قضية عرضت سابقاً في رسالة أحمد بابا في بداية القرن ١١هـ/ ١٧م .

(١) انظر التعريف به لدى حسن الصادقي ، مخطوطات أحمد بابا التنبكتي في الخزائن المغربية ، ص٦-١١ ، منشورات معهد الدراسات الإفريقية ، الرباط ، ١٩٩٦.

(٢) سامي سعيد ، م .س . ، ص٥٠٦-٥٠٩.

(٣) نفسه ، ص٥٠٧.

(٤) مخطوط خ .ع . الرباط ، تحت رقم ١٠٧٩د ، ضمن مجموع .

## ٢) مصادر تاريخية:

كثيرة هي المصادر التاريخية التي أمدتنا بمعلومات وفيرة عن موضوع الرق في بلاد المغرب والأندلس، وساهمت بالتالي في الكشف عن معطيات وتفسير عدة قضايا. لذلك نرى أن السبيل الوحيد لتبيان أهميتها هو تناول نماذج معينة، تراعي الزمان والمكان على وجه الخصوص:

*** مذكرات الأمير عبدالله آخر ملوك بني زيري بغرناطة المسماة بكتاب التبيان عن الحادثة الكائنة بدولة بني زيري في غرناطة للأمير عبدالله بن بلكين[١] :**

رغم أن الكتاب يعبر عن وجهة نظر خاصة لأحداث القرن ٥هـ/ ١١م، فإن معاصرة صاحبه ارتقت به إلى مرتبة هامة، جعلت الأخذ بالمعلومات التي تضمنها، والتي تهم موضوع البحث ذات أهمية قصوى.

فقد أفاد البحث من مادته في عدة مناسبات مثل وفرة الرقيق في البلاط الغرناطي، وارتقاء أحدهم، يدعى النابة، أيام الأمير باديس إلى مرتبة وزير. كما وفرت لنا مادة الكتاب معلومات تهم وصول العبيد في غرناطة بني زيري إلى مناصب رفيعة في الدولة، أبرزهم لبيب الخصي.

*** المقتبس في تاريخ الأندلس لابن حيان القرطبي، المتوفى سنة ٤٦٩هـ/ ١٠٧٦م :**

اعتمدنا القطع الأربع المنشورة من الكتاب[٢]. وتبدو أهمية المادة التي زودنا بها بالغة القيمة من حيث معاصرة صاحبها لفترة ملوك الطوائف، ومن حيث منهجه في الكتابة التاريخية.

---

(١) نشر وتحقيق إ. ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٥. وتجدر الإشارة إلى أننا اطلعنا على النشرة الجديدة للكتاب بعنوان «التبيان»، بتحقيق أمين توفيق الطيبي، منشورات عكاظ، الرباط، ١٩٩٥، واكتفينا بالأولى لعدم وجود حاجة إلى اعتماد الثانية.

(٢) تحقيق محمود علي مكي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٧٣.
- نشر شالميتا وكورينطي وصبح . . .، مطابع ريكار Raycar، مدريد، ١٩٧٩.
- تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣.
- تحقيق إسماعيل العربي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٩٠.

تمت الاستفادة من المعلومات الغزيرة التي يحفل بها الكتاب حول نظم الدولة الأموية بالأندلس وإدارتها ، وذلك في رصد مواقع الرقيق في البلاط والإدارة والجيش ، وهو ما لم يتأت لنا لدى غيره من مصادر الفترة . وزودتنا نقول بعض المؤرخين والكتاب عنه مثل ابن عبد الملك في الذيل والتكملة وابن عذارى في البيان المغرب وغيرهما ، بمعلومات نادرة .

*** أعز ما يطلب . . للمهدي بن تومرت[1] المتوفى سنة ٥٢٤هـ/ ١١٣٠م :**
رغم عدم تعدد إحالتنا على الكتاب ، لطبيعته الخاصة ، فإن ما استقيناه منه بخصوص موقع الرقيق في الخطاب السياسي ، كان كبير الفائدة لموضوعنا ، خاصة وقد وقفنا لديه على توظيف سياسي خاص للرقيق في دعوته ، خاصة منها وجوب طاعة الإمام المهدي المعصوم .

*** أخبار المهدي بن تومرت وبداية دولة الموحدين لأبي بكر بن علي الصنهاجي المكنى بالبيذق[2] (ألفه في منتصف القرن ٦هـ/ ١٢م) :**
لم يكن ولاء البيذق الكبير للدولة الموحدية حاجزاً أمام اعتمادنا بصورة كبيرة على معلوماته التي تخص موضوع الرقيق ، منذ نهاية رحلة ابن تومرت حتى أواسط القرن ٦هـ/ ١٢م . فقد كان شاهد عصره الانتقالي بين المرابطين والموحدين ، الحافل بحضور الرقيق والسبي ، كما اعتمدنا عليه في ضبط دلالة بعض المصطلحات المرتبطة بالموضوع مثل الحشم وعبيد المخزن . . .

*** رسائل موحدية ، إنشاء مجموعة من الكتاب[3] :**
تعبر هذه الرسائل عن وجهة نظر السلطة الموحدية في أحداث عصرها . وكان يهمنا منها

---

(١) تقديم جولد تسيهر ، طبعة الجزائر ، ١٩٠٣. وقد وقفنا على طبعة حديثة لعبد الغني أبو العزم ، دار وليلي للطباعة والنشر ، مراكش ، ١٩٩٧.

(٢) دار المنصور للطباعة والوراقة ، الرباط ، ١٩٧١.

(٣) اعتمدنا ثلاث طبعات مختلفة :

- مجموع رسائل موحدية ، نشر إ. ليفي بروفنسال ، المطبعة الاقتصادية ، الرباط ، ١٩٤١.
- رسالتان موحديتان ، نشر عمار الطالبي ، ضمن أعمال المؤتمر الأول لتاريخ المغرب العربي وحضارته ، ١٩٧٩ ، ص ٩٥-١١٠.
- رسائل موحدية ، مجموعة جديدة ، تحقيق ودراسة أحمد عزاوي ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٥ ، ج ١.

معرفة مفهوم الرق لدى زعماء الدولة ابتداء من ابن تومرت ، وكذا رصد حضور الرقيق في الخطاب السياسي الموحدي .

وإلى جانب ذلك تمت الاستفادة من معلومات وفيرة حول أحداث برز فيها الرقيق بشكل لافت ، مثل مشاركته في ثورة ابن الرند في قفصه سنة ٥٧٢هـ/ ١١٧٦م ، رغم ما أثاره ذلك لدينا من تحفظ .

*** البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لابن عذارى المراكشي (القرن ٧-٨هـ/ ١٣-١٤م)**

يضيق المجال عن محاولتنا إنصاف المادة الغزيرة والبالغة الأهمية التي اعتمدناها في حل فصول هذا العمل . فمن ناحية أولى ، غطت معلومات البيان معظم فترات البحث سواء في بلاد المغرب أو الأندلس ؛ ومن ناحية أخرى تنوعت هذه المعلومات بين تفاصيل دقيقة تهم الرقيق بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

ويكفي أن نسجل أن هناك مواضيع عديدة لم نجد فيها عن مادة البيان المغرب بديلاً ، سواء بقصد المقارنة أو بقصد التخفيف من النقل عنه . وقد صعب علينا تقويم هذه المادة وتبيان أهميتها بالنسبة للفترتين المرابطية والموحدية ، وبالنسبة للأندلس خلال فترة البحث وقبلها ، وبالنسبة للعدوة المغربية قبل القرن ٥هـ/ ١١م .

فقد غطى الجزء الأول[1] منه معظم بيئات بلاد المغرب قبل القرن ٥هـ/ ١١م منذ الفتح الإسلامي ، مما زودنا بمعلومات وافرة ومتنوعة ، خاصة حول السبي الذي رافق عمليات الفتح وقيام الإمارات الخارجية والأغلبية والزناتية والصنهاجية .

أما الجزءان الثاني والثالث[2] ، فقد ساعدانا كثيراً في رصد حركية الرقيق في بلاد الأندلس منذ الفتح الإسلامي حتى عهد ملوك الطوائف ، بطريقة مكنتنا من الوقوف على تدرج توغل الرقيق في الحياة الاجتماعية والسياسية والعسكرية ، الذي أفضى بهم إلى الوصول إلى السلطة ، خاصة في الشرق الأندلسي .

---

(١) تحقيق ج س كولان وإ .ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨٣.

(٢) تحقيق كولان وليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨٣.

وأمدتنا المادة المصدرية المتضمنة في الجزء الرابع[١] بمعلومات حول الرقيق في المغرب المرابطي ، سواء من حيث وفرة السبي أو ترتيب الرقيق في الجيش المرابطي أو حصيلة الصراع المرابطي الإسباني على الجبهة الأندلسية .

وكانت معلومات القسم الموحدي[٢] ذات أهمية قصوى في رصد العلاقة بين السلطة الموحدية والرقيق من حيث تجنيده في الجيش وتوظيفه في الإدارة وفي أعمال الاغتيال السياسي ، ثم تسلط الرقيق في نهاية عمر الدولة .

ولقد كان الباحث محمد الطالبي محقاً عندما اعتبر البيان المغرب لابن عذارى أهم موسوعة تاريخية يمكن الاعتماد عليها[٣] .

*** كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر لعبد الرحمن بن خلدون[٤] :**

استفاد البحث من كتاب ابن خلدون رغم تأخره عن فترة الدراسة . وتنوعت هذه الاستفادة بين أهمية نظرية تؤطر لجوء الدولة إلى اصطناع الرقيق في نهاية عمرها . وتداعيات هذه العملية ؛ ثم رغبة الرقيق نفسه في هذا الاصطناع وسعيه إليه ، فضلاً عن معلومات تهم الجانب المعرفي ، خاصة في الأندلس أيام ملوك الطوائف ، والمغرب خلال فترة الانتقال المرابطي - الموحدي .

*** كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة لأبي بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي[٥] (المتوفى سنة ٤٨٩هـ/ ١٠٩٥م) :**

استند البحث إلى مادة الكتاب بالموضوع للكشف عن موقف النخبة المثقفة من الرقيق ،

---

(١) تحقيق إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨٣.

(٢) تحقيق محمد إبراهيم الكتاني ومحمد بن تاويت ومحمد زنيبر وعبد القادر زمامة ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ودار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٥.

(٣) محمد الطالبي ، منهجية ابن خلدون التاريخية ، ط١ ، دار الحداثة ، بيروت ، ١٩٨١ ، ص٥٨.

(٤) م .س .

(٥) تحقيق علي سامي النشار ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٨١.

ونظرتها إليه ضمن المنظومة السياسية . وقد أمدنا الكتاب بمعلومات - رغم شحتها - ذات أهمية كبرى ، حددت لنا الزاوية التي كان رجال الفكر ينظرون منها إلى الرقيق ، كما حددت موقع الرقيق في الفكر السياسي في القرن ٥هـ/ ١١م .

ويمكن أن ندرج ضمن كتب التاريخ - رغم اختلاف طبيعتها عنها - مصادر أخرى لا تقل عنها أهمية بالنسبة لموضوع الرق ، ونقصد بذلك على وجه الخصوص مؤلفي : كتاب الإشارة في محاسن التجارة لأبي الفضل جعفر بن علي الدمشقي[١] (ألفه سنة ٥٧٠هـ/ ١١٧٤م) ثم المؤلف الموسوعي الضخم : صبح الأعشى في صناعة الإنشا لأحمد ابن علي القلقشندي[٢] (المتوفى سنة ٨٢١هـ/ ١٤١٨م) .

## ٣) كتب الجغرافيا:

تعددت المصادر الجغرافية التي اعتمدنا عليها في هذه الدراسة ، رغم انصراف أصحابها - رحالة أو جغرافيين - إلى الاهتمام بمسائل المسافات والمسالك والوصف الجغرافي أساساً ، غير أن إفادتها كانت كبيرة فيما يخص موضوع الرقيق ، من حيث الإشارة إليه كفئة مكونة لتجمع بشري ما ، أو من حيث إيرادها معلومات تاريخية هامة .

*** أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن البناء البشاري المقدسي[٣] (المتوفى سنة ٣٨٠هـ/ ٩٩٠م) :**

عاش المقدسي في القرن ٤هـ/ ١٠م ، فكانت معلوماته الجغرافية خلفية زمنية للبحث الذي يبدأ من القرن الموالي . غير أن أهم ما أفادنا به هو نص شهير عن أسلوب خصاء الصقالبة في الأندلس . فإلى جانب أصالته ، توفرت لمعلوماته مصداقية كبرى بفضل منهجه ، فقد اعتمد على مصدر أصيل هو عُريب الخادم الذي «كان من أهل العلم والصدق»[٤] على حد تعبيره . ويتوقف المقدسي عند الآثار الفيزيولوجية للخصاء مما كان له

(١) م .س .

(٢) تحقيق مجموعة ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٧ ، الأجزاء ١-٧ و٩-١٠.

(٣) تقديم وفهرسة محمد مخزوم ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٧.

(٤) نفسه ، ص ٢٠٠.

أهمية كبرى في البحث . هذا فضلاً عن استفادة البحث من إشاراته إلى وجود الخصيان في المغرب . . وهو ما لم نعثر لها على نظير في مصادر جغرافية أخرى .

* صورة الأرض لأبي القاسم محمد بن علي بن حوقل النصيبي[1] (القرن ٤هـ/ ١٠م) :

يجتمع مع المصدر السابق في انتمائهما إلى القرن ٤هـ/ ١٠م ، وقد أفاد البحث خاصة في تحديد مسالك تجارة الرقيق الصقلبي سواء في بلاد المغرب أو في الأندلس أو أوروبا . هذا فضلاً عن مادته الوصفية الهامة حول الطرق والمسالك التجارية في مغرب القرن ٤هـ/ ١٠م .

* المسالك والممالك لأبي عبيد البكري[2] (المتوفى سنة ٤٨٧هـ/ ١٠٩٤م) .

يصعب في عجالة تقويم مادة كتاب المسالك للبكري ، نظراً لأهميتها القصوى النابعة من :

● معاصرة مادته لفترة الدراسة ، خاصة خلال النصف الأول من القرن ٥هـ/ ١١م ، باعتبار أن الكتاب ألّف سنة ٤٦٠هـ/ ١٠٦٨م .

● اهتمامه بالجغرافية البشرية لبلاد المغرب ، مما قدم معلومات هامة عن حضور الرقيق ضمن هذه التركيبة .

● تضمنه مادة تاريخية لا تقل أهمية عن المادة التي وفرتها لنا مصادر تاريخية ، وذلك لاطلاعه على مصادر مغربية مبكرة ككتابات محمد بن يوسف الوراق .

وهكذا توزعت مادة الكتاب بين معلومات تهم الرقيق سواء في بداية الحركة المرابطية مع عبدالله بن ياسين وفتوحه في الجنوب المغربي ، وأخرى تهم الإمارات السابقة في بلاد المغرب ، خاصة إمارة بني صالح في نكور ، حيث ينفرد بالإشارة إلى الحضور الصقلبي فيها وحركيته ، سواء على مستوى مطالبته بالعتق أو على مستوى انضمامه إلى صفوف المعارضة .

لذلك تبقى أهمية هذه المادة كبيرة ، وأفاد البحث منها في مناسبات عديدة . . .

---

(١) منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ١٩٧٩.

(٢) تحقيق وتقديم A.P.Van LEEUWEN وA.FERRE ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٢ (جزءان) . وتجدر الإشارة إلى أننا اعتمدنا نسخة أخرى تهم المغرب فقط بعنوان : «المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب» ، مطبعة الحكومة ، الجزائر ، ١٨٥٧.

* **كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبدالله بن إدريس الحمودي الحسني المعروف بالشريف الإدريسي[1] (القرن ٦هـ/ ١٢م) :**

تكمل مادة الإدريسي نظيرتها لدى المقدسي وابن حوقل والبكري ، فهي تغطي مغرب القرن ٦هـ/ ١٢م . وكانت قيمة هذه المادة كبيرة ، حيث عرضت لمصادر الرقيق السوداني المجلوب إلى بلاد المغرب ، انطلاقاً من تناولها الاسترقاق في بلاد السودان نفسها . كما أفاد البحث منها في إشاراتها إلى حضور رقيق حبشي ببلاد المغرب .

وأمدنا هذا المصدر أيضاً بمعلومات نادرة عن ظروف التجارة العابرة للصحراء ، ومرافقة الرقيق للقوافل التجارية ، حراساً ومتاجرين و«سلعة» . . وكذا عن وفرة السبي في بلاد المغرب في جهات عديدة : سبي جربة المتجه إلى صقلية ، وسبي الأندلس المتجه إلى الشمال الإسباني . . .

* **كتاب الجغرافية لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر الزهري[2] (توفي بعد ٥٤١هـ/ ١١٥٤م) :**

استفاد البحث من مادة الكتاب المتصلة بموضوع الرقيق ، رغم ندرتها ، إلا أن تنوعها ساعد على الكشف عن بعض الجزئيات ، مثل حضور الرقيق في الأسطورة ودلالته ، وتحديد بعض مواطن الرقيق الصقلبي ، وسجالية الصراع الإسباني المغربي . . ثم إشارات إلى الرقيق الأسود مصادره وتجارته ، فضلاً عن معلومات تهم صقالبة الأندلس في بداية القرن ٤هـ/ ١٠م .

وبالرغم مما توحي به المادة الجغرافية من أهمية ضئيلة في موضوع الرق ، فإن اعتمادنا على مؤلفات عديدة ، جعل المادة المتوفرة غنية ومتكاملة . فقد استند البحث إلى مصادر جغرافية سابقة عن القرن ٥هـ/ ١١م مثل المسالك والممالك لابن خرداذبه والإصطخري ، فضلاً عن مصادر جغرافية لاحقة للقرن ٦هـ/ ١٢م مثل رحلة التجاني وابن بطوطة ، ووصف إفريقيا للوزان وإفريقيا لمارمول . . طبعاً إلى جانب مصادر جغرافية أخرى كتبت في فترة الدراسة مثل سفرنامه لناصر خسرو والاستبصار لمؤلف مجهول وغيرهما . . .

---

(١) تحقيق مجموعة ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، د .ت . مجلدان .

(٢) تحقيق محمد حاج صادق : Bulletin d'Etudes Orientales, Institut Français de Damas, Tome XXI, année 1968

## ٤) كتب التراجم:

يدين البحث بالكثير من الإفادات من كتب التراجم ، التي أمدته بمعلومات في غاية الأهمية ؛ ويبرز ذلك من خلال :

● كونها المصدر الأساسي للجداول التي رسمناها للرقيق والحياة الثقافية ، سواء من حيث أسماء الموالي الذين نالوا حظاً من العلم ، أو من حيث شخصيات خلفت تراثاً علمياً معروفاً ، وذلك خلال فترة البحث وقبلها .

● المعلومات الهامة التي تخص العلاقة التي ربطت رجال العلم والثقافة بالرقيق والموالي .

● المعلومات التاريخية التي وفرتها لنا ، وكانت غنية ومتعددة الدلالات .

وإذا كان من الصعب تعداد فضائل كتب التراجم على موضوع الرق في بلاد المغرب والأندلس ، فإن العرض لنماذج منها كفيل بإبراز هذه الأهمية وهذه الفضائل .

*** كتاب يجمع ثلاثة مصنفات :**

١- كتاب **طبقات علماء إفريقية** لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم .

٢- كتاب **طبقات علماء إفريقية** لمحمد بن الحارث بن أسد الخشني .

٣- كتاب **طبقات علماء تونس** ، لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم[١] .

أفادتنا معلومات هذا المجلد ، خاصة في الفصل الأول من القسم الأول من البحث ، المتعلق بحضور الرقيق في بلاد المغرب قبل القرن ٥هـ/ ١١م . فقد ساعدتنا المعلومات التي تضمنتها تراجم رجالات إفريقية في الوقوف على ملامح من حضور الرقيق في المجتمع ، وعلاقته بالفقهاء في حياتهم اليومية . ويكفي أن نشير إلى أنه تضمن إشارة فريدة إلى مصطلح «مولى من أسفل» ، الذي لم نعثر له على شبيه في المصادر الأخرى على اختلافها ، تمييزاً عن المولى أي السيد . كما أمدنا بمعلومات متنوعة حول صادرات المغرب من الرقيق ، باتجاه المشرق الإسلامي خاصة ، وزودنا بمعلومات نفيسة حول ارتباط الرقيق بالعمل الزراعي في الضيعات ، الكبرى خاصة .

---

(١) نشر محمد بن شنب ، منشورات كلية الآداب ، الجزائر ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، د .ت .

وفي الجانب الثقافي ، برزت أهمية إشارات الكتاب إلى استخدام اللغة الصقلبية في البلاط الأغلبي بإفريقية ، إلى جانب ارتقاء الرقيق ثقافياً ، ووصوله إلى مناصب مهمة في القضاء ، وتولي بعضه مهمة التدريس واحتلال أفراده مكانة متميزة في المجتمع .

*** الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لأبي الحسن علي بن بسام الشنتريني[1] (توفي سنة ٥٤٢هـ/ ١١٤٧م) :**

يعد هذا المصنف بحق موسوعة كبيرة تضم تراجم فقهاء وعلماء وقضاة وأدباء مغاربة وأندلسيين . وقد أفاد البحث في مناسبات عديدة أبرزها فترة ملوك الطوائف وتصاعد مكانة الرقيق في المجتمع الأندلسي منذ الفترة العامرية . . حيث مكننا ذلك من رصد دورهم في دويلات شرق الأندلس وجنوبها ، كما ساعدنا على إبراز دورهم في مجال الاغتيال السياسي ، وفي فترات الفوضى والاضطراب السياسي ، فضلاً عما أمدنا به من معلومات قيمة عن حضور الرقيق في البلاط . . إلى جانب أخبار القيان وأسعار الرقيق . . .

*** بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي(١٠٢) (المتوفى سنة ٥٩٩هـ/ ١٢٠٣م) :**

رغم ندرة الإشارات المتعلقة بالرقيق في كتاب بغية الملتمس ، فإن تلك التي استطعنا الوقوف عليها أمدتنا بمعلومات هامة ومتنوعة تخص الرقيق في المجتمع الأندلسي في القرن ٥هـ/ ١١م . وتبقى إشارته الفريدة إلى استصحاب الإسبان لليهود ، وهم في طريقهم لمواجهة الموحدين في معركة الأرك الشهيرة ، باعتبارهم تجاراً للرقيق ، من أبرز هذه الإشارات وأغناها .

*** التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي لأبي يعقوب يوسف بن يحيى التادلي المعروف بابن الزيات[3] (تاريخ التأليف ٦١٧هـ/ ١٢٢٠م) :**

تنوعت الإشارات المرتبطة بالرقيق في كتاب التشوف ، فقد انطوت جل تراجمه على معلومات تهم الموضوع من قريب أو بعيد .

---

(١) م .س . ، ١٩٧٨-١٩٧٩ ، ثمانية مجلدات .

(٢) مطبع روخس ، مدريد ، ١٨٨٤.

(٣) م .س .

فقد ساعدتنا إشارات عديدة في حصر أسماء رجالات صوفية حملوا لقب أسود واشتهروا به ، مما مكننا من رسم جدول توضيحي لذلك ، كما مكننا من معرفة حضور الرقيق الأسود في المجالات المغربية الجنوبية ، التي كانت أكثر صلة بالمجتمع السوداني .

وهكذا تنوعت إشارات الكتاب إلى قضايا كبرى مثل تجارة الرقيق في الجنوب المغربي ، وظاهرة فرار الأسرى والرقيق ، وحضور الرقيق في الحياة الزوجية ، وفي علاقة مع رجال العلم ، والصوفية خاصة . . إلى جانب قضايا ترتبط بمجالات عمل الرقيق في الزراعة والرعي والسقي والاحتطاب والسخرة وفي البيوت . .

كما أمدنا الكتاب بمعلومات تهم لجوء الرقيق إلى اللصوصية وممارسة السلب والنهب ، مما ارتبط بوضعيته ، وبالوضعية العامة التي كانت بلاد المغرب تعرفها .

وإجمالاً كانت معلومات التشوف غنية الدلالات ، أبرزت حضور الرقيق في المجتمع المغربي ، وأرخت لحياته اليومية ، وهو ما عز نظيره في مؤلف آخر ، بل تطلب الأمر الجمع بين إشارات عديدة من مصادر متنوعة وعديدة أيضاً .

*** فقهاء مالقة لمحمد بن محمد بن علي بن خميس[1] (عاش في النصف الأول من القرن ٧هـ/ ١٣م) :**

الكتاب تتمة لكتاب مفقود لمحمد بن علي بن خضر بن هارون الغساني المعروف بابن عسكر (قاضي مالقة ، توفي سنة ٦٣٦هـ/ ١٢٣٩م) بعنوان «الإكمال والإتمام في صلة الأعلام بمجالس الأعلام من أهل مالقة الكرام»[2] .

لم تكن إشارات كتاب فقهاء مالقة إلى الرقيق وفيرة ، بقدر ما كانت بالغة الأهمية . فقد وردت به معلومات عن القيان والفتيان وما ارتبط بهما من مجالس الغناء واللهو والطرب ، في مدينة مالقة . كما أفادتنا هذه المعلومات في تحديد دلالة مصطلحات مثل الاسترقاق والخدمة . . فضلاً عن معلومات تاريخية تهم رقيق الأندلس خلال القرنين ٤-٥هـ/ ١٠-١١م .

(١) م .س .

(٢) يعرف بـ«تاريخ مالقة» .

*** الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي[1] (٦٣٤-٧٠٣هـ/ ١٢٣٧-١٣٠٤م) :**

تعددت إفادات البحث من معلومات هذا المؤلف ، غير أن أبرزها تلك المتعلقة بالرقيق في المغرب الموحدي ، سواء في البلاط أو في الخدمة العسكرية ، وكذا في الأندلس خلال القرن ٥هـ/ ١١م . ومن أمثلة إشاراته ، تلك المتعلقة بـ«معتقد آل عبد المومن وطائفتهم قديماً وحديثاً أن كل من خرج عن قبائلهم المعتقدة هداية مهديهم وعصمته فهم عبيد لهم أرقاء»[2] . وهي إشارة خطيرة إلى البعد السياسي للاسترقاق ، الذي كان له دور كبير ، إلى جانب البعد الديني الذي كان معروفاً .

*** طبقات المشايخ بالمغرب لأبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني[3] (المتوفى حوالي سنة ٦٧٠هـ/ ١٢٧٢م) :**

المعروف أن الكتاب يترجم لرجالات الإباضية حتى القرن ٧هـ/ ١٣م ، وتضمنت تراجمه معلومات تغطي فترات سابقة عن البحث ، خاصة في المغرب الأوسط الرستمي ، والفترة الفاطمية . وتنوعت إشاراته المتعلقة بفترة البحث بين إشارات تهم أثر الزحف العربي الهلالي في أواسط القرن ٥هـ/ ١١م في المجتمع المغربي ، وضمنه الرقيق ، وبين أخرى تهم اشتغال الرقيق بالثقافة والعلم ، فضلاً عن أسعار العبيد والجواري .

وتظل إشاراته إلى انتشار الرقيق في البادية المغربية ، ذات أهمية قصوى من حيث اشتغاله في الضيعات والرعي والاحتطاب والسقي ، وما إلى ذلك من أمور الزراعة ، وهو ما لم توفره لنا إلا مصادر معدودة ، ساعدتنا في رسم ملامح حضور الرقيق في البادية في الوقت الذي انصرفت فيه مصادر عديدة إلى رصد حضوره في المدينة .

إنها نماذج فقط من كتب تراجم متنوعة الفائدة والأهمية استفاد منها البحث استفادة كبرى مثل ترتيب المدارك . . للقاضي عياض ، وسير مشائخ المغرب للوسياني ، وكتاب

(١) السفران ١ و٨ ، تحقيق محمد شريفة ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٤ ودار الثقافة ، بيروت ، د .ت . والأسفار ٤-٥-٦ تحقيق إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٧٣. في حين تعد الأسفار ٢-٣-٧-٩ وبقية ٤ مفقودة .

(٢) نفسه ، س ١ ، ق٢ ، ص٥٦٧.

(٣) تحقيق إبراهيم طلاي ، مطبعة البحث ، قسنطينة ، الجزائر (١٩٧٤) ، جزءان .

السير للشماخي ، والمغرب في حلى المغرب لابن سعيد ، والحلة السيراء لابن الأبار القضاعي ، وصلة الصلة لابن الزبير الثقفي العاصمي الغرناطي ، وعنوان الدراية للغبريني . . . وكتب أخرى تشق على الحصر .

## ٥) كتب الفقه:

ارتأينا أن نجمع تحت هذا العنوان مجموعة من المصادر ذات طابع فقهي ، وتتوجه إلى تقنين وضعية الرقيق وفق ضوابط إسلامية شرعية . وهي مصادر متنوعة تتوزع بين مصادر فقهية تشريعية مثل موطأ الإمام مالك بن أنس ورسالة ابن أبي زيد القيرواني ومحلى ابن حزم ومقدمات ابن رشد ، إلى جانب كتب الفقه الإباضي . . . وبين كتب الفتاوى مثل فتاوى ابن الحاج وعياض وابن رشد وابن سهل ، وغيرهم ممن تضمنهم معيار الونشريسي ؛ إلى جانب كتب الحسبة مثل رسالة ابن عبدون وآداب الحسبة للسقطي ، وأخيراً كتب الوثائق المختصرة للغرناطي ووثائق المرابطين والموحدين للمراكشي وابن سلمون الكناني . . .

### أ- مصادر فقهية:

استفاد البحث من المادة الفقهية التي أمدته بها مصادر فقهية كثيرة ، غير أن الفصلين الأول والثاني من القسم الثاني من الأطروحة اللذين يتعلقان بالوضعية القانونية والاجتماعية لرقيق مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، حظيا بتوظيف أكبر لنصوص فقهية أكثر من غيرهما .

وهكذا تم الاعتماد على مصادر فقهية مختلفة ومتعارضة : بين مصادر سنية مالكية مثل موطأ مالك ورسالة ابن أبي زيد ومقدمات ابن رشد وكتاب النظر لابن القطان ، وبين مصادر تنتمي إلى المذهب الظاهري ممثلاً في كتاب المحلى لابن حزم ، وبين مصادر ذات توجه خارجي إباضي ، مما أعطى حصيلة متنوعة ، اعتمدنا مقابلة نصوصها ومقارنتها قصد استخلاص أحكام ومقولات تهم الموضوع .

- مصادر سنية مالكية :

* كتاب الموطأ لأبي عبدالله مالك بن أنس الأصبحي[1] (٩٣-١٧٩هـ/ ٧١٢-٧٩٥م) :

تعددت استفادتنا من هذا المصدر ذي الصبغة الفقهية ، خاصة فيما يتعلق بآراء تنكر الجمع بين الأمة وبنتها في ملك اليمين ، وأخرى تنكر وطء السيد أمته وقد زوجها عبده ، وأخرى تمنع عقاب العبد السارق بالقطع . . إلى جانب أخرى توجب زكاة الفطر على السيد . فضلاً عن آراء تبين وضعية الرقيق المكاتب والأمة المتزوجة . . وهي نماذج لآراء فقهية كثيرة تم الاعتماد عليها في تحديد الوضعية القانونية للرقيق .

* رسالة ابن أبي زيد القيرواني[2] (القرن ٤هـ/ ١٠م) :

لم تخرج أحكام ابن أبي زيد وآراؤه في عدة قضايا ترتبط بالوضعية القانونية للرقيق ، عن آراء الإمام مالك ، بحكم انتمائه إلى مدرسته الفقهية . غير أن ميزة الرسالة تكمن في استحضارها الواقع المغربي ولا شك وهي تنهل من مصادر مشرقية .

وهكذا استفدنا من أحكام تخص زكاة العبد وزواجه ، ووضعية أم الولد ووليدها والمكاتب ، التي توسع فيها مقارنة مع الإمام مالك ، وحد العبد القاتل والقاذف . . فضلاً عن قضايا تهمّ العتق ، خاصة وضعية المعتقة والصبي . . وهي آراء وأحكام أكدنا على أهميتها في رسم ملامح الوضع القانوني للرقيق .

* المقدمات المهدات لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي[3] (المتوفى سنة ٥٢٠هـ/ ١١٢٦م) :

جعل ابن رشد كتابه هذا مدخلاً لكتابه الشهير البيان والتحصيل ، وهو عبارة عن دراسة ومناقشة آراء وأحكام متنوعة المشارب ، خاصة منها تلك التي تختلف مع المالكية ، حيث تصدى ابن رشد للرد عليها مبيناً أوجه الاختلاف والتطابق ومصادرها .

---

(١) رواية محمد بن الحسن الشيباني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط٢ ، المكتبة العلمية ، دون مكان وتاريخ النشر .

(٢) نشر أحمد أحمد أبو السعود وعثمان الطيب ، كانو ، نيجيريا ، د .ت .

(٣) الجزءان الأول والثالث ، تحقيق محمد حجي ، والجزء الثاني تحقيق سعيد أحمد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٨.

أمدنا كتاب ابن رشد بأفكار تبرز صورة الرقيق في الكتابة الفقهية بصفة عامة، فقد اعتبره مالاً من الأموال، وهو ما تقررت عليه أحكام عديدة مثل الجزية والتصرف في المال.. كما أفادنا رأيه في اللقيط، عندما ألحقه بالأحرار، وكذا بتمييزه في الرقيق بين الرفيع والوخش.. كما وردت لديه أحكام تهم الزكاة عن الرقيق والجزية والجهاد والمسؤولية والسرقة والزنا والقذف والقتل.

كما وقفنا في كتاب المقدمات على آراء تخص علاقة السيد برقيقه، من حيث المعاملة والائتمان، كما تخص وضعية الأمة المرضعة وأم الولد والمدبر والمعتق بوصية...

*** النظر في أحكام النظر بحاسة البصر لأبي الحسن علي بن محمد بن القطان الفاسي[١] (٥٦٢-٦٢٨هـ/ ١١٦٧-١٢٣١م):**

يعد ابن القطان من رجالات الدولة الموحدية، وإضافة إلى كونه معاصراً لأحداث فترة البحث، فإن كتابه هذا ذو توجه فقهي خالص.

نقف في الكتاب على صورة الرقيق باعتباره شيئاً قابلاً للتداول والامتلاك، كما ترد به آراء فقهية مالكية بخصوص حرمة الإماء في البيوت.. ووقف صاحبه موقفاً غريباً من الإماء حين حكم عليهن بالابتذال منذ قديم الزمان حتى عصره!

هذا فضلاً عن معلومات ذات بعد تاريخي حول الخصاء والخصيان في الدولة الإسلامية عامة.

- **مصادر ظاهرية:**

*** المحلى لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم[٢] (المتوفى سنة ٤٥٦هـ/ ١٠٦٤م):**

لعل أهم ما يشد انتباه المطلع على أحكام ابن حزم وآرائه المتعلقة بالرقيق، هو اعتراضه في مناسبات عديدة على العديد من الأحكام السابقة، السنية خاصة. فقد اعتمد منهجاً يقوم على إيراد هذه الأحكام والبحث عن نقط ضعفها ليتدخل بعد ذلك مرجحاً هذا الرأي

---

(١) تحقيق إدريس الصمدي، ط ١، دار إحياء العلوم، بيروت ودار الثقافة، الدار البيضاء، ١٩٩٦.

(٢) دار الفكر، بيروت، د.ت.، المجلدات ٣-٤-٥-٦-٧-٨.

ومنتقداً آخر . وهو ما مكننا من الوقوف على آرائه الصريحة وآراء مخالفيه أيضاً . فكانت مادته التي تخص الرقيق ، متميزة بالخصوبة والغنى وسمحت لنا بالمقارنة .

فقد وقف ابن حزم موقفاً معارضاً لحرية اللقيط وللتمييز بين وخش الرقيق وعليته في البيع ، وأعرب عن آراء متميزة في زواج الحرة من العبد ، فضلاً عن آراء أخرى تهم العتق وحيثياته ، ووضعية المكاتب ومال العبد في حال عبوديته وعتقه ، وجهاد الرقيق . . .

كما وردت آراء ابن حزم لصالح الرقيق في أكثر من مناسبة مثل استئجاره لمدة غير معلومة ، ونفقته وكسوته ومسؤولية السيد عن ذلك ، وزواجه وضربه ، ووضعية المكاتب . . وخفف من الضغط على العبد الأبق عندما اعتبر رضى السيد بسابقة العبد في الإباق غير موجب لرده . . .

- مصادر فقهية إباضية :

استعان البحث في مناسبات عديدة بمؤلفات فقهية إباضية بحثاً عن مادة مصدرية من جهة ، وبحثاً عن آراء تعارض ما ساد في المتون السنية المالكية أساساً من جهة ثانية .

واستجابت نصوص فقهية إباضية عديدة لهذا المطلب المزدوج ، سواء لدى إباضية الجزيرة العربية ، خاصة في القرن ٤هـ/ ١٠م ، أو لدى إباضية جبل نفوسة في القرن ٣هـ/ ٩م وكذا في القرن ٥هـ/ ١١م .

وهكذا اعتمدنا آراء ابن سلام الإباضي[١] حول غذاء الرقيق وكسوته ، كما استندنا إلى آراء محمد بن سعيد الكدمي[٢] في زواج الرقيق ووراثته وعقوبته ، واستفدنا من معلومات هامة لابن النظر العماني[٣] حول التدبير والعتق والعنف الممارس على الرقيق ، وكذا من آراء الفضل بن الحواري[٤] الخاصة بنفقة الأمة المتزوجة وكسوة الرقيق ، ومسؤولية السيد بل والحاكم في ذلك ، هذا فضلاً عن أفكار تهم ظروف عمل الرقيق .

(١) كتاب ابن سلام الإباضي ، تحقيق ر .ف .شفارتز Werner SCHWARTZ وسالم بن يعقوب ، ط ١ ، دار اقرأ ، بيروت ، ١٩٨٥.

(٢) الجامع المفيد من أحكام أبي سعيد ، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ، ١٩٨٦ ، ج٤.

(٣) كتاب الدعائم ، م٨.

(٤) جامع الفضل بن الحواري ، مسقط ، ١٩٨٥ ، ج١.

أما كتاب النكاح لأبي زكريا يحيى بن الخير بن أبي الخير الجناوني[1] (القرن ٥هـ/ ١١م) فقد أمدنا بمادة مهمة عن زواج الرقيق، وآرائه التي خالف فيها بعض المذاهب الأخرى، فضلاً عن آرائه في وضعية المكاتب وإرث الرقيق وشهادته، وتشجيعه الكبير على الزواج من الإماء .

**ب- نوازل فقهية:**

رغم ما يمكن أن يوجه إلى النوازل الفقهية من انتقادات تهم غياب الحديث عن الرقيق ومجالات استخدامه في الزراعة والمهن والتجارة، الذي يرتبط بورود الأسئلة/ النوازل من السادة/ الملاك؛ ثم تركيزها على العلاقات القائمة بين السيد وعبده أو أمته، من وجهة نظر أحادية، حيث غابت مظاهر العنف الذي مورس على الرقيق، من زجر وضرب وكي وغيره، فغاب تبعاً لذلك صوت الرقيق .

بالرغم من ذلك، فإن طبيعة النوازل بصفة عامة تبرز أهميتها المزدوجة :

- خصوبة نظرية تفصح عنها نقاشات الفقهاء واختلاف الاجتهادات التي تؤطر الأجوبة/ الفتاوى .
- المادة الإخبارية التي تعنى بجوانب عديدة من حياة الرقيق .

واقتناعاً بهذه الأهمية القصوى اعتمد البحث مجموعة من النوازل الفقهية، تضمنتها كتب خاصة، مثل نوازل ابن الحاج والقاضي عياض وولده وابن رشد، أو تضمنها معيار الونشريسي الجامع .

*** نوازل الإمام أبي عبدالله محمد بن الحاج(٢) (توفي سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م) :**

تناولت نوازل ابن الحاج قضايا عديدة يمكن حصرها في : المعاملات التجارية المرتبطة بالرقيق، من حيث شروطها وضوابطها، إلى جانب أحكام تهم زواج الرقيق وإباقه واستئجاره، كما توقفت نوازل ابن الحاج عند عيوب الرقيق وإباقه وحكم أم الولد . . وتضمنت إفادات تاريخية هامة مثل تكرر ظاهرة بيع الحر في الأندلس، مع بداية القرن ٦هـ/ ١٢م، وكذا انعكاس الأزمة الاقتصادية على الرقيق، وتولي العبيد في الأندلس شؤون المال والخراج .

---

(١) نشر سليمان أحمد عون الله ومحمد سامي زغلول، مطبعة نهضة مصر، ١٩٧٦.

(٢) مخطوط خ .ع . الرباط، رقم ج٥٥. مبتور الأول والآخر وتعرضت جوانبه للتلف، رقم من ص١ إلى ص٣٢٤.

* **مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده محمد[1] :**

أفاد البحث في قضايا عديدة ومتنوعة طرحتها نوازل القاضي عياض وولده ، من بينها ظروف خفاء حرية الشخص من عبوديته في فترات الفوضى والاضطراب السياسي ، ثم طبيعة العلاقات التي ربطت السادة برقيقهم ، سواء معاملة أو تكليفاً بأعمال التجارة ، أو العتق أو التدبير ، فضلاً عن عيوب الرقيق والمشاكل المرتبطة بها ، وكذا بزواج السيد من أمته . فكانت الحصيلة صورة عن الرقيق في المجتمع سواء في الحاضرة أو البادية .

* **فتاوى ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي[2] (توفي سنة ٥٢٠هـ/ ١١٢٦م) :**

تعد فتاوى ابن رشد مكملة لفتاوى ابن الحاج وعياض ، من حيث الزمان ومن حيث القضايا المطروحة ، غير أنها تتميز عن سابقاتها بالتعدد والتنوع .

فقد طرحت فتاوى ابن رشد قضايا عديدة ودقيقة ترتبط بالعتق والتدبير والبيع والزواج والقراض والإباق والعيوب ، كما توقفت عند العلاقة بين السيد والرقيق في عدة مناسبات ، وما تركه وجود أمة في البيت من أثر في الحياة الزوجية ؛ فضلاً عن تناولها موضوع الأسرى .

ولعل أهم ميزات هذه الفتاوى خصوبة المادة النظرية التي اعتمدها صاحبها ، ممثلة في تقليب المسألة المطروحة من وجوه متعددة ، وتبيان آراء الفقهاء السابقين والمعاصرين فيها .

كما زودتنا هذه الفتاوى بإشارات تاريخية ، ممثلة على وجه الخصوص في ربط القضايا المطروحة بالوضع السياسي السائد .

والخلاصة أن البحث استفاد كثيراً من كتب النوازل الفقهية ، حيث تعدد اعتماده عليها ، فإلى جانب النماذج السابقة ، استمد معلومات من فتاوى القاضي ابن سهل الأندلسي[3] (القرن ٥هـ/ ١١م) وابن خلف الباجي[4] (القرن ٥هـ/ ١١م) ، فضلاً عن أخرى تضمنها معيار الونشريسي الشهير .

---

(١) تحقيق محمد بن شريفة ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٠.

(٢) جمع وتحقيق المختار بن الطاهر التليلي ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ٣ أسفار .

(٣) الأحكام الكبرى ، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف ، المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة ، ١٩٨٠-١٩٨٥ ، ٦ أجزاء .

(٤) فصول الأحكام لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي ، دراسة وتحقيق الباتول بن علي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الرباط ، ١٩٩٠.

### ج- كتب الوثائق:

تهدف كتب الوثائق ضبط العقود وإخضاعها لشروط شرعية معينة ، تقف في وجه كل تجاوز أو مغالطة أو تدليس . . خاصة أمام تطور الحياة الاجتماعية وتعقدها ، وهو ما أفاد منه موضوع بحثنا إفادة كبرى ، من خلال اعتماده على نماذج عديدة من صيغ العقود والوثائق ، تم جمعها من مصادر عديدة أبرزها :

*** الوثائق المختصرة للقاضي أبي إسحاق الغرناطي[1] (المتوفى سنة ٥٧٩هـ/ ١١٨٣م) :**

استفاد البحث من صيغ العقود والوثائق الواردة في الكتاب والمتعلقة بالرقيق ، خاصة عقود العتق والتدبير والمكاتبة .

ولم يكتف واضع هذه الصيغ بذلك ، بل ألحقها بفقرات في غاية الأهمية حول رأي الفقه في شروط صحة العقد أو لا شرعيته . وهو ما قدم مادة مهمة تبرز خلفية اعتماد هذه الشروط استناداً إلى آراء الفقهاء والمفتين .

كما وقفنا في هذه العقود وملحقاتها الفقهية على قضايا عديدة تطرح أمام كاتب هذه العقود وأمام القضاة ، كعيوب الرقيق الموجبة للرد وشروطها .

*** وثائق المرابطين والموحدين المنسوبة إلى عبد الواحد المراكشي[2] :**

مهما يكن من أمر هذه الوثائق : هل تهم القرنين ٤-٥هـ/ ١٠-١١م أم القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإن ذلك لا يقدح في أهميتها بالنسبة لموضوع البحث . مصداق ذلك أن العمل بمثل هذه الوثائق ، وفي صيغتها الأصيلة ، استمر في بلاد المغرب حتى فترات متأخرة جداً . وهو ما وقفنا عليه بوضوح في مؤلف مشابه بعنوان «الوثائق السجلماسية» لأبي

---

(١) إعداد مصطفى ناجي ، ط ١ ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ١٩٨٨.

(٢) تحقيق حسين مؤنس ، ط ١ ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، ١٩٩٧. وناقش محمد العلمي هذه النسبة إلى عبد الواحد المراكشي ، وانتهى إلى خطئها . فهي في نظره جزء من كتاب الوثائق المجموعة لابن فتوح البنتي (توفي سنة ٤٦٠هـ) وهي لا زالت مخطوطة ، عثر عليها حسين مؤنس في معهد الدراسات الإسلامية بمدريد . راجع مقال محمد العلمي بعنوان : «أخطاء فادحة في حق التراث» ، العلم الثقافي ، بتاريخ ٢٤ ماي ١٩٩٧.

عبدالله محمد المصمودي[1] (من القرن ١١هـ/ ١٧م) ، واستشهدنا بصيغ عقوده في أكثر من مناسبة ، لما تحمله من دلالة على هذه الاستمرارية .

وبخصوص وثائق المرابطين والموحدين فإنه بالإضافة إلى ما تضمنته من صيغ عديدة لعقود تهم الرقيق من بيع وشراء واستبراء وإشهاد واستئجار وإباق وعيوب . . تقدم مادة غنية تخص قضايا مرتبطة بحيثيات العقود مثل نعوت الرقيق وفئاته من وخش وعلية . . وبظواهر تهم حياة الرقيق مثل ظاهرة بيع الحر وتداعياتها . هذا فضلاً عن معلومات تهم أصول الرقيق في المغرب ومجالات استخدامه في البادية والمدينة ، وأخرى تخص مصادر رزقه وكسوته . . .

* العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام لأبي القاسم سلمون ابن علي بن سلمون الكناني[2] (توفي سنة ٧٦٧هـ/ ١٣٦٥م) :

لم يمنعنا تأخر زمن تأليف الكتاب إلى النصف الثاني من القرن ٨هـ/ ١٤م ، من اعتماد مادته في البحث وذلك لما كشفت عنه من استمرارية القضايا المطروحة في القرون السابقة .

يتوجه خطاب الكتاب إلى صيغة أو صيغ كتابة العقود . وبالنسبة لموضوع الرقيق ، وقفنا على صيغ عديدة يصعب حصرها ، حول زواج الرقيق وطلاقه ، وتدخل السيد لإقراره أو فسخه إذا تم دون إذنه . كما أمدنا الكتاب بصيغ نموذجية لبيوع الرقيق وشروطها . . . غير أن حواشي هذه العقود أمدتنا بمادة مصدرية تهم تفاصيل دقيقة حول مهر الأمة وجهازها ، ونفقة الرقيق وكسوته وسكنه ، إلى جانب آثار حضور الرقيق في البيت خاصة الإماء وتأثيرهن في مسار العلاقة الزوجية . . كما استفدنا من إشارات تهم أسعار الرقيق : وخش ورفيع . . ومصادر كسب الرقيق للمال من تجارة أو هبة أو غيرها . . .

ولأهمية هذه الوثائق وملحقاتها ، قمنا بإثبات عدة نماذج منها في ملاحق البحث ، خاصة تلك التي وظفنا ما حفلت به من مادة مصدرية في متن البحث ، وأحلنا عليها في حينه .

---

(١) إعداد مصطفى ناجي ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ١٩٨٨.

(٢) مخطوط خ .ع . ، الرباط ، تحت رقم ٦٧٠د .

**د- كتب الحسبة:**

أدرجنا هذه الكتب ضمن كتب الفقه نظراً لاستناد أصحابها إلى أسس شرعية وآراء فقهية في أحكامهم المتعلقة بعمل المحتسب ، وإن كانت هناك أسس عملية اعتمدها أصحابها ، انطلاقاً من ممارستهم الحسبة ، وهو ما أضفى عليها بعداً آخر لا تخفى أهميته .

*** في آداب الحسبة لأبي عبدالله محمد بن أبي محمد السقطي المالقي الأندلسي[١] (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) :**

مارس السقطي الحسبة في مالقة ، وخص الرقيق بالباب السابع من كتابه[٢] ، حيث تحدث في البداية عن خطورة عمل باعة العبيد والخدم ، من حيث مخالفتهم الشرع وسعيهم وراء المال ، عبر ممارسات يغلب عليها الخداع والتدليس . . وهو ما سعى المؤلف إلى الكشف عنه اعتماداً على معاينته الشخصية ولقاءاته بالنخاسين والصناع ، مما قدم للبحث مادة ذات قيمة لا تضاهى .

ورغبة من المؤلف في جعل حد لمثل هذه الممارسات والأساليب ضمّن مادته تعليمات ونصائح لمرتادي أسواق الرقيق ، وهو ما أمد البحث بمادة مصدرية استفاد منها في عدة مناسبات أبرزها موضوع تجارة الرقيق وأسواقه .

*** رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة[٣] .**

تكمل مادة رسالة ابن عبدون مادة السقطي ، من حيث انضواؤهما معاً تحت باب الحسبة ، غير أن رسالة ابن عبدون انصرفت أيضاً إلى رصد ممارسات الرقيق المتعلقة بالتعدي والسلب وأساليب الوقوف في وجهها . .

وأمدتنا كتب حسبة أخرى بمادة مهمة ، استفدنا منها حسب المقام ، مثل كتاب «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» لعبد الرحمن بن نصر الشيزري[٤] (القرن ٦هـ/ ١٢م) وذلك في

---

(١) نشر كولان وليفي بروفنسال ، مكتبة لرنست لورو Ernest Leroux ، باريس ، ١٩٣١.

(٢) ص٤٧-٥٨.

(٣) تحقيق ليفي بروفنسال ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥.

(٤) تحقيق الباز العريني ، ط٢ ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٩.

باب المقارنة مع المشرق الإسلامي في الفترة ذاتها، واعتمدنا كتاب «تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر» لمحمد بن أبي القاسم بن سعيد العقباني التلمساني[1] (القرن ٩هـ/ ١٥م) في البحث عن استمرارية بعض الظواهر المرتبطة بالرقيق أو انقطاعها، ودلالة ذلك.

## ٦) مصادر ذات صبغة أدبية:

رغم أهمية المصادر ذات الصبغة الأدبية، وانفرادها بميزات لا تتوفر لمصادر أخرى على اختلافها، فإن الاعتماد عليها في الكتابة التاريخية لا زال محتشماً.

وقد قدر لنا في هذا البحث الاعتماد على العديد من المصادر الأدبية: نثرية وشعرية. وهكذا استفدنا من نماذج نثرية عديدة مثل كتاب الإمتاع والمؤانسة لأبي حيان التوحيدي[2] (القرن ٤هـ/ ١٠م)، وطوق الحمامة في الألفة والألاف لابن حزم الأندلسي[3] (القرن ٥هـ/ ١١م) وقلائد العقيان لأبي نصر الفتح بن محمد بن عبيدالله القيسي الملقب بابن خاقان[4] (القرن ٦هـ/ ١٢م). إلى جانب نماذج شعرية مثل ديوان ابن دراج القسطلي[5] (القرن ٤-٥هـ/ ١٠-١١م) وديوان ابن خفاجة الأندلسي[6] (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) وديوان ابن الزقاق البلنسي[7] (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) وديوان الأعمى التطيلي[8] (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) وديوان ابن قزمان، أبو بكر بن عبد الملك[9] (القرن ٦هـ/ ١٢م) وديوان

---

(١) تحقيق علي الشنوفي Institut Français de Damas, Bulletin d'Etudes Orientales, TomeXIX, années 1965-1966, Damas, 1967.

(٢) تصحيح وضبط أحمد أمين وأحمد الزين، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت. ٣ أجزاء.

(٣) ضبط وفهرسة أحمد شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢.

(٤) تحقيق محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٩٠.

(٥) تحقيق محمود علي مكي، ط٢، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٩٦٤.

(٦) تحقيق سيد غازي، ط٢، منشأة المعارف، الإسكندرية (١٩٦٠).

(٧) تحقيق عفيفة محمود ديراني، دار الثقافة، بيروت (١٩٦٤).

(٨) تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت (١٩٦٣).

(٩) تحقيق ف. كورينطي F. CORRIENTE، المعهد الإسباني العربي للثقافة، مدريد، ١٩٨٠، سماه المنوني محمد بن عيسى ابن عبد الملك القرطبي، وجعل وفاته سنة ٥٥٤هـ/ ١١٦٠م، المصادر العربية لتاريخ المغرب، ج١، ص٣٤، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، مؤسسة بنشرة للطباعة والنشر، الدار البيضاء، ١٩٨٣.

ابن سهل[1] (القرن ٦-٧هـ/ ١٢-١٣م) . . وغيرها من المصنفات الأدبية . . .

ونختم هذه القراءة البيبليوغرافية بالإشارة إلى استفادة البحث من مصادر متنوعة أخرى ، زودته بمعلومات في غاية الأهمية ، نكتفي باستعراض نماذج منها ، رغم ما في ذلك من إجحاف لأهميتها وفضلها . . . مثل كتاب في السياسة لأرسطو[2] (توفي سنة ٣٢٢ق .م) والذخائر والتحف للقاضي الرشيد بن الزبير[3] (القرن ٥ أو ٦هـ/ ١١-١٢م) وسراج الملوك لمحمد بن الوليد الطرطوشي[4] (توفي سنة ٥٢٠هـ/ ١١٢٦م) وسلوك المالك في تدبير الممالك لأحمد بن محمد بن أبي الربيع[5] (القرن ٧هـ/ ١٣م) ؛ فضلاً عن كتب الأمثال كأمثال العوام في الأندلس لأبي يحيى عبيدالله بن أحمد الزجالي القرطبي[6] (القرن ٧هـ/ ١٣م) ومائة وألف مثل من الأمثال الشعبية المغربية[7] . . وغير ذلك كثير .

.

## ٧) الدراسات:

استفاد البحث من العديد من الدراسات والبحوث ذات العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بالموضوع . فقد كانت كل فكرة انتهى إليها أحد الدارسين حافزاً لنا على تعميق البحث . وإذا كان المجال يضيق عن العرض لأهمية هذه الأعمال بالنسبة لموضوع بحثنا ، فإننا سوف نكتفي بالتوقف عند تلك التي وجهت هذه الدراسة .

*** مسألة العبيد بالمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين لإبراهيم القادري بوتشيش[8] :**

رغم أن الأمر يتعلق بمقال لا يتعدى ١٨ صفحة ، فإن ما ورد فيه من أفكار تعد بحق ثمرة خلاصات انتهى إليها الباحث القدير في دراسته للحياة الاجتماعية في المغرب المرابطي .

---

(١) تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٨٠.

(٢) م .س .

(٣) تحقيق محمد حميد الله ، دار التراث العربي ، الكويت ، ١٩٥٩.

(٤) تحقيق جعفر البياتي ، ط ١ ، رياض الريس للكتب والنشر ، لندن ، ١٩٩٠.

(٥) تحقيق ناجي التكريتي ، ط ١ ، تراث عويدات ، بيروت ، ١٩٧٨.

(٦) مستخرجة من كتاب «ري الأوام ومرعى السوام في نكت الخواص والعوام» ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة محمد الخامس الثقافية والجامعية ، فاس ، ١٩٧١ ، القسم الثاني .

(٧) اختيار وتصنيف محمد بن أحمد أشماعو ، ط ١ ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٤ ، والمجموعة الثالثة سنة ١٩٩١.

(٨) مقال سابق .

فقد تناول البحث قضايا عديدة ، وانتهى فيها إلى خلاصات لم يقدر لي تأكيدها إلا بعد جهد وبعد مقارعة النصوص . . سواء في ذلك المتعلقة بموقع الرقيق في الكتابة التاريخية ، ومكانته في الاقتصاد ، خاصة في المجال الزراعي ، أو في موضوع غياب انتفاضات العبيد في بلاد المغرب ، التي أرجعها إلى «انعزالهم داخل المنازل وعدم تكتلهم في عمليات الإنتاج»(١) .

وتكمن أهمية هذا البحث أيضاً في عدم إغلاقه الباب أمام البحث والاجتهاد في وجه الباحثين ، فقد دعا صاحبه في أكثر من مناسبة إلى ضرورة مراجعة الأحكام التي انتهى إليها ، كما طرح أسئلة آملاً أن تتجه إليها عناية الدارسين ، من قبيل : لماذا لم يوظف العبيد على نطاق واسع في العمل الزراعي؟ ولماذا غابت انتفاضات العبيد؟ وما هي وضعية الأسرى والعبيد في «دار الحرب»؟ وهي الأسئلة التي فتحت أمامنا آفاقاً جديدة للبحث ، فحاولنا جاهدين الاستجابة لرغبة صاحبها .

*** Droit et Economie en Ifriqiya au IIIè/IXème siècle: le paysage agricole et le rôle des esclaves dans l'économie du pays: Mohamed TALBI:(٢)**

رغم أن المقال يهم إفريقية خلال القرن ٣هـ/ ٩م ، فإن المقاربة التي اعتمدها صاحبه في الكشف عن دور العبيد في الحياة الاقتصادية ، أفادت البحث كثيراً .

رجح الباحث بناء على خلاصة انتهى إليها بخصوص تفاوت الملكيات الزراعية في إفريقية تفاوتاً كبيراً ، أن الذي تولى شؤون الاستغلاليات الكبرى والمتوسطة هم العبيد ، في حين أن الملكيات الصغيرة كانت في حاجة إلى يد عاملة من الأحرار . وهي خلاصة انتهى إليها بحثنا أيضاً ، باعتبار ورود الحديث عن الرقيق في علاقة مباشرة بالضيعات الكبرى ، لكن وجه الاختلاف مع مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م يكمن في توظيف الرقيق فيها بشكل موسمي فقط عبر الاستئجار لمدة معينة وموسم معين .

(١) نفسه ، ص٢٤٣.

(٢) op.cit

كما استفاد البحث من منهج صاحب الدراسة في الفصل الأول من القسم الأول من الأطروحة ، في موضوع حضور الرقيق في الاقتصاد المغربي قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، وكان سنداً مهماً لما انتهينا إليه من خلاصات كنا في حاجة إلى ما يعضدها ، نظراً لوقوعها خارج فترة البحث .

*** الأسرى المسلمون في أوروبا الغربية خلال القرون الوسطى المتأخرة ل .ب .ش . فان كونينكسفلد Van KONINGSVELD[1] :**

يبحث هذا المقال في امتدادات موضوعنا ، سواء من الناحية الزمنية ، ما دام يهتم بنهاية العصور الوسطى ، أو من الناحية الموضوعاتية - الجغرافية ، ما دام يبحث في الرقيق المغربي في أوروبا الغربية .

وتكمن أهمية المقال في تأريخه لفئة انتقلت قسراً إلى العيش في «دار الحرب» ، فغابت عنا معلومات تخص وضعيتها وظروف حياتها . حيث لم يصبح ممكناً الحديث عنها كأقلية إسلامية هناك إلا مع بداية القرن ٣هـ/ ٩م ، ومع تزايد أعدادها في القرن ٥هـ/ ١١م ، انتهت إلينا أخبارها مثل تلك المتعلقة بسياسة التنصير المتبعة ضد أفرادها ، والرغبة في إدماجها كلياً في المجتمع الأوروبي .

وعوّل المؤلف على مصادر مسيحية أوروبية أساساً في العرض لوضعية الأسرى المغاربة في أوروبا الغربية ، غير أنه استند إلى مصادر مغربية وإسلامية عامة ، أوردت أخباراً عنهم مثل أحكام الشعبي المالقي (القرن ٥هـ/ ١١م) والمقصد المحمود في تلخيص العقود للجزيري (القرن ٦هـ/ ١٢م) .

وأفاد البحث من معلومات هذا المقال وخلاصات صاحبه ، خاصة في طرح قضايا مثل مجالات عمل الرقيق المغربي في أوروبا ، مما أوحى لنا بمقارنتها بالموضوع ذاته في بلاد المغرب .

---

(١) درس افتتاحي ألقاه المؤلف بمناسبة تقلده منصب أستاذ كرسي للتاريخ الديني للإسلام في غرب أوروبا ، وذلك في جامعة ليدن في ٤ فبراير ١٩٩٤ . وأشكر بالمناسبة صديقي محمد الشريف أستاذ التاريخ بكلية الآداب في تطوان الذي زودني بهذه النسخة .

كما دفعنا بحثه في التراث العلمي الذي خلفه الأسرى المغاربة في أوروبا الغربية في مجالات معرفية متعددة ، خاصة في ميدان نسخ المخطوطات في الطب والفلسفة العربية والعلوم ، إلى طرح سؤال حول سبب عدم ترك الأسرى المسيحيين في بلاد المغرب تراثاً علمياً شبيهاً؟

وفي إطار التأريخ دائماً ، انتهى الباحث إلى أن الاهتمام الأوروبي بالأسرى المسيحيين لدى المغاربة بدأ مع القرن ١٣م ، حين أنشأت جمعيات دينية ورابطات خيرية تهتم بهم ؛ مما أفاد البحث وجعل اهتمامه ينصرف إلى البحث في إمكانية قيام الجانب المغربي بخطوات مماثلة؟

* Charles VERLINDEN: L'Esclavage dans l'Europe médiévale[(١)] :

خص المؤلف إسبانيا الإسلامية بمبحث خاص ، امتد عدة صفحات[(٢)] وتناول مواضيع عديدة ، مثل نتائج الفتح الإسلامي من حيث علاقتها بالاسترقاق ، ومجموعات النصارى المعاهدين ، والحرب ضد المسيحيين وشن الغارات عليهم كأهم مصادر الاسترقاق في الأندلس ، ثم حضور الرقيق السلافي إلى جانب الرقيق المستورد من جهات أخرى .

وتوقف الباحث عند الوضعية القانونية والاقتصادية للرقيق ، وتجارته ؛ وختم مبحثه بالحديث عن المجموعات اليهودية الأندلسية وعلاقتها بالاسترقاق .

وإذا كانت المواضيع ذات الصبغة التأريخية في الكتاب ، من المواضيع التي أفاضت المصادر المغربية والأندلسية في الحديث عنها ، من فتوح في البلاد الإسبانية المسيحية ، فإن ما يستوقف في هذا المبحث هو اعتماد صاحبه على وثائق إسبانية ، خاصة تلك التي تعود إلى القرن ١٣م مثل Les Miraculos romanzados de Pero Marin ، وقيامه بمقارنة مادتها بالمصادر الإسلامية حيث استخلص من ذلك إفادات تهم مجالات عمل الرقيق في الأندلس ، مثل الأعمال الزراعية والحرف والخدمة المنزلية ، حيث قدم معلومات دقيقة عن طبيعة هذه الأعمال ، وانتهى في بعض معلوماته إلى تحديد حصة غذاء العبد في أندلس القرن ١٣م .

---

(١) op.cit

(٢) Ibid. p.181-247

## صعوبات البحث:

انطلق البحث من صعوبة دراسة موضوع الرقيق في بلاد المغرب والأندلس في العصر الوسيط عامة ، غير أن وعينا بذلك ساهم في تذليل الصعاب التي تواجه عادة كل باحث ، مثل قلة المعلومات وشحّها في جانب ، ووفرتها وغناها في جانب آخر ، ثم توزع هذه المعلومات بين مصادر عديدة ومتنوعة .

وإذا كان لا بد من طرح ما صادفه البحث من صعوبات ، فإنه يمكن حصرها في :

### ١ - قلة المادة المصدرية:

تعودنا أن نصطدم خلال قراءاتنا لبعض الدراسات بعبارات من قبيل «إن المعلومات عن العبيد بصورة عامة ضئيلة ومتناثرة»[١] ، أو كقصور المصادر الإسلامية عن دراسة حياة العبيد ، خاصة في أوروبا الغربية[٢] ، وهي حقائق لا ننكرها ، كما لا نرغب - بالقدر نفسه - في تكرارها بعد إنجاز هذا العمل . ذلك أن تعويلنا على التقاط المعلومات المتناثرة في مصادر متنوعة الاتجاهات والمشارب خفف من وطأة ندرتها .

### ٢- غياب صوت الرقيق:

رغم تعالي أصوات الرقيق/ الموالي الذين حظوا بنصيب من العلم والثقافة ، في سبيل إسماعها ، من قبيل مؤلف حبيب الصقلبي «الاستظهار والمغالبة على من أنكر فضل الصقالبة»[٣] ، الذي فقد ، فإن البحث واجه هذا النقص الذي سماه أحد الباحثين بـ«الصمت التاريخي للعبيد»[٤] ، واستشعر خطورته . غير أن قراءة النصوص التاريخية والفقهية خاصة ، مكنتنا من استنباط صوت الرقيق ، من الشكاوى القليلة - إن لم نقل النادرة - التي عثرنا

---

(١) جف .ب هوبكنز ، النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى ، ص٥٧ ، ترجمة أمين توفيق الطيبي ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا - تونس ، ١٩٨٠.

(٢) كونينكسفلد ، م .س . ، ص٢.

(٣) راجع الملحق رقم١ ، المؤلفات المغربية ، رقم٢.

(٤) Maurice LENGELLE, l'Esclavage, p.44, P.U.F., 4è édition, 1976

عليها . فقد شكا عبد مولاه إلى القاضي[1] ، وتوجهت أمة إلى سيدها ، شاكية سوء حالها وإرهاقها : «أنا لا أقدر أن أزجر بالنهار وتسهرني أنت بالليل ، فإن شئت اعفني من الوطء والسهر ، وإن شئت اعفني من الزجر بالنهار»[2] . وهي نماذج لشكاوى جعلتنا نلتفت إلى مصدرها ، ونسجل سوء المعاملة . . وكان توقفنا عند إباق الرقيق ، سواء من وجهة نظر فقهية أو من خلال ممارسة لجأ إليها الرقيق ، كفيلاً بإسماعنا صوت الرقيق ، وتوقه إلى تغيير وضعيته ، وتمرده على أسياده .

### ٣- تداخل معاني المصطلحات ودلالتها:

حاولنا التعامل مع المفاهيم والمصطلحات التي تكون معجم موضوع الرقيق بصرامة ، نظراً لما يشوبها من تداخل دلالي . ومن أمثلة المصطلحات التي صادفناها ، ولم نتبين أنها تتعلق بعبد أو حر ، مصطلحات فتى[3] وغلام[4] وجارية[5] . . . ذلك أن المعول عليه في هذه الحالة هو السياق الواردة فيه ، غير أنه في أحيان كثيرة لم يسعف في تبيان ما التبس أو تداخل .

### ٤- حضور الرق المديني وغياب الرق الريفي:

انطلاقاً من كون معظم كتّاب الفترة مؤرخون وجغرافيون ورحالة وفقهاء وأدباء . . . أبناء حواضر ، فقد انصبّ اهتمامهم على حركية الرقيق ونشاطاته في المدينة ، وغابت عنهم معلومات تخص رقيق البادية ، ذلك أن الإشارات التي وفرتها لنا بعض المصادر - الإباضية

---

(١) أبو العباس أحمد بن سعيد الشماخي ، كتاب السير ، ص١٥٤ ، تحقيق ودراسة محمد حسن ، السلسلة ٤ ، المجلد XXX ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، تونس ، ١٩٩٥.

(٢) ابن الحولري ، م .س . ، ١ :٩١.

(٣) راجع بعض النماذج لدى ابن خميس ، م .س . ، ورقات ٣٠-١١١-١٤٣-١٥٥-١٦١-١٩٤-٢٠١ ، وكذا لدى ابن عبد الكريم محمد بن قاسم التميمي الفاسي (توفي سنة ٦٠٣هـ/ ١٢٠٦م) ، قطعة من كتاب «المستفاد في مناقب العباد بمدينة فاس وما يليها من البلاد» ، نسخة مخطوطة مصورة عن نسخة الأستاذ محمد المنوني ، ورقة ٨٩ ، ولدى الإدريسي ، م .س . ، ١ :٢٤٢ ؛ ولدى الشماخي ، م .س . ، ص٤٠٤-٤٠٧.

(٤) راجع بعض النماذج لدى كل من أبي جابر محمد بن جعفر الأزكوي ، الجامع لابن جعفر ، تحقيق جبر محمود الفضيلات ، منشورات وزارة التراث القومي ، مسقط ، ١٩٩٤ ، ج٤ ، ص٥٤ ؛ وابن سهل ، أحكام . . ، م .س . ، ٢ :٤٣-٤٦ ؛ وابن خميس ، م .س . ، ورقة ٩٠.

(٥) راجع بعض النماذج لدى الزهري ، م .س . ، ص٢٤٩ ، ٢٩٤ ، ٢٩٦ ؛ والشماخي ، م .س . ، ص٣٧.

خاصة - غير كافية للقول إن موضوع الرقيق في البادية قد استوفى حظه ؛ فقد كان طموحنا أن يحظى بالقسط نفسه الذي حظي به الرقيق المديني !

## خطة البحث:

اعتماداً على تنوع المادة المصدرية ، قمنا بتقسيم البحث إلى قسمين ومقدمة وخاتمة .

عنونّا القسم الأول : المؤشرات الكبرى لحضور الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وقسمناه إلى ثلاثة فصول :

- فصل أول تناول موضوع حضور الرقيق في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، وقدمنا له بمبحث اهتم بالسبي في بلاد المغرب والأندلس ، ثم ألحقنا به مبحثاً ثانياً يتناول حضور الرقيق في المغرب والأندلس على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والثقافية .

- فصل ثان تم التركيز فيه على روافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، حيث حصرنا هذه الروافد ، حسب أهميتها ، في الحرب سواء على الجبهات الداخلية التي أعطت الرقيق المسلم ، أو في الجبهات الخارجية التي أمدت المغاربة برقيق غير مسلم . إلى جانب الخطف والجريمة والدين كروافد ذات أهمية ثانوية ، ثم الغصب والشبهة والمجاعة وغيرها كروافد لا تقل عنها أهمية ، لكن مصادرنا لم تسعفنا كثيراً في رصدها .

- فصل ثالث تعرض لمصادر الرقيق وتجارته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م . فقد اقتضت منا المادة المصدرية المتوفرة تقسيمه إلى مباحث ثلاثة : حدد الأول مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس ، سواء منها الإفريقية أو الأوروبية . وحدد المبحث الثاني أنواع الرقيق في المغرب والأندلس ، ممثلة في الرقيق الأسود الوافد من السودان الغربي ، وكانم والحبشة والنوبة ، والرقيق الأبيض القادم من بلاد الصقالبة وجليقية وأوروبا عامة . . فضلاً عن الرقيق الوافد من المشرق الإسلامي . أما المبحث الثالث ، فقد بحث في تجارة الرقيق في بلاد المغرب والأندلس من خلال الأسواق والأسعار والتوزيع .

وهكذا يلاحظ أن القسم الأول اهتم بالمؤشرات الكبرى للرق في بلاد المغرب والأندلس ، وهي الحضور السابق عن فترة الدراسة ثم روافد الاسترقاق ثم مصادر الرقيق وتجارته .

أما القسم الثاني ، فقد اخترنا له عنوان : أوضاع الرقيق وأنشطته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م . وضم أربعة فصول :

- تناول الفصل الأول الوضعية القانونية للرقيق ، من خلال مبحثين : مبحث أول حاول رسم صورة الرقيق ووضعيته من خلال الأدبيات الفقهية ، متتبعاً مسار حياته منذ المرحلة الجنينية حتى وفاته . ثم مبحث ثان رصد معاملة الرقيق وممارساته من خلال الأحكام الفقهية ، سواء تلك التي تحمل طابعاً اقتصادياً مثل التصرف في المال والزكاة والجزية والعطاء والإرث . . أو تلك التي تحمل طابعاً اجتماعياً دينياً مثل إمامة الصلاة والحج وذبح الأضحية والقضاء والفتوى والرواية والشهادة والحسبة والجهاد . . وختمنا المبحث الثاني بموضوع عقوبات الرقيق السارق وشارب الخمر والزاني والقاذف والقاتل .

- وتناول الفصل الثاني النشاط الاقتصادي للرقيق ووضعيته الاجتماعية ، عبر مبحثين اثنين ، تناول الأول توزيع الرقيق في المجالات الاقتصادية من عمل زراعي ونشاط حرفي وتجاري .

وتناول المبحث الثاني الوضعية الاجتماعية للرقيق من خلال البحث في الحياة اليومية وأنشطتها من غذاء ولباس وسكن وظروف العمل في البيت وخارجه ، وكذا من خلال العلاقات التي ربطت بينه وبين أفراد الأسرة التي عاش في كنفها ، ابتداء من السيد والسيدة وانتهاء بالأبناء .

وساعدنا في رسم ملامح الوضعية الاجتماعية للرقيق المغربي - الأندلسي البحث في مؤشرات رأينا فيها دونيته ، وأخرى تعبر عن رغبته في الانعتاق . وهكذا كانت الأسماء التي حملها الرقيق تخفي الرغبة في تجريده من علاقته النسبية ، في حين أفصح خصاؤه عن الرغبة في تجريده من فحولته وكرامته ، ولم تكن الإماء أحسن حظاً من الخصيان فقد رمي ببعضهن إلى البغاء .

ومن بين المؤشرات الأخرى التي اعتمدناها دليلاً على دونية الرقيق ، التراتبية التي أطرت النظرة إليه ، فقد تم تقسيمه إلى وخش أي من درجة دنيا ، وعلية أي من درجة عليا .

وختمنا هذا الفصل بموضوعي العتق والإباق ، باعتبارهما الملاذ الأخير للرقيق من أجل الانعتاق من وضعيته المزرية . فقد تعجل بعضهم العتق فسعى إليه عبر عدة وسائل أبرزها

المكاتبة . . غير أن انسداد الأبواب أمامه ألجأه إلى الإباق ، الذي رأينا فيه مؤشراً على تمرده ورفضه الاستكانة .

وانتقل الفصل الثالث إلى البحث في حضور الرقيق ثقافياً في المغرب والأندلس ، وذلك من خلال مبحثين :

- مبحث أول تناول تعليم الرقيق بطريقة مباشرة ، ورصد تردده على مجالس العلم والأدب واستفادته منها .

- مبحث ثان تناول العطاء الثقافي للرقيق . فقد كان نبوغه وتميزه وراء تقليده مناصب ثقافية هامة . كما أن التراث العلمي الذي خلفه يقيم الدليل على هذا النبوغ ، رغم كل العوائق والإكراهات .

أما الفصل الرابع ، فقد رصد الدور السياسي للرقيق المغربي - الأندلسي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، من خلال ثلاثة مواقع : مؤازراً للسلطة أو في السلطة ذاتها أو معارضاً لها .

وهكذا تناول المبحث الأول وضعية الرقيق في مؤازرة السلطة من خلال انخراطه في مؤسساتها ابتداء من البلاط إلى الإدارة إلى المؤسسة العسكرية ، فخاض حروبها المحلية والجهوية والثغرية .

في حين تناول المبحث الثاني وصول الرقيق/ الموالي إلى السلطة ، خاصة في الشرق الأندلسي في القرن ٥هـ/ ١١م ، حيث انتقل من مواقع دنيا إلى مواقع عليا . . أدار من خلالها شؤون إمارات أندلسية في بلنسية وشاطبة والمرية ودانية وغيرها .

ورصد المبحث الثالث الرقيق في موقع المعارضة ، من خلال دعمه حركات التمرد والعصيان ، ومشاركته فيها ، بل وسعيه إلى الثورة قائداً لها .

أما مقدمة العمل ، فقد تناولت أسباب اختيار الرق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م موضوعاً للبحث ، حيث تم التوقف عند الموضوع (الرق) والمجال الجغرافي (المغرب والأندلس) والفترة الزمنية (القرنان ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) . إلى جانب المنهج الذي تم اعتماده في التعامل مع المادة المصدرية ، فقد قمنا بمقاربة قضايا الموضوع استناداً إلى ثلاث مقاربات تراوحت بين الشمولية والدقة ، وتبنت مناهج متعددة وصفية وتحليلية ، تبعاً لمواصفات مصدرية من جهة ، ولطبيعة المواضيع المدروسة من جهة ثانية .

كما تعرض التقديم لحصيلة الإنتاج المعرفي حول الرقيق ، كمقدمة لدراسة بيبليوغرافية رصدت أهمية المصادر المعتمدة في البحث ، من خلال بعض النماذج ، وهو ما سلكناه أيضاً في دراسة بعض الدراسات التي استفاد منها البحث .

وتناولت المقدمة أيضاً بعض الصعوبات التي اعترضت البحث ، إلى جانب الخطة المعتمدة في رسم صورته .

وختمنا هذا العمل بخاتمة تناولت الخلاصات التي انتهينا إليها ، والآفاق التي يمكن استشرافها للبحث في موضوع الرق في بلاد المغرب والأندلس مستقبلاً .

وذيّلنا الأطروحة بمجموعة ملاحق استوفينا مادتها من أمهات المصادر والوثائق ؛ وهي نصوص تم توظيفها في البحث ، ورأينا أن نثبتها في نهايته رغبة في تعميم الاستفادة منها وتيسيرها .

واستعنا في إنجاز هذا العمل بوسائل تمثيلية مثل الجداول التي أفادت البحث في العديد من المناسبات انطلاقاً من التقديم وحتى نهايته تقريباً . كما اعتمدنا على خريطتين لتوضيح مسالك تجارة الرقيق الصقلبي في أوروبا والبحر المتوسط ، ومسالك تجارة الرقيق الأسود ، خاصة الوافد من السودان الغربي .

وسعياً وراء تيسير سبل الاستفادة من عملنا عمدنا إلى وضع فهارس للآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأمثال الشعبية والأبيات الشعرية ، الواردة في البحث .

وختمنا أبواب هذا العمل بوضع قائمة بيبليوغرافية تضم المصادر والدراسات التي اعتمدنا عليها إلى جانب فهرس المواضيع التي تطرق إليها .

## شكر وعرفان:

إنصافاً لهذا العمل المتواضع ، وإنصافاً لكل من ساهم في إنجازه ، أتقدم بشكري العميق إلى كل من قدم لي أدنى مساعدة ، مذ كان مجرد فكرة .

ويتربع أستاذي الفاضل الجليل الدكتور محمود إسماعيل عبد الرازق على قمة قائمة من يدين لهم هذا العمل بالفضل الكبير ، فقد رعى البحث منذ بدايته ، وفتح صدره الرحب لهفواته ، كما فتحت لي إرشاداته ونصائحه وتصويباته منافذ أخرجت البحث في فترات عديدة من اتجاه مسدود ، جازاه الله عني أحسن الجزاء .

وإلى أعضاء اللجنة العلمية الموقرة أقدم عظيم شكري وامتناني لقبولهم مناقشة هذا العمل ، وتجشمهم عناء قراءته وتصويب هناته .

ولا أدع المناسبة تفوتني دون أن أشيد بزملائي في شعبتي التاريخ بكل من كلية الآداب بوجدة وفاس ، الذين لم يتوانوا في تقديم النصح والمساعدة لي ، وأخص بالذكر منهم أستاذي الدكتور مولاي هاشم العلوي القاسمي ، وأصدقائي الأساتذة محمد بنهاشم ومصطفى بنسديرة من فاس ، والأساتذة محمد استيتو ومحمد منفعة ومصطفى نشاط من وجدة .

وآمل أن يجد جميع أصدقائي في فاس ووجدة ومكناس والجديدة وغرناطة ، في عبارات شكري ، اعترافاً لهم بفضلهم الكبير علي ، وأخص منهم الأساتذة عبد الرحيم بنحادة وعلي فالح ومحمد اللبار وإبراهيم القادري بوتشيش ومحمد المبكر ومحمد لغرايب ومحمد حاجي وأحمد المحمودي ومحمد بنجلون ومحمد يوسف وعلي سبيعة ومحمد الشريف ومولاي أحمد الكامون ومصطفى الغديري . . .

كما أتقدم بشكري الكبير إلى المسؤولين في خزانة كلية الآداب بوجدة وخزانة كلية الآداب ظهر المهراز بفاس ، والخزانة العامة بالرباط على المساعدة القيمة التي قدموها لي خلال جمع مواد هذا البحث .

وأصل الآن إلى أسرتي الصغيرة : فقد فقدت والدتي ، رحمها الله وأسكنها فسيح جناته ، خلال المراحل الأخيرة من هذا البحث ، كما فقدت والدي ، رحمة الله عليه ، خلال إنجازي بحث دبلوم الدراسات العليا ؛ وكل مناي أن يجدا في هذا العمل اعتراف الابن البار لهما بأياديهما البيضاء علي ، فقد وضعاني على سكة البحث ، وتركا لي إكمال المشوار الذي ارتضياه لي .

وأتوجه في الختام إلى مسك الختام زوجتي حياة التي عانت ما عانيت ، فكانت سندي الذي لا يكل ولا يمل من قرع أذنيها بمضمون سطر أكتبه أو فكرة بسيطة أتوصل إليها ، هذا فضلاً عن توليها تدبير شؤون البيت والأبناء ، عندما انصرفت عنهم إلى تدبير شؤون البحث .

وأرجو أن يجد ابناي شهرزاد وحمزة في إنجاز هذا العمل ، عوضاً عما ضيّعته لهما من لحظات وأوقات كانا في أشد الحاجة إلي . . .

أما أخي خالد ، فإن فضله علي كبير ، فقد أمدني بالبحوث والدراسات الضرورية ، ولم يتقاعس في التردد على خزانات كليات نانسي وباريس خدمة لي وللتاريخ ، رغم بعده الشاسع عن تخصصه ، جازاه الله عني وعن الرقيق أجزل الجزاء .

وإلى أختاي نعيمة وسعاد أتقدم بخالص شكري لما قدمتاه لي من مساعدة قيمة طيلة فترات إنجاز البحث .

# القسم الأول
# المؤشرات الكبرى لحضور الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

**الفصل الأول: حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/١١م**

**الفصل الثاني: روافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م**

**الفصل الثالث: مصادر الرقيق وتجارته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م**

# الفصل الأول: حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/١١م

## المبحث الأول: السبي في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/١١م

## المبحث الثاني: مجالات حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس

١- المجال الاقتصادي

٢- المجال الاجتماعي

٣- المجال السياسي

٤- المجال العسكري

٥- المجال الثقافي

خلاصة

# مقدمة

عرف المجتمع المغربي الإسلامي الرق ، غير أن تجاوز المعرفة إلى البحث يتطلب العرض لمظاهر حضور الرقيق فيه ومؤشراته عليه .

لذلك فإن البحث في نشاطات الرقيق الاقتصادية والسياسية والعسكرية والثقافية ، يتطلب الاطلاع على وضعيته أولاً ، خاصة في جانبها القانوني ، أي في الأسس الشرعية التي كان يستند إليها وجوده ، والتي ضبطت ممارساته وحركيته في المجتمع ، سواء لذاته أي كفرد له حقوق وعليه واجبات ، أو في علاقته بالسيد من خلال المجتمع .

غير أن إثارة وضعية الرقيق في المجتمع قانونياً واجتماعياً على وجه الخصوص ، تفرض البحث في مؤشرات حضوره .

ويأتي على رأس هذه المؤشرات حضوره في الفترة السابقة عن القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، موضوع هذا البحث ، وذلك في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والثقافية .

ويلي ذلك من الناحية المنهجية معرفة روافد الاسترقاق في بلاد المغرب في فترة الدراسة ، أي البحث في المسالك والدروب التي كانت تفضي بالحر إلى الاسترقاق ، سواء الحرب أو الخطف أو غيرهما من الروافد الأخرى .

ثم إن معرفة الأصول الاثنية - الجغرافية للرقيق المغربي - الأندلسي في فترة الدراسة ، يعد من المؤشرات الكبرى لحضوره في المجتمع ، باعتبار أنها تقدم صورة واضحة عن أصوله الإفريقية (بلاد السودان والحبشة وكانم والنوبة . .) والأوروبية (صقالبة خاصة ، وأوروبيون عامة) . . .

ويرتبط حضور الرقيق بمختلف أصوله في بلاد المغرب والأندلس بمعرفة أولى بتجارته من حيث الأسواق والأسعار والتوزيع والأعداد ، باعتبارها مواصفات تحدد هذا الحضور وتؤثر عليه .

# الفصل الأول

## حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/١١م

يعتبر البحث في الرق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م عملاً قائماً بذاته ، وجديراً بأن تفرد له دراسة مستقلة[1] ، وذلك لأهميته القصوى في فهم استمرارية الظاهرة وتجلياتها في الفترات اللاحقة ، موضوع البحث ؛ وكذا لتشعب مناحي هذه الدراسة ، وشمولها لمجالات جغرافية متعددة ، وانضوائها تحت كيانات سياسية مختلفة .

لذلك سوف نعمل على إبراز حضور الرقيق في المجتمع المغربي - الأندلسي ، قبل فترة البحث ، من خلال استحضار مجالي المغرب والأندلس ، رغم صعوبة الفصل بينهما في غالب الأحيان ، إذ لا يتعدى الأمر تقسيماً إجرائياً اقتضته ضرورة منهجية فقط ، حيث لا يمكن الفصل في عصر الولاة مثلاً ، بين المغرب والأندلس ، غير أن التمييز بينهما يصبح ضرورياً في العصرين الأغلبي أو الفاطمي في المغرب ، والأموي في الأندلس . . .

تعددت مجالات حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس لتشمل جميع مناحي الحياة العامة ، وإن بدرجات متفاوتة . ومن هنا سوف تشمل دراستنا المجالات الرئيسية التالية :

- **المجال الاقتصادي** : بما عرفه من حضور للرقيق في قطاعات الفلاحة والحرف والمعادن والتجارة .
- **المجال الاجتماعي** : ونركز فيه على حضور الرقيق في المجتمع ، وخاصة الأسرة ، وما يرتبط بها ، مما يعبر عن انخراطه في حياتها اليومية .
- **المجال السياسي** : ونعرض فيه لارتباط الرقيق بالسلطة السياسية ، سواء داخل البلاط أو خارجه ، خاصة في المؤسسات السياسية والإدارية كالحجابة وغيرها .

---

(١) حظيت الأندلس بنصيب لا بأس به من الدراسات حول الرق مقارنة بالعدوة المغربية ، وتتعدد نماذج هذه الدراسات ، ويبقى أبرزها :

- Ch. VERLINDEN, op.cit., T.1, p.181-247.
- W.D.PHILLIPS, **Historia de la esclavitud en Espana**, traduccion L.Fornés BONAVIA, Editorial Playor, Madrid, 1990 حيث خص إسبانيا الإسلامية بالفصل الرابع ، ص٧٩-١٠٤

- **المجال العسكري** : ونرصد فيه عمليات تجنيد الرقيق ومشاركته بالتالي في المواجهات الحربية التي عرفتها الفترة .

- **المجال الثقافي** : سنحاول الكشف عن دور الرقيق في الحياة الثقافية ، عبر العناية به وتعليمه وثقافاته وعطاءاته .

وقبل ذلك كله ، نرى ضرورة البحث في أحد المؤشرات الكبرى على حضور الرقيق في المغرب والأندلس ، ونقصد به السبي - المسلم وغير المسلم - كرافد أساسي للاسترقاق بصفة عامة .

## المبحث الأول: السبي في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/١١م

من الطبيعي أن يعرف المغرب الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م وفرة السبي - المسلم وغير المسلم - نظراً للطابع العسكري لهذه الفترة ، خاصة ما ارتبط منها بعمليات الفتح وإعادة الفتح . فبقدر ما استعصت البلاد على الفاتحين العرب ، وكلفتهم من أموال ورجال ، بقدر ما كان السبي الذي وقع في أيديهم وفيراً .

وهكذا يتلازم الفتح العربي لبلاد المغرب مع حصول الأسلاب والسبي بأيدي الفاتحين ، وذلك منذ الطلائع الأولى لعمليات الفتح . فقد كان عبدالله بن سعد بن أبي سرح والي الخليفة عثمان بن عفان على مصر «يبعث المسلمين في جرائد الخيل ، يغيرون على أطراف إفريقية ، فيصيبون كثيراً من الأنفس والأموال»[1] . وكان ذلك وراء تطلع الإدارة العربية في مصر والخلافة في الحجاز إلى فتح بلاد المغرب .

وفي أول مواجهة حقيقية بين العرب الفاتحين والسلطة القائمة في إفريقية بقيادة جرجير ، في وقعة سبيطلة ، تعبر رواية عبدالله بن الزبير[2] ، وهو الذي شارك في صنع النصر العربي بها ، عن أعداد السبي ووفرته «حتى لقد كنت أرى في موضع واحد أكثر من ألف أسير» .

---

(١) ابن عذارى المراكشي ، م .س . ، ج١ ، ص٩ ، ١٩٨٣ ؛ راجع أيضاً ابن عبـ ـالحكم ، فتوح إفريقية والأندلس ، ص٣٤ ، تحقيق عبدالله أنيس الطباع ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٦٤.

(٢) ابن عذارى ، ١ : ١١.

وهال سبي مدينة قرطاجنة حاضرة جرجير، عقب نصر سبيطلة، الكتاب العرب فسجلوا عنه: «فأصاب فيها [عبدالله بن سعد] من السبي والأموال ما لا يحيط به الوصف»[1].

وكانت إفريقية خلال هذه الفترة، تعرف فئة الرقيق، خاصة ما ارتبط منه بالسلطة القائمة. فقد صورت بعض المصادر نزول جرجير إلى ساحة الحرب تصحبه «جاريتان له تظلانه من الشمس بريش الطواويس»[2]، وهما اللتان حاولتا الدفاع عنه عندما أجهز عليه عبدالله بن الزبير[3]. أما ابنة جرجير فقد رافقها خدم لها بلغن «أربعين جارية في الحلي والحلل»[4].

ومع معاوية بن حديج، تعرضت مدينة جلولاء للفتح عنوة فتم «قتل المقاتلة وسبي الذرية»[5]، وعندما وجه رجاله إلى اقتحام جزيرة صقلية «سبوا وغنموا. ثم انصرفوا إلى إفريقية بغنائم كثيرة ورقيق»[6].

أما مع عقبة بن نافع الذي قدر له «اكتساح» بلاد المغرب حتى أقصاه[7]، فقد أسهبت المصادر في الحديث عن وفرة السبي في فترة ولايته، منذ دخوله جرمة قاعدة إقليم فزان حيث فرض على أميرها: «ثلاثمائة عبد وستين عبداً»[8]، وهو العدد الذي فرضه على قصور كوار جنوب فزان[9]. أما خاوار التي دخلها على حين غرة ليلاً فقد «استباح ما في المدينة من ذرياتهم وأموالهم»[10]. ويذكرنا عدد ٣٦٠ عبداً بما نصت عليه المعاهدة التي أبرمها عبدالله بن سعد بن أبي سرح مع النوبة، سنة ٣١هـ/ ٦٥١-٦٥٢م، ومما ورد فيها

---

(١) نفسه، ١: ١٠.

(٢) نفسه، ١: ١١.

(٣) نفس المصدر والصفحة.

(٤) نفسه، ١: ١٠.

(٥) نفسه، ١: ١٦.

(٦) نفسه، ١: ١٧. يجعل حسين مؤنس دخول رجال معاوية بن حديج صقلية في وقت سابق، بأمر من الخليفة معاوية بن أبي سفيان لما غزا جزيرة قبرص. فتح العرب للمغرب، ص١٢٥، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، د. ت.

(٧) وهم ابن عذاري وهو ينقل عن ابن عبد البر حديثه عن هذا الاكتساح الذي وصل به بلاد السودان «لا يقاتله أحد ولا يعارضه، حتى فتح كورة من كور السودان». م. س. ١، ٢٨.

(٨) ابن عبد الحكم، ٥١؛ أبو عبيد البكري، م. س. ٢، ٦٦١.

(٩) ابن عبد الحكم، ٥٢.

(١٠) نفسه، ٥٣.

«عليكم في كل سنة ثلاثمائة وستون رأساً تدفعونها إلى إمام المسلمين من أوسط رقيق بلادكم غير المعيب يكون فيها ذكران وإناث ليس فيها شيخ هرم ولا عجوز ولا طفل لم يبلغ الحلم»[1] . واشتهر ما يقبض من سبي النوبة باسم «البقط»[2] .

أما في بلاد المغرب فقد أسفر اقتحام عقبة بن نافع - خلال ولايته الثانية - مدينتي باغاية وقرطاجنة عن سبي كثير ، فقد «أخذ المسلمون من سبيهم وخيلهم شيئاً كثيراً»[3] . وفي السوس الأقصى ، أوقع الفاتحون العرب السيف في رقاب أهله و«قتل منهم خلقاً عظيماً ، وأصاب نساء لم ير الناس في الدنيا مثلهن ، فقيل إن الجارية منهن كانت تبلغ بالمشرق ألف دينار أو نحوها»[4] . بل إن إحدى الروايات تذهب إلى أن عقبة بن نافع أحرز ثمانين ألف رأس[5] ، ربما من مجموع فتوحه .

وإلى جانب الفاتحين كان قادة البربر - كما رأينا مع قائد الروم جرجير - يحيطون أنفسهم بالجواري والعبيد . وهكذا ترد الإشارة إلى فتيان وعبيد الزعيم البربري كسيلة ، الذي أنف من دعوة عقبة له للمشاركة في سلخ الغنم التي ذبحت للجند العربي ، ورد عليه «أصلح الله الأمير ! هؤلاء فتياني وعبيدي يكفوني المونة !»[6] .

---

(١) أبو العباس أحمد المقريزي ، كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية ، ج١ ، ص٢٠٠ ، دار صادر ، بيروت ، د .ت .

(٢) حول معنى لفظ البقط ، وتطوره كضريبة حتى عهد السلطان الظاهر بيبرس في القرن ٧هـ/ ١٣م ، يمكن مراجعة المقريزي ، ١ :٢٠١-٢٠٢ ، وكذا توفيق بن عامر ، الذي يشير إلى أن دفع «بقط» في شكل رقيق إنما هو Pactum الإغريقي - الروماني . الحضارة الإسلامية وتجارة الرقيق خلال القرنين ٣ و٤هـ ، ص٦٧-٦٨ ، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، تونس ، سلسلة٨ ، مجلد٥ ، ١٩٩٦. راجع أيضاً إشارة BRUNSCHVIG إلى الأصول القديمة لضريبة البقط Art.cit., p.33 وكذلك :

François RENAULT, **La traite des noirs au proche orient médiéval**, VIIè-XIVè siècles. Librairie orientaliste, P.GEUTHNER, Paris. 1989. p.11-42.

(٣) ابن عذارى ، ١ :٢٤.

(٤) أبو إسحاق إبراهيم الرقيق القيرواني ، تاريخ إفريقية والمغرب ، ص١٥ ، تحقيق عبدالله العلي الزيدان وعز الدين عمر موسى ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٠ ؛ انظر الرواية ذاتها عند ابن عذارى ١ :٢٧ ، وعوض الحميري السوس الأقصى بمدينة إيجلي ، الروض المعطار في خبر الأقطار ، ص ٧١ و٣٣٠ ، تحقيق إحسان عباس ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٧٥.

(٥) المالكي ، رياض النفوس ، ١ :٣٨ نقلاً عن توفيق بن عامر ، ص٦٣.

(٦) ابن عذارى ، ١ :٢٩ ؛ انظر أيضاً ابن خلدون ، ٦ :١٧٢-١٧٣ حيث ورد لفظ غلمان ، راجع حول العلاقة بين عقبة وكسيلة وتطورها ، حسين مؤنس ، م .س . ، ص١٩٦-١٩٧.

ويبدو أن السبي المسلم الذي كان يقع بأيدي الروم كان هو الآخر وفيراً ، ومثال ذلك إغارتهم على برقة زمن زهير بن قيس «فأصابوا فيها سبياً كثيراً»[1] . وكان لذلك وقع كبير على القائد الأموي الذي سارع إلى مباغتة الروم على الساحل ومحاولة استرداد السبي المسلم ، الذي عمد الروم إلى حملهم في السفن ، غير أن حياته كانت ثمناً لهذه المحاولة[2] .

وكانت وطأة الفتوح على مدينة قرطاجنة كبيرة ، إذ بعد عبدالله بن سعد وعقبة بن نافع ، كانت المدينة على موعد مع حسان بن النعمان الذي فرض عليها حصاراً شديداً «حتى دخلها بالسيف ، فقتلهم قتلاً ذريعاً وسباهم ونهبهم»[3] .

وتقدم نهاية ولاية حسان بن النعمان على بلاد المغرب حصيلة ما توفر لديه من غنائم وأسلاب ، فقد اجتمع له من السبي «خمسة وثلاثين ألف رأس مما لم يدخل المشرق مثله ، فيهم وصفاء ووصائف»[4] ، أهدى منهم أمير مصر عبد العزيز بن مروان «مائتي جارية من خيار ما معه»[5] ، وذلك «من بنات ملوك الروم والبربر»[6] ، قومت الواحدة منهن بألف دينار[7] . غير أنه لم يقنع بذلك ، فسلبه جميع ما حمله[8] من خيل وأمتعة ووصائف ووصفان ، عدا ما أخفاه من جوهر وذهب وفضة في قرب الماء عندما بلغه قرار عزله[9] .

وبلغ سبي موسى بن نصير من الشهرة ما لم يبلغه سبي آخر ، إذ «لم يسمع قط بمثل سبايا موسى بن نصير في الإسلام»[10] . ويعبر الجدول التالي عن هذا التميز :

---

(١) ابن عذارى ، ١ :٣٣.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفسه ، ١ :٣٥.

(٤) الرقيق القيرواني ، ٣٦-٣٧ ، توفيق بن عامر ، م .س . ، ص٦٣.

(٥) نفسه ، ٣٦.

(٦) ابن عذارى ، ١ :٣٩.

(٧) ابن عبد الحكم ، ٦٥.

(٨) نفس المصدر والصفحة .

(٩) ابن عذارى ، ١ :٣٨-٣٩.

(١٠)- رواية الليث بن سعد عند ابن عذارى ، ١ :٤٣ وج٢ ، ص٢٣. ونجد صدى جمال الجواري البربريات في المشرق ، في الرواية التي شاعت هناك ، والتي تعبر عن اشتداد الرغبة فيهن ، تقول الرواية عن البربر «تزوجوا نساءهم ولا تؤاخوا رجالهم» البلاذري ، فتوح البلدان ، ص ٢٣١ ، نقلاً عن توفيق بن عامر ، ٦٥.

## الجدول رقم (١) : معطيات إحصائية حول سبي موسى بن نصير

| المجال الجغرافي | الأعداد | المصدر | معلومات إضافية |
|---|---|---|---|
| - المغرب | ١٠٠,٠٠٠ | ابن عبد الحكم، ص٦٩ | بقيادة مروان بن موسى بن نصير |
| - ؟ | ١٠٠,٠٠٠ | ابن عبد الحكم، ص٦٩ | بقيادة ابن أخ موسى بن نصير |
| - نواحي زغوان | ١٠,٠٠٠ | ابن عذارى، ١ :٤٠ | - |
| - نواحي إفريقية | ١٠٠,٠٠٠ «رأس» | ابن عذارى، ١ :٤٠ | بقيادة عبدالله بن موسى بن نصير |
| - السوس الأقصى | ١٠٠,٠٠٠ | ابن عذارى، ١ :٤٠ | بقيادة مروان بن موسى بن نصير |
| - ؟ | نحو ١٠٠,٠٠٠ | ابن عذارى، ٢ :٢٣ | بقيادة موسى نفسه |
| سقيوما | ١٠٠,٠٠٠ «رأس» | الرقيق، ٤٥ ؛البكري، ١١٨، الاستبصار ١٩٤ ؛الحميري ٣٢٨ | يسميها البكري قلعة، سفوما، ١١٧، وصاحب الاستبصار سكوما، ١٩٤ |
| طبنة | ٢٠,٠٠٠ | الحميري، ٣٨٧ | - |

ويطرح خمس سبي موسى بن نصير[١] مشكلة تتعلق بعدم تطابق نسبته مع الأعداد المرفقة به، وهو ما يعبر عنه الجدول التالي :

## الجدول رقم (٢) : معطيات إحصائية حول خمس سبي موسى بن نصير

| المصدر الجغرافي | نسبة الخمس | الأعداد المفترضة | المصدر | معلومات إضافية |
|---|---|---|---|---|
| - المغرب | ٢٠ ألفا | ١٠٠ ألف | ابن عبد الحكم، ص٦٩ | يحدد المصدر أنهم من البربر |
| - نواحي زغوان وإفريقية وجهات أخرى غير محددة<br>- نواحي إفريقية وغيرها | ٦٠ ألفا | ٣٠٠ ألف | ابن عذارى، ١ :٤٠<br>توفيق بن عامر، ٦٣<br>ابن عذارى، ٢ :٢٣ | -<br>-<br>الجديد في رواية ابن عذارى هاته هو قيادة موسى نفسه حملة أخرى |

(١) ناقش Ch.VERLINDEN مبلغ الخمس الذي بلغ - حسب إحدى الروايات - ٣٠,٠٠٠ أسير، ثم إرسالهم إلى دمشق، وانتهى إلى أنه رقم مبالغ فيه من جهة، وأنه لا يمكن وصوله كاملاً إلى المشرق، لبعد المسافة ولارتفاع تكاليف النقل وإمكانية الإقدام على بيع بعضه في الطريق، من جهة ثانية. Charles VERLINDEN, l'esclavage..., t.1, p.185-186, note 15.

يفصح الجدولان عن أرقام مهولة لأعداد سبي موسى بن نصير ، ويكفي أن نثبت عدد ٣٠٥ آلاف كرقم أقصى بالنسبة لبلاد المغرب ، و١٠ آلاف كرقم أدنى ويهم نواحي زغوان وحدها ، لكي نقف على حقيقة وفرة هذا السبي . وهو ما تؤكده شهادات أخرى ، تناقلتها المصادر حول الموضوع ذاته ، فقد أورد ابن الكردبوس[1] أن موسى بن نصير عاد بذخائر نفيسة إلى المشرق من بينها «مائة ألف من سبي الرجال والنساء والصبيان ، منهم أربعمائة رجل من ملوك الأعاجم متوجين» . ولا عجب في ذلك ، فقد خرج موسى خلال غزواته في بلاد المغرب «فوجد البربر قد هربوا إلى الغرب خوفاً من العرب ، فتبعهم وقتلهم قتلاً ذريعاً ، وسبى منهم سبياً كثيراً»[2] .

وتقدم رواية ابن عذارى[3] تفاصيل هامة تؤكد وفرة السبي ، فقد عاد مروان بن موسى ابن نصير من حملته إلى السوس الأقصى ، وأمر لمن خرج مع والده لاستقباله «بوصيف أو وصيفة» ، مما أحدث نوعاً من البلبلة استدعت تدخل موسى بن نصير قائلاً : «مروا أنتم لهم من عندي بمثل ذلك»[4] . وفي الإطار نفسه يمكن أن نضع توزيع موسى بن نصير «كثيراً من الكسى والوصائف والوصفان»[5] على آل روح بن زنباع الجذامي ، وهو في طريقه إلى دمشق .

وشملت هذه الوفرة الوالي الأموي نفسه ، فقد روي أنه أفضى إلى يزيد بن المهلب ، وقد ألح عليه في سؤاله «في كم كنت تعتد من مواليك وأهل بيتك»[6] ، فكان جواب موسى «ألف وألف وألف حتى منقطع النفس !»[7] ، إلى درجة أثارت حفيظة يزيد بن المهلب ، فآخذه على تفريطه في الأمر ، وعدم إعلانه الانفصال[8] .

---

(١) أبو مروان عبد الملك بن الكردبوس التوزري ، تاريخ الأندلس : قطعة من كتاب الاكتفاء في أخبار الخلفاء ، ص ٥٠ ، تحقيق أحمد مختار العبادي ، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد ، المجلد ١٣ ، مدريد ، ١٩٦٥-١٩٦٦.

(٢) ابن عذارى ، ١ :٤٢.

(٣) نفسه ، ١ :٤٤.

(٤) نفس المصدر والصفحة ، راجع تفاصيل أخرى لدى المؤلف نفسه ، ٢ :١٩-٢٠ ولدى توفيق بن عامر ، ٦٤.

(٥) نفسه ، ٢ :١٩.

(٦) نفسه ، ٢ :٢١.

(٧) نفس المصدر والصفحة ، راجع المؤلف نفسه ، ١ :٤٦.

(٨) نفسه ، ٢ :٢١.

ودفع هول هذه الأرقام وما ارتبط بها من أخبار وحكايات بعض الرواة إلى محاولة تبرئة موسى بن نصير منها . تذكر إحدى الروايات أنه أطلع أصحابه في إفريقية على «جوار مختلفات ، كأنهن البدور الطوالع ، من بنات ملوك الروم والبربر عليهن الحلي والحلل»[1] ، وذلك في مشهد «مسرحي» ، فتقدم إليه أحدهم ناصحاً بالرجوع إلى المشرق «فانكسر موسى وفرق جواريه من حينه على الناس»[2] . وتسترسل الرواية في ذكر ما قدمه موسى إلى الخليفة الأموي من «الأموال والمائدة والدر والياقوت والتيجان والذهب والفضة»[3] ، دون أدنى إشارة إلى السبي ! وهو ما يناقض الرواية القائلة إن موسى قدم للخليفة الوليد «جميع ما أصاب من الأموال والجواهر والغنائم وخيار السبي نساء وصبياناً»[4] .

ويبدو أن كثرة العرض في سوق الأسرى بإفريقية ، جعلت أسعار الرقيق تعرف انهياراً مهولاً ، فقد ورد على لسان موسى بن نصير نفسه ، وهو يحكي للخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك بدمشق «ولقد رأيت العلج الفاره وامرأته وأولاده يباعون بخمسين درهماً»[5] .

وتلخص إحدى الروايات وفرة سبي موسى بن نصير ، بإثباتها فقرة من رسالة الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك ، يقول فيها معقباً على ما بلغه بخصوص سبي واليه على المغرب : «ويحك إني أظنها من بعض كذباتك ، فإن كنت صادقاً فهذا محشر الأمة»[6] .

ويضيق المجال عن محاولة تتبع سير عمليات الفتح العربي - الإسلامي لبلاد المغرب ، وما ارتبط بها من وقوع للسبي ، المسلم وغير المسلم بأيدي الفاتحين والولاة . لذلك سوف نعمد إلى التوقف عند بعض المحطات البارزة ، التي عكست المصادر وفرة السبي خلالها . فعلى امتداد الفترة الفاصلة بين سنة ١١٠هـ/ ٧٢٨م ، التي تؤرخ لبداية ولاية عبيدة بن عبد

---

(١) نفسه ، ١ :٤٤.

(٢) نفس المصدر والصفحة ؛ توفيق بن عامر ، ٦٤.

(٣) نفسه ، ١ :٤٥.

(٤) مجهول ، كتاب فتح الأندلس ، ص٣٤ ، دراسة وتحقيق Luis MOLINA ، منشورات المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي ، مدريد ، ١٩٩٤.

(٥) ابن عذارى ، ٢ :٢٢.

(٦) الرقيق القيرواني ، ٤٥ ؛ راجع أيضاً أبو عبيد البكري ، المغرب . . . ، ص١١٨ ؛ ومجهول ، الاستبصار في عجائب الأمصار ، ص١٩٤ ، نشر سعد زغلول عبد الحميد ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٥ ، والحميري ، ٣٢٨.

الرحمن السلمي على إفريقية والمغرب من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك[1] ، وبين سنة ١٣٧هـ/ ٧٥٥م التي تؤرخ لمقتل الوالي عبد الرحمن بن حبيب[2] ، نتوفر على شهادات تثبت استمرارية سياسة السبي في بلاد المغرب .

وهكذا تعبر نهاية ولاية عبيدة بن عبد الرحمن السلمي ببلاد المغرب عن مقدار السبي الذي جمعه ، وقاده بنفسه إلى الخليفة هشام في دمشق «كان ما خرج فيه من العبيد والإماء من الجواري المتخيرة سبع مائة جارية وغير ذلك من الخصيان والخيل والدواب والذهب والفضة والآنية»[3] .

أما في عهد عبيدالله بن الحبحاب فقد نشطت عملية السبي إلى درجة فتحت معها شهية الخلفاء في المشرق ، للحصول على نصيب منه ، فقد «كان الخلفاء بالمشرق يستحبون طرائف المغرب ، ويبعثون فيها إلى عامل إفريقية ، فيبعثون [كذا] لهم البربريات السنيات . فلما أفضى الأمر إلى ابن الحبحاب ، مناهم بالكثير وتكلف لهم أو كلفوه أكثر مما كان ، فاضطر إلى التعسف وسوء السيرة»[4] .

ومن مظاهر تعسف الوالي الأموي إطلاقه يد قائده حبيب بن أبي عبيدة في بلاد المغرب ، إذ «لم يقابله أحد إلا وظهر عليه ، وأصاب من الذهب والفضة والسبي أمراً عظيماً ، ولم يدع في المغرب قبيلة إلا أداخها فمُلئوا منه رعباً وخوفاً»[5] .

وكان نصيب قبيلة مسوفة الصنهاجية في أقصى جنوب المغرب الأقصى أن سبى منها حبيب هذا : «نساء لهن جمال وكان لهن أثمان جليلة لم ير مثلها»[6] . وربما كان ذلك مما

(١) سعد زغلول عبد الحميد ، تاريخ المغرب العربي ، ج١ ، ص٢٧٣ ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٧٩.

(٢) نفسه ، ١ :٣٣٢.

(٣) ابن عبد الحكم ، ٩٣.

(٤) ابن عذارى ، ١ :٥٢. ونجد مصداق إلحاح الخلفاء في المشرق على طلب طرائف المغرب وضمنها الجواري في الرسالة التي بعث بها الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك إلى عامله بإفريقية ، يطلب منه إرسال الجواري إليه . راجع توفيق بن عامر ، ص٧٩ الذي يشير إلى أن الرسالة أوردها أبو الفرج الأصفهاني في كتابه «النساء» ، وأوردها أبو عبدالله محمد التجاني في كتابه «تحفة العروس» ، حاشية ٣٧ ، راجع إشارة سريعة في الموضوع عند عبد الرحمن بن خلدون ، تاريخ ابن خلدون . . . م٦ ، ص١٤٠ ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٢.

(٥) الرقيق القيرواني ، ٧٢.

(٦) نفس المصدر والصفحة .

أطلق العنان لخيال الرواة الذين ذكروا أنه «أصاب من سبي البربر جاريتان ليس لكل واحدة منهن إلا ثدي واحد»[١] .

وسوف تتوج هذه السياسة بما أقدم عليه العامل على طنجة ، وما والاها عمر بن عبدالله المرادي ، الذي لم يكتف بمد يده إلى الصدقات والأعشار بل «أراد تخميس البربر ، وزعم أنهم فيء المسلمين ، وذلك ما لم يرتكبه عامل قبله ، وإنما كان الولاة يخمسون من لم يجب للإسلام»[٢] . وكانت تلك الشرارة الأولى لانطلاق ثورات البربر في بلاد المغرب[٣] .

وتكفينا الشهادة التالية عن ارتباط الفوضى وانعدام الأمن ، خلال هذه الفترة ، بكثرة التعدي والسبي ، ومثال ذلك أهل القيروان الذين يئسوا «من الحياة ، للذي كانوا يتخوفونه من سبي الذراري وذهاب النساء والأموال»[٤] .

وتعتبر فترة ولاية عبد الرحمن بن حبيب ، خلال مرحلة الانتقال في المشرق بين الأمويين والعباسيين عن اضطراب أحوال بلاد المغرب . فقد تمرد الوالي عن الخلافة العباسية ، وقرن ذلك برسالة منه إلى الخليفة أبي جعفر المنصور ، ورد فيها «إن إفريقية اليوم إسلامية كلها ، وقد انقطع السبي منها ، فلا تسألني ما ليس قبلي»[٥] . غير أننا نشك في حجة الوالي هاته ، فإسلام البربر - فيما قبل - لم يكن رادعاً يمنع سبيهم ، ونرجح أن الوالي كان يومئ للخليفة بانتهاء زمن خضوعه المطلق له . مصداق ذلك إعلانه القطيعة مع الخلافة العباسية ، واستقلاله عنها سنة ١٣٧هـ/ ٧٥٤م[٦] وهو الاستقلال الذي لم يعمر غير بضعة شهور فقط ، فقد انتهى باغتيال عبد الرحمن بن حبيب على يد أخيه إلياس ، الذي سارع إلى إعلان طاعته للمنصور العباسي[٧] .

(١) نفس المصدر والصفحة ؛ راجع أيضاً ابن عذارى ، ١ :٥١.

(٢) نفسه ، ١ :٥١-٥٢.

(٣) حول سياسة ولاة بني أمية ، وتنافسهم في جمع الأموال ، حيث لم يكن السبي والسلب والنهب إلا وسائل لتوفيرها ، وإرضاء الخلافة في المشرق ، رغم الظروف العصيبة التي كانت بلاد المغرب تعرفها في عهدهم ، يمكن مراجعة محمود إسماعيل عبد الرازق ، الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري ، ص٣٣-٣٥ ، ط ١ ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٧٦.

(٤) ابن عبد الحكم ، ١٠٣.

(٥) الرقيق القيرواني ، ٩٦. ويضيف توفيق بن عامر أن عبد الرحمن بن حبيب اكتفى بإرسال أنواع من البوازي والكلاب ، م .س . ، ص٨٠.

(٦) انظر تفاصيل ذلك لدى سعد زغلول عبد الحميد ، ١ :٣٣٠-٣٣١.

(٧) نفسه ، ١ :٣٣٢-٣٣٣.

ويبدو أن الخوف من السبي ظل هاجساً يقض مضاجع أهالي مدن بلاد المغرب وبواديه ، فإلى جانب القيروان خلال ولاية حنظلة بن صفوان ، التي سبقت الإشارة إليها ، نجد الهاجس نفسه يراود أهل رقادة خلال اكتساح جند أبي عبدالله الشيعي في نهاية القرن ٣هـ/ ٩م ، فقد «ارتجت الحاضرة واضطربت أحوال الجند ، ويئسوا من البلد ، وخافوا على ذراريهم وأهليهم السبي والاسترقاق»[١] .

وتقدم رواية الدرجيني[٢] عن ثورة أبي يزيد مخلد بن كيداد اليفرني ، والدمار الذي لحق المناطق التي كان جنده يكتسحونها ، أنه نزل بساحل إفريقية قبل حصار القيروان «فأخذ أهل عسكره صبيتين جميلتين ، فجاءته أمهما شاكية ، فقالت له : يا شيخ إن العزابة أخذوا ابنتين سبوهما وغصبوهما وهما حرتان ، فلم يجبها ، غير أنه قال : وهل في إفريقية حرة؟ فخافت المرأة على نفسها ، فهربت ونجت بنفسها» .

إن طابع التحامل الذي تحمله هذه الرواية[٣] ، لا ينقص من حقيقة استرقاق الأحرار ، الذي لا يرتبط بشخص معين أو بزمان معين ، بقدر ارتباطه بظروف الفوضى واللاسلم . وهو ما عاشته بلاد المغرب خلال المرحلة التي نحن بصددها في مناسبات عديدة يصعب حصرها .

أما في الأندلس ، فإننا لا نعدم مؤشرات على وفرة السبي بها ، ابتداء من نزول قوات طريف بن ملوك بها ، حتى نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م .

فقد ارتبط أول اتصال للفاتحين العرب بالأندلس عبر سرية طريف في رمضان ٩١هـ/ ٧١٠م ، بإصابتها هناك في جهة الجزيرة الخضراء «سبياً ومالاً كثيراً»[٤] . وربما كان ذلك مما حفز على تجهيز جيوش طارق بن زياد وتوجيهها نحو الأندلس .

---

(١) ابن عذارى ، ١ :١٤٥.

(٢) الشيخ أبو العباس أحمد بن سعيد الدرجيني ، طبقات المشايخ بالمغرب ، ج١ ، ص١٠١ ، تحقيق إبراهيم طلاي ، مطبعة البعث ، قسنطينة ، الجزائر (١٩٧٤) .

(٣) يؤشر ما ذيلت به هذه الرواية على هذا التحامل ، يقول الدرجيني : «وبلغنا عنه أنه لا يبيت كل ليلة إلا على أربع أبكار من بنات الأحرار» ، نفس المصدر والصفحة .

(٤) ابن عذارى ، ٢ :٥ ؛ ويشير ليفي بروفنسال إلى أن هذا السبي كان يتكون من أسيرات إسبانيات ذوات جمال فائق ، نوصل موسى بن نصير – وهو في مقر إقامته بالقيروان – بنصيبه منهن ؛ راجع E.LEVI-PROVENCAL, op.cit., T.1, p.16

وأسفر أول سبي وقع بيد طارق في قرطبة «في أول فتح لهم»[1] ، عن رقم عجز الرقيق القيرواني[2] عن تعداده في البداية ، ثم حسم في الأمر فيما بعد ، فقد أصاب طارق في قرطبة «من الدر والياقوت والزبرجد والذهب والفضة ما لم يجتمع مثله قط ، وأصاب من الحرير والديباج والنساء والذراري ما لا يحصى ولا يعد ، فكانت جملة السبي عشرة آلاف رأس» .

ويبدو أن السبي بيد طارق بن زياد كان وفيراً ، بدليل تقديمه مائة عبد إلى مغيث غلام الوليد بن عبد الملك ، مقابل إخبار الخليفة بما فعله معه موسى بن نصير ، وبأن فتح الأندلس كان على يده[3] .

ولا نعدم مؤشرات أخرى على استمرار عمليات السبي في الأندلس دون هوادة . فقد تمكن الوالي الأموي ثعلبة بن سلامة العاملي من هزم البربر والعرب في الأندلس ، فوفد على قرطبة «ومعه الأسرى والسبي من عرب البلد والبربر ، وهو يبيع السبي في النداء . . فكان يبيع الشيوخ والأشراف ممن ينقص ، لا ممن يزيد»[4] . وشملت عملية البيع بالمناقصة اثنين من رجالات المدينة المنورة هما علي بن الحصين والحارث بن أسد «فابتدأ المنادي عليهما بعشرة دنانير ، فلم يزل ينادي «من ينقص؟» حتى باع أحدهما بعتود[5] والآخر بكلب»[6] . وهي رواية لا نملك غير الأخذ بدلالتها الرمزية ، المتمثلة في تهاوي قيمة المغلوبين إلى درجة دنيا ، بسبب وفرة السبي من جانب ، والشطط في استعمال السلطة من جانب آخر .

وإذا كانت المواجهات الداخلية المرتبطة بالفتوح وغيرها ، قد غذت أسواق الرقيق بأعداد وفيرة من السبي المسلم ، فإن المواجهات التي كانت تتم على الجبهات الخارجية لم تبخل بسبيها - غير المسلم - على الفاتحين والولاة ، فهذا عبد الرحمن بن حبيب «بعث إلى إفرنجة ، فأتى بسبيها»[7] ، وهو ما وفرته صقلية على سبيل المثال ، فقد خرج القاضي أسد بن الفرات

---

(١) ابن عذارى ، ٢ :٨.

(٢) م .س . ، ٤٣-٤٤ ويرد الرقم نفسه لدى ابن عذارى ، ٢ :٨.

(٣) ابن عبد الحكم ، ٨٠-٨١.

(٤) ابن عذارى ، ٢ :٣٣-٣٤.

(٥) العتود :الجدي ، ابن منظور ، م .س . ، ٤ :٢٥٠.

(٦) ابن عذارى ، ٢ :٣٤.

(٧) نفسه ، ١ :٦١.

سنة ٢١٢هـ/ ٨٢٧م إلى الجزيرة على رأس حملة كبرى «فساروا إلى حصون الروم ومدنهم ، فأصابوا سبياً كثيراً ، وسائمة كثيرة وكراعاً ، وكثرت الغنائم عند المسلمين»[١] .

كما أتاحت الحملات الأغلبية في جزر البحر المتوسط ، والتي لم يكن فتح صقلية ، إلا إحدى أبرز حلقاتها ، تزود إفريقية بالرقيق . فقد لاحظ الراهب Bernard في طرنت Tarente ، حوالي سنة ٢٥٢هـ/ ٨٦٦م ، وهو في طريقه إلى الأماكن المقدسة ، تسعة آلاف (٩٠٠٠) عبد على متن ٦ مراكب ، قادمة من Bénévent وعلى وشك الإقلاع في اتجاه إفريقية وموانئ إسلامية أخرى[٢] . وهو عدد ضخم يفيد بما كانت تدره المواجهات البحرية الأغلبية على إفريقية من عبيد ، تم استغلالهم في الجيش والبيوت والأرض على حد سواء .

وفي الأندلس الأموية ، نتوفر على أمثلة لوفرة السبي الذي كان مصدره حملات أمراء بني أمية نحو الجبهات الإسبانية . فقد بلغت أعداد الأسرى في يد الحكم الأموي من غزوة له سنة ١٩٤هـ/ ٨١٠م حداً جعله يمنح أهل ناحية وادي الحجارة «عدداً من الأسرى عوناً»[٣] .

وتترجم شهادات أخرى الصياغة الأدبية لوفرة السبي إلى أرقام فقد بلغ نصيب الأمير الأموي هشام الأول (١٧٢-١٨٠هـ/ ٧٨٨-٧٩٦م) من حملة قائده عبد الملك بن مغيث في Narbonne جنوب فرنسا : ٤٥ ألف عبد فضلاً عن الذهب والفضة[٤] وهو رقم مبالغ فيه دون أدنى شك[٥] . ويبلغ السبي ، من الإناث فقط ، في حملة أموية عام ٢٩١هـ/ ٩٠٤م في ناحية بليارش «نحواً من ألف سبية»[٦] . وهو العدد ذاته الذي استخلصه قائد الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر ، أحمد بن يعلى في غزوة له إلى جيليقية GALICIA ، سنة ٣٣٩هـ/ ٩٥٠-٩٥١م حيث «سبى نحواً من ألف سبية»[٧] ، وفي السنة الموالية ، وصل سبي

---

(١) نفسه ، ١ :١٠٢ ، وحول حملات الأغالبة في حوض البحر المتوسط ، وارتباطها بالسبي ، انظر ابن عذارى ، ١ :١١١-١١٢-١١٣.

(٢) Mohammed TALBI. Art.cité., p.194

(٣) ابن عذارى ، ٢ :٧٣.

(٤) LEVI-PROVENCAL. op.cit.,T.1, p.145-146

(٥) يقترح ليفي بروفنسال تحجيم رقم ٤٥٠٠٠ إلى ٤٥٠٠ بل ٤٥٠ عبداً فقط ، Ibid, p.146

(٦) نفسه ، ٢ :١٤١.

(٧) نفسه ، ٢ :٢١٧.

جيليقية إلى العاصمة قرطبة، من حملة أخرى «نيفاً على ثلاثمائة رأس»[1] . وعاد عبد الملك ابن المنصور بن أبي عامر من غزوته في إسبانيا المسيحية بسبي بلغ «خمسة آلاف وخمسمائة وسبعين رأساً»[2] (٥٥٧٠) وفي المغرب عاد القائد الفاطمي أبو أحمد بن جعفر بن عبيد الحاجب من حملة له سنة ٣١٢هـ/ ٩٢٤م في جنوب إيطاليا بـ«عشرة آلاف سبية»[3] .

ويبدو أن الأندلسيين كلفوا بالسبي الوفير الذي كان يقع بأيديهم، تجاراً وعامة، خاصة في عهد المنصور بن أبي عامر، الذي «ملأ الأندلس غنائم وسبياً من بنات الروم وأولادهم ونسائهم»[4] . فقد خرج عبد الملك بن المنصور بن أبي عامر في غزوة إلى بنبلونة سنة ٣٩٦هـ/ ١٠٠٦م، ورغم الانتصارات التي حققها هناك، فإن عامة قرطبة لم تستسغ أن يعود منها بسبي قليل، مما جعلها ترفع صوتها مطالبة بالكشف عن حقيقة سبي هذه الغزوة، وعبر لسان تاجر رقيق عن ذلك بقوله : «مات الجلاّب، مات الجلاّب»[5] ، يعني المنصور بن أبي عامر . ووصل الخبر إلى الحاجب العامري، فأقلقه الأمر، وفرض عليه تضمين «كتاب الفتح فصلاً أبان فيه عن وجه إخفاقه»[6] . ورغم غياب فقرات رسالة عبد الملك هاته، فإننا نتوفر على معلومات عما أصاب جنده خلال هذه الغزوة وأقعدهم عن جلب أعداد كبيرة من السبي، فقد تعرض الجند لـ«مطر شديد أصابهم ببرد كثير وبرق متتابع ورعد قاصف ارتاع به الناس»[7] .

وهناك مظهر آخر من مظاهر السبي الوفير ببلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م، يتعلق بنشاط عمليات إرسال الرقيق المغربي وغير المغربي إلى بلاد المشرق، سواء على يد الولاة والقادة - كما تفيد بذلك إشارات سابقة - أو على يد تجار الرقيق . وهذا

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) ابن حيان، نقلاً عن ابن عذارى، ٣ :٨.

(٣) ابن عذارى، ١ :١٩٠، وحول حملات بني أمية وغيرهم في إسبانيا المسيحية يمكن مراجعة : Ch.VERLINDEN., op.cit., t.1, p.193-195

(٤) عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، ص ٦٠، تحقيق محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي، ط ٧، دار الكتاب، الدار البيضاء، ١٩٧٨.

(٥) ابن عذارى، ٣ :١٣.

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٧) نفس المصدر والجزء والصفحة .

نموذج لتاجر كان «يوجه المولدات والأحمال إلى المشرق»[1] يدعى إسماعيل بن عبيد، وعرف بـ«تاجر الله» جلباً لنوع من المشروعية لتجارته. ويدخل ضمن ذلك الحكاية التي رويت عن رقته لحال المولدات اللاتي كان يخرج بهن، في إحدى المرات، حين ضج الفضاء ببكائهن ونحيبهن، لفراقهن آبائهن وأمهاتهن وإخوانهن، «فبكى إسماعيل وقال إن دنيا بلغت بي أن أفرق بين الأحبة إنها لدنيا سوء. أشهدكم أن كل من له أب أو أم أو أخ فهي حرة. قال فأنزل من المحامل سبعين مولودة»[2]، أما اللواتي لم يكن لهن قريب فإن مصيرهن كان الاسترقاق!

كما استمرت عادة إرسال الرقيق ضمن هدايا الأمراء إلى الخلفاء في المشرق، إلى ما بعد عصر الولاة في المغرب. فهذا إبراهيم بن أحمد الأغلبي، وقد غنم من فتح صقلية ما غنم، أهدى إلى المعتضد العباسي (٢٧٩م-٢٨٩هـ) سنة ٢٨٢هـ/ ٨٩٥م «خمسين جارية، ومئة خادم، ومئة وأحد عشر فرساً»[3]. وحذا زيادة الله بن عبدالله بن الأغلب حذوه فأهدى إلى المكتفي بالله العباسي (٢٨٩-٢٩٥هـ) سنة ٢٩١هـ/ ٩٠٤م «هدايا لها قدر جليل، فيها مئة خادم ومئة جارية.. ومئة ألف دينار»[4]، كما أهدى الأمير الأغلبي نفسه إلى العباس بن الحسن وزير الخليفة المعتضد «هدايا عظيمة ومائتا خادم وخيل وبز كثير وطيب..»[5].

وإلى جانب العمليات الحربية التي عرفتها بلاد المغرب والأندلس، والتي أغرقت أسواق الرقيق بأعداد وفيرة من السبي - المسلم وغير المسلم - لا يمكن إغفال دور القرصنة، كعامل مسؤول - هو الآخر - عن هذه الوفرة[6].

---

(١) أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم، طبقات علماء إفريقية، ص٢٥.

(٢) نفس المصدر والصفحة.

(٣) القاضي الرشيد بن الزبير، كتاب الذخائر والتحف، ص٤٤، تحقيق محمد حميد الله، نشر دار التراث العربي، الكويت، ١٩٥٩.

(٤) نفسه، ص٤٧.

(٥) ابن الأبار القضاعي، الحلة السيراء، ج١، ص١٧٨، تحقيق حسين مؤنس، الشركة العربية للطباعة والنشر، ط١، القاهرة، ١٩٦٣.

(٦) راجع في هذا الموضوع:

DE MAS LATRIE (M.L. **Traités de paix et de commerce et documents divers concernant les relations des chrétiens avec les arabes et l'Afrique septentrionale au moyen âge.** p.216. Imprimerie A. Gouverneur. Paris. 1866-1872.

غير أن نشاطات القراصنة في الحوض الغربي للبحر المتوسط ، خلال القرون الأولى من الوجود العربي الإسلامي ، لم تلقَ اهتماماً كبيراً لدى الكتاب المغاربة والأندلسيين ، إذ باستثناء ما تمدّنا به معلومات ابن حيان والبكري في الموضوع ، تغيب عنا أخبار عمليات القرصنة ، فلم تصلنا إلا معلومات ضئيلة عنها ابتداءً من نهاية القرن ٢هـ/ ٨م وبداية ٣هـ/ ٩م ، حين برز مغامرون أندلسيون في البحر المتوسط .

ونتوفر بهذا الخصوص على شهادات تعبر عن نشاط القراصنة خلال هذه الفترة ، سوف نكتفي بعرض أمثلة منها ، تعد - في نظرنا - كافية للقول بدورها في توفير السبي .

فقد قاد قراصنة أندلسيون سنة ١٩١هـ/ ٨٠٦م هجوماً على جزيرة قورشقة (كورسيكا) ، ورغم عدم نجاحهم في تحقيق أهدافهم ، لتصدي بيبان بن شارلمان لهم ، فقد عادوا إلى قواعدهم في الأندلس ، غير أن تعقب أسطول مدينة جنوة الإيطالية لهم ، واشتباكه معهم ، كلفه فقدان ٦٠ راهباً أسرهم القراصنة الأندلسيون وباعوهم في الأندلس[١] .

وتعرضت مدينة أرلس Arles على نهر الرون Rhône ، خلال سنوات ٢٢٧هـ/ ٨٤٢م[٢] و٢٣٦هـ/ ٨٥٠م و٢٥٥هـ/ ٨٦٩م لهجومات قراصنة أندلسيين ، لقوا صعوبات كبيرة في سلبها ونهبها[٣] .

وظهر قراصنة أندلسيون من أصل إسباني ، مولدون أو مسيحيون[٤] ، لم يكن بينهم عرب أو بربر إلا في النادر ، يتكلمون اللهجة الرومية ، وتمكنوا من الاستقرار في مناطق ساحلية ، اتخذوا منها مراكز انطلاق عملياتهم ، تمتد بين بلنسية وطرطوشة . وتزعمهم أمير سرقسطة ، الذي استخدمهم ضد الكارولنجيين ، قبل أن يظهر إلى الوجود أسطول أندلسي منظم سنة ٢٣٠هـ/ ٨٤٥م[٥] .

---

(١) توفيق بن عامر ، م .س . ، ص١٥١.

(٢) أرشيبالد لويس ، القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط ٥٠٠-١١٠٠م ، ص ٢٣٠ ، ترجمة أحمد محمد عيسى ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة (١٩٦٠) ؛ راجع أيضاً LEVI-PROVENCAL. op.cit. 2:157

(٣) توفيق بن عامر ، ١٥٢.

(٤) يتحدث ليفي بروفنسال عن اتحادية بحارة بجانة PECHINA ، التي ظهرت سنة ٢٧١هـ/ ٨٨٤م ، واستطاعت تأمين علاقات تجارية مع سواحل بلاد المغرب القريبة منها ، وجعلت من مدينة بجانة محطة أساسية في طريق التجار المتوجهين إلى الجنوب الأندلسي LEVI-PROVENCAL. op.cit., p.348-356 ، غير أن أحد الدارسين رأى في قول ليفي بروفنسال إن بجانة كانت تضم البحريين النصارى ، استنتاجاً مبالغاً فيه . راجع السيد عبد العزيز سالم ، تاريخ مدينة المرية الإسلامية ، ص٢٣-٢٦ ، ط ١ ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٦٩.

(٥) توفيق بن عامر ، ١٥٠-١٥١ ؛ أرشيبالد لويس ، ٢٢٩.

وبلغ نشاط القراصنة الأندلسيين في الحوض الغربي للبحر المتوسط شأناً كبيراً في العقد الأخير من القرن ٣هـ/ ٩م ، وذلك بظهور قراصنة فركسينتوم Fraxinetum نسبة إلى المدينة التي تحمل الاسم نفسه[1] ، في شاطئ بروفانس Provence جنوب فرنسا ، حيث استقروا بهذه المنطقة - في ظروف غامضة - في الفترة الفاصلة بين ٢٧٨ - ٢٨١هـ/ ٨٩١-٨٩٤م[2] .

ومن مدينة Fraxinetum ، وسع القراصنة دائرة نشاطهم في المناطق المجاورة ، ابتداءً من خليج جريمو Grimaud ، واتخذوا لأنفسهم قواعد ثابتة على ساحل بروفانس وجزيرة كامرج Camargue عند مصب الرون ، وفي ماجلون ، ومنها قادوا هجوماتهم داخل أوروبا لتشمل جبال الألب ، وتحكموا بالتالي في الممرات الرابطة بين فرنسا وإيطاليا[3] .

وخلال القرن ٤هـ/ ١٠م بلغت أعمال قراصنة Fraxinetum سويسرا ولومبارديا ومرسيليا ، بل إنها نجحت في الوصول إلى روما نفسها ، وتضررت نتيجة ذلك تجارة مجموعة من المدن مثل نابلي وأمالفي وسلرنو وجايتا[4] وغيرها . كما هددت طريق الحج من أوروبا الغربية - خاصة فرنسا - إلى القدس ، فكان الحجاج يتحامون الطرق والممرات التي سيطر عليها هؤلاء القراصنة ، وذلك عبر السفر من أحد موانئ إيطاليا[5] .

واستمر نشاط قراصنة Fraxinetum طوال القرن ٤هـ/ ١٠م ، وتزودت أسواق الرقيق في البلاد الإسلامية ، من العبيد الذين كانوا يجمعونهم من الجهات التي تعرضت لغاراتهم ، غير أن احتلال النورمان جزيرة صقلية ، وتحالف بيزا (التي تعرضت زمن قوتها لنهبهم في مناسبتين ٣٩٥هـ/ ١٠٠٤م و ٤٠١هـ/ ١٠١١م)[6] وبرشلونة من أجل احتلال مدينة Palma في جزيرة ميورقة سنة ٤٠٣هـ/ ١٠١٤م ، كان إيذاناً بتراجع نشاط القرصنة الأندلسية في الحوض الغربي للبحر المتوسط ، وبداية تحول ميزان القوى لصالح أوروبا[7] .

---

(١) يدعوها الفرنسيون Garde-Freinet راجع LEVI-PROVENCAL. op.cit ٢: ١٥٨

(٢) توفيق بن عامر ، ١٥٢ ؛ ١٥٨ :٢ LEVI-PROVENCAL. op.cit

(٣) أرشيبالد لويس ، ٢٣٠.

(٤) نفسه ، ٢٣٤.

(٥) توفيق بن عامر ، ١٥٣ ؛ ١٥٨ :٢ LEVI-PROVENCAL. op.cit

(٦) أرشيبالد لويس ، ٣١٤.

(٧) توفيق بن عامر ، ١٥٤. وحول نهاية نشاط قراصنة Fraxinetum راجع : LEVI-PROVENCAL. op.cit., 2:160-161

خلاصة القول أن هذا العرض الوجيز يقدم محاولة لرصد وفرة السبي خلال عمليات الفتح في بلاد المغرب والأندلس ، وخلال المواجهات التي عرفتها المنطقة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي ، فضلاً عن نشاط القرصنة ومساهمتها بنصيب في هذه الوفرة . كما يقدم صورة لما كان يتهدد كل من انكسر أو غلب أمام حملة أو غزوة أو غارة ، سواء بالقتل أو الاسترقاق . وهو ما يمثل خلفية عريضة وخصبة للفترة التي يتناولها موضوع هذا العمل وهي القرنان ٥-٦هـ/ ١١-١٢م .

## المبحث الثاني: مجالات حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/١١م

انتهينا في المبحث السابق إلى حقيقة وفرة السبي - المسلم وغير المسلم - وبقي أن نترجم ذلك إلى تبيان حضور الرقيق في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م . ونتساءل بالتالي : هل تمت الاستفادة من هذا السبي في مجالات اقتصادية - اجتماعية منتجة؟ وهل خضع لتكوين معين يؤهله لتقديم خدمات ذات صبغة اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية معينة؟ أم أن الأمر ترك لظروف منها ما يرتبط بحاجات السلطة السياسية ، التي لم تتردد في تجنيد الرقيق في الجيش واتخاذ النابغين منهم حرساً ، ثم الدفع بهم إلى الجبهات الحربية ومنها ما يرتبط بظروف الجماعات والأسر والأفراد الذين قدر لهم الاستفادة منهم في البيوت والضيعات . . .؟

### ١ - المجال الاقتصادي:

لا يسمح شح المعلومات عن عمل الرقيق في الأرض ، بالكشف عن دورهم في المجال الاقتصادي[١] بصفة عامة . ذلك أننا نتوفر على إشارات سريعة تفيد بوجود عبيد اشتغلوا في ضيعات أسيادهم ، وذلك منذ وقت مبكر من الوجود العربي - الإسلامي ببلاد المغرب والأندلس[٢] .

---

(١) طرح محمد الطالبي الملاحظة ذاتها وهو يتناول دور العبيد في المجال الزراعي في إفريقية في القرن ٣هـ/ ٩م . راجع : Mohamed TALBI, Art.cit., p.195

(٢) رجع أحد الدارسين بخصوص رقيق الأندلس عقب الفتح الإسلامي ، أنه تم استخدامهم في الأراضي الفلاحية التي آلت ملكيتها إلى المسلمين : Charles VERLINDEN, op.cit., t.1, p.188

وورد في نازلة طرحتها امرأة على أحد فقهاء الإباضية يعرف بجابر (من الطبقة الثانية : ١٠٠-١٥٠هـ) ، «عن عبد كان من أنفس مال عندي وأوثقت في نفسي أن أعتقه لوجه الله ثم استخلفته على ضيعتي»[١] . كما ترد إشارة عارضة إلى ملكية فقيه شغل منصب قاضي إفريقية ، هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري (المتوفى سنة ١٦١هـ/ ٧٧٨م) ، لضيعة يعمل بها عبيد له ، بدليل أنه أخبر أن «أكفأ عبيدي وأقومهم بضيعتي توفي»[٢] .

وتقدم خطوة قاضي إفريقية أبو محرز محمد بن عبدالله بن قيس الكناني (توفي سنة ٢٤١هـ/ ٨٢٩م) الدليل عل عمل العبيد في الضيعات الفلاحية . فقد قام القاضي قبيل توليه منصب القضاء بجمع الناس وأبرز لهم كل عبيده وماشيته[٣] ، فيما نسميه اليوم «بالتصريح بالممتلكات» .

وإلى جانب الضيعات الكبرى والمتوسطة ، لانعدام إشارات إلى استخدام الرقيق في الضيعات الصغرى ، ومثال ذلك الفقيه المشهور سحنون الذي اضطر للعمل في ضيعته بيده ، بسبب تغيب غلامه الذي أصيب بالحمى[٤] .

ورغم أن هذه الحالات لا تتيح القول بدور فاعل للرقيق في المجال الزراعي ، في مجموع بلاد المغرب قبل القرن ٥هـ/ ١١م[٥] ، باعتبار أنها تهم إفريقية وحدها ، فإنها كافية - من جانب آخر - للقول بكون العبيد كانوا مصدر ثقة لدى ملاك الأرض ، وهو ما عبرت عنه إحدى الروايات السابقة بالاستخلاف على الضيعة ، وهي مسؤولية جسيمة تنبئ بوجود خبرة بالعمل في الأرض وزراعتها ، في حين تفصح الروايات الأخرى عن معطى عددي يفيد بوجود عبيد آخرين ، برز من بينهم الأكفأ والأقوم[٦] ، إلى جانب كشفها عن تجربة العبيد وخبراتهم .

---

(١) أحمد الدرجيني ، ٢ :٢٥٥.

(٢) أبو العرب تميم ، طبقات علماء إفريقية ، ٢٨ ؛ الرقيق القيرواني ، ١٢٩.

(٣) أبو العرب تميم ، ٨٤ نقلاً عن M.TALBI. Art.cit., p.197

(٤) Ibid, p.198

(٥) سجل أحد الباحثين عن نشاط عبيد المغرب في المجال الاقتصادي أنهم كانوا يقومون إلى جانب خدمة البيوت بشؤون الزراعة وحفر الآبار . هاشم العلوي القاسمي ، مجتمع المغرب الأقصى حتى منتصف القرن ٤هـ/ ١٠م ، ج١ :٣٠٥ ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٩٥.

(٦) راجع : M.TALBI, Art.cit., p.196 حول مصدر الأراضي التي ورثها قاضي إفريقية عبد الرحمن بن زياد عن أبيه .

ومن خلال هذه الخلاصة ، يفهم سر تمرد مدن إفريقية سنة ٢٨٠هـ/ ٨٩٣م على الأمير الأغلبي إبراهيم بن احمد ، مثل تونس والأربس وباجة وقمودة . . «لأن السلطان إبراهيم بن الأغلب أخذ عبيدهم وخيلهم ، وجار عليهم»[1] . ونعتقد أنه ليس هناك جور أكبر من سلب الناس يداً عاملة ، توفرت لبعضها خبرة في العمل الزراعي ، وما يحمله ذلك من تهديد لمعاشهم وأرزاقهم .

ومن جانب آخر يغيب عنا عمل الرقيق في مجالات اقتصادية أخرى كالحرف والتجارة . . . غير أنه لا يمكن في ظل هذا الغياب الذي يرتبط بالكتابة التاريخية وغيرها ، أكثر من ترجمته لواقع قائم ، استبعاد فكرة اشتغال العبيد في مهن[2] ، خاصة الشاقة منها . ولدينا نموذج لاشتغالهم في مجال التعدين ، خاصة في الحفر عن التبر وإخراجه ، كما تشهد بذلك رواية اليعقوبي[3] عن وادي العلاقي جنوب مدينة أسوان بمصر ، حيث كان «عبيد سودان يعملون في الحفر ويخرجون التبر» . وهو ما يمكن أن ينسحب على مناجم معدنية بالمغرب خلال الفترة ذاتها ، خاصة في المناطق الجنوبية ، حيث وفرة اليد العاملة السوداء ، وانخفاض سعرها تبعاً لذلك . ويمكن أن نضع في هذا الإطار إشارة ابن بطوطة[4] - رغم تأخرها - حين لفت انتباهه اشتغال عبيد مسوفة الصنهاجية بمدينة تغازى في مناجم الملح ، وتولي العبيد والخدم سبك النحاس في مدينة تكدا[5] السودانية ، كما ترد الإشارة في المغرب إلى عمل العبيد في المعدن[6] أي في المناجم .

وهكذا ضيعت علينا طبيعة الكتابة التاريخية وغير التاريخية ، فرصة الوقوف على دور فاعل لعبيد مغرب ما قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، وليس جزافاً أن نعثر على إشارات متناثرة ، في كتب التراجم والطبقات . . مما يفسر التهميش الذي عانت منه الفئات الدنيا في المجتمع ، رغم حضورها الفعلي ومساهمتها في الحياة الاقتصادية كيد عاملة في معظم قطاعاتها الفلاحية

---

(١) ابن عذارى ، ١ :١٢٣. وقد أول أحد الدارسين جور الأمير الأغلبي بمساسه بالجانب الضريبي: M.TALBI. Art.cit. p.198

(٢) راجع عبد الإله بنمليح ، النشاط الحرفي لعبيد مغرب العصر الوسيط ، ص١-٣ ، مقال تحت الطبع .

(٣) أحمد بن أبي يعقوب بن واضح الكاتب المعروف باليعقوبي ، البلدان ، ص٣٣٤ ، ليدن ، ١٨٩١-١٨٩٢.

(٤) أبو عبدالله محمد بن بطوطة اللواتي الطنجي ، رحلة ابن بطوطة ، ص٦٥٨ ، دار التراث ، بيروت ، ١٩٦٨.

(٥) نفسه ، ٦٧٨.

(٦) أبو الفضل راشد الوليدي ، الحلال والحرام ، ص١٥٦ ، تحقيق عبد الرحمن العمراني الإدريسي ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٩٠.

والصناعية والتجارية . ولعل أوفى الإشارات التي نتوفر عليها تلك المتعلقة باشتغال الغلمان في رعي الماشية . فهذا «غلام كان يرعى غنماً»[1] ، وآخر كان «غلاماً راعياً»[2] ، وذلك في إفريقية الأغلبية . وفي جبل نفوسة ، في مجالات قبيلة مزاتة ، ترد الإشارة إلى اشتغال العبيد بالرعي ، إناثاً وذكوراً «فلما قدم الرعاة . . وكانوا جميعاً عبيداً»[3] . وفي الأندلس ترد الإشارة إلى أسير أندلسي وقع بيد الإسبان فكان «يرعى للعلج غنماً»[4] .

وفي المغرب الأقصى ترد الإشارة إلى عبد أسود يشتغل برعي الإبل ، ضمن مهمته كمشرف على الإسطبلات وتربية الإبل الأميرية ، فقد أهدى الأمير المغراوي محمد بن خزر إلى عبد الرحمن الناصر الأموي ضمن هدايا أخرى «عشرين ناقة . . معها فحل . . معها راعيها عبد أسود ماهر برعي الإبل ، بصير بأدواتها»[5] .

وفي وقت مبكر من الوجود العربي - الإسلامي في الأندلس تفيد إشارة إلى ضيعة بها «البقر والغنم والعبيد»[6] . باشتغال هؤلاء بتربية المواشي إلى جانب الفلاحة ، وهي ضيعة منحها أرطباش ARDABAS لأحد الشاميين ، يدعى ميمون العابد[7] .

وفي جبل نفوسة نعثر على إشارات من القرن ٢هـ/ ٨م ، تهم اشتغال الإماء بالاحتطاب[8] والسقاية[9] ، وهو عمل تقوم به الحرائر أيضاً ، بمساعدة الإماء[10] . كما ترد

---

(١) القاضي عياض بن موسى السبتي ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، ج٤ ، ص٣١٤ ، تحقيق عبد القادر الصحراوي ، ط٢ ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٨٣.

(٢) نفسه ، ٤ :٣١٥.

(٣) أبو العباس احمد بن سعيد الشماخي ، كتاب السير ، الجزء الخاص بتراجم علماء المغرب إلى نهاية القرن ٥هـ/ ١١م ، ص١٢٢ ، تحقيق ودراسة محمد حسن ، السلسلة ٤ ، المجلد ٣٠ ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، تونس ، ١٩٩٥.

(٤) القاضي عياض ، ٤ :٤٤٥.

(٥) ابن حيان القرطبي ، م .س . ، ج٥ ، ص٢٦٧.

(٦) أبو بكر محمد بن عمر بن القوطية ، تاريخ افتتاح الأندلس ، ص٥٩ ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٨٢.

(٧) أرطباش هو أحد أبناء الملك القوطي غيطشة WITIZA ، ورث ألف ضيعة عن أبيه ، في موسطة الأندلس . راجع مصطفى أبو ضيف أحمد ، القبائل العربية في الأندلس حتى سقوط الخلافة الأموية ، ص١٨٣ ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٣.

(٨) الدرجيني ، ١ :٧٧ ؛ الشماخي ، ٨٣ و١٠٩.

(٩) نفسه ، ١٤٠ و١٧٠.

(١٠) نفسه ، ١٨١ و٢١٦.

الإشارة إلى العبيد مرتبطين بالأرض وخيراتها ، مما يدل على قيامهم بأعمال ذات علاقة بها ، فقد كثرت الديون على رجل نفوسي حتى باع «قطيع غنم ومطمورة شعير وعبداً»[١] .

وتتحدث المصادر عن بعض المشاكل التي كان العبيد يثيرونها خلال عملهم في الفلاحة ، أو ما يرتبط بها ، فقد تخلى أحد رجالات الإباضية في جبل نفوسة عن ولاية قنطنار وما والاها من قبل الإمام الرستمي أفلح بن عبد الوهاب ، ويدعى وسيم بن يونس «تحرجاً من تباعات الناس ، وذلك أنه كان له إماء يحتطبن من غير أملاكه»[٢] ، ووقف الفقيه الإباضي المعروف بورعه بنفسه على ما أحدثه إماؤه من أضرار حين «وجد المواضع التي يحتطبن منها قد دمرت وتهدمت جسورها ، لاستنقاع الماء بها ، لما صنع الإماء ، فلم ير السلامة إلا في الهروب بدينه»[٣] .

ونتوفر على إشارات عديدة إلى اشتغال الإماء في البيت ، وقيامها إلى جانب تدبير شؤونه ، بأعمال أخرى موازية ، مثل النسيج[٤] . فضلاً عن إشارات أخرى تفيد بعمل العبيد في مجال البناء ، ففي تاهرت الرستمية ، ترد الإشارة إلى مساعدتهم أميرها عبد الرحمن بن رستم في تبليط داره بالطين «والعبيد يناولونه الطين»[٥] . وفي الأندلس استفاد الحكم الثاني من حملاته إلى البلاد المسيحية ، عبر توظيف الأسرى في بناء مسجد قرطبة[٦] .

وإجمالاً يمكن أن نسجل أن العبيد تسربوا إلى العمل في معظم مناحي الحياة الاقتصادية ، حيث لم يكن هناك ما يمنعهم من مزاولة هذه الأعمال . وهو ما يفهم من نص في غاية الأهمية أورده أصحاب كتاب بيوتات فاس الكبرى[٧] ، يحدد بعض مجالات عمل العبيد في الأندلس ، في فترات مختلفة ، وهي مجالات تجمع بين أعمال رفيعة وأخرى أقل أهمية ، فإلى جانب الدباغة والحياكة والخرازة هناك «بيع النعال المخروزة وبيع الحياك والجلاليب ونسجها . . وطحن برحى وخرط عود . . وبيع لحم وتجارة خشب وعظم سرج ،

---

(١) نفسه ، ٣٧٦.

(٢) الدرجيني ، ١ :٧٧.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) الشماخي ، ١٧٧.

(٥) نفسه ، ٤٥.

(٦) Ch.VERLINDEN, op.cit., 1:194

(٧) إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، بيوتات فاس الكبرى ، ص٢٤ ، دار المنصور ، الرباط ، ١٩٧٢.

وصنع كسوة جياد وسرير مكحلة [بندقية] وخدمة فخار وغيره ، وسبك حديد وآلة حرب ، وصنعة نحاس . . وتسمير بهائم وحمل السلوع [السلع] من بلد إلى بلد» .

وتسترسل هذه الرواية في الحديث عن نشاطات العبيد/ الموالي في الأندلس ، لكن هذه المرة مع اليهود الذين أسلموا منهم ، حيث «احترفوا طبخ الخبز والسفنج والشواء وصنعة القدور للطبخ وبيعها وعصر الزيت وحمله والصابون وبيع ملح وحوت وشحم وصناعة فانيد [حلوى] وبيع أدوية وعشب وتسفير كتب وتجبيص الرباع وتزويق الخشب وتزليج الرباع وصناعة منسج الحياكة وصناعة الصفر وصباغة . . وبيع صوف وكتان وآلات الطرب . . والضرب للدنانير والدراهم ، وحلي النساء وخرط مرجان وبيعه وكراء أواني البنائين وحفر بير وتصفية معدن وخدمة الرخام»[1] .

ورغم عدم اختصاص هذه الرواية ، بفترة معينة ، فإننا لا نملك سبيلاً إلى دفعها وعدم الأخذ بها ، خاصة أمام التحول الذي عرفته بلاد الأندلس بعد الفتح الإسلامي على عدة مستويات ، ومن بينها أوضاع الرقيق بها . وهو ما سجلته إحدى الدراسات حول تحسن حال الرقيق ، ورقيق الأرض خاصة ، تحت الحكم الإسلامي ، فقد غدوا زرّاعاً يتمتعون بحرية التصرف في أراضيهم ، لانصراف سادتهم عن العمل الفلاحي[2] . وهي مسألة جديرة بالاهتمام ، خاصة وأنها ترد لدى باحث عرض لوضعية الرقيق في الأندلس قبل وصول الفاتحين المسلمين ، ولخصها في العبارة التالية : «أما أشد الطبقات بؤساً فكانت طبقة الرقيق»[3] .

والخلاصة أنه بالرغم من ندرة المعلومات حول النشاط الاقتصادي لرقيق المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، فإن ما توفر لنا منها يقدم صورة تنبض بالحياة ، لتوغل هؤلاء في جمع القطاعات الاقتصادية ، ابتداء من العمل في الأرض وما يرتبط بها من تربية الماشية وسقي واحتطاب ، إلى جانب امتهان حرف وصنائع لم تكن «وضيعة» بقدر ما كانت تخدم الحياة اليومية لمغرب الفترة وتستجيب لحاجياته .

---

(١) نفسه ، ص٢٥.

(٢) رينهرت دوزي ، المسلمون في الأندلس ، ج١ :٤٩ ، ترجمة وتعليق حسن حبشي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٨.

(٣) نفسه ، ١ :٢٩. راجع معلومات هامة حول وضعية الرقيق في الأندلس قبل الفتح الإسلامي ، ودور الكنيسة ورجالاتها في ذلك لدى المؤلف نفسه ، ١ :٢٩-٣٠-٣٦-٣٧-٣٨.

### ٢- المجال الاجتماعي:

انخرط الرقيق في بلاد المغرب والأندلس في خدمة المجتمع ، عبر العمل في البيت والقيام بشؤون الأسرة وتربية أبنائها[١] . وذلك منذ إقدام الفاتحين العرب على اتخاذ الجواري من السبي الذي توفر لهم . ومن أمثلة ذلك أنه كان من نصيب عبدالله بن الزبير من غنائم معركة سبيطلة ، ابنة جرجير ، التي «اتخذها أم ولد»[٢] . واشترى عبد الملك بن مروان بنصيبه من غنائم جلولاء ، جارية بستمائة دينار[٣] . ولا شك أن بذله فيها هذا القدر الكبير من المال ، كان من أجل اتخاذها أم ولد أيضاً . وفي الإطار نفسه يمكن أن نضع النزاع الذي قام بين الأمير كنون الإدريسي والشاعر محمد بن إسحاق المعروف بالنحيلي بسبب استيلاء الأول على أم ولد كانت للشاعر ، حيث لم تفده استعانته بابن عم الأمير الإدريسي أحمد بن القاسم بن إدريس[٤] .

ويعزز قولنا بإقدام الفاتحين العرب - قادة وجنداً - على اتخاذ الجواري أمهات أولاد وخليلات وزوجات ، رواية تذكر أن موسى بن نصير قبل رحيله إلى المشرق ، واستجابة لنصيحة أحد رجاله ، هو علي بن رباح اللخمي ، بعدم الاغترار بوفرة سبيه ، قام بتزويج جواريه من جنده ، حيث خاطبهم بقوله : «يا فلان خذ من هؤلاء الجواري هذه ، قم أنت يا فلان فخذ هذه ، حتى أزفهن كلهن»[٥] .

وهكذا برز الرقيق - والإماء منهم بوجه خاص - رافداً من روافد التقارب الاجتماعي - السياسي بين القبائل والزعامات السياسية ، ومثال ذلك العلاقات القائمة بين تاهرت الرستمية وجبل نفوسة ، في القرن ٢هـ/ ٨م ، فخلال زيارة قام بها الإمام الرستمي عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم إلى جبل نفوسة ، دامت سبع سنوات «تزوج الفرس ومن كان مع الإمام إماء أهل زمور . فلما أرادوا الرجوع والانتقال إلى تيهرت ، حملوا أولادهم

(١) هاشم العلوي القاسمي ، ١ :٣٠٥.

(٢) ابن عذارى ، ١ :١٢ ؛ الحميري ، ٤٨.

(٣) ابن عبد الحكم ، ٤٨.

(٤) أبو عبيد البكري ، ٢ :٨١٢-٨١٣.

(٥) الرقيق القيرواني ، ٥٥.

منها . فقال أبو عبيدة عبد الحميد الجناوني لأهل زمور ، خذوا عبيدكم ! فأخذوهم بعد أن حملوهم على السروج»[1] . ولا شك أن النتيجة المباشرة لذلك هي اختلاط النسب بين القبائل من جهة ، وارتباط النخب السياسية بعلاقات حميمة ، ربما ساهمت في استمرار التقارب السياسي بينها ، رغم بعد المسافة .

وإلى جانب الجواري ، عرفت بلاد المغرب ظاهرة اتخاذ الغلمان ، وهو ما تعكسه رواية ابن الصغير[2] حول مدينة تاهرت ، التي وصف أحوالها وأهلها بالفساد ، لما «اتخذوا المسكر أسواقاً ، والغلمان أخداناً» . وقاد الإمام الرستمي أبو حاتم يوسف بن محمد أبي اليقظان (٢٨١-٢٩٤هـ/ ٨٩٤-٩٠٧م) ، حملة تطهيرية ضد هذه المفاسد ، فـ«كسرت الخوابي بكل دار . . وشردت الغلمان وأخدانهم إلى رؤوس الجبال وبطون الأودية»[3] .

أما في الأندلس ، فقد بلغ ولع أمرائها بالغلمان حداً كبيراً ، ومثال ذلك منافسة الخليفة عبد الرحمن الناصر لوزيره أبي عامر بن شهيد بن عبد الملك حول «غلام من النصارى لم تقع العيون على شبهه»[4] . بل إن مكانة الوزير زادت لديه بعد منحه الغلام له «فحسن ذلك عند الناصر وأتحفه بمال جليل وتمكنت عنده مكانته»[5] ، ثم إن الوزير نفسه أهديت له جارية فخاف لومة الناصر فأهداها إليه «فتضاعفت مكانته عنده»[6] .

وهكذا تسرب السبي الوفير ببلاد المغرب إلى البيوت ، فتم اتخاذ الجواري للفراش وتربية الأبناء . وهو ما رأى فيه بعض رجالات الإباضية دليل نعمة وخير وجاه وميل إلى الترف . فقد عاين رسل إباضية البصرة في تاهرت في عهد عبد الرحمن بن رستم ، خلاف ما تركوه في زيارتهم الأولى ، من «قصور قد بنيت وإلى بساتين قد غرست وإلى أرحاء قد نصبت . . والعبيد والخدام كثير»[7] . ولم يقتصر الأمر على الحاضرة الرستمية ، فقد شمل باديتها أيضاً ،

---

(١) الشماخي ، ٦٧ و ٩١.

(٢) أخبار الأئمة الرستميين ، ص١١٦ ، تحقيق محمد ناصر وإبراهيم بحاز ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٦.

(٣) نفسه ، ١١٧.

(٤) أحمد بن محمد المقري التلمساني ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، م١ :١ ٣٦١ ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٨.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفسه ، ١ :٣٦٢.

(٧) ابن الصغير ، ٣٨.

«وكانت القبائل المنتشرة حول مدينة تاهرت لما اكتسبت من الأموال واتخذت العبيد والخيول قد نالها من الكبر ما نال أهل المدينة»[١] .

وينسحب تحول مظاهر الحياة العامة ، وبروز الرقيق فيها بشكل جلي ، على معظم بلاد المغرب والأندلس . وتقوم البنية الديموغرافية لمدن وبوادي هذه المرحلة ، دليلاً على توغل الرقيق في سائر مناحيها . ومثال ذلك مدينة إلبيرة ELVIRA شمال غرب مدينة غرناطة التي «نزلها جند دمشق من العرب ، وكثير من موالي الإمام عبد الرحمن بن معاوية ، وهو الذي أسسها وأسكنها مواليه ثم خالطهم العرب بعد ذلك»[٢] . أما في أقصى شرق بلاد المغرب ، في جبل نفوسة فقد كان ذوو البشرة البيضاء مثار انتباه أحد مؤرخي إباضية الجبل «ومنهم إبراهيم بن عزيز ، وهو من البيض ، والبيض في جبل نفوسة أربعة . .»[٣] . وهي إشارة وإن كانت لا تفصح عن حضور الرقيق صراحة ، فإنها تكشف عن انفتاح الجبل على أجناس أخرى غير بيضاء ، من المناطق الصحراوية والسودانية ، أومأت إليها رواية أخرى بعبارة «سود الرؤوس»[٤] ، وضمن هؤلاء العبيد السود طبعاً ، إلى جانب العبيد البيض . وهو ما تعبر عنه رواية ثالثة تخص فقيهاً إباضياً ، لشدة ورعه وغضه بصره ، أنه خاطب يوماً أمة له ، فسأله أحدهم ، كان يروي له حدثاً ما : «السوداء أم البيضاء؟ قال : لا أعرف منهما السوداء من البيضاء»[٥] .

ويمكن رسم صورة لانعكاس وفرة السبي على الحياة الاجتماعية في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، من خلال ظاهرة اجتماعية خطيرة ، هي كساد سوق الزواج من الحرائر في الأندلس في النصف الثاني من القرن ٤هـ/ ١٠م ، وذلك «لرخص أثمان بنات الروم . . نودي على ابنة عظيم من عظماء الروم بقرطبة - وكانت ذات جمال رائع - فلم تساو أكثر من عشرين ديناراً عامرية»[٦] . وكانت النتيجة المباشرة لذلك أن الناس

---

(١) نفسه ، ٦٣.

(٢) الحميري ، ٢٨.

(٣) الشماخي ، ١١٩ ، وقد عدد أسماءهم وهم : إبراهيم بن عزيز وأبو القاسم الملوشاني وماطوس بن ماطوس وأبو بكر الغفسفي ، وزاد طلبة الشيخ ورسفلاس مونر بن مادت» نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفسه ، ١٤٥.

(٥) نفسه ، ١٧١.

(٦) عبد الواحد المراكشي ، ٦١.

كانوا «يرغبون في بناتهم بما يجهزونهن به . . من الثياب والحلي والدور . . ولولا ذلك لم يتزوج أحد حرة»[١] .

ولا شك أنه كان لذلك وقع كبير على الأسر التي لم يكن لديها «ثياب وحلي ودور» ، ترغب بها شباب الأندلس ، للإقبال على الزواج من بناتها .

ويدعم الشهادات السابقة بخصوص الإقبال على الجواري ، إقدام الأمير اليفرني أبي الكمال تميم على «قتل أحد بنيه لاغتصابه جارية من التجار بوادي شلة»[٢] . وهو حدث لا يمكن عزله عن شيوع الرغبة في اقتناء الجواري والاستفادة منهن .

أما في إفريقية ، فالأكيد أن دخول الإماء إلى البيوت كان لا يحظى برضى الزوجات ، ويثير غيرتهن . ولدينا مثال لأحد رجالات تونس ، يدعى عبد الملك بن أبي كريمة ، الذي بلغ من الكبر عتياً ، «حتى كان يحمل وصار لا يدفئه شيء في الليل»[٣] . مما استدعى اقتناء أمة له ، باقتراح من أصحابه ، غير أن ذلك أثار حفيظة زوجته أم محمد ، مما اضطره إلى أن يلتمس من أصحابه بيع الأمة «فلما بات وحده وجد البرد»[٤] ، فعاودته فكرة شرائها من جديد ، فخاطبه أصحابه «إنا نخاف أن تكره ذلك أم محمد . . فقال اشتروها وإن كرهت أم محمد»[٥] . ويبدو أن العبارة سارت مثلاً شائعاً ، تداوله الألسن في إفريقية وغيرها .

ولعل في الأمثلة السابقة دليل على ما أحدثه تسرب الإماء إلى البيوت ، وما نتج عنه من خلخلة للعلاقات الأسروية داخلها ، عبر مساسه بسلطة الأب وموقف الزوجة ومواقف الأبناء .

وتزودنا كتب التراجم والطبقات بمعلومات في غاية الأهمية عن وجود الإماء في البيوت ، وملامح من حياتهن اليومية ، وتعاطيهن لبعض الصنائع ، مثل النسيج ، بل إن الأمر وصل إلى حد إنفاق خادم سوداء على القاضي أبي عمرو ميمون بن عمرو بن المعلوف ، الذي عيّن قاضياً بصقلية ، وذلك مما كانت «تغزل وتبيع وتنفق عليه»[٦] . وفي قرطبة كان قاضيها إبراهيم بن العباس القريشي «يقضي في بيته بين الناس وخادمه تنسج في ناحية البيت»[٧] .

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) البكري ، ٢ :٨٢٨ ؛ انظر أيضاً توفيق بن عامر ، ٢٥٦ .

(٣) أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم التميمي ، طبقات علماء تونس ، ص٢٤٨ .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) القاضي عياض ، ترتيب . . . ج٥ ، ص١١٠ ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، د .ت .

(٧) محمد بن حارث بن أسد القيرواني الخشني ، قضاة قرطبة ، ص ٥١ ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٩٦٦ .

ولدينا نموذج آخر لانعكاس وفرة السبي وانخفاض أسعاره ، وتسارع الناس إلى اقتنائه ، على الحياة الاجتماعية . فقد عاب أحد رجالات الإباضية ويدعى أبا نوح سعيد بن زنغيل ، الذي عاش في زمن المعز لدين الله الفاطمي (من الطبقة الثامنة : ٣٥٠-٤٠٠هـ) على أهل وأرجلان بالمغرب الأوسط «أن أحدكم يطلق عبيده فلا يعولهم ولا يمونهم ولا يكفيهم طلب معاشهم ، فينطلقون في أموال الناس على غير رضى أصحاب الأموال ، وعلى غير إذنهم ، فيكاد أحدكم يكون سارقاً وهو في محرابه جالس»[١] .

وغير خاف ما يمكن أن يطرحه تفريط الناس في عبيدهم ، من أذى ومشاكل اجتماعية ونزاعات ، ربما أدت إلى وصول الأمر إلى القاضي أو من يقوم مقامه .

وبموازاة وضوح التأثير الذي مارسه حضور الرقيق - إناثاً وذكوراً - في الحياة الاجتماعية ، لدينا إشارات إلى طبيعة أعمالهم ، ذات الصبغة الاجتماعية ، مما يقوم دليلاً على نشاطهم وانخراطهم في الحياة اليومية ، وما يرتبط بها من شؤون .

فقد تولى العبيد في الأندلس مهام تخص المناسبات السعيدة والأعياد ، مثل «الضرب بالطبول»[٢] . كما كان لرجل من القرن ٤هـ/ ١٠م «أمة مغنية في الأعراس والنفاس وغير ذلك من الأعراس والأفراح»[٣] . إضافة إلى مناسبات غير سعيدة كالمآتم ، مثل «حمل الموتى وحفر قبورهم»[٤] . كما وردت الإشارة إلى حضور الجواري جنازة أحدهم ، بل حضورها عملية الدفن أيضاً ، يذكر ابن حزم[٥] رواية أحدهم «أنه شاهد قاضي الجماعة محمد بن عيسى[٦] في دار رجل من بني حدير مع أخيه أبي عيسى في ناحية مقابر قريش وقد خرجوا لحضور جنازة ، وجارية للحديري تغنيهم هذه الأبيات :

---

(١) الدرجيني ، ١ :١٥٤ ، راجع أيضاً الشماخي ، ٣٢٩.

(٢) إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، ٢٤.

(٣) أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب ، م٥ ، ص١٨٨ ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨١.

(٤) إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، ٢٤.

(٥) ابن حزم الأندلسي ، رسائل ابن حزم الأندلسي ، ج٢ ، ص٢٢٢ ، تحقيق إحسان عباس ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨١.

(٦) تولى قضاء الجماعة بقرطبة سنة ٣٢٦هـ ، وتوفي سنة ٣٣٩هـ/ ٩٥٠-٩٥١

طابت بطيب لثاتك الأقداح
وزهت بحمرة خدك التفاح
وإذا الربيع تنسمت أرواحه
طابت بطيب نسيمك الأرواح
وإذا الحنادس ألبست ظلماءها
فضياء وجهك في الدجى المصباح

ويبدو أن هذه الأشعار لقيت استحسان قاضي الجماعة بقرطبة فعمد إلى كتابتها في يده : «قال : فلقد رأيته يكبر للصلاة على الجنازة والأبيات مكتوبة على باطن كفه»[1] .

كما أنيطت بالرقيق أعمال ترتبط بمهنة التمريض ، فتولوا «دواء المرضى وعلاج الجرح والمرض»[2] ، فضلاً عن أعمال أخرى ذات صبغة اجتماعية مثل «الحجامة والقيام بالمساجد والأذان بها ورصد وقت . . ومبيت بالأسواق بالليل ، وحرس الفنادق»[3] .

والخلاصة أنه من خلال الشهادات التي اعتمدناها نماذج فقط لبعض مظاهر انخراط الرقيق في الحياة الاجتماعية للمغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، يتبين مدى حضور هؤلاء وتحملهم أعباء شؤون البيت ، وما يرتبط بها من أعمال وخدمات اجتماعية . . إلى درجة يمكن القول معها أنهم كانوا - بشكل أو بآخر - أحد العناصر الفاعلة في المجتمع .

## ٣- المجال السياسي:

بديهي أن تستفيد الكيانات السياسية التي عرفتها بلاد المغرب والأندلس خلال القرون الهجرية الأولى ، من السبي الذي تجمع لديها . ومن حسن حظنا أن المؤرخين وغيرهم من الكتاب أوردوا معلومات تلقي الضوء على الأدوار التي اضطلع بها الرقيق والموالي خلال هذه الفترة . وفي ذلك تأريخ غير مباشر لهم ، ما دامت أخبارهم تورد عادة ملازمة لأخبار أمير أو قائد خلال حركاته وسكناته ، ومن خلالها نتمكن من التقاط نشاطات الرقيق ومشاركتهم في الحياة السياسية .

(١) ابن حزم ، رسائل ، ٢ : ٢٢٢.
(٢) إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، ٢٤.
(٣) نفس المصدر والصفحة .

وإذا كان من الصعب تتبع أدوار الرقيق خلال هذه المرحلة ، عبر مسيرة كياناتها السياسية ، فإننا سنحاول تقديم نماذج من كل فترة أو جهة ما دام الخوض في كل ما يتعلق بالنشاط السياسي للرقيق يدخل ضمن بحث قائم الذات .

ومنذ وقت مبكر - وبالضبط منذ عصر الولاة - شهدت بلاد المغرب بروز الرقيق على المسرح السياسي ، نتيجة طبيعية لوفرة السبي خلال عمليات الفتح ، القريبة العهد . ولقيت الرغبة في الاستفادة من الرقيق استجابة لدى هؤلاء ، لكونهم كانوا يشكلون فئة مهمشة ، سارعت هي الأخرى إلى الدخول في خدمة الدولة[١] . وهكذا ولى الوالي الأموي على مصر عبد العزيز بن مروان عقب مقتل زهير بن قيس البلوي غلاماً يدعى تليد ، على ولاية برقة ، وهو ما استثقله أهلها : «لأنه عبد ، فبلغ ذلك عبد العزيز بن مروان فأرسل إلى تليد بعتقه ، وأقام بأنطابلس»[٢] .

وتعرض العبيد والموالي في الفترة ذاتها إلى عسف الولاة ، في إطار تصفية الحسابات بين الوالي الجديد والوالي القديم ، فقد أقدم يزيد بن أبي مسلم على وشم أيدي موالي موسى بن نصير من البربر «وجعلهم أخماساً ، وأحصى أموالهم وأولادهم ثم جعلهم حرسه وبطانته»[٣] . وكانت هذه السياسة وراء مقتل الوالي نفسه ، فقد تولى قتله أحد حرسه ، يدعى حزيز الذي حمل السيف «فضربه حتى قتله»[٤] . ولم يكن الموالي وحدهم الذين مسهم بطش هذا الوالي ، وهو ما يفهم من أن الوالي السابق محمد بن يزيد القرشي كان ممن استبشر خيراً لمقتله إذ «لما تيقن . . بموت يزيد أعتق عبيده»[٥] .

وبعيداً عن الاغتيال السياسي الذي لم يكن الرقيق بمنأى عنه في معظم البلاطات المغربية والأندلسية ، ترد الإشارة إلى ملازمة الرقيق للأمير منذ ميلاده حتى احتضاره وموته . ولدينا نموذج الوالي بشر بن صفوان ، الذي شهدت احتضاره جارية له ، جلست عند رأسه وصاحت «واشماتة الأعداء يا سيداه ، قال : قولي للأعداء لا يموتوا»[٦] . هذا فضلاً عن

(١) هاشم العلوي القاسمي ، ١ : ٣٠٤.

(٢) ابن عبد الحكم ، ٦٧.

(٣) نفسه ، ٨٧-٨٨.

(٤) نفسه ، ٨٨.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) الرقيق القيرواني ، ٦٦.

مشاركتهم في حياة اللهو والمجون التي كان بعض الأمراء يحيون لياليها ، ومثال ذلك إقامة أميرين أمويين ، ابنيّ الوليد بن يزيد ، في كنف الوالي على المغرب عبد الرحمن بن حبيب ، عقب سقوط الخلافة الأموية في دمشق ، حيث أنزلهما في دار «ثم احتال في بعض الليالي ، فاطلع عليهما من موضع خفي ، وهما على نبيذ ومولاهما يسقيهما»[1] .

أما في الفترات اللاحقة فقد حافظ الرقيق على استمرارية حضورهم سياسياً ، وهو ما يترجمه تولية الصفرية في سجلماسة عيسى بن يزيد الأسود[2] . وما كان بمقدورهم الإقدام على هذه الخطوة الجريئة لولا الدور الذي اضطلع به السود في ثورتهم ضد ولاة المغرب . إذ نرجح أن توليتهم له تمت تحت ضغط ذلك الدور ، ما دام فيه استرضاء لبني جلدته . وإن كنا نعرف جيداً أنه ليس رقيقاً ، ويذهب الحميري[3] إلى القول إن مدرار نفسه ، مؤسس سجلماسة «كان رجلاً أسود وهجي أولاده بذلك» .

ومع بني رستم ، ارتبط مصير الإمام عبد الرحمن مؤسس الدولة ، بخدمات عبد تعاون مع ابنه عبد الوهاب على حمله ، فقد كان «ابنه يحمله تارة ، ويحمله العبد تارة أخرى»[4] . وذلك في أعقاب هزيمة الزعيم الخارجي أبي الخطاب أمام جيوش ابن الأشعث . ويبدو أن العبد لقي عناء كبيراً قبل أن يصل الثلاثة إلى «وادي أجج [سوفجج] وهو جبل منيع قصده عبد الرحمن وتحصن به»[5] .

وارتبط ظهور مدينة فاس في بداية العصر الإدريسي ، بشخصية عبد أسود يعرف باسم «علون» ، اشتهر بقطع الطريق في الموضع المقترح لبناء المدينة ، الذي لم يكن يسلكه «إلا الجماعات من الناس»[6] . ورأى أحد الدارسين في هذا الارتباط نتيجة للعلاقة التجارية بين حوض نهر سبو وتجارة القوافل العابرة للصحراء[7] .

---

(١) ابن عذارى ، ١ :٦١.

(٢) نفسه ، ١ :١٥٦.

(٣) م س ، ص٣٠٦.

(٤) الدرجيني ، ١ :٣٥.

(٥) نفسه ، ١ :٣٦ ؛ راجع أيضاً الشماخي ، ٣٥.

(٦) علي بن أبي زرع الفاسي ، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، ص٣٩ ، دار المنصور للطباعة والوراقة ، الرباط ، ١٩٧٣.

(٧) هاشم العلوي القاسمي ، ٢ :٣٩٧ ، راجع حاشية ٣١ حول نسبة العبد «علون» غير العربية وغير البربرية ، والتساؤل عن أصله الإفريقي الزنجي؟

ومع دولة بني الأغلب اتضح جلياً دور العبيد في الحياة السياسية ، فقد أقدم إبراهيم بن الأغلب مع بداية إمارته على «شراء العبيد . . لحمل سلاحه ، وأظهر للجند أنه أراد بذلك إكرامهم عن حمل سلاحه»[1] ، ولعله بذلك كان يعد العدة للانتقال إلى مدينة القصر القديم ، التي شرع في بنائها سنة ١٨٥هـ/ ٨٠١م ، على بعد ثلاثة أميال من القيروان ، حيث «سكّن حوله عبيده وأهل الثقة من خدمته»[2] . غير أن بناء مدينة جديدة لم يجعل حداً لمشاكل الإمارة الأغلبية مع الجند والحرس ، فقد انطلقت ثورة الموالي ، فما كان من الأمير إبراهيم بن أحمد إلا أن يسارع إلى بناء قصر جديد يعرف بالفتح ، وهو ما اكتمل سنة ٢٦٤هـ/ ٨٧٨م ، فانتقل إليه وأجال السيف في «الموالي بالقصر القديم لأنهم ثاروا عليه»[3] .

ويسهب ابن عذارى[4] في الحديث عن الأمير الأغلبي إبراهيم بن أحمد الذي سعى أمام تعاظم شأن أبي عبدالله الشيعي ، إلى استمالة قلوب الرعية «فرد المظالم وأسقط القبالات . . وأعتق مماليكه» . ولم تكن خطوته الأخيرة أي عتق المماليك إلا بهدف إبعاد الصورة التي التصقت به ، وتكمن في عدم تورعه عن قتلهم لأتفه الأسباب . فقد روي عنه أنه «افتقد منديلاً صغيراً ، كان يمسح به فمه من الشراب ، وقد سقط من يد بعض جواريه ، وألقاه خادم له ، فقتل بسببه ثلاثمائة خادم»[5] . كما لم يتورع عن قتل ستة عشر من بناته ، من إماء له ؛ تولت أمه إخفاءهن عنه لمعرفتها باستباحته الدماء . وتحينت إحدى الفرص ، فباحت له بأمرهن وعرضتهن عليه ، فما كان منه إلا أن «قال لخادم له أسود ، كان سيافاً يقال له ميمون : امض فجئ برؤوسهن . . فقتلهن وأخذ رؤوسهن فجاء بها معلقة بشعورهن فوضعها بين يديه»[6] .

---

(١) الرقيق القيرواني ، ١٨٧.

(٢) ابن عذارى ، ١ :٩٢-٩٣ ؛ راجع محمود إسماعيل ، الأغالبة : سياستهم الخارجية ، ص٣٣ ، ط٢ ، مكتبة وراقة الجامعة ، فاس ، ١٩٧٨.

(٣) ابن عذارى ، ١ :١١٧.

(٤) نفسه ، ١ :١٣١-١٣٢.

(٥) لسان الدين بن الخطيب ، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام ، القسم الثالث ، ص٢٩ ، تحقيق أحمد مختار العبادي ومحمد إبراهيم الكتاني ، دار الكتاب ، الدار البيضاء ، ١٩٦٤ ؛ انظر أيضاً ابن عذارى ، ١ :١٣٢ ، والشماخي ، ٢١١.

(٦) ابن الخطيب ، أعمال . . ، القرن ٣ ، ٢٩-٣٠ ؛ انظر أيضاً ابن عذارى ، ١ :١٣٢-١٣٣.

وأثر عن الأمير الأغلبي نفسه إدخاله عدداً من «فتيانه الحمام وأغلق عليهم باب البيت السخن فماتوا فيه جميعاً»[1] . بل إن نهاية حياته كانت على يد «فتيين كان يثق بهما ، فلما نام تآمرا على قتله»[2] ، وتولى أحدهم ضربه بالسيف في «عنقه ولحيته حتى نفذ إلى السرير»[3] . وفي ذلك مؤشر على الفظاعة وشدة الحقد . ولم يكن مصير الفتيين بأحسن حالاً من المقتول ، فقد أقدم ابنه زيادة الله مباشرة عقب توليه ، على تصفيتهما «فقطعت أيديهما وأرجلهما وصلبا على باب القيروان وباب الجزيرة من أبواب تونس»[4] .

ويكاد يكون تكليف الرقيق بمهمة الاغتيالات السياسية أمراً شائعاً ومألوفاً ، وذلك بحكم قربهم من الأمير أو القائد المستهدف . فقد تم قتل صاحب صقلية محمد بن خفاجة سنة ٢٥٧هـ/ ٨٧١م على يد خدمه ، الذين «كتموا أمره ، فلم يعلم قتله إلا بعد يوم»[5] . وهو المصير الذي لقيه صاحب صقلية أيضاً جعفر بن محمد سنة ٢٦٤هـ/ ٨٧٨م ، الذي «قتله غلمانه»[6] .

ومع نهاية الدولة الأغلبية برز الرقيق في الحياة السياسية بشكل واضح ، خاصة خلال ميل زيادة الله إلى الملذات وقد أحس بقرب نهاية دولته ، فقد «اشتد كلفه بغلام له يسمى حطاب ، فكتب اسمه في سكة الدنانير والدراهم»[7] . ومع اقتراب إجهاز الداعية أبي عبدالله الشيعي على إمارة الأغالبة ، روي عن زيادة الله أنه «كان إذا أظهر الغم بأمر الشيعي ، أخذوا له في التسلي»[8] .

غير أن حياة اللهو والتسلي لم تدم طويلاً ، فقد فر زيادة الله أمام زحف قوات أبي عبدالله الشيعي «ومعه وجوه رجاله وفتيانه وعبيده»[9] . وكان مصير من تخلف منهم القتل

---

(١) نفسه ، ١ :١٣٣ ، انظر تفاصيل أخرى لدى الشماخي ، ٢١١-٢١٢.

(٢) ابن عذارى ، ١ :١٣٤.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) نفسه ، ١ :١٣٥-١٣٦.

(٥) نفسه ، ١ :١١٥.

(٦) نفسه ، ١ :١١٧.

(٧) نفسه ، ١ :١٤٣.

(٨) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٩) نفسه ، ١ :١٤٨.

على يد الشيعي ، الذي دخل القيروان ، وأمن من لقيه بها «من بني الأغلب وقوادهم الذين تخلفوا عن زيادة الله ، وأمر بقتل السودان من موالي بني الأغلب»[١] .

وتقوم الإشارات الأخيرة دليلاً على وفرة العبيد/ الموالي في البلاط الأغلبي ، فقد رحل بعضهم وبقي البعض الآخر . ولعل هذه الوفرة هي التي فرضت على مؤرخي الإمارة - ابن عذارى ومن نقل عنهم نموذجاً - إيراد أخبارهم ومعلومات عنهم .

وبعيداً عن جو الحياة السياسية وصخبها ودسائسها زمن الأغالبة ، نتوفر على شهادات تثبت حضور الرقيق ، خاصة الفتيان منهم ، في مجتمع إفريقية تحت الحكم الأغلبي ، فقد ارتقى أحدهم ويدعى فتح إلى منصب الحجابة أيام إبراهيم بن أحمد ، بل كان حسب شهادة أحد الدارسين «حاجباً نشيطاً لا مجرد صاحب لقب»[٢] .

وتعبر شهادة أخرى ذات قيمة كبيرة عن حضور العبيد الصقالبة في الحياة السياسية الأغلبية ، تتمثل في شيوع استعمال اللغة الصقلبية في البلاط ، فقد روي عن إبراهيم بن أحمد أنه خاطب «بلاغ الفتى فقال له بالصقلبية إني أرى هذا الرجل استحق أن ينزع قلنسوة القاضي وتجعل على رأسه»[٣] . والمقصود في الرواية القاضي حسن بن البناء حين تم عزله عن قضاء قسطيلية . ولدينا شهادات أخرى عن استعمال اللغة الصقلبية في البلاط الأغلبي[٤] .

وفي إفريقية دائماً ، وخلال بداية العهد الفاطمي ، يسجل ابن الخطيب[٥] أن عبيدالله الفاطمي «اتخذ من العبيد اثني عشر ألف مملوك بين رومي وحبشي» . ومن بين هؤلاء وصل عبد رومي ، تم شراؤه في سجلماسة[٦] إلى منصب الحجابة زمن الخليفة نفسه ، ويدعى أبو سعيد عثمان بن سعيد المعروف بمسلم السجلماسي[٧] .

---

(١) نفسه ، ١ :١٥٠.

(٢) جف .ب . هوبكنز ، م .س . ، ص٥٥.

(٣) محمد بن الحارث بن أسد الخشني ، طبقات علماء إفريقية ، ص١٦٢.

(٤) القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، ٤ :٣٢٩ و٥ :٩٩.

(٥) أعمال الأعلام ، . . ٣ :٥١.

(٦) هوبكنز ، ٥٥.

(٧) ابن عذارى ، ١ :١٥٩.

أما في العصر الزيري ، فإننا نتوفر على شهادات تبرز حضور الرقيق في الحياة السياسية ، على رأسها تلك التي تتحدث عن إقدام عبدالله بن محمد الكاتب عامل إفريقية من قبل الأمير يوسف بن زيري ، سنة ٣٧٣هـ/ ٩٨٣-٩٨٤ ، على شراء العبيد السود ، وتوظيفهم في الإدارة الزيرية ، فقد جعل منهم «على كل عامل من ثلاثين عبداً إلى ما دون ذلك ، وكذلك على أصحاب الخراج ووجوه رجاله ، فاجتمع له منهم ألوف وأسكنهم بالمنصورية»[١] .

وفي المغرب الأقصى لم نعدم إشارات تفيد بحضور الرقيق في الحياة السياسية . ففي إمارة نكور مثلاً برز اسم أحد الموالي ، في الصراع بين أميرها صالح وأخيه إدريس ، فقد أوكل الأول إلى فتى اسمه عسلون أمر تصفيته الثاني ، وهو ما تم فعلاً[٢] . مما يحمل مؤشراً على بروز الفتيان الصقالبة في الإمارة ، خاصة في عهد الأمير سعيد بن صالح .

كما برز حضور الموالي في الحياة السياسية في المغرب الأقصى خلال انكسار الأدارسة بزعامة الحسن بن عيسى المعروف بابن أبي العيش صاحب جراوة ، أمام هجومات موسى بن أبي العافية ، سنة ٣١٧هـ/ ٩٢٩م ، مما اضطر الزعيم الإدريسي إلى الفرار «إلى جزيرة أرشقول وهي منيعة لا ترام ، فتحصن فيها بأهله وولده ومواليه»[٣] .

وتعرض الزعيم المغراوي زيري بن عطية خلال مواجهة له مع قوات عبد الملك بن المنصور بن أبي عامر ، في وادي منى قرب طنجة ، لمحاولة اغتيال تولى تنفيذها «غلام أسود اسمه سلام . . ضربه بسكين في لبته يريد نحره ، فجرحه ثلاث جراحات ولم يقض عليه»[٤] .

لا ندعي في ختام العرض لحضور الرقيق في المجال السياسي في بلاد المغرب قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، أننا استوفيناه حقه ، بقدر ما كان هدفنا إعطاء نماذج لتجليات هذا الحضور ، خاصة في البلاط وفي مجال الاغتيال السياسي ، فالموضوع جدير بمزيد من البحث ، وحقيق أن تفرد له دراسة خاصة .

(١) نفسه ، ١ :٢٣٨.

(٢) أبو عبيد البكري ، ٢ :٧٦٧.

(٣) ابن عذارى ، ١ :١٩٤.

(٤) ابن أبي زرع ، ١٠٦.

أما في الأندلس ، فإن وفرة سبي موسى بن نصير من المغرب والأندلس ، توحي بحضور قوي للرقيق في الحياة السياسية . ففي وقت مبكر من الوجود العربي - الإسلامي بالأندلس ، وبالضبط في عهد عبد العزيز بن موسى بن نصير ، الذي خلف أباه ، ظهر إلى الوجود عقد يتضمن كتاب الصلح بين الوالي الأموي وتدمير Théodémir ، صاحب إمارة شبه مستقلة ، تابعة لطليطلة في منطقة مرسية ، في ٤ رجب ٩٤هـ/ ٥ أبريل ٧١٣م . نعثر في ثنايا الكتاب على إشارات تهم إحداها السبي وتهم ثانيتها العبيد ، وتهم ثالثتها الإباق .

فبالنسبة للسبي ، نص كتاب الصلح على عدم تعرض المسلمين لرعايا الأمير الإسباني بأذى «لا يقتلون ولا يسبون ولا يفرق بينهم وبين أولادهم ولا نسائهم»(١) . أما بالنسبة للعبيد فقد نص الكتاب على واجبات يؤديها أهل المدائن السبعة التي شملها الصلح ، وهي دينار سنوياً لكل فرد وأربعة أمداد قمح وأربعة أمداد شعير وأربعة أقساط طلا(٢) وأربعة أقساط خل وقسطي عسل وقسطي زيت «وعلى العبد نصف ذلك»(٣) .

أما بالنسبة للإباق ، فقد اتفق الطرفان على ألا يأوي الأمير الإسباني في مجالات نفوذه عبيد المسلمين الذين هربوا منهم «أن لا يؤوى لنا إباق»(٤) .

وهكذا يقدم ورود مصطلحات السبي والعبيد والإباق ، عن حضور العبيد في المجتمع الأندلسي خلال هذه المرحلة المبكرة ، وهو ما سيتأكد خلال الفترات اللاحقة عندما اضطلع الرقيق بأدوار سياسية مهمة . ونجد صدى هذا الحضور في رواية ابن سعيد(٥) عن اندلاع ثورة الربض سنة ٢٠٢هـ/ ٨١٧-٨١٨م ، خلال عهد الحكم الأموي التي لخصها في نزاع بين أحد مماليك الأمير وحداد أوكل إليه صقل سيفه ، انتهى إلى مقتل الحداد ؛ فـ«ثار الهيج لوقته ، كأنما الناس كانوا يرتقبونه ، فهتفوا بالخلع» . وبديهي أنه لا يمكن اختزال ثورة بالحجم الذي عرفته ، والصدى الذي خلفته ، في نزاع عادي - مألوف ، وإنما كان فتيلاً لأسباب أعمق

---

(١) أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي ، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ، ص٢٥٩ ، مطبع روخس ، مدريد ، ١٨٨٤ ، راجع أيضاً LEVI-PROVENCAL, op.cit., I:32

(٢) طلا : لعله الطلاء الذي هو القطران أو شراب يصنع من عصير العنب ، ابن منظور ، م .س . ، ٤ :١٩٢.

(٣) ابن عميرة الضبي ، ٢٥٩.

(٤) نفس المصدر والصفحة . راجع مناقشة بنود هذا الصلح لدى : Ch.VERLINDEN, op.cit., I:187-188

(٥) علي بن موسى بن سعيد وآخرون ، المغرب في حلى المغرب ، ج١ ، ص٤٢ ، تحقيق شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، د .ت . راجع تفاصيل أخرى لدى دوزي ، ١ :٦٦.

كانت وراء هيجان الناس ، وهو ما لم تغفله رواية ابن سعيد السابقة الذكر . ولعل هذا الحادث إنما هو نموذج من حوادث أخرى مماثلة نتيجة وفود أعداد هائلة من العبيد على العاصمة الأموية ، فقد عرف من الأمير الحكم الأموي نفسه استكثاره منهم حتى «بلغ مماليكه خمسة آلاف : ثلاثة آلاف منهم فرسان وهم الخرس ، سموا بذلك لعجمتهم»[١] . وكانوا من الزنوج والعبيد الأعاجم الذين لا يعرفون العربية ، كما ذهب إلى ذلك دوزي[٢] .

وتعاظم شأن الفتيان الصقالبة في الأندلس عقب وفاة أميرها عبد الرحمن سنة ٢٣٨هـ/ ٨٥٢م ، فقد كان «أكابر الفتيان»[٣] . وراء تولية ابنه محمد ، وتنحية ابنه عبدالله . ويتحدث ابن القوطية[٤] عن اجتماع عقده هؤلاء لاختيار خلفه ، أمام عدم تعيينه خلفاً له . وترددوا بين ابنه عبدالله وابنه محمد ، ليستقر رأيهم في الأخير على محمد بن عبد الرحمن ، وتولى أحدهم ويدعى سعدون الخصي استدعاء الأمير محمد إلى القصر ليلاً ، وتوليته مكان أبيه .

غير أن الدور الذي سيضطلع به الرقيق الصقلبي كان أكثر جلاء وتأثيراً في فترة حكم عبد الرحمن الناصر حيث «لم يظهر نفوذهم إلا في عهده دون سواه فلعبوا دوراً بارزاً في تاريخ إسبانيا العربية» ، على حد تعبير دوزي[٥] . كما لم يبلغوا من الكثرة ما بلغوه في العهد نفسه[٦] ، إذ تتضارب الآراء حول أعداد الصقالبة في عهد عبد الرحمن الناصر بين أكثر من عشرة آلاف صقلبي وصقلبية في قرطبة وحدها : ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسون (٣,٧٥٠) من الفتيان الصقالبة ، وستة آلاف (٦,٠٠٠) من النساء والخدم عند ابن عذارى[٧] وستة آلاف وثلاثمائة (٦,٣٠٠) عند ليفي بروفنسال[٨] .

---

(١) ابن سعيد ، ١ :٣٩.

(٢) م .س . ، ١ :٦٥ ؛ راجع أيضاً LEVI-PROVENCAL, op.cit., 1:189

(٣) ابن القوطية ، ٩١.

(٤) نفسه ، ٩١-٩٥ ؛ راجع أيضاً دوزي ، ٢ :١١٢-١١٦.

(٥) نفسه ، ٢ :٣٧ ، ترجمة حسن حبشي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٤ ، مع تسجيلنا تحفظاً على إشارته هاته .

(٦) نفسه ، ٢ :٣٨ ؛ وحول تطور مكانة الصقالبة في عهد الناصر ودورهم في الحياة السياسية ، انظر : Ch. VERLINDEN, op.cit., 1:214-215

(٧) م .س . ، ١ :٢٣٢.

(٨) op.cit., 2:128

وارتفع هذا الرقم إلى أكثر من الضعف ليصبح عشرون ألفاً ومائة (٢٠,١٠٠) صقلبي[١] . في حين قدم بعض الدارسين المحدثين[٢] أرقاماً تعبر عن تصاعد وتيرة الحضور الصقلبي في عهد الناصر ، بقرطبة وحدها ، من ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسون[٣] (٣,٧٥٠) إلى ستة آلاف وسبعة وثمانون (٦,٠٨٧) إلى ثلاثة عشر ألفاً وسبعمائة وخمسون[٤] (١٣,٧٥٠) صقلبي وصقلبية[٥] .

ولعل ما يهمنا من هذه الأرقام - التي تبدو غامضة[٦] - أن هناك وفرة تؤهل بعضاً من الصقالبة للقيام بمهام حساسة في الدولة والمشاركة بالتالي في الحياة السياسية .

عُرف عن عبد الرحمن الناصر اهتمامه بالعبيد الصقالبة وعنايته بهم[٧] ، ولجوءه إليهم كلما دعته الضرورة[٨] . لذلك ليس غريباً أن يتسلق بعضهم سلم المراتب الإدارية والسياسية .

فقد برزت مجموعة من الشخصيات الصقلبية في المجتمع الأندلسي في عهده ، مثل أفلح صاحب الخيل ، والدرّي الرئيس الأعلى للشرطة ، ، وطرفة صاحب المطبخ ، وقند الذي حكم طليطلة سنة ٣٣٦هـ/ ٩٤٧م ، وخلف الفتى الكبير الذي عيّن مديراً للطراز سنة ٣١٣هـ/ ٩٢٥م[٩] .

كما شغل الصقالبة وظائف أخرى هامة في القصر الأموي ، في العهد ذاته ، ومنها وظيفة الفتيين الكبيرين وهما رئيسا الحرس ، وتحت مسؤوليتهما يقع النظر في شؤون النظام العام للقصر[١٠] . وهي مناصب خطيرة ، تجعل منهم أقرب المقربين إلى الخليفة ، كما تجعل

---

(١) المقري ، ٢ :١٠٢-١٠٣ نقلاً عن أحمد مختار العبادي ، الصقالبة في إسبانيا ، ص ١١ ، المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، بمدريد ، ١٩٥٣.

(٢) Ch. VERLINDEN, op.cit., 1:214; LEVI-PROVENCAL, op.cit., 2:126

(٣) هو الرقم الذي يقدمه ابن عذارى ، ١ :٢٣٢ للفتيان الصقالبة فقط . راجع أيضاً LEVI-PROVENCAL, op.cit., 2:127

(٤) هو الرقم الذي يقدمه المقري ، ٢ :١٠٢-١٠٣ للرجال الصقالبة فقط .

(٥) Charles VERLINDEN, La traite..., p.727 . راجع أيضاً أرقام دوزي ، ٢ :٣٨.

(٦) سوف نفرد لموضوع تجارة العبيد الصقالبة نحو الأندلس والمغرب مبحثاً خاصاً في الفصل الثالث من هذا القسم .

(٧) ابن عذارى ، ٢ :٢٠٨.

(٨) الزهري ، م .س . ، ص ٢٢٠.

(٩) أحمد مختار العبادي ، ١١.

(١٠) نفسه ، ١١ ، حاشية ٢.

لهم اليد الطولى في شؤون الدولة، وليس داخل القصر فقط. ولم نجد أكثر تمثيلاً لسطوة صقلبي ومكانته في القصر الأموي خلال عصر الإمارة من أبي الفتح نصر الخصي (المتوفى سنة ٢٣٦هـ/ ٨٥٠-٨٥١م) «خليفة الأمير عبد الرحمن بن الحكم، المقدم على جميع خاصته، المدبر لأمر داره، المشارك لأكبر وزرائه في تصريف ملكه»[١]. ولهذا السبب أبدينا تحفظنا بشأن إشارة دوزي السابقة الذكر[٢].

ومع الحكم المستنصر، وصل أحد الصقالبة إلى منصب الحجابة سنة ٣٥١هـ/ ٩٦٢م، ويدعى جعفر الصقلبي الفتى الكبير[٣]. وفي الفترة ذاتها برزت زوجة الخليفة الحكم صبح البشكنسية - إحدى حظاياه - التي سماها جعفر، واتخذها أم ولد، وهي التي ولدت له عبد الرحمن وهشام الملقب بالمؤيد[٤]. وهي التي كانت وراء ارتقاء محمد بن أبي عامر المراتب: «كانت أقوى أسبابه في تنقيل الملك عما قليل إليه»[٥].

ويبدو أن أعداد الصقالبة في بلاط الخليفة الحكم المستنصر كانت كبيرة، مصداق ذلك عتقه سنة ٣٦٤هـ/ ٩٧٥م «نحواً من مائة رقبة من عبيد له»[٦]. فضلاً عن وجود منصب «شيخ الموالي قاطبة»[٧] الذي أسند إلى الوزير أبي تمام غالب، إلى جانب كونه «صاحب مدينة سالم والثغر الأدنى»[٨].

ويقدم ابن عذارى معلومات هامة عن وفرة الصقالبة في بلاط الحكم المستنصر، إذ «لما مات الحكم، كان الصقالبة أكثر جمعاً وأحد شوكة، يظنون أن لا غالب لهم وأن الملك بأيديهم»[٩]. وأمام تطاولهم على شؤون الدولة في أيامه، وبروز الشكوى منهم، كان الحكم يرد بقوله: «هم أمناؤنا وثقاتنا على الحرم، فينبغي للرعية أن تلين لهم، وترفق في

(١) ابن حيان القرطبي، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، ص٨، تحقيق محمود علي مكي.
(٢) راجع الفقرات السابقة، والحاشية رقم ٧، ص٢٩.
(٣) ابن عذارى، ٢: ٢٣٥.
(٤) نفسه، ٢: ٢٥٢-٢٥٣.
(٥) نفسه، ٢: ٢٥٢.
(٦) نفسه، ٢: ٢٤٨.
(٧) نفسه، ٢: ٢٦٥.
(٨) نفس المصدر والجزء والصفحة.
(٩) ٢: ٢٥٩.

معاملتهم، فتسلم من معرتهم، إذ ليس يمكننا في كل وقت الإنكار عليهم»[1] . ولدينا أسماء رؤسائهم مثل فائق المعروف بالنظامي، صاحب البُرد والطراز[2] ، وجؤذر صاحب الصاغة والبيارزة[3] ، اللذين «إليهما كان أمر الغلمان الفحول بخارج القصر»[4] . وأهلتهما هذه المناصب الرفيعة إلى التآمر على خليفة الحكم المستنصر، عقب وفاته، عندما كتما الخبر، وأرادا بذلك تحويل الخلافة إلى المغيرة بن عبد الرحمن الناصر بدلاً من هشام بن الحكم . غير أن المؤامرة انتهت إلى الفشل لعدم اتفاق أطراف أخرى على هذا التحويل، وإصرارها على خلافة هشام بن الحكم[5] .

وكان الذي تولى إجهاض هذه المؤامرة محمد بن أبي عامر بدعم من الحاجب جعفر بن عثمان المصحفي، الذي سارع إلى قتل المغيرة، وإشاعة خبر انتحاره[6] .

أما عن نشاطات الصقالبة خارج القصر، فإنه لدينا معلومات تفيد بتطاولهم على الناس، واستغلالهم المكانة التي كانت لهم، ومثال ذلك ما جرى بين رجل من العامة والصقلبي الفتى صاحب الدرقة، حيث تدخل المنصور بن أبي عامر لإنصافه و«تناول الصقلبي بأنواع من المذلة وأبعده عن الخدمة»[7] . هذا فضلاً عن خبر آخر يهم خلافاً بين تاجر مغربي وفتى صقلبي «المعروف بالميورقي . . وهو يومئذ أكبر خدم المنصور وإليه أمر داره وحرمه»[8] . فقد أنصفه المنصور، وغضب على فتاه الكبير «وقبض نعمته منه ونفاه»[9] .

ولم تكن هذه الإجراءات من جانب المنصور بن أبي عامر إلا إجراء ضمن مخطط استهدف كسر شوكة الصقالبة، بتعاون مع الحاجب جعفر، وباستقطاب بديل لهم من بني برزال حيث «انحصرت شوكة الصقالبة حينئذ، وفلّ حدهم، وتجرد ابن أبي عامر لطلبهم،

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) دوزي، ٢ :٨٥.

(٣) نفس المرجع والجزء والصفحة .

(٤) ابن عذارى، ٢ :٢٥٩؛ ويذكر دوزي، ٢ :٨٥، أنه كانت تحت إمرتهما قرابة ألف صقلبي .

(٥) ابن عذارى، ٢ :٢٦٠، راجع تفاصيل هذه المؤامرة لدى دوزي، ٢ :٨٦-٨٧.

(٦) ابن عذارى، ٢ :٢٦١؛ دوزي، ٢ :٨٨.

(٧) ابن عذارى، ٢ :٢٨٩؛ راجع أيضاً دوزي، ٢ :١٥٤.

(٨) ابن عذارى، ٢ :٢٨٩.

(٩) نفسه، ٢ :٢٩٠، راجع أيضاً دوزي، ٢ :١٥٤.

فاستخرج منهم أموالاً جمة»[1] . وكانت تلك العملية في نظر ابن عذارى[2] -أو من نقل عنه- «أول عروة فصمها من عرى المملكة» .

وسجل الشاعر سعيد الشنتريني[3] قصة خروج الصقالبة من القصر الخلافي في أبيات شعرية نقتطف منها :

أخــرج من قــصــر إمــام الهــدى
كل فــتى منبــسط جــائر
فــمن رأينا منهم قــال لا
مــساس فــعل الناس بالسـامـر
فــخــفف ظهــر الملك المرتضى
قــد خف من ثقلهم الظاهر

وهي أشعار تنطق بشدة وطأة الصقالبة ، ومضايقتهم للرعية والخليفة ومن بينهما ، على حد سواء .

ويبدو أن الصقالبة كانوا من القوة والانتشار بحيث لم يصل الأمر إلى حد تصفيتهم نهائياً . فقد قام الحاجب المصحفي بتقليد أمور القصر لفتى صقلبي يدعى سكر «فسكن أنفس الصقالبة وأجراهم على الطاعة»[4] . مصداق ذلك بروزهم على مسرح الأحداث في أواخر عصر الخلافة الأموية بالأندلس ، ونجاحهم في تكوين كيانات سياسية مستقلة ، خاصة في شرق البلاد ، وهو ما سنعرض له في القسم الثاني من هذا العمل[5] .

خلاصة القول أن مشاركة الرقيق في الحياة السياسية في بلاد المغرب والأندلس خلال القرون الهجرية الأولى ، كان يسير وفق وتيرة تصاعدية ، وهو أمر طبيعي ، فقد عاصر العبيد عصوراً متباينة على المستوى السياسي ، فتطورت أدوارهم من أعمال ومهام بسيطة عادية في وقت لم يكن الأمر قد استقر نهائياً لصالح السلطة القائمة ؛ وعندما برزت الدولة المغربية بمؤسساتها السياسية والإدارية والعسكرية . . أضحى دورهم بارزاً .

---

(١) ابن عذارى ، ٢ :٢٦٣ . وحدد ابن خلدون أعداد الذين شملتهم هذه العملية في أكثر من ثمانمائة صقلبي ، م .س . ، ٤ :١٧٧ .

(٢) نفسه ، ٢ :٢٥٩ .

(٣) نفسه ، ٢ :٢٦٣-٢٦٤ .

(٤) نفسه ، ٢ :٢٦٤ .

(٥) راجع المبحث الثاني من الفصل الرابع من القسم الثاني ، بعنوان «الرقيق والوصول إلى السلطة» .

وتحيل خلاصتنا هاته على المقولة الخلدونية بشأن استعمال الأجانب في تسيير دواليب الدولة خلال الطور الثاني من عمرها ، بعد الطور الأول الذي تم فيه الاعتماد -بصفة مطلقة- على العصبية خالصة : «فإذا جاء الطور الثاني . . احتاج إلى أولياء آخرين من غير جلدتهم يستظهر بهم عليهم . . فيكونون أقرب إليه من سائرهم . . ويقلدهم جليل الأعمال والولايات . . وذلك حينئذ مؤذن باهتضام الدولة وعلامة على المرض المزمن فيها لفساد العصبية»[(١)] .

ولعل هذا ما انتهت إليه الخلافة في الأندلس ، فقد اضطلع الرقيق/ الموالي الصقالبة بمهمة ملء الفراغ الذي أحدثه غيابها ، والمشاركة بالتالي في صنع أحداثها إلى جانب مجموعة من إمارات الطوائف خلال القرن ٥هـ/ ١١م . وليس غريباً أن يتراجع هذا الدور بعد بلوغه القمة ، ما دام الأمر مرتبطاً بالدولة ، حضورها أو انحسارها ، وكذا بعامل لا يقل أهمية ويتعلق بازدهار تجارة الرقيق الصقلبي خلال القرن ٤هـ/ ١٠م ، وبلوغها الذروة أيضاً ، ثم تراجعها في القرن الموالي[(٢)] .

## ٤- المجال العسكري:

يتداخل البحث في حضور الرقيق في المجال العسكري في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، مع المجال السياسي ، إلى درجة يصعب أحياناً التمييز بينهما . ومرد ذلك تلازم حضور الرقيق في المؤسسة العسكرية بالسلطة السياسية القائمة ، وكون الإدارة والجيش أداتين من أدواتها في تدبير شؤون الرعية والدفاع عن حوزة البلاد ، ضد أعدائها في الداخل والخارج .

لذلك سوف نعمد إلى محاولة إبراز مدى حضور الرقيق في المجال العسكري عبر العرض لنماذج من عمليات التجنيد التي خضعوا لها ، وكذا من خلال مشاركتهم في المواجهات الحربية التي قامت بين دول وإمارات بلاد المغرب والأندلس على امتداد أكثر من ثلاثة قرون . وسوف نميز في ذلك بين الرقيق الأسود والرقيق الأبيض .

---

(١) ابن خلدون ، ١ :١٩٣-١٩٤.

(٢) راجع مبحث المسالك الأوروبية لتجارة الرقيق نحو بلاد المغرب ، ضمن الفصل الثالث من هذا القسم .

## أ- الرقيق الأسود:

تفصح مشاركة السودان في فتح الأندلس ضمن جيش طارق بن زياد، كما تفيد بذلك إشارة صاحب كتاب فتح الأندلس: «قدم السودان بين يديه للحرب والغارة»[1]، عن الثقل العددي الذي كان لهم، والذي رغم غياب إشارات صريحة عنه، في هذه الفترة المبكرة، فإنه يمكن أن يستشف من خلال العمل البطولي الذي قام به أحدهم، ومن خلال المسؤولية التي أنيطت به. فقد بعث طارق بن زياد، وهو على أبواب مدينة قرطبة، نحو الساقية الداخلة إلى كنيسة بها، تجمع بها الروم «رجلاً أسود ليأتيه بخبر الساقية.. ولم يكن دخل الأندلس من السودان غيره»[2]. ويعزز ابن أبي الفياض[3] - الذي ينقل عنه ابن الشباط هذه الرواية - قوله هذا، بما فعله الروم بالرجل الأسود عندما اكتشفوا أمره وأسروه «تعجبوا منه، واختلفوا في لونه، فقال بعضهم إنه خلقة، وقال بعضهم إنه مصبوغ، فضمه الأحداث إلى الساقية، وحكه الأعلاج بالحبال، فلم يزدهم حكه إلا صفاء للونه ونقاء لخلقته، فأيقنوا أنه خلقة». وتمكن الرجل الأسود من الإفلات من قبضة الإسبان، والعودة إلى معسكر طارق، حيث أخبر هناك «بأمر الساقية، فقطعت، وأخذ كل من كان في الكنيسة»[4].

ولا تكشف رواية ابن عبد الحكم[5]، القائلة بتجنيد الوالي الأموي يزيد بن أبي مسلم لـ«موالي موسى بن نصير... [حين] جعلهم حرسه وبطانته»، عن أصول غير بربرية، إلا أننا نرجح أنهم كانوا خليطاً من الموالي البربر المغاربة والبربر من أصول سودانية، خاصة وأن سبي السوس الأقصى ودرعة شكل جزءاً لا يستهان به من سبي موسى بن نصير.

أما الأغالبة فقد سجل أحد الدارسين[6] أنهم كانوا «أول من نظم حرساً من السودان في إفريقية»، ولا تعوزنا شهادات أخرى عن تجنيد السودان في الجيش الأغلبي[7]، وحضوره

---

(١) م. س.، ص١٧.

(٢) محمد بن علي بن الشباط المصري التوزري، وصف الأندلس: قطعة في وصف الأندلس وصقلية من كتاب صلة السمط وسمة المرط في شرح سمط الهدي في الفخر المحمدي، ص١١٦، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية بمدريد، المجلد ١٤، ١٩٦٧-١٩٦٨.

(٣) نفس المصدر والصفحة.

(٤) نفس المصدر والصفحة.

(٥) م. س.، ص٨٧-٨٨.

(٦) محمد ولد داده، مفهوم الملك في المغرب، ص٤٥، دار الكتاب اللبناني، بيروت، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٩٧٧.

(٧) محمود إسماعيل، الأغالبة، م. س.، ص٤٣.

المواجهات العسكرية التي عرفتها إفريقية في عهدهم ، بل إن القائد عامر بن نافع ، وهو أحد من ناصبوا الأمير زيادة الله الأغلبي العداء ، وقاد مواجهات عديدة ضده ، جند في «قسطيلية . . ألف أسود»[١] .

كما أن إبراهيم بن أحمد الأغلبي ( ٢٦١-٢٨٩هـ/ ٨٧٥-٩٠٢م) استطاع تجنيد خمسة آلاف أسود ، غير أنه خاف تطاولهم عليه «فقتل السودان أجمعين»[٢] . وإن كان أحد الباحثين قد شك في ذلك[٣] .

وتجدر الإشارة إلى أن الأغالبة وقد اعتمدوا على العنصر السوداني في جيوشهم ، هوجمت بلادهم من الناحية الشرقية ، على يد العباس بن أحمد بن طولون سنة ٢٦٧هـ/ ٨٨١م «في ثمانمائة فارس وعشرة آلاف راجل من سودان أبيه»[٤] ، مما يلفت الانتباه إلى شيوع تجنيد السودان في إفريقية الشمالية خلال هذه الفترة .

ولم تخرج الإمارات الزناتية في المغرب الأقصى عن هذه القاعدة خلال القرن ٤هـ/ ١٠م ، فقد انتقل زيري بن عطية إلى الأندلس استجابة لدعوة المنصور بن أبي عامر ، سنة ٣٨٢هـ/ ٩٢٢م ، حاملاً معه «من قومه وعبيده ثلاثمائة فارس وثلاثمائة راجل»[٥] . وإن كانت البنية الاثنية لهؤلاء تغيب عنا ؛ كما تغيب عن إشارة صاحب مفاخر البربر[٦] هوية الغلمان الذين جندهم الأمير المغراوي نفسه ، خاصة من الفرسان . غير أنه مع ذلك يمكن ترجيح الهوية السودانية لهؤلاء العبيد . وهو ما ينطبق على العبيد الذين جندهم الخليفة الفاطمي محمد القائم بن عبيدالله في حربه ضد أبي يزيد مخلد اليفرني . فقد وجه قائده خليل بن إسحاق «إلى مدينة القيروان في ألف فارس من وجوه العبيد»[٧] .

---

(١) ابن عذارى ، ١ :١٠١. راجع حول ثورة عامر بن نافع ، سعد زغلول عبد الحميد ، ٢ :٥٠-٦٠.

(٢) ابن عذارى ، ١ :١٢٣ ، وتنطوي رواية الشماخي على مبالغة واضحة عندما حدد عددهم في مائة ألف . م .س . ، ٢١٢.

(٣) سعد زغلول عبد الحميد ، ٢ :١٣٣.

(٤) ابن عذارى ، ١ :١١٨ ، انظر سعد زغلول عبد الحميد ، ٢ :١٢٤.

(٥) ابن أبي زرع ، ١٠٤.

(٦) مؤرخ مجهول ، نبذة تاريخية في أخبار البربر في القرون الوسطى منتخبة من كتاب مفاخر البربر ، ص ٣١ ، نشر إ .ليفي بروفنسال ، المطبعة الجديدة ، الرباط ، ١٩٣٤.

(٧) ابن الأبار ، الحلة . . ، ١ :٣٠٢.

ولعل دافعنا إلى هذا الترجيح أن الإمارات التي قامت في بلاد المغرب لم تكن ترث مجالات سابقاتها فحسب ، بل ترث معها تقاليدها وأساليبها في التجنيد والإدارة ، وإلا فما مصير جماعات الجند السود بعد سقوط دولة الأغالبة مثلاً؟

## ب- الرقيق الأبيض:

يمكن استحضار رواية ابن عبد الحكم السالفة الذكر ، المتعلقة باتخاذ يزيد بن أبي مسلم موالي موسى بن نصير من البربر حرساً له[1] . إذ لا شك أن هؤلاء كانوا يضمون عبيداً من الأعلاج الذي وقعوا في يدي قواته وقوات طارق بن زياد بالأندلس ، خاصة وأن وفرتهم وانخفاض أسعارهم كانا وراء زهد موسى بن نصير فيهم ، وهو الذي رأى «العلج الفاره وامرأته وأولاده يباعون بخمسين درهماً»[2] ، ولم يحمل معه من المائة ألف من «سبي الرجال والنساء والصبيان [سوى] أربعمائة رجل من ملوك الأعاجم متوجين»[3] . ولم يقدم للخليفة الوليد إلا «خيار السبي نساءً وصبياناً»[4] . إذ من حقنا أن نتساءل عن مصير الرجال من السبي من جهة ، وعامة السبي من الأعلاج من جهة ثانية؟ ومن هنا نرجح أنهم شكلوا نسبة ما من حرس يزيد بن أبي مسلم .

وفي إفريقية الأغلبية انخرط الرقيق الأبيض في الحياة السياسية ، كما أسلفنا ، فكان القصر الأغلبي يضم أعداداً من الصقالبة ، وهو ما ينبئ به ما أقدم عليه الأمير إبراهيم بن أحمد سنة ٢٧٩هـ/ ٨٩٢م عندما قتل جميع فتيانه لنبوءة أحد المنجمين أن قاتله «يمكن أن يكون فتى ، فكان إبراهيم إذا رأى أحداً من فتيانه فيه حركة ونشاط وحدة ، يتقلد سيفاً . . يقتله»[5] . ونرى في تقلد الفتى الصقلبي سيفاً ، كناية عن كونه أحد أفراد الحرس أو الجند الأغلبيين ، وهو ما يؤكده ما ذهب إليه أحد الدارسين[6] أنه كان للأغالبة فرقة عسكرية من الصقالبة .

---

(١) م .س . ، ٨٧-٨٨.

(٢) ابن عذارى ، ٢ :٢٢.

(٣) ابن الكردبوس ، ٥٠.

(٤) مجهول ، فتح الأندلس ، ٣٤.

(٥) ابن عذارى ، ١ :١٢٢-١٢٣ ، وتجدر الإشارة إلى أن قتل إبراهيم بن أحمد للفتيان الصقالبة بصورة جماعية تمّ في مناسبتين ، سنة ٢٧٩هـ/ ٨٩٢م (ابن عذارى ، ١ :١٢٣) وسنة ٢٨٦هـ/ ٨٩٩م (نفسه ، ١ :١٣١) .

(٦) هوبكنز ، ١٤١.

أما الفاطميون في بلاد المغرب، فإنه بالرغم من أنه لم تكن لهم فرقة عسكرية صقلبية[1]، فإن حضور الرقيق الأبيض كان جلياً في الجيش، ويجسده كل من نسيم الفتى وصابر الفتى عاملي القيروان[2]، وميسور الفتى[3]، وصندل الفتى[4]، وجوهر الصقلي، صاحب فتوح بلاد المغرب[5]، وفتح مصر الشهير. الذي كان غلاماً من أصل رومي، جلبه صابر الفتى عامل القيروان[6] وقائد الحملات العسكرية الفاطمية في صقلية وإيطاليا. . .، ثم انتقل إلى خفيف الخادم الذي قدمه للخليفة الفاطمي إسماعيل المنصور، ليبرز نجمه معه، ويتصاعد مع خلفه المعز لدين الله[7].

وفي إمارة نكور، في عصر أميرها سعيد بن صالح، طالب الرقيق الصقلبي بالعتق، فكان جواب الأمير «أنتم جندنا وعبيدنا»[8]. مما يبرز بوضوح أن المجال الذي استخدم فيه الصقالبة هو الجيش[9]. وفي إحدى جولات الصراع الذي انطلق بين الصقالبة وسعيد بن صالح، بسبب رفضه عتقهم، لقي حتفه منهم «نحو ألف رجل»[10]، مما يحمل مؤشراً على أهميتهم العددية في جيش الإمارة، كما تعبر عنه أيضاً جولات الصراع، وليس جولة واحدة.

أما في الأندلس فقد استظهر الأمير عبد الرحمن بن معاوية بالمماليك والبربر على حساب العرب، فقام «باشتراء المماليك من كل ناحية، فكان منهم في ديوانه من البربر

(١) نفس المرجع والصفحة.

(٢) ابن عذارى، ١ :١٩١.

(٣) برز دور ميسور الفتى أو الخصي في الجيش الفاطمي، حين أسند إليه كل من عبيدالله وابنه محمد القائم مهمات عسكرية كبيرة، وقتل في حرب أبي يزيد مخلد بن كيداد. انظر هاشم العلوي القاسمي، ٢ :٣٣٣، حاشية ١٥.

(٤) البكري، ٢ :٧٧٣؛ ابن عذارى، ١ :١٨٨.

(٥) راجع حول حملة جوهر الصقلي في المغرب الأقصى سنة ٣٤٧هـ/ ٩٥٨م، هاشم العلوي القاسمي، ٢ :٣٤٥-٣٥٨. وحول حملاته في الجهات الغربية لبلاد المغرب بصفة عامة، المؤلف نفسه، ٢ :٣٥٩-٣٧٤، وأثر هذه الحملات في «خلخلة الخريطة البشرية القبلية بالمغرب» على حد تعبير الباحث نفسه، ٢ :٣٧٤.

(٦) ابن عذارى، ١ :٢٢١.

(٧) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٨) البكري، ٢ :٧٦٨، انظر أيضاً ابن عذارى، ١ :١٧٧.

(٩) إبراهيم حركات، المجتمع الإسلامي والسلطة في العصر الوسيط، ص٩٦، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، ١٩٩٨.

(١٠) ابن عذارى، ١ :١٧٨.

والمماليك أربعون ألفاً . . فاستظهر على الأندلس بمماليكه وجنده وضعف أمر العرب بالأندلس»[1] . أما الأمير عبدالله بن محمد ، فقد بلغ عدد العبيد البيض في جيشه «خمسة آلاف فارس»[2] .

ويرد الحديث عن المماليك في إطار دعم الخليفة المستنصر لقائده غالب بن عبد الرحمن في المغرب ، في حربه ضد حسن بن كنون الإدريسي ، حيث أرسل إليه «مائة غلام من الرماة المماليك»[3] . ويفهم من إشارة صريحة وجود فرقتين للرماة في الجيش الخلافي الأموي : فرقة «العبيد الرماة»[4] ، وفرقة «الرماة الأحرار»[5] .

والخلاصة أنه رغم تفاوت استخدام الرقيق - الأبيض والأسود - في الجيوش المغربية والأندلسية ، تفاوتاً جغرافياً وعددياً ، فإن حضورهم ظل لافتاً للنظر ، خاصة خلال القرن ٤هـ/ ١٠م في الأندلس في عصر الخلافة ، وخلال القرنين ٣-٤هـ/ ٩-١٠م في إفريقية الأغلبية والفاطمية ، وفي القرن ٢هـ/ ٨م في المغرب الأقصى .

## ٥- المجال الثقافي:

بديهي أن يترجم حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية إلى حضور على المستوى الثقافي .

تم جلب الرقيق ، سواء عن طريق التجارة أو عن طريق السبي من بيئات مختلفة . حملوا معهم منها ثقافاتهم ، على الأقل كما استوعبوها من خلال وضعياتهم هناك . غير أن وجودهم في بيئة مختلفة بشكل واضح ، سوف يدفع بهم إلى التأقلم مع البيئة الجديدة ، عبر التخلي عن بعض عاداتهم وتقاليدهم ، لصالح ثقافة البيئة الجديدة وطقوسها ، وذلك من خلال العناية بتعليمهم وإعدادهم لاحتلال مناصب إدارية وسياسية . . أو لأداء خدمة ما داخل البلاط .

---

(١) مؤلف مجهول ، فتح الأندلس ، ص١٠٤.

(٢) ابن القوطية ، ١١٩.

(٣) ابن حيان القرطبي ، المقتبس في تاريخ الأندلس ، ص١٢٥ ، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي .

(٤) نفسه ، ١٢٩.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

وتفيد إشارة تعود إلى بداية الوجود العربي - الإسلامي ببلاد المغرب بمعرفة الرقيق بالقراءة والكتابة ، منذ وقت مبكر . فهذا موسى بن نصير يعقد مجلساً ضم جموع العرب المرافقة له ، قبيل رحيله إلى المشرق ، وافتتح الجلسة بقوله «اقرأ يا غلام كتاب أمير المؤمنين»[1] . ولا شك أن قراءة الغلام لكتاب الخليفة ، وهو مكتوب بلغة عربية فصيحة ، ذو أدنى شك ، ينم عن تلقيه تعليماً خاصاً في الوسط العربي ، مهما كانت البيئة التي جاء منها : بربرية أو قوطية أو سودانية . . أو عربية ، وأنه لم يرشح لهذه المهمة ، لولا تمكنه من قواعد اللغة العربية وأساليبها .

وتزخر كتب الطبقات بأسماء شخصيات من الموالي ، استطاعت أن تكسب مكانة رفيعة في المحيط الاجتماعي الذي كانت تعيش فيه ، بفضل ثقافتها وتكوينها العلمي . ومثال ذلك القاضي حسن بن البناء الذي «كان نبيلاً فاضلاً ولاه إبراهيم بن أحمد قضاء قسطيلية»[2] . وعندما رفض أبو موسى عيسى بن مسكين قضاء القيروان لإبراهيم بن أحمد الأغلبي ، بحجة كونه صموتاً وغير نشيط الحركة ، اقترح عليه الأمير أحد مواليه ، الذي لم يكن سوى حسن بن البناء السابق الذكر[3] . وتكفينا شهادة الأمير الأغلبي في حق مولاه للوقوف على نباهته ومعرفته بشؤون القضاء «إن عندي مولى من موالي نبيهاً نشيطاً قد تدرب في الأحكام وشيء من الأقضية ، فأنا أضمه إليك يكون لك كاتباً»[4] . ولم يكن القاضي عيسى بن مسكين ليقبل بأحد الموالي كاتباً له ، لولا معرفته المسبقة به ، وبثقافته وعلمه ، خاصة وأن الأمير الأغلبي اشترط أن يكون له كاتباً ، يصدر عنه ما يرد عليه من القضايا «فما رضيتَ من قوله أمضيتَ وما سخطتَ رددتَ ، فقبل منه القضاء»[5] .

ومن الأمثلة الأخرى نورد اسم محمد بن رُشَيْد مولى عبد السلام بن المفرج القائد ، الذي كان أبوه رشيد «صقلبياً وكان رجلاً صالحاً . . وإنما أفسده على الناس معاملته فأما في

(١) الرقيق القيرواني ، ٥٤.

(٢) محمد بن الحارث الخشني ، طبقات . . . ، ١٦١.

(٣) نفسه ، ١٤٢.

(٤) نفس المصدر والصفحة ؛ وحول ابن البناء ، راجع القاضي عياض ، ترتيب المدارك . . . ، ٤ :٣٣٧ ، حيث يسميه عبدالله بن محمد بن مفرج المعروف بابن البناء .

(٥) محمد بن حارث الخشني ، طبقات . . . ، ١٤٢.

نقله في العلم فكان ثقة»[1] . وهي شهادة تقدح في سيرته المرتبطة بعلاقته مع الناس ، لكنها تثني على علمه وثقافته وأمانته . وهو ما تؤكده شهادة القاضي عياض[2] . حين قال عنه إنه عرف بالفقه واشتغاله بالحديث .

وتتوالى الأمثلة عن رجالات إفريقية من أبناء الموالي في العصر الأغلبي ، ومنهم معمر ابن منصور الذي كان أبوه «صقلبياً مولى لبعض الأندلسيين من إشبيلية»[3] ، عاصر محمد ابن سحنون (المتوفى سنة ٢٥٥هـ/ ٨٧٠م) . ومثال آخر لمولى يدعى عبد الملك بن أبي كريمة ، الذي «كان ثقة خياراً يقال إنه كان مستجاباً ، وهو مولى لإسماعيل بن عبيد تاجر الله»[4] .

مثال آخر لفقيه عرض عليه القضاء فرفضه ، ويدعى نفيس الغرابلي السوسي ، كان مولى لامرأة من سوسة (توفي سنة ٣٠٩هـ) [5] ، وأبو حبيب نصر الرومي التونسي (توفي سنة ٣٣٢هـ) : «جالس الفقهاء [بالقيروان] حتى صار واحداً منهم»[6] .

واستعان الفقهاء بخدمات عبيدهم ، الصقالبة خاصة ، في تعليم أبنائهم ، مما فسح المجال أمام احتكاكهم وتطوير معارفهم . ونموذج ذلك الفقيه أبو إسحاق الجبنياني الذي عين له أبوه «خمسة عشر صقلبياً موكلين بحفظه»[7] .

وتحفل كتب التراجم والطبقات بنماذج من موالي أندلسيين نالوا نصيباً وافراً من العلم ، فشكلوا جسراً ثقافياً مهماً ، من أمثال :

- حارث بن أبي سعيد مولى الأمير عبد الرحمن بن معاوية (توفي سنة ٢٢٢هـ)[8] .
- محمد بن خالد بن مرتنيل مولى عبد الرحمن بن معاوية (توفي سنة ٢٢٤هـ)[9] .

---

(١) أبو العرب تميم ، طبقات علماء إفريقية ، ١١٠.

(٢) ترتيب المدارك ، ٤ :٩٧.

(٣) أبو العرب تميم ، طبقات علماء إفريقية ، ١١٣.

(٤) أبو العرب تميم ، طبقات علماء تونس ، ٢٤٧.

(٥) القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، ٥ :١١٤.

(٦) نفسه ، ٦ :٢٣ ، تحقيق سعيد أحمد أعراب ، ط١ ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٨١.

(٧) نفسه ، ٦ :٢٢٣.

(٨) نفسه ، ٤ :١١٣.

(٩) نفسه ، ٤ :١١٧-١١٨.

● سعيد بن حسان الصائغ مولى الأمير الحكم بن هشام ، من أهل قرطبة (توفي سنة ٢٣٦هـ)[١] .

● محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير (توفي سنة ٢٦٠هـ)[٢] .

● عابدة المدنية أم ولد حبيب بن الوليد المرواني «تروي عن مالك بن أنس إمام دار الهجرة وغيره من علماء المدينة ، حتى قال بعض الحفاظ : إنها تروي عشرة آلاف حديث»[٣] .

● عبدالله بن مسرة (توفي سنة ٢٨٦هـ) ، كان «مولى لرجل من البربر من أهل فاس»[٤] .

● عبد المجيد مولى عبد الرحمن بن محمد الناصر (توفي سنة ٣٨٩هـ) ، الذي اشتهر بالقراءات والآثار[٥] .

وغير هؤلاء كثير . . .

ويتحدث أحد الدارسين[٦] عن أهمية الجواري في الأندلس في عصر الإمارة ، ويستدل على كثرتهن ، بتوفر المدنيات منهن وحدهن على دار خاصة بهم في القصر ، ويقدم ثلاثة أسماء جواري مثقفات ، كن في قصر عبد الرحمن الثاني ، هن قلم وفضل وعلم ، عرفن بثقافتهم الواسعة خاصة في الأدب والألحان .

وحرص خلفاء الدولة الأموية في الأندلس وغيرهم من رجال السلطة الحاكمة ، ورجال الفكر والثقافة ، إلى جانب تجار الرقيق على تعليم عبيدهم من الصقالبة - إناثاً وذكوراً - بعض فنون الآداب والعلوم . . ويمكن الاقتصار على ذكر نماذج معبرة ، مثل ما رواه ابن عبد الملك[٧] عن الخليفة الحكم المستنصر الذي أخرج «من قصره وصيفة غلامية ذكية كاتبة فهمة .

---

(١) نفسه ، ٤ :١١١-١١٣.

(٢) نفسه ، ٤ :٢٢٢-٢٢٨.

(٣) المقري ، ٣ :١٣٩-١٤٠ ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، د .ت .

(٤) أبو الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدي المعروف بابن الفرضي ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، ج١ ، ص٢٥٥ ، نشر عزت العطار الحسيني ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٨٨.

(٥) أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال ، كتاب الصلة . . . م١ ، ص٣٧٦ ، مطبعة روخس ، مدريد ، ١٨٨٢.

(٦) محمد المنوني ، ثقافة الصقالبة ، ص١٥٧-١٥٨ ، مجلة المناهل ، عدد ٣١ ، السنة ١١ ، ديسمبر ١٩٨٤.

(٧) ابن عبد الملك الأنصاري ، م .س . ، س٨ ، القرن ٢ ، ص٤٩٥.

فأمر أبا القاسم سليمان بن أحمد بن سليمان الأنصاري . . أن يعلمها التعديل وخدمة الاسطرلاب وما يجري مجرى هذا ، فقبلت ذلك كله وحذقته ، وساعدتها قريحتها في ذلك ، فأتقنت علمه في ثلاثة أعوام أو نحوها» .

كما عرف عن المنصور بن أبي عامر حرصه على تعليم مواليه القراءات والحديث والعربية[1] .

أما فيما يخص اهتمام رجال الفكر بثقافة مواليهم ، فلدينا نموذج أحمد بن يونس بن أحمد الحراني القرطبي الذي استمر بقيد الحياة حتى أيام هشام المؤيد ، والذي رُئي بين يديه اثني عشر صقلبياً ، طباخين للأشربة وصناعين للمعجونات[2] .

وهناك نموذج آخر لتاجر رقيق يدعى محمد بن الكناني الذي كان يعلم قيانه «الكتاب والإعراب وغير ذلك من فنون الآداب»[3] .

وتطول لائحة من نبغوا من الرقيق الصقلبي في الأندلس ، خاصة خلال القرن ٤ هـ/ ١٠م ، يضاف إليهم أولئك الذين بلغوا درجة من العلم ، جعلتهم يقتحمون مجال التأليف والكتابة . وهو ما يعبر عنه الجدولان رقم ٣ و٤ ، التاليان :

(١) محمد المنوني ، ١٩٢.

(٢) ابن أبي أصيبعة ، عيون الأنباء في طبقات الأطباء ، ٢ :٤٢ نقلاً عن المنوني ، ١٩٢.

(٣) ابن بسام الشنتريني ، م .س . ، القرن ٣ ، م١ ، ص٣١٩.

## الجدول رقم (٣) : نماذج من موالي أندلسيين صقالبة نالوا حظاً من الثقافة(*)

| الرقم الترتيبي | الاسم | الزمان | طبيعة الثقافة | المصدر | إضافات |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | الوصيف نجم | - | من أهل الأدب والشعر | ابن الأبار ، التكملة . .(١) | - |
| ٢ | راضية مولاة عبد الرحمن الناصر | ت٤٢٣هـ | القراءة والكتابة ولها رحلة إلى مصر والشام . روي عنها | ابن بشكوال ، الصلة . .(١) | أعتقها الحكم المستنصر عن أبيه |
| ٣ | لبيب الفتى | ق ٤هـ/ ١٠م | حج مع زوجته راضية مولاة الناصر (رقم٢) سنة ٣٥٣هـ | ابن بشكوال ، الصلة . .(١) | - |
| ٤ | أبو القاسم فائق الحكمي الخادم المعروف بالصغير وبالخادم | عاش زمن الحكم المستنصر والمنصور بن أبي عامر | علم اللسان واللغة | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٥ ، ق٢ ، ص٥٢٦ ابن بسام ، الذخيرة ، ٧: ٣٤ | مملوك الحكم المستنصر |
| ٥ | جؤذر الحكمي | تولى خدمة قصر قرطبة بعد وفاة فائق | علم العربية ومعانيها | ابن حيان نقلاً عن ابن الأبار ، التكملة(١) | - |
| ٦ | تليد الفتى | مملوك الحكم المستنصر | تولى خزانة العلوم في قرطبة الأموية | ابن حزم ، جمهرة . . . ، ص١٠٠ | - |
| ٧ | مجاهد العامري صاحب دانية وجزر البليار | ت٤٣٦هـ | علم العربية وعلم القرآن | ابن حيان نقلاً عن ابن الخطيب ، أعمال الأعلام . .(١) | - |
| ٨ | أبو الفتح نصر الصقلبي | أحد فتيان عبد الملك بن أبي عامر | علم الحديث | ابن الفرضي ، تاريخ علماء الأندلس . .(١) | - |
| ٩ | زمرد | ت٣٣٦هـ | وسمت بالثقافة | ابن الأبار ، التكملة . .(١) | من جواري عبد الرحمن الناصر |
| ١٠ | مرجان | أم الحكم المستنصر | وسمت بالثقافة | ابن الأبار ، التكملة . .(١) | من جواري عبد الرحمن الناصر |
| ١١ | كتمان | ق٤هـ/ ١٠م | وسمت بالثقافة | ابن الأبار ، التكملة . .(١) | من جواري عبد الرحمن الناصر |
| ١٢ | مزنة | ت٣٥٨هـ | وسمت بالثقافة | ابن الأبار ، التكملة . . | من جواري عبد الرحمن الناصر |
| ١٣ | لبنى | ت٣٧٤هـ | كاتبة الحكم المستنصر ، شاعرة ونحوية وبصيرة بالحساب وخطاطة وعروضية | ابن بشكوال ، الصلة . . الضبي ، بغية الملتمس . .(١) | من جواري الحكم المستنصر |
| ١٤ | نظام | ت٣٩٢هـ | كاتبة للرسائل | ابن الأبار ، التكملة . .(١) | - |
| ١٥ | أبو القاسم رشيق مولى الأمير عبد الملك بن عبد الرحمن الناصر | كان بقيد الحياة عام ٣٥٦هـ | راوية | ابن بشكوال ، الصلة . .(١) | - |

(*) تم استخلاص معظم مادة هذا الجدول من المعلومات القيمة التي يتضمنها مقال الأستاذ محمد المنوني ، ثقافة الصقالبة .

(١) غياب تحديد الأجزاء والصفحات يعني الإشارة إلى مقال الأستاذ المنوني السالف الذكر .

جدول رقم (٤) : نماذج من موالي أندلسيين صقالبة ممن صنفوا كتباً(*)

| الرقم الترتيبي | الاسم | الزمان | طبيعة الثقافة | عنوان التأليف | المصدر | إضافات |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| ١ | حبيب الصقلبي | ق ٤هـ | من أهل الأدب | «الاستظهار والمغالبة على من أنكر فضائل الصقالبة» | ابن الأبار، التكملة . - دوزي، ٢: ٣٨ Lévi-Provençal.2:127 | كتاب ضائع، استفاد منه ابن بسام في الذخيرة |
| ٢ | محمد بن أفلح | ق ٤هـ | له عناية بالشعر والشعراء | له كتاب عبارة عن تعليق على مؤلف قاسم بن ثابت السرقسطي حول أشعار المتقدمين والمحدثين | ابن ثابت السرقسطي، كتاب الدلائل في غريب الحديث | مولى الحكم المستنصر |
| ٣ | مجاهد العامري | ت ٤٣٦هـ | علم العربية وعلم القرآن | له كتاب في العروض . ضائع | الحميري، جذوة المقتبس | - |
| ٤ | حسين بن يوسف | ق ٤هـ | عمل وراقاً بالبلاط الأموي | نسخ كتاب «مختصر» أبي مصعب الزهري . توجد هذه النسخة بخزانة القرويين بفاس تحت رقم ٨٧٤ | ليفي بروفنسال، «مخطوطة من مكتبة الخليفة الحكم الثاني» | مولى الحكم المستنصر |

ويمكن أن نضيف إلى لائحة رجال العلم من الموالي، جارية الطبيب أبي عبدالله الكناني(١)، التي اشتراها صاحب شنتمرية هذيل بن خلف بن لب بن رزين المعروف بابن الأصلع بثلاثة آلاف دينار(٢).

وأشاد ابن حيان في تاريخه(٣)، بجمال هذه الجارية وقوامها وصوتها وغنائها، وأثنى على علمها العريض وثقافتها الواسعة، كل ذلك في لغة بليغة : «كانت واحدة القيان في وقتها . . لم يُر أخف منها روحاً . . ولا أجود كتابة ولا أملح خطاً ولا أبدع أدباً مع السلامة من اللحن فيما تكتبه وتغنيه» . وتوفر لهذه القينة كل ذلك «لمعرفتها بالنحو واللغة والعروض إلى المعرفة بالطب وعلم الطبائع ومعرفة التشريح وغير ذلك مما يقصر عنه علماء الزمان»(٤).

(*) تم استخلاص معظم مادة هذا الجدول من مقال الأستاذ المنوني، السالف الذكر .

(١) يسميه ابن بسام، ٥ :١١٢، بابن الكتاني .

(٢) مؤلف مجهول، المؤلف في أخبار دول ملوك الطوائف بجزيرة الأندلس»، ص٣٠٨، ذيل به كتاب البيان المغرب لابن عذارى، ج٣.

(٣) نقلاً عن الذخيرة، ٥ :١١٢.

(٤) مؤلف مجهول، مؤلف . . .، ص٣٠٨، ذيل كتاب ابن عذارى، ج٣.

ويسترسل المؤلف نفسه ، في تعداد مناقب الجارية نفسها في الأعمال الحربية مثل اللعب بالرماح والسيوف والخناجر[1] . وهي مزايا تفيد بثقافة هذه الجارية الواسعة وطبيعة التعليم الذي تلقته ، قبل أن تصل إلى ما وصلت إليه بحيث «لم يسمع لها في ذلك بنظير ولا مثيل ولا عديل»[2] .

ولا ندري سبب إغفال ابن حيان أو من نقل عنه ، اسم هذه الجارية وهويتها ومصدرها ، أو ما يؤشر على انتمائها العرقي ، اللهم إلا إذا كان ذلك مما يدخل في باب طمس هوية الرقيق ، والإماء منه بوجه خاص ؛ وهو ما ننزه عنه شيخ المؤرخين الأندلسيين .

ومن خلال ثناء ابن حيان على جارية الطبيب الكناني ، ترد لديه عبارة «مع السلامة من اللحن فيما تكتبه»[3] ، يفهم منها اقتحام الجارية مجال التأليف ، وهو أمر ليس غريباً عمن توفرت له مثل مؤهلاتها ومواهبها .

وإذا لم يكن من نظير لهذه الجارية ، حسب ابن حيان ، فإن صاحب شنتمرية لم يأل جهداً في شراء عدد كبير من الجواري «المحسنات المشهورات بالتجويد ، طلبهن بكل جهة ، فكانت ستارته في ذلك أرفع ستائر الملوك بالأندلس»[4] .

ولعل ما يقيم الدليل على العناية التي لقيتها المحظوظات من الجواري ، الرواية المأثورة عن عبد الملك بن أبي عامر ، التي مفادها أنه كان يحرص على اختيار أغاني قيانه ، ويقترح على الشعراء الذين يزودونهن بأشعارهم وأدبياتهم طرق مواضيع خاصة ، مثل التغني بأنواع من الورود كانت محببة إليه «اقترح . . على شعرائه في بعض أوقات الربيع . . قطف نوارية في المنثور وهو الخيري وفي الزهر وغير ذلك من أنواع النوار . . وأحب أن يدخلها قيانه في أغانيهن»[5] .

ونظير جارية الطبيب الكناني ، السابقة الذكر ، جارية ، رغم كونها مشرقية ، فإن تأثير ثقافتها كان لا بد وأن يكون نافذاً في الوسط الذي أقبلت عليه . فقد أهداها محمد الرازي ،

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) ابن بسام ، ٥ :١١٢.

(٤) ابن حيان ، نقلاً عن ابن بسام ، ٥ :١١٢ ؛ راجع أيضاً مؤلف مجهول ، مؤلف . . . ، ص٣٠٨ ، ضمن ج٣ من البيان المغرب .

(٥) ابن حيان نقلاً عن ابن عذارى ، ٣ :١٨.

عند دخوله الأندلس ، سنة ٢٧١هـ/ ٨٨٤-٨٨٥م إلى الأمير الأموي محمد ، وهي «جارية رفيعة القدر . . قارئة كاتبة نحوية لغوية أديبة بليغة ، تحفظ دواوين الشعر الجاهلي والمخضرم والأندلسي ، وتقرض من الشعر قطعاً حساناً ، وتحذق الغناء الرفيع بصوت بديع ، أضحت بمجتمع خصالها نسيجة وحدها»[١] .

أما الفتيان الصقالبة فقد لقوا عناية خاصة لدى الأمير نفسه ، فقد «وفر عنايته بهم ، وجد في تدريبهم ، ووقف حذاق المناقفين[٢] على تخريجهم فأثمر غرسهم ، وأمكن جناهم ، وراقت جملتهم في الفروسية والرماية ، وبلغوا ألفي غلام»[٣] . وغير خافٍ أن الأمر يتعلق بإعداد هؤلاء لتحمل مسؤوليات هامة في القصر والدولة .

وفي الإطار نفسه يمكن أن نضع وصول بعض الموالي إلى مناصب خطيرة كالقضاء . ولدينا رواية تثبت أن تولية أحد الموالي وهو عمرو بن عبدالله بن ليث القبعة قضاء الجماعة من قبل الأمير الأموي محمد ، لم تلق أدنى معارضة ، وإنما لقيت إمامته الصلاة اعتراض العرب ، فكان بذلك «أول من ولي قضاء الجماعة للخلفاء (كذا) من الموالي»[٤] .

وبموازة مع عبيد وإماء البلاد الذين لقوا عناية خاصة ، لا نعدم إشارات عديدة إلى إقبال آخرين ، خاصة في البادية ، على مجالس العلم والعلماء . ونموذج ذلك أمة شهيرة بجبل نفوسة تعرف بغزالة أمة الواحد التي «كان حالها إذا نوّمت مواليها تسري في الليل فتحضر مجلس الذكر عند أبي محمد عبدالله بن الخير»[٥] . ويظهر لنا الجهد الكبير الذي كانت تبذله هذه الأمة من أجل حضور هذا المجلس ، إذ فضلاً عن انعقاده ليلاً ، كانت الأمة تقطع مسافة أكثر من ٢٠ ميلاً[٦] .

---

(١) ابن حيان ، المقتبس . . . ، تحقيق الحجي ، ص٢٦٧-٢٦٨.

(٢) «المناقفة : المضاربة بالسيوف على الرؤوس» ، ابن منظور ، م .س . ، م٦ :٢٤٨ (مادة نقف) .

(٣) ابن بسام ، ٧ :٨٠-٨١.

(٤) الخشني ، قضاة قرطبة ، ٦٧.

(٥) البغطوري ، سير نفوسة ، مخطوط ص٧٢ ؛ راجع أيضاً الشماخي ، ١٣٩.

(٦) يصعب الأخذ بهذا الرقم ، وإنما الاحتفاظ فقط بدلالته الرمزية ، إلى المسافة الفاصلة بين قرية ويغوا وقرية تنورزيرف في جبل نفوسة ، الشماخي ، ١٣٩.

ولدينا شهادات أخرى حول قطع جوار ، في جبل نفوسة دائماً ، مسافة تصل إلى ستة أميال (حوالي ١٠ كلم) لحضور مجلس امرأة عالمة إباضية[١] . وفي باب حرص الرقيق على معرفة أمور دينهم ، ترد الإشارة إلى تعلق أمة بأحد رجالات الإباضية ويدعى أبو محمد التغرميني التي «تعلقت به أن يعلمها توحيدها»[٢] .

وهكذا نصل إلى نتيجة مفادها أن نبوغ الرقيق والموالي في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، من خلال النماذج التي عرضنا لها ، يفصح بما لا يدع مجالاً للشك عن حضور فاعل وتأثير واضح ، ليس في الحياة الاجتماعية أو الثقافية فقط ، ولكن في جميع مناحي الحياة ، بصفة عامة . فقد شكل الرقيق جسراً عبرته ثقافات الشيوخ في اتجاهات متعددة ، سواء ذلك البلاط أو في مجالس العلم أو في دور العامة ، وذلك بحكم قربهم الاجتماعي واحتكاكهم بسائر طبقات المجتمع .

قصارى القول أننا لا ندعي الإحاطة بموضوع حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس فيما قبل القرن ٥هـ/ ١١م إحاطة تامة ، ونؤكد في الوقت نفسه أنه لا زال في حاجة إلى المزيد من التقصي والدراسة . فهو موضوع بكر ويغري بالبحث ومعاركة النصوص . غير أن ما انتهينا إليه من خلاصات يعد في نظرنا كافياً للقول بحضور الرقيق في المجتمع المغربي - الأندلسي حضورا فاعلاً عبر خدماته وممارساته اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وعسكرياً وثقافياً . وهو دور لم يكن يقل عن نظيره لدى الأحرار . فقد انخرط العبيد في الحياة الاقتصادية والاجتماعية عبر مشاركتهم في نشاطاتها ومختلف قطاعاتها ، في آمالها وآلامها ، كما توغلوا في الحياة السياسية والعسكرية عبر بروزهم قادة سياسيين ورجال إدارة محنكين فضلاً عن قيادتهم الجيوش وتحملهم مسؤوليات المواجهات الحربية وتبعاتها ، ليترجم حضورهم في المجال الثقافي تفكيرهم وثقافاتهم ، ومساهمتهم في بلورة حياة مجتمع منفتح على الثقافات والأجناس الأخرى .

وإذا كان هذا حال رقيق مغرب وأندلس القرون ١-٤هـ/ ٧-١٠م ، من خلال نماذج اكتنفتها بياضات لم نتمكن من ملئها ، فماذا عن حال رقيق مغرب وأندلس القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م موضوع هذا العمل؟ .

---

(١) نفسه ، ١٦٨-١٦٩.

(٢) نفسه ، ١٨٠.

# الفصل الثاني
# روافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

I- الحرب:

١- الرقيق المسلم

٢- الرقيق غير المسلم

II- الخطف

III- الجريمة

IV- الديْن

V- روافد أخرى

خلاصة

# الفصل الثاني

## روافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

يعتبر الاسترقاق حالة غير طبيعية من ناحية ، وحالة عرضية من ناحية ثانية ، وقولة الخليفة عمر بن الخطاب الشهيرة ذات دلالة في هذا المجال : «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً» .

فالاسترقاق حالة لاحقة ، تصيب الإنسان في تحركاته اليومية ، إما من خلال مشاركته في حرب أو تمرد أو عصيان ، أو خلال تعرضه للخطف على حين غرة أو يضطر إلى ذلك اضطراراً لجريمة ارتكبها أو لدين تراكم عليه ، ولم يجد سبيلاً إلى أدائه غير بيع نفسه أو ولده .

وتحفل مصادرنا التاريخية بالعديد من الحالات التي تتعلق بالحرب أو الخطف أو الجريمة أو الدين كروافد للاسترقاق كما ترد بها إشارات سريعة إلى حالات خاصة ، لاسترقاق تم في ظروف خاصة أيضاً . وتبقى الحرب الرافد الأساسي(١) من بين الروافد الأخرى للاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢ م ، وتتتابع بقية الروافد بعدها من حيث الأهمية .

والجدير بالملاحظة أنه لم تغب عنا حالات عريضة للاسترقاق بالوراثة(٢) ، أي حالة الشخص الذي يولد عبداً . غير أنها لا تدخل في نطاق مبحثنا هذا الخاص بروافد الاسترقاق أي كيف يتحول الفرد من حالة الحرية - الطبيعية - إلى حالة الرق - الطارئة - .

---

(١) هي حقيقة سبقنا إلى الإقرار بها عدة دارسين للاسترقاق ، راجع مثلاً :

Henri WALLON, Histoire de l'Esclavage dans l'Antiquité, p.180, éd. Robert Laffont, Paris, 1988.

(٢) ناقش ابن حزم الأندلسي مسألة ولد الأمة المدبرة وولد الأمة المكاتبة ، وانتهى إلى أنه «عبد لأن ولد الأمة عبد» ، المحلى ، م.س. ، م٦ ، ج٩ ، ص ٣٩ ، كما نصت على ذلك بعض أدبيات الفترة مثل قول الشاعر الأندلسي ابن سهل مادحاً والي سبتة في أواسط القرن ٧هـ/ ١٣م :

«بنو العبيد رق مثله ، وخواطري
عبيدك ، لكن تنتج الكَلِمَ الحرا»

ديوان ابن سهل ، تحقيق وتقديم إحسان عباس ، ص١٢٤ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٨٠.

## I- الحرب[1]

تتفق معظم النصوص التاريخية المتعلقة بالفترة موضوع الدراسة ، وهي القرنان ٥-٦هـ/ ١١-١٢م أن بلاد المغرب والأندلس عرفت حركية كبرى شملت المجالات العسكرية والبشرية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية . . .

ويهمنا في هذا الصدد الحركية العسكرية التي شهدتها بلاد المغرب بعدوتيها المغربية والأندلسية :

ففي الأندلس يتحدث الزهري[2] عن وضعية ساكنة البلاد في مواجهة الخطر الإسباني ، في إشارة شبه صريحة إلى «حركة الاسترداد الإسباني» La Reconquista Espanola فيقول : «كل ساكن في الأندلس إنما هو كالآخذ بعنان جواد في سبيل الله ، وذلك أنهم كانوا يسكنونها على رغم من العدو دمره الله ، ولهم مع العدو وقائع كل يوم مشهورة وغارات معلومة للمجاورة التي بينهم» . أما ابن عذارى المراكشي[3] ، فكان أقل اختصاراً لهذه الوضعية الحرجة بين الأندلسيين والإسبان «والحرب سجال والنفوس آجال» ، وهي إشارة تهم الأندلس المرابطية مع مطلع القرن ٦هـ/ ١٢م .

أما في العدوة المغربية ، فتبدو شهادة أحد رجالات الإباضية من القرن ٥هـ/ ١١م ذات دلالة قصوى . فقد ذم أبو محمد عبدالله بن زورستن الوسياني[4] الزمان الذي كان يعيشه ، وانتهى إلى القول بسقوط فريضة الحج «لانقطاع السبيل ، وجور أهل هذا الزمان» . وهو ما سايره فيه الدرجيني نفسه ، مقتنعاً بصحة الأسباب المؤدية إلى انتفاء الاستطاعة[5] . ولعل الإشارة هنا واضحة إلى ما أحدثه الزحف العربي في أواسط القرن ٥هـ/ ١١م من دمار وخراب ، وما نتج عنه من إتلاف المحاصيل واضطراب الأمن . . . وفيما بين أواسط القرن ٥هـ/ ١١م ونهاية القرن ٦هـ/ ١٢م نسجل كثرة العمليات العسكرية التي قادتها الكيانات السياسية القائمة مع ما رافقها من أعباء وتبعات[6] .

---

(١) حول الحرب كمصدر أساسي للاسترقاق في المجتمعات القديمة ، انظر علي عبد الواحد وافي ، قصة الملكية في العالم ، ص٦٧ ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، ١٩٨٧.

(٢) م .س . ، ص٢٢٦.

(٣) م .س . ، ج٤ ، ص٥٥.

(٤) الدرجيني ، م .س . ، ج٢ ، ص٣٩٨.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) راجع في هذا الصدد ، هوبكنز ، م .س . ، ص١١٦.

وفيما بين العدوتين المغربية والأندلسية ، لدينا شهادة الشاعر الصقلي أبو العرب مصعب[1] ، من أهل القرن ٥هـ/ ١١م حول الصعوبات التي كان المغاربة يلاقونها في البحر نتيجة الاكتساح الأوروبي ، فقد كان جوابه عن استدعاء المعتمد بن عباد أمير إشبيلية له :

البحر للروم لا تجري السفين به

إلا على غرر والبر للعرب

وإذا كانت هذه الصورة تبدو قاتمة ، فإن مصير الإنسان وسطها يبدو مأساوياً ، ذلك أن العلاقة بين الحرب والاسترقاق تكاد تكون حميمية[2] ، بل إن حروباً قامت في بعض الجهات - خارج إطار دراستنا جغرافياً وزمانياً - لهذا الغرض وحده[3] .

ويبدو أن لاعتبار الحرب رافداً أساسياً من روافد الاسترقاق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م عدة مسوغات ، نجملها فيما يلي :

١- إن الحرب كانت سجالاً بين المغرب وجيرانه ، إذ تعد السمة البارزة للعلاقة بين الطرفين كما تشهد بذلك الحوليات التاريخية ، وذلك نتيجة اختلال التوازن بينهما ، إلى درجة أن هذه الحوليات تكاد تكون مجرد سرد لمجريات الوقائع والمعارك والصراعات المسلحة الدامية . وهو ما فطنت إليه الدراسات الحديثة رغم توجهها نحو البحث في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي ، فقد ظل تاريخ الحروب حاضراً وباستمرار كخلفية واضحة ، ولعل أبرز مثال لذلك أطروحة الباحث إبراهيم القادري بوتشيش حول قيام دولة المرابطين واستمرارها وسقوطها على أساس ما سماه بـ«اقتصاد المغازي»[4] ، استناداً إلى مقولة محمد

(١) تقي الدين عارف الدوري ، صقلية : علاقاتها بدول البحر المتوسط الإسلامية ، ص١٦٨ ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، ١٩٨٠.

(٢) جاستون بوتول ، الحرب والمجتمع ، ترجمة عباس الشربيني ، ص٧٤-٧٥ ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٨٣ ، حيث يتحدث المؤلف عن الرق من وجهة نظر ديموغرافية ، في علاقته بالحرب .

(٣) نموذج السودان الغربي في العصر الوسيط ، حيث قادت الممالك السودانية حملات ضد الجنوب الوثني ليس لحاجتها إلى العبيد سلعة للتبادل ، بل لحاجتها إليهم يداً عاملة في الزراعة والواحات والخدمة المنزلية . راجع بهذا الخصوص : محمد بن عبد المنعم الحميري ، الروض المعطار في خبر الأقطار ، ص٤٢٧ و٥١١ ، تحقيق إحسان عباس ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٧٥ ؛ ثم :
Hubert DESCHAMPS. Histoire de la traite des noirs de l'Antiquité à nos jours. p.28 et 231. l'histoire sans frontières. Fayard. Paris. 1972.

(٤) حول بعض ملامح أطروحة الباحث «اقتصاد المغازي» يمكن مراجعة كتابه : مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ، ص١١٨-٢١٥ ، ط١ ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٩٨ ، خاصة الفصل الثالث المتعلق بـ«البناء الطبقي» .

عابد الجابري[1] «اقتصاد الغزو . . وأسلوب الإنتاج الحربي» .

٢- كان مصير أسرى الحروب في معظمهم يؤول إلى الموت أو الاسترقاق[2] ، في حين كان الفداء مقابل أسرى مسلمين أو مقابل مال استثناء ، كما تشهد بذلك عدة إشارات سوف نعمل على إثباتها في مقامها .

وهكذا كانت كل حملة عسكرية - محدودة أو واسعة النطاق - تذيل في كتابات المؤرخين وغيرهم ، في فترة الدراسة ، بالإشارة إما إلى أسرى في عبارات مجردة أو بتقديم أعدادهم كتقويم منهم لآثار أو صدى الحملة ، وبالتالي الحكم على نجاحها أو فشلها بالنسبة للجانب المغربي ، ولبيان فداحتها أو عدمها بالنسبة للجانب غير المغربي .

وتحفل مصادرنا التاريخية وغيرها بنماذج لأسرى غير مغاربة ، تم نقلهم إلى مدن بلاد المغرب عقب مواجهات عسكرية دامية .

٣- من مظاهر الاسترقاق التي عرفتها بلاد المغرب والأندلس أيضاً ، هو ذاك المتعلق بالحروب الداخلية ، سواء تلك التي رافقت قيام الدولة (دويلات الطوائف في الأندلس والدول الزيرية والحمادية والمرابطية والموحدية في بلاد المغرب) أو التي همت حركات الثورة والعصيان التي كانت تندلع بين الفينة والأخرى في وجه السلطة القائمة في سائر الكيانات السياسية التي عرفتها بلاد المغرب خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، إلى درجة أن المتتبع لتاريخ هذه الدول سيشعر وكأن وجودها ونفوذها واستمرارها رهين بقدرتها على مواجهة هذه الحركات ، فقد تزامن تولي كل أمير أو خليفة مع قيام قلاقل و«فتن» ، عليه القضاء عليها قبل مباشرة مهامه على رأس السلطة السياسية .

٤- موقف القوى السياسية في المغرب والأندلس من بعضها ، فقد كانت كل دولة ترى في الدولة القائمة وأتباعها ، ليس مناوئين سياسيين فقط ، بل كفاراً يجب جهادهم ، ومعاملتهم - وهم إخوانهم في الدين - معاملة العدو الكافر . وهو ما ينطبق على المرابطين وقد انطلقوا من الصحراء خلال مواجهاتهم في درعة وسجلماسة وسوس حيث عمد

---

(١) العصبية والدولة ، معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي ، ص٤٠٥-٤٢١ ، دار النشر المغربية ، ط٣ ، الدار البيضاء ، ١٩٨٢.

(٢) لم يكن غريباً أن يخص أحد فقهاء فترة الدراسة هو ابن رشد فصلاً كاملاً من كتابه المقدمات الممهدات ، لملك اليمين ، باعتبار ولوج معظم مكوناتها من السبايا ذوات الأزواج من دار الحرب وغيرها ، مجال الاسترقاق ، ١ :٤٦٤-٤٦٥.

زعيمهم عبدالله بن ياسين إلى تخميس المنهزمين أمامه[1] ، وهو ما سيتكرر مع الموحدين الذين نظروا إلى المرابطين باعتبارهم كفاراً[2] .

لهذه الاعتبارات وغيرها سوف نعمد إلى تصنيف السبي المغربي - الأندلسي إلى رقيق مسلم ورقيق غير مسلم .

## ١- الرقيق المسلم:

نعني به السبي الحاصل من المواجهات التي كانت بلاد المغرب والأندلس مسرحاً لها خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، والتي أسفرت عن استرقاق العديد من أبناء المغرب وبناته ، سواء في ذلك السبي الذي تم عقب صراعات صاحبت قيام دول وسقوط أخرى ، أو عبر مواجهات بين السلطة القائمة ومعارضيها .

وتبدو عملية جرد هذه العمليات العسكرية صعبة ، نظراً للتغيرات التي مست رأس الهرم السياسي المغربي - الأندلسي خلال هذه الفترة . إذ معلوم أن القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م عرفا استمرار وتطور دول مثل بني زيري في إفريقية وبني يفرن ومغراوة في المغرب الأقصى ، كما شهدا قيام دول مثل الحماديين في المغرب الأوسط (ابتداء من نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م) ، ودويلات الطوائف على أنقاض الخلافة الأموية بالأندلس ، وأخيراً قيام دولتي المرابطين والموحدين في بلاد المغرب .

أما على مستوى الانتفاضات وحركات الثورة والتمرد ، فإن المجال يضيق عن حصرها ، إذ لم تخلُ كل فترة حكم أمير أو خليفة من مثل هذه الحركات المناوئة ، سواء داخل البيت الحاكم أو خارجه .

وتفادياً لعمل سردي يقوم على استعراض الأحداث المتعلقة بهذه التحركات السياسية - الاجتماعية ، ارتأينا تقسيم هذه المواجهات إلى مجالات ثلاثة ، حتى نتمكن من أخذ عينات لوقائع حربية أسفرت عن أسرى تم استرقاقهم رغم مخالفة ذلك للشرع الإسلامي ، باعتبار

---

(١) ابن أبي زرع الفاسي ، م .س . ، ص٧٩-٨٠ ؛ هوبكنز ، م .س . ، ص٧٣-٧٤.

(٢) عز الدين أحمد موسى ، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، ص١١٦ ، دار الشروق ، ط١ ، بيروت ١٩٨٣ ؛ هوبكنز ، م .س . ، ص٨٢-٨٣.

أن جمهور الفقهاء نظروا إلى الأسير المسلم نظرة الحرية ، ورأوا أن لا سبيل إلى استرقاقه نتيجة الأسر ، فهو حر أسير[1] . غير أنه لم يُلتفت في الغالب إلى هذه القاعدة الفقهية في خضم الحروب والمطاحنات ، وفي سبيل تحقيق طموحات شخصية . . .

## أ- في الأندلس في القرن ٥هـ/١١م

يتحدث ابن عذارى[2] عن «الفتنة» التي عرفتها مدينة قرطبة عقب انهيار الخلافة الأموية والتي كان من نتيجتها أن «نُهبت ديار البربر وهتك حريمهم وسبي نساؤهم وباعوهن في دار البنات وقتلوا النساء الحوامل» . وهي إشارة صريحة إلى استرقاق النساء في عاصمة الخلافة ، قبل الإعلان عن سقوطها نهائياً سنة ٤٢٢هـ/ ١٠٣١م[3] .

وإذا كانت الرواية السابقة تهم النساء ، فإن الباحث لا يعدم إشارات صريحة أخرى تهم الرجال والنساء على حد سواء في الفترة ذاتها ، فقد هاجم عامة قرطبة البربر المقيمين بها ، «فاستحالوا عليهم قتلاً وأسراً وغارة حتى استرقوا منهم طائفة ففر من قدر على الفرار منهم»[4] .

وهكذا تعبر «فتنة قرطبة» تعبيراً صارخاً عن استرقاق المغلوبين ، حيث تمت معاملة الأسرى باعتبارهم سبياً يحل بيعه . ونظير ذلك ما أقدم عليه عامري مقرب من الخليفة الأموي هشام المؤيد بالله ، يدعى ابن مناو ، عندما قتل المنهزمين أمامه من أنصار سليمان الأموي المطالب بالخلافة ، وصلبهم «مع نساء كن معهم وأمر ببعضهم أن يبعن كما تباع السبي»[5] .

ومن الطبيعي أن تسفر هذه الاضطرابات المحلية عن ازدهار سوق الرقيق بالأندلس خلال العقود الأولى من القرن ٥هـ/ ١١م ، وهو ما يظهر جلياً من خلال ظهور إمارات الطوائف . ولعل أبرز مثال لذلك قيام إمارة بني عباد في إشبيلية التي وجد أميرها أبو القاسم محمد بن

---

(١) عبد اللطيف عامر ، أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الإسلامية ، ص٢٣٧ ، دار الكتب الإسلامية ودار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٦.

(٢) م .س . ، ج ٣ ، ص ٨١.

(٣) نفسه ٣، :١٥٢.

(٤) ابن عذارى ، م س ، ٣ :٥١.

(٥) نفسه ٣، :١٠٨.

عباد المجال سانحاً لحشد الرجال والعبيد ، فقد «أقبل لأول وقته على ضم الرجال الأحرار من كل صنف ، وشراء العبيد والجد يساعده والأمور تنقاد له إلى أن ساوى ملوك الطوائف وزاد على أكثرهم بكثافة سلطانه وكثرة غلمانه»[١] .

إن ما أقدم عليه صاحب إشبيلية من شراء العبيد وتجنيدهم ، لم يكن أمراً شاذاً ، فقد «ساوى سلوك الطوائف وزاد على أكثرهم» حسب تعبير ابن عذارى . وهذا ما تؤكده شهادة الأمير عبدالله[٢] آخر أمراء بني زيري في غرناطة ، التي تتحدث عن نهاية الإمارة على يد المرابطين بنبرة كلها حزن وأسى : «ولم يترك لنا خادم إلا حيل بيننا وبينها . . . وصار الكل فيئاً من خادم وغلام» .

وفي إطار ازدهار تجارة الرقيق المحلي في الأندلس أيام ملوك الطوائف يمكن أن نضع غنائم الأمير الزيري باديس صاحب غرناطة في مواجهة مع زهير الفتى صاحب المرية ، التي ضمت «الحلية والعدة والغلمان والخيام»[٣] . فقد هدد الاسترقاق الناس من كل جانب ، فضلاً عن القتل ، إذ صاحبت مطاردة بني عباد لبني برنيان أصحاب شذونة واركش أيام أميرهم محمد ابن خزرون ورحيلهم عن قلعة أركش ، وقد علموا أن لا قبل لهم بمناجزة أصحاب إشبيلية ، استبسال هؤلاء في الدفاع عن «حريتهم وأموالهم حتى أبيد أكثرهم»[٤] . واستشعاراً من هذا الأمير المغمور بالمصير المأساوي الذي يتربص بأهله ، أمر قبل سقوطه قتيلاً «غلامه بقتل امرأته . . . فطعنها برمح وهي راكبة فسقطت وأمر أن يفعل بأخته كذلك»[٥] . ويؤرخ أبو مروان الوراق[٦] الذي ينقل ابن عذارى عنه رواية هذه الأحداث بـ«آخر يوم من سنة ٤٥٨هـ» ٢١/ نوفمبر ١٠٦٦م .

وهكذا تقدم هذه الإشارات ، التي تهم قرطبة وإشبيلية وغرناطة والمرية وأركش نماذج لمصير المواجهات الحربية بين الأطراف المتصارعة مما أسفر عن سبي وافر تم استرقاقه من رجال ونساء على حد سواء .

---

(١) نفسه ، ٣ : ١٩٦.

(٢) عبدالله بن بلكين ، م .س . ، ص ١٧١.

(٣) ابن عذارى ، م س ، ٣ : ١٧١.

(٤) نفسه ، ٣ : ٢٧٣.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .

واللافت للانتباه أنه في الوقت الذي تحفل به مصادر الفترة بالحديث عن عمليات الفداء التي كانت تقوم بها السلطة والخواص للأسرى المسلمين بدار الكفر[1] ، فإنها تغفل ذلك تماماً بالنسبة للأسرى «المحليين» في الأندلس[2] ، إذ لم نعثر ولو على إشارة واحدة في الموضوع . مما يطرح مشكلة في غاية الأهمية أمام الباحث في مصير أولئك الذين سلموا من القتل ووقعوا في الأسر .

## ب- في مغرب القرن ٥هـ/١١م

نقصد بمغرب القرن ٥هـ/ ١١م الفترة التي شهدت الدول الزيرية والحمادية والمغراوية واليفرنية والبورغواطية . . . قبل قيام دولة المرابطين واكتساح الموحدين للمنطقة فيما بعد .

لم يشذ مغرب القرن ٥هـ/ ١١م عن الأندلس زمن ملوك الطوائف ، فقد تعددت المواجهات العسكرية بين الكيانات السياسية القائمة ، وزاد الطين بلة الزحف العربي في أواسط القرن ، مما ينبئ بوجود حالات عديدة لاسترقاق الأسرى .

وهكذا كان من نتيجة المواجهات المتعددة بين العرب الهلالية وصنهاجة أو البربر عامة أن : «أصاروهم عبيداً وخدماً بباجة» حسب تعبير ابن خلدون[3] . وهو ما أقدم عليه فرع من قبيلة زغبة العربية حين فرض على بعض غمارة وزناتة بالمغرب الأوسط الإتاوة و«أصاروهم خولاً ورعية»[4] . ولم تختلف معاناة هؤلاء عن معاناة القيروان وأرباضها من الزحف العربي وآثاره ، فقد خرج أحدهم - وهو يحكي لابن شرف الذي ينقل ابن عذارى كلامه - إلى ضاحية القيروان ، ودون ما يلي : «انقطع المير عن القيروان وتعطلت الأسواق وأمسك العرب

(١) حول الفداء مع غير المسلمين ، راجع إشارات عديدة لدى ابن عبد الملك الأنصاري ، م .س . ، س٦ ، ص٢٨٢ وس٨ ، القسم الأول ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٤ ، ص٢٦٨ ؛ وأحمد بن إبراهيم بن الزبير العاصمي الغرناطي ، كتاب صلة الصلة ، تحقيق عبد السلام الهراس وسعيد أعراب ، مطبعة فضالة ، المحمدية ١٩٩٣ ، القسم الثالث ، ص٢٩-٣٠-٢١٦-٢١٧ والقسم الرابع ، ١٩٩٤ ، ص١٣٨-١٣١-١٨٧-٢١٤-٢١٥ ؛ القاضي عياض السبتي ، ترتيب . . . ، ج٥ ، ص٢٥٤ ؛ وعبد الرحمن بن خلدون ، تاريخ ابن خلدون . . . ، م .س . ، م٦ ، ص٢٩٠.

(٢) ترد إشارة فريدة إلى الفداء ، لكنها تهم القيروان أواسط القرن ٥هـ/ ١١م لدى ابن عذارى ، ١ :٢٩١.

(٣) م س ، ٦ :٢٠.

(٤) نفسه ، ٦ :٦٧.

جميع من أسروه ، فلم يطلقوا أحداً إلا بالفداء مثل أسرى الروم ، وأما الضعفاء والمساكين فأمسكوهم لخدمتهم»[١] .

وفي محاولة للبحث عن نموذج معبر من المغرب الأقصى ، فإننا نصادف حملة أبي الكمال تميم اليفرني ، التي توجت بدخول مدينة فاس : «فأوقع فيها باليهود ، فقتل منهم خلقاً كثيراً يزيد على الستة آلاف يهودي ، وأخذ أموالهم وسبى نساءهم»[٢] . ويسجل ابن أبي زرع[٣] عن أبي الكمال هذا «أمير بني يفرن كلها في وقته» أنه «كان مولعاً بجهاد برغواطة ، كان يغزوهم في كل سنة مرتين فيقتل منهم ويسبي» .

وهكذا يمكن القول إن السبي شكل خزاناً وفيراً للرقيق ، وكلما نضب معينه كلما تطلب الأمر تجريد حملات عسكرية تغرق البلاد منه .

## ج- في المغرب والأندلس في عصري المرابطين والموحدين

تتعدد الإشارات المصدرية إلى السبي الذي كان يقع بين أيدي رجال الدولتين المرابطية والموحدية من مناوئين ومعارضين لمشروعهم السياسي ، والذي كان مصيره الاسترقاق رغم مخالفة ذلك لروح الشريعة الإسلامية ، كما بيّنا آنفاً ، وذلك بفعل النشاط العسكري البارز الذي كان سمة الدولتين معاً .

### - في المغرب المرابطي:

رافق قيام الدولة المرابطية دعوة قادها الزعيم الروحي عبدالله بن ياسين ، تحث الناس على التشبث بالكتاب والسنة ، وتدعو إلى إحقاق الحق ورفع المظالم[٤] . فكيف تعامل المرابطون سواء في مرحلة الدعوة أو الدولة مع موضوع استرقاق المسلم لأخيه المسلم؟

---

(١) ابن عذارى ، ١ :٢٩١ . وحول الزحف العربي على بلاد المغرب أواسط القرن ٥هـ/ ١١م يمكن مراجعة رسالتنا لنيل دبلوم الدراسات العليا ، مبحث «إفريقية في مواجهة الزحف الهلالي» ص١٢٦-١٣٥ ، وهي بعنوان : «إفريقية الزيرية وعلاقاتها السياسية والاقتصادية بدول جنوب حوض البحر المتوسط والأندلس» ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، ظهر المهراز ، فاس ، ١٩٨٧ ، مرقونة ، تحت رقم٣١٨.

(٢) ابن أبي زرع ، م س ، ص١١٠.

(٣) نفسه ، ص١٠٩-١١٠.

(٤) أبو عبيد عبدالله البكري ، المغرب . . . م .س . ، ص١٦٤.

سبقت الإشارة إلى المسوغ الذي اعتمدته الكيانات السياسية في المغرب ، حين اعتبرت أعداءها كفاراً ، فأعطت بذلك لنفسها الحق في النظر في الأسرى الذين غنمتهم خلال مواجهتها معهم ، وتقرر بالتالي المصير الذي أعدته لهم هل القتل أم الفداء أم الاسترقاق؟ وإذا وضعنا هذا المسوغ في اعتبارنا فهمنا العديد من الإشارات إلى أمراء وقادة يوجهون حملات عسكرية تعود بسبي مسلم وفير .

فهذا أبو بكر بن عمر اللمتوني يستبسل في قتال بورغواطة - المارقين عن الدين في نظره ونظر رجاله ، «حتى فروا بين يديه وهو في أثرهم يقتل ويسبي حتى أثخن فيهم»[1] . وقبل هذه الحوادث بقليل حقق ابن ياسين نصراً بيناً على بورغواطة فعمد إلى تقسيم غنائمها على صنهاجة حيث «قسم فيهم . . .سبيهم وأموالهم»[2] . ولعل في هذه الإشارات ما يكفي للرد على القائلين بعدم استرقاق المرابطين القبائل البربرية التي فتحوا أرضها[3] . علماً أن الصورة التي تقدم بها المصادر التاريخية شخصية عبدالله بن ياسين تؤكد على مواقف له خاصة من السبي والقتل ، فأثناء مروره ببلاد المصامدة عقب عودته من الأندلس «وجدهم يغيرون بعضهم على بعض يغنمون الأموال ويقتلون الرجال ويسبون الحريم ولا يرجعون إلى طاعة إمام»[4] ، مما اضطره إلى اتخاذ قرار الرحيل عنهم إلى صنهاجة ، وربما نجد لذلك تفسيراً في كونه موقف سابق عن تولي زعامة المرابطين وما يرافقها من إكراهات !

ولدينا شهادة في غاية الأهمية تعود إلى زمن غير بعيد عن زمن المواجهة المرابطية - البرغواطية ، وهي عبارة عن سؤال وجه إلى الفقيه والمحدث أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي ، المتوفى سنة ٤٠٢هـ/ ١٠٠١م حول «بيع برغواطة وشرائهم ومن غنمهم ، وهل تضرب عليهم الجزية إن أجابوا إلى ذلك بعد القهر؟» ، وكان جوابه : « . . .إذا سبي برغواطة فبيعهم جائز ، واسترقاقهم إذا خمسوا وقسموا ، ولا تقبل الجزية منهم إن بذلوها ، وإنما جاء النص في الجزية في أهل الكتاب والمجوس»[5] .

---

(١) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص١٣٣.

(٢) إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، م .س . ، ص٢٩.

(٣) انظر عز الدين أحمد موسى ، م .س . ، ص١١٦.

(٤) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ١٠.

(٥) أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي ، كتاب الأموال ، ص١٠٦-١٠٧ ، تقديم وتحقيق رضا محمد سالم شحاده ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، د .ت .

وهكذا فإن تغليف الحرب ضد برغواطة بغلاف ديني وإعطائها صبغة «جهادية» كان يستمد شرعيته من مرجعية مسوغة شرعاً .

ولم يشذ الموقف الموحدي عن نظيره المرابطي من بورغواطة ، فقد قاد عبد المومن بن علي الكومي سنة ٥٤٢هـ/ ١١٤٨م حملة كبيرة ضدهم فـ«هزمهم في كل موقف وسباهم وفرقهم أيادي سبأ»[١] .

وإذا كانت المواجهة مع برغواطة تقدم صورة واضحة عن مصير أسراهم لدى المرابطين ، فإننا لا نعدم إشارات منفلتة إلى أن مجرد الخلاف «السياسي» قد يؤدي إلى الاسترقاق . فقد ورد في نصيحة الأمير مزدلي للأمير إبراهيم الذي وفد على يوسف بن تاشفين سنة ٤٦٩هـ/ ١٠٧٧م ، مطالباً بملك أبيه أبي بكر بن عمر اللمتوني ، قوله «أخاف أن يجعل على رجلك قيداً ويحبسك عنده عبداً . . .»[٢] . إذ رغم الطابع الترهيبي لهذه الرواية ، فهي تعبر عن المصير الذي ينتظر كل مخالف ، دون أن يشفع له انتماؤه إلى البيت اللمتوني .

ويظل المسوغ الديني حاضراً باستمرار ليضفي مشروعية كاملة على العمليات العسكرية ، فقد أقدم عبدالله بن ياسين في وقت مبكر من دعوته - ربما بقصد ضمان تمويل كاف لحروبه التي كان بصدد الإعداد لها - على حرب جبل يلي لمتونة : «فيه قبائل من البربر على غير دين الإسلام»[٣] . وذلك بعد أن تأكد من عدم استجابة أهله لدعوته «فأشار على الأمير أبي زكريا بن عمر بغزوهم ، فغزاهم بلمتونة ، وكانوا حينئذ أزيد من ألف فارس فهزموهم وسبوهم ، وقسموا أموالهم وخمسوا سبيهم ، فيقال إنه كان أول خمس قسمه اللمتونيون في صحرائهم»[٤] .

وليست لدينا دلائل قاطعة على أن الطرف الذي امتنع عن الدعوة المرابطية كان على غير دين الإسلام ، كما ورد في الرواية التي اعتمدناها .

---

(١) ابن عذارى ، م .س . ، تحقيق : محمد إبراهيم الكتاني ومحمد بن تاويت ومحمد زنيبر وعبد القادر زمامة ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ودار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٥٥ ، قسم الموحدين ، ص٣٧. راجع أيضاً ابن أبي زرع ، م .س . ، ص١٩٩.

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ٢٩.

(٣) مؤلف مجهول ، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية ، ص ٢١ ، تحقيق سهيل زكار وعبد القادر زمامة ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، ١٩٧٩.

(٤) نفس المصدر والصفحة ؛ ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ١٢.

وهكذا ورغبة من بعض المؤرخين في عدم تشويه سمعة المرابطين ، وهم في مرحلة الدعوة واستكمالاً للصورة الطيبة التي قدموهم بها ، أعرضوا عن الحديث عن الأسرى كلما تعلق الأمر بمواجهة مرابطية مع قبائل وأهل مدن لا سبيل إلى إلصاق صفة «على غير دين الإسلام» بها ، ونجد نماذج لذلك فيما كتبه ابن أبي زرع[1] عن زحف المرابطين أيام عبدالله بن ياسين ويحيى بن عمر اللمتوني باتجاه درعة سنة ٤٤٧هـ/ ١٠٥٥م ، حيث انتهت المواجهة بقتل المحاربين المناوئين وفرار الباقين ، وهو ما أسفرت عنه حملات مماثلة ضد سجلماسة[2] وسوس وأغمات[3] .

وفي مقابل هذه الروايات التي تغيب الأسرى ، نعثر على أخرى تكشف عن عدم تورع المرابطين في مرحلة الدعوة عن سبي من وقفوا في وجه زحفهم نحو بلاد المغرب ، فقد دخل هؤلاء مدينة أودغست - وأهلها عرب - «فاستباح المرابطون حريمها وجعلوا جميع ما أصابوا فيها فيئاً»[4] .

## - في المغرب الموحدي

تبدو المعطيات المتعلقة بالاسترقاق المحلي خلال فترة الحكم الموحدي أكثر غنى ووضوحاً ، وفي ذلك ارتباط بالغنى المصدري المتعلق بالحروب والحملات التي قادها الموحدون ضد أعدائهم . وتجنباً لسرد تاريخي ممل ، وتفادياً لما تحفل به مصادر الفترة من تكرار عمليات السبي والاسترقاق سوف نعمل على تقديم نماذج واضحة تراعي الزمان والمكان .

### ❖ في المغرب الأقصى:

#### - ضد المرابطين:

لم يكن أمام المهدي بن تومرت وهو يقود حرباً فعلية ودعائية ضد المرابطين بد من إصباغ

---

(١) م .س . ، ص١٢٨.

(٢) نفس المصدر والصفحة

(٣) نفسه ، ص١٢٩ ؛ راجع تفاصيل أخرى لدى :

Vincent LAGARDERE, **Les Almoravides**, p.57-58, coll. Histoire et perspectives méditerranéennes, éd. l'Harmattan, Paris, 1989.

(٤) أبو عبيد البكري ، كتاب المسالك والممالك ، ج٢ ، ص٨٦٣.

صفة الشرعية على حروبه ضدهم ، عبر إباحة دمائهم ، فقد «أباح لهم(الموحدين) جهادهم (المرابطين) وسبي نسائهم وذراريهم وأموالهم»[1] .

ويؤثر عن المهدي بن تومرت - حسب أنصاره - أن جميع من خالف الموحدين ينتظمون في سلك عبيدهم . ومناسبة هذه الرواية أن الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي الكومي حاول الانتقام لمقتل أخيه بقتل قاتله وهو محمد بن أبي بكر بن ييكيت فـ«قام له أبو حفص وأبو الحسن يوكوت بن وكَاكَ وقالا له ألم يقل المهدي بأن أهل الجماعة وصبيانهم عبيدهم كل من في الدنيا فصمت عند ذلك الخليفة»[2] .

وهكذا إلى جانب القتل الذي كان أول الحلول وأنجعها ، التي يقدم عليها الموحدون ، كما فعل ابن تومرت مع قبيلة هزميرة تنمل الذين أبدوا شكاً في عصمته وإمامته فأمر بقتلهم ، «فقتل منهم فيما ذكروا خمسة عشر ألفاً» مما انتهى إلى استئصالهم[3] ، سنة ٥١٩هـ/ ١١٢٥م ، لجأ الموحدون بدون هوادة إلى سبي المرابطين ، ربما كرد فعل لما قام به هؤلاء ضدهم خلال مواجهة البحيرة[4] . ويمكن أن ندخل في هذا الإطار موقف الموحدين من قبيلة جزولة التي آثرت الوقوف إلى جانب المرابطين ، رغم نداءات ابن تومرت الموجهة إليها بالانضمام إليه ، فقد ورد في رسالته إليها أن موقفها هذا ليس «من حكم العقل ولا من نظر العقلاء ، ولا أفعال الأحرار»[5] . ويسترسل النداء في استحضار ثنائية الاستعباد والحرية ، على جزولة أن تختار بينهما[6] .

وحافظت قبيلة جزولة على موقفها المدافع عن المرابطين بدليل هزيمة فرسانها سنة ٥٣٣هـ/ ١١٣٩م أمام عساكر الموحدين ، حيث «هزموهم وقتلوهم واستاقوا خيلهم ونساءهم إلى تنمل»[7] ، وبدليل هزيمتها مرة ثانية أمام الموحدين بعد سنة ٥٤٨هـ/ ١١٥٣م ،

(١) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص ١٨١.
(٢) أبو بكر بن علي الصنهاجي المعروف بالبيذق ، أخبار المهدي . . ، ص٥٥.
(٣) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ٦٩.
(٤) البيذق ، م .س . ، ص٤٠.
(٥) عمار الطالبي ، رسالتان موحديتان ، ص١٠١.
(٦) نفسه ، ص١٠٢.
(٧) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص١٥.

حيث «وصلت الغنائم إلى مراكش، وبيعت بباب الشريعة الكَزوليات واللمطيات والجمال والبقر والغنم»[1]. ويبدو أن هذه الضربات الموحدية كانت قاصمة، فقد أرهقت جزولة واضطرتها إلى الإذعان[2].

ويقدم دخول الموحدين مدينة مراكش سنة ٥٤١هـ/ ١١٤٧م صورة عما آل إليه المرابطون وأتباعهم، فقد «ابتيع النساء»[3]، و«بيع عيال مراكش وأولادهم بيع العبيد»[4]، وفي رواية أخرى «بيعوا بيع الأسارى المشركين هم ونساؤهم وذراريهم وعفي عن بعضهم»[5].

ويبدو أن شناعة هذه الأفعال وهولها دفعت مؤرخي الدولة الموحدية إلى محاولة التخفيف من مظهرها اللاإنساني ووقعها المأساوي، وهكذا يسجل ابن عذارى[6] «وباد أمر أمراء اللثام وأبيحت مراكش لقتل من وجد فيها من اللمتونيين ثلاثة أيام ثم عفا عنهم أبو محمد عبد المومن واشتراهم من الموحدين وأعتقهم ومن عليهم وأطلقهم».

غير أننا لا نعثر على روايات تؤكد ما ذهب إليه ابن عذارى غير تلك التي تشير إلى استثناء عبد المومن من بيع نساء مراكش وأبنائها «زينب بنت علي بن يوسف، فاحترمت عن البيع»[7]. ولعله استثناء يؤكد القاعدة، فقد سلك عبد المومن هذا المسلك تجاه زينب هاته «لمكان زوجها الأمير يحيى بن إسحاق المسوفي المعروف بونزمار لكونه ترك قبيلته ودخل دعوة عبد المومن، فاحترمت داره من الفيء»[8].

وهكذا لم يشفع لزينب بنت علي بن يوسف غير انضمام زوجها إلى الدعوة الموحدية، أما مصير كل مناوئ - وأهله وأتباعه - فهو السبي الذي لا محيد عنه.

---

(١) البيذق، م. س.، ص٧٧.

(٢) ابن عذارى، م. س.، قسم الموحدين، ص١٥.

(٣) البيذق، م. س.، ص٦٦.

(٤) مؤلف مجهول، الحلل...، م. س.، ص١٤٣.

(٥) ابن عبد الملك، م. س.، تحقيق محمد بن شريفة، دار الثقافة، بيروت، د. ت.، السفر ١، القرن ١، ص٢٢٨.

(٦) ابن عذارى، م. س.، قسم الموحدين، ص٢٨.

(٧) مؤلف مجهول، الحلل...، م. س.، ص١٤٣. ويضيف ابن عذارى إلى زينب آخرين، م. س.، قسم الموحدين، ص ٣٠ وهو ما لا يغير من المعنى العام.

(٨) مؤلف مجهول، الحلل...، م. س.، ص١٤٤.

- ضد المناوئين:

تكشف محاولة تتبع تحركات الموحدين عقب دخولهم العاصمة المرابطية ٥٤١هـ/ ١١٤٧م ، ورصد تعاملهم مع مناوئيهم في المغرب الأقصى ، سواء خلال مرحلة الفتوح أو مع استقرار الدولة ، عن عدم تورعهم عن التعامل مع هؤلاء وأولئك بمنطق «الكفار» المارقين عن الدين ، الذين يجوز سبيهم رجالاً وحريماً على حد سواء . وهو ما تعضده شهادات حية تهم بداية الدولة وتتعلق بمحاولة الخليفة عبد المومن الاقتصاص من قاتل أخيه إبراهيم ، التي سبقت الإشارة إليها ، وأخرى تهم نهاية الدولة وتتعلق بعلاقة أهل مكناسة بالخليفة الموحدي السعيد بن المأمون ، وثالثة أيام يعقوب المنصور وحد العبد جزاء سكره[1] .

وهكذا نسجل أن أول غزوة للخليفة الموحدي عبد المومن كانت في اتجاه تادلا سنة ٥٢٦هـ/ ١١٣٢م «فغنمها وسبى أهلها وانصرف»[2] ، أما مدينة تارودانت حاضرة بلاد سوس ، فقد أسفرت حملته ضدها سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م عن قتل العديد من أفراد جزولة ، وغنم الموحدون «أموالهم بقراً وغنماً وعبيداً وسبوا ذراريهم وأهاليهم»[3] .

ثم جاء دور دكالة التي كان جزاء قبائلها التي آوت الثائر يحيى الصحراوي ، أن «بدد الخليفة شمل دكالة ، وساق غنائمهم وباع نساءهم . . . عام ٥٤٣هـ»[4] . وكان صاحب الحلل الموشية[5] ، أكثر تفصيلاً عندما أضاف إلى القول بسبي دكالة «وانتهى البيع فيهم إلى أن بيع المرأة بدرهم ، والغلام بنصف درهم» .

(١) راجع اللحظات الثلاث كما سماها محمد القبلي ، الدولة والولاية والمجال في المغرب الوسيط في مقالة بعنوان : «حول بعض مضمرات التشوف» ، دار توبقال للنشر ، ط ١ ، الدار البيضاء ، ١٩٩٧ ، ص ٣٧.

(٢) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص ١٨٦.

(٣) مجموعة مؤلفين ، رسائل موحدية ، تحقيق ودراسة أحمد عزاوي ، ج ١ ، ص ٥١ (رسالة رقم ٣) . وهي سابقة عن حملة ٥٣٣هـ/ ١١٣٩ وحملة ما بعد ٥٤٨هـ/ ١١٥٣م ، راجع حولهما الفقرات السابقة .

(٤) البيذق ، م .س . ، ص ٦٩.

(٥) مؤلف مجهول ، الحلل . . . ، ص ، ١٤٧ راجع أيضاً أحمد بن عبد الوهاب المعروف بالنويري ، نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق مصطفى أبو ضيف أحمد ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٥ ، ص ٤١٢ وأبو الحسن علي الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري ، الكامل في التاريخ ، تحقيق محمد يوسف الدقاق ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧ ، المجلد ٩ ، ص ٢٠٦.

ولم تكن مكناسة أقل حظاً من تادلا ودكالة، فقد غزاها الخليفة الموحدي نفسه، عام ٥٤٦هـ/ ١١٥١م، «عنوة بالسيف بعد حصار سبعة أعوام وقتل أكثر رجالها وأخذت أموالهم وسبي حريمهم»(١).

أما جبال غمارة، فقد قام بها سنة ٥٦٢هـ/ ١١٦٧م ثائر يدعى سبع بن منخفاد «وقطع الطريق وفرق الطرق وسبى الرفاق وأدخل في قلوب القاطنين بقصر كتامة وتلك الجهات الروع والفزع»(٢). وهو ما اضطر الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المومن إلى التحرك في جيش كبير ضده فـ«سبوهم واستأصلوهم وأجلوهم وغزوهم غزواً شافياً وفتح الله لهم أرضهم وملكهم عقارهم وعرضهم وقتلوا الشقي المذكور»(٣).

وغني عن البيان ما تحمله رواية ابن عذارى - أو من نقل عنه - من تحامل على مناوئي الدولة الموحدية، وتعاطف معها، خصوصاً عند اطلاعنا على حصيلة رقمية لأنفال الموحدين من حركتهم هاته في غمارة: «من البقر اثنا عشر ألفاً (١٢,٠٠٠)، ومن الغنم سبعة وعشرين ألفاً وثلاث مائة (٢٧,٣٠٠)، ومن السبي ثلاثة آلاف وستمائة وسبعة وأربعون (٣,٦٤٧)، ومن الدواب ستمائة وسبعة عشر (٦١٧)...»(٤).

ولعل ما يهمنا من هذه الروايات أن الاسترقاق المحلي كان على أشده بين الطرفين السلطة والمعارضة. إذ نتوفر على شهادات تثبت سبي مناوئي دولة الموحدين لأهالي المنطقة التي كانوا ينشطون بها، ومثال ذلك الثائر مرزدع الغماري ضد الخليفة الموحدي يوسف، الذي دخل مدينة بني تاودة ببلاد قشتالة سنة ٥٥٩هـ/ ١١٦٤م «وقتل فيها خلقاً كثيراً وسباها»(٥) قبل أن يهزم أمام جيش الموحدين.

وإذا كان هذا حال الاسترقاق المحلي نتيجة الحروب والحملات العسكرية في المغرب الأقصى الموحدي خلال بداية الدولة واستقرارها، فإن الوضع لن يزيد إلا استفحالاً كماً وكيفاً خلال فترة ضعفها، فيما بعد هزيمة العقاب سنة ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م. وإذا كان ذلك مما يخرج

(١) ابن أبي زرع، م. س.، ص٢٦٣؛ أبو عبدالله محمد بن غازي العثماني المكناسي، الروض الهتون في أخبار مكناسة الزيتون، مطبعة الأمنية، الرباط، ١٩٥٢، ص١٠.

(٢) ابن عذارى، م. س.، قسم الموحدين، ص٩٥.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٤) رسائل موحدية، رسالة ١٤، ج١، ص١٠٥.

(٥) ابن أبي زرع، م. س.، ص٢٠٩.

عن دائرة بحثنا من الناحية الزمنية ، ومما سوف نعرض له بتفصيل في مكان آخر من الأطروحة[١] ، فإننا سنكتفي هنا بإشارة ذات دلالة قصوى ، وتتعلق بتأزم الوضعية خلال فترة حكم الخليفة الموحدي عبد الواحد الرشيد الذي أقدم حوالي سنة ٦٣٤هـ/ ١٢٣٦م على استجلاب عرب الخلط ، وإنزالهم بمنطقة تانسيفت قرب مراكش حتى تسهل مراقبة أعمالهم التي لخصها ابن عذارى[٢] في «الفتك بالأحرار الأبكار ، واسترقاق العبيد الأحرار» وهو «أمر شائع وحكم واقع ما له من دافع عنهم ولا وازع»[٣] . وكان رد فعل السلطة الموحدية قوياً حيث أوكل الخليفة الموحدي الرشيد إلى أجناده اقتحام مساكنهم «فأتوا على ما فيها وما بقي لهم مال ولا نفس ، وامتلأت أيدي الأجناد والناس من أموالهم وسيق الناس والذرية إلى حضرة مراكش فامتلأت منهم الأسواق والسكك من كل عذراء ما تجاوزت قط خدرها . . . وتساوت الحرة العربية الصريحة والأمة في العبودية . . . وحشر النساء والذرية بدار الأشراف فضاقت عليهم ، وامتلأت رحاب الجامع . . . وهذه من أكبر النكايات وأعظم المصيبات»[٤] .

ولم تكن أسرة الخليفة بمنأى عن مثل هذه الأعمال ، فقد عهد أشياخ الموحدين إلى الضغط على الخليفة الموحدي الرشيد حتى يتنازل لصالح أخيه عبدالله العادل وأمام رفضه : «خنقوه حتى مات ، وانتهبوا قصره وأخذوا أمواله وسبوا حريمه وهتكوا ستره»[٥] .

ويبدو أن الفوضى أصبحت عارمة ، وسبي الأحرار أصبح شائعاً ، وقد سجل صاحب نظم السلوك انعكاسات خلع الرشيد الموحدي بقوله :

قد قام بالملك أخو المنصور
وخلعه من أعظم الأمور
قد قتلوه بعدما قد خلعا
ولم يخافوا القتل والسبي معا[٦]

ما يتضمن إشارة صريحة إلى السبي المتبادل بين السلطة ومناوئيها .

(١) راجع الفصل الرابع من القسم الثاني من الأطروحة .
(٢) م .س . ، قسم الموحدين ، ص٣١٠.
(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .
(٤) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٣٤٦.
(٥) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢٤٤ ، راجع أحداث مقتل الخليفة الموحدي على السعيد وهو يحاصر يغمراسن في تلمسان ، وما صاحب ذلك من قتل ونهب لحلة الخليفة ، في المصدر ذاته ، ص٢٥٧.
(٦) نفسه ، ص٢٤٥.

### ❖ في المغرب الأوسط وإفريقية

يقدم الزحف الموحدي في المغرب الأوسط واصطدامه بقبائل صنهاجة والعرب نموذجاً معبراً للسياسة ذاتها التي سلكت في المغرب الأقصى - جنوبه وشماله - تجاه المنهزمين .

وهكذا انجلت مواجهة صنهاجة للجيش الموحدي الذي دخل بجاية سنة ٥٤٧هـ/ ١١٥٢م عن هزيمتها حيث «نهبت أموالهم وسبيت نساؤهم وذراريهم»[١] . أما قلعة حماد فقد اقتحمها الجيش وأضرم النيران فيها . وبلغ عدد القتلى حوالي ثمانية عشر ألفاً (١٨,٠٠٠) «وامتلأت أيدي الموحدين من الغنائم والسبي»[٢] . في حين لم يتم التعامل مع القبائل العربية المنهزمة أمام الجيش نفسه في سطيف عام ٥٤٨هـ/ ١١٥٣م بالمعاملة ذاتها . فقد قسمت أموال العرب «وترك النساء والأولاد تحت الاحتياط»[٣] ، حتى الرجوع إلى مراكش حيث استدعى الخليفة الموحدي عبد المومن أمراءهم كتابة ، «فلما وصلوا إليه أعطاهم نساءهم وأولادهم ، وكان بهم حفياً ، واستعان بهم على ولاية ابنه محمد للعهد»[٤] .

وهكذا اقتضت مصلحة الدولة الموحدية - لا غير - عدم استرقاق نساء العرب وذراريهم . ومن هنا نفهم ثنائية التعامل الموحدي مع أعدائه ممن وقفوا في وجه طموحاته ، التلويح بالدين لتسويغ الاسترقاق ، واستعمال السياسة قصد الاستقطاب والاستغلال .

ويبدو أن هذه السياسة أثمرت بدليل أن عبد المومن سلك الأسلوب نفسه مع عرب إفريقية ، بعد هزمه لهم سنة ٥٥٤هـ/ ١١٥٩م ، فقد أمر «بحفظ النساء العربيات الصرائح ، وحملهن معه تحت الحفظ والبر والصيانة إلى بلاد المغرب ، فأقبلت وفود رياح مهاجرين في طلب حريمهم ، كما فعل الأثبج ، فأجمل الصنيع لهم ورد الحريم إليهم . . . وهو يخفض

---

(١) ابن الأثير ، ٩ : ٣٧٣؛ النويري ، م .س . ، ٤١٦. Lucien GOLVIN, **Le Magrib central à l'époque des Zirides**, éd. Arts et métiers graphiques, Paris, 1957, p.128

(٢) أحمد بن خالد الناصري ، كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري ، دار الكتاب ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤ ، ج٢ ، ص ١٢١ .

(٣) ابن الأثير ، م .س . ، ٩ : ٣٩٠ .

(٤) نفسه ، ٩ : ٣٩٠-٣٩١؛ النويري ، م .س . ، ص٤١٨؛ Hady Roger IDRIS, **La berbérie orientale sous les Zirides X-XIIème siècle**, librairie d'Amérique et d'Orient, Adrien Maisonneuve, Paris, 1962, Vol. 1, p.373

لهم الجناح ويبذل فيهم الإحسان»[١] . ويظهر البعد السياسي لهذه العملية فيما ذيل به ابن الأثير[٢] سرد هذه الأحداث «ثم إنه جهزهم إلى ثغور الأندلس» .

ومع كل ذلك لم تبخل جبهة إفريقية عن الموحدين بـ«السبايا والغنائم ، فما غص الفضاء بأقداره»[٣] .

أما بنو غانية ، فيبدو أن السلطة الموحدية يئست من إمكانية اصطناعهم والاستفادة منهم ، لذلك لم تتورع عن استرقاقهم رجالاً ونساءً وأطفالاً . فقد لقي الأسرى من بني غانية وأنصارهم في مدينة مليانة أيام الخليفة يعقوب المنصور عقب مطاردة الجيش الموحدي لهم أصنافاً من الذل والهوان تعبر عنه رسالة موحدية رسمية ، فقد «أتوا الموحدين . . . بمن أخره الحين منهم في ربقة الإسار الخاضع الذليل . . .وأشعروا كل من قدروا عليه من الأشقياء شعار التثقيف والتصفيد . . . مقودين بأزمة المهانة ، مسوقين بنسوع المذلة والاستكانة»[٤] .

وإذا كانت هذه العبارات لا تنص صراحة على استرقاقهم - لغلبة الأسلوب الأدبي عليها - فإن رسالة أخرى صادرة سنة ٥٨٣هـ/ ١١٨٧م عن المنصور الموحدي تتحدث عن مآل المنهزمين منهم في معركة قرب قابس ، إذ عندما تحصنوا بقصبة هناك «أحدقت بهم أجناد الله . . . واستنزلوا منها على الأمن في رقابهم ، واستقصاء كافة أموالهم وأسلابهم ، واسترقاق نسائهم وأبنائهم وعيال من شهد الوقيعة من مقتولهم وهرابهم ، وحصل أهل قراقوش وبنوه وماله غنماً لأولياء الله ونفلاً ، وملكاً لطائفة الحق وخولاً»[٥] .

وغني عن البيان توظيف الدين واستعماله من أجل استرقاق «أعداء الله» مقابل «أجناد الله» و«أولياء الله» و«طائفة الحق» . . .

وتتعدد مثل هذه الإشارات التي تنص صراحة على استرقاق بني غانية وأتباعهم ، ففي نواحي توزر ، جنوب إفريقية ، «نفل الموحدين عامة أسلابهم وأنفالهم ، وملكهم رق أهليهم وبنيهم وعيالهم»[٦] .

---

(١) ابن الأثير ، م .س . ، ٩ : ٤٣٢.

(٢) نفس المصدر والصفحة ؛ راجع أيضاً : H.R.IDRIS, Op.Cit., 1:401-404

(٣) رسائل موحدية ، رسالة ٢١ ، ج ١ ، ص١١٧.

(٤) رسائل موحدية ، رسالة ٢٩ ، ج ١ ، ١٧٥-١٧٦.

(٥) نفسه ، رسالة ٣٠ ، ج ١ ، ص١٨٩-١٩٠.

(٦) نفسه ، رسالة ٣١ مؤرخة سنة ٥٨٣هـ/ ١١٨٧م ، ج ١ ، ص١٩٦.

واستمرت السياسة الموحدية ذاتها تجاه بني غانية ومن والاهم ، وتقدم الشهادة التالية مثالاً لما لحق هؤلاء ، فقد غضت السلطة الموحدية الطرف عما لحق بني رياح العرب الذين ساندوا بني غانية ، عقب هزيمتهم أمام الموحدين سنة ٦٠٦هـ/ ١٢٠٩م ، عندما «استحوذت القبائل على أموالهم وولدانهم ونسائهم»[١] .

وتبقى الإشارات التي تتحدث عن عدم استرقاق الأسرى سواء في حرب الموحدين ضد جزولة وحاحة وهسكورة[٢] ، أو قرب تادلا[٣] أو في سوس[٤] أو في شرق المغرب الأقصى قبل دخول عبد المومن منطقة بني يزناسن[٥] ، وضد ابن همشك في مدينة قرمونة الأندلسية[٦] ، وفي مواجهة بني غانية في جزيرة ميورقة سنة ٥٩٩هـ/ ١٢٠٣م[٧] ، مرتبطة بظروف آنية كانت السلطة الموحدية تعيشها ، واقتضت عدم سلوك غير ما أقدمت عليه تأليفاً للقلوب واستجلاباً لعطف القبائل والأفراد ورغبة في عدم إثارتهم .

### ❖ في الأندلس:

من الطبيعي أن يكون أهل الأندلس وقد استهدفهم الفتح الموحدي عرضة للمصير نفسه الذي لقيه أهل المغربين الأوسط والأقصى وإفريقية . فقد اصطدم الموحدون هناك بمقاومة مرابطية إلى جانب قيام ثوار استغلوا ظرفية الانتقال السياسي لأجل تحقيق طموحات خاصة .

ويلخص ابن الأبار[٨] الوضع في الأندلس خلال فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين من «قتل وأسر واستباحة الأموال والعيال وقتل الشيوخ والأطفال» .

---

(١) نفسه ، رسالة ٦١ ، ج١ ، ص٢٥٤.

(٢) البيذق ، م .س . ، ص٦٧.

(٣) نفسه ، ص٧١.

(٤) نفسه ، ص٩١-٩٢.

(٥) نفسه ، ص٥٦.

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٧٣.

(٧) عبد الواحد المراكشي ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي ، دار الكتاب ، ط٧ ، الدار البيضاء ، ١٩٧٨ ، ص٤٤٨.

(٨) نقلاً عن حسين مؤنس ، م .س . ، م١ ، ص١٣٢.

والواضح أن سبي الأسرى كان متبادلاً بين المرابطين والموحدين ، ففي رواية ابن الأبار[1] «أن بقايا المرابطين في مدينة شاطبة نزلوا من قصبتها إلى المدينة ونهبوا الديار وسبوا النساء» .

أما في مدينة لبلة فقد بلغ خطر تمرد قاده شخص يدعى علي الوهيبي أيام الخليفة الموحدي عبد المومن حداً جعله يحاصر الموحدين بقصبة المدينة ، غير أن الجيش الموحدي تمكن من فك الحصار ، وأسفر الأمر عن مجزرة رهيبة في ١٤ شعبان ٥٤٩هـ/ ٢٤ أكتوبر ١١٥٤م ، سجل ابن أبي زرع[2] بعض أحداثها ، ووثقها ابن عبد الملك[3] بعبارات بليغة ومعطيات رقمية محددة : «فوضع السيف فيهم وقتلوا عن آخرهم فقيل وهو آخر ما وقع عليه الاتفاق ، إن الذين قتلوا من أهل البلد ثمانية آلاف (٨٠٠٠) ومن الأقطار (٤٠٠٠) ، وبيع نساء الجميع ، وكانت ملحمة فاقت الملاحم في خرق العادة ، وقضت على قوم بالشقاوة والآخرين بالسعادة» .

وإذا جاز لنا التعبير فإن السبي كان «سجالاً» بين الموحدين ومناوئيهم في الأندلس ، ففي إحدى جولات المواجهة الموحدية مع ابن همشك ، وإثر انتصاره توجه إلى «القصبة الحمراء باغرناطة وأسرى الموحدين بين يديه يقتلهم ويعبث فيهم على مرأى من إخوانهم»[4] .

أما حرب الموحدين سنة ٥٦٠هـ/ ١١٦٥م ضد ابن مردنيش ، فقد أسفرت عن هزيمته[5] ، «فاستاقوا الغنائم وامتلأت أيدي الموحدين من السبي والفيء»[6] .

ولعل في هذه الشهادات ما يغنينا عن تتبع حالات أسرى آخرين هزمهم الموحدون في الأندلس ، خاصة وأن النماذج التي اعتمدناها تعبر عن السياسة ذاتها التي سلكها هؤلاء خارج الأندلس ، سواء في شاطبة ولبلة وغرناطة وناحية قرطبة . . .

---

(١) نفسه ، ص١٢٨.

(٢) م .س . ، ص١٩٥.

(٣) م .س . ، س١ ، ق١ ، ص١٨٧.

(٤) عبد الملك ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص١٢٩ ، ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص٧٥-٧٦.

(٥) يتعلق الأمر بفتح الموحدين حصناً يدعى أندوجر Andujar قرب قرطبة كان تابعاً لابن مردنيش ، ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٨٩.

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .

## ٢- الرقيق غير المسلم:

رغم افتقارنا إلى معطيات رقمية محددة تظهر نصيب المواجهات الداخلية من الأسرى الذين تعرضوا للاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإن الجبهة الخارجية كانت ولا شك المصدر الحقيقي لرقيق المغرب والأندلس خلال الفترة المذكورة ، سواء عن طريق الحروب والصدامات المسلحة التي قامت بين الكيانات السياسية في المغرب والأندلس والغرب الأوربي سواء في البر أو البحر ، أو عبر التجارة النشيطة التي عرفتها المرحلة للعبيد الصقالبة انطلاقاً من وسط أوروبا في اتجاه موانئ البحر المتوسط جنوب إيطاليا وفرنسا وإسبانيا المسيحية والإسلامية وبلاد المغرب إلى جانب تجارة القوافل العابرة للصحراء في اتجاه بلاد المغرب أو عبر إقدام السلطة السياسية في بلاد المغرب على شراء العبيد السود والبيض[١] .

واستكمالاً للصورة العامة لمبحث الحرب باعتبارها رافداً أساسياً للاسترقاق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، سوف نعتمد التصنيف ذاته الذي اعتمدناه في عرض الرقيق المسلم .

### أ- في أندلس القرن ٥هـ/١١م

أدى اختلال التوازن في إسبانيا منذ نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م وبداية القرن ٥هـ/ ١١م ، إلى فترة خمول على مستوى النشاط الحربي «الجهادي» لمسلمي الأندلس على تخوم الجبهة الشمالية المسيحية ، وذلك بعد فترة النشاط الكثيف والدؤوب أيام المنصور بن أبي عامر في النصف الثاني من القرن ٤هـ/ ١٠م[٢] .

فلم نعد نسمع عن حملات إسلامية منظمة ضد مسيحيي إسبانيا ، وذلك بفعل «الفتنة» التي استعر أوارها نتيجة غياب سلطة مركزية قادرة على القيام بمثل الحملات العامرية السابقة ، منذ الإعلان رسمياً عن سقوط الخلافة الأموية عام ٤٢٢هـ/ ١٠٣١م ، إذ على العكس من ذلك ، شهدت فترة حكم ملوك الطوائف ، انكماش الحمية الجهادية ، ويقظة ما يعرف بحركة الاسترداد الإسباني .

(١) سوف نعرض لذلك بتفصيل في مبحث «مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب» ضمن الفصل الثالث من هذا القسم .

(٢) راجع أرشيبالد .ر .لويس ،م .س . ، ص٢٩٤.

وأصبح اتجاه السبي في إسبانيا من الجنوب إلى الشمال، بعد أن كان في السابق من الشمال إلى الجنوب. ويعبر اقتحام الإسبان مدعمين بإيطاليين مدينة بربشتر Barbastro في الثغر الأعلى، عام ٤٥٦هـ/ ١٠٦٤م عن هذه الحقيقة بجلاء. فقد كان وقع ذلك كبيراً، إذ اعتبرت «أشد الرزايا بهذه الجزيرة» حسب تعبير ابن عذارى[١].

فقد دخل الإسبان مدينة بربشتر وفتكوا بأهلها قتلاً وغصباً ونهباً وسبياً «وحصل بأيدي الروم من نساء أهل بربشتر وذريتهم قرب المائة ألف»[٢]. وتستمر رواية ابن عذارى[٣] في وصف معاناة أهل المدينة الذين تم طردهم ثم استجلابهم من جديد، ولا نملك غير إثبات عباراته التي تعبر عن فداحة المصاب، فالمحتلون «يهتكون حريم أسراهم وبناتهم بحضرتهم إبلاغاً في نكايتهم ويعبثون في الثيب ويفتضون البكر، وزوج تلك وأبو هذه موثق في الحديد ومن لم يرض منهم أن يفعل ذلك أعطاهن لغلمانه يعبثون فيهن».

وكان رد فعل المقتدر بالله أحمد بن سليمان بن هود الذي تدخل مدينة بربشتر في دائرة نفوذ إمارته سرقسطة عنيفاً، فقد اقتحم رجاله المدينة والإسبان بها «فأجيل السيف في الكافرين واستؤصلوا أجمعين، إلا من استرق من أصاغرهم، وابتغوا الفداء من أعاظمهم»[٤].

---

(١) م.س.، ٣: ٢٢٥.

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة؛ لسان الدين ابن الخطيب، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، نشر تحت عنوان: تاريخ إسبانية الإسلامية، تحقيق: إ. ليفي بروفنسال، دار المكشوف، ط٢، بيروت، ١٩٥٦، القسم٢، ص ١٧١؛ وبخصوص رقم «المائة ألف» فإنه الرقم الذي يقدمه ابن حيان المعاصر لحدث احتلال بربشتر، غير أن قراءة متأنية لروايته التي ينقلها عنه ابن بسام الشنتريني تفصح عن معطى آخر «أصيب في هذا القتل والسبي مائة ألف نسمة»، م.س.، ج٥، ص. ١٨٢ أي أن رقم المائة ألف حصيلة للقتلى والسبي معاً، وبذلك لن تستقيم روايتا ابن عذارى وابن الخطيب إلا بإضافة القتلى إلى الرقم الذي يقدمانه، خصوصاً أنهما ينقلان من مصدر آخر، وفي ذلك ما يخفف من شكنا في صحة الرواية ورقمها خاصة، علماً أن لدينا أرقاماً أخرى تجعلنا نقبل بصيغة ابن حيان مثل:
- حصة قائد الحملة من الجواري المسلمات وهو «ألف وخمسمائة جارية» ابن بسام، ٥: ١٨٢ والمقري التلمساني، م.س.، م٤، ص٤٤٩.
- عدد الجواري المسلمات اللاتي تم إهداؤهن إلى صاحب القسطنطينية «خمسة آلاف جارية» الحميري، م.س.، ص٩٠ وإبراهيم حركات، المجتمع الإسلامي... م.س.، ص١٠٨.
واللافت أن صاحب نفح الطيب لم «يورط» نفسه في رقم محدد لعدد الجواري المهداة لصاحب القسطنطينية، فجعله: «ألوفاً عدة»، ٤: ٤٥١.

(٣) م.س.، ٣: ٢٢٦.

(٤) ابن بسام، م.س.، ٥: ١٩٠، راجع أيضاً المقري، م.س.، ٤: ٤٥٤؛ وابن عذارى، م.س.، ٣: ٢٢٧.

وتقدم رواية أبي عبيد البكري[1] - الذي عاصر الحدث - حصيلة رقمية لما غنمه صاحب سرقسطة عقب استرجاع مدينة بربشتر عام ٤٥٧هـ/ ١٠٦٥م بعد عام كامل من الاحتلال «نحو ألف سبية[2] ونحو ألف فرس ونحو ألف درع وأموالاً وأثاثاً» .

وبقدر ما أحدث اقتحام الإسبان لمدينة بربشتر من هزة عنيفة لمشاعر مسلمي الأندلس ، وأبان عن ضعفهم ، بقدر ما كان لاسترجاع بني هود لها دوي في المنطقة برمتها ، فقد «شاع لابن هود بهذا الفتح الذي اتفق على يده صيت بعيد»[3] . حسب تعبير صاحب الحلل الموشية .

ولم يمنع اختلال التوازن - المشار إليه آنفاً - في إسبانيا القرن ٥هـ/ ١١م من قيام عمليات حربية جريئة ، مثل تلك التي قادها مجاهد العامري تجاه جزيرة سردانية فـ«غنم وسبى مالاً يأخذه الحصر ، إلى أن كسد في زمانه السبي ، وخست فيه الأثمان»[4] .

والخلاصة أنه رغم ضعف السلطة السياسية في الأندلس أيام دويلات الطوائف ، وتراجع قدراتها العسكرية وانشغالها بصراعات محلية ، فإن معين السبي لم ينضب ، وفي حادثة استعادة مدينة بربشتر واقتحام جزيرة سردانية شاهد على ذلك .

## ب- في مغرب القرن ٥هـ/١١م

يعبر الوجود الزيري - الحمادي في إفريقية والمغرب الأوسط - عن اختلال التوازن ذاته الذي عرفته الأندلس في الفترة ذاتها .

---

(١) نقلاً عن ابن عذارى ، م .س . ، ٣ :٢٢٧.

(٢) يجمل الحميري هذا الرقم في «خمسة آلاف سبية مختارة» ، م .س . ، ص٩٩ ، وهو رقم يتسرب الشك إليه ، لكون صاحبه نقل أخبار هذه الواقعة من مصادر أخرى ، ولعله يبحث من خلال هذا الرقم عن «معادلة» لما قام به الإسبان . إذ ليس اعتباطاً أن يكون عدد الجواري الأندلسيات اللاتي تم إهداؤهن إلى صاحب القسطنطينية هو خمسة آلاف كما أثبتنا . وهو الرقم الذي يقدمه صاحب الحلل ، ص٧٦. والجدير بالملاحظة أن الحميري لا يشير إلى مصدره في حين يثبته كل من صاحب الحلل وابن عذارى ، وهو أبو عبيد البكري .

(٣) مؤلف مجهول ، الحلل . . . ، ص٧٦.

(٤) ابن الخطيب ، م .س . ، ٢ :٢١٩. ونرى ضرورة عدم أخذ هذه الأدبيات مأخذاً مطلقاً ، إذ ربما تعلق الأمر بالمنطقة التي كان يشملها نفوذ مجاهد العامري . ولعل في إشارة بعض الدراسات إلى هزيمة مجاهد العامري وفشله بالتالي في الاستيلاء على جزيرة سردانية سنة ١٠١٦م ما يؤكد حجم هذه المبالغات ، راجع على سبيل المثال : Christophe PICARD, La mer et les musulmans d'Occident au moyen âge, VIIIè-XIIIè siècle, P.U.F., Paris, 1997, p.31

فقد انشغل بنو زيري بمواجهة الزحف العربي منذ أواسط القرن ٥هـ/ ١١م ، إذ رغم تراجعهم نحو الساحل في إفريقية ، مما يوحي بتوجه اهتمامهم إلى البحر ، واصطدامهم هناك بالقوى الأوروبية الطامحة إلى السيطرة على اقتصادياته ، فإننا لم نسمع عن حملات زيرية تجاه هذه القوى المسيحية . لذلك لا نعجب من ورود إشارة فريدة إلى نشاط الأسطول الزيري في مطلع القرن ٦هـ/ ١٢م ، فقد عاد «أسطول المهدية (٥٠٧هـ/ ١١١٣م) بسبي كثير من بلاد الروم»[١] . ولعل ما يدعم قولنا بتراجع المبادرة الزيرية عبارة ابن عذارى[٢] ، التي تكشف عن صدى هذه الحملة في بلاد إفريقية فقد «سر بذلك يحيى بن تميم والمسلمون» . ولا شك أن السلطة السياسية الزيرية رأت في هذا النصر البحري بارقة أمل جديدة لاسترجاع مكانة الدولة في الحوض الغربي للبحر المتوسط . . . غير أن الأمر لم يتعد هذه المحاولات المحدودة ، بفعل المشاكل الداخلية وبداية التطلع النورماني إلى سواحل بلاد إفريقية الذي توج باحتلالهم المهدية سنة ٥٤٣هـ/ ١١٤٨م[٣] .

## ج- في بلاد المغرب والأندلس زمن المرابطين والموحدين

### - السبي في المغرب المرابطي:

تزخر النصوص التاريخية بإشارات إلى وفرة السبي في المغرب المرابطي ، ومرد ذلك تعدد جبهات المواجهة مع قوى خارجية : على امتداد التخوم الأندلسية ومن ناحية الجنوب في الصحراء وفي الحوض الغربي للبحر المتوسط .

ففي الوقت الذي كانت «الحدود» بين إسبانيا الإسلامية والمسيحية تقوم حاجزاً بينهما ، كانت أيضاً منطقة اتصال واحتكاك دائمين[٤] ، كما كان المسيحي على هذه الجبهات - مهما كانت حرفته - جندياً يحصل من الحرب على بعض رزقه[٥] .

(١) ابن عذارى ، م .س . ، ١ :٣٠٥ . لعل المقصود ببلاد الروم سردانية وجنوة خاصة ، ابن خلدون ، م .س . ، ٦ :٢١٣ وابن الأثير ، م .س . ، ١٠ :٤٧٨ .

(٢) م .س . ، ١ :٣٠٥ .

(٣) راجع رسالتنا لنيل د .د .ع . ، مرجع سابق ، ص٢٣١-٢٣٢ . راجع أيضاً ابن عذارى ، م .س . ، ١ :٣٠٥-٣١٢-٣١٣ ، والشريف الإدريسي ، م .س . ، م ١ ، ص٣٠٥ حول الهجومات النورمانية على جزيرتي ميورقة وجربة ومدينة بونة . . . مما كان ينبىء بتطلعهم إلى إفريقية ذاتها .

(٤) J.GAUTIER DALCHE. Islam et Chrétienté en Espagne au XIIème siècle: contribution à l'étude de la notion de frontière. Hesperis. Année 1959. 3e-4e trimestre. Tome XLVII. p 183.

(٥) Ibid. p 201

هكذا كانت الحرب مرتعاً خصباً للتزود بالأسرى والسبي إلى حد دفع بعض الباحثين[1] إلى القول إن المواجهات التي كانت المنطقة الحدودية الإسلامية المسيحية في إسبانيا مسرحاً لها ، لم تكن تهدف إلى فتوح ترابية - أي بهدف ضم أراضي جديدة - بقدر ما كانت تهدف إلى جلب الغنائم والأسرى .

وإذا كانت إسبانيا المسيحية الرافد الأول للسبي المرابطي ، فإننا لا نعدم مؤشرات على وجود سبي وافد من الناحية الجنوبية ، رغم صمت المصادر عن العمل الحربي في هذه الجبهة ، وانشغالها بالتأريخ للمرابطين في الأندلس . وهكذا ترد لدى أبي عبيد البكري[2] إشارة إلى أن صنهاجة الصحراء «مجاهدون للسودان» ، إذ لا شك أن «الجهاد» كان يفضي إلى قتل وسبي معاً . ويعزز ذلك إشارة سابقة إلى خوض المرابطين تحت قيادة عبدالله بن ياسين ويحيى بن عمر اللمتوني حرباً ضد قبائل بربرية على «غير دين الإسلام» ، وسبيهم لهم[3] . وهو ما أقدم عليه المرابطون في الفترة ذاتها وفي الجبهة نفسها حيث «اشتدت الحرب إلى أن انهزم أعداؤهم وسبوا نساءهم وأبناءهم»[4] .

أما من ناحية الشرق ، فقد قاد الأسطول المرابطي عام ٥١٦هـ/ ١١٢٢م هجوماً على صقلية النورمانية بقيادة محمد بن ميمون «فعاث في بلاد لجار وقتل وحمل نساءها سبياً إلى بلاده»[5] . وفي رواية ابن عذارى[6] «وسبى نساءها وأطفالها» .

وهكذا إلى جانب السبي السوداني - الصحراوي والنورماني - غصت بلاد المغرب بالسبي الأوروبي والإسباني خاصة ، كما امتلأت أيدي الإسبان بالسبي المغربي - الأندلسي .

وقبل الحديث عن السبي الأوروبي لدى المرابطين ، يجدر بنا الوقوف عند السبي المغربي الأندلسي لدى الإسبان ، الذي تحدثت المصادر عنه بنوع من الإسهاب . فينبه ابن الكردبوس[7] إلى جولات الإسبان في الأندلس «وتطوف الروم في كل عام على الأندلس يسبون ويغنمون

---

(١) Ibid, p.202; Jacques HEERS, Esclaves et domestiques au moyen-âge dans le monde méditerranéen, p.25, coll. Pluriel, éd. Fayard, Paris, 1981

(٢) م .س ، ٢ : ٨٥٧.

(٣) ابن عذارى ، م .س ، ٤ : ١٢ مؤلف مجهول ، الحلل ... م .س ، ص٢١.

(٤) ابن عذارى ، م .س ، ٤ : ١٢.

(٥) أبو محمد عبدالله التجاني ، رحلة التجاني ، تقديم حسن حسني عبد الوهاب ، الدار العربية للكتابة ، ليبيا-تونس ، ١٩٨١ ، ص٣٣٩.

(٦) م .س ، ١ : ٣٠٨.

(٧) أبو مروان عبد الملك التوزري ، م .س ، ص٧٨.

ويحرثون ويهدمون ويأسرون» . فقد انتشروا في سائر بقاع البلاد وعاثوا فيها فساداً حتى «صارت لهم أقصى بلاد المسلمين مرتعاً»[1] .

وتسجل مصادر أخرى عمليات القرصنة التي كانت المراكب المرابطية - الأندلسية عرضة لها . وتقدم الإشارة التالية دليلاً على الجرأة الإسبانية التي وصلت عملياتها حتى الساحل الإسلامي ، فقد ورد لدى صاحب السر المصون[2] وهو يترجم للصوفي أبي الوليد حالد بن معبد الشاطبي الذي «اختلف يوماً بسيف البحر فرأى قريباً منه في البحر مركباً من مراكب الروم وفيه من المسلمين قد أسروهم من مركب آخر» .

ولم تختلف معاناة أهل البر من المسلمين عن نظرائهم من أهل البحر ، فقد خرج صاحب السر المصون رفقة أحدهم[3] «لجمع الزيتون . . . في بعض بلاد الأندلس فغارت علينا جماعة الروم وأسروا جماعة فكنت أنا وإياه في جملة من أسر»[4] .

وبلغت أعداد السبي الإسلامي الذي كان يقع بيد الإسبان حداً جعلت بعض المؤرخين يعجزون عن حصرها ، ففي إحدى جولات القومس رودريجو جنثالث ضد إشبيلية ، سنة ٥٢٤هـ/ ١١٣٠م قامت قواته «فقتلوا عظيماً وسبوا عظيماً . . . واستاقوا من الأسرى والمواشي والآراب[5] ما لا يحصيه عد ولا يحصره حد . . .»[6] وهو ما خلفته غارة أخرى ضد إشبيلية نفسها سنة ٥٢٦هـ/ ١١٣٢م ، حيث «أوسعتها غارةً وسبياً وقتلاً ونهباً . . . فقتلت منهم عالماً لا يحصى وأسرت من النساء والولدان ما يعجز وصفه»[7] .

ولم يتقاعس المرابطون عن حماية الأراضي التي آلت إليهم ، فقد جندوا حملات لحفظ الثغور عبر بث الطلائع ، ومداهمة محاولات إسبانية لضرب الأهالي هناك وأسرهم . ففي

---

(١) نفسه ، ص٨٩.

(٢) طاهر بن محمد بن طاهر الصدفي الأندلسي ، السر المصون فيما أكرم به المخلصون ، مخطوط ، ورقة ١٦١. وهو عبارة عن فصول مصورة من كتاب «توثيق عرى الإيمان في تفضيل حبيب الرحمن» لشرف الدين أبي القاسم البارزي المتوفى سنة ٧٣٨هـ . وهو مخطوط محفوظ بمكتبة برلين (مخطوط Sprenger ١٢٧ أ-١٢٧ب) .

(٣) هو أحد من ترجم له في كتابه ، ويدعى أبو عبدالله محمد بن حسان المعروف بالشرقي ، ورقة ١٤٦.

(٤) نفسه ، ورقة ١٤٧.

(٥) الأراب ، بمعنى حاجات أو بمعنى قطع اللحم ، ابن منظور ، م .س . ، ١ :٥٨-٥٩ (مادة أرب) .

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٨٣.

(٧) ابن القطان المراكشي (أبو محمد حسن بن علي الكتامي) ، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان ، تحقيق محمود علي مكي ، دار الغرب الإسلامي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٠ ، ص٢٢٦.

رواية أن عامل بلنسية ومرسية يحيى بن علي غانية أجهض محاولة إسبانية سنة ٥٢٨هـ/ ١١٣٤م فـ«استنقذ الأسرى»[١] .

بل إن قادة الجيوش المسيحية في إسبانيا لم يتورعوا عن تجنيد بعض المسلمين - تسميهم الرواية بالدواثر وتنعتهم بالأشرار - لمهاجمة مسلمي الأندلس وقض مضاجعهم ، مثلما حصل خلال حصار بلنسية سنة ٤٨٧هـ/ ١٠٩٤م من قبل السيد Rodrigo Diaz VIVAR ، الذي دام عشرين شهراً ، حيث كان هؤلاء «يشنون على المسلمين الغارات ويكشفون الحرمات يقتلون الرجال ويسلبون النساء والأطفال . . . إلى أن انتهى بيعهم للمسلم الأسير بخبزة وقدح خمر ورطل حوت»[٢] .

ويبدو أن هذه الوضعية استمرت حتى عهد علي بن يوسف ، بدليل ما ورد في رسالته إلى حامية المرابطين ببلنسية ، من لوم لرجالها على تقاعسهم عن حرب النصارى ، وانهزامهم أمامهم ، بل إنه عيرهم بأنهم «صيروكم عبيد العصى»[٣] (كذا) .

كان الغرض من تسجيل هذه الإشارات هو الرغبة في تبيان سجالية الصراع المرابطي - الإسباني ، وتبادل عمليات القتل والسبي خلاله ، ومن ثم وضع ما أقدم عليه المرابطون تجاه الإسبان وغيرهم في إطاره التاريخي الصحيح .

يعد نصر الزلاقة أول احتكاك مرابطي - إسباني ، ولم يكن الأمر يتعلق بمواجهة عادية ومحدودة ، لأن كل طرف أعد لها ما استطاع من قوة ، لذلك لا نعجب من وصول عدد الأسرى الذين سقطوا في يد المغاربة والأندلسيين إلى عشرين ألفاً ، تم نقلهم إلى المغرب الأقصى[٤] .

---

(١) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ٩١.

(٢) ابن الكردبوس ، م .س . ، ص١٠٣. راجع عصمت عبد اللطيف دندش ، علاقة الأندلس بمملكة قشتالة من خلال الأقليات (أهل الذمة) إلى القرن ٧هـ ، ص ١١١-١١٢ ، ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى ، منشورات كلية الآداب ، الرباط ، ١٩٩٥.

(٣) حسين مؤنس ، نصوص . . . ، ص١١٦.

(٤) مارمول كربخال ، إفريقيا ، ترجمة محمد حجي وآخرون ، دار المعرفة ، الرباط ، ٨٨-١٩٨٩ ، ج٢ ، ص٥٦ ، الذي يشير نقلاً عما سماهم بالمؤرخين العرب إلى أن ٢٠٠٠٠ أسير مسيحي تولوا حفر قنوات مدينة مراكش ، ورأى الباحث إبراهيم القادري بوتشيش أنهم أسرى الزلاقة ، راجع مقاله : مسألة بناء الكنائس بالمغرب الأقصى خلال عصر المرابطين من منتصف القرن ١١ إلى منتصف القرن١٢ ، ص٩٥ ، ضمن أعمال ندوة «الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى» ، م .س . ، هذا في الوقت الذي اكتفى فيه صاحب الحلل الموشية بخصوص أسرى الزلاقة «السبي الكثير» ، م .س . ، ص٦٥.

ويبدو أن عدد السبايا في معركة أقليش Uclès ، ٥٠١هـ/ ١١٠٨م ، كان من الوفرة إلى حد أن المرابطين بدأوا يتاحفون «بهدايا السبايا»[١] .

وخلال جواز الأمير المرابطي علي بن يوسف إلى الأندلس عام ٥٠٣هـ/ ١١١٠م ، دخل مدينة طلبيرة TALAVERA ووقع النهب والسبي فيها»[٢] . وفي جوازه سنة ٥١١هـ/ ١١١٧م ، وبعد جولاته في نواحي مدينة قلمرية COIMBRA ، عادت جيوشه إلى إشبيلية وقد أصابت «غنيمة عظيمة وأسرى كثيرة»[٣] . وفي السنة ذاتها جلب قائد الأسطول المرابطي محمد بن ميمون من نصر له[٤] «خمسون رأساً من السبي»[٥] . وفي سنة ٥٣٢هـ/ ١١٣٨م عاد الأمير تاشفين بن علي من الأندلس إلى المغرب «بعد أن غزا مدينة أشكونية وحمل من سبيها إلى العدوة ستة آلاف سبية»[٦] .

ورغم أن الوسيلة الأولى للتخلص من الأسرى وعبثهم كان هو قتلهم ، فإن المرابطين عملوا على الاحتفاظ بأسراهم الإسبان باعتبارهم رأسمالاً ، على حد تعبير أحد الدارسين[٧] ، يمكن استثماره إما من أجل فداء أسراهم المسلمون ، وهو ما تم في عدة مناسبات : سنة ٥٢٣هـ/ ١١٢٩م قرب طلبيرة[٨] ، وسنة ٥٢٦هـ/ ١١٣٢م قرب قرطبة[٩] ، وتحدثت عنه بعض نوازل الفترة محددة المبلغ الذي يجب دفعه مقابل ذلك[١٠] ؛ أو من أجل استرقاقهم ، وهو ما كان يحدث في الغالب .

ونختم هذا العرض بالإشارة إلى المعاملة الطيبة التي كان الأسرى الإسبان يلقونها لدى المرابطين ، وهو ما تشهد به وثيقة إسبانية أصيلة ، وتشيد به[١١] . رغم أننا لم نقف على

---

(١) حسين مؤنس ، الثغر الأعلى الأندلسي في عصر المرابطين وسقوط سرقسطة في يد النصارى سنة ٥١٢هـ/ ١١١٨م مع أربع وثائق جديدة ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، ١٩٩٢ ، ص٣٧.

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٥٢.

(٣) نفسه ، ٤ :٦٤.

(٤) لم نتمكن من تحديد مكانه وطرفه الثاني .

(٥) ابن عذارى ، ٤ :٦٦. راجع غنائم حملات أخرى أصابت سبياً كثيراً لدى المؤلف نفسه ، ٤ :٨٨-٩٥.

(٦) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص١٦٤.

(٧) Gautier DALCHE, Art.cit., p.214

(٨) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٨٠.

(٩) نفسه ، ٤ :٨٥-٨٦.

(١٠) راجع مسألة الأسير لدى أبي الوليد محمد بن رشد القرطبي المالكي ، فتاوى ، م .س . ، السفر ١ ، ص٥٨٦.

(١١) Gautier DALCHE, Art.cit., p.213

شهادات أخرى تثبت ذلك أو تدحضه ، عدا إشارة عامة لدى دوماس لاتري DE MAS LATRIE[1] تفيد بأن المعاملة الإسلامية للأسرى المسيحيين كانت أقصى من مثيلتها المسيحية للأسرى المسلمين ! .

**- السبي في المغرب الموحدي:**

لم تهدأ الجبهة الأندلسية بانتقال السلطة من المرابطين إلى الموحدين ، منذ النصف الأول من القرن ٦هـ/ ١٢م مما كان ينبئ باستمرار تدفق السبي لصالح الطرفين المغربي والإسباني .

ففي أيام الخليفة الموحدي عبد المومن بن علي تمت مهاجمة حصن أطرونكس TRANCOS سنة ٥٥٠هـ/ ١١٥٥م ، انطلاقاً من مدينة إشبيلية ، فكان من نتيجته أن «امتلأت أيدي المسلمين من نسائهم وأبنائهم ومواشيهم ، وأباحوا السيف في رقاب رجالهم»[2] .

ويبدو أن الوضعية في الأندلس ازدادت استفحالاً مع الخليفة الموحدي أبي يعقوب يوسف ، فقد تعددت الغارات الموحدية ، لتشمل عدة جبهات أندلسية : ففي سنة ٥٦٠هـ/ ١١٦٥م حققت حملة موحدية ضد شنترين نصراً هاماً ، فقد هزم المسلمون النصارى «وغنموهم واستأصلوهم قتلاً وسبياً»[3] . ورد أهل شنترين بغارة على ناحية إشبيلية سنة ٥٦١هـ/ ١١٦٦م ، فتصدى لهم الموحدون واستردوا منهم غنائمهم «وهزموهم وساقوا من سبيهم مائة فارس وجملة أعلاج»[4] .

ويفهم من غارة موحدية أخرى قرب مدينة غرناطة سنة ٥٦٣هـ/ ١١٦٨م أنه جردت من أجل التصدي لغارة إسبانية ، فقد عرضوهم «للقتل والأسر والسبي وأنقذوا الغنائم وحازوا أسلابهم ودوابهم ، وسبوا من أعلاج النصارى ثلاثة وخمسين علجاً استاقوهم إلى غرناطة»[5] .

---

(١) op.cit., p.153

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص ، ٥٤ راجع ابن أبي زرع حول هجوم موحدي سنة ٥٥٥هـ/ ١١٦٠م في نواحي طليطلة ، أصاب سبياً كثيراً ، م .س . ، ص ٢٠٠.

(٣) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص ، ٨٨

(٤) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٩٣.

(٥) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص٢٧٥.

وخلال حملة موحدية مماثلة سنة ٥٦٧هـ/ ١١٧٢م «قتل من النصارى ستون علجاً وأسر منهم عشرة»[١] .

وتوجه الاهتمام الموحدي في مرحلة تالية إلى الحصون التي أقامها الإسبان كمراكز هجوم متقدمة ، فقد هاجم الموحدون سنة ٥٧٢هـ/ ١١٧٦م حصناً قرب طلبيرة على ضفة نهر التاجه بقيادة الأمير أبي الحسن علي بن الخليفة يوسف «فسبى جميع من وجد فيها (طلبيرة) من النساء والأطفال وقتل الرجال . . . ثم انصرف إلى إشبيلية بالغنائم والأسرى سالماً غانماً»[٢] . وتعرض حصن قليج لهجوم موحدي سنة ٥٧٧هـ/ ١١٨١م ، فتم اقتحامه بقيادة محمد بن وانودين الهنتاني الذي «سبى من النساء أربع ماية (٤٠٠) بين كبيرة وصغيرة ومن الرجال ماية وعشرين (١٢٠) وقتل منهم خلقاً كثيراً ودخل إشبيلية . . وباع السبي بها وكثر عند الناس الخدم وامتدت النعم»[٣] .

وفي السنة ذاتها ، جرد الموحدون حملة بحرية كبيرة اجتمع فيها أسطول سبتة وأسطول إشبيلية في أربعين قطعة ، إلى جانب أسطول أشبونة ، وكان وجهتهم ناحية شلب «فنصر الله المسلمين نصراً مؤزراً وقتل من النصارى كثيراً وأسر منهم نحو الألف وثماني ماية (١٨٠٠) . . واقتسموا الغنيمة من الأسرى وغيرهم»[٤] .

وكانت حصيلة جواز المنصور الموحدي إلى الأندلس عام ٥٨٥هـ/ ١١٨٩م ، وبالضبط إلى غربها : أشبونة ونواحيها ، أن حمل معه إلى فاس «ثلاثة عشر ألف سبية من النساء والذرية»[٥] . وأعقب ذلك حملة موحدية سنة ٥٨٧هـ/ ١١٩١م في غرب الأندلس - مرة أخرى - لرد اعتداءات النصارى ، حصلت من شلب وقصر أبي دانس وباجة ويابورة «خمسة عشر ألف (١٥٠٠٠) سبية وثلاثة آلاف (٣٠٠٠) أسير من الروم»[٦] حملوا إلى قرطبة .

---

(١) نفسه ، ص٤١٤.

(٢) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ١٣٨.

(٣) نفسه ، ١٤٤-١٤٥.

(٤) نفسه ، ص ١٤٥.

(٥) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢١٨ ؛ الناصري ، م .س . ، ٢ : ١٨١.

(٦) ابن أبي زرع ، ص٢١٩ ؛ الناصري ، ٢ : ١٨٤.

وسمح نصر الأرك عام ٥٩١هـ/ ١١٩٥م للخليفة الموحدي المنصور أن يصول ويجول في الأندلس «يخرب المدن والقرى والحصون ويغنم ويسبي ويقتل ويأسر»[١] . وتدفق الأسرى على حاضرته مراكش ، ومثال ذلك ما وصله من غارة بحرية موحدية بسواحل الأندلس ، حيث «وصل إلى الحضرة مائة وخمسون (١٥٠) من أسارى الروم»[٢] .

وإلى جانب عمليات السبي التي تتحدث عنها المصادر صراحة كما أثبتنا ذلك ، سلك الموحدون سبيل الفداء والقتل .

وفيما يخص الفداء ، استغل الموحدون الأسرى الذين تجمعوا لديهم ، فعملوا على فداء أسراهم لدى الإسبان ، ويبدو أن الفداء حظي باهتمام السلطة الموحدية ، إذ تتحدث المصادر عن عنايتهم به ، وتثبت بعض المراسلات التي كانت تتم بشأنه ؛ وأوجد الموحدون من يقوم به وتسميه المصادر «الفكاك»[٣] .

واتخذ الفداء أيام الموحدين شكلين اثنين هما :

١- فداء أسرى مقابل أسرى : ومثال ذلك ما توفر للأسطول الموحدي سنة ٥٧٧هـ/ ١١٨١م من غاراته في ناحية شلب ، حيث تم إرسال الأسرى إلى الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المؤمن الذي أعطى منهم البعض في فداء غانم بن مردنيش»[٤] .

ويقدم أسرى معركة الأرك أيام يعقوب المنصور الموحدي ، نموذجاً بارزاً لعملية فداء أسير مقابل أسير . فقد اعتصم حوالي خمسة آلاف شخص بحصن الأرك الذي ضيق المسلمون عليه الحصار ، مما اضطر الإسبان إلى فتح مفاوضات بشأنهم ، وانتهت هذه الاتصالات إلى أن «فودي بهم عدادهم من المسلمين»[٥] .

وإذا كانت رواية ابن عذارى[٦] تجعل أسرى الأرك «خمسة آلاف شخص بين صغير وكبير ذكر وأنثى» ، فإن رواية ابن أبي زرع[٧] تجنح إلى المبالغة ، فتجعلهم «من زعماء الروم

---

(١) ابن أبي زرع ، ص٢٢٩.

(٢) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٧٤.

(٣) نفسه ، ١٤٣.

(٤) نفسه ، ١٤٥. غانم بن مردنيش عمل قائداً لأسطول سبتة ، وقع في الأسر سنة ٥٧٦هـ/ ١١٨٠م صحبة أخيه لبي العلا وبعض رجاله . ابن عذارى ، ص١٤٣.

(٥) ابن خلدون ، ٦ : ٢٩٠ ، ابن عذارى ، قسم الموحدين : ٢٢٠.

(٦) نفس المكان .

(٧) م .س . ، ص٢٢٨.

أربعة وعشرون ألف فارس» . ويقع الرقم الذي يقدمه كل من ابن الأثير[١] والنويري[٢] - وهو ثلاثة عشر ألف أسير - بين الرقمين السالفي الذكر . فهل يتعلق الأمر بفوجين من الأسرى؟ فوج أول يضم خمسة آلاف أسير مسلم مقابل خمسة آلاف أسير مسيحي[٣] . وفوج ثان يضم ٢٤ ألف فارس . حجتنا في ذلك عبارة ابن أبي زرع[٤] التي يفهم منها أن الخليفة المنصور «امتن عليهم . . . وأطلقهم بعدما ملكهم ليكون له بذلك الامتنان ويد عليا عليهم» .

ومع ذلك يظل الغموض محيطاً بهذه الواقعة ، خاصة وأن تصرف الخليفة الموحدي لم يرق الموحدين أنفسهم ، واستقبحته معظم الروايات التاريخية التي عرضت له[٥] . وندم عليه المنصور نفسه وهو يحتضر[٦] .

٢- فداء أسرى مقابل مال : ومثال ذلك فداء أحد قادة الموحدين ويدعى أبا الحسن علي ابن وزير ، الذي وقع أسيراً سنة ٥٧٠هـ/ ١١٧٥م وفدي بمبلغ «أربعة آلاف دينار حشمية»[٧] . وفي باب الإشادة بمكرمات الخليفة الموحدي يوسف يسجل ابن عذارى[٨] أنه كان يحسن «لمن وفد إليه واستغاث به من أجناد الأندلس المضاعين والمأسورين ففداهم بماله» .

كما ترد الإشارة إلى أن غانم بن مردنيش وعلي بن وزير السابقي الذكر ، فديا «بمال كثير»[٩] ، في وقت أثبت المصدر نفسه أنه تم فداؤه مقابل بعض الأسرى[١٠] ، وهو ما يؤكده المؤلف نفسه في مناسبة أخرى[١١] . مما يدفعنا إلى استخلاص أن فداء القادة الموحدين كان يتم مقابل مال - ربما بطلب من معتقليهم - وأن الجند وسائر الناس مقابل أسرى من أمثالهم . مصداق ذلك أن والي بطليوس فدى جماعة من المسلمين «من مال نفسه . . . وأما علي ابن

---

(١) م .س . ، ١٠ : ٢٣٧.

(٢) م .س . ، ص ، ٤٣٩

(٣) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ٢٢٠.

(٤) م .س . ، ٢٢٨.

(٥) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ٢٢٠ ؛ ابن أبي زرع ، ٢٢٨ ؛ إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، م .س . ، ٢٠

(٦) ابن أبي زرع ، ٢٣٠.

(٧) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ١٣٤-١٣٥.

(٨) نفسه ، ص ٩١.

(٩) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص ١٦٥. و«مال كبير» لدى ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص ١٦٧.

(١٠) ابن عذارى ، ١٤٥.

(١١) نفسه ، ١٤٣.

صاحب الصلاة ففداه بثلاثمائة دينار حشمية»[1] . وإذا علمنا أن علي ابن صاحب الصلاة هذا كان أحد أصحاب والي بطليوس «المختصين به»[2] ، تبينت لنا مكانته «الخاصة» ، التي فرضت فداءه مقابل مال .

غير أننا - وخلافاً لما سبق - نتوفر على معلومات بشأن عملية فداء أسارى «عاديين» مقابل مال ، هي التي قام بها أهل إشبيلية في حق أسرى حصن شنتفيلة SANTAFILA الذي تعرض - مع حصن المنار ALMANAR - لهجوم إسباني سنة ٥٧٨هـ/ ١١٨٢م ، وبلغ عدد الأسرى المسلمين «من الرجال والنساء سبع ماية ففداهم أهل إشبيلية بألفين وسبع ماية دينار وخمسة وسبعين (٢٧٧٥) ديناراً ذهبياً ، دفع منها ابن زهر من ماله ماية دينار عيناً والباقي جمعه الناس بالمسجد»[3] .

إلا أن هذا لا يمنعنا من الاحتفاظ بالخلاصة السابقة ، أمام ما ينتاب عمليات الفداء من غموض ، لتناقض المصادر بشأنها - كما سجلنا مع البيان المغرب لابن عذارى - نصيب وافر فيه ، وذلك عندما يغيب عنها إثبات الطريقة التي اعتمدت في فداء الأسير . وتتعدد مثل هذه الحالات ، فقد فدى الخليفة الموحدي يوسف أهل الثغور الأندلسية «من الأسرى ما وجد من أهلها عند الروم وأنقذهم من ربقة عبودية الكفر إلى حرية الإسلام»[4] . أما أسرى سلطيش - الذين وقعوا في الأسر سنة ٥٧٥هـ/ ١١٧٩م - فقد «فك الله أسرهم بالفداء منهم»[5] ، وباجة التي «أنقذها الله من الأسر بالفداء»[6] . ويظل غائباً عنا كيف تم فداء هؤلاء هل لقاء مال أو أسرى؟

وفي حالات أخرى ، كان مصير الأسرى والرغبة في استعادتهم وراء قيام غارات ، عادة ما تكون مباشرة بعد تلك التي وقع فيها الأسرى الموحدون لدى أعدائهم . ومثال ذلك

---

(١) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص٣٠٧. والطريف أن محقق الكتاب رجح أن تكون دنانير موحدية مزورة دأبت السلطة على ضربها من النحاس ، الحاشية ٤.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٤٦. ولعلها الإشارة التي يقدم بشأنها ابن عبد الملك تفاصيل أخرى في الذيل والتكملة ، س٨ ، ق١ ، ص٢٦٨.

(٤) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص١٦٧. راجع العبارة ذاتها لدى ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٦٥.

(٥) نفسه ، ص١٤٠.

(٦) نفسه ، ١٢٩-١٣٠.

تعرض مدينة أستجة سنة ٥٦٨هـ/ ١١٧٢م لغارة إسبانية أوقعت العديد من أهلها في الأسر. وفي السنة ذاتها قاد الموحدون غارة ناجحة ضد قلعة رباح Calaytrava خلصت «الأسرى من المسلمين بأجمعهم»[١].

وتزخر كتب التراجم بأسماء شخصيات مغربية - أندلسية معروفة وقعت في الأسر وتم افتكاكها، في العصر الموحدي[٢].

وإلى جانب «الفكاك»[٣]، اضطلع بعض فقهاء العصر بمهمة الافتكاك، فهذا الفقيه التلمساني، المقيم بإشبيلية محمد بن أحمد بن محمد اللخمي (٥٥٨-٦١٤هـ) يعقد مجلساً للوعظ في الجامع الأعظم بإشبيلية، شوهد وقد «ندب الناس إلى افتكاك أسارى، فتسارع الناس إلى بذل ما حضرهم، وخلع كثير منهم بعض ما كان عليه من الثياب، تراكمت أمام منبره، حتى كادت تحجبه عن الأبصار، سوى ما وعد به، فتجمل في أثمان تلك الثياب مال جسيم»[٤]. وهذا محدث أندلسي يدعى محمد بن عبدالله بن سليمان الأنصاري (توفي سنة ٥٩٨هـ/ ١٢٠٢م) عرف بالبر والصلاح وكان دأبه السعي في افتكاك الأسرى[٥].

أما بخصوص قتل الأسرى، فإن الموحدين لجأوا إليه في عدة مناسبات، فقد كان «من عادة الموحدين أنهم لا يأسروا مشركاً محارباً إن ظفروا به ولو كان ملكاً عظيماً، بل تضرب رقابهم كثروا أو قلوا»[٦]. ولعل المقصود في هذه الرواية الرجال من الأسرى، فقد أورد صاحبها، نفسه، خبراً عن مطاردة الموحدين للإسبان عقب الأرك، وحصارهم بطليطلة،

---

(١) ابن عذارى، قسم الموحدين، ص١٢٥-١٢٦.

(٢) راجع بهذا الخصوص ابن عبد الملك، م .س، س٨، ق١: ص١٥٤-١٥٧، ٢٨٠-٢٨١، ٣٠٩-٣١٠؛ وابن الزبير، م .س .، ق٣، ص٢٩-٣٠، ٦٨-٦٩، ١٤٠، ٢١٦-٢١٧ وق٤: ص١٣٨-١٣٩، ١٨٧، ٢١٤-٢١٥، وعبد الواحد ابن محمد الطواح، سبك المقال لفك العقال، تحقيق محمد مسعود جبران، دار الغرب الإسلامي، ط١، بيروت، ١٩٩٥. ص٥٦، ١١٥.

(٣) حول الأصل العربي لمصطلح فكاك، وانتقاله إلى اللغة الإسبانية القديمة (القشتالية) راجع مقال حسين اليعقوبي، في الفكاكة والفكاكين، ص٥٩-٦٢، مجلة دراسات أندلسية، العدد٧، مطبعة المغاربية، تونس، ١٩٩٢.

(٤) ابن عبد الملك، م .س .، س٨، ق١، ص٢٦٨.

(٥) نفسه، س٦، ص٢٨٢ راجع نماذج أخرى للافتكاك لدى حسين اليعقوبي، م .س .، ص٦٨

(٦) شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د .ت .، المجلد٧، ص٨.

حيث انتهت باقتحام الجيش الموحدي حصونها «وقتل رجالها وسبي حريمها»[1] . وأمام تكرار هذه الحالات في أيام الموحدين[2] لا نملك سوى ترجيح إمكانية حصول ذلك ضمن المعاملة بالمثل . وتقدم معركة العقاب ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م نموذجاً لهذا الأسلوب ، فقد نادى الملك الإسباني ألفونسو الثامن وقد تبين له أن النصر قريب «أن لا أسر إلا القتل ، ومن أتى بأسير قتل هو وأسيره ، فلم يأسر العدو في هذه الوقعة أحداً من المسلمين»[3] . وغير خاف ما تنطوي عليه هذه الرواية من غلو واضح ، فقد تحدث المراكشي[4] عن سبي العقاب من المسلمين «من النساء والصبيان بما ملأوا به بلاد الروم قاطبة» . وفي ذلك تأكيد لما رجحناه بأن المقصود بالقتل الرجال من الأسرى .

غير أن الحديث عن السبي غير المسلم في المغرب الموحدي ، يظل مبتوراً دون التوقف عند عمليات السبي التي أقدم عليها مسيحيو إسبانيا عقب كل مواجهة مع الأندلسيين والموحدين .

فقد تعرضت مدينة المرية في بداية العهد الموحدي للاحتلال الإسباني ، فتم سبي أهلها[5] . ويقدم المقري[6] إحصاءً لما سبي فيذكر «وأحصي عدد من سبي من أبكارها فكان أربعة عشر ألفاً» .

كما تتحدث المصادر بنوع من التفصيل عن معاناة الناس أيام الموحدين من الأسر[7] . وتشير رسالة موحدية من إنشاء أبي القاسم أحمد بن محمد البلوي الأندلسي عن الأمير عبد الرحمن بن المنصور الموحدي إلى ملك قشتالة وطليطلة وغشكونية حول خرقه الهدنة القائمة بينه وبين الموحدين ، عندما عمد جنده إلى مهاجمة أحواز شقورة وحصون جيان «واحتملوا عدداً من أسارى المسلمين»[8] . كما تعرضت نواحي مدن قرطبة ومالقة ورندة وغرناطة

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) راجع نماذج أخرى أيام الخليفة يوسف بن عبد المومن عند ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٠١-١٠٢ ، ١٣٨ ، ١٤٧ .

(٣) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢٣٩-٢٤٠ .

(٤) المعجب ، ص٤٥٨ .

(٥) عبد الواحد المراكشي ، م .س . ، ص٣٠٧-٣٠٨ ؛ الإدريسي ، م .س . ، ٢ :٥٦٣ .

(٦) م .س . ، ٤ :٤٦٣ .

(٧) ابن الزيات ، م .س . ، ص١٨٨ .

(٨) أحمد بن محمد البلوي ، العطاء الجزيل في كشف غطاء الترسيل ، تحقيق محمد مفتاح ، أطروحة دكتوراه الدولة ، جامعة مدريد ، ١٩٩٠ ، مرقونة بخزانة كلية الآداب ، ظهر المهراز ، فاس تحت رقم ٥٥٤ ، ص١٢١ .

وأستجة . . . لهجوم إسباني سنة ٥٧٨هـ/ ١١٨٢م . وعند اقتحام حصن من عمل رندة ، تم أسر «ألف نسمة وأربعمائة ما بين رجل وامرأة»[١] .

بل إن حلفاً برتغالياً - إفرنجياً قام لأجل استرجاع مدينة شلب من الموحدين ، سنة ٥٨٥هـ/ ١١٨٩م ، بدعوة من ملك البرتغال ، إذ مقابل عونهم «يجعل لهم سبي البلد ، وله هو المدينة خاصة ، ففعلوا ذلك ونزلوا عليها من البحر فملكوها وسبوا أهلها»[٢] .

وتقدم ترتيبات الجيش الإسباني قبل معركة الأرك الدليل الواضح على كون الحرب مصدراً خصباً للاسترقاق ، فقد صحب هذا الجيش «جماعات من تجار اليهود قد وصلوا لاشتراء أسرى المسلمين وأسلابهم وأعدوا لذلك أموالاً فهزمهم الله تعالى»[٣] .

وامتد الأمر إلى مرحلة الضعف الموحدي ، فقد عرفت أيام الخليفة يحيى بن الناصر بتوالي «الهزائم والقتل والأسر»[٤] . وهو أمر لا يمكن فهمه إلا في إطار الحروب وعمليات الغزو التي كانت الأندلس خاصة ، والحوض الغربي للبحر المتوسط مسرحاً لها خلال القرن ٦هـ/ ١٢م ، فقد وصف أبو إبراهيم إسحاق بن محمد بن غانية صاحب ميورقة أنه لم يكن له هم سوى الغزو ، فقد «كان له في كل سنة سفرتان إلى بلاد الروم يغنم ويسبي»[٥] .

كما كان راكب البحر في الفترة ذاتها عرضة للقرصنة والنهب والسلب ، وهو ما تعبر عنه رواية ابن جبير[٦] التي تصف ما عاينه في ساحل جزيرة سردانية لـ«جملة من أسرى المسلمين نحو الثمانين بين رجال ونساء يباعون في السوق» . وتعرضت السفينة التي كان ابن جبير يركبها ، عند مضيق مسينا للرياح والأمواج العاتية ، فكادت أن تهلك ، ولولا مصادفة وجود الملك الصقلي وليام الثاني في مدينة مسينا «لانتهب جميع ما في المركب انتهاباً ، وربما

---

(١) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٤٦ ؛ راجع نماذج أخرى في ص ٢٧١.

(٢) عبد الواحد المراكشي ، م .س ، ص٤٠٣ ؛ راجع تفاصيل أخرى مرتبطة بهذا الهجوم الذي شاركت فيه قوات فلامانية وانجليزية عند : PICARD, op.cit., p.73.

(٣) ابن عميرة الضبي ، م .س . ، ص٣٥.

(٤) ابن أبي زرع ، ص٢٤٨.

(٥) عبد الواحد المراكشي ، ص٣٨٨.

(٦) أبو الحسين محمد بن جبير الكناني ، رحلة ابن جبير ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، د .ت . ، ص٤٢ ؛ راجع أيضاً أمين توفيق الطيبي ، جوانب من النشاط الاقتصادي في المغرب في القرن ٦هـ ، ١٢ من خلال رسائل جنيزة القاهرة ، مجلة البحوث التاريخية ، السنة٦ ، العدد٢ ، منشورات جامعة الفاتح ، ليبيا ، ١٩٨٤ ، ص ٤٦١.

كان يستعبد جميع من فيه من المسلمين ، لأن العادة جرت لهم بذلك»[1] . وهو ما تؤكده شهادة أخرى معاصرة أيضاً ، تهم بيزا المدينة الإيطالية التي لم تكن تخفي تطلعها إلى موطأ قدم ببلاد المغرب . فقد وقع أسير من تونس سنة ٥٩٦هـ/ ١٢٠٠م في يد البيزيين ، فكتب صاحب ديوان تونس والمهدية إلى أحد كبار تجار بيزا رسالة يلتمس إرسال الأسير ، إن كان له علم بمكان وجوده ، وإن لم يكن يقوم بالبحث عنه وشراءه له[2] . وهو ما يظهر أن مصير الأسير لم يكن غير الاسترقاق .

هكذا نسجل في ختام هذا الموضوع أن البحث في السبي غير المسلم ببلاد المغرب والأندلس يحتاج إلى عناية أكبر ، وجدير بأن يختص بدراسة مستقلة ، تستغل النصوص التاريخية العديدة ، وتستوعب المعطيات الرقمية التي تتضمنها بعضها ، اعتماداً على مناهج الإحصاء والديموغرافيا التاريخية . إلى جانب نصوص إسبانية[3] ، خاصة ، وأوروبية عامة . وتكفي الإشارة إلى ما سجلناه من غياب لعدة عناصر من شأنها إغناء البحث في هذا الموضوع ، وملء عدة بياضات تكتنفه . ومثال ذلك ترتيبات عملية الفداء ، التي تظل معلوماتنا عنها شحيحة وغامضة ، بالمقارنة مع مثيلتها في المشرق الإسلامي في الفترة ذاتها ، أي حين كانت بلاد الشام تصطلي بنار الحروب الصليبية . فقد أعقب تحرير صلاح الدين الأيوبي مدينة القدس في ٢٨ رجب ٥٨٣هـ/ ٣ أكتوبر ١١٨٧م ، عملية شراء الأسرى المسيحيين بأنفسهم لأنفسهم ، وإطلاق المسلمين لأسراهم : «وتقرر على كل من فيه [بيت المقدس] لشراء أنفسهم الرجل بعشرة دنانير والمرأة بخمسة دنانير والطفل بدينارين»[4] . كما أن شروط المعاهدة بين الطرفين نصت على «أن من لم يستطع فدية نفسه خلال أربعين يوماً يصبح عبداً . وعند انتهاء الأجل فقد أربعة عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة حريتهم»[5] .

---

(١) ابن جبير ، م .س ، ص٢٢٤.

(٢) رسائل موحدية ، رسالة ٤٨ ، ١ :٢١٧.

(٣) نشير في هذا الصدد إلى دراسة قيمة ، اعتمدت نصوص ووثائق إسبانية لدراسة وضعية المسلمين الذين تسميهم "exarici" ، وقد داهمهم الزحف الإسباني ، والأراغوني خاصة ، في القرنين ١١ و١٢م :

GUY LIAUZU, la condition des musulmans dans l'Aragon chrétien aux XIè et XIIè siècles, Hesperis, vol.IX, fasc.2 p.185-200.

(٤) مجهول ، كتاب الاستبصار . . . م .س . ، ص١٠٦.

(٥) نفسه ، حاشية ٤ ، للمحقق .

فهل عرف المغرب مثل هذه الترتيبات؟ وهل كان الفداء وتخليص الأسرى موضوعاً خاصاً لمراسلات رسمية بين السلطة المغربية والدول الأوروبية؟ كتلك التي تمت مثلاً بين محمد بن طغج الإخشيدي حاكم مصر وأرمانوس ملك الروم سنة ٣٢٤ أو ٣٢٥هـ/ ٩٣٦-٩٣٧م[١].

لدينا إشارات إلى اتفاق الدول المسيحية والمغربية حول تحريم بيع الأسرى، إذ بمجرد التعرف على جنسية الأسير، ومهما كانت أسباب وقوعه في الأسر، يجب السعي إلى تحريره أو مفاداته[٢]. غير أن هذه الاتفاقيات صادفت صعوبات كبيرة، كما انتهى إلى ذلك أحد الباحثين في العلاقات بين المغرب وأوروبا في العصر الوسيط[٣].

غير أن هذا الغموض والغياب لا يمنعان من تسجيل مجموعة ملاحظات، وإثارة قضايا ترتبط بالسبي، مسلماً كان أو غير مسلم.

١- طرح السبي المسلم الذي كان يقع بيد غير المسلمين قضايا شائكة ومعقدة، لم تغب تفاصيلها عن فقهاء العصر. ومثال ذلك ما طرحه ابن رشد - معاصر فترة موضوع البحث - حول وضعية ما يحوزه أهل الحرب من المسلمين. وهو موضوع وإن كان لا يعني - دراستنا - بطريقة مباشرة، فإنه يثير مسائل كان على المغاربة آنذاك أن يفكروا فيها ويجدوا لها حلولاً. وصاغ ابن رشد[٤] المسألة كالتالي: «ولا يخلو ما يحوزه أهل الحرب من المسلمين من ستة أشياء: أحدها أحرار المسلمين والثاني أحرار أهل الذمة، والثالث أموال المسلمين وأهل الذمة لأن الحكم في ذلك سواء، والرابع أمهات أولاد المسلمين، والخامس مدبروهم ومعتقوهم إلى أجل والسادس مكاتبوهم».

وتكمن أهمية هذه الفقرات في كونها تنبه إلى خطورة وضعية السبي المسلم في دار الحرب، وما يطرحه وجودهم هناك من تعقيدات. ويهمنا منها بوجه خاص وضعية أم الولد والمكاتب والمدبر، أي ذلك الذي لم يعد رقه سوى مسألة وقت فقط: أم الولد عند وفاة السيد، والمكاتب عند الإيفاء بما تضمنه عقد الكتابة والمدبر عند انتهاء الأجل المحدد في وثيقة التدبير[٥].

---

(١) راجع نص الرسالة لدى أحمد بن علي القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٧، ج٧، ص١٠-١٨. وهي الرسالة التي كان الأسرى موضوعاً رئيسياً لها.

(٢) DE MAS LATRIE. op.cit.. p.216

(٣) Loc. Cit

(٤) ابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدات... م.س. ج١، ص٣٦٢.

(٥) سنعرض لذلك بتفصيل في المبحث المتعلق بالعتق من أطروحتنا.

٢ - حدد الشرع الإسلامي الخيارات التي يطرحها حصول سبي من دار الحرب بيد الإمام[١] . كما عدد مسوغات اعتماد كل خيار . وهو أمر بالغ الأهمية باعتباره يشكل مرجعية صلبة لتعامل السلطة السياسية في مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م مع هذا الموضوع وتداعياته .

يمكن تحديد هذه الخيارات - كما عرضنا لذلك سابقاً - في :

- القتل : في حال كون «الأسير من أهل النجدة والفروسية والنكاية في المسلمين»[٢] .

- الاسترقاق[٣] : «إن لم يكن على هذه الصفة [النجدة والفروسية والنكاية] وأمنت غائلته وله قيمة»[٤] .

- الفداء : «إن بذل فيه أكثر من قيمته»[٥] .

- العتق : «إن لم تبذل فيه قيمة ولا فيه محمل لأداء الجزية»[٦] .

فهل استحضرت السلطة السياسية في المغرب هذه الخيارات ومسوغاتها وهي تبحث في مصير السبي الذي حصل بيدها؟

لا نملك إجابات شافية عن هذا السؤال ، لانصراف المؤرخين والكتاب إلى الحديث عن مصائر الأسرى ، وصفاً في الغالب وتعداداً في حالات معينة . ولعل في النماذج الكثيرة التي أوردناها ما يقدم دليلاً على ما ذهبنا إليه .

٣ - وبخصوص الاسترقاق كخيار تم اعتماده على نطاق واسع بعد أن تضع الحرب أوزارها ، منذ القديم وفي سائر بقاع الأرض[٧] . وتم اختياره في بلاد المغرب والأندلس

---

(١) الداودي ، م .س . ، ١٠٣-١٠٤ ؛ هوبنكز ، م .س . ، ص ٧١.

(٢) ابن رشد ، المقدمات ، ١ :٣٦٧. راجع الخيارات الأربعة لدى عبد اللطيف عامر ، م .س . ص١٦٩ ، ثم عبد السلام الترمانيني ، الرق ماضيه وحاضره ، مطابع دار القبس ، ط٢ ، الكويت ، ١٩٨٥ ، ص٤٣.

(٣) راجع A.MORABIA حول استرقاق المسلم لعدوه يمكنه من ملكية ممتلكاته في كتابه : **Le Gihad dans l'Islam médiéval**. éditions Albin Michel, Histoire. Paris 1993, p.233.

(٤) ابن رشد ، المقدمات ، ١ :٣٦٧.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٧) يشير أحد الباحثين إلى أن الاسترقاق بالأسر ظاهرة قديمة ويقدم مثالاً بمصر الفرعونية خلال حروب الهكسوس حيث تم أسر رجال ونساء منهم ، وكان مصيرهم الاسترقاق . عبد اللطيف عامر ، م .س ، ص٢٥.

خلال فترة الدراسة ، فإنه في نظرنا افتقد إلى مرجعية دينية ثابتة . باعتبار أن الاسترقاق لم يرد في القرآن بصفة مطلقة حكماً من أحكام الأسرى ، كما أن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم لم يقره صراحة[(١)] ولم يمنعه ، مما جعله يظل رهين المعاملة بالمثل[(٢)] . ولعل هذا ما فتح المجال أمام اعتماده بصورة واسعة ، خاصة وأنه يتميز بكونه «مصير معلق» ، أي يستوجب تفكيراً معيناً ، كما يتطلب انتظار موقف الطرف الآخر غير المسلم . وبعبارة أخرى فهو يعبر عن مرحلة أي وسيلة لتحديد وضعية الأسير ، وليس غاية[(٣)] .

## II- الخطف:

تكشف النصوص التاريخية التي تتحدث عن خطف الناس عن ثلاث حالات :

- خطف الإماء والعبيد .
- خطف الأسرى .
- خطف الأحرار .

ولعل ما يجمع بين الحالات الثلاث كونها تتم في ظروف غير عادية . ويبدو أن الخطف كان ظاهرة شائعة في كل المجتمعات ، قديمها وحديثها[(٤)] . ولدينا نماذج متعددة ومختلفة زمانياً ومكانياً .

وبالنسبة للفترة موضوع البحث ، يتحدث بنيامين بن يونة التطيلي[(٥)] عن خروج أهل أسوان في مصر «لصيد العبيد في أراضي هؤلاء الزنوج . . . ويرغبونهم حتى يتبعونهم ، ثم يبيعونهم في أسواق النخاسة بمصر وما جاورها من البلدان» .

---

(١) ورد في الحديث الشريف «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ، وقال : هما لمن غلب» رواه البيهقي عن ابن عمر وصححه . محمد بن عبدالله بن أبي بكر القضاعي المعروف بابن الأبار ، المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفي ، دار الكاتب العربي ، القاهرة ، ١٩٦٧ ، ص١٢٢. وتبقى عبارة «هما لمن غلب» غامضة ، باعتبار أنها تستغرق استرقاقهم أو فداءهم أو المن عليهم ، فمصيرهم بيد من غلبهم . انظر الحديث لدى أبي الحسن مسلم القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم ، م٦ ، ج١٢ ، ص٤٣ ، ضبط وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٥.

(٢) عبد اللطيف عامر ، م .س . ، ص١٩٦.

(٣) نفسه ، ص٣٦١.

(٤) يخلص علي عبد الواحد إلى عدم وجود ظاهرة خطف الأحرار في المجتمعات الإسلامية الوسيطية . وهو تقرير في حاجة إلى مراجعة ، انظر A.ABDELWAHED, op.cit., p.114

(٥) رحلة ابن يونة الأندلسي إلى بلاد الشرق الإسلامي ، ترجمة وتعليق عزرا حداد ، دار ابن زيدون ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص١٧٠. ولعلها إشارة الحميري ذاتها ، م .س . ، ص٧٤.

وغير بعيد عن بلاد الزنج ، يشير الحميري[1] إلى قرية جوة إحدى قرى بلاد الحبشة حيث «يسرق بعضهم أبناء بعض ويبيعونهم من التجار فيخرجونهم إلى أرض مصر في البر والبحر» .

أما في بلاد المغرب والأندلس ، فلا شك أن ظاهرة الخطف كانت شائعة ، ولا يعني شح المصادر حولها ، محدوديتها ، ما دامت العملية ترتبط بفترات الفوضى وانعدام الأمن ، وهي فترات معروفة في مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م . ففي وقت مبكر من تاريخ المرابطين ، يكشف اتخاذ صنهاجة الصحراء - عصبية الدولة المرابطية - للثام ، ضمن تفسيرات عدة لهذه العادة[2] ، عن ظروف اللاسلم التي كانت تعيشها هناك ؛ حيث عمد رجال صنهاجة إلى التنقب في محاولة لخداع المغيرين عليهم[3] وحماية نسائهم وأطفالهم .

وفي الشمال ، وبالضبط في مدينة فاس قبل المرابطين ، يتحدث ابن خاقان[4] عن «طائفة من أهل فاس قد عاثوا فيها وفسقوا . . . ومنعوا جفون أهلها النبات ، وأخذوا البنين من حجور أمهاتهم والبنات» .

ويبدو أن خطر هذه الجماعة اضطرت يوسف بن تاشفين إلى القبض على أفرادها وإيداعهم سجن أغمات مع سجينه الشهير المعتمد بن عباد صاحب إشبيلية[5] .

أما في المغرب الأوسط فقد نشطت غارات القبائل العربية منذ أواسط القرن ٥هـ/ ١١م ، يشير الدرجيني[6] إلى إحداها ، التي أغارت على «وارجلان فساقوا عدة من الإماء» . وإذا كانت هذه الحادثة لم تمس حرائر - بمعنى أن الخطف لم يكن وراء استرقاقهن - فإن المغيرين لن يتورعوا عن ذلك تجاه الأحرار عندما تواتيهم الفرصة .

---

(١) م .س . ، ص١٨٠.

(٢) حسن أحمد محمود ، قيام دولة المرابطين ، دار الفكر العربي ، القاهرة (١٩٥٦) ، ص ٥٠ ؛ أما الباحث إبراهيم القادري بوتشيش فقد قلّب الموضوع من جميع جوانبه ، مستعرضاً جميع الآراء الواردة فيه ، وانتهى إلى ارتباط تلثم المرابطين بعاداتهم وعرفهم ، وذلك في كتابه المغرب والأندلس في عصر المرابطين : المجتمع - الذهنيات - الأولياء ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٩٣ ، ص٧٥-٨٠.

(٣) مؤلف مجهول ، الحلل . . . ، م .س ، ص١٨-١٩ ؛ النويري ، م .س . ، ص٣٨٣-٣٨٤.

(٤) أبو نصر الفتح بن محمد بن عبيدالله القيسي الملقب بابن خاقان ، قلائد العقيان ، تحقيق محمد الطاهر ابن عاشور ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٩٠ ، ص٧٧.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) م .س . ، ٢ :٤٣٤.

وفي الأندلس تكشف رسالة الخليفة الموحدي المستنصر إلى أحد نوابه بالأندلس ، الذي نقض هدنة دولته مع النصارى ، عبر اقتحامه مجالاتهم وخطف أسراهم ، عن شيوع مثل هذه العمليات في غياب رادع فعلي من جانب السلطة ، فقد خاطب الخليفة نائبه ورجاله «أدوا من أسرتم إلى مأمنه . . . ولا تمسكوا من الأسارى بشعرة ، ولا من الماشية بوبرة»[1] بل إن الخليفة نفسه يتوعد في رسالة أخرى من أتى بمثل هذه الأعمال ، عندما بلغه أن أحدهم «أتى بطليوس بأحد وعشرين أسيراً منهم»[2] .

ولعل ما لا تكشف عنه الرسالتان معاً ، صراحة ، أن هذه الدعوات لم تكن لتتم لولا الضغط الإسباني على الأندلس خلال فترة ضعف الدولة الموحدية ، التي كانت مشاكلها الداخلية تغنيها عن إثارة مشاكل جديدة .

أما في شرق بلاد المغرب ، فإن ظاهرة الخطف - وبالتالي الاسترقاق عبره - كانت تقض مضاجع الأهالي هناك . فقد كانت المنطقة الساحلية بين قابس وطرابلس تحت رحمة أناس «يتقربون ببيع المسلمين للروم فنجد الناس يتحامون لأجل ذلك الانفراد في قراهم»[3] . بل إن قصر وزدر القريب من طرابلس عرف «ببيع من يجتاز به من الحجاج وغيرهم للنصارى . . فإذا جازوا عليهم ولم يفقدوا أحداً ممن معهم هنأ بعضهم بعضاً بذلك»[4] .

ولعل هذا من الأسباب التي أدت إلى صدور «فتوى» سقوط فريضة الحج التي أشرنا إليها آنفاً[5] ، والتي يبدو أنها لقيت بعض الاستجابة ، فقد سجل التجاني[6] أن الخطف في جهة القصر المذكور «قل . . . لقلة العابرين به» .

وهكذا تفصح الإشارات التي أثبتناها ، والتي تهم بلاد الزنج والحبشة وموطن صنهاجة الصحراء وفاس ووارجلان والأندلس والمنطقة الواقعة بين قابس وطرابلس ، عن شيوع

---

(١) رسائل موحدية ، رسالة ٨٣ ، ١ :٣٠٣.

(٢) نفسه ، رسالة ٨٤ ، ١ :٣٠٤.

(٣) التجاني ، م .س . ، ص١١٩.

(٤) نفسه ، ص٢١٠.

(٥) الدرجيني ، م .س . ، ١ :٣٩٨.

(٦) التجاني ، م .س . ، ص٢١٠.

ظاهرة الخطف، ومساسها بالأحرار والعبيد والأسرى، في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م وهي الظاهرة التي استمرت بالمغرب حتى عصور متأخرة[١].

## III- الجريمة:

لم نعثر على إشارات تفيد بالاسترقاق جزاءً لمرتكب جريمة أو جنحة معينة، في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م. فهل يمكن القول إن المغرب والأندلس لم يعرفا هذه «الظاهرة»؟ كما عرفتها مجتمعات الإغريق والرومان وعرب الجاهلية[٢]. ولم يجزها الإسلام، وإن أوجب تنفيذ الحدود في جرائم الحدود من سرقة وسلب وزنى وشرب الخمر وقذف، وتنفيذ القصاص في جرائم القصاص من انتحار وإيذاء النفس، كما قرر التعزير فيما سوى ذلك، حسب تقدير القاضي[٣].

تشير المصادر إلى استرقاق السارق في المجتمعات السودانية الوسيطية، فالذي تعرض للسرقة بإمكانه بيع سارقه إذا قبض عليه، ويصبح المجرمون أرقاء[٤]. ولعلها الإشارات الواردة لدى البكري[٥]. التي يقول فيها: «وحكم أهل هذه البلاد [يقصد مدينة ترنقة السودانية] والمذكور قبلها من بلاد السودان [يقصد مدن صنغانة وسلى وقلنبو] أن يخير صاحب السرقة في بيع السارق أو قتله».

غير أن ورود إشارة في رسالة ابن أبي زيد القيرواني إلى مغتصب الأمة وواطئها، تكشف عن الاسترقاق عقاباً. يقول ابن أبي زيد[٦]: «من غصب أمة ثم وطئها فولده رقيق وعليه الحد».

---

(١) راجع في هذا الصدد ظاهرة اختطاف قبائل الجبلية وشراقة نساء فاس وبناتها، في القرن١٨ عند محمد بن الطيب القادري، نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٧٧، ج١، ص٣٦٣؛ ثم إشارات تهم بنات فاس لدى Auguste MOLIERAS. **Le Maroc inconnu.** Imprimerie D.Heintz, Oran, 1899, Tome2, p.55, 369-370 هذا فضلاً عن مقال قيم يهم مغرب القرن ١٩: Mohammed ENNAJI, vols d'esclaves et rapts de personnes libres: Un aspect des rapports sociaux au Maroc du 19è siècle, **Bulletin Economique et social du Maroc**, No159-160-161, imprimerie de Fédala, Mohammedia, (1987), p.211-223.

(٢) الترمانيني، م.س.، ص٤٧-٤٨. انظر أيضاً علي عبد الواحد وافي، م.س.، ص٤٨.

(٣) الترمانيني، م.س.، ص٤٩-٥٠.

(٤) H.DESCHAMPS, op.cit, p.27

(٥) م.س.، ٢: ٨٦٩. وهي الإشارة التي نقلها كل من صاحب الاستبصار، ص٢١٨ والحميري، ص١٣٢.

(٦) م.س.، ص١٣٥، ١٢١.

والغريب أن جزاء الغاصب هو إقامة الحد عليه ، وجزاء حاصل الغصب - أي ولده - هو الاسترقاق !

إن في هذه الإشارة دليل على وجودها على الأقل ، إذ أن بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة لم تكن بمنأى عن مثل هذه الممارسات التي هي وليدة ظروف اللاأمن التي عرفتها البلاد ، كما أنها وليدة ظروف اجتماعية صعبة وحالات نفسية وشبقية معقدة .

## IV- الدين:

عرفت المجتمعات القديمة الرق بسبب الفقر ، وأقرته قوانينها ، إذ كان مألوفاً عند المصريين واليونان والرومان[١] أن من افتقر له أن يبيع نفسه أو أولاده ، ليخفف عنه عبء إعالتهم ويستعين بأثمانهم[٢] . واستمرت الظاهرة في أوروبا حتى نهاية العصر الوسيط[٣] . وشاع في البلاد السودانية الوسيطية استرقاق العاجز عن الوفاء بديونه[٤] . كما عرف عرب الجاهلية استرقاق المدين[٥] . أما الإسلام فإنه لم يجز استرقاق المدين المعسر ، وأوجب له حقاً في بيت المال الإسلامي[٦] وشجع الدائن على الرفق بالمدين[٧] .

وفي بداية الوجود العربي - الإسلامي ببلاد المغرب ، تردد المصادر العبارة التالية ، التي سجلها ابن عبد الحكم[٨] عن فتح عمرو بن العاص برقة «صالح أهلها على ثلاثة عشر ألف

(١) راجع : H.Wallon, op.cit. , p.180 وعلي عبد الواحد وافي ، م .س . ، ص ٧٠ بالنسبة للإغريق ، وص ٣٦٥-٣٦٨ بالنسبة للرومان ؛ وسامي سعيد الأحمد ، العبودية عند الرومان ، مجلة المؤرخ العربي ، عدد ٣٩ ، السنة ١٥ ، مطابع الأطلس ، الرباط ، ١٩٨٩ ، ص١٨٩.

(٢) الترمانيني ، م .س . ، ص٤٤.

(٣) مثال ذلك إنجلترا التي استمرت بها الظاهرة حتى القرن ١٢م وفرنسا حتى نهاية القرن ١٥. الترمانيني ، م .س . ، ص٤٥.

(٤) H.DESCHAMPS, Op.Cit., p.27 وتشير J.Suret-canale إلى أخذ الابن رهينة عند عجز أبيه عن أداء ما بذمته . في كتابها : **Afrique Noire: l'Ere coloniale 1900-1945**, Terrains/Editions sociales, Paris, 1962, p.86

(٥) الترمانيني ، م .س . ، ص٤٧.

(٦) يقول سبحانه : ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾ قرآن كريم ، التوبة ، الآية ٦٠.

(٧) يقول الباري عز وجل : ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم﴾ قرآن كريم ، البقرة ، الآية : ٢٨٠.

(٨) ابن عبد الحكم ، م .س . ، ص٢٩.

دينار يؤدونها إليه جزية ، على أن يبيعوا من أحبوا من أبنائهم في جزيتهم»[١] . وهي السياسة التي سلكها عمرو بن العاص تجاه لواتة ، فقد نقل الليث بن سعد «كتب عمرو بن العاص على لواتة في شرطه عليهم أن تبيعوا أبناءكم فيما عليكم من الجزية»[٢] .

وإذا كانت هذه الإشارة تهم فترة مبكرة من تاريخ المغرب الإسلامي ، فإننا نتوفر على نظيرتها في مكان غير بعيد عن مكانها ، يمكن الاستئناس بها فقط . وتهم المنطقة الواقعة بين بلاد البربر ومصر ، التي اضطر شظف العيش أهلها إلى طلب القمح من أهل صقلية ، وإيداع أبنائهم رهائن لديهم «وفي حالة عدم الوفاء بالدين عند انتهاء الأجل المحدد يحتفظ الدائنون بالأطفال كرقيق لهم»[٣] .

وفيما بين الزمنين - زمن عمرو بن العاص وزمن الوزان الفاسي - ألم تعرف بلاد المغرب حالة مماثلة؟

لا نملك جواباً لذلك ، غير إشارة توحي بإمكانية وجود أرقاء الدين ببلاد المغرب والأندلس ، التقطناها من رسالة ابن أبي الخصال[٤] ، الذي عاش فيما بين ٤٦٥-٥٤٠هـ/ ١٠٧٣-١١٤٥م ، إلى صديق له تحمل تذلله إليه ، في الصيغة التالية «وكم أسير دين لا يمن عليه بالفداء ، ولا عيب في رق لأكرم مسترق» . فهل تومئ هذه الصياغة الأدبية إلى وجود رق الدين في المجتمع المغربي - الأندلسي خلال فترة الدراسة؟

لا شك في ذلك ، رغم أنه تعوزنا إشارات صريحة ومباشرة . وفي هذا الصدد وفي إطار المعاملة بالمثل ، يمكن النص على وجود حالات رق الدين بالمغرب والأندلس ، فقد هاجم المستعين أحمد بن هود صاحب سرقسطة في بداية القرن ٦هـ/ ١٢م مدينة أرنبة «فغلب على أرباضها ، واعتصم أهلها منه بكنيسة منيعة ، ثم صالحهم على مال يؤدونه إليه أخذ به رهائن منهم ، ثم انصرف قافلاً عنهم»[٥] .

---

(١) وتناقلت هذه العبارة مصادر أخرى : المغرب ، لأبي عبيد البكري ، ص٤-٥ ؛ ابن الأبار القضاعي ، الحلة السيراء ، تحقيق حسين نونس ، الشركة العربية للطباعة والنشر ؛ القاهرة ، ١٩٦٣ ، ج١ ، ص١٣-١٤ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م .س . ، ١ :٣٨٩ ؛ ابن الأثير ، م .س . ، ٢ :٤٢٩.

(٢) البكري ، م .س . ، ٢ :٦٤٩-٦٥٠.

(٣) الحسن بن محمد الوزان ، وصف إفريقيا ، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر ، دار الغرب الإسلامي ، ط٢ ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ج١ ، ص٦٥.

(٤) أبو عبدالله بن أبي الخصال الغافقي الأندلسي ، رسائل ابن أبي الخصال ، تحقيق محمد رضوان الداية ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٧ ، ص٨٣.

(٥) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٥٣.

وتغيب عنا أخبار هؤلاء الرهائن : هل أفرج عنهم بمجرد أداء المال المتفق عليه ، أم أن المال لم يؤد أصلاً وظل هؤلاء بيد المسلمين؟ وإذا كان الأمر كذلك فما هي وضعيتهم القانونية إذن؟ .

## ٧- روافد أخرى:

وإلى جانب الحرب والخطف والجريمة والدين كروافد للاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥ - ٦هـ/ ١١-١٢م ، تستوقفنا روافد أخرى ، أقل أهمية خاصة من الناحية الكمية ، سوف نستعرض بعضها غير مقيدين بزمانها ، ما دامت حالات منفردة ، لا تملك دليلاً قوياً على شيوع معظمها :

تلفت انتباه دارس الوثائق المتعلقة بالرقيق في المغرب والأندلس ، العبارة التي ترددها كل وثيقة تتعلق ببيع العبد أو الأمة وهي «وإقرارها - أي الأمة - بالرق للبائع»[١] وفي ذلك إشارة إلى ما كان يشوب بيع العبيد من تدليس ، على رأسه بيع الحر ، باعتباره ظاهرة وليس مجموعة حالات منفردة . ويستند قولنا هذا إلى التبرير الذي يقدم لإثبات مثل هذه العبارة في كل وثيقة : «وإنما احتيج إلى إقرار المملوك أو المملوكة بالرق من جهة الاستحقاق بالحرية ، فقد تثبت حريتها يوماً . ليقف الشهود على عينه إن أنكر البائع البيع أو أنكر هو»[٢] .

كما أن في ورود نوازل فقهية تعتبر الحرية عيباً للأمة أو العبد ، دليل على وجود ظاهرة بيع الحر[٣] ربما على نطاق واسع .

وإذا كانت الإشارات المتعلقة ببيع الحر تبقى ذات بعد نظري ، فإن الحالات التي سنعرض لها تسندها من الناحية العملية ، وهي حالات يمكن اعتبارها روافد أخرى للاسترقاق :

* **الغصب** : يظل النموذج الصارخ لذلك سياسة الولاة العرب في بلاد المغرب تجاه البربر ، التي وردت على لسان الوفد الذي قاده ميسرة المطغري ، والذي توجه إلى دمشق

---

(١) عبد الواحد المراكشي ، وثائق المرابطين والموحدين ، م .س . ، ص٢٩٩ ، ٣٢٦ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، ٣٤٣ ، ٣٤٧ ، ٣٥٩ ، ٣٥٢ ، ٣٥٥ ، ٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٥١٤ ، ٦٢١.

(٢) نفسه ، ص٣٢٦.

(٣) راجع : نوازل ابن الحاج ، م .س . ، ص٢١-٢٢ ، ١٧٦ ، ٢٠٠ ؛ وابن رشد ، فتاوى . . ، ٣ :١٦١٨-١٦١٩ ؛ والونشريسي ، م .س . ، ٦ :١٦٩.

عاصمة الخلافة الأموية لمقابلة الخليفة هشام بن عبد الملك ، وطرح تظلم البربر عليه . وورد ضمن الشكوى : «ثم إنهم ساومونا أن يأخذوا كل جميلة من بناتنا ، فقلنا : لم نجد هذا في كتاب ولا سنة ، ونحن مسلمون»[١] ولعل في الأمر إشارة إلى الجواري اللاتي كان العرب أمراء وقادة يستأثرون بهن ، ويرسلون بعضهن إلى الخلافة في المشرق[٢] .

ونجد نظيراً لهذه الحالة في نازلة أندلسية تهم «مملوكة عقد عليها النكاح . . ثم ثبت الآن أنها حرة الأصل ، فوجب فسخ النكاح»[٣] . ويبدو أن المسألة مرتبطة بفترة الفوضى التي عرفتها الأندلس في نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م ، وبداية ٥هـ/ ١١م . فقد طرحت النازلة على الفقيه أبي عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلي المعروف بابن المكوى المتوفى سنة ٤٠١هـ/ ١٠١١م .

* **الشبهة** : يستفاد ذلك من تحذير فقيه مشرقي هو بندار محمد بن بشار لتلميذه القرطبي عبدالله بن مسرة بن نجيح (المتوفى سنة ٢٨٦هـ/ ٨٩٩م) الذي رحل إليه في البصرة «إياك أن يبيعك أهل البصرة»[٤] ، ويفسر التلميذ ذلك بقوله «وكنت قد أخذني حر البصرة والشمس فكان وجهي قد تسلخ»[٥] ، أما ابن الفرضي[٦] فقد قال عنه ، كان «أشقر شديد الحمرة» .

* **المجاعة** : تسجل المصادر حالات عديدة نورد منها نموذجين :

١- نموذج أول فردي ، يهم قاضي رقادة بإفريقية محمد بن عبدالله المعروف بابن جيحال مولى بني أمية الذي «كانت فيه غفلة شديدة وضعف ، وقيل إنه باع نفسه في حداثته من تين أيام الشدة ، ثم أثبت بعد ذلك حريته ، وانطلق»[٧] .

٢- نموذج ثان جماعي ، فقد عانت نواحي مراكش ودكالة من مجاعة أصابت المغرب ، حتى «هاجر العرب الساكنين عن طواعية إلى البرتغال يعرضون أنفسهم كعبيد لمن يعولهم»[٨] .

---

(١) الطبري ، م .س . ، ج٤ ، ص٢٥٥ ؛ ابن الأثير ، م .س . ، ٢ : ٢٨٥-٢٨٦.

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، ١ : ٥٢.

(٣) الونشريسي ، م .س . ، ٣ : ٣٤٧.

(٤) أبو الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدي المعروف بابن الفرضي ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، نشر عزت العطار الحسيني ، مكتبة الخانجي ، ط٢ ، القاهرة ، ١٩٨٨ ، ج١ ، ص٢٥٦.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٧) ابن عذارى ، م .س . ، ١ : ١٤٠.

(٨) الوزان الفاسي ، م .س . ، ١ : ٦٣.

وإذا كانت الحالتان معاً لا تهمان المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فالمجاعة لم تكن غريبة من المغرب خلال الفترة ذاتها ، مصداق ذلك استنكار الفقهاء إقدام الأب على بيع أولاده في أيام المسغبة ، مهما بلغت درجة معاناته ، كما نجدهم ينحون باللوم على كل من أفتى بجواز ذلك ، محتجين بأقوال الرسول محمد صلى الله عليه وسلم[١] .

* الهدية : تتحول بموجبها المرأة من حرة إلى أمة . فقد هادى ملك ليون برموده الثاني VERMUDO II المنصور بن أبي عامر بابنته تيريزا TERESA سنة ٣٨٢هـ/ ٩٩٢م ، سعياً إلى التقرب منه وكسب وده «فتسرى بها المنصور ثم أعتقها وتزوجها»[٢] .

ويدخل في الإطار ذاته انتقاد ابن حزم فتوى مالكي «أن التاجر أو الرسول إذا دخل دار الحرب فأعطوه أسراء من أحرار المسلمين وحرائرهم عطية فهم عبيد وإماء له ، يطأ ويبيع كسائر ما يملك»[٣] .

* الجاسوسية : ونتوفر على مثال من القرن ٧هـ/ ١٣م . فهذا الفقيه عبدالله بن إبراهيم بن الزبير العاصمي ، أخ صاحب صلة الصلة ، عاش فيما بين ٦٤٣-٦٨٣هـ يشارك في عدة غزوات وفي إحداها لقي «في بعض تصرفاته ليلاً بفحص غرناطة راجلاً من النصارى يتجسس فربطه وأدخله البلد فبيع ولم يلتفت ثمنه ، واستكتم رحمه الله تلك الفعلة جهده»[٤] .

* اللقيط : رغم غلبة الطابع النظري على الشكل الذي طرحت به قضية اللقيط في المصادر الفقهية ، هل يعتبر حراً أم عبداً؟ فإن ورودها في مصادر مغربية ، ومعالجتها من قبل فقهاء ومفتين أندلسيين معاصرين لفترة الدراسة ، كاف للقول بوجودها .

فقد انتهى سليمان الباجي[٥] إلى أن اللقيط «يلحق بأحرار المسلمين» ، مخالفاً بذلك

---

(١) أبو عبدالله محمد بن عبد السلام الناصري ، قطع الوتين من المارق في الدين أو الصارم البتار فيمن أفتى ببيع الأحرار ، مخطوط الخزانة العامة ، الرباط ، ضمن مجموع رقم D1079 ، ورقة ١٠٨-١٠٩ . ويرجع تاريخ تأليف الكتاب إلى بداية القرن ١٣هـ/ ١٩م .

(٢) سحر السيد عبد العزيز سالم ، الجوانب الإيجابية في الزواج المختلط ، ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى ، م .س . ، ص٣٦ .

(٣) ابن حزم ، المحلى ، م٥ ، ص٢٧٥-٢٧٦ .

(٤) ابن الزبير ، م .س . ، ٣ : ١٥١-١٥٢ .

(٥) أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي ، فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام ، دراسة وتحقيق الباتول ابن علي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الرباط ١٩٩٠ ، ص٤٠٥ .

قول ابن القاسم[١] الفقيه المالكي الشهير : «اللقيط في الرق» . في حين دافع ابن حزم[٢] عن قوله إن اللقيط مملوك ، وسخر في ذلك عدة آراء للرد على المالكية والحنفية ، إلى أن انتهى إلى «إرقاق لقيط لا يدرى من أمه أحرة أم أمة» .

أما ابن رشد[٣] فقد وظف آراء كل من عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وقصة النبي يوسف في القرآن ، للحكم بحرية اللقيط ، إذ يرجح قول «إنه حر وولاؤه للمسلمين» .

*** عدم الوفاء بشرط :**

نتوفر بهذا الخصوص على مسألتين :

- الأولى : تهم مسلماً ، ويسترق بموجبها في حالة عجز أهل دار الحرب عن أداء مال تم الاتفاق عليه ، مقابل تقديم رهائن إلى حين حلول أجل أدائه : «فقد اختلف في رهائنهم ، فقيل : يكونون لنا رقيقاً . . . وقيل إن أرادوا أن يكونوا ذمة لم يؤخذوا بشيء من ذلك ، والأول أولى»[٤] .

- الثانية : تهم ذمياً «ومتى نقض الذمي بمخالفته لشيء من الشروط . . . فالإمام فيه بالخيار بين القتل والاسترقاق»[٥] .

ولدينا إشارة في غاية الأهمية تسند ما ذهب إليه الطرطوشي . فقد رأى أهل فاس في إقدام أهل الذمة على بيع الخمر للمسلمين نقضاً لعهد بينهم ، فسارعوا إلى استرقاقهم . يذكر العقباني[٦] في ذلك : «استرقوا بعض أهل الذمة وأدخلوهم أسواق المزايدة وعقدوا فيهم البيع» .

ولعل من الطريف تذييل هذا الفصل بحالات استرقاق ثلاث نادرة لا تهم بلاد المغرب ، ولم نجد سبيلاً إلى إهمالها .

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) المحلى ، م .س . ، م٥ : ٢٧٥.

(٣) ابن رشد ، المقدمات ، ٢ : ٤٧٥-٤٧٦.

(٤) الداودي ، م .س . ، ص١٠٨.

(٥) محمد بن الوليد الطرطوشي ، سراج الملوك ، تحقيق جعفر البياتي ، رياض الريس للكتب والنشر ، ط١ ، لندن ، ١٩٩٠ ، ص٤٠٣.

(٦) م .س . ، ص١٧٤.

الحالة الأولى : موطنها بلاد الخزر ، فقد وردت الإشارة إلى أن هزيمة جيشهم تلقي بنساء قادته وأبنائهم في الرق «فمتى انهزموا أحضرهم [الملك] وأحضر نساءهم وأولادهم فوهبهم بحضرتهم لغيرهم وهم ينظرون»[1] .

الحالة الثانية : جرت أحداثها في خراسان ، فقد خدع فارس سلجوقي «يهودياً يدعى موسى ، فاستصحبه إلى بلاد العجم وهناك استرقه له عبداً»[2] .

الحالة الثالثة : جرت في مكة مع ظهور الدعوة الإسلامية . فقد قامر أبو لهب عم الرسول ، العاص بن هشام ، على أساس أن يكون الخاسر «عبداً لصاحبه»[3] . وهكذا استرق أبو لهب العاص بن هشام «فكان يرعى له إبلاً»[4] في رواية ، و«أجلسه قيناً»[5] (أي حداداً) في رواية ثانية .

وهكذا حولت الهزيمة والخدعة والقمار أشخاصاً من حالة الحرية إلى ربقة العبودية .

## خلاصة:

يكشف استعراضاً لروافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م عن طغيان السبي المسلم وغير المسلم عما سواه من الروافد الأخرى . وهو ما يؤكد ما ذهبنا إليه من أن سجالية الحرب والصراع كانت سمة بارزة للفترة ، سواء داخل بلاد المغرب خلال قيام دول وسقوط أخرى ، أو تجاه دار الحرب في الجبهتين الأندلسية والسودانية . في حين ارتبطت الروافد الأخرى من خطف وجريمة ودين وغيرها بظروف اللاأمن واللاسلم التي عرفتها البلاد في فترات متعددة وفي جهات مختلفة .

ولن تكتمل الصورة العامة للاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة إلا بالتعرف على المصادر الجغرافية لرقيقه ، أي تحديد مسالك تجارتهم ومواطنهم الأصلية

---

(١) أحمد بن فضلان بن العباس بن راشد بن حماد ، رسالة ابن فضلان ، تحقيق سامي الدهان ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٨ ، ص١٧٢.

(٢) ابن بونة ، م .س . ، ص١٦٣.

(٣) أبو الفرج الأصفهاني ، كتاب الأغاني ، تحقيق جماعة ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨١ ، المجلد٣ ، ص٣٠٧.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

وأسواق بيعهم ، فضلاً عن توزيعهم جغرافياً واثنياً وزمانياً . . وذلك هو موضوع الفصلين اللاحقين من هذا القسم .

# الفصل الثالث
# مصادر الرقيق وتجارته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

المبحث الأول: مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس

المبحث الثاني: أنواع الرقيق وطرق استجلابه إلى بلاد المغرب والأندلس

المبحث الثالث: تجارة الرقيق في بلاد المغرب والأندلس

خلاصة

# الفصل الثالث

## مصادر الرقيق وتجارته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

ارتبط الإقبال على اقتناء الرقيق في المغرب والأندلس بعدة دوافع ، من بينها :

١ - **الحاجة إلى العبد أو الأمة** : سواء كانت الحاجة إلى قوته العضلية لتدبير شؤون البيت وتربية الأبناء ، أو للتسري بالنسبة للأمة ، أو لمساعدة السيد في أرضه أو حرفته أو تجارته بالنسبة للعبد ، أو لدوافع سياسية - عسكرية ترتبط بوجود الرقيق في البلاط .

٢- **القدرة الشرائية** : التي ترتبط بآليات السوق والعرض والطلب ، والتي لا شك أنها ساهمت في الإقبال على شراء الرقيق أو العزوف عنه .

وبخصوص الرقيق المجلوب إلى بلاد المغرب والأندلس ، ترد الإشارة إلى الرغبة في «شراء المجلوب من الرقيق» وكره «شراء رقيق البلد»[١] . فما هي مغريات شراء الرقيق في المغرب : هل قدرتهم على العمل أكثر وإخلاصهم فيه؟ أم جمال الإماء منهم؟ أم انخفاض سعرهم؟ .

خضعت تجارة الرقيق في بلاد المغرب والأندلس لما تدره على صاحبها من أرباح مادية ، رغم ما يكتنفها من مخاطر وعوائق ، ولدينا شهادات تذهب في اتجاه صرف الناس عن هذه التجارة : «لا مال لأخرق ولا عيلة على مصلح وخير المال ما أطعمك لا ما أطعمته والرقيق جمال وليس بمال»[٢] . وهي إشارة تبدو عامة ونظرية ، غير أننا نتوفر على شهادة ترقى بها إلى مستوى عملي ، نقصد بذلك ما ورد لدى الشماخي[٣] في ترجمته لعبدالله بن محمد

(١) الونشريسي ، م .س . ، ٦ : ٢٧٧.

(٢) أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي ، كتاب الإشارة في محاسن التجارة ، ص٦٨ ، مطبعة المؤيد ، القاهرة ، ١٣١٨هـ .

(٣) أحمد الشماخي ، كتاب السير ، تحقيق أحمد سعود السيابي ، ج٢ ، ص١٥٦ ، وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ، ١٩٨٧. راجع الرواية ذاتها عند :

**Tadeusz LEWICKI, Quelques extraits inédits relatifs aux voyages des commerçants et des missionnaires ibadites nord-africains au pays du Soudan occidental au moyen âge**, in Folia Orientalia, T2, fasc.1-2, 1960, p.16-17.

السدراتي (القرن ٦هـ/ ١٢م) ، حيث قال عنه «إنه سافر إلى بلاد السودان فجعل تجارته كلها صامتاً [ذهباً] وحملها على جمل ، فإذا نزل ضرب خباءه ، ودخل فيه ، واشتغل بالعبادة وما يصلح له . ومعه حضري جعل تجارته عبيداً ، فشقوا عليه في الطريق . فإذا نظر إلى الشيخ وهو في هناء وراحة قال : سبحان الله من خلص عبدالله من هؤلاء وأراحه» . فهل كانت تجارة الرقيق متعبة إلى هذا الحد؟

بصرف النظر مؤقتاً عن ظروف وحوافز تجارة الرقيق في بلاد المغرب والأندلس ، التي ستكون لنا فرصة البحث فيها بتفصيل فيما بعد ، نتساءل عن مصادر الرقيق المغربي - الأندلسي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م؟ باعتبار أن الحاجة إلى الرقيق والاتجار فيه تشكلان مؤثرات تلقي بظلالها على عملية الإقبال على اقتناء الرقيق وتنويع مصادره .

يفصح نص تصنيفي شهير عن أهم مواطن العبيد في العالم المعروف في العصر الوسيط ، سواء في ذلك إناثهم أو ذكورهم . ولأهميته نثبته نقلاً عن مصدر مغربي من جهة ، وكذلك لكونه أصيلاً معاصراً لفترة الدراسة ، من جهة ثانية . يذكر أبو عبدالله محمد السقطي[1] : «الخادم البربرية للذة ، والرومية لحيطة المال والخزانة ، والتركية لإنجاب الولد ، والزنجية للرضاع ، والمكية للغناء ، والمدنية للشكل ، والعراقية للطرب والانكسار ، أما الذكور فالهند والنوبة لحفظ النفوس والأموال ، والزنج والأرمن للكد والخدمة ومعها العطاء ، والترك والصقالبة للحرب والشجاعة . والبربريات أطبع الخلق على الطاعة وأنشطهم للعمل وأصلحهم للتوليد واللذة ، وأحسنهم للولد ، وبعدهن اليمنيات ويشبههن العرب ، والنوبة أكثر الخلق إذعاناً للموالي ، وكأنما فطروا على العبودية وفيهم السرقة وقلة الأمانة ، والهنديات لا يصبرن على الذل ويرتكبن العظائم ويسهل عليهن الموت ، والزنجيات أشد خلق الله وأجلدهم على الكد وفيهن صنان يمنعهن في الغالب من اتخاذهن ، وفي الأرمنيات الحسن والبخل وقلة الانقياد وخاصة القرصاريات تعود الثيب كالبكر» .

---

(١) أبو عبدالله محمد السقطي ، م .س . ، ص٤٩-٥٠. والراجح أن السقطي إما اطلع على رسالة ابن بطلان ، فنقل منها هذه الفقرات (ص٣٥٢-٣٧٣-٣٧٤-٣٧٥-٣٧٦-٣٧٧) أو اطلع على رسائل أرسطو في هذا الصدد ، بدليل ما ختم به ابن بطلان فقراته المشار إليها آنفاً ، بقوله : «هذا كلام جمعنا مشتته ، ونظمنا منثوره من رسائل معلم الاسكندر وغيره من العلماء والفلاسفة» ، ص٣٥٢.

واستناداً إلى هذا التصنيف[1] ، يمكن تحديد المواطن الرئيسية لرقيق العالم في ثلاثة :

- أوروبا : ويحددها النص في بلاد الروم وبلاد الترك وبلاد الصقالبة .
- آسيا : ويحددها النص في مكة والمدينة والعراق واليمن وأرمينيا والهند .
- إفريقيا : ويحددها النص في المغرب وبلاد السودان وبلاد النوبة وبلاد الزنج .

ولن تكتمل الصورة إلا بإضافة الرقيق الإغريقي الذي شكل إلى جانب الزنوج معظم عبيد المنازل في الشرق الأدنى خلال القرنين ٢-٣هـ/ ٨-٩م[2] ، ثم الرقيق الفارسي الذي يشير إليه ابن بطلان[3] في رسالته ، في القرن ٥هـ/ ١١م ، فضلاً عن الرقيق الصيني الذي كان يرد على بغداد خلال القرن ٤هـ/ ١٠م[4] .

فمن أين كان المغاربة والأندلسيون يتزودون بالعبيد ، خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م؟ وهل عرفت هذه الحقبة تحولاً ما مقارنة مع الحقب السابقة؟ قياساً على التحول الذي عرفه الشرق الإسلامي في القرن ٤هـ/ ١٠م حين عوض العبيد الأتراك والصقالبة والإسبان العبيد الزنوج واليونان[5] . وإذا ثبت هذا التحول ، فما هي دوافعه؟ هل عدم قدرته على المنافسة الأوروبية مثلاً؟ أم أن اضطرابات أصابت الطرق والمعابر الأوروبية جعلته يدير وجهه باتجاه إفريقيا وبلاد السودان خاصة؟

يفرض البحث في المصادر الجغرافية لرقيق المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة ، التعرض لمسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس ، قبل الحديث عن أنواعه وحضوره وأسواق بيعه ، وما يرتبط بذلك من معاملات وتشريعات ، حددت عمليات البيع وقننتها حسب مقتضيات الشرع الإسلامي .

---

(١) راجع تصنيفاً آخر مماثلاً عند أبي حيان التوحيدي ، كتاب الإمتاع والمؤانسة ، ج١ ، ص٧١ ، ٧٤ ، ٢١٢ ، تصحيح وضبط أحمد أمين وأحمد الزين ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، د .ت . ، خاصة حول الزنج والترك والسودان .

(٢) أشتور ، م .س . ، ص١٢٥ ، اللهم إلا إذا كان الرقيق الرومي يستغرق الرقيق اليوناني أيضاً .

(٣) م س ، ص٣٥٢.

(٤) فهمي سعد ، العامة في بغداد في القرنين الثالث والرابع للهجرة ، ص٢٠٩ ، دار المنتخب العربي ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٣.

(٥) أشتور ، م س ، ١٢٥.

## المبحث الأول: مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

تبدو كل من أوروبا وإفريقيا قطبين اثنين كان المغاربة والأندلسيون يتزودون منهما بالرقيق الذي كان يغزو الأسواق في المغرب والأندلس . وكان للموقع الجغرافي للمغرب دور في الربط بين هذين المجالين الكبيرين ، كوسيط بينهما أحياناً ونهاية لخطوط تجارة الرقيق أحياناً أخرى ، وهو ما يوضحه رسم مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة .

### I- المسالك الإفريقية

ترجع علاقة المغرب بإفريقيا السوداء ، إلى زمن بعيد(١) . إذ لم تقف الصحراء سداً أمام تدفق السلع والبشر بين المجالين ، حيث ترد الإشارة إلى وجود عبيد سود في الإمبراطورية الرومانية ، وإن بصورة محتشمة ، كما أن الإمبراطور البيزنطي تيوفيل Théophile ، في القرن ٩م ، كان يتوفر على حرس أسود(٢) . وقام سكان الصحراء المنتشرون في المدن والواحات بدور كبير في ربط بلاد المغرب ببلاد السودان(٣) ، سواء عبر الاضطلاع بأمور التجارة أو عبر تيسير أسباب مرور التجار وغيرهم بالمنطقة الصحراوية .

ومع إطلالة القرن ٥هـ/ ١١م كانت القوافل التجارية تعبر الصحراء من الشمال إلى الجنوب ، جيئةً وذهاباً ، بصفة منتظمة . ولعل في وجود صنهاجة اللثام في المنطقة الصحراوية بين بلاد المغرب وبلاد السودان دليل على كونها منطقة إغراء وجذب اقتصاديين .

ومن الطبيعي أن تحتفظ صنهاجة بعد نجاحها في إقامة صرح الدولة المرابطية ، بعلاقاتها التجارية المتميزة مع بلاد السودان بحكم الجوار وبحكم وعيها بأهمية الارتباط بالمجال السوداني وما يدره عليها من خيرات .

---

(١) يشير موريس دولافوس M.DELAFOSSE إلى أن استقرار الفينيقيين على السواحل المغربية المتوسطية والأطلنتكية ساعد على تكثيف حركة التبادل التجاري بين المغرب والسودان . راجع : M.DELAFOSSE, Les relations du Maroc avec le Soudan à travers les âges, **Hespéris**, T.IV, 2ème trimestre, 1924, p.156

(٢) Hubert DESCHAMPS, op.cit., p.31

(٣) حول هذا الدور يمكن مراجعة مقال : G.CAMPS, Recherches sur les origines des cultivateurs noirs du Sahara, **Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée**, Aix-en-Provence, No7, 1970, p.35-45. ، حيث يناقش الأطروحات المتعلقة بأصولهم وتوزيعهم الجغرافي ودورهم في الربط بين بلاد المغرب والسودان منذ فترات قديمة ، اعتماداً على كتابات عريقة ومخلفاتهم من نقوش وغيرها .

وهكذا عبرت الصحراء منذ وقت مبكر من الوجود الإسلامي بالمغرب ، السلع الشمالية من خيول وملح وأقمشة[١] ومعادن وأصداف ومواد غذائية وغيرها[٢] ، وعادت من بلاد السودان قوافل محملة بسلع سودانية على رأسها التبر والعبيد[٣] ، والعاج ، ومنتجات أخرى .

وتحدثنا المصادر العربية بإسهاب نسبي عن طبيعة العلاقات التجارية المغربية السودانية والمبادلات التي كانت تتم في إطارها ابتداء من صورة الأرض لابن حوقل وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للمقدسي والمسالك والممالك للبكري ونزهة المشتاق للشريف الإدريسي ، وجعرافية الزهري وجغرافيا ابن سعيد ، ووصولاً إلى رحلة ابن بطوطة ومسالك ابن فضل الله العمري ووصف إفريقيا للوزان الفاسي . . . واغتنت الدراسات الحديثة بمادة هذه المصادر الجغرافية الأصيلة[٤] ، فظهر متخصصون في العلاقات المغربية السودانية ، والتجارية منها بوجه خاص ابتداء من R.MAUNY[٥] وJ.DEVISSE[٦] إلى دارسين محدثين قدموا دراساتهم إلى الجامعتين المغربية والفرنسية خاصة ، على شكل رسائل وأطروحات جامعية[٧] .

---

(١) راجع تركة تاجر فاسي من تجارته ببلاد السودان لدى ابن عبد الكريم التميمي الفاسي ، م .س . ، ورقة ١١٦.

(٢) الإدريسي ، م .س . ، ١ : ٢٣٢ ، MAUNY, op.cit., p.368-374

(٣) MAUNY, op.cit., p.375

(٤) يبدو أن إغفال المصادر العربية في دراسة تجارة العبيد السود ضمن العلاقات المغربية السودانية ، أوقع بعض الدارسين في أخطاء انتهت بهم إلى إهمالها . وهو ما ينطبق على DELAFOSSE الذي اكتفى بالإشارة إلى تجارة العبيد في مناسبتين اثنتين فقط ، متباعدتين زمنياً بعدة قرون ! DELAFOSSE, op.cit., p.156-163

(٥) **Tableau géographique de l'ouest africain au moyen âge d'après les sources écrites, la tradition et l'Archéologie.** I.F.A.N., Dakar, 1961

(٦) Jean DEVISSE, Routes de commerce et échanges en Afrique occidentale en relation avec la Méditerranée, un essai sur le commerce africain médiéval du XIè au XVème siècle. **Revue de l'histoire économique et sociale.** Paris, 1972, T1, 1ère partie, p.42-73, T3, 2ème partie, p.357-397

(٧) نتوفر على نماذج عدة ، نقتصر منها على : Abdelaziz EL ALAOUI, **Le Maghrib et le commerce transsaharien, (milieu du XIème-milieu du XIVème s.)** وهي عبارة عن رسالة لنيل د .د .ع . ، جامعة بوردو III ، ١٩٨٣ ، مرقونة . وللباحث نفسه : **تأثيرات بلاد المغرب على حضارة السودان الغربي في العصر الوسيط : الدين والفكر** ، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، سايس فاس ، ١٩٩٩ ، مرقونة . للوقوف على نماذج أخرى راجع دليل أساتذة التاريخ بالجامعات المغربية ، موسم ٨٩-١٩٩٠.

وإذا كانت هذه الدراسات الحديثة أفردت لتجارة الرقيق حيزاً خاصاً ، يضيق أو يتسع تبعاً لاهتماماتها العلمية ، فإننا سنحاول في هذا المبحث التركيز على مسالك تجارة العبيد السود المتدفقين على بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م(١) .

١ - **المسلك الأول** : طريق ساحلي يربط نول لمطة(٢) بمدينة أوليل(٣) ، يبلغ طوله ١٦٠٠كلم ، وتعبره القوافل في ٦٠ يوماً(٤) ، باعتبار أن المسافة المتوسطة التي يمكن للجمل - الوسيلة الأساسية - أن يقطعها فيها هي ست ساعات يومياً أي بين ٢٥ و٣٠كلم(٥) . غير أن أحد الدارسين(٦) يشك في وجود هذا الطريق ونشاطه دون أن يقدم موجب ارتيابه . إذ الثابت أن ظهور المرابطين لم يكن وراء تراجعه ، بل إنه عرف تطوراً هائلاً مع دولتي المرابطين في الشمال وتكرور في الجنوب(٧) .

ولا يتوقف هذا المسلك عند ملاحة أوليل بل يمتد إلى مدن السنغال عبر سلى Silla التي يصلها بعد مسيرة ١٦ يوماً ، ومنها إلى مدينة تكرور التي لا تبعد عن سلى سوى بمسيرة يومين(٨) .

٢ - **المسلك الثاني** : طريق أوسط يربط تامدولت بأودغست . أشار إليه البكري(٩) في أواسط القرن ٥هـ/ ١١م . ففي تامدولت تلتقي الطرق القادمة من إيجلي وأغمات وسجلماسة(١٠) ودرعة ، ومنها إلى أودغشت عبر محطات بئر أم كرين وأنجيم Anajim وتورين

(١) راجع خريطة رقم ١ ، بعنوان : «المسالك الإفريقية لتجارة الرقيق نحو بلاد المغرب خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م» .

(٢) وترتبط نول لمطة بمدينتي تارودانت وإيجلي ، وعبرهما بالمغرب الأقصى . راجع A.ELALAOUI, op.cit., p.49

(٣) Claudette VANACKER, Géographie économique de l'Afrique du nord selon les auteurs arabes du IXème siècle au milieu du XIIème siècle, Annales ESC, No3, Mai-Juin 1973, p.667.

(٤) MAUNY, op.cit., p.427-428; EL ALAOUI, op.cit., p.56

(٥) MAUNY, op.cit., p.395; EL ALAOUI, op.cit., p.63-64

(٦) MAUNY, op.cit., p.427

(٧) EL ALAOUI, op.cit., p.57

(٨) الإدريسي ، م .س ، ١٠ :١٨ .

(٩) أبو عبيد البكري ، م .س ، ص١٥٦-١٥٨ .

(١٠) كانت سجلماسة أبرز محطات هذا المسلك ، بدليل إشارة بعض الدراسات الحديثة إلى كونها نقطة انطلاق القوافل المتجهة إلى بلاد السودان . راجع: DELAFOSSE, op.cit., p.156 ؛ ثم مقال: Jean-Michel LESSARD: Sijilmassa, la ville et ses relations commerciales aux XIème siècle d'après EL BEKRI, p.15, **Hespéris**, Vol.X, fasc.1-2, 1969

Tourine و Ourane[1] و Aguelt Nemadi حتى Tegdaoust التي هي تقريبا أودغست[2] .

ويقدم أحد الدارسين[3] - استناداً إلى البكري - أسماء المواقع التي يمر منها هذا المسلك ، فيجعل مدينة سجلماسة المنطلق ، ومنه يتم التوجه في اتجاه جنوبي شرقي لمدة ١١ يوماً حتى تامدولت ، ومنها عبر جبل أزوار Azwar[4] إلى تندفس (تندوف؟) . وبعد مرحلة صعبة تستغرق أربعة أيام تصل القوافل إلى آبار Ouanou Zemin[5] ، مركز تجمع جميع الطرق المؤدية إلى بلاد السود . ومن هناك يتم التوجه جنوباً في مناطق غير مأهولة ، حتى مدينة أودغست . وتستغرق الرحلة عبر هذا المسلك ٥١ يوماً ، ويبقى النقص في المياه أهم مشكلة تواجه مرتاديه[6] .

٣- المسلك الثالث : يربط درعة ببلاد غانة . يذكره البكري[7] أيضاً ، ويمر عبر وادي ترغة وأدرار إن وزال (ربما كدية إيجيل) ومدوكن[8] . وهكذا ترتبط سجلماسة - منطلق هذا المسلك - بمدينة غانة عبر مسافة تقدر فيما بين ٣٥ و ٤٠ يوماً[9] .

ويعتبر المسلكان الثاني والثالث ، أكثر هذه المسالك ارتياداً وأهمية في تاريخ العلاقات التجارية المغربية السودانية ، خاصة فيما بين القرنين ٢-٦هـ/ ٨-١٢م . وكان دمار أودغست سنة ١٠٥٤م[10] ، وانهيار غانة سنة ١٢٤٠م وراء تراجعهما وتعرضهما للإهمال[11] .

٤- المسلك الرابع : يربط مدينة سجلماسة بتغازى وبلاد النيجر . وهو مسلك شرقي مقارنة مع المسالك الثلاثة السالفة الذكر . ظهر مع بداية تراجع المسلكين الثاني والثالث ، وأصبح أكثر ارتياداً ابتداء من القرن ٧هـ/ ١٣م ، بفعل اختفاء غانة وتنامي مدن مثل ولاته

---

(١) بئر واران عند البكري : ١٥٧.

(٢) MAUNY. op.cit., p.428

(٣) EL ALAOUI. op.cit., p.52-53

(٤) جبل أزرو عند البكري : ص١٥٦.

(٥) وانزمين عند البكري : ١٥٧.

(٦) EL ALAOUI. op.cit., p.53

(٧) م .س . ، ص١٦٣-١٦٤.

(٨) MAUNY. op.cit., p.428

(٩) EL ALAOUI. op.cit., p.54

(١٠) Ibid. p.53

(١١) MAUNY. op.cit., p.429-430; EL ALAOUI. op.cit., p.53

وتومبوكتو[١] . وهو الطريق الذي سلكه الرحالة المغربي ابن بطوطة في أواسط القرن ٨هـ/ ١٤م منطلقاً من مدينة فاس إلى سجلماسة ثم تغازى حيث قضى ١٠ أيام ، ومنها في مسافة غير مسكونة تمتد حوالي ٢٥٠ كلم وصل إلى تاسرهلا ومنها إلى ولاته[٢] .

وعرف هذا المسلك أوج نشاطه في القرن ٧هـ/ ١٣م والنصف الأول من القرن ٨هـ/ ١٤م الذي تزامن مع فترة قوة دولتي بني مرين في المغرب ومالي في السودان الغربي . وبتراجع قوة الدولتين تراجع نشاط هذا الطريق لصالح طريق آخر شرقي[٣] .

أما بالنسبة للمسالك الرابطة بين باقي بلاد المغرب والسودان الغربي والأوسط ، فقد شهدت نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م وبداية القرن ٥هـ/ ١١م اختلال التوازن الذي كان قائماً بين طريقين هامين يصلان بلاد المغرب ببلاد السودان :

- الأول قديم ، ينطلق من أودغست في اتجاه غانة وتادمكة وورجلان ثم بلاد الجريد .
- الثاني حديث ، ينطلق من أودغست في اتجاه الشمال نحو درعة وسجلماسة .

فقد تراجع أيضاً ارتياد الطريق الشرقي القديم الذي يمر عبر فزان ، واتخذ محوراً يخرج من فزان باتجاه مدينة بلما Bilma وتشاد أهمية كبرى منذ نهاية القرن ٣هـ/ ٩م[٤] .

وبخصوص تجارة العبيد عبر هذه المسالك ، فإن المصادر الجغرافية خاصة ، تتحدث عنها منذ وصول العرب إلى إفريقيا الشمالية . هكذا يشير اليعقوبي[٥] في القرن ٣هـ/ ٩م إلى تجارة العبيد في زويلة فزان ، القادمة من كوار ، التي كان أهلها يشنون غارات على قبائل زغاوة وميرا ومروة ، ويجلبون سبيهم إلى زويلة قصد بيعهم .

وظلت مدينة زويلة على امتداد العصر الوسيط أحد المراكز الأساسية لتجارة الرقيق[٦] . نظراً لوقوعها في نهاية طريق تشاد - كوار - فزان ، وفي مفترق الطرق المتجهة إلى مصر من

---

(١) EL ALAOUI. op.cit.. p.55 راجع تفاصيل إضافية حول هذا المسلك عند MAUNY. op.cit. p.430

(٢) ابن بطوطة ، رحلة ابن بطوطة ، ص٦٥٨-٦٥٩ ، دار التراث ، بيروت ، ١٩٦٨ ؛ MAUNY. op.cit.. p.427

(٣) Loc. Cit

(٤) Jean DEVISSE. Art.cit.. 1:54

(٥) أحمد بن أبي يعقوب بن واضح الكاتب المعروف باليعقوبي ، البلدان ، ص٣٤٥ ، ليدن ، ١-١٨٩٢. راجع أيضاً : MAUNY. op.cit.. p.378

(٦) إبراهيم بن محمد الفارسي الإصطخري المعروف بالكرخي ، المسالك والممالك ، ص٣٦ ، تحقيق محمد جابر عبد العال الحيني ، دار القلم ، القاهرة ، ١٩٦١ ؛ البكري ، ٢ :٦٥٨ ؛ ياقوت الحموي ، ٣ :١٦٠.

جهة ، وإفريقية من جهة ثانية[١] ؛ وهي الطريق التي عرفت استيراد الخصيان من كانم - بورنو[٢] ، في أواسط إفريقيا .

كما اشتهرت مدينة قسنطينة في المغرب الأوسط بتجارة الرقيق ، فقد كان أهلها يبادلون سكان الصحراء بالزيت والحرير والمنسوجات مقابل التمر والرقيق[٣] .

وتظل مدينة وارجلان أبرز مركز تجاري في مغرب العصر الوسيط ، إذ كانت المزود الرئيسي لأهل إفريقية والمغرب الأوسط بحاجتهم من الرقيق ، وهو ما يثبته ابن سعيد[٤] «وهي بلاد نخل وعبيد ، ومنها تدخل العبيد إلى المغرب الأوسط وإفريقية والسفر منها في الصحراء إلى بلاد السودان كثير» ، خاصة بعد تراجع الطريق الرابط بين تادمكة وغدامس وجبل نفوسة وطرابلس[٥] . فقد ارتبطت وارجلان في القرن ٥هـ/ ١١م ببلاد قسطيلية وقلعة حماد وتلمسان[٦] وحافظت رغم الزحف الهلالي في أواسط القرن ذاته على علاقاتها بمدينة قفصة في إفريقية[٧] والمسيلة في المغرب الأوسط[٨] . وأشاد الإدريسي[٩] بنشاط تجارتها مع بلاد السودان : «فيها قبائل مياسير وتجار أغنياء يتجولون في بلاد السودان إلى بلاد غانة وبلاد ونقارة» .

وهكذا نخلص إلى أن المسلك الرابط بين سجلماسة وغانة كان أهم هذه المسالك وأنشطها فيما بين القرنين ٥-٧هـ/ ١١-١٣م ، ومن حسن حظنا أن فترة نشاطه هاته تغطي فترة الدراسة[١٠] . فهل كان نفسه المسلك الرئيسي لرقيق السودان نحو بلاد المغرب والأندلس؟

---

(١) VANACKER. Art.cit., p.665

(٢) سجل ابن بطوطة عن بلاد برنو «ومن هذه البلاد يؤتى بالجواري الحسان والفتيان» ، م .س . ، ص٦٧٩ ؛ وراجع أيضاً : MAUNY. Op.Cit., p.378

(٣) الوزان ، م .س . ، ٢ :٥٦.

(٤) أبو الحسن علي بن موسى بن سعيد المغربي ، كتاب الجغرافيا ، ص١٢٦ ، تحقيق إسماعيل العربي ، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١ ، بيروت ، ١٩٧٠.

(٥) VANACKER. Art.cit., p.666

(٦) Loc. Cit

(٧) الإدريسي ، م .س . ، ١ :٢٩٦ ؛ VANACKER. Art.cit., p.666

(٨) الإدريسي ، م .س . ، ١ :٢٩٦ ؛ VANACKER. Art.cit., p.666

(٩) م .س . ، ١ :٢٩٦.

(١٠) بل إن أهل سجلماسة ظلوا يتزودون بالرقيق السوداني حتى القرن ١٠م/ ١٦م بشهادة الوزان ، ٢ :١٢٦ ؛ راجع أيضاً MAUNY. op.cit., p.430 ، وإن كنا نسجل بعض التراجع أيام العمري في القرن ٨هـ/ ١٤م ، الذي لم يذكر العبيد ضمن تجارة سجلماسة مع بلاد السودان : أحمد بن يحيى بن فضل الله العمري ، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، ص ١٤٠ ، تحقيق مصطفى أبو ضيف أحمد ، مطبعة النجاح الجديدة ، ط١ ، الدار البيضاء ، ١٩٨٨.

إذا كان من الصعب ترتيب السلع السودانية المتجهة إلى بلاد المغرب والأندلس من حيث الأهمية[١] ، فإن الجدير بالملاحظة أن الذهب والعبيد يظلان مرتبطان كلما تم الحديث عن تجارة السودان نحو بلاد المغرب . ذلك أن القافلة الواحدة كانت تجمع بين تجار الذهب وتجار العبيد ، كما تفصح عن ذلك رواية الشماخي[٢] السالفة الذكر .

وفي غياب معلومات ضافية حول طريقة تسفير العبيد من بلاد السودان إلى بلاد المغرب والسواحل المتوسطية ، نكتفي بالإشارة إلى أنهم كانوا يرافقون الجمال المحملة بالمواد الغذائية وغيرها[٣] ، والماء الضروري للرحلة ، إلى جانب المسافرين الراغبين في عبور الصحراء في أمان[٤] .

غير أن هذه الرفقة لم تكن تعني المتاجرة في العبيد فقط ، وهو ما يجب أخذه بعين الاعتبار عند محاولة القيام بإحصاء الأعداد المتدفقة منهم على بلاد المغرب ، بل إنهم كانوا يقومون بخدمة القافلة كيد عاملة تتولى رفع حمولات الجمال ووضعها[٥] . إلى جانب استخراج المياه من الآبار[٦] ، وهي مهام شاقة تتم في ظل ظروف قاسية ترتبط بالمناخ السائد في المنطقة الصحراوية ، وتتطلب جهداً عضلياً مضاعفاً .

وكان رجال القافلة - خاصة الحجاج منهم - يعمدون إلى شراء عبيد يقومون بخدمتهم خلال الرحلة ، ويبيعونهم في مراكز معينة عند حاجتهم إلى المال[٧] . وهي استفادة مزدوجة منهم ، إذ لا يمكن تجاهل ورود مسألة استثمار أموالهم .

وفي محاولة لتقويم تجارة العبيد السود نحو بلاد المغرب ، رغم غياب معطيات رقمية محددة ، يصطدم الباحث بغلبة الآراء الاجتهادية التي لا تستند إلى أسس صحيحة . مثال ذلك R.MAUNY الذي ركز على المخاطر التي تعرفها تجارة العبيد[٨] ، والتي حددها في

---

(١) MAUNY. op.cit., p.379

(٢) م .س . ٢ ، ١٥٦ .

(٣) الإدريسي ، ١ : ٢٣٢ .

(٤) MAUNY. op.cit., p.377

(٥) DESCHAMPS. op.cit., p.29

(٦) MAUNY. op.cit., p.378

(٧) Loc. Cit

(٨) يلح DESCHAMPS باستمرار على الصعوبات التي كان يصادفها العبيد خلال عبورهم الصحراء : op.cit., p.29

فرارهم ووفياتهم وتحملهم فوق طاقتهم ، مما كان ينعكس سلباً على أثمانهم ، فضلاً عن تعرض القافلة لغارات القبائل ، ثم تقلبات السوق التي كانت تؤدي إلى انهيار أسعارهم . . . وهي مخاطر تبدو جسيمة وغير محفزة على الإقبال على تجارتهم . وبينما نجد مصداق ذلك في المصادر المعاصرة ، مثل مسالك البكري[١] ، التي تتحدث عن صورة موجودة في كنيسة قبطية تصور «تاجر الرقيق ورقيقه معه وبيده خريطة مفتوحة الأسفل» وفي ذلك رمز إلى أن النخاس لا يدخر المال أبداً ؛ ثم إشارة الشماخي[٢] حول مناجاة نخاس لنفسه ، وهو يقارن تجارته من العبيد بتجارة رفيقه من الذهب ، التي يستخلص منها رجحان كفة تاجر الذهب . بالرغم من كل هذا وذاك ، نفاجأ برأي MAUNY القائل إن حرفة النخاسة كانت مربحة جداً . سنده في ذلك ترتيب الكتاب - رحالة وغيرهم - للعبيد في المرتبة الثانية بعد مادة الذهب ، ضمن صادرات السودان الغربي[٣] . وهو ما يناقض إشاراته السابقة إلى مخاطر تجارة العبيد ، كما يناقض إشارته إلى أن أعداداً وفيرة منهم كانت تستخدم في المدن السودانية التي كانت تعبرها تجارتهم مثل جنى وتومبوكتو وجاو وكانو ، في حين كان البعض منهم فقط يكمل صادرات السودان نحو بلاد المغرب ومصر[٤] . وكان البعض الآخر يستعمل لمبادلة الذهب مع السود في أقصى جنوب السودان الغربي خاصة[٥] . بل إن أحد الباحثين ذهب إلى القول بضياع نصف عدد العبيد خلال عملية العبور في الصحراء[٦] .

ويبدو أن مخاطر تجارة العبيد تفسر لماذا كانت تضم - إلى جانبهم - سلعاً أخرى كالذهب والملح والنحاس والكولا وغيرها . . . مما يفيد بسلوك تجارة العبيد الاتجاه نفسه الذي كانت تسلكه المنتجات الأخرى[٧] . بغية ضمان أرباح أخرى تغطي نفقات - وربما خسائر - «سلعة» العبيد ، وسعياً إلى توفير الحماية الضرورية للقوافل من هجمات اللصوص وقطاع الطرق[٨] .

(١) م .س . ، ص٣ ، راجع الرواية ذاتها لدى صاحب الاستبصار ، ص١٤٢.

(٢) م .س . ، ٢ : ١٥٦ ؛ Tadeusz LEWICKI, op.cit., p.16-17

(٣) MAUNY, op.cit., p.379

(٤) Ibid, p.366

(٥) Ibid, p.361

(٦) DESCHAMPS, op.cit., p.29

(٧) MAUNY, op.cit., p.366

(٨) راجع إشارة الإدريسي إلى تكرر حالات نهب القوافل ، وكون ذلك سيرة معلومة في الصحراء ، م .س . ، ١ : ١٠٩-١١٠.

وإذا كانت المصادر تحدثنا عن كثافة الاتصال التجاري السوداني المغربي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وسيولة تدفق السلع بين المجالين[١] ، فإن العبيد كانوا ضمن هذه الحركة . فقد أميل التجار المغاربة على جلب الخدم من بلاد تكرور[٢] وغانة وجناوة وكوكو وغيرها[٣] . وفي ذلك استمرار لتجارة العبيد التي كانت قائمة بين المجتمعين قبل فترة الدراسة ، أي قبل القرن ٥هـ/ ١١م[٤] . وكذا امتداد لتجارة العبيد التي كانت تعرفها بلاد السودان نفسها ، إذ تشهد مجموعة من النصوص التاريخية على شيوع تجارة الرقيق نتيجة الحروب والغارات التي كانت المنطقة مسرحاً لها ، سواء في السودان الأوسط ، كما تدل على ذلك إشارة اليعقوبي[٥] في القرن ٣هـ/ ٩م ، أو في السودان الغربي حيث اعتاد أهل غانة وغيارة وبريسي وتكرور وسلى وتادمكة شن إغارات تنهب وتسلب وتسبي في مجالات بلاد لملم وبربرة وأميمة وغيرها[٦] . فكانوا «يغيرون عليهم ويسبون ما وجدوا منهم»[٧] . ثم «يأتون بهم ويبيعونهم»[٨] ، و«تخرج منهم في كل عام إلى المغرب الأقصى أعداد كثيرة»[٩] . ويبدو أن الظاهرة استمرت في فترات لاحقة ، بدليل ورود الحديث عنها في رسالة أحمد بابا السوداني[١٠] .

## II- المسالك الأوروبية:

تكشف قراءة متأنية لخريطة المسالك الأوروبية لتجارة العبيد الصقالبة خلال القرنين ٤-٥هـ/ ١٠-١١م باتجاه عالم البحر المتوسط ، شرقه وغربه ، عن وجود خمسة مسالك رئيسية[١١] :

---

(١) يتحدث الإدريسي عن غانة كمركز لاستقطاب تجار بلاد السودان والمغرب الأقصى ، م .س . ، ١ :٢٣ ؛ كما يتحدث القزويني عن بعض أنواع السلع المتبادلة . انظر زكرياء بن محمد القزويني ، آثار البلاد وأخبار العباد ، ص١٩ ، دار صادر ، بيروت ، د .ت . راجع أيضاً : Claude MEILLASSOUX, Anthropologie de l'esclavage, P.U.F., Paris, 1986, p.44-45.

(٢) الإدريسي ، ١ :١٨ ؛ الحميري ، ١٣٤ ؛ القلقشندي ، ٥ :٢٧٥.

(٣) الزهري ، ١٨٩-١٩٠.

(٤) الإصطخري ، ص٣٤-٣٥-٣٧.

(٥) م .س . ، ص ٣٤٥.

(٦) الإدريسي ، ١ :١٩-٢٢-٢٦ ؛ الزهري ، ١٨١-١٨٢ ؛ ابن خلدون ، المقدمة ، ٥٨.

(٧) الزهري ، ١٨١.

(٨) الإدريسي ، ١ :٢٦.

(٩) نفسه ، ١ :٢٢.

(١٠) م .س . ، ورقة ٢.

(١١) راجع خريطة رقم ٢ ، بعنوان : «المسالك الأوروبية لتجارة العبيد الصقالبة خلال القرنين ٤-٥هـ/ ١٠-١١م» .

١- المسلك الأول : ينطلق من بلاد السلاف ، التي استوطنوها منذ القرنين ٦-٧م ، في أواسط أوروبا ، على حساب قبائل الهون Huns الجرمانية تحت ضغط زحف قبائل الأفار Avars ، الذين نجحوا في الدفع بهم غرباً واختراقهم[١] . كما نجحت سياسة بيزنطة في استقطابهم وتجنيدهم[٢] . وهكذا من بلاد السلاف هاته عبر نهر الدانوب كان العبيد الصقالبة يصلون إلى المشرق الإسلامي[٣] .

٢- المسلك الثاني : يخرج من بلاد السلاف إلى فرنسا[٤] ومنها إلى مدينة القسطنطينية ومرسى اطرابزنده Trébizonde على البحر الأسود ومنه إلى خراسان ، وهو الذي تحدث عنه الرحالة ابن حوقل[٥] .

٣- المسلك الثالث : ينطلق من جنوب شرق ألمانيا ويمر عبر محطات أساسية ، أبرزها رافيلشتيتن Raffelstätten ثم يسير باتجاه فالنشتاد Walenstadt في جبال الألب ، المحطة الرابطة بين جنوب ألمانيا وإيطاليا ، ومنها إلى Col de Septime في جبال الألب دائماً ، ومن هناك إلى مدينة البندقية[٦] ، ومنها يتم تزويد المشرق الإسلامي خاصة والحوض الشرقي للبحر المتوسط عامة ، وذلك باعتبار أن العرب في القرن ٣هـ/ ٩م كانوا سادة الضفاف الجنوبية والشرقية والغربية للبحر المتوسط ، من بلاد الشام إلى الأندلس عبر مصر وإفريقيا الشمالية .

٤- المسلك الرابع : يخرج من ضفاف نهر إلب Elbe ويمر عبر مدينة كوبلينس Coblence على نهر الراين ، المحطة الشهيرة لتجارة العبيد السلاف ، ومنها عبر رافدي الراين وهما : الموز والموزيل La Meuse, la Moselle ، ليصل إلى مدينة فردان Verdun[٧] في أقصى شمال فرنسا ،

---

(١) Michel MOURRE, Le petit MOURRE, dictionnaire de l'histoire, Bordas, Paris, 1990, article Avarcs, p.63, article Slaves, p.819.

(٢) أرشيبالد لويس ، م .س . ، ص ٣٠-٥٧.

(٣) Charles VERLINDEN, La traite.., Art.cit., p.724 راجع أيضاً : أحمد مختار العبادي ، الصقالبة في إسبانيا ، ص ١٠ ، المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد ، ١٩٥٣.

(٤) تحدث الحميري عن دور فرنسا كمجال لاستقبال العبيد الصقالبة وتوزيعهم ، بقوله : «ومنها يرد الرقيق النفيس وإليها يرد الرقيق من بلاد الصقالبة» ، ص ٥٠.

(٥) ابن حوقل ، م .س . ، ص١٠٦ ، راجع أيضاً : VERLINDEN, op.cit., p.728

(٦) Ibid, p.724

(٧) Pierre GUICHARD, les pays de la Méditerranée occidentale entre le Vème et le Xème siècles: Retour sur la problématique Pierennienne; ضمن أعمال ندوة «الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى» ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الرباط ، ١٩٩٥ ، ص٨٥ ؛ العبادي ، م .س . ، ص٩.

ومنها عبر أودية الرون والسون Rhône ، Saône كان العبيد يصلون الساحل المتوسطي[1] ، عبر ميناء آرلس Arles ، ومنه إلى سائر البلاد الإسلامية[2] ، خاصة الأندلس ، حيث عرفت مدينة المرية بتجارة العبيد ، كما يفهم من إشارة السقطي[3] . كما اشتهرت بجانة Pechina القريبة منها بكونها مركز إخصاء الصقالبة ، منذ نهاية القرن ٣هـ/ ٩م[4] .

٥- المسلك الخامس : شبيه بالمسلك السابق ، إذ يقطع المسافات ذاتها ، ويمر عبر المحطات نفسها ، إلى أن يصل إلى مدينة Arles الساحلية ، إذ إلى جانب المسلك البحري المشار إليه في المسلك الرابع الرابط بين Arles والمرية ، وُجد طريق بري يخترق جبال البرينيه Pyrénées ، باتجاه الأندلس[5] .

لا شك أن عالمية تجارة الرقيق السلاف ، كما يعبر عنها تعدد مسالكها ، وتعدد المجتمعات التي تعبرها ، فرضت تنظيمات محكمة لها ، يدخل في إطارها الاهتمام باختلاف العملات ، وترتيبات النقل ، والاتصال بالتجار المعنيين ، ودراسة تقلبات السوق وعمليات البيع والشراء ، وتنظيم العلاقة مع السلطة السياسية التي تعبر هذه التجارة مجالات نفوذها ، فضلاً عن وجود «بنية تحتية» جيدة وظروف أمنية خاصة وقرارات سياسية ودينية نافذة .

إن البحث في هذه القضايا - التي نعتبرها هامة جداً - يخرج بنا عن موضوع البحث ، غير أن ذلك لا يعفينا من إيضاح بعض المسائل المتصلة منها بموضوعنا .

اضطلع تجار مختصون بهذه التجارة ، بافاريون وسلاف وغيرهم ، أبرزهم التجار اليهود[6] ، الذين كانوا يتزودون بالعبيد من أقصى شرق أوروبا ، في روسيا عبر مدينة كييف Kiev ، فضلاً عن الأسرى السلاف ، منذ القرن ٩م/ ٣هـ . فقد كان الرجال السلاف يلقون

---

(١) الحميري ، ص٥٠ ؛ راجع أيضاً George DUBY, Guerriers et paysans: VII-XIIème siècle: premier essor de l'économie européenne, Gallimard, p.126, Paris, 1973.

(٢) VERLINDEN, op.cit., p.724-725

(٣) م .س . ، ص٥٥.

(٤) GUICHARD, op.cit., p.87

(٥) VERLINDEN, op.cit., p.727 العبادي ، م .س . ، ص٨.

(٦) ابن حوقل ، ص١٠٦ ؛ البكري ، ١: ٣٣٢ ؛ Yves VERBEEK, Histoire de l'Esclavage de l'antiquité à nos jours, T.1, p.189, Editions Famot, Genève, 1976. Dominique URVOY, Pensers d'Al-Andalus, la vie intellectuelle à Cordoue et Séville au temps des empires berbères (fin XIè siècle-début . XIIIè siècle), p.31, CNRS, Centre Régional de Publication de Toulouse, 1990.

حتفهم ، ويصبح نساؤهم وأبناؤهم ، إلى جانب كل من لم يحمل السلاح ، عبيداً في الغالب وعمالاً في ملكيات زراعية لدى الجرمان في بعض الأحيان(١) .

فقد استقطبت الصراعات المسلحة الجرمانية السلافية التجار اليهود ، فالتحقوا بالجبهات التي كانت مسرحاً لها . وتتحدث بعض الوثائق عن وجود يهود في شمال ألمانيا ، في مدينة Magdebourg ، فيما بين ٩٦٥ و٩٧٣م ، لا شك أنهم وفدوا عليها جرياً وراء الأسرى السلاف . هذا إلى جانب وجود اليهود منذ زمن بعيد في جنوب ألمانيا . . . وبصفة تدريجية أصبحت تجارة العبيد السلاف حكراً على التجار اليهود(٢) .

واستقبلت الأندلس العبيد السلاف منذ القرن ٢هـ/ ٨م ، ويستدل على ذلك بالإصلاح العسكري الذي أقدم عليه الخليفة الأموي الحكم الأول (٧٩٦-٨٢٢م) ، والذي تم بمقتضاه تأسيس فرقة عسكرية تتألف من خمسة آلاف مملوك ، لم يكونوا يعرفون اللغة العربية(٣) . فقد قاد التجار اليهود جماعات كبيرة من العبيد والأسرى السلاف إلى خلافة قرطبة وبلدان إسلامية أخرى(٤) . ويعتبر التاجر اليهودي إبراهام السرقسطي Abraham de Saragosse نموذجاً لأحد رجالات هذه التجارة . فقد حصل التجار اليهود تحت حكم لويس التقي Louis le pieux ابن شارلمان (٨١٤-٨٤٠م) على امتيازات تخول لهم شراء عبيد أجانب وبيعهم في المملكة الكارولنجية . غير أن التاجر اليهودي ، السالف الذكر ، فضل الاستقرار بمدينة سرقسطة الإسلامية(٥) ، رغبة في الاستفادة من المسلك التجاري رقم ٥ ، المشار إليه آنفاً ، الذي يخترق جبال البرينيه .

ويبدو أن تدفق العبيد السلاف على الأندلس الأموية كان كبيراً ، بفعل حاجة الدولة إليهم(٦) . فقد بلغت أعدادهم أيام الخليفة عبد الرحمن الناصر في العاصمة قرطبة وحدها ١٣,٧٥٠ عبداً سلافياً(٧) .

(١) VERLINDEN. op.cit., p.722-723

(٢) Ibid. p.723

(٣) Ibid. p.726; E. LEVI-PROVENCAL. op.cit., T.I. p.164-185-190 وعُرف هؤلاء المماليك بالخرس ، «سموا بذلك لعجمتهم» ، ابن سعيد ، م س ، ١ :٣٩.

(٤) VERLINDEN. p.722

(٥) Ibid. p.726-727

(٦) العبادي ، ص١٢.

(٧) VERLINDEN. p.727 ويشير أحد الدارسين إلى أن هذا الرقم (١٣٧٥٠) يخص الرجال فقط ، فقد بلغ عدد الإماء السلافيات في الفترة ذاتها ، وفي المدينة ذاتها ٦٣٥٠ أمة . العبادي ، م .س . ، ص١١. مما يرفع العدد إلى ٢٠,١٠٠ صقلبي وصقلبية

ومع المنصور بن أبي عامر عرفت الأندلس انحسار التدفق السلافي، عندما أقدم على تجنيد البربر[1] . غير أن تأثير السلاف ظل قائماً، بدليل استمرار الصقالبة في فرق الطليعة العسكرية زمن المنصور ذاته[2] . بل وبرز واضحاً في القرن ٥هـ/ ١١م عندما انهارت الخلافة الأموية وظهر عبيد سلاف كقادة سياسيين في عدة جهات من الأندلس، أشهرهم زهير الفتى الذي كان عبداً للمنصور بن أبي عامر[3] .

وانطلاقاً من الأندلس كانت جماعات كبيرة من العبيد السلاف - منذ أواسط القرن ٣هـ/ ٩م - تعبر البحر إلى العدوة المغربية[4] ، ومنها إلى المشرق الإسلامي[5] . واشتهر بهذه التجارة اليهود الراذانية[6] الذين يقدم عنهم ابن خرداذبه[7] ، المعاصر لهم والمطلع على شؤونهم بحكم الوظيفة التي شغلها وهي : «صاحب البريد والخبر»[8] ، معلومات في غاية الأهمية . فهم تجار يهود ينطلقون بسلعهم - وضمنها العبيد الصقالبة خاصة النساء والأطفال- من جنوب فرنسا . وتعبر اللغات التي كانوا يتحدثون بها عن البلدان التي كانوا يجلبون منها، فهم يتكلمون السلافية والإفرنجية والرومانية والاسبانية والعربية والفارسية واليونانية . ويتبعون الساحل الإسلامي للبحر المتوسط حتى الفرما في مضيق السويس، في طريق بحري أو آخر بري، حيث يركبون البحر إلى شمال المغرب الأقصى ومنه إلى القيروان وتونس ومصر . وتقصد منهم مجموعة مرسى رام الله ومنه إلى أنطاكية لتصل بغداد[9] ، عبر

---

(١) Brahim HARAKAT, la communauté chrétienne et celle d'origine chrétienne en Espagne musulmane, vues par les sources arabes ضمن أعمال ندوة «الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى»، كلية الآداب، الرباط، ١٩٩٥، ص٢٠٤.

(٢) لوبس أرشيالد، م .س . ، ص٣٢١.

(٣) ابن بسام، م .س . ، ٢ : ٦٥٩، ابن خلكان، م .س . ، ٥ : ٤٠؛ VERLINDEN, op.cit., p.728

(٤) الإصطخري، م .س . ، ص٣٧.

(٥) العبادي، م س، ص١٠.

(٦) فهمي سعد، م .س . ، ص١٤٢.

(٧) أبو القاسم عبيدالله بن عبدالله المعروف بابن خرداذبه، المسالك والممالك، ص ١٣١-١٣٢، تقديم وفهرسة محمد مخزوم، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨.

(٨) نفسه، مقدمة الكتاب، ص٩.

(٩) ينقل VERLINDEN عن الجاحظ من كتابه «الحيوان» ملاحظته عن وفر . العبيد السلاف في بغداد Art.cit., p.728 ، راجع أيضاً : فهمي، م .س . ، ص١٤٢.

الفرات ، والبصرة عبر دجلة . وتصل المجموعة الأخرى إلى دمشق ثم الكوفة[1] . وهو ما يفسر تدفق أعداد كبيرة من العبيد الصقالبة على المشرق الإسلامي منذ القرن ٤هـ/ ١٠م[2] .

ولم تكن هذه هي الطريق الوحيدة التي سلكها التجار اليهود الراذانية صحبة جماعات العبيد السلاف باتجاه المشرق الإسلامي ، فقد ظهر منذ نهاية القرن ٣هـ/ ٩م وبداية ٤هـ/ ١٠م ، طريق مختصر يمتد من جنوب فرنسا إلى خراسان عبر القسطنطينية ومرسى اطرابزنده Trébizonde على البحر الأسود[3] . وهو المسلك رقم ٢ الذي أثبتناه آنفاً .

غير أن هذا المسلك الذي يعبر البلاد الأندلسية والأراضي البيزنطية اختفى خلال القرن ٥هـ/ ١١م ، مع بداية عهد ملوك الطوائف بالأندلس . في حين استمر تدفق العبيد السلاف انطلاقاً من أوروبا الشرقية والوسطى في اتجاه المشرق الإسلامي إلى ما بعد القرن ٥هـ/ ١١م ، وذلك عبر مسالك شرقية[4] .

وبخصوص التوقف المفاجئ للمسالك الأوروبية الغربية لتجارة العبيد السلاف ، لا شك أن اضطراب الأمن في العالم المتوسطي خلال القرن ٥هـ/ ١١م ، فضلاً عن التحولات التي عرفتها أوروبا الغربية خلال الفترة ذاتها ، ثم انطلاق الحروب الصليبية ، واستهدافها عدة جهات من البحر المتوسط سواء في بلاد الشام أو مصر أو إفريقية أو بيزنطية ذاتها[5] . كل ذلك هدد التجارة العالمية للعبيد السلاف . وبصدد آثار الحروب الصليبية في الحركة التجارية في العالم المتوسطي ، نخالف ما ذهبت إليه الباحثة Anna MASCARELLO[6] من أن هذه الحروب لم تمارس أي تأثير واضح في العلاقات التجارية بين أوروبا وبلدان إفريقيا الشمالية .

إن الإجابة عن السؤال التالي ربما فسرت أسباب هذا التوقف ، فهل نضب معين العبيد السلاف فاختفت معه تجارتهم؟ بمعنى أن جبهات الصراع السلافي - الجرماني في أوروبا

---

(١) أشتور ، م .س . ، ص١٢٥ ؛ VERLINDEN. Art.cit., p.728

(٢) أشتور ، ١٢٥.

(٣) VERLINDEN. Art.cit., p.728

(٤) Ibid. p.729

(٥) حول ظروف الحروب الصليبية : أسبابها وآثارها ، يمكن مراجعة سعيد أحمد برجاوي ، الحروب الصليبية في المشرق ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٨٤.

(٦) A.MASCARELLO. Quelques aspects des activités italiennes dans le Maghreb médiéval. **Revue d'histoire et de civilisation du Maghreb.** Faculté des Lettres d'Alger. No5, Juillet 1968. p.68.

الوسطى ، جنحت إلى السلم في ظل متغيرات جديدة ، فتوقفت عن مد أسواق أوروبا الغربية خاصة ، بالعبيد في وقت استمر فيه تدفق هؤلاء على العالم الإسلامي الشرقي ، كما تشهد بذلك رحلة ابن يونة[1] .

يبدو التفسير الذي يقدمه بعض الدارسين لتراجع تجارة العبيد السلاف نحو العالم المتوسطي غير مقنع ، عندما تم ربطه بالمتغير الديني ، أي باعتناق السلاف - «وثنيو أوروبا» الديانة المسيحية[2] . وهو تفسير لا يصمد أمام المتغيرات السياسية والاقتصادية الأخرى كما سنعرض لذلك ؛ كما لم تصمد قبله دعوات البابا المتكررة إلى حظر تصدير الرقيق المسيحي - إلى جانب سلع استراتيجية أخرى كالأسلحة والحبوب والمعادن . . . - إلى العالم الإسلامي[3] . ونجد مثالا لذلك احتجاج أسقف مدينة ليون AGOBARD في القرن ٩م ، الذي استنكر بيع اليهود للرقيق والخصيان[4] . ولا شك أن استفادة العدو التاريخي لأوروبا المسيحية من هذه التجارة ، كان وراء مثل هذه الدعوات ، وليس الانتماء الديني المشترك . وهو ما نجد نظيراً له في الدولة الإسلامية ، فقد اعتنق العديد من عبيد الأندلس الدين الإسلامي[5] ، غير أن ذلك لم يشفع لهم ، أي لم يحولهم من العبودية إلى الحرية ، فقد وردت الإشارة إلى عملية بيع طالت «مملوكاً مسلماً إفرنجياً»[6] . فكيف يكون المعتقد الديني للعبيد رادعاً فعلياً للاتجار فيهم؟

إن ظهور قوى جديدة في العالم المتوسطي منذ القرن ١٢م يفسر جانباً من توقف تجارة العبيد السلاف عبر أوروبا الغربية ، يتعلق الأمر بالجمهوريات الإيطالية الناشئة خاصة البندقية وجنوة وبيزا . فهل تعرض التجار اليهود لمنافسة الإيطاليين ابتداءً من هذا التاريخ؟

المعروف أن النصف الثاني من القرن ١١م شهد غلبة الأساطيل الأوروبية الغربية والإيطالية ، على حساب القوات البحرية الإسلامية والبيزنطية ، وشهد تبعاً لذلك تحكم

---

(١) م .س . ، ص١٨٣.

(٢) DESCHAMPS. op.cit., p.31 نجاة باشا ، التجارة في المغرب الإسلامي من القرن ٤ إلى القرن ٨ للهجرة ، ص٦٨ ، منشورات الجامعة التونسية ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، تونس ، ١٩٧٦.

(٣) نفسه ، ص٦٤ ؛ VERLINDEN, Art.cit., p.726

(٤) محمد حناوي ، جوانب من العلاقات الاقتصادية والبشرية في الحوض الغربي للبحر المتوسط قبل القرن ١٠م ، ضمن أعمال ندوة : «الغرب الإسلامي . . .» كلية الآداب ، الرباط ، ١٩٩٥ ، ص١٦٠.

(٥) HARAKAT, op.cit., p.204

(٦) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٤٧.

أوروبا الغربية وإيطاليا في الطرق البحرية بين الشرق والغرب . ويعتبر التحكم في جزر سردينيا وكورسيكا وصقلية ، فضلاً عن جنوب إيطاليا وسواحل فلسطين وسوريا ، أبرز مؤشرات هذا التحكم[١] .

ويؤشر تحالف بيزا وجنوة عام ١٠٨٧م ، وقيادتهما هجوماً عنيفاً ضد المهدية العاصمة الزيرية ، أصاب أسلاباً ومغانم كثيرة ، على تطلع القوتين الناشئتين إلى فرض وجودهما في الحوض الغربي للبحر المتوسط ، والاستفادة من تجارته[٢] . وهو ما توج باستحواذ تجار بيزا وجنوة على قدر كبير من تجارة أوروبا الغربية ومسلمي الأندلس وشمال إفريقيا خلال القرن ١٢م[٣] .

واتجه الاهتمام الإيطالي إلى «سلعة» رائجة ومربحة ، هي تجارة الرقيق السلافي . وهكذا تتحدث دراسة حديثة[٤] عن قيام تجار جنوة والبندقية - إلى جانب تجار برشلونة ومرسيليا - باستيراد العبيد البيض من أوروبا الشرقية وبيعهم لأهل إفريقيا الشمالية مقابل الذهب . وهو ما يؤكده قول الباحثة نجاة باشا[٥] إن سر تعاظم شأن مدينة البندقية يرجع إلى «تجارة الرقيق [التي] كانت الباعثة على ازدهارها وإثرائها» ، في حين اكتفى أحد الباحثين[٦] بالإشارة إلى تعاطي تجار البندقية ونابلي وناربون ومرسيليا لتجارة العبيد ، خلال فترات سابقة ، حددها في القرنين ٢-٣هـ/ ٨-٩م . مما يقيم الدليل على انخراط المدن الإيطالية وغيرها من مدن أوروبا الغربية ، في تجارة العبيد منذ وقت مبكر . ويبقى غياب الحديث عن تجارة العبيد ضمن اهتمامات المدن الإيطالية جنوة وبيزا والبندقية في دراسة الباحثة A.MASCARELLO أمراً نشازاً ، رغم تعليلها ذلك بوجود عراقيل مثل البعد عن البحر وصعوبات السفر في الصحراء وارتفاع أسعار الوسطاء . . .[٧] ، وهي صعوبات تهم العبيد السود وليس البيض .

---

(١) أرشيبالد لويس ، م .س . ، ص ٣٦١.

(٢) نفسه ، ص ٣٧١-٣٧٢. وحول النشاط الحربي للمدن الإيطالية في الحوض الغربي للبحر المتوسط انظر المرجع نفسه ، ص ٣٧٢-٣٧٣.

(٣) نفسه ، ص ٣٨٧.

(٤) VERBEEK, op.cit., T.1, p.212; R. BRUNSCHVIG, op.cit., p.33

(٥) م .س . ، ص ٦٣.

(٦) محمد حناوي ، م .س . ، ص ١٥٧.

(٧) op.cit., p.73

وبالإضافة إلى الغلبة الإيطالية في البحر المتوسط شرقه وغربه ، نسجل اضطراب شؤون التجارة الشرقية بفعل الهجمات التي قادها السلاجقة الأتراك ، وغارات قبائل التركمان في جنوب روسيا[1] . مما يفسر الحصار الذي ربما تعرضت له تجارة العبيد السلاف التي أحكم اليهود احتكارهم لها من قبل . أمام ظهور قوى تجارية وحربية جديدة . . . وبذلك نفهم لماذا توقف تدفق العبيد الصقالبة على الأندلس وبلاد المغرب خلال القرن ٥هـ/ ١١م .

## المبحث الثاني: أنواع الرقيق وطرق استجلابه إلى بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

تؤشر المسالك التي أبرزنا خطوطها الرئيسية ومراكزها الهامة على نوعين من الرقيق عرفتهما بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، هما الرقيق الإفريقي أي ذو البشرة السوداء ، والرقيق الأوروبي ذو البشرة البيضاء[2] . غير أن قراءة مصادرنا على اختلاف اتجاهاتها وأنواعها تكشف عن فوارق عديدة ضمن هاتين المجموعتين ، وهو ما سنعرض له من خلال أنواع الرقيق في بلاد المغرب والأندلس خلال هذه الفترة .

### I- الرقيق الأسود:

يسجل القرنان ٥-٦هـ/ ١١-١٢م إقبال المغاربة والأندلسيين على اقتناء الرقيق الأسود . وفي هذا الصدد يقرر ابن خلدون[3] أنه «إنما تذعن في الغالب أمم السودان لنقص الإنسانية فيهم ، وقربهم من عرض الحيوانات العُجم . . . أو من يرجو بانتظامه في ربقة الرق حصول رتبة أو إفادة مال أو عز» .

لسنا في مجال مناقشة أبعاد هذه النظرة التمييزية إلى أمم السودان ، ما دامت تهم فترة لاحقة لفترة البحث ، إنما نطرح عبرها السؤال التالي : هل تعامل المغاربة خلال فترة الدراسة ،

---

(١) لرشيالد لويس ، ص٣٨٨.

(٢) ظلت هذه الثنائية قائمة في بلاد المغرب حتى فترات لاحقة ، راجع في هذا الصدد : Lucette VALENCI, Esclaves chrétiens et esclaves noirs à Tunis au XVIIIè siècle, Annales ESC, Armand Colin, 22è année, No4, 1967, p.1267-1288

(٣) م .س . ، المقدمة ، ص١٥٧.

بهذه الخلفية مع السودان؟ بمعنى أنهم لمسوا فيهم إذعاناً وخضوعاً كبيرين للاسترقاق ، فأقبلوا على اقتناء عبيدهم منهم؟ وبادلوهم بسلع أخرى مع بلاد المشرق ، حسب شهادة ابن حوقل[1] ، مما يحمل على الاعتقاد أن أعدادهم كانت وفيرة من ناحية ، وأن تجارتهم كانت «مربحة» من ناحية ثانية .

يمكن التمييز في العبيد السود الذين استقروا بالمغرب والأندلس خلال فترة الدراسة بين أربعة أصناف رئيسية :

## ١- سودان إفريقيا الغربية (السودان الغربي):

ارتبط إقبال المغاربة على عبيد السودان الغربي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بالعلاقات التجارية بين بلاد المغرب وإفريقيا الغربية ، التي مهد لها المرابطون بانطلاقهم من الصحراء وحفاظهم على نفوذهم هناك مع تأمين خطوط التجارة عبر الصحراء ، واستقرار العلاقة مع غانة ، فكان من نتيجة ذلك تدفق السود - عبيداً وأحراراً - على بلاد المغرب .

وهكذا يطغى الحديث عن جواري مدينة أودغست على غيرها من المناطق الأخرى . فقد أفاضت المصادر في الثناء عليهن ، باعتبارهن «جوار حسان بيض الألوان مائسات القدود ، لطاف ، ضخام الأرداف واسعة الأكتاف ضيقات الفروج ، المستمتع بإحداهن كأنما يستمتع ببكر أبداً ، من غير أن ينكسر لإحداهن ثدي طول عمرها»[2] . ولم يكن جمال جواري أودغست وأنوثتهن وحدهما وراء الإقبال عليهن ، فقد أثار إتقانهن الطبخ ونجاحهن في تنويع وجبات الغذاء[3] ، انتباه المغاربة ، فبادروا إلى جلبهن وتكليفهن بشؤون المطبخ .

وقد شجعت وفرة الجواري بأودغست على اتخاذهن ، فقد كان لأهلها «أموال عظيمة ورقيق كثير ، كان للرجل منهم ألف خادم وأكثر»[4] .

وإذا كانت هذه الإشارات في حاجة إلى تمحيص أكثر لنزع طابع المبالغة عنها ، فإن ما يثير الانتباه في هذا المقام هو وصف صاحب الاستبصار - ومعه الحميري وقبلهما البكري - لهن بـ«بيض الألوان» ، فهل يتعلق الأمر بسودانيات أم بمغربيات مقيمات بأودغست؟

---

(١) م .س . ، ص٩٥.

(٢) الاستبصار ، ص٢١٥ ؛ البكري ، ص١٥٨ ؛ الحميري ، ص٥٤.

(٣) الاستبصار ، ص٢١٦.

(٤) البكري ، ٢ : ٨٦٣.

لا تسعفنا النصوص في الإجابة عن هذا السؤال ، غير أننا نتوفر على إشارة إلى ساكنة المدينة من زناتة والعرب[1] ، مما يؤدي إلى القول - وبتحفظ شديد - أن الأمر يتعلق بجواري مختلطة الأصول : بربرية وعربية وسودانية .

وبخصوص أعداد الرقيق في المنطقة الصحراوية بين بلاد السودان والمغرب ، نعتقد أنها ظلت لافتة للنظر حتى فترات لاحقة ، فقد سجل ابن بطوطة[2] ، في أواسط القرن ٨هـ/ ١٤م وفرتهم إلى درجة جعلت أهل مدن تكدا وولاته - فضلاً عن مالي في قلب السودان الغربي - «يتفاخرون بكثرة العبيد والخدم» . ويبدو أن سيولة التجارة بصفة عامة ، وتركز الأموال بهذه المدن وغيرها ، كانا وراء هذه الوفرة إذ «لا شغل لأهل تكدا غير التجارة»[3] . وفي ذلك ارتباط كبير بتجارة معدن النحاس ، التي اشتهرت بها المدينة ، حيث كان تجارها يقايضونه بـ«العبيد والخدم والذرة والسمن والقمح»[4] .

أما المغرب الأقصى ، فقد كانت مدنه تحفل بالسودان - إناثاً وذكوراً - ومثال ذلك مدينة سبتة ، حيث أثار حضورهم مضايقة أهلها . إذ ورد سؤال عن «السودان والسودانات الذين يجتمعون للعب في الأعراس»[5] . وأفتى في هذه النازلة الفقيه القاضي أبو عبدالله محمد بن عبدالله الأموي (توفي سنة ٥٢٧هـ) أنه «ينبغي أن يمنعوا من ذلك ويزجروا»[6] .

ويبدو أنه من الصعب تعميم هذه الإشارة على سائر بلاد المغرب ، بدليل أنه وجدت إشارات أخرى تحمل تشجيعاً وترحيباً باستقرار السود بين السكان ، يتعلق الأمر بمدينة باشوا في إفريقية التي «لا يدخلها غريب إلا مرض ، وإذا دخلها السودان صلحوا به وصلحت نفوسهم وطابت بالخدمة قلوبهم»[7] . وهو ما يستفاد أيضاً من إشارة البكري[8] إلى اقتصار ساكنة منطقة قرب وادي سبو بالمغرب الأقصى على السودانيين وحدهم «ولا يسكن بوادي

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) م .س . ، ص٦٧٨.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفسه ، ص٦٧٩.

(٥) القاضي عياض وولده محمد ، م .س . ، ص٨٧.

(٦) نفس المصدر والصفحة ؛ راجع أيضاً الونشريسي ، م .س . ، ٢ :٥٣٣.

(٧) ابن حوقل ، م .س . ، ص٧٥.

(٨) م .س . ، ص٨٧ ؛ إبراهيم القادري بوتشيش ، مباحث . . . ، ص٥٠.

سفدد أبيض اللون إلا اعتل وقل ما يسلم من علته ، وإنما يسكنه السودان ، وإذا رأوا رجلاً أبيض اللون قد دخل عندهم ينادي بعضهم بعضاً ميز ميز» بمعنى الاستغراب . أما مدينة بونة فإنه «يصح بها السودان ويسقم البيضان»[1] . كما أننا لا نعدم إشارات إلى عبيد سود بإفريقية الزيرية[2] مثلاً .

وتحفل أدبيات القرن ٥هـ/ ١١م بمعلومات عن وجود السودان في المجتمع الأندلسي[3] . وتبقى أبلغ هذه الإشارات تلك المتعلقة بتفسير محمد بن أيمن وزير المتوكل صاحب بطليوس ، بيتين شعريين وردت بهما عبارة «اختلاط البيض بالسود» أن صاحبهما «أراد الشباب والشيب وقال : هو والله ما أراد إلا الروم والزنج وكنى باختلاطهم وانتشارهم فينا وانبساطهم»[4] .

أما عن مساهمة السلطة السياسية في جلب العبيد السود واتخاذهم حرساً وجنداً ، فإننا نتوفر على إشارات تفيد بذلك . ففي الأندلس - خلال القرن ٥هـ/ ١١م - تُظهر عدة شهادات استقرار السود - عبيداً في الغالب - في عدة مدن مثل قرطبة التي «زاد كلف القاسم [ابن حمود] في اتخاذ السودان ، وقودهم على أعماله»[5] . وهو ما كرسه ابنه محمد الذي كان جنده في الجزيرة الخضراء مكوناً من المغاربة والسودان[6] . وترد الإشارة إلى ترتيب السودان في قصبة مالقة أيام الحموديين[7] ، وفي مدينة قرمونة عقب وفاة أميرها الحمودي يحيى بن علي[8] . كما وُجد السود في غرناطة أيام باديس الزيري[9] . وشكل السودان فرقة عسكرية خاصة في جيش زهير الفتى بمدينة المرية[10] . ولم يكن الأمر طارئاً بالأندلس ، فقد وُجد بها «أولاد السودان»[11] ، في القرن ٤هـ/ ١٠م أيام الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر .

---

(١) الحميري ، ١١٥.

(٢) ابن دحية (أبو الخطاب عمر بن حسن) ، المطرب من أشعار أهل المغرب ، ص٦٣ ، تحقيق إبراهيم الأبياري وحامد عبد المجيد وأحمد أحمد بدوي ، المطبعة الأميرية ، القاهرة ، ١٩٩٣.

(٣) ابن بسام ، ٢ :٧٩٦.

(٤) ابن خاقان ، قلائد . . . ، ص١١٢-١١٣.

(٥) ابن بسام ، ١ :٤٨١.

(٦) الضبي ، م .س . ، ص٢٦.

(٧) نفسه ، ص٢٨-٢٩ ؛ ابن بسام ، ٣ :٥٠.

(٨) ابن عذارى ، ٣ :١٨٩.

(٩) ابن عبد الملك ، م .س . ، س ٨ ، القرن ٢ ، ص٤٢٣.

(١٠) ابن بسام ، ٢ :٦٥٩.

(١١) ابن حيان القرطبي ، م .س . ، ج٥ ، ص٣٧.

أما في العصر المرابطي ، فقد أقدم الأمير يوسف بن تاشفين على شراء عبيد سود «نحو ألفين فأركبهم فرساناً»[١] . ولا نعتقد أن الأمر اقتصر على هذا العدد ، بالنظر إلى الصلات القائمة بين المرابطين وغانة ، التي من المحتمل أنها زودتهم بأسرى وقعوا في أيدي قواتها[٢] .

وتكشف الأرقام التي تقدمها المصادر لأعداد السودان المجندين في حملات وحروب الدولة المرابطية عن استمرار تدفق هؤلاء على المغرب ، سواء عبر التجارة أو الأسر . ويكفي أن نشير إلى مشاركة حوالي أربعة آلاف سوداني في معركة الزلاقة الشهيرة[٣] . ولجوء الأمير المرابطي علي بن يوسف إلى تقسيط عدد الجند السودان الذي كان على كل مدينة تقديمه للدولة ، وتحمل نفقات تجهيزه بالسلاح والمال ، وذلك بغية التصدي للمد الإسباني في الأندلس ، فـ«كان قسط أهل فاس منها ثلاثمائة غلام من سودانهم برزقهم وسلاحهم ونفقاتهم ، يخرجون ذلك من أموالهم ، ففعلوا»[٤] .

وخلال بداية المواجهات العسكرية المرابطية الموحدية ، يتحدث ابن عذارى[٥] عن هجوم موحدي سنة ٥٢٤هـ/ ١١٣٠م ، قبيل وفاة المهدي بن تومرت ، على مدينة أغمات - ذات الصيت التجاري الذائع - بقيادة عبد المومن بن علي «فحصروها وقتلوا في يوم واحد نحو ثلاثة آلاف أكثرهم سودان» مما يفيد بحضور قوي للسودان في المغرب المرابطي .

ولا شك أن هدايا ملوك السودان إلى ملوك بلاد المغرب ، عززت حضور العبيد السود في المغرب ، فقد وصلت إلى المعز بن باديس الزيري سنة ٤٢٣هـ/ ١٠٣٢م ، من أحد ملوك السودان «هدية جليلة ، فيها رقيق كثير»[٦] .

أما في العصر الموحدي ، فقد تم استعمال السودان منذ عهد يوسف بن عبد المومن ، حيث شكلوا فرقة عسكرية مستقلة ضمن القوات الموحدية[٧] . واتخذهم الخلفاء الموحدون

---

(١) مؤلف مجهول ، الحلل . . . ، م .س . ، ص٢٥ ؛ إبراهيم حركات ، النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين ، ص١٥٤-١٥٥ ، منشورات مكتبة الوحدة العربية ، الدار البيضاء ، د .ت . ؛ V. LAGARDERE, op.cit., p.188.

(٢) إبراهيم حركات ، م .س . ، ص١٥٤-١٥٥.

(٣) ابن خلكان ، ٧ :١١٨ ؛ المقري ، ٤ :٣٦٧.

(٤) ابن القطان ، ص١٥٢.

(٥) م .س . ، ٤ :٨٤. راجع أيضاً ابن القطان ، م .س . ، ص١٥٨ الذي يسمي هؤلاء «جناوة» ، نسبة إلى مدينة جنى السودانية .

(٦) ابن عذارى ، ١ :٢٧٥.

(٧) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص٣٦١ ؛ عز الدين عمر موسى ، الموحدون في المغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم ، ص٢٣٠ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩١.

حرساً خاصاً لهم[١] . لتصل أعدادهم أيام الناصر إلى ثلاثين ألفاً شاركوا معه في معركة العقاب[٢] ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م .

وترد الإشارة ، في العصر الموحدي دائماً ، إلى تقريب الدولة للسودان وجعلهم واسطة بينها وبين رعاياها . ومثال ذلك «غلام أسود»[٣] كان مع الخليفة عبد المومن في حملته في المغرب الأوسط ، حيث كان رسوله إلى أهل بجاية ، مما يفصح عن توغل سوداني في الحياة السياسية . وهو موضوع سنخصه بمبحث مستقل في مرحلة لاحقة من البحث .

وإذا كانت الشهادات السابقة تصب كلها في اتجاه استقرار عبيد سودان بالمغرب والأندلس خلال فترة الدراسة ، وعدم كشف معظمها عن هويتهم «الجغرافية» بدقة ، فإننا نرجح أن الأمر يتعلق بسودان إفريقيا الغربية ، باعتبار أن وفرته - النسبية - تعكس القرب الجغرافي وسيولة الاتصال التجاري والبشري[٤] .

وينبئ جدول نماذج لمغاربة وأندلسيين حملوا لقب «ابن أسود» أو عرفوا بـ«الأسود» ، لسواد بشرتهم ، عن الحضور الإفريقي في المجتمع المغربي خلال فترة البحث .

---

(١) ابن أبي زرع ، ص٢١٤-٢١٥-٢٢١-٢٢٢-٢٢٤-٢٢٥ ؛ عز الدين موسى ، الموحدون ، ص ٢٣٠.

(٢) ابن أبي زرع ، ص ٢٤٠ ؛ عز الدين موسى ، الموحدون ، ص١١٧.

(٣) النويري ، ٤٢٩.

(٤) نجد مصداق ذلك في ارتباط عبيد مصر في الفترة ذاتها ببلاد النوبة «كل الرقيق في مصر إما من النوبة أو من الروم» أبو معين الدين ناصر خسرو القبادياني المروزي ، سفرنامه ، ص٨٧ ، ترجمة أحمد خالد البدلي ، مطابع جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٩٨٣ ، وإن كان الأمر ليس بهذه الصرامة المطلقة ، فقد انتشر عبيد البجة «في أسواق العبيد في مختلف الولايات الإسلامية» حسب ناصر خسرو نفسه ، ص ١٣١ ، وفي مصر خاصة ، حسب ابن حوقل ، م .س . ، ص ١٥١.

## الجدول رقم (٥) : نماذج لمغاربة وأندلسيين حملوا لقب «ابن أسود» أو عرفوا بـ«الأسود»

| الرقم الترتيبي | الاسم | المكان | الزمان | المكانة العلمية | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | عبدالله بن اسود | لورقة | ت٣٦٣هـ | - | الضبي، ٣٢٨ | |
| ٢ | أبو القاسم خلف بن قاسم بن سهل بن أسود المعروف بابن الدباغ | أندلسي | ت٣٩٣هـ | محدّث | الضبي، ٢٠٤- ٢٧٢-٢٧٤ | |
| ٣ | يوسف بن خلف بن سفيان بن عمر بن أسود الغساني البجاني | بجانة | ت بعد ٤٠٠هـ | - | ابن شكوال، ٢ :٦١٤ | |
| ٤ | محمد بن عبد الواحد ابن الأسود أبو الفضل التميمي البغدادي | طليطلة | ت٤٥١هـ | - | الضبي، ٩٧-٩٨ | |
| ٥ | أحمد بن إبراهيم بن أسود الغساني | المرية | ت٤٥٩هـ | - | ابن بشكوال، ١ :٦٤ | |
| ٦ | إبراهيم بن أحمد بن أسود الغساني | بجانة | ت٤٦٧هـ | - | ابن بشكوال، ١ :١٠٠ | |
| ٧ | أحمد بن محمد بن أسود الغساني | المرية | ت٤٦٩هـ | فقيه | ابن بشكوال، ١ :٦٧ | |
| ٨ | إبراهيم بن أحمد بن أسود بن إسحاق | أندلسي | ت٤٩٤هـ | - | الضبي، ٢٠ | |
| ٩ | محمد بن إبراهيم بن أسود أبو بكر | أندلسي | ت٥٣٦هـ | فقيه ومحدث | الضبي ٦١ ، التشوف ١١٨-١١٩ ، مفاخر الحكام ص٧٦ | |
| ١٠ | أبو محمد خميس بن أبي زرج الرجرجي الأسود | بلاد رجراجة | - | - | التشوف، ١١٣ | |
| ١١ | لقمان السايوي | أغمات أوريكة | - | - | التشوف، ١١٣-١١٥ | كان أسود |
| ١٢ | مجهول | أغمات أوريكة | - | - | التشوف، ١٣٩ | أسود |
| ١٣ | أبو محمد أبو الأمان بن يلارزج الهسكوري الأسود | أغمات أوريكة | ت٥٤٠هـ | - | التشوف، ١٥٢ | |
| ١٤ | ريحان الأسود | مقيم بسبتة | - | - | التشوف، ١٥٨-١٥٩ | |
| ١٥ | أبو وكيل ميمون بن تيكرت الوريكي الأسود | أغمات أوريكة | - | عالم مالكي | التشوف، ١٩٣ | |
| ١٦ | الشيخ أبو يعزى يلنور بن ميمون | - | ت٥٧٢هـ | قطب صوفي | التشوف ٢١١-٢١٩ ، المستفاد، ورقة ١٤٢ | كان أسود |
| ١٧ | أبو لقمان يرزجان بن يعقوب الأسود | ناحية مراكش | ت٥٧٠هـ | - | التشوف، ٢٣٢-٢٣٣ | |
| ١٨ | أبو وكيل ميمون بن تاميمونت الأسود | دكالة | - | - | التشوف، ٢٣٤-٢٣٥ | |
| ١٩ | أبو عمران موسى ابن الحاج الر براجي الأسود | وفد على مراكش | - | - | التشوف، ٢٣٧-٢٣٨ | |
| ٢٠ | أبو الحسن علي بن زكريا الأسود | تادلا | - | - | التشوف، ٢٦٨-٢٦٩ | |
| ٢١ | أبو تميم عبد الواحد الأسود | دفين نواحي مكناسة | - | - | التشوف، ٢٦٩ | |

| الرقم الترتيبي | الاسم | المكان | الزمان | المكانة العلمية | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٢ | أبو عبدالله محمد البردعي الأسود | سجلماسة | - | - | التشوف، ٢٧٨ | |
| ٢٣ | أبو علي وسينن بن عبدالله البردعي الأسود | حاحة | ت٥٨٦هـ | - | التشوف، ٢٨٢-٢٨٣ | |
| ٢٤ | أبو عمران موسى بن عيسى الدرعي الأسود | مراكش | ت٥٩٤هـ | - | التشوف، ٣٠٥-٣٠٦ | |
| ٢٥ | أبو محمد عبد الحليم بن إسماعيل الأيلاني الأسود | نواحي مراكش | ت٥٩٣هـ | - | التشوف، ٣١٣-٣١٤ | |
| ٢٦ | أبو عمران الهسكوري الأسود | مراكش | ت حوالي ٥٩٠هـ | - | التشوف، ٣٤٣-٣٤٤ | |
| ٢٧ | أبو محمد صالح بن وانفلوس السوسي الأسود | تارودانت | ت بعد ٥٩٠هـ | - | التشوف، ٣٤٧-٣٤٩ | |
| ٢٨ | أبو محمد عبد الواحد بن تومرت الهسكوري الأسود | مراكش | ت٥٩١هـ | - | التشوف، ٣٥٩ | مات محارباً في الأرك |
| ٢٩ | أبو عمران موسى بن عبدالله الأسود | مراكش | - | - | التشوف، ٣٦٣ | |
| ٣٠ | محمد بن أسود | المرية | ق٦هـ | قاضي | ابن خلكان، ٥: ٤٩ | |
| ٣١ | فتح بن محمد بن فتح الأنصاري الأشبيلي الأسود | أشبيلية | ق٦هـ | مقرئ | ابن الزبير، الصلة، ٤: ١٨٣ | |
| ٣٢ | عثمان بن عبد المومن بن علي الكومي (أمير موحدي) | غرناطة | ق٦هـ | - | ابن سعيد، المغرب، ٢: ١٦٤ | كان أسود |
| ٣٣ | أبو يلبخت باللتن الأسود | جبل دمنات | ت٦٠٢هـ | - | التشوف، ٣٨١-٣٨٣ | |
| ٣٤ | أبو الخير مسعود الأيلاني الأسود | أغمات إيلان | ت٦٠٤هـ | - | التشوف، ٣٩٧ | |
| ٣٥ | أبو جعفر محمد بن يوسف الصنهاجي الأسود | سكن تادلا | ت٦٠٨هـ | - | التشوف، ٤٠٣-٤٠٤ | |
| ٣٦ | أبو يحيى أبو بكر بن ملول الصنهاجي الأسود | دادس | ت ٦٠٥هـ | - | التشوف، ٤١٣-٤١٤ | |
| ٣٧ | أبو زكريا يحيى بن ميمون الصنهاجي الأسود | أزمور | ت٦٠١هـ | - | التشوف، ٤١٤ | |
| ٣٨ | أبو عمران موسى بن يامصل الزمراني النعال الأسود | أغمات أوريكة | ت٦١٠هـ | - | التشوف، ٤٢٥-٤٢٦ | |
| ٣٩ | أبو ويعزان ييريدن ابن ويبدن الأيلاني القدار الأسود | دكالة | ت٦١٠هـ | - | التشوف، ٤٣١ | |
| ٤٠ | أبو إسماعيل الأمان الأسود | مراكش | ت٦١٦هـ | - | التشوف، ٤٤٤-٤٤٥ | |

لعل أهم خلاصة نستنبطها من الجدول رقم (٥) ، تلك المتعلقة بالشخصيات التي حملت لقب الأسود ، في كتاب التشوف إلى رجال التصوف لابن الزيات التادلي ، أن من بين ٢٧٧ شخصية صوفية ترجم لها ، ورد لديه نعت ٢٨ شخصية منها بـ«الأسود» ، مما يعطي نسبة مائوية تقدر ب ١٠ ,١٠٪ ، وهي نسبة لافتة للنظر وتؤكد ما ذهبنا إليه بخصوص الحضور الإفريقي في المجتمع المغربي خلال فترة الدراسة .

## ٢- سودان الحبشة:

تعد علاقة الحبشة ببلاد الإسلام[١] علاقة قديمة ، بل توغل في القدم في إطار الصلات التي قامت بين الحبشة وجزيرة العرب[٢] . وظلت هذه العلاقة قائمة حتى فترة الدراسة (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) . فقد تحدث الإدريسي[٣] عن المبادلات التجارية بين الحبشة ودار الإسلام ، وضمنها الرقيق ، إذ «تخرج منها الرقيق والفضة» ؛ ونشط أهل اليمن - خاصة - في جلب رقيقهم منها «وأهل الحبشة يجلبون رقيقهم إليها»[٤] .

وبالنسبة لبلاد المغرب والأندلس ، خلال فترة البحث ، فبقدر ما كانت الإشارة إلى الأحباش صريحة ، في تسمية أصولهم ومواطنهم . بقدر ما كان السياق الذي وردت فيه هذه الإشارات لا يعبر عن حضور حقيقي لهم في المجتمع المغربي - الأندلسي ، وهو ما تكشف عنه الإشارات التي قدر لنا الإطلاع عليها .

وصف الشاعر ابن خفاجة[٥] فاكهة التين بقوله :

كأني أقطف منها ضُحَى

ثدي صغار بنات الحبش

مما يجعلنا أمام معرفة بالأحباش ، كبارهم وصغارهم ، إناثهم وذكورهم ، ومواصفاتهم الجسمانية .

---

(١) يترجم حديث نبوي هذا الحضور ، فقد ورد فيه «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة» ، عبد الرحمن السيوطي ، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ، م١ ، ص١٥٧ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١ .

(٢) عبده بدوي ، السود والحضارة العربية ، ص٦٤-١٠٧ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٦ . انظر أيضاً :

Enrico CERULLI. Relations de l'Ethiopie avec le monde musulman. **Histoire générale de l'Afrique**. Tome III. l'Afrique du VIIè au XIè siècle. Unesco/NEA. Paris. 1990. p.613-623.

(٣) م .س ، ١٠ : ٤٤ .

(٤) نفسه ، ١ : ٥٣ .

(٥) أبو إسحاق إبراهيم الأندلسي ، ديوان ابن خفاجة ، ص٣٧٤ ، تحقيق سيد غازي ، منشأة المعارف ، ط٢ ، الإسكندرية ١٩٦٠ .

ومدح الشاعر ابن الزقاق البلنسي[1] أحدهم بقوله :

وبـروق الـلـيـل فـي إشـــــراقـــــه
كـــــيـــــوف بأكف الحـــبـــشي

وهو ما يفصح عن معرفة بالأحباش كمحاربين ومجندين .

ولعل ما يعزز ذلك ، الرواية التي تتحدث عن ولع الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن ابن عبيدالله بن عبد الرحمن الناصر (المستكفي) ، الذي بويع سنة ٤١٤هـ/ ١٠٢٣م ، «بامرأة حبشية [هي] سكرى المورورية»[2] .

وفي مدينة تونس بإفريقية ، أنشد أحدهم شعراً في ذم الشاعر حسين التميمي (توفي سنة ٤١٠هـ) الذي عرف بعنترة لسواد بشرته[3] ، ومما ورد فيه :

حـــبـــشي أســـود ذو هـيـبـــة
ســــارق الألـــفـــــاظ مـن كـل الأمم
يتـــســـامى في ذرى المجـــد ولـم
يك إلا عـــبـــد ســـوء في القـــديم[4]

وغير خاف ما تحمله هذه الإشارة من احتقار وإهانة ، غير أنه يستفاد منها استعمال نعت حبشي أسود ، من باب الاستعارة ليس إلا .

كما وردت الإشارة إلى الأحباش في مجلس عقده الخليفة الموحدي عبد المومن بن علي الكومي ، بمناسبة تجريم الوزير الكاتب أبو جعفر أحمد بن عطية ، الذي انتهى بقتله سنة ٥٥٣هـ/ ١١٥٨م ، فقد عبر أحد قادة الخليفة ويدعى ابن وزير عن مبلغ طاعته وخضوعه له ، في العبارة التالية : «وسيدنا رضي الله عنه لو جعل بينه وبين عبيده وأجناده وعماله ورعيته عبداً حبشياً يوصل له عنا كلامنا ومسائلنا لعظمناه وأملناه وهاديناه»[5] . والواضح أن

(١) م .س . ، ص١٩٥.

(٢) ابن سعيد (علي بن موسى) وآخرون ، المغرب في حلى المغرب ، ج١ ، ص٥٥ ، تحقيق شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر (١٩٥٣) .

(٣) حسن ابن رشيق القيرواني ، أنموذج الزمان في شعراء القيروان ، ص٣١٤ ، جمع وتحقيق محمد العروسي المطوي وبشير البكوش ، الدار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، ١٩٨٦.

(٤) نفسه ، ص٣١٦.

(٥) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص٥٨.

الإشارة إلى عبد حبشي لا يعدو كونه استحضاراً عارضاً يخدم هدفاً آخر ، لكنه - مع ذلك - استحضار يعكس معرفة ما .

ونجد مثالاً آخر لهذا الاستحضار - العرضي - في باب إثبات كرامة أحدهم ، الذي ركب البحر مع رفقة له فـ«اشتد عليهم البحر ، فقال : اسكن أيها البحر فإنما أنت عبد حبشي ! قال : فسكن حتى صار كالزيت»[1] . فهل يحمل ذلك نوعاً من الاستهجان ، يطال البحر الهائج والعبد الحبشي على حد سواء؟ لا نشك في ذلك ، خاصة وأن هذه الكرامة ، تستند - في ذهنية مبدعها - إلى مرجعية إسلامية متينة ، تتمثل في خطاب الخليفة عمر بن الخطاب إلى النيل ، عندما لم يمدد بسبب توقف القبط عن تقديم جارية منهم قرباناً له ، على عادتهم . وعندما انتهى الخبر إلى الخليفة عمر ، كتب خطاباً إلى النيل «وكتب إلى عمرو . . يأمره أن يلقي كتابه في عرض النيل ، ففعل ، فمد النيل»[2] .

وفي رواية أخرى ، حظي العبد الحبشي بحضور تخيلي في ثنايا حدث تاريخي معروف . فقد رأى أحدهم في منامه عبداً حبشياً جاء يستنهضه للقيام مع أهل مراكش والمشاركة في حرب الأرك الشهيرة ، إذ «جاءه أسود حبشي وقال له : بعثني إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال لك : لا تنس أمتي»[3] . ويبدو أن توظيف أسود حبشي لحمل رسالة من الرسول ، يعبر عن تصور إيجابي غير التصورات السابقة .

غير أن ما تكشف عنه روايات أخرى ، تجعلنا نعيد النظر في جميع الخلاصات التي استنبطناها من الإشارات المصدرية السابقة . فقد تحدث التادلي[4] عن زواج الصوفي الشهير أبو مدين من جارية حبشية ، حصل عليها هدية من تاجر من بجانة الأندلسية ، وأنجب منها ولداً ، ثم زهد فيها . ورغبة من أحد تلامذته - عبد الرزاق الجزولي - في التخفيف عنه ، اقترح عليه أن يتزوجها هو ويتكفل بابنه ، فكان رد أبي مدين «أو تفعل ذلك ونكاح الحبشية عند المصامدة عار؟» غير أن التلميذ ألح عليه فاستجاب له[5] .

---

(١) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٦٤.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفسه ، ص٣٩٥.

(٤) نفسه ، ص٣٢٨.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

وإلى جانب الرواية السابقة ، نتوفر على معلومات تهم رجالاً من الصوفية عرفوا بانتمائهم إلى الحبشة ، مثل مسلم الحبشي[(١)] ، والشيخ أبي سعيد الحبشي[(٢)] .

إن غنى هذه الروايات ، يفسر لنا لماذا لم ترد الإشارة إلى حضور فعلي - غير وهمي أو افتراضي - للسود الأحباش في بلاد المغرب ، خلال العصر الموحدي خاصة . إذ يعكس الأمر - ولا شك - شيوع التحفظ من اختلاط الأنساب بين البيضان والسودان[(٣)] .

وربما بسبب هذا التحفظ حمل بعضهم اسم الحبشي تمييزاً له عن البيضان . ومثال ذلك قائد الأمير الأغلبي إبراهيم بن أحمد ، الذي كان يدعى «ميمون الحبشي» ، وهو الذي تولى قمع تمرد أهل قمودة سنة ٢٨٠هـ/ ٨٩٣م[(٤)] ، بل إن أحد الأمراء الأغالبة ويدعى أحمد بن عمر بن عبدالله بن إبراهيم بن الأغلب عُرف بـ«حبشي»[(٥)] ، مما ينبئ بوجود إماء حبشيات في البلاط الأغلبي .

ولعل الخلاصة التي يمكن أن ننتهي إليها من خلال هذه الإشارات المختلفة أن البعد الجغرافي لبلاد الحبشة عن المغرب والأندلس أفسح المجال لرسم صورة عن الأحباش في الخيال الاجتماعي كما عبر عنه كل من الحلم والكرامة[(٦)] .

## ٣- سودان كانم:

يحدد البكري[(٧)] موقع بلاد كانم بقوله : «وراء صحراء بلاد زويلة لا يكاد أحد يصل إليهم» ، وهي إشارة تفيد بالبعد الجغرافي عن بلاد المغرب والأندلس ، وتفسر غياب

(١) ابن عبد الكريم التميمي ، م .س . ، ورقة ١١١.

(٢) نفسه ، ص١١٧.

(٣) وهذا ما ذهب إليه أحمد التوفيق محقق كتاب التشوف ، حين ذكر أن المترجم له وهو عبد الرزاق الجزولي تلميذ أبي مدين ، مصمودي من المتحفظين من الاختلاط ، ص٣٢٨ ، حاشية ٢٥.

(٤) ابن عذارى ، ١ :١٢٣.

(٥) نفسه ، ١ :١٢٠.

(٦) واستمر الحضور الحبشي في المجتمع المغربي حتى فترات لاحقة ، وهو ما تعبر عنه إشارات وقفنا عليها ، مثل تلك التي تهم مغرب القرن ٩هـ/ ١٥م ، الونشريسي ، م .س . ، ٩ :٢٣٨-٢٣٩ ، وأخرى تهم القرن ١٢هـ/ ١٨م في درعة ، أبو الربيع سليمان بن محمد الحوات ، ثمرة أنسي في التعريف بنفسي ، ص ٣٠ ، تحقيق وتعليق عبد الحق الحيمر ، مطبعة الحداد يوسف إخوان (الهداية) ، مركز الدراسات والبحوث الأندلسية ، شفشاون ، سلسلة نصوص تراثية -٢- ١٩٩٦.

(٧) م .س . ، ص١١.

معلومات عن أهلها، وعلاقاتهم بالمغاربة، عدا وفود الأديب الشاعر أبو إسحاق إبراهيم الكانمي على مدينة مراكش سنة ٥٩٤هـ/ ١١٩٨م[١]، زمن يعقوب المنصور الموحدي[٢]؛ رجح أحد الباحثين أنه قدم ضمن سفارة، في مهمة رسمية[٣].

وسواء تعلق الأمر بسفارة كانمية لدى الموحدين، أو تقرباً من البلاط الموحدي في مراكش التي وصفها الشاعر أبو الربيع الموحدي[٤] «كعبة الجود التي حجت لها عرب الشام وغزها والديلم»، فإن ذلك لا يمكننا من القول بحضور سودان كانم ببلاد المغرب خلال فترة الدراسة. وإن كنا نتوفر على شهادة تثبت بعض هذا الحضور، فيما قبل القرن ٥هـ/ ١١م. فقد وردت الإشارة إلى أحد رجالات الإباضية، يدعى أبو عبيدة عبد الحميد الجناوني، ولاه الإمام الرستمي عبد الوهاب بن عبد الرحمن زعامة إباضية نفوسة، الذي حلف في إحدى المناسبات «بكل لغة يحسنها من عربية وبربرية، وكانمية وغيرها»[٥] مما يفصح عن حضور كانمي لافت.

## ٤- سودان النوبة:

يشيد الإدريسي[٦] بنساء النوبة مستعرضاً جمالهن وتميزهن عن نساء غانة وكانم والبجة والحبشة والزنج بمواصفات جمالية وجسمانية خاصة، بلغت حد تنافس ملوك مصر في اتخاذهن «أمهات أولاد لطيب متعتهن ونفاسة حسنهن».

أما في الأندلس، فقد اتخذ أحد الوزراء إحدى النوبيات جارية له وكلف بها كلفاً شديداً، فقد كان «مولعاً بها بخيلاً بمفارقتها، ويذكر أن شراءها عليه مائتان وخمسون ديناراً من الدنانير المرابطية»[٧]. ولعل السر في ذلك كونها «مع تمام محاسنها وبديع جمالها إذا تكلمت أسحرت سامعها لعذوبة ألفاظها وحلاوة منطقها لأنها ربيت بمصر فكانت بذلك تامة الصفات»[٨].

(١) محمد ابن شريفة، إبراهيم الكانمي: أنموذج مبكر للتواصل الثقافي بين المغرب وبلاد السودان، ص١٩، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٩١.

(٢) الناصري، ٢: ١٩٧.

(٣) محمد ابن شريفة، ص١٩.

(٤) نقلاً عن محمد ابن شريفة، ص١٩.

(٥) الشماخي، كتاب السير، ص٩٧، تحقيق محمد حسن، السلسلة ٤، المجلد XXX، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، ١٩٩٥.

(٦) م.س.، ١: ٣٠-٣١.

(٧) نفسه، ١: ٣١.

(٨) نفس المصدر والجزء والصفحة.

ورغم جاذبية الجواري النوبيات ، لم نعثر على إشارات أخرى تفيد بوجودهن في بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة ، ولعل البعد الجغرافي وارتفاع أسعارهن وراء ذلك .

وهكذا يتدرج حضور الرقيق الأسود في بلاد المغرب والأندلس خلال فترة البحث من حيث الأهمية والكمية ، من سودان إفريقيا الغربية إلى سودان الحبشة إلى سودان كانم إلى سودان النوبة ، إلى أن نصل إلى رقيق إفريقي ، لا يحمل من مواصفات إفريقيا إلا الاسم . يتعلق برقيق من الجزر الخالدات في المحيط الأطلنتيكي ، ترد الإشارة إليه لدى ابن خلدون ، وهي إشارة وإن كانت لا تهم فترة الدراسة ، فإنها تلفت انتباهنا إلى وجود مواطن إفريقية أخرى كمصادر لرقيق المغرب والأندلس ، يذكر ابن خلدون[1] : «بلغنا أن سفائن الإفرنج مرت بها في أواسط هذه المائة [أواسط القرن ٨هـ/ ١٤م] وقاتلوهم فغنموا منهم وسبوا وباعوا بعض أساراهم بسواحل المغرب الأقصى وصاروا إلى خدمة السلطان ، فلما تعلموا اللسان العربي أخبروا عن حال جزائرهم» .

وهكذا يعبر انتشار الرقيق الأسود في بعض المدن الأندلسية أيام ملوك الطوائف ، وفي بلاد المغرب والأندلس خلال العصرين المرابطي والموحدي عن حضور لافت ، تترجمه الأدوار التي اضطلعوا بها سواء في الحياة الاقتصادية أو السياسية أو الثقافية . وهو ما سنعرض له فيما بعد .

## II- الرقيق الأبيض:

شكلت الواجهة الشمالية لبلاد المغرب بوابة رئيسية للعلاقات التجارية بين بلاد المغرب والأندلس والغرب الأوروبي ، في إطار الحركة التجارية النشيطة التي عرفها الحوض الغربي للبحر المتوسط ، سواء في عهد الغلبة الإسلامية ، خلال القرنين ٣-٤هـ/ ٩-١٠م ، أو مع بداية تحول ميزان القوى لصالح الإيطاليين خاصة ، خلال القرن ٥هـ/ ١١م[2] . وتحمل شهادة رحالة معاصر[3] حول وجود سفن مغربية بميناء طرابلس الشامي ، وسفن مصرية متجهة إلى المغرب وصقلية وبلاد الروم ، دليلاً على استمرار سيولة التجارة بين أقطار البحر المتوسط ، رغم هذا التحول .

---

(١) المقدمة ، ص٥٧.

(٢) راجع مظاهر هذا التحول لدى شمس الدين الكيلاني ، حقبة الحروب الصليبية والوضع على طرفي الجابهة التاريخية ، ص ٥١-٧٦ ، مجلة الاجتهاد ، عدد ٢٨ ، السنة ٧ ، دار الاجتهاد ، بيروت ، ١٩٩٥.

(٣) ناصر خسرو ، م .س . ، ص٤٤.

وإلى جانب السلع التي تم تبادلها بين المغرب وأوروبا[١] ، خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، عرفت الفترة ذاتها تدفقاً بشرياً بينهما ، سواء عبر الحروب المتوالية[٢] أو عبر التجارة .

وعبر مسالك التجارة الأوروبية نحو البحر المتوسط انتقل الرقيق الأبيض إلى الأندلس والمغرب ، كما انتقل إلى إيطاليا وبيزنطة[٣] . وسمّت مصادر الفترة هؤلاء بنسبتهم إلى مواطنهم : العبيد الصقالبة والإفرنج والجيليقيون والروم وغيرهم . غير أن النسبة إلى بلاد الصقالبة غلبت على ما سواها ، خاصة خلال القرنين ٤-٥هـ/ ١٠-١١م .

## ١- الرقيق الصقلبي:

عرف المسلمون ، في المشرق[٤] والمغرب ، الصقالبة منذ وقت مبكر ، وهو ما تعكسه كتاباتهم عنهم ، رغم ما يشوبها من غموض وحكايات وطرائف ، لا نملك في هذا المقام سبيلاً إلى مناقشتها . فقد تحدث ابن رُسته[٥] عن أرض الصقالبة وخيراتها ، وعاداتهم ودياناتهم ، وقدم معلومات حول تجارتهم ونظامهم السياسي . كما كتب عنهم ابن فضلان[٦] في رحلته وابن خلكان[٧] وياقوت الحموي[٨] والقلقشندي[٩] وغيرهم .

وظلت هذه المعرفة قائمة فيما بعد ، رغم توقف تجارتهم - خاصة نحو بلاد المغرب . وهو ما يعبر عنه اقتباس اسمهم ، واستعماله في معنى الاسترقاق ، كما يبدو في إشارة الزهري[١٠] - الغريبة في ظاهرها - التي تخص جزيرة سكاكين ببلاد السند «من هذه الجزيرة

---

(١) DESCHAMPS. Op Cit., p.30

(٢) انتقل العديد من الأسرى الإسبان خاصة إلى بلاد المغرب عقب بعض المواجهات الحربية مع المغاربة . ومثال ذلك دخول الأمير المرابطي تاشفين سنة ٥٣٢هـ مدينة أشكونية الأندلسية و«حمل من سبيها إلى العدوة ستة آلاف سبية» ابن أبي زرع ، ١٦٤ ؛ الناصري ، ٢ :٦٩.

(٣) DESCHAMPS, op.cit., p.30

(٤) يعبر مثل شاع في المشرق عن حضور فاعل ومتميز للصقالبة في المجتمع العربي «يستخدم التركي عند غيبة الصقلبي» ، الثعالبي ، يتيمة الدهر ، ٤ :١٨٤ ، نقلاً عن العبادي ، م .س . ، ص٧ ، والترمانيني ، م .س . ، ص١٠٥.

(٥) أبو علي أحمد بن عمر بن رسته ، الأعلاق النفيسة ، ص١٣٢-١٣٤ ، دار إحياء التراث العربي ، ط. ١ بيروت ، ١٩٨٨.

(٦) م .س . ، ص٩٩-١٣٠.

(٧) م .س . ، ١ :٢٧١.

(٨) معجم البلدان ، ٣ :٤١٦.

(٩) م .س . ، ١ :٤٢٢.

(١٠) م .س . ، ص٢٧٥.

يخرج الصقالبة إلى بلاد اليمن والعراق . لأن أهل هذه الجزيرة يخرجون في المراكب ويغيرون على بلاد الحبشة فيصقلبونهم ويخرجونهم إلى جميع الأقطار فيبيعونهم» وهكذا كنّى الزهري عن تحويل المختطفين الأحباش إلى رقيق ، بالصقالبة . وهي إشارة لها دلالة قوية على الحضور الصقلبي في الذهنية العربية والمغربية ؛ وتعبر عن دخول كلمة صقالبة إلى القاموس العربي كما دخلت إلى القاموس الأوروبي ، حيث أصبح لفظ Esclave[1] الفرنسي يعني عبد أو رقيق ، والدلالة نفسها في لفظ Eslavos الإسباني وSlave الإنجليزي[2] .

وبخصوص المغرب سجل أحد الدارسين[3] أنه «بالرغم من كثرة الصقالبة في الأندلس فإنه قلما يسمع عنهم في المغرب» . وإذا كانت إشارة المقدسي البشاري[4] ، في القرن ٤هـ/ ١٠م ، إلى أن المغرب بما فيه الأندلس «كثير . . الخصيان» تحمل نوعاً من التعميم ، فإنه يجب أن يُفهم منها أنها تخص الأندلس فقط ، رغم أن المقدسي لم يزرها[5] . وقد قدمنا - فيما سبق - تفسيرات للسر في توقف تدفق الرقيق الصقلبي على بلاد المغرب عامة خلال القرن ٥هـ/ ١١م[6] .

وهكذا تعبر وثائق القرنين ٤-٥هـ/ ١٠-١١م ومصادرهما عن الرقيق الأبيض في بلاد المغرب ، بمصطلحات عامة مثل «رقيق الأعاجم»[7] و«الغلمان العجم»[8] وأخرى دقيقة مثل صقلبي[9] أو جيليقي[10] أو إفرنجي[11] ، فضلاً عن اللفظ الشائع «الفتيان» .

وإلى جانب التجارة التي انتقل عبرها الرقيق الصقلبي إلى الأندلس خاصة ، وبلاد المغرب عامة ، تبرز الهدايا التي توصل بها أمراء الدول المغربية كقناة واضحة لاستقرار الصقالبة في البلاد .

---

(١) العبادي ، م .س . ، ص٨.

(٢) عبد الرحمن علي الحجي ، مقدمة تحقيق المقتبس لابن حيان ، ص ٤٨ حاشية ٢. ونظير ذلك ما نص عليه ياقوت من أن الصقلاب هو الرجل الأبيض أو الرجل الأحمر . معجم البلدان ، ٣ :٤١٦.

(٣) هوبكنز ، م .س . ، ص٥٧.

(٤) م .س . ، ص١٩٥.

(٥) نفسه ، ١٨٣.

(٦) راجع مبحث «المسالك الأوروبية لتجارة الرقيق نحو بلاد المغرب» .

(٧) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٢٩٨.

(٨) ابن عذارى ، ٣ :١٨٩ ؛ ابن بسام ، ١ :٣١٨.

(٩) المراكشي ، وثائق . . . ، ٣٨١.

(١٠) راجع نماذج لدى المراكشي . . . ، وثائق . . . ، ص٢٩٨ ، ٣٢٥ ، ٣٧١.

(١١) راجع نماذج لدى المراكشي . . . ، وثائق . . . ، ص٣٣٧ ، ٣٤٧ ، ٣٥٨.

فقد وجه الأمير الزيري باديس بن المنصور، سنة ٤٠٥هـ/ ١٠١٤-١٠٤٥م هدية إلى الخليفة الحاكم الفاطمي بمصر، ضمنها «عشرون وصيفة بارعة الجمال، وعشرة من الصقالبة»[١]. ورغم أن الهدية لم تصل إلى مصر، لاعتراض العرب سبيلها في برقة[٢]، فإن الهدية تعبر عن حضور صقلبي مهم بإفريقية - على الأقل - في بداية القرن ٥هـ/ ١١م، وفي ذلك استمرار لهذا الحضور، منذ العهد الأغلبي[٣]، والزيري، فقد عرف عن الأمير بلكين بن زيري أنه كانت له أربعمائة جارية، وأنه بُشِّر في يوم واحد بمولد سبعة عشر وليداً[٤].

وإذا كان هذا حال إفريقية فإن الأندلس عرفت انتشاراً كبيراً للصقالبة[٥]، وهو ما تفصح عنه الرواية الشهيرة القائلة إن المعتمد بن عباد خلف في قصوره بإشبيلية قبل نفيه إلى أغمات، ثمانمائة امرأة بين أم ولد وخليلة ومعتقة[٦]، والأكيد أن هذه الجواري كن من أصل صقلبي، فقد كان معظم رقيق البلاط الإشبيلي في القرن ٥هـ/ ١١م من الصقالبة[٧].

ونقدم بعض الأرقام حول أعداد الصقالبة في الأندلس، التي فاقت أيام الخليفة الرحمن الناصر عشرين ألف صقلبي[٨]. ضمت قرطبة وحدها أكثر من ألف صقلبي: ٣٧٥٠ من الفتيان الصقالبة و٦٣٠٠ امرأة صقلبية[٩]. الدليل على كثرتهم من جهة، وحضورهم بالتالي في المجتمع الأندلسي، وهو ما يؤكده ارتقاء بعضهم السلم الاجتماعي والسياسي. ويكفي أن نشير في هذا الصدد إلى واضح الفتى الكبير الذي كان مقرباً من الحاجب المنصور ابن أبي عامر بل «أوثق غلمانه عنده فعقد له على كور المغرب وقلده حرب زيري»[١٠]، وسميّه واضح الفتى قائد يحيى بن إسماعيل بن ذي النون الملقب بالمأمون (٤٣٥-

---

(١) ابن عذارى، ١ :٢٦٠-٢٦١.

(٢) نفسه، ١ :٢٦١.

(٣) عياض، ترتيب المدارك، ٤ :٣١٧.

(٤) إبراهيم حركات، المجتمع . . .، ص١٠١.

(٥) ابن الخطيب، أعمال . . .، ٢ :١٩٧، خاصة إشارته إلى صقالبة مدينة سرقسطة.

(٦) HARAKAT. Op.Cit. p.205

(٧) محمد المنوني، ثقافة الصقالبة، مجلة المناهل، السنة ١١، عدد ٣١، دجنبر ١٩٨٤، ص١٩٠.

(٨) المقري، نفح الطيب، ٢ :١٠٢-١٠٣ نقلاً عن العبادي، ص١١.

(٩) ابن عذارى، ٢ :٢٣٢.

(١٠) مجهول، نبذة تاريخية . . .، م .س .، ص٢٨.

٤٦٧هـ)[١] ، وبشير الفتى قائد جيوش عبد القادر بن ذي النون[٢] ، ومبشر أحد موالي عبدالله المرتضى الذي استقل بحكم جزر البليار عن مجاهد العامري صاحب دانيه[٣] وغيرهم كثير[٤] ، حيث برز دورهم أكثر في فترات الفوضى والانتقال السياسي[٥] .

وفي المغرب الأقصى انتشر العبيد الصقالبة في إمارة نكور ، خاصة أيام سعيد بن صالح . ويبدو أنهم كانوا من الكثرة بحيث استطاعوا قيادة تمرد ضده ، انتهى بفشلهم[٦] .

وفي شمال المغرب الأقصى دائماً ، أوكل بنو حمود الأدارسة حكم سبتة وطنجة إلى «من وثقوا بهم من مواليهم الصقالبة»[٧] .

ويشير أحد الدارسين[٨] إلى أن المرابطين استخدموا الصقالبة حرساً لهم ، وذلك استناداً إلى رواية صاحب الحلل الوشية[٩] القائلة بشراء يوسف بن تاشفين من «الأندلس . . جملة من العلوج ، فأركبهم ، وانتهى عنده منهم مائتان وخمسون فارساً» . وهي الرواية نفسها التي وردت لدى ابن عذارى[١٠] «وبعث إلى الأندلس فابتيع له جملة من الأعلاج . . وانتهى عنده منهم شراء ماله مائتان وأربعون فارساً» . وإذا كانت الروايتان معاً تختلفان حول العدد بين ٢٥٠ و٢٤٠ علجاً ، فإنهما تتفقان حول استعمال لفظ العلوج أو الأعلاج ، وليس الصقالبة . ولعل هذا الغموض هو الذي جعل أمر تحديد هوية الحرس المرابطي ، يستعصي على الدارسين المحدثين . فقد نبه محققا كتاب الحلل[١١] إلى أن لفظ العلوج يضم «الصقالبة وسواهم من الرقيق الأوروبي الأبيض البشرة» ، في حين أثبت أحد المختصين في التاريخ المرابطي ، اختفاء لفظ الصقالبة من معظم مصادر الفترة[١٢] .

---

(١) ابن الكردبوس ، م .س . ، ص٧٤.
(٢) نفسه ، ٨١.
(٣) نفسه ، ١٢٢.
(٤) راجع نماذج أخرى لدى ابن عذارى ، ٣ : ٣٠١-٣٠٣. وهو ما سوف نعرض له في مبحث «الرقيق والسلطة السياسية» .
(٥) المراكشي ، المعجب ، ص٦٦ ، ٦٨ ، ٧٧.
(٦) البكري ، ٩٣-٩٤ ؛ ابن عذارى ١ :١٧٧-١٧٨ ؛ إبراهيم حركات ، المجتمع . . ، ص٩٦.
(٧) الناصري ، ٢ :٣٠.
(٨) إبراهيم حركات ، النظام . . ، ١٤٩-١٥٠.
(٩) مؤلف مجهول ، الحلل . . ، ص٢٥.
(١٠) ٤ :٢٣.
(١١) م .س . ، ص٢٥ ، حاشية ٣٢.
(١٢) إبراهيم القادري بوتشيش ، مباحث . . ، ص٤٦.

وفي المغرب الموحدي، وردت الإشارة إلى وجود عبد صقلبي بمدينة مراكش[1]، ويفهم من سياق الرواية التي تضمنت ذكره، أنه كان أحد أعوان السلطة الموحدية، ومن المقربين من الخليفة الموحدي نفسه[2].

## ٢- الرقيق الجيليقي:

تتحدث بعض المصادر عن الرقيق الجيليقي[3] بالأندلس خلال القرن ٤هـ/ ١٠م[4]، وهو أمر مرتبط بالجوار الجغرافي وبسجالية الصراع الإسلامي - المسيحي في إسبانيا. وهو ما نلمسه في حديث المقري[5] عن أهل الأندلس الذين كان «أكثر رقيقهم الموصوفين بالجمال والفراهة منهم [يقصد من الجلالقة] ليس بينهم وبينهم درب: فالحرب متصلة بينهم ما لم تقع هدنة».

وتفصح الوثائق المتعلقة ببيع العبيد أو استئجارهم في بلاد المغرب خلال فترة الدراسة، التي ترد بها الإشارة إلى أصول هؤلاء صراحة، عن سبع إشارات إلى جيليقية[6]، مصدراً لهم، من بين ١١ وثيقة. وهو ما يقدم نسبة مئوية تقارب الثلثين (٦٣,٦٣٪)، مما يمكن معه القول بحضور الرقيق الجيليقي، حضوراً لافتاً، رغم أن مصادر الفترة لا ترقى به إلى مستوى الحضور المتميز.

## ٣- الرقيق الإفرنجي:

وردت الإشارة إلى الرقيق من أصل إفرنجي - الذي نرجح أن غالبيته من فرنسا وإيطاليا[7] - منذ وقت مبكر، مع الوالي الأموي - العباسي عبد الرحمن بن حبيب الذي

---

(١) علي الجزنائي، جني زهرة الآس في بناء مدينة فاس، ص٥٧، تحقيق عبد الوهاب ابن منصور، المطبعة الملكية، ط٢، الرباط، ١٩٩١.

(٢) نفس المصدر والصفحة.

(٣) نسبة إلى منطقة جيليقية GALICIA، في أقصى شمال غرب إسبانيا. راجع الحميري، م. س، ص١٦٩.

(٤) ابن حوقل، ١٠٦.

(٥) م. س، ١٠: ١٤٥.

(٦) المراكشي، وثائق... وثيقة ٢، ص٢٩٨ - وثيقة ٣، ص٣٢٥ - وثيقة ٤، ص٣٢٨ - وثيقة ٥، ص٣٧٧ - وثيقة ٩، ص٣٤٤ - وثيقة ١٣، ص٣٥١، وثيقة ٢٠، ص٣٧١.

(٧) راجع إشارة أشتور إلى إبحار راهب إفرنجي سنة ٨٧٠ من ميناء باري الإيطالي على متن سفينة - ترافقها أخرى، تحملان أسرى مسيحيين إلى مصر. كما عاين سفناً أخرى تحمل آخرين إلى طرابلس. م. س، ص١٢١.

«بعث إلى إفرنجة فأتى بسبيها»[1] . وهو ما يفسر وجود موالي إفرنج في إفريقية خلال مدة ولايته[2] . وفي الأندلس ترد الإشارة إلى الفرنجة تجاراً للعبيد الصقالبة ، فقد كانوا «يحاربون أمة الصقالبة . . فيسبونهم ويبيعون رقيقهم بأرض الأندلس ، فلهم هناك كثرة»[3] . وتكشف وثائق المرابطين والموحدين عن أصولهم الإفرنجية صراحة أربع مرات[4] . من بين ١١ وثيقة ، مما يعطي نسبة مئوية تفوق الثلث (٣٦ ,٣٦٪) .

وتؤكد إحدى الدراسات أن مصدر خصيان بلاد المغرب كان من الفرنجة والسودان ، في حين كانت مصر والعراق تتزودان منهم من النوبة وبلاد السلاف وبيزنطة وأرمينيا واليونان[5] . وهو ما سجلته بعض المصادر ، التي ترد بها الإشارة إلى «الغلمان الروقة من سبي إفرنجة»[6] . فضلاً عن إشارة أخرى إلى مملوك إفرنجي الأصل مسلم الديانة ، فقد ورد بالوثيقة المتعلقة ببيعه عبارة «مملوكاً مسلماً إفرنجياً»[7] .

وفي فترة لاحقة ، وبالضبط في القرن ٧هـ/ ١٣م ، تسرب الرقيق الإفرنجي إلى البلاط الموحدي ، فقد كانت حباب جارية إفرنجية لدى المأمون الموحدي ، وهي أم ولده الرشيد[8] .

## ٤- الرقيق الرومي:

يدخل ضمن الرقيق الرومي ، العبيد الذين لم ترد بشأنهم إشارة صريحة إلى أصولهم ، فاقتصر رواة أخبارهم على نعتهم بالروم . ومثال ذلك توصل الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن بن الحكم بن هشام بهدية من محمد الرازي ، سنة ٢٧١هـ/ ٨٨٤-٨٨٥م ، عبارة عن جارية «رفيعة القدر اشتراها بالمشرق ، رومية الجنس ، من تربية ملوكهم»[9] . وينبئ شراؤها بالمشرق عن مصدرها البيزنطي أو الأرميني وربما السلافي ، إذ يصعب تحديد موطنها الأصلي .

---

(١) ابن عذارى ، ١ :٦١.

(٢) انظر الرقيق القيرواني ، وحديثه عن «إفرنجي من موالي عبد الرحمن» الذي دافع عن إلياس بن حبيب أخ الوالي في عراك بينه وبين متمرد بتونس يدعى عروة بن الزبير الصدفي ، م .س . ، ص٩١.

(٣) المقري ، ١ :١٤٥.

(٤) المراكشي ، وثيقة ٦ ، ص٣٣٨ - وثيقة ٨ ، ص٣٤٣ - وثيقة ١١ ، ص٣٤٧ - وثيقة ١٥ ، ص٣٥٨.

(٥) VERBEEK. Op.Cit., T.1, p.195

(٦) ابن حوقل ، ١٠٦.

(٧) المراكشي ، وثيقة ١١ ، ص٣٤٧.

(٨) الناصري ، ٢ :٢٤١-٢٤٢.

(٩) ابن حيان ، المقتبس من أنباء أهل الأندلس ، ص٢٦٧ ، تحقيق محمود علي مكي .

ويدخل في الإطار ذاته، إشارة ابن حوقل[1] إلى صادرات المغرب من الرقيق الأبيض إلى المشرق، حيث نص على أن ما يتجهز به إلى المشرق من المغرب «الغلمان الروقة الروم». ويبدو أن الأمر لا يهم الصقالبة أو الجيليقيين أو الإفرنج، ما دام المؤلف نفسه ينص على هذه الأصول وهو يتحدث عن صادرات الأندلس من الرقيق الأبيض: «الرقيق من الجواري والغلمان الروقة من سبي إفرنجة وجليقية والخدم الصقالبة»[2].

فقد عرفت الأندلس رقيقاً من مصدر يوناني، تحدث عن أنموذج منه ابن عبد الملك[3]، حين أشار إلى أن شاعراً ونباتياً أندلسياً يدعى علي بن عبدالله الإشبيلي كانت له مملوكة تدعى «آنة القريقية، وكانت وقعت إليه من سبي سرقوسة صقلية»[4]، وهو ما استنتج منه أحد الدارسين[5]، تصديراً صقلياً للرقيق إلى الأندلس. وهو اجتهاد لا يمكن أن نجاري صاحبه فيه.

وفي إفريقية ترد الإشارة في نوازل الفترة إلى «رجل اشترى خادماً رومية في المهدية»[6]، وآخر «وصيفة رومية»[7].

ويبدو أن لفظ الروم - الوارد في مصادر الفترة - يستغرق جميع الرقيق الأبيض في بلاد المغرب والأندلس، صقالبة[8] وجلالقة وإفرنج وغيرهم. ولا تسعف المصادر ذاتها في تحديد أصولهم[9]. فقد حلت مصطلحات الروم والحشم والعلوج محل مصطلح الصقالبة[10]. وذلك تبعاً لتوقف تدفق الصقالبة على الأندلس والمغرب معاً، كما أشرنا إلى ذلك سابقاً[11].

(1) م.س.، ص٩٥.

(2) نفسه، ١٠٥-١٠٦.

(3) الذيل والتكملة...، س ٥، القرن ١، ص٢٣٩.

(4) واستطاع النباتي الأندلسي اعتماداً عليها ضبط العديد من أسماء الأدوية، لكون أمها «قابلة عارفة للحشائش والأدوية». نفس المصدر والصفحة.

(5) عارف الدوري، م.س.، ص١٦٩.

(6) الونشريسي، ٣: ١٥٧.

(7) نفسه، ٣: ٣٠٧.

(8) وهو ما انتهى إلى عز الدين موسى، عندما ناقش الاستعمال العام لكلمة الروم في مصادر مغرب القرن ٦هـ/ ١٢م، النشاط الاقتصادي، ص١٠٣.

(9) مثال ذلك الأبيات الشعرية الأربعة التي أوردها ابن دحية للشاعر الوزير أبي بكر محمد بن عمار (القرن ٥هـ/ ١١م) متغزلاً في «مملوك رومي» م.س.، ص١٧٢.

(10) إبراهيم القادري بوتشيش، مباحث...، ص٤٦.

(11) راجع مبحث «المسالك الأوروبية...».

واقتصار تزود المغاربة والأندلسيين بالعبيد من إسبانيا المسيحية . فقد وردت - في أيام المرابطين - إشارة إلى توجه تجار الرقيق الأندلسيين إلى شمال إسبانيا ، ويتعلق الأمر بأمة ، ادعى أحدهم أنه «اشتراها بالثغر الأعلى»[1] ، وهو ما يحيل على رقيق إسبانيا المسيحية خاصة قشتالة وأراغون[2] . كما ترد الإشارة إلى «جارية حسناء قريبة العهد بالجلب من بلاد الروم»[3] .

واستمر استعمال مصطلح العبيد «الروم» حتى فترات لاحقة عن القرن ٦هـ/ ١٢م ، فقد ورد على مدينة بجاية في القرن ٧هـ/ ١٣م عبيد بيض من «الجزر الرومانية»[4] ، كانوا من الوفرة حتى كان «يباع بيضاوان من الروم بسوداء من الوخش[*]»[5] .

## II- الرقيق المجلوب من الشرق الإسلامي

إلى جانب الرقيق الإفريقي الأسود ، والرقيق الأوروبي الأبيض ، عرفت بلاد المغرب والأندلس رقيقاً وافداً من الشرق الإسلامي وإن على نطاق محدود جداً .

يشير المقري[6] إلى وفود جارية من المدينة على الأندلس ، تدعى «عابدة المدنية أم ولد حبيب بن الوليد المرواني المعروف بدحون ، وكانت جارية سوداء من رقيق المدينة ، حالكة اللون» . ويستفاد من ذلك أنها جارية إفريقية الأصل - حبشية أو نوبية أو زنجية . . - عربية الموطن .

وترد إشارة ، تعود إلى القرن ٤هـ/ ١٠م ، إلى رجل اشترى غلاماً بالمشرق و«أوصى بخدمة غلامه لولده خمس سنين ، وولده بالأندلس وهو بالمشرق»[7] ويبدو أنه كان من عادة المشارقة الوافدين على المغرب اصطحاب جواريهم . فهذا مشرقي يدعى الشيباني يحل

---

(١) السقطي ، ٥٤.

(٢) إبراهيم القادري بوتشيش ، مباحث . . . ، ص٤٦.

(٣) السقطي ، ٥٤.

(٤) أبو العباس الغبريني (أحمد بن محمد البجائي) ، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية ، ص٤٥ ، تحقيق عادل نويهض ، منشورات لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط١ ، بيروت ، ١٩٦٩.

(*) الوخش : «رذالة الناس وصغارهم» ، ابن منظور ، م .س . ، م٦ ، ص٤١٣ (مادة وخش) .

(٥) الغبريني ، م .س . ، ص٤٥.

(٦) م س ، ٣ : ١٣٩.

(٧) الونشريسي ، ٩ : ٢٥٦.

بقرطبة، ويستقر بها في النصف الثاني من القرن ٤هـ/ ١٠م، صحبة «جارية مدنية لم يسمع بأطيب من صوتها»(١).

وعرفت فترة الدراسة، استمرار وفود جواري مشرقية على بلاد المغرب، فقد أرسل الأمير الزيري تميم بن المعز بن باديس «إلى بغداد، فابتيعت له جارية رائعة فائقة الغناء»(٢)، حظيت بإعجاب كبير لديه.

ولعل في شهادة ابن بطوطة(٣) عن وجود جارية عربية دمشقية لدى أحد أمراء السودان الماليين، خلال أواسط القرن ٨هـ/ ١٤م، استمرار لتسرب الرقيق العربي «الآسيوي» إلى بلاد المغرب، وتجاوزه إلى بلاد السودان.

غير أن وفود جوارٍ وغلمان من المدينة المنورة وبغداد ودمشق لا يبدو في نظرنا كافياً للقول بوجود تجارة رق بين بلاد المغرب والمشرق الإسلاميين؛ فالأمر لا يعدو كونه حالات خاصة تهم أمراء وأعيان.. إما أرسلوا في طلب جواري لهم في المشرق، أو اصطحبوهن إلى المغرب. ويبقى أبرز مثال لذلك الوالي العباسي بإفريقية روح بن حاتم الذي كانت له «جاريته القندهارية، وكانت حظية عنده، لجمالها وحسنها وأدبها وعلمها»(٤) وإذا علمنا أن روح بن حاتم عمل والياً في شرق الدولة الإسلامية قبل التحاقه بالمغرب، استطعنا تحديد مصدر الجارية. فضلاً عما تدل عليه نسبتها إلى «مدينة قندبار وهي من قواعد بلاد الهند»(٥).

والخلاصة أنه مثلما تدرج حضور الرقيق الأسود في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م من حيث الأهمية والعدد، فإن الملاحظة ذاتها تنطبق على الرقيق الأبيض، فقد كانت الغلبة للرقيق الصقلبي رغم أن الشطر الأول من فترة البحث وهو القرن ٥هـ/ ١١م شهد توقف تدفقهم على المغرب والأندلس، ثم يليه الرقيق الجيليقي ثم الإغريقي فالرومي. أما الرقيق المجلوب من الشرق الإسلامي، فقد كان حالة خاصة وليس ظاهرة الفترة التي نحن بصددها على الأقل.

---

(١) ابن عميرة الضبي، ص٤٩.

(٢) ابن دحية، ص٦٢-٦٣؛ الضبي، ٩٦.

(٣) م. س.، ص٦٧٦.

(٤) الرقيق القيرواني، م. س.، ص١٣٩.

(٥) ابن سعيد، الجغرافيا، ص١٣٣. وهو ما يؤكده محققا كتاب الرقيق القيرواني من أن القندهار اسم لجنس هندي، واسم مكان في الهند، ص١٣٩، حاشية٣.

## المبحث الثالث: تجارة الرقيق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

بعد تحديد المسالك الرئيسية لتجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس، سواء في ذلك المسالك الأوروبية أو الإفريقية، وبعد تحديد أنواع الرقيق التي عرفها المغرب والأندلس وملامح حضورهم في المجتمع، أصبح الطريق ممهداً أمام العرض لأسواق بيع الرقيق ورصد المعاملات التجارية المرتبطة بانتقاله من يد إلى أخرى، فضلاً عما يتناسل من أسئلة حول أسعار الرقيق وتوزيعه حسب الأصل والجنس والزمان والمكان، وعلاقة هذا التوزيع بأسعار الرقيق وتأثيرها فيه، ضمن تأثيرات أخرى تخضع لآليات السوق. وهو ما يقود مباشرة إلى طرح السؤال حول أعداد الرقيق في المغرب والأندلس خلال فترة البحث.

### ١- أسواق الرقيق وتجارته:

يكتسي البحث في أسواق الرقيق أهمية خاصة، باعتبار أن السوق حد فاصل بين مرحلتين من حياة العبد/ الأمة، وهي محطة بين حياة الحرية وحياة الاسترقاق لدى بعضهم، ومحطة أخرى ضمن مسيرة بعضهم الآخر، داخل إطار العبودية، أي انتقالهم من سيد إلى آخر. وبالرغم من هذه الأهمية أهملت مصادرنا الحديث عن أسواق الرقيق، رغم عنايتها بوصف المدن ومرافقها وحاراتها . . . ويستثنى من ذلك كتب الحسبة والفقه والنوازل والتجارة . . . وإن كان الطابع النظري يغلب على معظمها

وهكذا انصب اهتمامنا في مجال العرض لأسواق الرقيق وتجارته على كتب الحسبة من أمثال «في آداب الحسبة» لأبي عبدالله محمد السقطي (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م)، و«نهاية الرتبة في طلب الحسبة» لعبد الرحمن بن نصر الشيزري (القرن ٦هـ/ ١٢م)، و«معالم القربة في أحكام الحسبة» لمحمد القرشي المعروف بابن الأخوة (القرن ٧-٨هـ/ ١٣-١٤م) و«كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر» لأبي عبدالله محمد العقباني التلمساني (القرن ٩هـ/ ١٥م). بالإضافة إلى كتب الأحكام مثل «الأحكام الكبرى» للقاضي عيسى بن سهل الأندلسي (القرن ٥هـ/ ١١م)، فضلاً عن كتب النوازل، مثل «نوازل ابن الحاج» (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) و«فتاوى ابن رشد» (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م)، ثم

تتب لها علاقة مباشرة بالموضوع مثل «كتاب الإشارة في محاسن التجارة» لجعفر بن علي الدمشقي (القرن ٦هـ/ ١٢م) و«رسالة في شري الرقيق وتقليب العبيد» لابن بطلان (القرن ٥هـ/ ١١م) .

احتضنت المدينة الإسلامية فضاء ، خصص لتجارة الرقيق ، وحملت هذه الفضاءات أسماء مختلفة ، مثل «سوق الرقيق»(١) في المشرق الإسلامي ، و«المعرض»(٢) أو «البرْكة»(٣) أو «سوق الخدم»(٤) أو «سوق الخدم والعبيد»(٥) في بلاد المغرب . هذا في وقت نسجل فيه غياب مدينة مغربية مختصة في تجارة الرقيق(٦) . كما نسجل شيوع بيع الرقيق في أسواق

---

(١) Yusuf RAGIB, Les marchés aux esclaves en terre d'Islam, p.721, **Settimane di studio del centro italiano di studi sull alto medioevo XL**. Mercanti e mercanti nell' alto medioevo. L'area europeatica e l'area Mediterranea. Spoleto, 1993; فهمي سعد ، م .س . ، ص٢٦٣. الباز العريني ، مقدمة كتاب «والي المدينة» ، الذي صنفه الامبراطور البيزنطي ليو السادس فيما بين ٩١١-٩١٢م ، ويُعرف بـ« كتاب عن الحسبة في بيزنطة» ، وهو مترجم ملحق بكتاب نهاية الرتبة . . للشيزري ، ص١٣٣. وتأخر استعمال عبارة «سوق الرقيق» في المغرب ، حتى القرن ٧هـ/ ١٣م ، فقد راسل فقيه يدعى أبو بكر البرذعي أبا البقاء الرندي ، صاحب النونية الشهيرة ، حول تردده يوماً على «سوق الرقيق» برندة الأندلسية على الأرجح . أبو البقاء الرندي ، روضة الأنس ونزهة النفس ، ضمن مقال : Fermando de la GRANJA, la venta de la esclava en el mercado en la obra de Abul-Baqa' de Ronda ، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية ، م١٦ ، ص١٣٤ ، مدريد ، ١٩٦٥-١٩٦٦. وانظر ترجمة المقال نفسه ، ضمن كتاب مقامات ورسائل أندلسية ، للمؤلف نفسه ، ص١٧٧ ، ترجمه عبد اللطيف عبد الحليم ، مطبعة الفجر الجديد ، ط٣ ، مصر ، ١٩٩٣.

(٢) السقطي ، ٤٨.

(٣) «سوق النخاسين والبركة» في إفريقية الأغلبية ، القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، ٤ :٣١٦ ؛ نجاة باشا ، ص٦٨. وقد جانب محقق ج٤ من كتاب ترتيب المدارك الصواب عندما علق على كلمة «البركة» أنها تعني مستنقع الماء ، ص٣١٦ ، حاشية ٣٦٢ مكرر ، فقد عرفت مدينة فاس مصطلح «البركة» للدلالة على سوق العبيد ، وهو ما يعبر عنه مثل شعبي شهير يقول : «قالو أنا عبدك ، قالو بالاه لبركة» ويفيد المثال الإجحاف الذي يطال المتواضع ، فيتم التطاول عليه . كما ورد المصطلح ذاته في فاس في القرن ٨هـ/ ١٤م مقابلاً «لسوق الخدم والعبيد» ، محمد بن إبراهيم بن عباد الرندي ، الرسائل الكبرى ، تصحيح أحمد بن محمد البوعزاوي ومحمد التكناوتي ، ص ٢٤١ ، مطبعة المعلم العربي الأزرق ، طبعة حجرية ، ١٣٢٠هـ ، وقد فطن الباحث مولاي هاشم العلوي إلى ذلك عندما تحدث عن إنشاء مراكز خاصة لتجارة العبيد في مدينة فاس ، عرفت باسم «البركات» بالجمع أو «البركة» بالإفراد ، م .س . ، ٢ :٣٩٧. ولازال بحي القطانين بعدوة القرويين بفاس درب يحمل اسم «البركة» ، تجمع الرواية الشفوية أنه كان مكاناً لبيع العبيد قديماً ، واستمر حتى إعلان الحماية الفرنسية على المغرب ١٩١٢ : رواية امحمد الغزاوي والمرحومة الحسنية السلاوي ورشيد معروفي .

(٤) المقري ، ٥ :٤٨٦.

(٥) ابن عباد ، ٢٤١.

(٦) MAUNY, op.cit., p.378

تعرض فيها سلع أخرى ، ومثال ذلك مدينة فاس التي كان يباع في سوقها الثمار من خوخ وعنب وفواكه أخرى «ويباع في نفس هذا السوق العبيد السود»[1] و«سوق الأحد» في بلاد بني زروال شمال المغرب الأقصى ، حيث خصص مربع من مساحته للعبيد[2] . وهي ظاهرة لا شك أنها موغلة في القدم .

كما أن عمليات البيع كانت تتم أحياناً في أحد أزقة المدينة[3] ، كما حدث في قرطبة في عصر الولاة[4] ، أو على الساحل ، كما هو الحال في ساحل إفريقية خلال القرن ٣هـ/ ٩م[5] ، أو في حي من أحياء المدينة مثل «حومة المذبح» في مدينة بجاية[6] خلال القرن ٦هـ/ ١٢م[7] .

وإلى جانب الأسواق ، عرفت بلاد المغرب بيع الرقيق في دور التجار[8] ، مثلما شاع في السودان الغربي في الفترة ذاتها[9] .

واستناداً إلى دراسة قيمة ليوسف راغب بعنوان «أسواق الرقيق في بلاد الإسلام» ، وقياساً على عادات أسواق الرقيق بالمشرق الإسلامي ، نقتبس من ذلك أن بعض هذه الأسواق كانت تعطل يوم الجمعة ، وأخرى تعطل أياماً معلومة من الأسبوع . وينعقد السوق من الصباح - عادة منذ الساعة الثامنة - إلى الزوال ، وأحياناً إلى ما بعد الزوال[10] .

واضطلع بمهمة بيع الرقيق تجار مختصون ، لا تكشف النصوص التاريخية عن اسم حرفتهم صراحة[11] . وحملوا أسماء مثل «الدلال» في بغداد[12] وفاس قبل القرن

(١) الوزان ، ١ :٢٨١.

(٢) MOLIERAS, op.cit., 2: p.62

(٣) Y. RAGIB, op.cit., p.722

(٤) ابن عذارى ، ٢ :٣٣. وظلت ظاهرة بيع العبيد في شوارع المدينة قائمة في بلاد المغرب حتى فترة متأخرة ، نموذج مدينة الصويرة خلال النصف الثاني من القرن١٩ ، راجع حولها دانييل شروتر ، تجار الصويرة ، تعريب خالد بن الصغير ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، ص١٣٨ ، الرباط ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٧.

(٥) القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، ٤ :٢١٧.

(٦) الغبريني ، م س ، ص٤٥.

(٧) حول هذا الموضوع في مصر الوسيطية يمكن مراجعة : S.D.GOITEIN, Slaves and Slavegirls in the Cairo Geniza Records, Arabica, TomeIX, Fasc.1, E.J.BRILL, Leiden, Janvier 1962, p.2-20

(٨) Y.RAGIB, op.cit., p.722-723

(٩) R. MAUNY, op.cit., p.381

(١٠) Y. RAGIB, op.cit., p.723 + notes 9-10-11

(١١) أنموذج كتاب التشوف ، ص٢٢٤.

(١٢) نقولا زيادة ، الحسبة والمحتسب في الإسلام ، ص٢٤ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٦٣.

٨هـ/ ١٤م ، حيث وردت الإشارة إلى «دلال في سوق الخدم»[١] . وعرّف الفقيه التونسي ابن زيزة (توفي حوالي سنة ٦٦٢هـ/ ١٢٦٤م) عمل الدلال بقوله «يعرّف القادمين من التجار بموضع السلع في البلد ويعرّف أرباب السلع بالتجار ، فيسمى الدلال لأنه يدل المشتري على البائع والبائع على المشتري»[٢] ، وميّز بينه وبين السمسار «الذي يدور بالسلعة ويطوف بها على التجار وغيرهم ، ويقول : من يزيد على السلعة؟»[٣] . ويبدو أن وظيفة السمسار والدلال كانت متداخلة ، رغم الدعوة إلى التمييز بينهما ، فقد نقل الحطاب الأندلسي (توفي سنة ٩٥٤هـ) عن البرزلي أنه «سماهم في بعض المواضع سماسرة وفي بعضها بالنخاسين ، وفي بعضها بالصّاحة ، وفي بعضها بالدلالين ، وفي بعضها الطوّافين من السماسرة ، وفي بعضها الوكلاء من السماسرة»[٤] .

وإلى جانب الدلال ، استعملت المصادر مصطلح النخاس[٥] ، في إفريقية في بداية القرن ٤هـ/ ١٠م[٦] ، وكذا في القرن ٥هـ/ ١١م[٧] ، ثم في الأندلس[٨] .

وكان النخاس يدير تجارة الرقيق لصالحه الخاص[٩] ، أو وسيطاً بين البائع والمبتاع[١٠] ، ويتقاضى لقاء عمله مقابلاً مادياً[١١] . ووُجد بالمشرق الإسلامي «شيخ النخاسين» ، في مدينة بغداد في القرنين ٣-٤هـ/ ٩-١٠م[١٢] ، على غرار «شيخ البزازين» وغيره .

---

(١) المقري ، ٥ :٤٨٦.

(٢) نقلاً عن أبي علي الحسن بن رحال المعداني ، كشف القناع عن تضمين الصناع ، دراسة وتحقيق محمد أبو الأجفان ، ص١٠٦ ، دار البشائر الإسلامية ، ط١ ، بيروت ، ١٩٩٦.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) ورد في لسان العرب لابن منظور «نخس الدابة . . . غرز جنبها أو مؤخرها بعود أو نحوه . . . والنخاس : بائع الدواب ، سمي بذلك لنخسه إياها حتى تنشط ، وقد يسمى بائع الرقيق نخاساً ، والأول هو الأصل» ، م٦ ، ص١٥٨ (مادة نخس) .

(٦) ابن عذارى ، ١ :١٨٦.

(٧) ابن خلكان ، ٦ :٢١٢.

(٨) السقطي ، ٥٦ ؛ ابن سلمون ، م .س . ، ورقة ٦٦ ؛ الونشريسي ، ٩ :٢١٥.

(٩) Y. RAGIB. op.cit. p.725

(١٠) عبد الرحمن بن نصر الشيزري ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، ص٨٤ ، تحقيق الباز العريني ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٩.

(١١) Y. RAGIB. op.cit., p 725

(١٢) فهمي سعد ، ٢٥٧.

ويحمل شيوع اسم «ابن النخاس» في كتب التراجم والطبقات : في فترة الدراسة ، وغيرها ، دليلاً على الاشتغال بحرفة النخاسة . ومن أمثلة ذلك :

- الخطيب المقرئ أبو القاسم خلف بن إبراهيم القرطبي ، الذي يعرف بابن النخاس (توفي سنة ٥١١هـ/ ١١١٧م)[1] .

- أبو العباس ابن النخاس[2] .

- ابن النخاس القرطبي[3] .

- أبو العباس أحمد بن خلف بن عيشون الجذامي المعروف بابن النخاس (توفي سنة ٥٣١هـ/ ١١٣٧م)[4] .

وصبّ الكتاب ، مؤرخون وفقهاء وغيرهم ، جام غضبهم على النخاسين ، وسجلوا عنهم حكايات تدل على خستهم ، ولجوئهم إلى حيل لخداع الناس وسلب أموالهم ، فقد وصف ابن عذارى[5] أحدهم ويدعى أحمد البلوي بالمروق عن الدين ، حيث كان أحد من «جاهروا بتحليل المحرم وأكلوا الخنزير وشربوا الخمر في رمضان جهاراً» . ووصف أبو بكر محمد بن زرب القرطبي[6] (القرن ٤هـ/ ١٠م) النخاسين بعدم الصلاح وقلة الأمانة .

ونصت كتب الحسبة أن النخاس يجب أن يكون «ثقة أميناً عادلاً مشهوراً بالعفة والصيانة»[7] ، وألا يتولى هذه المهمة «إلا من ثبتت عند الناس أمانته وعفته وصيانته ، وأن يكون مشهور العدالة»[8] . ووسم السقطي[9] باعة الخدم والعبيد بأنهم «قوم خطبهم جليل» .

ومن ترتيبات عمليات بيع الرقيق وجوب تسجيلها في «دفتر»[10] ، يحمل اسم البائع

---

(١) القاضي عياض ، الغنية ، فهرست شيوخ القاضي عياض ، ص١٤٧-١٤٨ ، تحقيق ماهر زهير جرار ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٢ ؛ ابن الزبير ، ٣ :٩٨ ، ١٨٠ ؛ الضبي ، ٢٧٤.

(٢) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س ٨ ، ق١ ، ص٣٤٢.

(٣) ابن الزبير ، ٣ :٧٨.

(٤) نفسه ، ٣ :٨٠ ؛ الضبي ، ١٦٤-١٦٦.

(٥) م .س . ، ١ :١٨٦.

(٦) الونشريسي ، ٩ :٢٢٥.

(٧) الشيزري ، ٨٤.

(٨) محمد القرشي المعروف بابن الأخوة ، معالم القربة في أحكام الحسبة ، ص١٠٦ ، نقلاً عن نقولا زيادة ، ص٥١.

(٩) م .س . ، ص٤٧.

(١٠) ابن الأخوة ، ١٠٧ ، نقلاً عن نقولا زيادة ، ٥١.

وصفته، ويكون معروفاً أو يأتي بمن يعرفه[١]. ولدينا نماذج كثيرة من وثائق الفترة، عبارة عن عقود تتضمن: تاريخ عملية البيع وموضوع البيع وصفته وثمنه واسم البائع واسم المشتري[٢].

وتدخلت السلطة لتنظيم عمليات البيع وإخضاعها لرقابتها وردع المخالفين. فقد أوجدت الدولة الموحدية منصب أمين أسندت إليه مراقبة أسواق الرقيق[٣]، مما يعني وقوفها على تجاوزات مست هذه العمليات. ويدخل في الإطار ذاته توجيه الدولة رسائل بهذا الشأن إلى أهل المدن خاصة. ومثال ذلك رسالة الخليفة الموحدي عبد المومن المؤرخة بسنة ٥٤٣هـ/١١٤٨م إلى الأندلس، قصد حث أهلها على تجنب الفاحشة التي ترافق عمليات بيع الإماء خاصة، وتدعو إلى ضرورة الرجوع إلى الأمين «فمن أبيح له البيع والابتياع أحضره الأمين المذكور ليرتفع بشهادته الشك والنزاع»[٤].

ورغبة من السلطة الموحدية في تشديد مراقبتها لأسواق الرقيق، فرضت الرجوع إلى الخليفة نفسه في شأن بيع الأسيرات «حتى تخاطبونا بأصل أمرهن وكيفيته، وتعلمونا من ذلك بجليته»[٥]. ويبدو أن الأندلسيين اعتادوا بيع أسراهم بطرق مختلفة، تغلب عليها الفوضى والسرعة سعياً وراء تحصيل المال... وذلك منذ وقت مبكر من تاريخ المسلمين بالأندلس. فقد أشار ابن عذارى[٦] إلى بيع السبي في النداء بمدينة قرطبة، مناقصة، وهو أمر خطير جداً إذ «ابتدأ المنادي عليها بعشرة دنانير فلم يزل ينادي «من ينقص؟» حتى باع

(١) نفس المصدر والصفحة.

(٢) القاضي أبو الأصبغ عيسى بن سهل الأندلسي، الأحكام الكبرى، ج٤: ٦٠-٦٤، ط١، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ١٩٨٢، راجع عقد بيع مملوك عند القاضي أبي إسحاق الغرناطي، م.س.، ص٣٠ (الملحق رقم٢) وعقود أخرى لدى المراكشي، وثائق...، ص٣٢٥-٣٢٦، ٣٢٨، ٣٣٧-٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٤-٣٤٥ (الملاحق رقم ٥-٦-٧-٨-٩-١٠). ويمكن الاستئناس بعقود مماثلة ترجع إلى فترات لاحقة لدى ابن سلمون الكناني، م.س.، ورقة ٦٦ (الملحق رقم١١)، ولدى أبي عبدالله محمد المصمودي، الوثائق السجلماسية، ص١٢-١٣، إعداد مصطفى ناجي، مركز إحياء التراث المغربي، الرباط، ١٩٨٨ (الملحقان رقم ٣ و٤).

(٣) ابن القطان، نظم...، ص١٩٧؛ محمد المغراوي، ملاحظات حول مسألة الحسبة في الدولة الموحدية، دراسات، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادير، عدد٢، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٨٨، ص٥٢.

(٤) ابن القطان، نظم...، ص١٩٧.

(٥) نفس المصدر والصفحة. راجع نص الرسالة ضمن رسائل موحدية، رسالة ٦، ج١: ٦٦-٦٧.

(٦) م.س.، ٢: ٣٤.

أحدهما [يقصد علي الحصين والحارث بن أسد من أعيان المدينة المنورة] بعتود[1] والآخر بكلب» . في حين أثبتت بعض المصادر أن الطريقة المألوفة كانت هي المزايدة : «رقيق يؤتى به من طرابلس إلى مصر ، فيباع ممن يزيد»[2] .

وخضع بيع الرقيق في الأسواق لترتيبات خاصة ساهم فيها طرفا العملية التجارية ، وهما :

- النخاس الذي كان يتحكم في سير عمليات العرض والبيع ، ويلجأ إلى ممارسات عديدة سعياً وراء رفع القيمة التجارية لسلعته .

- المحتسب ووراءه السلطة السياسية والفقهاء الذين لم يألوا جهداً من أجل جعل حد للتلاعبات التي كانت تطال عمليات البيع والشراء .

## ١- ممارسات النخاس:

من بين الممارسات التي أسهبت كتب الحسبة المشرقية والمغربية في تعدادها والتنبيه إلى خطورتها ، تستوقفنا تلك المتعلقة بعرض سلعة الرقيق . فقد كان النخاس لا يتورع عن إضفاء سمات جمالية على أجساد العبيد ، عبر استعمال مواد مثل الحناء[3] ، حتى يبدو جسد العبد أو الأمة أكثر صفاء ونعومة . وكان الرقيق السود يطلون بدهن البنفسج[4] ، وكان السمر من الإماء يوضعن في حمام ، فيه ماء الكرويا ، لمدة أربع ساعات[5] ، «فتخرج عنه وقد صارت ذهبية»[6] .

وتفنن النخاسون في اختيار الألوان المناسبة لسلعتهم من الرقيق : فقد استقر أمرهم على خضاب أحمر بالنسبة للبيض ، وأسود للصفر وأحمر أو ذهبي للسود[7] ، رغبة في جذب

---

(١) العتود : الجدي ، ابن منظور ، م .س . ، ٤ : ٢٥٠.

(٢) الونشريسي ، ٦ : ٢٧٧. راجع بيع الرقيق في فاس بالمزايدة ، لدى أبي عبدالله محمد العقباني التلمساني ، م .س . ، ص١٧٤.

(٣) ابن بطلان ، ٣٥٦ ؛ السقطي ، ٥٠ ؛ Bernard LEWIS. Race et couleur en pays d'Islam, p.141, traduction d'André ITEANU et Françoise BRIAND, Payot, Paris, 1982

(٤) ابن بطلان ، ٣٨٠ ؛ السقطي ، ٥١.

(٥) ابن بطلان ، ٣٧٩.

(٦) السقطي ، ٥٠.

(٧) ابن بطلان ، ٣٨٤.

الزبناء . غير أنهم لم يعدموا وسائل لتنفيرهم ، مثل إلصاق خصلات من الشعر الأبيض في أصداغ العبيد ، مما ينعكس على أسعارهم ، ويخضع البائع لمشيئتهم[١] .

ويسترسل أبو عبدالله السقطي في تعداد الوصفات النباتية التي كان النخاسون يعدونها بدقة لتجميل عبيدهم : فقد استهدفت هذه الوصفات الخدود قصد تحميرها[٢] ، والشعور في الرأس وفي سائر الجسد ، والأطراف قصد تسمينها وجعلها ناعمة ، والصنان لتطييب رائحته ، وإقصاء النمش والوشم من الوجه ، والبرص من سائر الأعضاء ، والكلف[٣] . إذ لم تدع هذه الوصفات عضواً - جل قدره أو قل - فقد شملت رائحة الأنف ووسخ الأظافر والأسنان والفم وبكارة الأمة والعيون . . .[٤] .

ولعل الإفاضة في الحديث عن هذه الوصفات ومكوناتها النباتية ، وطرق إعدادها مما تعج به كتب الحسبة وغيرها[٥] ، يخرج بنا عن موضوع هذا البحث .

## ٢- تدخل المحتسب:

قام المحتسب الذي تدخل مهمة الإشراف على سوق الرقيق ضمن اختصاصاته[٦] ، بدور الرادع لممارسات النخاسين وخداعهم .

وهكذا تعالت أصوات المحتسب والفقهاء والمفتي والقضاة من أجل ضبط عمليات البيع والشراء ، والتزام حدود الشرع وتعاليمه . كما تتحدث كتب الوثائق أنه «لا يجوز بيع الحر . . والمدبر والمكاتب . . والأمة الحامل بعد ستة أشهر والعبد الآبق»[٧] . وأعطيت للمبتاع مهلة ، تسميها الوثائق بـ«العهدة» التي وإن اختلف في تحديد مدتها ، فإن الاتفاق حصل على حصرها في «ثلاثة أيام سوى اليوم الذي اشترى فيه ، وإن كان في أوله»[٨] ، وذلك بالنسبة

---

(١) نفسه ، ٣٨٠.

(٢) السقطي ، ٥٠.

(٣) نفسه ، ٥١.

(٤) نفسه ، ٥٢.

(٥) راجع بهذا الخصوص ، ابن بطلان ، ٣٧٩-٣٨٤ ؛ والسقطي ، الذي خص الفصل السابع لحيل باعة العبيد والخدم ، ص٤٧-٥٨ ; Y.RAGIB. op.cit.. p.727-734

(٦) ابن القطان ، نظم . . . ، ١٩٧.

(٧) الغرناطي ، ص٢٧.

(٨) المراكشي ، وثائق . . ، ٣٢٦.

للأمراض غير المزمنة ، أما مدة العهدة بالنسبة للأمراض المزمنة مثل الجذام والبرص والجنون فقد حُددت في «سنة من بعد انقضاء عهدة الثلاث المذكورة»[1] . وهكذا كان بإمكان المبتاع رد العبد أو الأمة خلال عهدة ثلاثة أيام إذا أصابه صداع أو جرح أو رمد ، وقبل انقضاء سنة إذا ظهرت عليه أعراض البرص أو الجذام . . إذ «وجب للمبتاع رد المملوك بذلك إلا أن يشاء المبتاع احتباسه»[2] . وكان عقد بيع المملوكة أو المملوك يتضمن عنصراً صريحاً يهم «عهدة الثلاث والسنة»[3] .

وأفاضت مصادر الفترة ، ذات الطابع الفقهي ، في الحديث عن استبراء الأمة قبل انتقالها من سيد لآخر ، اتقاء اختلاط النسب ، ونشوب خلافات بشأنها . وعرّف ابن أبي زيد القيرواني[4] ملابسات الاستبراء بقوله : «واستبراء الصغيرة في البيع إن كانت توطأ ثلاثة أشهر ، واليائسة من الحيض ثلاثة أشهر ، والتي لا توطأ فلا استبراء لها» . وشدد ابن رشد[5] على وجوب الاستبراء ، الذي يكشف عن حال الأرحام «استبراء الإماء من البيع واجب لحفظ النسب . . . فوجب على كل من انتقل إليه ملك أمة ببيع أو هبة أو ميراث أو وصية أو بأي وجه كان من وجوه الملك - ولم يعلم براءة رحمها - أن لا يطأها حتى يستبرئها» .

غير أن عمليات البيع لم تكن - في الغالب - تلتزم بذلك ، وقد وقف السقطي[6] على أنموذج ، عندما كلفه أحدهم بكتابة عقد جارية اشتراها «فسألته عن استبرائها فلم أجده ولا البائع منه يعرف حكم ذلك ، فقلت لهما : لا بد أن توقف للاستبراء عند ثقة من النساء تتفقان عليها أو عند رجل من الثقات أهل الدين والأمانة تكون عند أهله إلى أن يتحقق استبراؤها . فقال المشتري : تقول لي شيئاً والله ما سمعته قط ولا عمل معي ، وإنما عادتي أشتري بالمعرض الخادم وأبيت معها ليلة ذلك اليوم ، فانفصلت وتركتهما» .

وحدد السقطي[7] مجال عمل المحتسب ودوره في ضبط عملية الاستبراء بقوله : «وشأن

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) نفسه ، ص٣٢٧.

(٣) الغرناطي ، ص٣٠.

(٤) م .س . ، ص١٠٠.

(٥) المقدمات الممهدات ، ٢ :١٤١-١٤٢.

(٦) م .س . ، ص٤٨.

(٧) نفسه ، ص٥٦.

المحتسب مع هؤلاء أن يقدم أمينة من ثقات المسلمين الخيار أهل الدين والمروءات يؤمن عليها مكر ذلك الصنف من النخاسين وخدعهم» . وقد أثبتت بعض وثائق فترة الدراسة حصول عملية الاستبراء لدى «الأمين أو الأمينة»[1] .

وسعياً وراء تيسير عمليات البيع ، حددت بعض كتب الفقه والحسبة والنوازل العيوب التي يرد بها العبد أو الأمة . ونقتبس منها نماذج ، أشار إليها صاحب المعيار[2] ، مثل «الجنون والجذام والبرص والفالج والقطع والشلل والعمى والعور والصمم والخرس . . والزنى والسرقة والقمل والإباق . . والبول في الفراش»[3] ، إلى غير ذلك من الأمراض[4] والعاهات التي تصيب العبيد كما تلحق الأحرار[5] .

وألزم النخاس بأن يكون «بصيراً بالعيوب ، خبيراً بابتداء العلل والأمراض»[6] ، حتى يوقف عملية البيع ، ويدرأ المنازعات التي كانت تقوم عند وقوف المبتاع على مثل تلك العيوب ، وهي كثيرة ، فيضطر إلى رد سلعته[7] . وأحياناً كان يتم اللجوء إلى ممثل السلطة لفض هذه المنازعات . كما عبرت عن ذلك إحدى الوثائق «إذا ارتفعا في ذلك إلى التناظر عند بعض الحكام ، وطال تنازعهما»[8] ، أو كما ورد في فتوى «جارية قامت عند بعض الحكام وادعت الحرية»[9] .

---

(١) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٤٠.

(٢) الونشريسي ، ٦ :٤٨.

(٣) ترد نازلة في موضوع «البول في الفراش» عيباً يوجب الرد بعد قيام البيّنة . ابن الحاج ، م .س . ، ص ٢٠ راجع نص عقد تسجيل عيب في عبد لدى الغرناطي ، ص٤٨ (الملحق رقم١٣) .

(٤) راجع نازلة أخرى حول العبد الجهوري الصوت كعيب يوجب الرد ، فضلاً عن عيوب أخرى ، لدى الونشريسي ، ٦ :٤٧.

(٥) راجع نماذج لهذه الأمراض والعلل مثل نقصان الدم ووجع البطن والسعال . . . لدى ابن الحاج ، م .س . ، ص١١٨ ؛ والونشريسي ، ٦ ، ص٤٨-٤٩ (الملحق رقم١٢) .

(٦) الشيزري ، ص ٨٤ راجع أيضاً ابن الأخوة ، ص١٠٧.

(٧) راجع نموذجاً لرد العبد إلى بائعه في فتوى ابن رشد ، ١ :٥٣١-٥٣٢. وليس جزافاً أن نتوفر على ١٤ وثيقة في الطب الإسلامي لدى ابن سهل ، سبعة منها تتعلق ببيوع فاسدة للرقيق . إذ يتم بيع الأمة/ العبد على أساس خلوه من العيوب ، ثم سرعان ما تظهر عليه أعراض مرض سابق ، يقر الطب أنه قديم ، سابق على البيع . وهو ما كان يؤدي إلى نزاعات ، فرضت اللجوء إلى القاضي ، الذي يحيل الأمر على أهل الاختصاص من الأطباء . راجع الوثائق السبع لدى ابن سهل ، ج ٤ ، الوثيقة ١ :٥١-٥٣ ، الوثيقة ٢ :٥٤-٥٩ ، الوثيقة ٣ :٦٠-٦٦ ، الوثيقة ٤ :٦٧ ، الوثيقة ٦ :٧١ ، الوثيقة ٩ :٧٥ ، الوثيقة ١٠ :٧٧-٨٠.

(٨) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٧٢.

(٩) ابن الحاج ، نوازل . . . ، ص٢٠٨.

وناقش الفقهاء مسألة تقليب العبيد - إناثاً وذكوراً - وأوجدوا لذلك قواعد مضبوطة ، دعوا إلى ضرورة الالتزام بها . وسنورد بهذا الشأن نماذج فقط ، باعتبار تكرر ذلك في مصادر فترة الدراسة(١) .

يذكر ابن القطان ، وهو من رجالات الفترة ، وله تأليف يعالج جانباً من موضوع تقليب العبيد : «من يريد شراء أمة يجوز له تقليبها بالنظر إلى وجهها ويديها وهذا لا خلاف فيه ، وهل يجوز له أن ينظر إلى زيادة على ذلك؟ اختلف فيه . فروي عن علي رضي الله عنه أنه : لا بأس أن ينظر إلى ساقيها وعجزها وبطنها ، وهذا أحد قولين للشافعية : أجازوا له النظر إلى اليدين والساقين والشعر . وعن الشعبي : لا بأس أن ينظر إلى جميع بدنها إلا الفرج»(٢) .

وإذا طلب المبتاع تقليب جميع جسد الأمة «فإن طلب استعراضها في منزله والخلوة بها فلا يمكنه النخاس من ذلك ، إلا أن يكون عنده نساء في منزله فينظرون جميع بدن الجارية»(٣) .

ورداً على من ادعى وجود عيب بفرج الأمة ، فإن عليه أن يدعو إلى «أن ينظر النساء له»(٤) ، أما بالنسبة للعبد «من أراد شراء غلام ، فله أن ينظر منه إلى ما فوق السرة ودون الركبة»(٥) . ويتم كل ذلك طبعاً قبل إنجاز عملية البيع «أما بعد فله أن ينظر إلى جميع بدن الجارية»(٦) .

وسجل أبو عبدالله السقطي(٧) انحرافات مست عمليات تقليب العبيد ، والإماء منهم خاصة ، حرمنا من الاطلاع عليها بقوله : «ولقد أفصح لي أحد من فعل معه بشيء يجب التنزه عن ذكره» ، مما يفيد بوجود تجاوزات تفوق الحصر .

والخلاصة أن ممارسات النخاسين وخداعهم كانت تسير في اتجاه مواز لإجراءات المحتسب وضوابطه ، ولعل التفاعل القائم بينهما هو الذي أوجد تشريعات واجتهادات وأحكام الفقهاء والقضاة وغيرهم . . .

---

(١) راجع تقليب العبيد لدى ابن بطلان ، ٣٥٤-٣٧٠ ؛ السقطي ، ٥٦-٥٨ ؛ Y. RAGIB, op.cit., p.737-743

(٢) أبو الحسن علي بن محمد بن القطان الفاسي ، النظر في أحكام النظر بحاسة البصر ، ص٤٠٣ ، دراسة وتحقيق إدريس الصمدي ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٦.

(٣) ابن الأخوة ، ١٠٧.

(٤) ابن القطان ، النظر . . ، ٣٧٢.

(٥) الشيزري ، ٨٤ ؛ ابن الأخوة ، ١٠٧.

(٦) الشيزري ، ٨٤ ؛ ابن الأخوة ، ١٠٧.

(٧) م .س . ، ٤٨.

إن ما أثبتناه بخصوص عمليات بيع الرقيق ، اعتماداً على مصادر مغربية تعود إلى فترة الدراسة ، فضلاً عن مصادر مشرقية ، لا يرقى بها إلى مستوى صياغة صورة متكاملة عن انتقال العبد/ الأمة من سيد إلى آخر ، وما يصاحب ذلك من معاملة ، لا شك أنه كان لها وقع سيء على نفسيته ، وتضاعف من معاناته وهو ما سوف نعرض لبعض تجلياته ، فيما بعد[1] .

## ٢- أسعار الرقيق وتوزيعه:

يرتبط سعر العبد أو الأمة في أسواق الرقيق بمجموعة غير متناهية من المحددات ، نجملها فيما يلي :

١- آليات السوق من عرض وطلب .

٢- حالة الرقيق : ويدخل ضمنها : جنسه وسنه وقدراته الجسمانية والثقافية .

٣- القدرة الشرائية للراغب في اقتناء العبيد والإماء ، وترتبط بها عملية المزايدة في السوق والحاجة إليهم .

٤- حيل النخاسين وخداعهم .

هذا فضلاً عن حيثيات خاصة ، عرفتها عمليات البيع والشراء .

وبخصوص أسعار الرقيق ، قمنا اعتماداً على ما تمدنا به المصادر من معطيات رقمية ، برسم جداول أربعة :

- جدول أسعار رقيق المغرب والأندلس ما قبل القرن ٥هـ/ ١١م (يحمل رقم ٧) .

- جدول نماذج من أسعار الرقيق بالمشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م (تحت رقم٨) .

- جدول أسعار رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م (تحت رقم٦) .

- جدول نماذج من أسعار رقيق المغرب الأقصى والأندلس وبلاد السودان بعد القرن ٦هـ/ ١٢م (تحت رقم ٩) .

وراعينا في رسم هذه الجداول ما يمكن أن تكشف عنه من خلاصات تهم الأسعار ومقارنتها في الزمان والمكان مع جهات أخرى .

---

(١) راجع القسم الثاني من البحث ، خاصة المباحث المتعلقة بوضعية الرقيق .

## الجدول رقم (٦) : أسعار رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الرقم الترتيبي | الجنس | الأصل | مكان البيع | الزمان | السعر | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | مملوكة | - | قرطبة | ق٤-٥هـ/ ١٠-١١م | ٦٠ ديناراً من ثمنها | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p.76 | بسبب وجود عيب بها |
| ٢ | جارية | - | قرطبة | ق٤-٥هـ/ ١٠-١١م | ٣٠٠ دينار | الضبي، ٤٧٩ | |
| ٣ | عبد | - | القيروان | ق٥هـ/ ١١م | ١٠٠ دينار | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p.76 | |
| ٤ | خادم | ربما سوداء | القيروان | ق٥هـ/ ١١م | ٦٠ ديناراً | الونشريسي ٩، ٦٠٤: | |
| ٥ | أمة | - | ورجلان | ق٥هـ/ ١١م | ٥ دنانير من ثمنها | الدرجيني ١، ١٨٩: | في إطار التبايع |
| ٦ | جارية | - | الأندلس | ق٥هـ/ ١١م | ٣٠٠٠ دينار | ابن بسام ٥، ١١٢: ؛ ابن عذارى ٣، ٣٠٨: | أديبة ومغنية |
| ٧ | جارية | نوبية | الأندلس | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | ٢٥٠ ديناراً مرابطية | الإدريسي ١، ٣١: | |
| ٨ | جارية | نوبية | - | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | ٣٠٠ دينار | الإدريسي ١، ٣١: | |
| ٩ | جارية | سودانية | أودغست | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | ١٠٠ دينار | البكري، ١٥٨ ؛ الاستبصار، ٢١٦ | طباخة |
| ١٠ | غلام | أسمر | سبتة | ق٦هـ/ ١٢م | ١٠ مثاقيل | عياض وولده، ٢٦٠ ؛ الونشريسي ٩، ٢٣١: | قصد العتق |
| ١١ | خادم | ربما سوداء | المهدية | ق٦هـ/ ١٢م | ٥٠ ديناراً | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p.76 | |
| ١٢ | عبد | - | بونة | ق٦هـ/ ١٢م | ٣٠ ديناراً | السلفي، ٨٦ | |
| ١٣ | مملوكة جيدة | - | درعة | ق٦هـ/ ١٢م | أقل من ٢٠ ديناراً | ابن الزيات التادلي، ص ٢٢٤ | |
| ١٤ | جارية | - | دكالة | ق٦هـ/ ١٢م | دراهم يسيرة | النويري، ٤١٢ | سبي موحد |
| ١٥ | عبد | - | غرناطة | ق٦هـ/ ١٢م | ٥٠ ديناراً | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p 77 | شراء الحرية |
| ١٦ | خادم | ربما سوداء | غرناطة | ق٦هـ/ ١٢م | ٢٠٠ مثقال | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p.77 | |
| ١٧ | عبد | - | غرناطة | ق٦هـ/ ١٢م | ٢٠ درهماً | ابن سعيد، المغرب، ٢: ١٦٤ | |
| ١٨ | أسير | - | الأندلس | ق٦هـ/ ١٢م | درهم واحد | الناصري ٢، ١٩١: | من سبي الأرك |
| ١٩ | مملوك | - | الأندلس | ق٦هـ/ ١٢م | ١٠٠٠ دينار | ابن الزبير، الصلة، ٥ :٣١١ | أديبة وشاعرة اسمها العلياء البلنسية |
| ٢٠ | جارية | رومية | الأندلس | ق٦هـ/ ١٢م | ٣٤ مثقالاً | ابن رشد، فتاوى، ٣ :١٦١٥ | |

## الجدول رقم (٧) : أسعار رقيق المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الرقم الترتيبي | الجنس | مكان البيع | الزمان | السعر | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | أسرة علج | الأندلس | ق١-٢هـ/ ٧-٨م | ٥٠ درهماً | ابن عذارى، ٢: ٢٢ | من سبي موسى بن نصير |
| ٢ | خادم | إفريقيا | ق٣هـ/ ٩م | ٢٨ ديناراً | عياض، المدارك، ٤: ٨٢ | |
| ٣ | صبي | إفريقيا | ق٣هـ/ ٩م | ١٠ دنانير | عياض، المدارك، ٤: ٣١٤ | قصد رعي الغنم |
| ٤ | جارية | إفريقيا | ق٣هـ/ ٩م | نحو ٨٠ ديناراً | عياض، المدارك، ٤: ٣١٦ | |
| ٥ | جارية | إفريقيا | ق٣هـ/ ٩م | ٤٠ ديناراً | عياض، المدارك، ٤: ٣١٩ | |
| ٦ | وصيفة | إفريقيا | ق٣هـ/ ٩م | بين ١٠٠ و١١٠ دنانير | عياض، المدارك، ٤: ٤١٤ | |
| ٧ | جارية/ خادم | المغرب | ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م | ألف دينار وأكثر | الإصطخري، ٣٧ | |
| ٨ | خادم | قرطبة | ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م | ٥٠ ديناراً | الونشريسي، ٩: ٢٣٦ | قصد العتق والزواج |
| ٩ | جارية/ خادم | الأندلس | - | ١٠٠٠ دينار | القزويني، آثار البلاد، ٥٠٣ | |
| ١٠ | جارية/ خادم | القيروان | ق٤هـ/ ١٠م | ١٠ دنانير | الونشريسي، لدى H.R.IDRIS. Contribution. p.76 | العتق |
| ١١ | مملوكة | فاس | ق٤هـ/ ١٠م | ١٣ ديناراً | الونشريسي، ٥: ١٧٦ | |

## الجدول رقم (٨) : نماذج من أسعار الرقيق بالمشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الرقم الترتيبي | الجنس | الأصل | مكان البيع | الزمان | السعر | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | جارية | إفريقية | المشرق | ق١هـ/ ٧م | ٦٠٠ دينار | ابن عبد الحكم ، ٤٨ ؛ البكري ، ٢ :٦٨٦ | سبي معاوية بن حديج في جلولاء |
| ٢ | جارية | سوس | المشرق | ق١هـ/ ٧م | ١٠٠٠ دينار أو نحوها | الرقيق القيرواني ، ١١٥ ؛ الاستبصار ٢١٢ ؛ ابن عذارى ١ :٢٧ ؛ الحميري ، ٧١ و ٣٣٠ ، الذي يحدد أصلها من إحلي سوس | سبي عقبة بن نافع |
| ٣ | جارية | المغرب | المشرق | ق١هـ/ ٧م | ١٠٠٠ دينار | ابن عبد الحكم ، ٦٥ | سبي حسان بن النعمان |
| ٤● | جارية مولدة | الأندلس | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | - | ابن الساعي ، نساء الخلفاء ، ص٨٢ | اسمها اسحق الأندلسية حظية الخليفة العباسي المتوكل ت٢٧٠هـ . |
| ٥ | عبد | - | مسقط | ق٣هـ/ ٩م | ٣٠٠ درهم | الأزكوي ، ص٥٤ | |
| ٦ | جارية | - | المشرق | ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م | ١٠٠٠ دينار | فهمي ، العامة ، ص٣١٧ | |
| ٧●● | عبد | - | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ٢٠٠ درهم | الأغاني ، ج ٣ ، ص٢١٢ | |
| ٨●● | عبد | - | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ١٠ دنانير | الجاحظ ، الحيوان ، ٦ :٤١٠ | |
| ٩●● | جارية | - | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ٨٠٠ درهم | ابن أبي أصيبعة ، ٢٤٥ | |
| ١٠●● | جارية | - | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ١٠٠ ألف دينار | الأغاني ، ٢٣ :ص٨٥ ، ٩١ | |
| ١١●● | جارية | حبشية | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ١٢٠ ألف دينار | رسائل الجاحظ ، ٢ :١٧٧ | |
| ١٢ | جارية | اليمامة | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ٢٠٠ ألف درهم | ابن الساعي ، ص٤٧ | اسمها عنان بنت عبدالله جارية الناطفي (ت٢٢٦هـ) |
| ١٣●● | غلام | - | البصرة | ق٣هـ/ ٩م | ٣٠ ديناراً | المنتظم ، ٥ :١٥٩ | |
| ١٤ | جارية | - | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ١٠٠ ألف دينار | ابن الساعي ، ص٦٤ | اسمها بدعة الكبيرة جارية عريب ومولاة المأمون والمعتضد (ت٣٠٢هـ) |
| ١٥●● | غلام | - | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ١٠٠٠ دينار | قطب السرور في أوصاف الخمور ، ص٢ | |
| ١٦ | جارية | اليمامة | بغداد | ق٣هـ/ ٩م | ١٠ آلاف درهم | ابن الساعي ، ٨٥ | اسمها فضل جارية الخليفة المتوكل ت٢٥٧ |
| ١٧●● | عبد | إفريقي | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ٣٠ ديناراً | عجائب الهند ، ص١١١-١١٢ | |

| الرقم الترتيبي | الجنس | الأصل | مكان البيع | الزمان | السعر | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٨ | جارية | - | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ٣٠ ألف درهم | ابن الساعي ، ص١٠٢ | اسمها بنت جارية المعتمد |
| ١٩** | جارية | إفريقي | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ٢٠ ديناراً | عجائب الهند ، ص١١١-١١٢ | |
| ٢٠** | جارية أو غلام | صقلي | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ١٠٠٠ دينار | الإصطخري ، ص٤٥ | |
| ٢١** | جارية | - | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ١٥٠٠ دينار | نشوار ، ج ٥ ، ص٢٨٠ | جارية مغنية |
| ٢٢** | جارية | - | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ٥٠٠٠ درهم | حكاية أبي القاسم ، ص٧٥ | |
| ٢٣** | جارية | - | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ٣٠ ألف درهم | حكاية أبي القاسم ، ص٧٥ | جارية مغنية اسمها حبابة |
| ٢٤** | جارية | - | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ١٣ ألف دينار | نشوار ، ١ :١٨٣ | جارية مغنية |
| ٢٥** | جارية | - | بغداد | ق٤هـ/ ١٠م | ١٣ ألف دينار | المنتظم ، ج٦ ، ص٣٩١ | جارية مغنية |
| ٢٦** | جارية | - | بغداد<br>بغداد | ق٤هـ/ ١٠م<br>ق٤هـ/ ١٠م | ١٥ ألف دينار | الصولي ، أخبار الراضي ، ص١٠١ | |
| ٢٧ | جارية | سمراء | | | ١٣ ألف درهم | ابن الساعي ، ص١٢٩ | تدعى سرية الراتقية ، ت٣٤٨هـ . |

(*) من بين ٢٨ جارية ترجم لهن ابن الساعي (توفي سنة ٦٧٤هـ) في كتابه «نساء الخلفاء المسمى جهات الأئمة الخلفاء من الحرائر والإماء» ، لم نعثر إلا على واحدة من أصل مغربي ، هي إسحاق الأندلسية (توفي سنة ٢٧٠هـ) ، حظية الخليفة العباسي المتوكل وأم الخليفة الموفق أبا أحمد . م .س . ، ص٨٢-٨٤ ، وهي الخلاصة التي انتهينا إليها من خلال قراءتنا لكتاب المستطرف . . للسيوطي ، حيث ترجم لـ٤٧ جارية منها السودانية والحبشية والتركية والعربية . . . ولم نعثر سوى على واحدة أندلسية هي إسحاق السابقة الذكر ، التي جعل وفاتها سنة ٢٧٢هـ ، ص٦.

(**) اقتبسنا هذه الحالات من جدول فهمي سعد من كتابه «العامة في بغداد في القرنين ٣-٤هـ» ص٢٩٠ ؛ ويعلق المؤلف أن هذه الأسعار مبالغ فيها ، وتنبئ بحقيقة ارتفاع أسعار الجواري والغلمان خلال القرنين ٣-٤هـ/ ٩-١٠م ، ص٢٨٦.

الجدول رقم (٩) : نماذج من أسعار رقيق المغرب الأقصى والأندلس والسودان الغربي بعد القرن ٦هـ/ ١٢م

| الرقم الترتيبي | الجنس | الأصل | مكان البيع | الزمان | السعر | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | مملوكة | - | فاس | ق٨هـ/ ١٤م | ٣٠ ديناراً ذهبياً | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p.76 |
| ٢ | خادم | ربما سوداء | غرناطة | ق٨هـ/ ١٤م | ١٠٠ دينار فضي | الونشريسي لدى H.R.IDRIS, Contribution, p.77 |
| ٣ | خادم | سودانية | تكدا | ق٨هـ/ ١٤م | ٢٥ مثقالاً | ابن بطوطة ، ص٦٧٨ |
| ٤ | عبد | أسود | درعة (جبل تنزيتة) | ق١٠هـ/ ١٦م | ٢٠ مثقالاً | الوزان ، ١ :١٧٤ |
| ٥ | أمة | سوداء | درعة (جبل تنزيتة) | ق١٠هـ/ ١٦م | ١٥ مثقالاً | الوزان ، ١ :١٧٤ |
| ٦ | خصي | أسود | درعة (جبل تنزيتة) | ق١٠هـ/ ١٦م | ٤٠ مثقالاً | الوزان ، ١ :١٧٤ |
| ٧ | عبد | أسود | شمال المغرب الأقصى | ق١٣هـ/ ١٩م | بين ١٥٠ و٥٠٠ فرنك | MOLIERAS, 2:63 |
| ٨ | عبد صغير | أسود | شمال المغرب الأقصى | ق١٣هـ/ ١٩م | بين ٢٥ و٢٥٠ فرنكاً | MOLIERAS, 2:63 |
| ٩ | عبد | - | شرق المغرب الأقصى (تاوريرت) | أواسط القرن ١٣هـ/ ١٩م | ٥٠ مثقالاً | وثيقة خاصة |
| ١٠ | عبد | أسود | مكناس | نهاية القرن ١٣هـ/ ١٩م | ٣٩٠ مثقالاً | وثيقة محتسب مكناس العربي أجانا |
| ١١ | أمة | - | مكناس | بداية القرن ١٤هـ/ ٢٠م | ٩٠ ريالاً | وثيقة محتسب مكناس العربي أجانا |
| ١٢ | أمة | - | مكناس | ١٣٢٧هـ/ القرن ٢٠م | ٨٠ ريالاً | وثيقة محتسب مكناس العربي أجانا |

## ❖ قراءة في جداول أسعار الرقيق:

تكشف قراءة أولية للجداول الأربعة الرئيسية ، عن معطيات رقمية مبعثرة في المصادر ، تسنى لنا جمعها . وتتيح مناقشة خلاصاتها فرصة تأكيد فرضيات ودحض أخرى ، استناداً إلى الأدبيات المصدرية التي تحمل -هي الأخرى- تعابير دالة وقوية .

وهكذا فإن استنطاق الأرقام الواردة في الجدول رقم ٦ ، الذي يخص أسعار رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، موضوع البحث ، ومقارنتها بالجداول الثلاثة الأخرى ، يمكن من تصنيف الرقيق وتوزيعه حسب المستويات التالية :

## ١- مستوى التوزيع حسب الجنس:

جدول رقم (١٠) : توزيع الرقيق حسب الجنس في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الجنس | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| الذكور | ٦٠ | ٣٠ |
| الإناث | ١٤ | ٧٠ |

يتبين من الجدول أعلاه (رقم ١٠) أن الإقبال على الإماء يشكل أكثر من الضّعف بالنسبة للذكور . وهي خلاصة نجد تأكيداً لها فيما تحفل به المصادر من إشارات إلى وفرة السبي خلال الحروب والمواجهات العسكرية ، سواء على الجبهة الخارجية أو الداخلية . وهو ما وقفنا عليه بوضوح في الفصل السابق المتعلق بروافد الاسترقاق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، إذ كان مصير معظم الرجال القتل أو الفداء ، في حين كان مصير معظم النساء والذرية الاسترقاق .

كما نجد مصداق ذلك في شيوع إقبال المغاربة والأندلسيين على الإماء لحاجتهم إليهن ، خاصة في الخدمة المنزلية ، فـ«البربريات أطبع الخلق على الطاعة وأنشطهم للعمل وأصلحهم للتوليد واللذة وأحسنهم للولد . . . والزنجيات أشد خلق الله وأجلدهم على الكد»[١] . كما تقوم «الزنجية للرضاع»[٢] ، أما الرومية ، فهي «لحيطة المال والخزانة»[٣] .

وهكذا فإن الحرب والحاجة إلى الإماء كانتا وراء وفرة إماء المغرب والأندلس خلال فترة البحث ، مقارنة بالعبيد الذكور ، وهي الملاحظة ذاتها التي يفيد بها الجدول رقم ١١ ؛ الذي يهم المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، وكذا الجدول رقم١٢ ، الذي يهم المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م أيضاً .

(١) السقطي ، ٥٠.
(٢) نفسه ، ٤٩.
(٣) نفس المصدر والصفحة .

الجدول رقم (١١) : توزيع الرقيق حسب الجنس في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الجنس | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| الذكور | ١٠ | ١٠ |
| الإناث | ٩٠ | ٩٠ |
| المجموع | ١٠ | ١٠٠ |

الجدول رقم (١٢) : توزيع الرقيق حسب الجنس في المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الجنس | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| الذكور | ٧٠ | ٢٥ |
| الإناث | ٢١ | ٧٥ |
| المجموع | ٢٨ | ١٠٠ |

## ٢ - مستوى التوزيع حسب الأصل:

جدول رقم (١٣) : توزيع الرقيق حسب الأصل في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الرقيق | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| الأبيض | ١٠ | ٥٠ |
| الأسود | ٧٠ | ٣٥ |
| غير محدد | ١٢ | ٦٠ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

رغم أن الحالات غير المحددة وعددها ١٢ من أصل ٢٠ ، تضيع علينا فرصة قراءة متأنية للمعطيات التي يكشف عنها هذا الجدول ، فإنها لم تبخل علينا ببعض الملاحظات :

* غلبة العبيد السود على العبيد البيض بشكل واضح ، يصل نسبة ٥ ,١٢٪ بالنسبة للبيض و٥ ,٨٧٪ بالنسبة للسود وهي ملاحظة نجد صدى لها في توقف تدفق الرقيق الأبيض على الأندلس والمغرب خلال القرن ٥هـ/ ١١م ، بعد النشاط الكثيف الذي عرفته تجارتهم ، خاصة الصقالبة منهم ، خلال القرن ٤هـ/ ١٠م . وهو التوقف الذي فسرنا أسبابه سابقاً[1] .

(١) راجع مبحث المسالك الأوروبية لتجارة الرقيق إلى بلاد المغرب .

* تفسر سيولة الاتصال التجاري والبشري بين المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م وبلاد السودان الغربي ، إقبال المغاربة على التزود برقيقهم من الجنوب عبر الصحراء[1] بدل الشمال ، رغم ما اعترض تلك التجارة من صعوبات وعراقيل .

* إن عدم تحديد المصادر التي اعتمدناها ، أصول رقيق المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة ، لم تؤثر كثيراً في الخلاصات التي انتهينا إليها ، باعتبار أن حضور العبيد السود في المغرب والأندلس كان حضوراً فعلياً مقارنة بالعبيد البيض ، خلال الفترة ذاتها . وتبقى نسبة عدد الحالات غير المحددة «ظاهرة» ترتبط بطبيعة مصادرنا التي تغفل الإشارة إلى أصول الرقيق . وهذا ما ينطبق أيضاً على المشرق الإسلامي . إذ تتساوى نسبة الحالات غير المحددة : ٦٠٪ بالنسبة للمغرب والأندلس (القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م) و٢٥ ,٥٩٪ بالنسبة للمشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م (الجدول رقم ١٤) .

الجدول رقم (١٤) : توزيع الرقيق حسب الأصل في المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الرقيق | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| المغرب والأندلس | ٤٠ | ١٤,٨١ |
| إفريقيا | ٤٠ | ١٤,٨١ |
| اليمامة | ٢٠ | ٧٠,٤٠ |
| صقلية | ١٠ | ٣٠,٧٠ |
| غير محدد | ١٦ | ٥٩,٢٥ |

(١) Yoro K. FALL, Modalités et formes de développement de l'esclavage en Afrique de l'ouest, p.44-46 ضمن كتاب ، مسألة الرق في إفريقيا ، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس ، ١٩٨٩.

## ٣- مستوى التوزيع حسب الزمان:

**الجدول رقم (١٥) : توزيع الرقيق حسب الزمان في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م**

| الزمان | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ق٤-٥هـ/ ١٠-١١م | ٢٠ | ١٠ |
| ق٥هـ/ ١١م | ٤٠ | ٢٠ |
| ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | ٢٠ | ١٠ |
| ق٦هـ/ ١٢م | ١٢ | ٦٠ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

إن النماذج/ الحالات الواردة في الجدول رقم ١٥ تظهر بجلاء وفرة الرقيق بالمغرب والأندلس خلال القرن ٦هـ/ ١٢م، مقارنة بالقرن ٥هـ/ ١١م، وهي خلاصة يصعب تأكيدها أو نفيها، باعتبار أن مصادرنا تفتقر إلى معطيات رقمية بخصوص أعداد الرقيق في المغرب والأندلس خلال فترة البحث، في حين تحفل بأدبيات تعبر عن وفرته، من خلال السبي المسلم وغير المسلم، عقب كل مواجهة حربية. لذلك سنؤجل البحث في مسألة أعداد رقيق المغرب والأندلس إلى المبحث الخاص بها[1]. ونحتفظ بخلاصة أولية مفادها أن رقيق المغرب والأندلس خلال القرن ٦هـ/ ١٢م (٦٠٪ حد أدنى) تجاوز بكثير رقيق المغرب والأندلس خلال القرن ٥هـ/ ١١م (٤٠٪ حدا أقصى)، وهي النسب التي ظلت متقاربة، سواء مقارنة مع المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م (الجدول رقم١٦) أو مقارنة مع المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م أيضاً (جدول رقم١٧)، مع استثناء القرن ٣هـ/ ٩م (٥٤,٥٤٪) والقرن ٦هـ/ ١٢م (٦٠٪).

(١) راجع موضوع أعداد الرقيق في نهاية هذا الفصل.

الجدول رقم (١٦) : توزيع الرقيق حسب الزمان في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الزمان | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ق١-٢هـ/ ٧-٨م | ١٠ | ٩٠,٩٠ |
| ق٣هـ/ ٩م | ٦٠ | ٥٤,٥٤ |
| ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م | ٢٠ | ١٨,١٨ |
| ق٤هـ/ ١٠م | ٢٠ | ١٨,١٨ |

الجدول رقم (١٧) : توزيع الرقيق حسب الزمان في المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الزمان | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| ق١هـ/ ٧م | ٣٠ | ١١,١١ |
| ق٣هـ/ ٩م | ١٢ | ٤٤,٤٤ |
| ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م | ١٠ | ٣٠,٧٠ |
| ق٤هـ/ ١٠م | ١٠ | ٣٧,٣٠ |
| غير محدد | ١٠ | ٣٠,٧٠ |

## ٤- مستوى التوزيع حول مكان البيع:

جدول رقم (١٨) : توزيع الرقيق حسب مكان البيع في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| مكان البيع | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| إفريقية | ٣٠ | ١٥ |
| المغرب الأوسط | ٢٠ | ١٠ |
| المغرب الأقصى | ٤٠ | ٢٠ |
| الأندلس | ١٠ | ٥٠ |
| غير محدد | ١٠ | ٥٠ |
| المجموع | ٢٠ | ١٠٠ |

يصعب القول إن الأمر يتعلق هنا بأسواق الرقيق وتوزيعها الجغرافي ، لغياب الإشارة إلى ذلك في المصادر من جهة ، ولأن عمليات البيع - كما أسلفنا - كانت تتم في الأسواق والأحياء والأزقة والدور . . .[1] من جهة ثانية .

(١) ورد في نازلة تعود إلى مغرب القرن ٤هـ/ ١٠م أن رجلاً «اشترى جارية من المغنم» ، الونشريسي ، ٦ :١٨٣ ، وأخرى عن «رجل ابتاع جارية من المغانم نصرانية» ، نفسه ، ٩ :٢٣٥ ، وثالثة «من اشترى من المغنم أم ولد رجل . .» ، نفسه ، ١٠ :٧٢.

حظيت الأندلس بنصيب هام في التوزيع الجغرافي لعمليات بيع العبيد في مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م . ونجد تفسيراً لذلك في أن معظم مصادر الفترة أندلسية ، خاصة مصادر القرن ٥هـ/ ١١م ، لذلك استأثر المجتمع الأندلسي - وضمنه رقيقه - باهتمام كتاب الفترة .

وفي ظل هذه الملاحظة تعبر النماذج المتعلقة بالمغرب ببيئاته الثلاث (الأدنى والأوسط والأقصى) عن حالات متوازنة لمواطن بيع الرقيق ، بمعنى أن الجدول رقم١٨ يقدم نماذج تمثيلية متكافئة ، مع استثناء الأندلس ، التي حلت محل إفريقية فيما قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، كما يبين الجدول التالي :

الجدول رقم (١٩) : توزيع الرقيق حسب مكان البيع في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| مكان البيع | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| إفريقية | ٦٠ | ٥٤,٥٤ |
| فاس | ١٠ | ٩٠,٩٠ |
| المغرب | ١٠ | ٩٠,٩٠ |
| الأندلس | ٣٠ | ٢٧,٢٧ |
| المجموع | ١١ | ٩٩,٩٩ |

## ٥- مستوى التوزيع حسب الأسعار:

تفرض طبيعة العملة التي وردت بها أسعار الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، محاولة تحديد قيمتها .

الجدول رقم (٢٠) : عملات أسعار الرقيق

| العملة | عدد الحالات | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| الدرهم | ٣٠ | ١٥ |
| المثقال | ٣٠ | ١٥ |
| الدينار | ١٤ | ٧٠ |

انطلاقاً من أن المصادر تساوي بين قيمة المثقال وقيمة الدينار[1] ، وغوذج ذلك أن صاحب الاستبصار[2] ، نقل عن البكري[3] سعر الأمة الطباخة بأودغست فحول ١٠٠ مثقال إلى ١٠٠ دينار ، يمكن إلحاق الحالات الثلاث التي ورد بها سعر الرقيق بالمثقال بالحالات التي استعمل فيها الدينار . فما المقصود إذن بالدينار؟ هل دينار القرآن الكريم الذي تبلغ قيمته ٧٢٩ ,٤ غرام؟ وهي قيمة الدينار الموحدي والمريني . أم الدينار المرابطي ، وقد ورد صراحة في الحالة رقم٧ ، الذي تتراوح قيمته بين٨٦٤ ,٣غ و٩٦٠ ,٣غ؟ أم الدينار الذي تبنته دائرة المعارف الإسلامية ، وقيمته ٢٥٠ ,٤ غ؟

ناقش أحد الدارسين صعوبة تقويم الدينار الوارد في مصادر الفترة ، وانتهى إلى اعتماد الدينار القرآني - الموحدي - المريني ، وقيمته ٧٢٩ ,٤غ[4] ، الذي يعادل ٥ ,١٤ فرنكاً حسب MASSIGNON[5] .

أما بالنسبة للدرهم ، فيمكن اعتماد القيمة التي وردت بشأنه في إحدى نوازل المعيار[6] ، التي تعود إلى فترة الدراسة ، حيث إن «قيمة كل دينار ثمانية دراهم» .

وبخصوص أسعار رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، يمكن رسم الجدول التالي :

(١) يذكر المقدسي : «الدينار ينزل عن المثقال بحبة أعني شعيرة» ، ص١٩٨ ؛ R.MAUNY. op.cit., p.422

(٢) م .س . ، ص٢١٦.

(٣) م .س . ، ص١٥٨.

(٤) وهي القيمة نفسها التي اعتمدها دارسون آخرون . انظر DESCHAMPS. op.cit., p.29

(٥) R. MAUNY. op.cit., p.422

(٦) الونشريسي ، ٣: ١٥٤.

## الجدول رقم (٢١) : أسعار الرقيق حسب الجنس والزمان في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الجنس | السعر (١) | | الزمان |
|---|---|---|---|
| | الأدنى | الأقصى | |
| الأمة | ٣٠٠ دينار | | ق٤-٥هـ/ ١٠-١١م |
| العبد | - | - | |
| الأمة | ٦٠ ديناراً | ٣٠٠٠ دينار | ق٥هـ/ ١١م |
| العبد | ١٠٠ دينار | | |
| الأمة | ٢٥٠ ديناراً | ٣٠٠ دينار | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م |
| العبد | - | - | |
| الأمة | «دراهم يسيرة» | ٢٠٠ مثقال (دينار) | ق٦هـ/ ١٢م |
| العبد | درهم واحد | ٥٠ ديناراً | |

تراوح سعر الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م بين درهم واحد وثلاثة آلاف دينار ، مصنفاً حسب الجنس إلى :

* **الأمة** : تراوح سعرها بين دراهم يسيرة وثلاثة آلاف دينار ، خلال فترة البحث ، في حين كان خلال القرون الأربعة السابقة بين ١٠ دنانير وأكثر من ألف دينار كما ورد في الجدول رقم١٧ ، ليصل إلى ١٢٠ ألف دينار كما في الجدول رقم ١٨ الذي يهم المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م .

* **العبد** : تراوح سعره بين درهم واحد و١٠٠ دينار في فترة البحث ، في حين لم يتجاوز في الفترة السابقة ١٠ دنانير كما ورد في الجدول رقم١٧ ، وليصل إلى ألف دينار كما في الجدول رقم ١٨ الذي يتعلق بالمشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م .

(١) استثنينا الحالتين ١ و٥ باعتبار أنهما لا تقدمان قيمة محددة . راجع الجدول رقم٦.

## الجدول رقم (٢٢) : أسعار الرقيق وتوزيعه حسب الجنس والزمان في المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الجنس | السعر | | الزمان |
|---|---|---|---|
| | الأدنى | الأقصى | |
| الأمة | - | - | ق١-٢هـ/ ٧-٨م |
| العبد | - | - | |
| الأمة | ٢٨ ديناراً | ١١٠ دنانير | ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م |
| العبد | ١٠ دنانير | | |
| الأمة | ٥٠ ديناراً | ١٠٠٠ دينار وأكثر | ق٣-٤هـ/٩-١٠م |
| العبد | - | - | |
| الأمة | ١٠ دنانير | ١٣ ديناراً | ق٤هـ/ ١٠م |
| العبد | - | - | |

## الجدول رقم (٢٣) : توزيع أسعار الرقيق حسب الجنس والزمان في المشرق الإسلامي قبل القرن ٥هـ/ ١١م

| الجنس | السعر | | الزمان |
|---|---|---|---|
| | الأدنى | الأقصى | |
| الأمة | ٦٠٠ دينار | ١٠٠٠ دينار | ق١-٢هـ/ ٧-٨م |
| العبد | - | - | |
| الأمة | ٨٠٠ درهم | ١٢٠ ألف دينار | ق٣-٤هـ/ ٩-١٠م |
| العبد | ٢٠٠ درهم | ١٠٠٠ دينار | |
| الأمة | ١٠٠٠ دينار | | ق٣-٤هـ/٩-١٠م |
| العبد | - | | |
| الأمة | ٥٠٠٠ درهم | ١٥ ألف دينار | ق٤هـ/ ١٠م |
| العبد | ٣٠ دينار | ١٠٠٠ دينار | |

ويكشف هذا التصنيف عن ملاحظة في غاية الأهمية وهي ارتفاع أسعار الإماء مقارنة مع العبيد الذكور ارتفاعاً مهولاً خلال فترة البحث . فكيف يمكن تفسير إقبال المغاربة والأندلسيين على الإماء أكثر من العبيد الذكور ، كما انتهينا إلى ذلك من خلال الجدول رقم ١٠ الذي بلغت فيه نسبة ٧٠٪؟ .

يبدو أن محددات أسعار الرقيق التي أشرنا إليها في بداية موضوع أسعار الرقيق وتوزيعه ، تفسر إلى حد كبير هذا التعارض . إذ لا شك أن آليات السوق من عرض وطلب ، مارست تأثيرها الواضح في تحديد أسعار الرقيق . ويرتبط ذلك بوفرة السبي وسيولة الحركة التجارية من جانب ، ونضوب معين الجبهات الحربية وصعوبات التجارة من جانب آخر .

كما يرتبط الأمر بالظروف الأمنية . فمما لا شك فيه أن استقرار الأوضاع يحفز التجار على المتاجرة في الرقيق - إلى جانب السلع الأخرى - كما ينعكس ذلك على ارتفاع القدرة الشرائية ، وتحقيق فائض مالي ، يتم التفكير في «استثماره» في شراء أمة ، تلبي الحاجة الجنسية للسيد وتدبر شؤون بيته .

غير أن كل ذلك لا يمكن أن يحجب عنا حقيقة جلية ، وهي دور النخاسين عبر دسائسهم وحيلهم في ارتفاع أسعار الإماء وانهيارها . فقد ورد على لسان أحد النخاسين قوله إن «ربع درهم حناء يزيد في ثمن الجارية مائة درهم فضة»[1] ، أي ١٢ ديناراً ونصف دينار .

أما في باب وفرة السبي أو شحه ، وأثر ذلك في أسعار العبيد ، فقد سجل ابن الخطيب[2] عن نشاط جيش مجاهد العامري في شرق الأندلس ، خلال القرن ٥هـ/ ١١م ، أنه «غنم وسبى ما لا يأخذه الحصر ، إلى أن كسد في زمانه السبي ، وخست فيه الأثمان» . وفي المغرب نشطت عملية بيع الأحرار ، عقب اقتحام الموحدين العاصمة المرابطية مراكش عام ٥٤٠هـ/ ١١٤٧م ، حتى «بيعت الحرة الجميلة بدجاجة ، حتى تعلم أن ليس لهم بها حاجة»[3] . وعقب النويري[4] على دخول عبد المومن بن علي مدينة تلمسان بقوله «قتل أكثر أهل البلد . . . وبيع من لم يقتل بأبخس الأثمان» .

(١) ابن بطلان ، ٣٥٦ ؛ Y. RAGIB. op.cit. p.728

(٢) أعمال ، ٢ :٢١٩.

(٣) ابن دحية ، م .س . ، ص٢٧.

(٤) م .س . ، ص٤٠٨.

وهكذا تقدم هذه الإشارات دليلاً على أن أسعار الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، كانت عرضة لأحوال البلاد الأمنية ، وحركية الاقتصاد من حيث توسعه أو انكماشه ، وتأثير ذلك في القدرة الشرائية للفرد ، وحاجته إلى الرقيق : ذكوراً وإناثاً .

كما أن للبعد أو القرب من مراكز التزود من الرقيق ، دوره في تحديد أسعارهم ، وهو ما لا يلاحظ مثلاً بالنسبة لأسعار العبيد السود في أودغست (أمة بـ١٠٠ دينار) ومراكش (مملوكة جيدة بـ٢٠ ديناراً) ودكالة (جارية بدراهم يسيرة) والقيروان (خادم سوداء بـ٦٠ ديناراً) في حين ارتفعت الأسعار إلى ألف دينار (الحالة ١٩) وثلاثة آلاف دينار (الحالة ٦)[١] .

ويبدو أن الوقوف على حقيقة أسعار الرقيق في المغرب والأندلس خلال فترة البحث يظل رهناً بمقارنتها بأسعار سلع أخرى ، وهو ما يمكن رصده من خلال إشارات متناثرة : ففي الوقت الذي يتحدث فيه البكري[٢] عن سعر أمة سودانية طباخة محسنة بمدينة أودغست الذي يصل «مائة مثقال وأكثر» ترد لديه إشارة تهم أودغست نفسها تباع «عشرة أكباش وأكثر بمثقال»[٣] .

ويمكن مقابلة ذلك بسعر ثياب صوفية بمدينة سجلماسة ، حيث «يبلغ الثوب فيها أزيد من عشرين مثقالاً»[٤] . وعند توحيد قيم السلع الثلاث ، نتبين أن جارية أودغست تعادل ١,٠٠٠ كبش بالمدينة ذاتها[*] ، وخمس خرق صوفية بسجلماسة . وهو ما يكشف عن غلاء سعر الجارية ، وتجاوز سعرها القدرة الشرائية للفرد ، في مغرب القرن ٥هـ/ ١١م[٥] .

الخلاصة ذاتها يمكن أن ننتهي إليها من خلال معطيات مماثلة يقدمها ابن بطوطة ، فقد عمد إلى شراء خادمة معلمة بمدينة تكدا بسعر ٢٥ مثقالاً[٦] . كما اشترى جملين في طريق

---

(١) راجع الجدول رقم ٦.

(٢) م .س . ، ص١٥٨.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفسه ، ١٤٧.

(*) لا يخلو الأمر من مبالغة واضحة !

(٥) ولعل هذا ما انتهى إليه الباحث STELLA ، وهو يقارن سعر العبد الواحد بأسعار سلع أخرى في فترات لاحقة ، فقد نص على الارتفاع المهول لأسعار العبيد ، إلى درجة أنه أصبح ثمن العبد في فلورنسا في القرنين ١٤-١٥م ، وفي إشبيلية في القرنين ١٥-١٦م ، يمثل الراتب السنوي أو أكثر لعامل . وفي إشبيلية في نهاية القرن ١٥م كان ثمن العبد يساوي ثمن فرس أو أربع بقرات . وفي قرطبة في بداية القرن ١٧ ، كان يساوي ثمانية حمير أو ٣٥ خنزيراً Op.cit., p.47

(٦) م .س . ، ص٦٧٨.

عودته من رحلته السودانية بـ«سبعة وثلاثين مثقالاً وثلث»[١] . وهكذا فإن سعر الجمل الواحد هو ١٨, ٦٦ مثقالاً ، أي أن ثمنه ، رغم أهميته القصوى في التجارة الصحراوية ، لا يصل إلا إلى ثلاثة أرباع سعر خادمة معلمة (٦٦, ٧٤٪) ، وبصيغة أخرى فإن سعر خمسة جمال يظل أقل من أربع جواري ، بمقدار ٧ دنانير تقريباً . ولعل ما جعل ابن بطوطة يقبل على شراء جملين هو انخفاض سعرهما ، مقارنة مع الخيول التي كانت «غالية الأثمان يساوي أحدها مائة مثقال» على حد تعبيره[٢] . وإذا صحت إشارة أحد الدارسين[٣] إلى أن فرساً واحداً كان يبادل في المراكز المشرفة على الصحراء مثل تومبوكتو وجاو وكانو ، مقابل ١٥ عبداً ، واعتباره ذلك سعراً متوسطاً ، فإن ثمن العبد الواحد - استناداً إلى رواية ابن بطوطة - كان يساوي حوالي سبعة دنانير . مما يدل على انخفاض سعر العبد مقارنة بالأمة ، بشكل واضح .

## ٣- أعداد الرقيق:

سجل معظم الدارسين[٤] الذين راودتهم فكرة القيام بإحصاء أعداد رقيق بلاد المغرب ، صعوبة القيام بهذا العمل ، رغم أهميته القصوى ، في ظل غياب معطيات رقمية محددة ، لا تهم الرقيق كفئة اجتماعية ، بل تنسحب على أعداد ساكنة المغرب برمته في فترة تاريخية محددة[٥] .

ومع ذلك نتوفر على أرقام انتهت إليها بعض الدراسات ، مثل تلك القائلة بعدم بلوغ عدد سكان المغرب ستة ملايين نسمة قبل القرن ٦هـ/ ١٢م[٦] ، في حين قدرته دراسة جامعية ، أحدث من سابقتها ، بخمسة ملايين نسمة ، فيما بين نهاية العصر المرابطي إلى نهاية العصر المريني[٧] . أما الباحث أحمد بدر فقد قدر ، استناداً إلى أحد الدارسين الإسبان رامون

---

(١) نفسه ، ٦٨٠.

(٢) نفسه ؛ ٦٧٣.

(٣) DESCHAMPS, op.cit., p.29

(٤) A.El Alaoui, op.cit., p.98; R.MAUNY, op.cit., p.379; H.DESCHAMPS, op.cit., p.22

(٥) إبراهيم القادري بوتشيش ، مباحث . . . ، ص٥٤.

(٦) Jean BRIGNON et autres, **Histoire du Maroc**, p.76, Hatier, Paris, 1967

(٧) محمد الطويل ، الفلاحة المغربية في العصر الوسيط ، ص ٦١ رسالة جامعية مرقونة ، كلية آداب الرباط ، نقلاً عن إبراهيم القادري بوتشيش ، مباحث . . . ، ص٥٤ ، حاشية٢.

ميننديث بيدال PIDAL ، عدد سكان شبه الجزيرة الإيبيرية بما بين ثمانية وتسعة ملايين نسمة ، ستة منهم تحت حكم ملوك الطوائف[1] .

واقتناعاً منا بالصعوبة التي تعترض سبيل إعطاء أرقام محددة حول أعداد رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وبانطواء محاولتنا على مجازفة ، ربما حملت مغالطات تاريخية ، سوف نكتفي بإثبات مؤشرات رقمية ، تقدم - في نظرنا - مادة خصبة لبحوث تهم الجانب الديموغرافي لتاريخ المغرب والأندلس عامة ، وتاريخ رقيقه خاصة .

يشير ابن بطوطة[2] - اعتماداً على معاينته الشخصية - في أواسط القرن ٨هـ/ ١٤م ، إلى أن القافلة التي كان فيها ، المتجهة من مدينة تكدا إلى توات ، ضمت «نحو ستمائة خادم» . واستناداً إلى هذا الرقم وتعزيزه بأرقام أخرى من فترات لاحقة ، انتهى أحد الباحثين ، إلى أن الحد الأدنى لعدد الرقيق الذي كان يصدر سنوياً من بلاد السودان إلى الشمال هو ٢٠,٠٠٠ أسود[3] . وهو رقم ينطوي على مبالغة واضحة[4] .

ويظهر ذلك جلياً من خلال دراسة حديثة حول التجارة الصحراوية بين بلاد المغرب والسودان الغربي ، انتهى صاحبها إلى القول إن عدد العبيد الذي كان يحل ببلاد المغرب ، على امتداد الفترة الفاصلة بين أواسط القرن ٥هـ/ ١١م وأواسط القرن ٨هـ/ ١٤م ، لم يكن يتجاوز بضع مئات سنوياً[5] . بعد الأخذ بعين الاعتبار صعوبات نقل الرقيق عبر الصحراء ، إذ يتم خلالها فرارهم أو مرضهم أو موتهم ، فضلاً عن ارتفاع أسعارهم مما لا يحفز على الاتجار فيهم ، بالإضافة إلى عدم وجود حاجة اقتصادية ملحة إليهم ، كيد عاملة مختصة[6] .

غير أنه إلى جانب هذه الخلاصات لانعدام مؤشرات رقمية ، لا يمكن إغفالها - رغم

---

(١) أحمد بدر ، المجتمع الأندلسي والمجتمع الإسباني في عصر ملوك الطوائف ، مجلة دراسات تاريخية ، العددان ١٥-١٦ ، دمشق ، يناير - ماي ١٩٨٤ ، ص٣٣.

(٢) م .س . ، ص٦٨٠.

(٣) R.MAUNY. Op Cit., p.379

(٤) لم يكتف R.MAUNY بذلك بل قرر أن ٢٠,٠٠٠ أسود يصبح مليونين خلال القرن الواحد . وعلق عليه أنه أكيد أنه أقل من الواقع ، Loc.Cit. فهل نجاري الباحث ونقول إن بلاد المغرب استقبلت على امتداد القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م : ٤ ملايين عبد أسود؟ ! .

(٥) A.EL ALAOUI. op.cit., p.99

(٦) Ibid., p.99-100

شحها ومحدوديتها - فقد ورد لدى صاحب القرطاس أن عدد حرس الخليفة الموحدي الناصر الذي لقوا حتفهم في معركة العقاب، ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م، بلغ ما يزيد عن ١٠ آلاف أسود[١]، ويرتفع هذا الرقم لدى المؤلف نفسه إلى ثلاثين ألفاً[٢].

وعند استحضار الأرقام المتعلقة بعدد العبيد السود في البلاط المرابطي، نتبين التطور العددي الهام. فمن ألفي سوداني اشتراهم يوسف بن تاشفين[٣] إلى أربعة آلاف حضروا معركة الزلاقة[٤]، ثم إلى ما يتجاوز هذا العدد في أيام علي بن يوسف، الذي جعله أحد الدارسين، يفوق ثلاثة آلاف بكثير[٥] بالاستناد إلى نصيب مدينة فاس من تقسيط الأمير المرابطي علي بن يوسف للسودان، للمشاركة في الجهاد، وهو «ثلاثمائة غلام من سودانهم»[٦]. وفي الفترة ذاتها تعرضت مدينة أغمات لهجوم موحدي -٥٢٤هـ/ ١١٣١م- بقيادة عبد المومن بن علي، فقتل «في يوم واحد نحو ثلاثة آلاف أكثرهم سودان»[٧].

إن استحضار هذه الأرقام يؤكد ما ذهبت إليه أدبيات الفترة، وهي تصف الأعداد الهائلة من السودان الوافدين على بلاد المغرب، إلى درجة أنه كان «يباع منهم في كل سنة أمم وأعداد لا تحصى»[٨]. وهي عبارات يجب أن تحمل على محمل التمحيص، وعدم الانصياع لإغراءاتها.

أما بالنسبة للرقيق الأبيض في بلاد المغرب، فإن أهم ما يمكن تسجيله في غياب إحصائيات شاملة، هو التطور العددي الذي عرفته أعدادهم. فقد انطلق العدد من ٢٥٠[٩] أو ٢٤٠[١٠] علجاً، اشتراهم يوسف بن تاشفين من الأندلس، إلى أربعة آلاف فارس في

(١) ابن أبي زرع، ص٢٣٩.

(٢) نفسه، ص٢٤٠.

(٣) مؤلف مجهول، الحلل . . . م .س . ، ص٢٥؛ ابن عذارى، ٤ :٢٣.

(٤) ابن خلكان، ٧ :١١٨.

(٥) إبراهيم القادري بونشيش، مباحث . . . ، ص٥٧.

(٦) ابن القطان، نظم . . . ، ص١٥٢.

(٧) ابن عذارى، ٤ :٨٤؛ ابن القطان، نظم . . . ، ١٥٨.

(٨) الإدريسي، ١ :١١٠.

(٩) مؤلف مجهول، الحلل . . . م .س . ، ص٢٥.

(١٠) ابن عذارى، ٤ :٢٣.

الأندلس في نهـاية الحكم المرابطي بهـا[١] ، وإلى حـوالي ثلاثة آلاف في مـدينة مكناسـة وحدها[٢] ، قبيل دخول الموحدين إليها .

ويصبح هذا التطور أكثر جلاء عندما نستحضر أعداد العبيد الصقالبة الذي كانت تعج بهم بلاد الأندلس ، خلال القرن ٤هـ/ ١٠م ، حيث وصلوا إلى عشرين ألف أيام الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر[٣] ، بلغ نصيب قصر الخليفة نفسه - بمدينة الزهراء - ٣٧٥٠ صقلبياً[٤] .

وهكذا نصل إلى خلاصة مفادها أن أعداد رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، عرفت تطوراً ملموساً ، تعكسه بوضوح أرقام تخص دور السلطة السياسية في جلبهم واستخدامهم ، كما تعبر عنه أدبيات الفترة ، كما سجلنا آنفاً . ومع ذلك يظل البحث في التاريخ الديموغرافي لبلاد المغرب خلال فترة الدراسة مغرياً ، رغم «هزالة الإحصائيات وشح النصوص وانعدام الوثائق» كما سجل أحد الدارسين[٥] . وهي ملاحظة نأمل أن تخف وطأتها مع ظهور بحوث تؤسس لتوجه ديموغرافي تاريخي[٦] ، فضلاً عن دراسات[٧] اقتحمت هذا المجال الشائك رغم ما تكتنفه من صعوبات .

---

(١) مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص ١٣١.

(٢) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص٢٤.

(٣) المقري ، ٢ :١٠٢-١٠٣ نقلاً عن العبادي ، ١١.

(٤) Ch.VERLINDEN, Art.cit., p.727

(٥) إبراهيم القادري بوتشيش ، مباحث . . . ، ص٦٤.

(٦) راجع بحثين في موضوع الديموغرافيا التاريخية ، أحدهما لعبد الإله بن مليح بعنوان «قراءة في نصوص تاريخية مغربية من زاوية ديموغرافية» ، وثانيهما لمصطفى نشاط بعنوان : «من صعوبات البحث في الديموغرافيا التاريخية للمغرب الوسيط : الطاعون الأسود نموذجاً» ، ضمن مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بوجدة ، العدد ٦ ، ١٩٩٦ ، ص٧-٤٦.

(٧) نموذج مقال :

Michel FONTENAY, Le Maghreb barbaresque et l'esclavage méditerranéen aux XVIè et XVIIè siècles, **les Cahiers de Tunisie**, T.XLIV, No157-158, No. spécial, 3è-4è trimestre, 1991, p.7-43.

هذا فضلاً عن مقال هام تناول المظاهر الكمية للرق المتوسطي في نهاية العصر الوسيط ، انظر :

Charles VERLINDEN, Aspects quantitatifs de l'esclavage méditerranée au bas moyen âge, Annuario de estudios medievales, Consejo Superior de Investigaciones Cientificas, 10, Barcelona, 1980, p.769-789.

## خلاصة:

تعددت مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وتنوعت بين مسالك إفريقية روجت إلى جانب الرقيق سلعاً أخرى كان الطلب عليها في بلاد المغرب والحوض الغربي للبحر المتوسط ، مثل التبر والعاج . . .وغيرهما .ثم مسالك أوروبية اشتهرت بتجارة الصقالبة ، وكان نتيجة هذا التعدد والاختلاف تنوع رقيق المغرب والأندلس بين رقيق أسود ممثلاً في العناصر السودانية والحبشية والكانمية . . . التي سجلت المصادر حضورها في معظم مرافق الحياة العامة لمجتمع بلاد المغرب خلال فترة البحث ، ثم رقيق أبيض عبر عنه حضور عناصر صقلبية وجيليقية وإفرنجية ورومية ، بالإضافة إلى رقيق من أصل عربي ، لم يرق حضوره إلى مستوى الحضور الإفريقي أو الأوروبي .

وحظيت تجارة الرقيق بأنواعه بنصيب مهم في التجارة المغربية الأندلسية خلال فترة الدراسة ، وهو ما عكسته بوضوح أسواق الرقيق والمعاملات التجارية المرتبطة بها ، التي نزاوحت بين الطرف المتاجر - الوسيط ، ممثلاً في النخاسين ، والطرف المراقب ممثلاً في المحتسبين ومن ورائهم السلطة السياسية القائمة . كما عبرت عن تجارة الرقيق بالمغرب ارتفاع أسعاره وانهيارها تبعاً لآليات السوق من عرض وطلب ، وللبعد أو القرب من مراكز التزود بالرقيق ، فضلاً عن حيل النخاسين وتدليسهم . وهو ما كشف عنه توزيع الرقيق حسب الجنس والأصل ومكان البيع وزمانه . وهو مما أثبتناه في جداول رئيسية أربعة ، وأخرى ملحقة بها ، وعززناها بتعليقات وخلاصات استقيناها من مقارنة تجارة الرقيق وأسعاره قبل القرن ٥هـ/ ١١م سواء في المغرب والأندلس أو في المشرق الإسلامي ، فضلاً عن أسعارهم وتوزيعهم فيما بعد القرن ٦هـ/ ١٢م على سبيل الاستئناس فقط .

وحاولنا في نهاية الفصل اقتحام موضوع أعداد الرقيق في مغرب فترة الدراسة ، مدعمين بآراء دارسين مختصين وخلاصاتهم ، واعتماداً على مؤشرات رقمية صريحة وأخرى عبارة عن أدبيات لا تقل أهمية ودلالة عنها ، مقتنعين أن البحث في هذا الموضوع لا زالت أمامه عقبات كأداء من شأن التسلح بمقاربة ديموغرافية - تاريخية أن يكشف عن حقائق مهمة .

# القسم الثاني
# أوضاع الرقيق وأنشطته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٣م

الفصل الأول: الوضعية القانونية للرقيق

الفصل الثاني: النشاط الاقتصادي والوضعية الاجتماعية لرقيق بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

الفصل الثالث: الحضور الثقافي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

الفصل الرابع: الدور السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

# الفصل الأول
# الوضعية القانونية للرقيق

المبحث الأول: صورة الرقيق ووضعيته من خلال الأدبيات الفقهية
المبحث الثاني: معاملة الرقيق وممارساته من خلال الأحكام الفقهية
خلاصة

# الفصل الأول
## الوضعية القانونية للرقيق

يفرض البحث في أوضاع الرقيق الاقتصادية والاجتماعية ، والأدوار التي اضطلع بها في فترات معينة ، البحث في الإطار القانوني للرق باعتباره مؤسسة قائمة الذات لها ضوابطها وتشريعاتها وأسسها التي تستند إليها .

يظهر الفقه المجتمع في صورة مجزأة إلى أحرار وأرقاء ، والأحرار إلى أكفاء ومحجورين ، والأكفاء إلى رجال ونساء . . . إلى أن يصبح المجتمع واقعاً بين الحاكم الذكر البالغ الحر ، في رأس الهرم ، وبين الأمة المسترقة ، في حضيض التراتب الاجتماعي[١] .

ومن هذا المنطلق كان سعينا في هذا الفصل إلى تبيان الوضع القانوني للرقيق من خلال التشريعات والأحكام التي تحفل بها المصادر الفقهية خاصة . وهكذا سوف نعمل على طرح الأحكام وربطها بنماذج من الواقع المعيش للرقيق ، وذلك عبر مبحثين اثنين :

يعرض المبحث الأول لصورة الرقيق ووضعيته في الأدبيات الفقهية ، وذلك باعتباره شيئاً قابلاً للتداول والتملك ، وكذا باعتباره إنساناً ، انكب الفقه على دراسة وضعيته منذ المرحلة الجنينية حتى وفاته ، أي عبر مسار حياته ، دون إغفال الوضعيات الطارئة ، التي حددناها في ثلاث حالات : تعرض الرقيق للإعاقة ، وقد استنبطناها من أحكام تتعلق بالعيوب التي تلحق به ، ثم إباقه باعتباره حالة عارضة تعبر عن موقفه من وضعه ، ثم أخيراً عتقه ، باعتباره محدداً لمصيره ، وحداً فاصلاً بين ربقة الرق ورابطة الولاء والحرية .

أما المبحث الثاني ، فإنه يعرض لمعاملة الرقيق ونشاطاته من خلال أحكام فقهية سعت إلى تقنينها ، وفق ما نص عليه القرآن الكريم والسنة النبوية واجتهادات الأئمة والفقهاء وكتاب الأحكام السلطانية ، سواء في ذلك التشريعات ذات الصبغة الاقتصادية مثل تصرف الرقيق في ماله ، والزكاة والجزية والإرث . . . أو التشريعات ذات الصبغة الاجتماعية –

---

(١) عبدالله العروي ، مفهوم الحرية ، ص١٥ ، ط٣ ، دار التنوير ، بيروت ، ١٩٨٤ .

الدينية ، مثل إمامة الصلاة والحج ، وذبح الأضحية والجهاد ، وتوليه مناصب القضاء والفتوى والحسبة . . لنصل أخيراً إلى الأحكام الشرعية المتعلقة بمخالفات الرقيق وجرائمه ، من سرقة وزنى وقذف وشرب للخمر وقتل وجرح .

وقد اعتمدنا في صياغة المبحثين على القرآن الكريم ، والحديث النبوي باعتبارهما الأصل الذي تفرعت عنه سائر الأحكام الفقهية : نصاً واستنباطاً وقياساً . وانتهى بحثنا في التشريعات التي تخص الرقيق إلى آراء الفقهاء من المذاهب الأربعة ؛ أئمتهم وتلاميذهم ، وعززنا ذلك بآراء مختلفة من المذهب الظاهري كما أوردها ابن حزم الأندلسي . كل ذلك وفرته لنا مصادر فقهية مثل «الموطأ» للإمام مالك ، و«الرسالة» لابن أبي زيد القيرواني ، و«الأحكام السلطانية» للماوردي ، و«المقدمات الممهدات» لابن رشد و«المحلى» لابن حزم . . . كما استقينا هذه المادة من كتب النوازل الفقهية مثل «مذاهب الأحكام . .» للقاضي عياض وولده ، و«نوازل» ابن الحاج ، و«نوازل» ابن سهل ، و«فتاوى» ابن رشد و«نوازل العلمي» و«معيار . .» الونشريسي ، أما كتب الوثائق فقد زودتنا بمادة خصبة عن صيغ عقود الرقيق وبعض النقاشات الفقهية المرتبطة به ، ونخص بالذكر منها «وثائق المرابطين والموحدين» للمراكشي ، و«الوثائق المختصرة» للغرناطي ، و«العقد المنظم للحكام . .» لابن سلمون الكناني ، و«الوثائق السجلماسية» للمصمودي . فضلاً عن كتب الحسبة مثل «الحسبة في الإسلام» لابن تيمية ، و«في آداب الحسبة» للسقطي . .

والجدير بالملاحظة أن البحث في الوضعية القانونية للرقيق يجب أن يستحضر الأرضية العلمية التي صدرت فيها الأحكام الفقهية الخاصة بالرق ، ذلك أن القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، يقعان في فترة تراجعت فيها روح الاستقلال في الاجتهاد ، انعكاساً لضعف الاستقلال السياسي في العالم الإسلامي برمته .

فقد حل التقليد محل الاجتهاد وأصبح «كل فقيه يتلقى الأحكام على مذهب إمام معين ويعتبر أقوال إمامه ، كأنها نصوص من الشارع يلتزم المقلد باتباعها»[١] . بمعنى أن استنباط الأحكام المستند إلى دراسة طريقة الإمام أصبح غاية ، يجهد الفقيه نفسه في تفسير مغزاها ،

---

(١) بوجينا غيانه تسنشيجفسكا Bozena Gajanc STRZYZEWSKA تاريخ التشريع الإسلامي ، ط ٢ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ص٣٧٧.

عن طريق الحفظ أولاً ، والتأليف اختصاراً أو شرحاً ، ثانياً ، متنكباً عن مخالفة الإمام[١] . وكانت النتيجة المباشرة هي إغلاق باب الاجتهاد على الناس ، وسد الطريق أمام الاختيار[٢] .

## المبحث الأول: صورة الرقيق ووضعيته من خلال الأدبيات الفقهية:

يسعى البحث في الوضعية القانونية للرقيق إلى رسم صورة واضحة لمسار حياة هذه الشريحة الاجتماعية ، من خلال معالجة فقهية لقضايا ترتبط بها ، وذلك على امتداد حياته ، منذ ما قبل ميلاده إلى وفاته . غير أن ذلك يقتضي أيضاً البحث في نظرة الفقهاء إلى الرقيق وخلفياتها .

### I- صورة الرقيق باعتباره شيئاً:

إن القول بدونية نظرة المجتمع - بمختلف شرائحه - إلى الرقيق[٣] يعد مسلمة غنية عن كل بيان . فهي تستند إلى مرجعية دينية قوية ، تتمثل في قول الرسول محمد[٤] صلى الله عليه وسلم مخاطباً الأحرار : «إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم . .» ، وقوله[٥] في مناسبة أخرى : «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم» ، ووضع الماوردي[٦] مقابل لفظ أدناهم عبارة «يعني عبيدهم» . ويمكن اختزال هذه النظرة الدونية في التقرير التالي : «إن السيد إذا قال لعبده افعل ، وأمره بأمر فلم يفعل حسن لومه وعقابه . . فهو واجب»[٧] . وهو تقرير صادر عن المؤسس الروحي لدولة الموحدين ، المهدي بن تومرت . فالأمر - أمر السيد - لا يناقش ، والطاعة - طاعة العبد - واجبة . وهي إشارة لا ينقص من قيمتها بعدها الدعائي المفضي إلى وجوب طاعة الإمام المهدي .

---

(١) نفسه ، ص٣٧٨.

(٢) راجع حول نتائج هذا التحول من الاجتهاد إلى التقليد ، نفسه ، ص ٣٨٠-٣٨٨.

(٣) كان نصيب الرقيق الأسود من هذه النظرة الدونية كبيراً . راجع حلمي شعراوي ، صورة الأسود في الثقافة العربية ، الكرمل ، العدد٥٣ ، ١٩٩٧ ، ص١٢٢-١٤٩.

(٤) حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، م .س . ، ٢ : ٢٠٦.

(٥) صحيح مسلم ، م٥ ، ج١٠ ، ص١٢٧.

(٦) أبو الحسن علي بن محمد البصري البغدادي الماوردي ، كتاب الأحكام السلطانية ، ص٥٢ ، دار الفكر ، بيروت ، د .ت .

(٧) المهدي بن تومرت ، كتاب أعز ما يطلب ، ص٤٢ ، طبعة الجزائر ، ١٩٠٣.

واتخذ الرقيق من وجهة نظر فقهية صورتين أساسيتين : صورة الرقيق الشيء وصورة الرقيق الإنسان ، وينضوي تحت الصورتين نظرات متعددة ، تؤطرها النظرة الدونية كما أسلفنا .

واستعمل الفقهاء عبارات تنم عن نظرتهم إلى الرقيق باعتباره شيئاً قابلاً للامتلاك والتداول ، من حق السيد - رجلاً أو امرأة - التصرف فيه بيعاً أو هبة أو إرثاً أو استئجاراً . . فقد ورد لدى الفقيه ابن أبي زيد القيرواني[1] وهو يتحدث عن بيع أمة عبارة : «انتقال الملك» ، واستعمل ابن الحاج[2] عبارة «وملكه هو إلى الآن لباق عليها» أثناء حديثه عن نزاع حول أمة . كما نظر القابسي[3] إلى السيد باعتباره مالكاً «وجب عليه لمالكه . .» ، ورأى ابن رشد[4] أن العبد «محجور عليه . . لحق الملك» كما رأى في عتق العبد «بقاء ملك»[5] ، واعتبر أن شراء رجل عبداً شراءً فاسداً «كأنه لا ملك له عليه»[6] ، وهو ما يرد لديه بخصوص ابتياع رجل جارية «أدخلت في ملكه بأي وجه كان من صدقة أو هبة أو اقتضاء دين أو غير ذلك من الوجوه»[7] . كما ورد لدى ابن الحاج[8] أن «القرض جائز في جميع الأشياء إلا في أربعة أشياء : القرض في الطعام في المغانم وتراب الصواغين والجواري وتراب الفضة» . وورد لدى القاضي أبي الوليد الباجي[9] ، وهو يتحدث عن عتق سيد لغلامه ، أنه «اشترط أن يستأنف عتقه بعد كمال ملكه» .

ويتضح تعامل المجتمع ، خاصة السلطة السياسية ، مع الرقيق كشيء سهل الانتقال من حاكم إلى آخر ، مثله في ذلك مثل الأموال والطيب والثياب والأسلحة والشمع والسباع . . .

---

(١) م .س ، ١٠٠ .

(٢) ابن الحاج ، ص ٢٠٠ .

(٣) أبو الحسن علي القابسي ، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين ، ص ١٢٧ ، دراسة وتحقيق أحمد خالد ، ط ١ ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، ١٩٨٦ .

(٤) فتاوى ، ١ : ٣٥٨ .

(٥) نفسه ، ١ : ٥٤٨ .

(٦) نفسه ، ٢ : ٨٧٤ .

(٧) نفسه ، ٣ : ١٥١٦ .

(٨) م .س ، ص ٣٥ .

(٩)- لدى القاضي عياض وولده ، مذاهب الحكام ، ص ٢٦٢ ، وهو ما تردده مصادر أخرى ، انظر ابن رحال المعداني ، م .س ، ورقة ٦٦ .

من خلال الاطلاع على قوائم الهدايا والمكافآت التي تبادلتها النخبة السياسية فيما بينها، سواء في المغرب أو خارجه. ولتعدد هذه الإشارات نكتفي بتسجيل أمثلة منها: أهدى زيادة الله بن عبدالله بن الأغلب إلى الخليفة العباسي المكتفي بالله سنة ٢٩١هـ/ ٩٠٤م «هدايا لها قدر جليل فيها مئة خادم ومئة جارية»[١]، وأهدى المعز بن باديس الزيري إلى الخليفة الفاطمي الظاهر، سنة ٤٢٠هـ/ ١٠٢٩م «هدايا جليلة، من جملتها عشرون جارية»[٢]. وكانت هدية علي بن مجاهد العامري إلى المستنصر الفاطمي «حسنة جليلة المقدار من فرش تلك البلاد وثيابها وخزها ورقيقها وخدمها»[٣]. وكافأ المعتضد بن عباد صاحب إشبيلية إمام مسجده على حسن قراءته بـ«كسوة ومركوب حسن وألف دينار وجارية»[٤].

ومن مظاهر تشييء الرقيق، شيوع ظاهرة امتلاك شخصين لأمة واحدة أو لعبد واحد «مسألة أمة له بعضها ولغيره بعضها»[٥]، وبصيغة مماثلة «الأمة يكون بعضها حراً وبعضها مملوكاً»[٦]، وكذا «مسألة الأمة بين الشريكين»[٧]، أو «عبد بين شريكين»[٨]. ويبدو أن الشركة في الرقيق كانت مما اشمأزت منه نفوس الفقهاء، وهو الإحساس الذي راود النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فشجع على عتق العبد كاملاً، وجعل حد لوضعيته الحرجة، فقد روي عنه قوله: «من أعتق شركاً له فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه وإلا عتق منه ما عتق»[٩]. ودعا الفقهاء عملاً بهذا الحديث الشريف إلى «أن يقوم العبد قيمة عدل لا وكس ولا شطط، ويعطى قسطه من القيمة، فإن حق الشريك في نصف القيمة لا في قيمة النصف عند جماهير العلماء كمالك وأبي حنيفة وأحمد»[١٠]. ونحا ابن حزم منحى الرسول وأئمة السنة فدعا معتق نصيب له في

---

(١) القاضي الرشيد بن الزبير، م .س. ، ص٤٤.

(٢) نفسه، ٦٩.

(٣) نفسه، ٨١.

(٤) ابن عميرة الضبي، ٧١.

(٥) ابن القطان، النظر . . . ، ص٣٣٥.

(٦) ابن سلمون الكناني، م .س. ، ورقة ٢٧.

(٧) ابن رشد، فتاوى . . . ، ٢ : ٨٠٦.

(٨) نفس المصدر والصفحة.

(٩) أخرجه البخاري عن عبدالله بن عمر.

(١٠) تقي الدين أحمد بن تيمية، الحسبة في الإسلام، ص٢٤، دار الفكر، بيروت، د .ت.

عبد إلى عتق النصيب الباقي ، إن كان له مال يفي بذلك ، وفي حالة عجزه ، يقترح ابن حزم[١] أن يقوم المعتق بتكليف «العبد أو الأمة أن يسعى في قيمة حصة من لم يعتق على حسب طاقته» .

وظلت مسألة الشراكة في الرقيق قائمة في بلاد المغرب حتى فترة متأخرة ، فقد ورد في وثيقة مؤرخة بجمادى الثانية ١٢٥١هـ . ملكية مشتركة بين شخصين لعبد واحد ، أعتق الأول «نصف عبده عبد الغفور . . فأبى شريكه أن يعتق نصيبه منه وهو النصف الباقي»[٢] .

ومن تجليات الشراكة في الرقيق وجود أمة بعضها مسترق وبعضها الآخر محرر : «مسألة أمة له بعضها وبعضها حرة»[٣] . وأثيرت هذه المسألة في عدة مناسبات ، تعبر عنها الإشارة التالية «واختلف في العبد يكون نصفه حراً»[٤] ، وهي مسألة حسم فيها الصحابي ابن عباس بقوله : «لا يكون بعض إنسان حراً وبعضه رقيقاً»[٥] . وهو ما سار عليه الفقهاء في مراحل تاريخية لاحقة . ومثال ذلك القاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي المالكي الذي صرح أنه «لا يجوز تبعيض العتق ابتداءً ، ومن بعّض العتق . . لزمه تكميله»[٦] . وهو ما اعترض عليه ابن رشد[٧] ، معلقاً عليه أنه «كلام ليس على حقيقة ظاهره» ، مستنداً إلى الحديث النبوي ، ليخلص إلى أن مراد القاضي البغدادي بقوله : «لا يجوز تبعيض العتق ابتداءً أي لا يجوز إقرار العتق مبعضاً إلا أن يمنع من تتميمه مانع»[٨] .

ولعل الموقف العام من مسألة الشركة في الرقيق ، وتبعيضه إلى بعض أو جزء أو شقص ، هو الاستهجان ، ومن هنا نفهم دعوة الفقهاء إلى التخلص منها على وجه السرعة ، لكن بطريقة لا تضر بمصلحة المالكين .

---

(١) المحلى ، م ٦ ، ص ١٩٠.

(٢) وثيقة خاصة ، راجع الملحق رقم ١٦.

(٣) ابن القطان ، النظر ، ٣٣٥.

(٤) الداودي ، م .س . ، ص١٤٨.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) ابن رشد ، فتاوى . . ، ١ : ٥٤٦.

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) نفسه ، ١ : ٥٤٦-٥٤٧.

ولدينا حالات عديدة تعبر عن انتقال الرقيق من يد إلى أخرى ، إلى جانب البيع ، ونقصد الوراثة . ونموذج ذلك «أهل ميراث تقاسموا ميراثهم وأحضروا غلاماً من التركة»[١] ، كما عوملت الأمة في مناسبة مماثلة معاملة العقار وسائر المنقولات فهي «جارية رائعة جميلة كان لها مولى فجاءته المنية فبيعت في تركته»[٢] . واعتبار الرقيق تركة ، يؤشر صراحة على النظرة إليه كشيء ، تؤول ملكيته إلى مالك آخر ، كما ينتقل إليه باقي التركة من متاع وأموال وعقار . .

وغني عن البيان ما كان يلحق بالرقيق كتركة من مشاكل اجتماعية ، تسبب نزاعات بين الورثة ، ومثال ذلك خلاف قام بين ورثة رجل أشهد في مرضه ، الذي مات فيه ، ببيع خادم له ، فاعترض ولداه على البيع واحتكما إلى القاضي . واختلفت أحكام الفقهاء في هذه النازلة بين قائل «بنقض البيع ورجوعها ميراثاً»[٣] وقائل «بنفود البيع وخلوصه للزوجة»[٤] ، أما القاضي فقد لجأ إلى حل وسط ، يقضي بأن «تكون الخادم نصفها للزوجة ، ونصفها ميراثاً»[٥] . ولقي هذا الحكم استحسان ابن رشد ، فعلق عليه «وهو حسن من الاختيار»[٦] . ويبدو أن مصلحة السيد طغت على مصلحة الأمة ، فتم تبعيضها إلى جزأين : جزء للخدمة وجزء للميراث . وهو ما احتيج فيه إلى تقويم مادي لها ، واتفاق الأطراف المتنازعة .

ويظهر تعامل الفقهاء مع الرقيق باعتباره شيئاً سهل التداول ، استعمالهم مصطلحات تنم عن ذلك صراحة . ومثال ذلك مصطلح التفويت ، فمن أجل جعل حد لادعاء رجل أن امرأة حرة كانت أمة لأبيه ، أفتى ابن الحاج[٧] أن عليه أن يحلف «أنها هي الموصوفة في العقد وأنه لا يعلم لأبيه فيها تفويتاً ببيع ولا هبة ولا عتق إلى أن توفي» .

---

(١) القاضي عياض وولده ، مذاهب الحكام ، ص ٢٦١.

(٢) ابن حزم ، طوق الحمامة ، ص ٧٩.

(٣) قال بهذا الحكم أبو محمد بن عتاب وابن الحاج . راجع ابن رشد ، فتاوى . . ٣ ، : ١٦٣٧.

(٤) علماً أن الزوجة ليست أم الولدين . وقال بهذا الحكم أصبغ وابن رشد . راجع فتاوى . . ٣ ، : ١٦٣٧.

(٥) انظر ابن رشد ، فتاوى . . ٣ ، : ١٦٣٨.

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) ابن الحاج ، م . س . ، ص ٢٠٠.

## ١- الرقيق السلعة:

يندرج اعتبار الرقيق سلعة تباع وتشترى، وتخضع لجميع المعاملات التجارية المرتبطة بها، ضمن النظرة إلى الرقيق كشيء، غير أن النص على ذلك صراحة في بعض النصوص الفقهية، فرض علينا تناول الموضوع مستقلاً عن سابقه.

وهكذا تستعمل النصوص العديدة المتعلقة ببيع الرقيق عبارات تسير في اتجاه واحد: «إن كان المبيع أمة»[١]، و«أما الرقيق فينعقد البيع فيه»[٢]، ثم عبارة «اشترى عبداً بيعاً فاسداً»[٣] أو «اشتراه شراءً صحيحاً»[٤]، أو عبارة «من أعتق غلاماً اشتراه شراءً فاسداً»[٥]. وهو ما سجلته أيضاً عقود ووثائق بيع الرقيق: «وقبض المشتري مشتراه»[٦]، و«اشترى فلان من فلان مملوكاً»[٧] وكذا «اشترى فلان من فلان مملوكة»[٨]، وهو ما دأب محررو الوثائق على افتتاح عقودهم به، مع اختلاف الصيغ. ومثال ذلك «عقد ابتياع مملوك»[٩].

أما القاضي أبو عبدالله بن الحاج، فقد أفتى في نازلة عرضت عليه، أن «للمرأة أن تزوج عبدها لأنه كسلعة من السلع وليس لها أن تلي نكاح أمتها وإن كانت سلعة»[١٠]، والطريف أن باحثة[١١] ماثلت - تحت وقع مثل هذه الصيغ - بين العبد الآبق والسلعة، عندما أشارت إلى أنه لا يجوز بيع «ما لم يبق على ملك البائع كبيع العبد الآبق أو البضاعة الضائعة».

كما وجدت إشارات أخرى تبرز نظرة السيد أو النخاس إلى الرقيق باعتباره سلعة، فقد

---

(١) ابن سلمون الكناني، م .س .، ورقة ٦٦.

(٢) نفس المصدر والصفحة.

(٣) ابن رشد، فتاوى ..، ١ : ٢١٤.

(٤) نفس المصدر والصفحة.

(٥) نفسه، ٢ : ٨٧٣.

(٦) ابن سلمون الكناني، ورقة ٦٦.

(٧) المراكشي، وثائق ..، ص٣٤٦، راجع الملحق رقم ١٥.

(٨) ابن سلمون، م .س .، ورقة ٦٦ وورقة ٦٧.

(٩) الغرناطي، م .س .، ص٣٠. راجع الملحق رقم٢. وتراجع نماذج عديدة لدى المراكشي، م .س .، ص٣٢٥ (الملحق٥)، ص٣٢٨ (ملحق٦)، ص٣٣٧ (ملحق٧)، ص٣٣٨ (ملحق٨)، ص٣٤٣ (ملحق٩)، ص٣٤٤ (ملحق ١٠)، ص٣٤٧، ٣٥١، ٣٥٦، ٣٥٧.

(١٠) م .س .، ص٥٨.

(١١) نجاة باشا، م .س .، ص٢١.

استعمل كل من السقطي[1] وابن سلمون الكناني[2] لفظة «المرتفعات» في حق الإماء المعروضات للبيع في الأسواق المغربية .

ويدخل في الإطار نفسه اعتبار الفقهاء الرقيق مالاً ، فقد استدل ابن رشد[3] على عدم وجوب الجزية على العبيد والصبي والمرأة بقوله إن «العبد مال من الأموال» ، وهو ما سار عليه في فتاويه حين أشار إلى رجل أعتق عبده «ولا مال له عليه»[4] .

وتزخر كتب النوازل والفقه بإشارات يستفاد منها النظرة إلى الرقيق باعتباره سلعة ، وهو ما عبرت عنه بكونه جزءاً من رأسمال السيد ، مما ينص صراحة على البعد التجاري للمسألة . فقد ورد لدى ابن أبي زيد القيرواني[5] حول أمة رجل «تعتق من رأس ماله بعد مماته» . وهو ما أثبته القاضي عياض[6] في جوابه عن نازلة ، حيث افتتحه بقوله : «وإذا خرجت الجارية من رأس المال» . كما ورد المصطلح نفسه في سؤال وجه إلى القاضي نفسه حول «رجل اشترى أمة رابعة من رجل على تعريف رأس المال»[7] ، وهما نموذجان معبران ، باعتبار أن الأول وارد على لسان الفقيه ، والثاني من صاحب النازلة ، مما يدل على شيوع الاستعمال أولاً وتطابق النظرة ثانياً . وهو ما ورد لدى ابن رشد[8] أيضاً ، حول أمة مرضت «مرضاً اتصل بموتها بعده خرجت حرة من رأس المال» ، كما ورد لديه في سؤال وجهه إليه القاضي عياض من سبتة ، حول جارية «ظهر حملها ، وخرجت من رأس المال»[9] .

وهكذا فإن النص على أن الرقيق جزء من الرأسمال يحمل في طياته إيماءة قوية بكونه سلعة من السلع ، خاضعة لآليات السوق من عرض وطلب وغيرهما ، وهو ما فصلنا فيه القول سابقاً[10] .

---

(١) م .س . ، ص٤٨ و٥٦.

(٢) م .س . ، ورقة ٦٦.

(٣) المقدمات الممهدات ، ١ : ٣٧١.

(٤) فتاوى ، ١ : ٢١٤.

(٥) م .س . ، ص١١٥.

(٦) مذاهب الحكام ، ص١٨٣.

(٧) نفسه ، ٢٥٤.

(٨) فتاوى ، ١ : ٣٥٤.

(٩) نفسه ، ٣ : ١٣٢٧-١٣٢٨ ، راجع الونشريسي ، م .س . ، ٩ : ٤٠٧.

(١٠) راجع المبحث المعنون : «تجارة الرقيق وأسواقه» ، ضمن الفصل الثالث من القسم الأول .

## ٢- الرقيق الدواب:

يبدو هذا العنوان استفزازياً ، غير أن قراءة أدبيات فقهية وتاريخية تكشف عن نظرة دونية لاتخلو من دلالة .

كتب موسى بن نصير إلى الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك ، عقب فتح مدينة سقوما قرب فاس ، «قد بعثت إليك سبي مدينة سقوما ، وهو مائة ألف رأس»[١] . وتحدث ابن خلدون[٢] عن واردات بغداد من غلات وثياب ورقيق ، وورد لديه أنه كان يصلها من خراسان «من الرقيق ألف رأس» ومن الجزيرة وما يليها من أعمال الفرات «من الرقيق ألف رأس»[٣] . إن في استعمال مصطلح «رأس» تعبير عن اقتران الرقيق بالدواب ، مما يخفي النظرة إليه نظرة التماثل والتشابه .

بل إن الفقيه اللخمي[٤] اعتبر الرقيق حيواناً ، فقد ورد لديه في باب تضمين الراعي : «الحيوان على اختلاف الأجناس من عبد وفرس وشاة وطائر . . » .

وتؤكد بعض الأدبيات الفقهية ذلك ، عندما تقرن العبد أو الجارية بالدابة ، فقد سئل أحد الفقهاء «عن رجل باع دابة أو جارية من رجل»[٥] ، ونظير ذلك ما نصادفه لدى الإمام مالك[٦] «العبد الآبق لا يجوز بيعه . . وهو كالبعير الشارد والشاة الضالة» ، كما ورد في وثيقة إقالة في بيع عبد غائب «أقال فلان . . في المملوك المسمى بفلان الذي هو جنسه كذا ونعته كذا أو الفرس الأنثى الغائبة بموضع كذا»[٧] . وننزه في هذا الصدد تنزيهاً مطلقاً أن ينطبق ذلك على الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ، لفضله وحرصه على الرفق بالعبيد[٨] ، بما

(١) البكري ، م .س . ، ٢ : ٨٩٨ ، مجهول ، الاستبصار ، ١٩٤ .

(٢) م .س . ، م١ : ١٩٥ .

(٣) نفسه م١ : ١٩١ .

(٤) نقلاً عن ابن رحال المعداني ، كشف القناع . . ، م .س . ، ص ١٢١ .

(٥) الونشريسي ، ٧ : ٤٢٨ .

(٦) المراكشي ، وثائق ، ص٣٥٧ .

(٧) نفسه ، ٣٧٩ . راجع الملحق رقم ٢٤ .

(٨) كثيرة هي الأحاديث النبوية التي تحض على حفظ كرامة الرقيق والعناية به ، نقتبس منها ما رواه كعب بن مالك قال : «عهدي بنبينا صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بخمس ليال ، فسمعته يقول : ألا وإن الأمم من قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، وإني أنهاكم عن ذلك ، اللهم هل بلغت . وأخذته إغماءة ثم أفاق فقال : الله الله فيما ملكت أيمانكم ألبسوا ظهورهم وأشبعوا بطونهم وألينوا لهم القول» . السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ٢١٤ . راجع المبحث الثاني من هذا الفصل ، خاصة ما تعلق منه بمعاملة الرقيق .

لا يدع مجالاً لمثل هذا الاستنباط من قوله : «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»[1] ، فقد فسر ابن رشد[2] الحديث بقوله : «دل على أن الزكاة لا تجب في العروض المقتناة لغير التجارة» ، وأوضح ابن أبي زيد[3] المسألة بقوله : «لا زكاة على أحد في عبده وخادمه وفرسه وداره» .

وإذا كان الأمر في الأمثلة السابقة لم يتجاوز حد القياس والنظرة ، فإن إشارات أخرى تفيد بتعامل المجتمع العربي والمغربي مع الرقيق - إناثاً وذكوراً - باعتباره دواباً . ولعل في جعل مصطلح النخاس في القواميس العربية بائعاً للدواب والرقيق[4] ، على حد سواء ، ما يؤكد ما ذهبنا إليه .

بل إن كتب الحسبة تدرج شروط بيع الدواب ، وعرضها في الأسواق ضمن حديثها عن الموضوع نفسه بالنسبة للرقيق ، فهذا عبد الرحمن الشيزري[5] يعقب على تناوله موضوع بيع الإماء والغلمان ، ضمن الفصل الذي عنونه بـ«في الحسبة على نخاسي العبيد والدواب» ، بالعبارة التالية : «وينبغي للدلال ألا يبيع دابة حتى يعرف البائع أو يأتي بمن يعرفه ، ويكتب اسمه في دفتره . . لئلا تكون الدابة معيبة أو مسروقة» . وهي الكلمات نفسها التي أثبتها وهو يعرض لموضوع الإماء والغلمان[6] . وحذا الونشريسي[7] حذوه عندما أثبت «عيوب الدواب» مباشرة بعد «عيوب الرقيق»[8] .

وهكذا تقوم هذه الإشارات دليلاً ليس على اعتبار الرقيق دواباً فقط ، وإنما على نظرة دونية ، تعبر عن واقع قائم فعلاً .

---

(١) صحيح مسلم ، م٤ ، ج٧ ، ص٤٨ ، وورد الحديث بصيغة أخرى «عفوت عن الخيل والرقيق» ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٢٥٢.

(٢) المقدمات ، ١ : ٢٧٧.

(٣) م .س . ، ٦٨.

(٤) «نخس الدابة . . غرز جنبها أو مؤخرها بعود أو نحوه . . والنخاس : بائع الدواب ، سمي بذلك لنخسه إياها حتى تنشط . . وقد يسمى بائع الرقيق نخاساً . . والأول هو الأصل» . ابن منظور ، م .س . ، م ٦ ، ص١٥٨ ، (مادة نخس) .

(٥) م .س . ، ص٨٥.

(٦) نفسه ، ص٨٤.

(٧) م .س . ، م ٦ ، ص٤٩.

(٨) نفسه ، م ٦ ، ص٤٨.

وإذا كانت الصورة التي حاولنا رسمها للرقيق في الأدبيات الفقهية معززة بروايات تاريخية ، تبدو قائمة ، تقدم الرقيق تارة شيئاً قابلاً للتداول والتملك ، وتارة أخرى سلعة تباع وتشترى في الأسواق ، وتارة ثالثة دواباً ، فإنه إلى جانب ذلك تعاملت هذه الأدبيات الفقهية نفسها في مشرق بلاد الإسلام ومغربها مع الرقيق باعتباره إنساناً ، فأولته اهتمامها منذ المرحلة الجنينية حتى وفاته ، كما عالجت ما اعترضته من إعاقة وإباق وعتق ، معالجة دقيقة ، فلم تغفل واجبات الرقيق تجاه سيده ، وحقوقه عليه ، لتتدخل في نهاية المطاف - استناداً إلى القرآن والسنّة - في تحديد أشكال عقابه وزجره .

## II- وضعية الرقيق باعتباره إنساناً:

إذا كان من الصعب تتبع مسار حياة الرقيق منذ ميلاده حتى وفاته ، كما عالجته كتب الفقه والنوازل ، فإن ذلك لا يمنع من الوقوف عند المعالم البارزة في حياته .

ولتحقيق ذلك عمدنا إلى تقسيم هذا الموضوع إلى قسمين :

* قسم أول ، نعرض فيه لوضعيات الرقيق خلال مراحل ثلاث هي طفولته الممتدة من كونه جنيناً إلى بلوغه سن الرشد ، ثم قضية زواجه وطلاقه وما يرتبط بهما من تفريعات فقهية حددت بدقة تحوله من حياة العزوبة إلى حياة الزوجية ، ثم أخيراً وفاته ، خاصة ما يرتبط بها من قضايا لها تأثير في أسرته ومحيطه .

* قسم ثاني ، نتناول فيه حالات خاصة في حياة الرقيق ، مثل تعرضه للإعاقة وما يترتب عنها من أضرار تلم به ، وتمس محيطه ؛ إضافة إلى إباقه ، تعبيراً منه عن تذمره من الوسط الذي يعيش فيه ، وأخيراً نهاية مرحلة استرقاقه ، أي عتقه وما يترتب عنه من قضايا شائكة ، لم تكن بأي حال من الأحوال نهاية لمتاعبه .

### ١ - وضعيات:

### أ- من المرحلة الجنينية إلى سن البلوغ:

انطلاقاً من أن الإسلام لم يلغ الرق دفعة واحدة ، نظراً لرسوخه وانتشاره في المجتمع العربي على نطاق واسع ، فقد أبقى بذلك على المولود من أمة في وضعية الرقيق . ومن هنا

نفهم سر غياب مبحث الطفل - الرقيق في الأدبيات الفقهية التي تناولت موضوع الرقيق بصفة عامة ، إذ لم نعثر سوى على تشريعات محدودة تخص العبد في المراحل الأولى من حياته ، ربما - أيضاً - لكونه يعيش في كنف أمة وتحت حضانتها .

ومع ذلك لا تخلو بعض الأدبيات الفقهية من إشارات عابرة إلى مرحلة الطفولة من حياة الرقيق ، بل إنها تذهب أحياناً إلى الحديث عنه وهو لا يزال جنيناً ، كما في الإشارة التالية ، حين استحضر ابن أبي زيد القيرواني [1] ، الفقيه المالكي ، جنين الأمة وجنين الحرة في الدية «وفي جنين الأمة من سيدها ما في جنين الحرة ، وإن كان من غيره ففيه عشر قيمتها» . ونكاد نجزم أن المقصود بغير سيد الأمة هو زوجها العبد ، ففي هذه الحالة تنهار قيمة الدية إلى العشر !

ويظهر هذا الطرح الفقهي التمييزي مرة أخرى عندما نعلم أن دية الجنين المجهض لامرأة حرة هو عبد أو أمة صغيرة السن ، دعيت بـ«الغرة» ، في حين جُعلت دية المولود من المال أو الإبل [2] .

واضطرت التشريعات الفقهية إلى تحديد سن معينة يجوز عندها التفريق في البيع بين الأمة وولدها ، انطلاقاً من عدم تحديد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم لهذه السن صراحة في حديثه المشهور «من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة» [3] . وهو ما ينسحب أيضاً على التفريق بين الأخ وأخيه ، التزاماً بالحديث الشريف : «لعن الله من فرّق بين الوالدة وولدها وبين الأخ وأخيه» [4] . وحدد الفقيه والمحدث الليث بن سعد [5] (٩٤-١٧٥هـ) هذا السن فيما فوق عشرة أعوام : «لا يفرق بين الأمة وولدها حتى يبلغ الصبي ويستغني عن أمه فوق عشر سنين أو نحو ذلك» . وهو ما درجت على تسجيله وثائق بيع الرقيق ، فقد نصت إحداها - وتخص بيع صبية لم تبلغ المحيض - على إثبات أنها «فوق الخماسية ، وإن شئت قلت بنت عشرة أعوام أو إحدى عشرة سنة ونحوها» [6] .

---

(١) م .س . ، ص١٢٦.

(٢) Robert BRUNSCHVIG. Art.cit., p.30

(٣) رواه الترمذي عن أبي أيوب ، حديث صحيح ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٦٢٧.

(٤) أخرجه ابن ماجة ، حديث صحيح ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٤٠٩.

(٥) المراكشي ، وثائق . . . ، ٣٣٤.

(٦) نفسه ، ٣٤٥ ، راجع الملحق ١٠.

غير أنه يجوز التفريق بين «الأخوين وبين الولد ووالده لأن الأم أرفق وأرق وأشفق»[١]، لكن دون تحديد سن معينة. وهكذا توفرت لدينا مجموعة وثائق سجلت بيع أمة رفقة «صبي صغير رضيع»[٢] أو «صبي خماسي»[٣] بيع «معها في صفقة واحدة»[٤]، كما بيع ولدان مع أبويهما «أحدهما خماسي . . والآخر صغير مرضع»[٥]. كما نتوفر على نموذج لوثيقة بيع أمة صغيرة لا يتجاوز عمرها إحدى عشرة سنة «وقبض فلان المبتاع الصبية المنعوتة»[٦].

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الوثائق كانت تخلو من إثبات نعوت الرقيق الرضيع لأنه «لا يأخذه النعت لصغره ولا ينعت ابن خمس سنين فدون»[٧]. وهو ما يتعارض مع وثيقة أخرى تخص بيع مملوك وزوجته وولديهما، أحدهما خماسي وثانيهما رضيع، فقد نعت الأول رغم كونه خماسياً «في جبينه شجة أبيض اللون، والآخر مرضع صغير»[٨].

ونجد لهذا التعارض صدى في المجتمع المغربي، إذ لم يكن الشرع حاضراً باستمرار في عمليات بيع الرقيق، ويقف النموذج الذي سنعرض له دليلاً على تجاوز تشريعات الفقهاء، فقد اشترى رجل «أم صبي أسمر مع أمه لم يبلغ حد تفرقة فباع الأم وحبسه عند نفسه»[٩]. وتعقد الأمر عندما بيعت الأمة ثانية، ثم «قامت تطلب أن يجمع بينها وبينه»[١٠]. وتدخل الفقيه ابن الحاج في المسألة باقتراح اشتراء السيد الأول للأمة ثانية وإلحاقها بولدها، غير أن الطرفين رفضا هذا الاقتراح، فما كان من المفتي إلا أن يطرح اقتراحاً بديلاً وهو أن «يباعا جميعاً من مالك واحد . . . ويكون الصبي مع أمه ينفق عليه سيده ويكسوه إلى أن يبلغ حد التفرقة فيرجع إليه»[١١]، وهو ما تم قبوله في نهاية الأمر.

---

(١) نفسه، ٣٣٤.
(٢) نفسه، ٣٣٧. راجع الملحق ٧.
(٣) نفس المصدر والصفحة. راجع الملحق ٧.
(٤) نفسه، ٣٣٨. راجع الملحق ٧.
(٥) نفسه، ٣٤٦. راجع الملحق ١٥.
(٦) نفسه، ٣٤٥. راجع الملحق ١٠.
(٧) الغرناطي، م .س .، ص٣٠. راجع الملحق ٢.
(٨) المراكشي، وثائق . . .، ٣٤٦. راجع الملحق ١٥.
(٩) ابن الحاج، م .س .، ص٢٠٩.
(١٠) نفس المصدر والصفحة.
(١١) نفس المصدر والصفحة.

وذهب الفقهاء أبعد من ذلك عندما رفضوا إجازة التفريق بين الأمة ووليدها في البيع ، ولو رضيت الأم بذلك . وإن كان هناك اختلاف حول كون قبولها ملزماً لها ، كما ذهب إلى ذلك ابن زرب[١] ، أو غير ملزم لها ، وأن «لها الرجوع في ذلك متى أحبت»[٢] .

وتعتبر هذه المسألة غنية بالدلالات ، باعتبارها ترفض التفريق بين الأمة وولدها ، ولا ترى في قبولها بذلك إلزاماً لها ، مراعاة للظروف التي عقدت فيها عملية البيع ، لذلك أوصى الفقهاء بجواز تراجعها عن قرارها متى عنَّ لها ذلك ، أي متى زال عنها إكراه البيع ، وفي ذلك إشفاق عليها وعلى ابنها .

غير أن الفقهاء وقد أولوا عناية خاصة للأمة وابنها في بعض القضايا ، لم يهملوا في مناسبات عدة ، مصالح السيد . فقد نصت بعض اجتهاداتهم على أنه «لا يجوز في نكاح المملوكة أن يشترط أن الولد حر ، فإن وقع ذلك فسخ النكاح قبل البناء وبعده بلا خلاف»[٣] . وفي ذلك مراعاة للسيد ، وتغافل صريح عن مصير ولد الأمة الذي جعله الفقهاء بيد السيد ، إن شاء أعتقه ، وإن شاء استرقه ، باعتباره كونه ولدها من سيد آخر ، نرجح أن يكون عبداً .

وتزخر كتب النوازل بقضايا شائكة تتعلق بالرقيق في مرحلة الطفولة ، بل وفي مرحلة الحمل . ونموذج ذلك القضية التي تخص رجلاً توفي وأنكر ورثته أن المملوكة التي كانت أم ولد له ، وحاملاً منه عند وفاته ، رغم وجود بينة تشهد بإقرار المتوفى بذلك . فقد تم الطعن في هذه الشهادة باعتبارها لا تعين الولد ولا غيره[٤] .

وكان جواب المفتي الأول لصالح الأمة ووليدها وجنينها ، معتبراً أن «شهادة الذين شهدوا بإقراره أنها أم ولده عاملة . . والحمل الذي بها لاحق به . . أما الولد الآخر ، فإن كانت ولدته بعد إقراره فحكمه حكم هذا الحمل . . وإن كان قبل ولم يعينه أحد لم يلحق به الولد إلا أن يعرف أنه كان قريب الوضع عند الإقرار»[٥] . وهذا حكم تأكيدي لجواب مفت آخر نص على أنه «إذا ثبت إقراره بشهادة العدول فكل ولد لاحق به منهما لاسيما إذا كانت عند

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧.

(٤) عياض وولده ، مذاهب الحكام ، ص٢٦٤.

(٥) جواب القاضي عياض ، ص٢٦٥.

وفاته حاملاً . . ولا ينفعه بعد ذلك إنكاره ، ولو كان حياً فكيف بعد موته»[1] .

وإذا كانت هذه النازلة[2] تخص وضعية أم الولد - وهو ما سنعرض له فيما بعد - فإنها من جانب آخر تحدد مصير طفل صغير وجنين ، سواء من حيث النسب أو الحرية ، وذلك أن أم الولد حرة ، عند وفاة سيدها[3] ، ويلحق بها ولدها وحملها معاً ، وإلا أصبح الولد والجنين عبدين لأبيهما ، وهو أمر غير مشروع إطلاقاً[4] .

ولدينا نازلة أخرى تحمل طابعاً مرجعياً ، باعتبار أنها تتناول قضية عرضها رجل على الرسول محمد صلى الله عليه وسلم : فقد جاءه قائلاً : «تزوجت امرأة بكراً في سترها فدخلت عليها فإذا هي حبلى ، قال له النبي صلى الله عليه وسلم : لها الصداق بما استحللت من فرجها ، والولد عبد لك فإذا ولدت فاجلدوها»[5] .

ولعل ما يهمنا من هذه النازلة أن شارحها هو ابن رشد ، الذي لا شك أنه صادف قضايا شبيهة بها ، فأفتى فيها بأحد التأويلين اللذين عرضهما وهو يشرح هذه النازلة . كما يهمنا منها مصير الولد الحاصل من زنى ، الذي تحولت وضعيته من حر[6] إلى عبد ، وفق الحديث النبوي . فقد أوّل ابن رشد الوطء بالزواج ، وهو ما يترتب عنه حالة شبيهة بحالة أم الولد ، وأوّلَ طلاق سيدها لها بعتقها ، وأوّلَ عبارة «الولد عبد لك» بأن للسيد الخيار في عتقه أو بيعه ، باعتبار أن الحديث ورد في رواية ثانية بصيغة «طلقها وبع ولدها»[7] . ويعلل ابن رشد[8] بيع الولد «لئلا يظن أنه قد صار ولداً له . . يحرم عليه ملكه» واستند ابن رشد[9] في ذلك إلى «بعض أهل العلم ، فقال : إنه لا يحل له أن يستعبده ، وأنه يلحق به نسبه ، وقيل يجوز له أن يبيعه» .

---

(١) جواب ابن العربي ، نفس المصدر والصفحة . ورجح المحقق أن يكون المقصود أبو بكر بن العربي معاصر القاضي عياض ، حاشية ٢ ، ص٢٦٥.

(٢) راجع النازلة نفسها لدى الونشريسي ، م ٩ : ٢٠٨-٢٠٩.

(٣) ورد في الحديث أن الرسول قال : «أيما أمة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه» ، مسند أحمد ، رقم ٢٧٦٠. موسوعة الحديث الشريف ، الإصدار الأول ١ ,٢ ، شركة صخر لبرامج الحاسب (١٩٩١-١٩٩٦) .

(٤) ابن رشد ، فتاوى . . . ٢ ، : ٧٥٦.

(٥) أخرجه أبو داود من رواية سعيد بن المسيب ، كتاب النكاح ، رقم ١٨٢٠ ، موسوعة الحديث الشريف .

(٦) باعتبار أن ابن رشد يفترض أن النازلة تهم جارية حرة . فتاوى . . . ٢ ، : ٧٥٨.

(٧) نفسه ٢ ، : ٧٥٦.

(٨) نفس المصدر والصفحة .

(٩) نفسه ٢ ، : ٧٥٧.

وتوقف ابن رشد عند عبارة الحديث «والولد عبد لك» باعتبارها هي مصدر المشكلة، فصرح أن المقصود منها «أن يكون له بمنزلة العبد، إذ هو ربيب لك تحضنه وتكفله، ولا نسب له ينزع إليه لكونه ابن زنى، فتصرفه تصريف العبد»[1].

وهكذا فإن تصدي ابن رشد لتحويل جنين من الحرية إلى العبودية، يحمل دليلاً على انشغال الفقهاء بمسألة معقدة جداً، تهم استعباد الأحرار، وهي التي ورد فيها تحريم صريح لقوله صلى الله عليه وسلم: «قال الله عز وجل: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفه»[2]. كما تحمل الدليل على وجود اهتمام بالأطفال والأجنة، بغية تحديد وضعيتهم تحديداً شرعياً، سواء من حيث حريتهم أو استرقاقهم، أو من حيث نسبهم وأحقيتهم في الإرث.

واختلف الفقهاء في ضبط الزمن الذي تصبح فيه الأمة حرة، وقد توفي عنها سيدها وهي حامل منه، بين «ثلاثة أقوال: فقول بظهور الحمل وتبينه، وقول إنه لا يحكم بحكم الولد وهي أمة حتى تضع، وقول ثالث إنه يوقف أمرها فإن وضعت حكم لها في مدة الحمل بحكم الحرية»[3]. ورغم هذا الاختلاف، فإن الاتفاق حاصل على حريتها وحرية جنينها تبعاً لذلك، باعتبار أن وضعها مولودها يمتعها بحريتها طيلة مدة حملها، فيما يمكن أن نسميه بحرية ذات أثر رجعي. ونص ابن حزم[4] في هذا المجال على أن «كل من صار حراً بعتق.. أو بأن حملت به حرة أو بأن أعتقت أمه وهي حامل به ولم يستثنه المعتق فإن الحرية قد حصلت له فلا تبطل عليه ولا عمن تناسل منه من ذكر أو أنثى». وهو نص صريح على حرية المولود لأمة من سيدها، بل الأمر شمل أيضاً الأمة التي حملت من سيدها ثم أجهضت،

(١) نفسه، ٢: ٧٥٨.

(٢) لابن ماجة، حديث حسن، السيوطي، الجامع الصغير، ١: ٥٣٩. وورد الحديث بصيغ أخرى تتجه كلها نحو تحريم استعباد الحر، مثل قوله: «ثلاثة لا يقبل الله تعالى منهم صلاة: الرجل يؤم قوماً وهم له كارهون، والرجل لا يأتي الصلاة إلا دباراً ورجل اعتبد محرراً» أخرجه أبو داود وابن ماجة، حديث حسن، السيوطي، الجامع الصغير، ١: ٥٤٦. وقوله أيضاً: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: حر باع حراً، وحر باع نفسه، ورجل أبطل كراء أجير حتى جف رشحه»، أخرجه الإسماعيلي في معجمه عن ابن عمر، السيوطي، الجامع الصغير، ١: ٥٤٨.

(٣) ابن الحاج، م. س.، ص٨٩.

(٤) المحلى، م ٦، ص١٨.

فحكمها حكم أم الولد ، مصداق ذلك ما ورد في وثيقة حول رجل ذكر عن أمة له «أنها قد أسقطت منه وسأل صرفها إليه لتكون أم ولده على ما يجب في السنة»[١] .

ومن بين القضايا التي لفتت انتباه الفقهاء في المرحلة المبكرة من حياة الرقيق ، القضايا الثلاث التالية : مسألة اللقيط والتوأمان والخصي .

فبالنسبة للقيط ، اختلف الفقهاء في تحديد وضعيته بين كونه حراً أو رقيقاً ، بين قائل بإرقاقه ، وهو ما ذهب إليه كل من ابن القاسم[٢] وابن حزم[٣] ، وبين قائل بإلحاقه بأحرار المسلمين ، وهو ما انتهى إليه كل من سليمان الباجي[٤] وابن رشد[٥] . وإن كان التصريح بحريته هو الغالب ، ما دام مجهول الأصل[٦] ، وما دام الأصل هو الحرية ، والاسترقاق حالة لاحقة ، عمل الإسلام على تضييق المنافذ المؤدية إليها .

أما بالنسبة للتوأمين ، فالواضح أن اهتمام الفقهاء بوضعيتهما ، فرضته ظروف الحرب ، فقد سئل ابن حزم[٧] عن الفرق بين توأمي الزانية والمغتصبة والمستأمنة والمسبية ، فميز بين توأمي المستأمنة والمسبية بقوله : «أخوان لأب وأم بلا شك ، لأن الأصل في ذلك أنهما ابنا زوج ، إذ لا يحمل أحد على حكم الزنى إلا ببينة ، فهما لاحقان بأبيهما لأن أمهما فراش له» . أما «توأما المغتصبة والزانية المعلنة فإنما هما لأم فقط»[٨] .

ويهمنا من هذا الحكم الفقهي أن توأمي المسبية - التي ينتظرها الاسترقاق - حظيا باعتراف صريح ، من الشرع والمجتمع ، باعتبارهما حالة لا تثير مشكلاً ما . هذا في الوقت الذي تم فيه إلحاق ولد أم الولد من غير سيدها بها ، فهو «بمنزلتها»[٩] كما عبر عن ذلك ابن أبي زيد القيرواني .

---

(١) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٧٧.

(٢) الباجي ، م .س . ، ص٤٠٥.

(٣) المحلى ، م ٥ ، ص٢٧٥.

(٤) م .س . ، ٤٠٥.

(٥) المقدمات ، ٢ : ٤٧٥-٤٧٦.

(٦) R. BRUNSCHVIG, Art.cit., p.37

(٧) رسائل ابن حزم ، ٣ : ٢٢٥.

(٨) نفس المصدر والصفحة .

(٩) م .س . ، ص١١٤.

أما الخصي ، فإن إثارة الحديث عنه في هذا المبحث يعود إلى أن عملية الخصاء التي كان يخضع لها ، كانت تتم في الغالب في سن مبكرة من حياة الرقيق[١] ، قبل سن البلوغ[٢] . وذلك رغم وجود تشريعات فقهية تحرم عملية الخصاء أساساً . فقد ورد في الحديث : «من قتل رقيقاً قتلناه ومن جدع أنفه جدعناه ومن خصاه خصيناه»[٣] . وغير خاف ما يحمله هذا الحديث من طابع ردعي لممارسة غير مشروعة ، فقد نص الماوردي[٤] على أنه «يمنع من خصاء الآدميين . . ويؤدب عليه» . ومع ذلك شاع الخصاء في البلاد الإسلامية ، بل إن مدناً ومراكز اشتهرت بهذه «الصنعة» مثل مدينة خلف بجانة في الأندلس[٥] ومدينة وَشَلوا[٦] ، ومدينة هدية[٧] في الحبشة .

وهكذا فإن بروز الرقيق في الأدبيات الفقهية من خلال الإشارات والنماذج السابقة ، اقتصر على إثارة حالات خاصة من حياته : جنيناً ثم وليداً ثم رضيعاً ، كما توجه التعامل معه في هذه المرحلة إلى حمايته بعدم التفريق بينه وبين أمه في البيع ، وعدم خصائه ، لما قد يلحق به من ضرر جسماني ونفسي ، يؤثر دون شك في مسيرته وعطائه . كما أن الاهتمام به لقيطاً أو ابناً لمسبية ، دفع إلى تحديد وضعيتهما في المجتمع الذي التحقا به أو وُجدا به أصلاً .

## ب- الزواج والطلاق:

يقودنا الحديث عن أم الولد إلى موضوع زواج الرقيق ، وهو موضوع حظي باهتمام الفقه الإسلامي ، وأفرد له حيزاً مهماً لأهميته القصوى في تحديد مصير الرقيق ، من حيث حياته الخاصة تحت سقف الزوجية ، ومن حيث وضعية أبنائه ومصيرهم ، سواء في ظل الاسترقاق أو الحرية . ويرتبط بهذا الموضوع جانب مقابل له وهو طلاق الرقيق ، من وجهة نظر فقهية .

---

(١) R. BRUNSCHVIG. Art.cit.. p.27 الترمانيني ، م .س . ، ١١٨.

(٢) VERBEEK. op.cit.. T.I. p.119 غير أننا وقفنا على إشارة صريحة إلى أن عبداً «خصي كبيراً» ، ابن سلمون ، م .س . ، ورقة ٢٧.

(٣) ذكره أبو داود والترمذي والنسائي . كما ورد عن الرسول أنه «نهى أن يخصى أحد من ولد آدم» حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٧٠٩.

(٤) م .س . ، ص٢٥٨.

(٥) المقدسي ، م .س . ، ص ٢٠٠.

(٦) العمري ، ٤٣ . ولعلها مدينة شفلو التي ذكرها القلقشندي ، صبح الأعشى ، ٥ : ٣٢٨ نقلاً عن الترمانيني ، م .س . ، ص١١٥.

(٧) العمري ، م .س . ، ص٤٣.

### ❖ زواج الرقيق:

إذا كانت الشريعة الإسلامية قد اعترفت للرقيق بحقه في الزواج ، وفق اختياره ، حرة أم مملوكة ، فإن الآراء الفقهية تكاد تجمع - على اختلاف مذاهبها - على عدم جواز زواج الرقيق إلا بإذن سيده ، بل إنها أوجدت حلولاً للرقيق الذي عقد زواجه دون علم السيد . ويستثنى في ذلك الإمام داود الظاهري الذي انطلق من قاعدة أن الزواج فرض عين ، مما يسقط شرط إجازة السيد لعبده بالزواج ، ما دامت فروض العين لا تحتاج إلى إجازة[1] .

وهكذا ذهب ابن أبي زيد القيرواني[2] إلى أنه «لا نكاح لعبد ولا لأمة إلا أن يأذن السيد» ، وهو ما ألح عليه قاضي الجماعة بغرناطة ابن سلمون الكناني[3] بقوله : «وليس للمكاتب ولا لمن فيه شعبة رق أن يتزوجوا إلا بإذن ساداتهم ذكراناً كانوا أو إناثاً» . وهو الرأي الذي قال به علماء الإباضية ، فقد صرح الجناوني[4] أنه «لا يجوز نكاح العبد إلا بإذن سيده . . وكذلك الأمة» ، مستنداً إلى قوله تعالى[5] ﴿ضرب الله مثلاً عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء﴾ .

وأورد أحد الفقهاء ثلاث صيغ لموافقة السيد على زواج عبده أو أمته «إذا قال السيد : قد أذنت لك أن تتزوج ، أو أجزت لك وأمرتك ، أو رضيت لك بذلك ، فمثل هذا كله إذن من السيد»[6] . ووجب النص على إذن السيد في عقد نكاح الرقيق ، سواء بالنسبة لزواج العبد من أمة «هذا ما أصدق فلان مملوك فلان ابن فلان بإذن سيده المذكور فلانة مملوكة فلان ابن فلان أصدقها كذا وكذا . .»[7] ، أو بالنسبة لنكاح عبد من حرة «أصدق فلان مملوك فلان بإذنه زوّجه فلانة بنت فلان الفلاني كذا وكذا»[8] ، وفي حالة عدم النص صراحة في عقد نكاح

---

(١) الترمانيني ، م .س . ، ص١٤٠.

(٢) م .س . ، ص٩٣.

(٣) م .س . ، ورقة ٢٧.

(٤) أبو زكريا يحيى بن الخير الجناوني ، كتاب النكاح ، ص١٥٠ ، أعده للنشر سليمان أحمد عون الله ومحمد سامي زغدود ، مطبعة نهضة مصر ، (١٩٧٦) .

(٥) سورة النحل ، الآية ٧٥.

(٦) أبو سعيد محمد بن سعيد الكدمي ، الجامع المفيد من أحكام أبي سعيد ، ج٤ ، ص٨١ ، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ، ١٩٨٦.

(٧) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧ ، راجع الملحق رقم ١٧.

(٨) نفس المصدر والصفحة ، راجع الملحق رقم ١٨.

حر من أمة ، على إذن سيدها ، فإن حضور اسم السيد في العقد وتوليه تجهيزها لاحق على إذنه وقبوله ، فقد ورد في عقد نكاح حر من أمة «أصدق فلان ابن فلان الفلاني فلانة مملوكة فلان كذا وكذا نقداً وكالئاً النقد منه كذا قبضه لها سيدها المذكور»[١] .

وطرحت تبعاً لذلك مسألة الملكية المشتركة لعبد أو أمة ، هل يجوز تزويج أحدهم له ، نيابة عن الآخرين . واتفقت الآراء الفقهية على ضرورة رضى الشركاء جميعاً . فقد أفتى أحد رجالات الإباضية - في عمان - أنه «لا يجوز نكاح أحدهم ، أكثرهم حتى يزوجوها كلهم أو يرضوا أن يزوجها أحدهم»[٢] . وينسحب ذلك على العبد أيضاً[٣] . كما أفتى بذلك ابن رشد[٤] - في المغرب - إذ «لا نكاح للعبد وللأمة بين الشريكين إلا باجتماع الشريكين جميعاً على ذلك» .

وفي حالة إقدام العبد على الزواج دون إذن سيده - وينطبق ذلك على المكاتب وغيره من الذكور - «فللسيد فسخه أو إجازته»[٥] . ووجب عقد نكاح جديد يتضمن إجازة السيد لهذا الزواج[٦] . أما في حالة رفضه له ، فيكتب عقد جديد ، يتضمن فسخه وتطليق العبد طلقة واحدة[٧] . غير أن ما تفصح عنه قراءة الصيغة التي كتب بها العقدان[٨] تفيد أنه كانت هناك إمكانية زواج العبد في السر دون إذن سيده .

أما بالنسبة للأمة ، فقد كان موقف الفقهاء من زواجها صارماً ، وذلك بدون إذن سيدها ، فقد صرح أحدهم أن «النكاح فاسد»[٩] ، بل إنه ذهب أبعد من ذلك إلى القول إنه «لا يصح وإن أجازه السيد»[١٠] .

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) الكدمي ، ٤ : ٧٥.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) فتاوى ، ٢ : ٨٠٦.

(٥) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧.

(٦) نفسه ، ورقة ٢٧-٢٨ ، راجع الملحق رقم ١٨.

(٧) نفس المصدر والورقة ، راجع الملحق رقم ٢٠ .

(٨) راجع الملحقين رقم ١٩ و٢٠.

(٩) نفسه ، ورقة ٢٨.

(١٠) نفس المصدر والورقة .

غيـر أنه يجب ألا يفـهم من هذا الموقف الصارم أنه دفـاع عن السـيد وحـده ، بدليل أن الفقهاء جعلوا لهذه الأمة مخرجاً في حال عتقها وملكها لنفسها ، وزواجها من العبد قائم ، بأن «لها الخيار إن شاءت أقامت مع زوجها ، وإن شاءت فارقته»[1] وهو ما قالت به الإباضية أيضاً[2] . ويعقد لها عقد جديد ينص على طلاقها من زوجها العبد ، استجابة لرغبتها[3] ، أما إذا كانت متزوجة من حر «فإن عتقت . . فلا خيار لها»[4] .

أما بالنسبة للأمة بين شريكين ، فإن زواجها بإذن شريك واحد وفي غياب الثاني يجعل النكاح باطلاً «وإن جازه الآخر ، ويفسخ قبل الدخول وبعده»[5] ، غير أنه بإجازة الشريك الثاني يصبح النكاح صحيحاً[6] .

وأجاز الفقه الإسلامي للعبد نكاح أكثر من امرأة «يجوز للحر والعبد نكاح أربع حرائر مسلمات أو كتابيات وللعبد نكاح أربع إماء مسلمات وللحر ذلك إن خشي العنت ولم يجد للحرائر طولاً»[7] ، مع ملاحظة إقصاء الكتابيات بالنسبة للعبد ، وتمتع الحر بهذا الامتياز . وقد بيّن القاضي ابن سلمون الكناني وجه الخلاف في هذه المسألة ، عندما أبرز بعض مواقف الفقهاء منها . فقد ورد لديه أن المشهور من مذهب مالك وأصحابه أن للعبد أن «يتزوج أربع حرائر كنّ أو إماء . . وروى ابن وهب أنه لا يتزوج إلا اثنتين على النصف من الحر»[8] ثم إن الصيغة التي وردت بها هذه الإجازة لدى الإباضية تحمل نوعاً من التحفظ ، يذكر الفقيه الجناوني[9] «يجوز للعبد نكاح امرأتين نصف ما للحر ، وإن تزوج ثلاثاً أو أربعاً فليس بحرام» .

---

(١) نفس المصدر والورقة .

(٢) ابن الصغير ، م .س . ، ص١١٨.

(٣) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٨ . راجع الملحق ١٩ . غير أنه وُجد استثناء يعبر عنه إقدام أمة تدعى بريرة عند عتق السيدة عائشة زوج الرسول لها على فسخ عقد زواجها ، الترمانيني ، م .س . ، ص١٤٠.

(٤) ابن سلمون الكناني ، ورقة ٢٨.

(٥) ابن رشد ، فتاوى ، ٢ : ٨٠٨.

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) ابن أبي زيد ، م .س . ، ص٩٢.

(٨) م .س . ، ورقة ٢٧.

(٩) م .س . ، ص١٥٢.

واختلف الفقهاء بشأن زواج السبايا المتزوجات ، بين قائل ببطلان «نكاحهن بالسبي ، سواء سبي أزواجهن معهن أم لا»[(١)] ، وقائل «إن سُبين مع أزواجهن فهن على النكاح»[(٢)] وهو قول أبي حنيفة .

ويدخل في باب حفظ كرامة الأمة اتفاق الصحابة على إنكار الجمع بين الأمة وبنتها أو أختها في ملك اليمين ، وهو ما أقره الإمام مالك مستنداً في ذلك إلى مواقف الخلفاء عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وغيرهم[(٣)] .

ويفهم من مسألة طرحت على القاضي ابن الحاج ، فرض الفقهاء على عدم ضياع حقوق الأمة المتزوجة . ومثال ذلك قيام أمة بطلب مؤخر صداقها من زوجها ، الذي ادعى أنه دفعه إليها ، فقد أفتى الفقيه أن الزوج «لا يبرأ من ذلك وإن أقام البينة على دفعه إليها وأقرت له ذلك»[(٤)] ، رغم ما يحمله ذلك من دفاع على السيد وماله «لأن سيدها أحق بقبضها منها إلا أن يدعي الدفع إلى السيد فيبرأ بإقرار السيد أو بإقامة البينة»[(٥)] .

وإذا كان أحد الدارسين[(٦)] قد ذهب إلى أنه ليس للسيد أن يجبر عبده على الزواج ، فإننا وقفنا على إشارة صريحة تفيد بخلاف ذلك ، يستفاد منها أن «للسيد تزويج مماليكه الذكور والإناث بغير رضاهم ويجبرهم على ذلك وكذلك المدبرة»[(٧)] . غير أنه تم استثناء الأمة «المكاتبة والمعتقة إلى أجل والأمة يكون بعضها حراً وبعضها مملوكاً ولا يزوج هؤلاء إلا برضاهن ، وكذلك أم الولد لا يزوجها إلا برضاها»[(٨)] .

ويبدو أن السر في استثناء حالات المكاتبة والعتق إلى أجل وأم الولد والأمة التي نصفها حر ونصفها مسترق ، أن مصيرهم سيؤول إلى الحرية . وما دام لا خيار للإماء منهن بعد تمام عتقهن ، كما أسلفنا ، فإن مصلحة السيد تقتضي عدم توريطه في مشاكل هو في غنى عنها ، ما دامت استفادته منهن مسألة وقت فقط . أما الإماء والمدبرات فإن استمرار الرق فيهن ،

---

(١) الماوردي ، م .س . ، ١٣٦ .
(٢) نفس المصدر والصفحة .
(٣) الإمام مالك ، م .س . ، ص ١٨٠ .
(٤) نوازل ابن الحاج ، ص ٧٧ .
(٥) نفس المصدر والصفحة .
(٦) الترمانيني ، م .س . ، ص ١٤٠ .
(٧) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧ .
(٨) نفس المصدر والورقة .

وكونهن تحت سلطة السيد ، يجعل الاستفادة منهن متزوجات قائمة خاصة على مستوى الإنجاب والتوالد .

وحدد الفقه الإسلامي مصدر عيش العبد وقد أصبحت له زوجة تعيش معه تحت سقف واحد ، حين نص القاضي ابن سلمون الكناني [1] ، بالنسبة للعبد المتزوج بحرة ، أن عليه نفقتها «وكسوتها طول بقائها في عصمته من كسبه» . وللتخفيف عليه من أعباء أسرته ، تم إسقاط النفقة على أولاده منها «فإن ولد منها أولاداً لم تلزمه النفقة عليهم وهم أحرار من فقراء المسلمين» [2] . وتسقط هذه النفقة أيضاً في حال الطلاق ، على الزوجة وأبنائها معاً «إن طلقها لم يكن لها عليه نفقة ولا لأولاده منها» [3] .

أما بالنسبة للأمة فإن الشرع جعل نفقتها على زوجها حراً كان أم عبداً . وقام الخلاف بين الفقهاء في حالة حصولها على بيت من السيد يجمعها بزوجها ، بين قائل إن النفقة على الزوج «بوأها السيد معه بيتاً أم لا» [4] ، وقائل «لا نفقة لها على الزوج بحال وهي على سيدها» [5] وهو قول أشهب ، وقائل «بالفرق بين أن يتبوأها سيدها مع زوجها بيتاً فتلزم الزوج ، أو لا يتبوأها فتسقط عن الزوج» [6] .

وقد فض الإمام مالك هذا الاشتباك بقوله إن النفقة «على من تبيت عنده من زوج أو سيد» [7] ، في حين اقترح فقيه آخر أنها «على الزوج في حين كونها عنده وعلى السيد إذا انصرفت إليه وكانت عنده سواء كانت في ليل أو نهار» [8] . وقريباً من هذا التخريج الفقهي المعقد ما انتهت إليه اجتهادات أحد الفقهاء الإباضية في عمان . فقد نص على أن النفقة على الزوج - العبد - إن كان سيدها يدعها له ليلاً أو نهاراً «فعليه نفقتها بالليل والنهار» [9] ، أما إذا

---

(١) نفس المصدر والورقة .

(٢) نفس المصدر والورقة .

(٣) نفس المصدر والورقة .

(٤) نفس المصدر والورقة .

(٥) نفس المصدر والورقة .

(٦) نفس المصدر والورقة .

(٧) نفس المصدر والورقة .

(٨) نفس المصدر والورقة .

(٩) الفضل بن الحواري ، جامع الفضل بن الحواري ، ج ١ ، ص ٩٥ ، مسقط ، ١٥ ، ١.

كان يشغلها نهاراً فقط ، فإن على الزوج نفقتها «بالليل وعلى السيد نفقتها بالنهار»[1] . وينطبق الأمر تماماً على كسوتها أيضاً ، فالسيد يتكفل بـ«كسوتها في النهار»[2] ، إن كانت تخدمه في النهار ، بينما يتكفل الزوج - العبد - بـ«كسوتها في الليل»[3] ، إن كانت تبيت عنده ، أما إذا كان السيد يترك الأمة لزوجها ليلاً ونهاراً فعلى الزوج «كسوتها بالليل والنهار»[4] .

وهكذا فبقدر ما تثيره مسألة نفقة الأمة وكسوتها من تعقيدات اجتماعية ، تعكسها اجتهادات الفقهاء وتخريجاتهم ، بقدر ما نرى في ذلك تحديداً لمسؤوليات السيد والزوج معاً ، تجاه الأمة . وهي تعقيدات تنبع في نظرنا من واقع الأمة من جهة ، والنظرة إليها باعتبارها شيئاً يسهل تداوله من جهة ثانية ، وهو ما أبرزناه في المبحث السابق .

وترتبط بالأمة ، في علاقتها بسيدها ، وضعية خاصة ، تعرف خلالها بـ«أم الولد»[5] ، التي عرفها ابن أبي زيد[6] بقوله : «ومن أولد أمة فله أن يستمتع منها في حياته وتعتق من رأس ماله بعد مماته» . وفي ذلك امتثال للحديث الشريف «أيما أمة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه»[7] ، وهي وضعية متميزة ، ترتبط بعنصرين : الأول إنجابها من سيدها -ذكراً أم أنثى- والثاني عتقها مباشرة عقب وفاة سيدها ، دونما حاجة إلى وصية منه ، إذ بمجرد إنجابها يمنع «بيعها ولا له عليها خدمة ولا غلة»[8] ، استناداً إلى قوله صلى الله عليه وسلم : «لا تباع أم الولد»[9] ، كما روي أن النبي نهى عن بيع أم الولد وقال : «لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها وهو

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) حول أصل التسمية وتطورها في الإسلام راجع يوسف شاخت Joseph SCHACHT دائرة المعارف الإسلامية ، مادة «أم ولد» ، م ٢ ، ص٦٣٥-٦٤٣.

(٦) م .س . ، ص١١٥.

(٧) مسند أحمد ، رقم ٢٧٦٠ (موسوعة الحديث الشريف) . وفي نص الرسول على عتق الأمة المنجبة من سيدها ، مباشرة عقب وفاته ، تصويب لرأي يوسف شاخت القائل إن الخليفة عمر هو «أول من سن أن أم الولد تصبح حرة من تلقاء نفسها إذا مات عنها السيد» ، مقال سابق ، ص٦٣٦ ، ولا ندري لماذا أبدى المؤلف إصراره على ذلك عندما كرره في مكان آخر ، ص٦٣٨.

(٨) ابن أبي زيد ، م .س . ، ص١١٥.

(٩) السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٧٢٨ ، وفي حديث آخر «أم الولد حرة وإن كان سقطاً» ، نفسه ، ١ : ٢٤٧.

يستمتع بها ، فإذا مات فهي حرة»[1] ، وهو ما أجمعت عليه المذاهب الأربعة[2] . أما المولود فإنه «بمنزلة أمه في العتق يعتق بعتقها»[3] ، بل إن الأمر ينسحب على ولدها من غير سيدها ، غير أن السيد يحتفظ بإمكانية استخدامه والاستفادة منه[4] ، بخلاف أمه .

وحول وضعية أبناء أم الولد يقر أحد الباحثين أن تطور الحياة الاجتماعية في الدولة الإسلامية ، مع ما واكبه من جدال فقهي أفضى إلى إقرار مساواة مطلقة بين أولاد الإماء والحرائر[5] .

ولعل ما يلفت الانتباه في وضعية أم الولد ، أنها تصبح كذلك حتى في حالة إسقاطها لجنينها ، وهو ما تلخصه وثيقة تفيد أن رجلاً باع أمة له ، ثم تذكر «أنها أسقطت منه وأنه كان قد أنسي ذلك في حين بيعه لها . .»[6] . فقام مطالباً مبتاعها بـ«صرفها إليه لتكون أم ولده على ما يجب في السنة»[7] . وهو ما استجاب له المبتاع ، فصرفها إليه «وصارت أم ولده لا ملك له فيها حاشا الاستمتاع بوطئها إلى موته ، فتكون لاحقة بذلك بحرائر المسلمات»[8] .

وإذا كانت هذه القضية قد انتهت إلى تراضي الطرفين ، دون أن تثير مشاكل ، فإن مسألة أخرى عرفت نزاعاً حاداً حول «رجل توفي وكانت له مملوكة فقامت بعقد استرعاء يتضمن أن شهداء سمعوا سيدها يقول إنها أم ولده»[9] ، والغريب أن الورثة الذين نازعوا الأمة بشأن ميراث ابنها ووليدها ، الذي توفي عنه أبوه وهي حامل به ، استندوا إلى حجة ، عبارة عن فرضية فقط «قالوا : لعل هذه المملوكة المذكورة إنما كانت قد أسقطت من سيدها أو مات ولدها الذي أقر لها به»[10] . وإذا كان القاضي عياض قد أفتى بأن «شهادة الذين شهدوا بإقراره أنها أم ولده عاملة ، ولا يضرهم من خالفهم بالشهادة على إنكاره ، والحمل الذي بها

---

(١) موطأ مالك ، رقم ١٢٦٨ (موسوعة الحديث الشريف) .

(٢) يوسف شاخت ، مقال سابق ، ص٦٣٩.

(٣) ابن أبي زيد ، م .س . ، ص١١٥.

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) يوسف شاخت ، م .س . ، ص٦٤٢-٦٤٣.

(٦) المراكشي ، وثائق . . ، ٣٧٧.

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) نفس المصدر والصفحة . راجع الملحق رقم ٢٢.

(٩) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ص٢٦٤.

(١٠) نفس المصدر والصفحة .

لاحق به . .»[١] ، كما أفتى القاضي أبو بكر بن العربي أنه «إذا ثبت إقراره بشهادة العدول فكل ولد لاحق به منهما لاسيما إذا كانت عند وفاته حاملاً . . ولا ينفعه إنكاره ، ولو كان حياً فكيف بعد موته»[٢] ؛ فإن المثير للدهشة أن القاضيين معاً لم يعمدا إلى دفع حجة الورثة بالطعن فيها نفسها ، وهي التي قامت على فرضية إسقاط الأمة جنينها في حياة سيدها ، وهو ما تم الأخذ به في النازلة السابقة ، دون جدال ، اللهم إلا أن يكون ذلك «إسقاطاً» من جامع مادة هذه النازلة وهو محمد ابن القاضي عياض ، بدليل أنه ختم فتوى والده وابن العربي بقوله : «لم أنقل هذين الجوابين من خط ربيهما»[٣] .

ويرتبط بزواج الرقيق ، زواج حرة بعبدها ، وهو ما اتخذ الفقه الإسلامي منه موقفاً صارماً ، فقال ببطلانه وفسخه ، واستند الفقهاء في ذلك إلى روايات عن الخليفة عمر بن الخطاب الذي «كتب في امرأة تزوجت عبدها فعزرها وحرمها على الرجال»[٤] . وفي رواية أخرى «جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب فقالت . . لي عبد قد رضيت أمانته فأردت أن أتزوجه ، فبعث عمر إلى العبد فضربه ضرباً وأمر بالعبد فبيع في أرض غربة»[٥] . أما الرواية الثالثة فإنها تبين موقف الشرع من القضية ، الذي عمل به الخليفة عمر «جاءت امرأة إلى عمر ابن الخطاب . . نكحت عبدها فتلفت عليها وهم برجمها ثم فرق بينهما وقال للمرأة : لا يحل لك ملك يمينك»[٦] . ويهمنا في هذا الصدد رأي الفقيه الأندلسي ابن حزم الذي ناقش هذه القضية وانتهى فيها إلى أن عقد نكاح امرأة حرة على عبدها باطل ، وجب فسخه ، باعتبار أن عتقها له «علق بشرط ليس في كتاب الله تعالى . . وإذا بطل الشرط بطل كل عقد لم يعقد إلا بذلك الشرط»[٧] . وإنصافاً للمرأة الحرة والعبد ، أوجد ابن حزم لهما حلاً يكمن في عتقها له «بغير شرط»[٨] ، فإذا «تزوجها زواجاً صحيحاً فهو جائز»[٩] .

---

(١) نفسه ، ص٢٦٥.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفس المصدر والصفحة . راجع النازلة نفسها لدى الونشريسي ، م .س . ، ٩ ، : ٢٠٨-٢٠٩.

(٤) ابن حزم ، المحلى ، م ٨ ، ص٢٤٨.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفسه ، ص٢٤٩.

(٨) نفس المصدر والصفحة .

(٩) نفس المصدر والصفحة .

ويستفاد من استشهاد أحد فقهاء الإباضية - في عمان - بقول عمر بن الخطاب : «من تزوج أمة فقد أرق نصفه ، وإذا تزوج العبد حرة فقد أعتق نصفه»[١] ، أنه يرى رأي ابن حزم نفسه ، لما يحمله ذلك من حث على العتق والتحرر وتضييق لمجال الاسترقاق ، وبالتالي تحجيم الرق أساساً .

### ❖ طلاق الرقيق:

اختلف الفقهاء في طلاق العبد ، بين قائل إنه لا يجوز إلا بإذن سيده على الإطلاق ، وهو ما ذهب إليه الفقيه الإباضي الجناوني[٢] بنص صريح : «ولا يجوز نكاح العبد إلا بإذن سيده وكذلك طلاقه» ؛ وقائل «لا ينبغي إذا زوج الرجل جاريته عبده أن يطأها ، لأن الطلاق والفرقة بيد العبد إذا زوجه مولاه ، وليس لمولاه أن يفرق بينهما بعد أن زوجها»[٣] ، وهو ما قال به الإمام مالك ، وانتهى إليه الفقيه المالكي ابن أبي زيد[٤] عندما جعل «الطلاق بيد العبد دون السيد» .

واستند المالكية في جعل الطلاق بيد المملوك إلى الحديث المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم ، عندما جاءه «رجل فقال : يا رسول الله ، إن سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها ، فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال : يا أيها الناس . . ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما ، إنما الطلاق لمن أخذ بالساق»[٥] . وهو نص صريح على أن الطلاق بيد العبد دون سواه .

غير أنه وجدت حالات أوجبت تدخل السيد - بمقتضى الشرع - لأجل تطليق عبده . وسبق أن عرضنا لحالة زواج العبد بدون إذن سيده ، ووجوب عقد فسخ نكاحه ، إذ لما علم السيد به «ووقف عليه . . فسخه بطلقة واحدة»[٦] .

---

(١) الكدمي ، م .س . ، ٤ : ٧٧.

(٢) م .س . ، ص١٥٠.

(٣) الإمام مالك ، م .س . ، ص١٨٨.

(٤) م .س . ، ص٩٦.

(٥) رواه ابن ماجة عن ابن عباس ، سنن ابن ماجة ، كتاب الطلاق ، رقم ٢٠٧٣ (موسوعة الحديث الشريف) ، انظر أيضاً محمود عبد الوهاب فايد ، الرق في الإسلام ، ص٦٥ ، دار الاعتصام ، القاهرة ، د .ت .

(٦) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٨ ، راجع الملحق رقم ٢٠.

ويفهم من إشارة ابن حبيب[1]، إلى أن تصريح بائع جارية أنه «كان لها زوج فطلقها أو مات عنها، وقالت ذلك الجارية، لم يجز للمشتري أن يطأ ولا أن يتزوج حتى تشهد البينة على الطلاق والوفاة»، أن بيع الأمة ووطأها لا يصح إلا بعد إثبات طلاقها ببينة، دفعاً لكل الشبهات.

وحدد الفقه الإسلامي تبعات الطلاق، بالنسبة للرقيق عامة. فقد رأى الإمام مالك[2] أن تطليق العبد لزوجته طلقتين يجعلها حراماً عليه «حتى تنكح زوجاً غيره، حرة كانت أو أمة»، في حين خضعت الحرة تحت حر للحكم نفسه لكن بعد الطلاق الثلاث. غير أن الاتفاق لم يحصل حول هذه القضية، فقد حدد كل من علي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود وأبو حنيفة وغيرهم، عدة الحرة تحت عبد، في ثلاثة قروء، أما الأمة التي تحت حر فعدتها حيضتان[3] فقط.

وحين جعل الفقه المالكي للمرأة الحرة المطلقة عدة ثلاثة قروء[4]، جعل للأمة «ومن فيها بقية رق قرءان كان الزوج في جميعهن حراً أو عبداً»[5]. والواضح أن الفقه لم يجد سبيلاً إلى قسمة ثلاث حيضات قسمة عادلة، فيجعلها حيضة ونصف حيضة، التزاماً بقاعدة «للعبد نصف ما للحر» التي اعتمدت على نطاق واسع في «فقه الرقيق» إذا صح هذا التعبير.

والخلاصة أن موضوع زواج الرقيق وطلاقه، من منظور فقهي، رغم تعقيداته وما كان يترتب عليهما من مشاكل وخلافات اجتماعية، حدد بدقة كبيرة انتقاله من مرحلة العزوبة إلى مرحلة الزوجية؛ كما بيّن بوضوح حيثيات الطلاق.

## ج- الوفاة:

تتطور النظرة الدونية إلى الرقيق، في الكتابات الفقهية إلى أن تصل إلى حد التغييب. إذ لا يرد الحديث عن وفاة العبد أو الأمة إلا نادراً، عندما تثار قضية تتعلق بشخص أو أشخاص ارتبط بهم في حياته.

---

(١) العلمي، نوازل، ج١: ٢٩-٣٠.

(٢) م.س.، ص١٨٧.

(٣) نفس المصدر والصفحة.

(٤) عرّف ابن أبي زيد الأقراء أو القروء بقوله «الأطهار التي بين الدمين» م.س.، ص٩٩. وفي اللغة القرء: الوقت. ويقصد به الحيض والطهر... ابن منظور م.س.، م ٥، ص٢٢٠ (مادة قرأ).

(٥) ابن أبي زيد م.س.، ص٩٩.

وتتناول الإشارات القليلة التي تجمعت لدينا بخصوص موضوع وفاة الرقيق ، جوانب ثلاثة :

- الجانب الأول : ينص رأي فقهي على أن من حقوق العبيد على سيدهم أن «يكفنهم إذا ماتوا»[(١)] .

- الجانب الثاني : يتعلق بعدة الأمة بعد وفاة زوجها ، التي حددها الفقه المالكي في نصف عدة الحرة التي هي أربعة شهور وعشر ، أي أن «في الأمة ومن فيها بقية رق شهرين وخمس ليال»[(٢)] .

- الجانب الثالث : يتعلق بالإرث «العبد إذا ماتت زوجته وهي حرة أو مملوكة ، وكذلك هي ، هل ترثه إن كانت حرة وهو مملوك ، أو مملوكة وهو حر؟»[(٣)] . ولعل ما يهمنا في هذا الصدد هو إثارة الموضوع فقط[(٤)] .

وباستثناء ذلك ، تكاد تنعدم الإشارة - فيما نعلم - إلى الطقوس المرتبطة بجنازة الرقيق ، وعملية الدفن ، وهل خص بمقابر معينة؟ إلى غير ذلك من القضايا التي ظلت مغيبة ، عدا إشارة إلى أمة محظوظة تدعى صيدة ، كانت لأحد أمراء الموحدين ، حفظ لنا الأنصاري[(٥)] معلومات حول قبرها بمدينة سبتة الموحدية .

## ٢- حالات:

نقصد بذلك العرض لحالات لحقت بالرقيق ، وتدخل الفقه الإسلامي لتوضيحها وتقنينها ، معالجة وتقويماً . وهي الحالات التي حصرناها في ثلاث هي الإعاقة والإباق والعتق .

### أ- الإعاقة:

نعني بها إصابة الرقيق بأمراض وعلل ، أقعدته عن القيام بالأعمال الموكولة إليه ، مما يمنع

---

(١) نفسه ، ص١٠١.

(٢) نفسه ، ص٩٩.

(٣) الكندي ، م .س ، ٤٠ : ٨٣.

(٤) راجع عنوان أحكام الرقيق ، ضمن المبحث الثاني من هذا الفصل .

(٥) محمد بن القاسم الأنصاري السبتي ، اختصار الأخبار عما كان بثغر سبتة من سني الآثار ، ص٣٤ ، تحقيق عبد الوهاب بن منصور ، المطبعة الملكية ، الرباط ، ١٩٦٩.

من الاستفادة من خدماته . وبالإضافة إلى ذلك هناك إصابات لحقت الرقيق ، ولقيت استهجان السادة والتجار ، الذين رأوا فيها موجبات لرده إلى صاحبه عقب اكتشافهم لها ، وهو ما عُرف باسم «العيوب» .

ولدينا نص في غاية الأهمية يحصر عيوب الرقيق التي توجب الرد ؛ أثبته الونشريسي في معياره[١] ، ويتضمن ٦٩ عيباً[٢] .

والمتأمل في هذه القائمة يكتشف ما يلي :

١) وجود حالات مرضية خطيرة تعيق عمل الرقيق مثل الجنون والجذام والفالج والقطع والشلل والعمى والحدب[٣] .

٢) وجود حالات أقل خطورة لا تمس قدرة الرقيق على العمل مثل الخصي وزعر الفرج وبياض الشعر والخيلان في الوجه وتخنث العبد وفحولة الأمة . . .[٤] ، بقدر ما تحدث اشمئزازاً لدى المالك .

٣) وجود حالات وقائية ، الغرض من وجوب ردها ، حماية السيد وأسرته ، مثل الزنى والسرقة والقمل والإباق والديْن والأبوان والبول في الفراش والحمل وجذام أحد الأبوين أو الجدين[٥] .

(١) م٦ ، ص٤٨ - ٤٩ . اعتمدنا هذا النص من المعيار لكونه يضم ٦٩ حالة ، في حين ضم نص الغرناطي م .س . ، ص٤٨ - ٤٩ تحت العنوان نفسه ، ٤٠ عيباً فقط ، راجع الملحق رقم ١٤ ، والراجح أن الونشريسي اعتمد نص الغرناطي إن لم يكونا معاً نقلا من مصدر آخر .

(٢) راجع الملحق رقم ١٢.

(٣) الونشريسي ، ٦ : ٤٨.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

## الجدول رقم ٢٤ : عيوب الرقيق الموجبة للرد(١)

| الرقم الترتيبي | نوع العيب | لدى الغرناطي | لدى الونشريسي | إضافات |
|---|---|---|---|---|
| ١ | الجنون | × | × | |
| ٢ | الجذام | × | × | |
| ٣ | البرص | × | × | |
| ٤ | الفالج | × | × | |
| ٥ | القطع | × | × | |
| ٦ | الشلل | × | × | |
| ٧ | العمى | × | × | |
| ٨ | العور | × | × | |
| ٩ | الصمم | × | × | |
| ١٠ | الخرس | - | × | |
| ١١ | بياض العين | - | × | |
| ١٢ | الحدب | - | × | |
| ١٣ | الجب | × | × | |
| ١٤ | الرتق | × | × | |
| ١٥ | الإقضاء | × | × | |
| ١٦ | الخصي | × | × | |
| ١٧ | زعر الفرج | - | × | |
| ١٨ | بياض الشعر | × | × | |
| ١٩ | صغر القبل جداً | - | × | |
| ٢٠ | الزنى | × | × | |
| ٢١ | السرقة | × | × | |
| ٢٢ | القمل | - | × | |
| ٢٣ | الإباق | × | × | |
| ٢٤ | ولد الزنى | × | × | |
| ٢٥ | العفل | - | × | |
| ٢٦ | البخر | × | × | |
| ٢٧ | الخيلان في الوجه | × | × | |
| ٢٨ | الزواج | × | × | |
| ٢٩ | العدة | × | × | |
| ٣٠ | الدين | × | × | |
| ٣١ | الأبوان | × | × | |
| ٣٢ | الولد | × | × | |

(١) اعتمدنا العيوب التي نص عليها كل من الغرناطي ، م .س . ٤٨٠-٤٩ راجع الملحق ١٤ ، والونشريسي ، م .ص . ٦٤٨٠-٤٩ راجع الملحق ١٢.

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٣٣ | الأخ | × | × | أضاف الونشريسي إذا فارق حد الصغر جداً |
| ٣٤ | البول في الفراش | × | × | |
| ٣٥ | الحمل | × | × | |
| ٣٦ | الاستحاضة | × | × | |
| ٣٧ | ارتفاع الحيضة أكثر من ٤٥ يوماً | × | × | واعتبر الكناني أيضاً ذلك عيباً ترد به (ورقة ٦٧) |
| ٣٨ | جذام أحد الأبوين | × | × | |
| ٣٩ | جذام أحد الجدين | - | × | |
| ٤٠ | تخنث العبد | - | × | |
| ٤١ | فحولة الأمة إن اشتهرت | - | × | |
| ٤٢-٤٣ | قلف الذكر والأنثى وختن مجلوبهما | - | × | |
| ٤٤ | كي فاحش ينقص | - | × | |
| ٤٥ | شرب خمر | - | × | |
| ٤٦ | عسر | × | × | |
| ٤٧ | ضبط إن نقصت اليمنى عن اليسرى | - | × | |
| ٤٨ | جدة مطلقاً | - | × | |
| ٤٩-٥٠ | زيادة ظفر وسن | - | × | |
| ٥١ | سقوط سنين في الوخش | - | × | |
| ٥٢ | افتضاض من لا يوطأ مثلها | × | × | حددها ابن سلمون الكناني في ابنة ثمانية أعوام ونحوها ورقة ٦١ |
| ٥٣ | تصرية الأمة تشترى للإرضاع | - | × | |
| ٥٤ | الشعر في العين | - | × | |
| ٥٥ | الظفرة | - | × | |
| ٥٦ | القتل في العينين أو إحداهما | - | × | |
| ٥٧ | الميل | - | × | |
| ٥٨ | الصدر | - | × | |
| ٥٩ | الخبط | - | × | |
| ٦٠ | القرحة بعد البرء إذا خالف لون الجسد | - | × | |
| ٦١ | المجرة | - | × | |
| ٦٢ | البجرة | - | × | |
| ٦٣ | السلعة | - | × | |
| ٦٤ | صهوبة الشعر | × | × | |
| ٦٥ | جعودة الشعر | - | × | |
| ٦٦ | الشيب | × | × | |
| ٦٧ | زوال الأنملة | × | × | |
| ٦٨ | سقوط سن واحدة | × | × | عبر عن ذلك الغرناطي بنقصان سن واحدة ، والمعنى واحد |
| ٦٩ | سواد الأب | - | × | |
| ٧٠ | الزعر | × | - | سجل الونشريسي زعر الفرج تحديداً (رقم ١٧) |
| ٧١ | الزلل الفاحش | × | - | |
| ٧٢ | نقصان السن المؤخرة | × | - | |

لعل أهم ما تكشف عنه المقارنة بين لائحتي الغرناطي والونشريسي هو غياب عيوب لدى أحدهما وحضورها لدى الآخر ، فهل نقل الونشريسي هذا الموضوع عن مصادر متعددة من ضمنها وثائق الغرناطي؟ أما أن الأمر مرتبط بتطور المجتمع المغربي ، حيث زادت الحاجة إلى تدقيق أكثر فيما بين القرن ٦هـ/ ١٢م و٩-١٠هـ/ ١٥-١٦م؟ أم أن لائحة الغرناطي تضم عيوب رقيق المجتمع الأندلسي فقط ، في حين تضم لائحة الونشريسي رقيق المجتمعين المغربي والأندلسي؟

لا يهمنا الجواب عن هذه الأسئلة بقدر ما يهمنا لفت النظر إلى أن الاختلاف ربما أدى إلى نزاعات وخلافات لا حد لها ، كما أن الضحية الأول لهذا الاختلاف هو الرقيق بدرجة أولى .

ويمكن تعزيز جدول عيوب الرقيق بجدول آخر ، يكشف عن التمييز في هذه العيوب بين علية الرقيق ووخشه :

الجدول رقم (٢٥) : عيوب الرقيق بين العلية والوخش[١]

| نوع العيب | علية الرقيق | وخش الرقيق |
|---|---|---|
| الشيب | × | - |
| أمام أسود أو مخروم | × | × |
| السن الزائدة | × | × |
| السن الناقصة في مقدم الفم | × | × |
| السنان الناقصتان في مؤخر الفم | × | × |
| السن الناقصة في مؤخر الفم | × | - |
| القبل (*) | × | × |
| بول الفراش | × | × |

(١) المراكشي ، وثائق . . . م .س ، ص٣٦٥.

(*) يعني القبل أن تكون إحدى الحدقتين مائلة إلى الأخرى خلال النظر . نفس المصدر والصفحة .

وإذا كانت العيوب الثمانية المنصوص عليها في هذا الجدول تهم علية الرقيق ، بمعنى أنها توجب رده إلى بائعه ، فإن ما يلفت انتباهنا هو استثناء عيبين اثنين ، يخصان وخش الرقيق وهما الشيب والسن الناقصة في مؤخر الفم !

وهكذا يمكن تصنيف العيوب الموجبة للرد ، إلى :

- عيوب فيزيولوجية ، تعيق عن العمل .
- عيوب جمالية ، لا تلقى استحسان السادة والتجار[1] .

وتفيض كتب الوثائق في الحديث عن فزيولوجيا الرقيق ، خاصة الإماء ، في باب ما سمته بـ«نعوت الرقيق» . وهكذا نعتت الجارية بالفوهاء «إذا كانت غليظة الشفتين»[2] ، وبالفقماء «إذا كان فمها غائراً»[3] ، وبالقنواء «إذا كان أنفها طويلاً مع نتوء في وسطه»[4] ، وإذا كان أنفها قصيراً نعتت بـ«الشماء»[5] و«إذا كان طرفه عريضاً فهي فطساء ، وإذا كان بين الشمم والفطس فهي خنساء»[6] .

وتطال النعوت الوجنتين والعنق والعينين ولونهما والأشفار والحاجبين والشعر والأذنين والصدر والقامة[7] ، واليدين والأصابع[8] ، واللون الذي أفرد له حيز هام[9] . بل إن هذا الاهتمام تسرب إلى داخل الفم ، فقد ورد في براءة بائع «وتبرأ البائع فلان إلى المبتاع فلان بنقصان ضرس في فم هذه المملوكة في الشق الأيمن أو الأيسر في اللحي الأسفل أو الأعلى أراه إياه ووقف عليه»[10] . وهو أمر يستقيم وورود «زيادة . .سن وسقوط سنين . . وسقوط سن واحدة»[11] ضمن عيوب الرقيق الموجبة الرد .

---

(١) تجدر الإشارة إلى أن هناك تصنيفات أخرى لعيوب الرقيق لكنها لا تمس الجوهر ، راجع نموذج تصنيف ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٦٦.

(٢) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣١٩.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفسه ، ٣١٩-٣٢٠.

(٨) نفسه ، ٣٢٢.

(٩) نفسه ، ٣٢٢-٣٢٥.

(١٠) نفسه ، ٣٢٩.

(١١) الونشريسي ، ٦ : ٤٨-٤٩. راجع الجدول رقم ٢٤.

وذهب الفقهاء بعيداً في تحديد عيوب الرقيق، عندما ميزوا بين «الجارية الرائعة» و«العبد الرفيع»، وبين «الوخش» من الرقيق بصفة عامة. وهكذا إذا كانت السن الزائدة والسن الناقصة في مقدم الفم، والسنان الناقصتان في مؤخر الفم والبول في الفراش، عيوب تنسحب على الرقيق دون تمييز، فإن الشيب والسن الناقصة في مؤخر الفم عيبان في الجارية الرائعة والعبد الرفيع، دون سواهما[1]. في حين كان «سقوط سنين في الوخش»[2] عيباً فيه دون غيره. كما أن من عيوب الجارية «دون الوخش... صهوبة الشعر وجعودته، والشيب وزوال الأنملة، وسقوط سن واحدة وسواد الأب»[3] وهو أمر لا تحجب عنا طرافته ودقته، حضور نظرة تراتبية إلى الرقيق.

ووضع الفقهاء شروطاً لوجوب الرد بعيب، وهي ثلاثة:

١- احتمال العيب تدليساً «أن يكون العيب مما يمكن التدليس به»[4].

٢- كونه وراء انهيار سعر الرقيق «أن يحط من الثمن كثيراً»[5].

٣- أسبقيته على البيع «أن يكون أقدم من أصل التبايع»[6].

كما بيّن الفقهاء طريقة الكشف عن العيوب الباطنية للرقيق، وحددوا شروط إثباتها في «أن ينظر إلى موضع العيب امرأتان وتشهدان عند القاضي على عين الأمة، بصفة ذلك العيب»[7]، ثم تلي ذلك شهادة طبيبين «أن هذه الصفة تدل على أن العيب أقدم من أمد التبايع»[8]، وأخيراً شهادة «أهل البصر من تجار الرقيق ونخاسيهم بأنه يحط من ثمنها كثيراً»[9]. وعندئذ تصبح فتوى الفقيه جائزة بوجوب الرد، وعليه البحث عن صيغة فض النزاع، وهو ما أوجب الفقهاء له إنجاز عقد بين المتبائعين[10].

---

(١) المراكشي، وثائق...، ٣٦٥.

(٢) الونشريسي، م.س.، ٦: ٤٨.

(٣) نفسه، ٦: ٤٩.

(٤) الغرناطي، م.س.، ٤٨.

(٥) نفس المصدر والصفحة.

(٦) نفس المصدر والصفحة، راجع النص على ذلك في الملحق رقم ٢٣ أيضاً.

(٧) نفس المصدر والصفحة.

(٨) نفس المصدر والصفحة.

(٩) نفس المصدر والصفحة.

(١٠) المراكشي، وثائق...، ٣٦٦-٣٦٧. راجع الملحق رقم ٢٣.

وتدخل الفقهاء في موضوع إعاقة الرقيق، ساعين إلى تحديد زمن حدوث العيب : قديم أم محدث، وأوجبوا أداء البائع اليمين فيما هو قديم منها ومحدث، «تحليف البائع في الجامع بحضرة المبتاع»[١] . وعندما يتبين أمر العيب يخير «المبتاع بعد ذلك في إمساكه العبد، والرجوع بقيمة العيب القديم، أو رده مع قيمة العيب الحديث»[٢] . وفرض الفقهاء أن يسجل ذلك في عقد يضمن حقوق الطرفين : البائع والمبتاع[٣] ، لكن دون أدنى التفات إلى الرقيق . إذ يفهم من سياق أحد العقود المتعلقة برد عبد لعيب فيه، أنه مجرد سلعة[٤] ، فلا تراود الفقيه ولا البائع ولا المبتاع ولا غيرهم، فكرة مساءلته عن علته، والسر في ذلك أن شهادة العبد غير مقبولة شرعاً[٥] .

وكثيرة هي القضايا التي طرحت على الفقهاء بخصوص وقوف المبتاعين على عيوب قديمة في رقيقهم، لم يكتشفوها خلال عملية البيع، وهو ما سجلته بعض كتب النوازل، ونموذج ذلك «رجل ابتاع مملوكة من قاض باعها على يتيم . . فحدث بها عند مشتريها عيب أوجب الرد وشهدت بينة . . أنه عيب قديم»[٦] .

ولدينا نموذج لإعاقة مملوكة، إعاقة محدثة، منعتها من العتق . ذلك أن «امرأة عقدت لها عتقاً قبل السبب الذي تكون منه وفاتها بشهر، وشرطت في العقد أنها إن تعوقت أو تخلفت أو أبقت فلا عتق لها»[٧] . وهذا ما وقع فعلاً . فقد تعوقت الأمة مما حال دون عتقها، وفتح المجال لسيدتها قصد بيعها[٨] . وبذلك كانت الإعاقة المحدثة وراء استمرار رق هذه الأمة السيئة الحظ !

كما أننا نتوفر على نموذج لأمة تم بيعها عندما «حدث بها عيب أيام الاستبراء وبعد الإقالة»[٩] ؛ كما تفصح نازلة أخرى «عمن ابتاع أمة سوداء . . فأمسكها مبتاعها خمسة أشهر

---

(١) الغرناطي، م.س. ، ص٤٨.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة . راجع الملحق رقم ١٣.

(٥) R. BRUNSCHVIG. Art.Cit.. p.29 راجع عنوان «الشهادة» ضمن أحكام الرقيق في المبحث الثاني من هذا الفصل .

(٦) القاضي عياض وولده، م.س. ، ص٢٥٧.

(٧) ابن رشد، فتاوى، ١ : ٣٥٣. انظر النازلة نفسها لدى الونشريسي، ٩ : ٢٠٩.

(٨) ابن رشد، فتاوى، ١ : ٣٥٣.

(٩) نفسه، ٢ : ٧١٧.

ثم توفيت عنده ، فألفى فيها عند غسلها كياً فاحشاً من معدتها إلى سرتها»[١] ، وهو عيب نص عليه صاحب المعيار[٢] ولم يذكره الغرناطي[٣] ، في حين جعله ابن رشد[٤] عيباً يوجب خصم «قيمة عيب الكي من الثمن» .

كما أفتى الفقيهان ابن الحاج وابن رشد في نازلة تخص رجلاً اشترى «جارية ، وشهد شاهد بحريتها»[٥] أن «ذلك عيب فيها»[٦] . والغريب أن الونشريسي الذي أثبت النازلة نفسها[٧] ، لم يورد ضمن عيوب الرقيق التي توجب الرد عيب الحرية[٨] .

وتعدد طرح قضايا رد الرقيق بعيوب قديمة ، قام البائع بإخفائها أو كما سمته المصادر الفقهية بالتدليس فيها ، وهي قضايا معقدة ، تتطلب إجراءات تأخذ زمناً طويلاً قبل الحكم فيها[٩] . كما تعددت النوازل التي تتحدث في عيوب الرقيق ، ومثال ذلك نوازل ابن الحاج التي ترد بها الإشارة إلى أمة تعاني من «نقصان دم وإطلاق وسعال ووجع في البطن»[١٠] ، وأخرى «تبول في الفراش»[١١] وعبد «ظهر في ركبته ورم»[١٢] .

وسعى الفقهاء إلى وضع حد لأية تبعات تنتج عن بيع رقيق به عيب من العيوب ، عندما ألحوا أن يتضمن عقد البيع النص على أن المشتري توصل بعبده أو أمته بعد النظر والتقليب «على الصحة والسلامة من العيوب»[١٣] ، التي تقوم مقال أن «ما ألفي في المبيع من عيب أقدم

---

(١) ابن الحاج ، م .س . ، ص١٨ ؛ ابن رشد ، فتاوى ، ٣ : ١٥٦٢ ؛ الونشريسي ، م .س . ، ٦ : ٦١-٦٢ و٦ : ٢٤٦-٢٤٧.

(٢) م .س . ، ٦ : ٤٨.

(٣) م .س . ، ٤٨-٤٩. راجع الجدول رقم ٢٤.

(٤) فتاوى ، ٣ : ١٥٦٢.

(٥) نفسه ، ٣ : ١٦١٨.

(٦) ابن الحاج ، م .س . ، ٢١ ؛ ابن رشد ، فتاوى ، ٣ : ١٦١٩.

(٧) م .س . ، ٦ : ١٦٩.

(٨) راجع الجدول رقم ٢٤.

(٩) راجع نماذج لذلك عند ابن رشد ، فتاوى ، ١ : ٥٣١-٥٣٢ وابن الحاج ، م .س . ، ٢٠ ، ٢٢.

(١٠) م .س . ، ١٨.

(١١) نفسه ، ٢٠.

(١٢) نفسه ، ٢٢.

(١٣) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٦٦. راجع الملحق رقم ١١. وورد النص على السلامة من العيوب في صيغ أخرى لدى الغرناطي ، م .س . ص٣٠ (الملحق رقم ٢) والمصمودي ، م .س . ، ص١٣ (الملحق رقم ٤) وفي وثائق المراكشي ، التي تتكرر بها عبارة «لا داء ولا غائلة» ، ص٣٢٨ ، (الملحق رقم ٦) ، ٣٣٨ (الملحق رقم ٧) ، ٣٤٥ (الملحق رقم ١٠) .

من البيع رجع به»[1] . أما إذا تم السكوت عنها - فلم ترد في نص العقد - فإن «البيع محمول على ذلك الوجه حتى ينص فيه أنه على البراءة»[2] . وتعني البراءة أن يرد في العقد نفسه «وعلم أن به من العيوب كذا فرضيه والتزمه وعلى البراءة مما عدا ما سمى من العيوب ، وعلى البراءة من جميع العيوب»[3] ، مما يجيز عملية البيع .

والخلاصة أن تدخل الفقهاء في موضوع إعاقة الرقيق اتسم بالدقة ، خاصة فيما يتعلق بتحديد العيوب التي توجب الرد ، وطرق الكشف عنها ، فضلاً عن ترتيبات كتابة عقد بيع رقيق وُجد به عيب . ويبدو أن الهاجس الأول الذي كان يحرك الفقهاء هو جعل حد للمشاكل المرتبطة بعمليات البيع وإجازتها ، دون أدنى التفات إلى صحة الرقيق نفسه .

### ب- الإباق:

أولى الفقهاء إباق الرقيق عناية خاصة ، فاهتموا بوضعيته ، وقننوا استرجاعه ؛ ومن مظاهر هذا الاهتمام قولهم بعدم جواز بيع «العبد الآبق الذي لا يعلم موضعه»[4] ، سواء «قربت غيبته أو بعدت»[5] . كما أنهم لم يجيزوا بيع الحر والأمة الحامل بعد ستة أشهر[6] ، واعتبروا الإباق عيباً يرد به الرقيق[7] . ونص ابن رشد[8] على أن بيع العبد الآبق من وجوه الغرر في البيوع . ويدخل في الإطار نفسه اعتبار الفقهاء نكاح العبد الآبق باطلاً[9] .

وتفادياً للجوء الرقيق الآبق إلى جهة معينة واحتمائه بأشخاص معينين ، نبه أبو عبدالله السقطي[10] إلى ضرورة معرفة المبتاعين بوجود «أهل يمكن هروبه إليهم» . وبذلك نفهم سر إثبات الفقهاء للزواج والأبوين والولد والأخ عيوباً[11] في الرقيق ، توجب رد بيعه . وهو ما

---

(١) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٦٦.

(٢) نفس المصدر والورقة .

(٣) نفسه ، ورقة ٦٧.

(٤) الغرناطي ، م .س . ، ص٢٧.

(٥) هو ما قال به الإمام مالك ، المراكشي ، وثائق ، ٣٥٧.

(٦) الغرناطي ، م .س . ، ص٢٧.

(٧) نفسه ، ٤٨ ؛ الونشريسي ، ٦ : ٤٨. راجع الجدول رقم ٢٤.

(٨) فتاوى ، ٢ : ٧١.

(٩) الغرناطي ، م .س . ، ص ٢٠.

(١٠) م .س . ، ص٥٦.

(١١) الغرناطي ، م .س . ، ٤٨ ؛ الونشريسي ، م .س . ، ٦ : ٤٨. راجع الجدول رقم ٢٤.

يمكن أن نرى فيه إجحافاً في حق الرقيق ، ما دام ذلك يترجم رغبة السادة في قطع كل صلة له بمحيطه العائلي ، وإلحاقه بخدمتهم بصفة مطلقة . وهو ما يفصح عنه أيضاً ما قرره فقيه إباضي بقوله : «إذا اشترى رجل عبداً ثم علم أن له امرأة فذلك عيب يرد به ، وكذلك الأمة إذا كان لها زوج فهو عيب ترد به»[1] . وفي هذا الحكم تعبير عن الصراع القائم بين الملكية المطلقة للرقيق ، والملكية النسبية له ، على أن الغلبة كانت - بدعم فقهي واضح - لصالح السادة والملكية المطلقة ، التي كانت نفسها وراء إباق الرقيق .

ودعا الفقهاء إلى عدم إيواء الرقيق الآبق ، وعدم تقديم العون له ، إمعاناً في التضييق عليه ، وإرغامه على الرجوع إلى صاحبه . وهو ما تعبر عنه قصة الفقيه الإباضي أبو محمد عبدالله بن زورستن الوسياني ، من القرن ٥هـ/ ١١م ، الذي كان رفقة أصحابه في سبخة بين نفزاوة وقسطيلية ، فلقوا هناك أمة آبقة فـ«تكدر من أجلها خاطره وتنكر ، فلم يهنأ له عيش وحار في وجه تخلصه من هذه الورطة»[2] .

وإذا كان الخليفة عمر قد أصدر حكماً بعدم القطع في حق العبد السارق لقوله : «ليس عليه قطع ، خادمكم سرق متاعكم»[3] ، وهو ما عمل به المالكية والحنفية وغيرهم[4] ، فإن عبدالله بن عمر قطع يد عبد سارق بحجة أنه «سرق وهو آبق»[5] ، وبذلك تم سحب هذا الامتياز من الرقيق ، رغم ندرة «امتيازاته» ، إن لم نقل انعدامها .

بل إن الإباق قد يصبح حائلاً بين الرقيق والعتق ، فقد عقدت سيدة عتقاً لمملوكة لها «وشرطت أنها إن تعوقت أو تخلفت أو أبقت فلا عتق لها»[6] . والطريف أن ابن رشد[7] أجاب على هذه النازلة ، وناقش مسألة الإعاقة ، وتجاهل موضوع الإباق لسبب لا نعلمه !

غير أن الفقه أوجد باباً لبيع الرقيق الآبق ، وحددها في استثناءات معينة منها «أن يدعي المبتاع معرفته بموضع قد عرفه فلا بأس بابتياعه على ذلك»[8] وهو قول الإمام مالك ، ذلك أنه

---

(١) الجناوني ، م .س . ، ص١٥٤.

(٢) الدرجيني ، م .س . ، ٢ : ٣٩٥.

(٣) الإمام مالك ، م .س . ، ص٢٣٦.

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) نفسه ، ٢٤٠.

(٦) ابن رشد ، فتاوى ، ١ : ٣٥٢.

(٧) نفسه ، ١ : ٣٥٣-٣٥٥.

(٨) المراكشي ، وثائق ، ٣٥٧.

«إذا مضت له سنة في السجن ولم يأت صاحبه أمر [القاضي] ببيعه وقدم لذلك ثقة»[١] .

وتزخر كتب الوثائق بنصوص عقود ترتبط بالرقيق الآبق ، تتناول موضوع بيعه[٢] ، وتوقيت إباقه ، ولدينا نموذج إباق أمة خلال عهدة الثلاثة أيام التي حددها الفقه[٣] ، كما تعرض لموضوع التأكد من قيام الإباق فعلاً ، حيث يقتضي الأمر دخول المبتاع «المسجد الجامع . . . [ويحلف] بالله الذي لا إله إلا هو لقد أبقت عنده المملوكة فلانة التي ابتاعها من فلان»[٤] . هذا فضلاً عن إجراء آخر يتعلق بعملية الإشهاد على الإباق[٥] .

واهتمت كتب الوثائق أيضاً بترتيبات بيع الرقيق الآبق بعد ضبطه ، وهو ما تعبر عنه «وثيقة بتوكيل القاضي على بيع الآبق»[٦] ، ليصل الأمر في نهاية المطاف إلى إصدار «براءة السلطان لواجد العبد ورافعه إليه»[٧] .

ولم يكن الإفتاء في مسألة الرقيق الآبق من الأمور العادية في نظر الفقهاء ، فقد قامت بينهم مناقشات طويلة حول قضايا ترتبط به ، منها ثمنه ، خاصة إذا تعددت عمليات البيع فيه ، وهو ما تطرحه نازلة حول شخصين احتكما إلى فقيه بشأن أمة آبقة فأفتى بضرورة البحث عنها ، فكان جوابهما أنها قد طلبت ولم يعثر لها على أثر ، فبقي الفقيه «متلكئاً متحيراً»[٨] ، إلى أن ذكره غلام من الحضور بفتوى ابن الحاج[٩] التالية «أن يحلف المبتاع لقد أبقت منه من غير إضرار كان منه لها ولا يعلم لها مستقراً ويرجع بالثمن» . فاستحسن المفتي هذا الحكم «فكأنما نشط من عقال وقال هو الصواب»[١٠] .

وثمة نازلة أخرى ، تهم إباق عبد نصراني ، تم إيقافه لدى الحاكم ، الذي باعه لرجل ، باعه بدوره إلى آخر . واشترط الحاكم في عقد بيعه «على المبتاع أنه إن جاء صاحبه رده

---

(١) نفسه ، ٦٢١ ، راجع الملحق رقم ٢٩.

(٢) نفسه ، ٣٥٦ ، راجع الملحق رقم ٢٥.

(٣) نفسه ، ٣٥٨-٣٥٩-٣٦٠. راجع الملحقين رقم ٢٦ و٢٧.

(٤) نفسه ، ٣٦٠ ، راجع الملحق رقم ٢٧.

(٥) نفسه ، ٣٦٣-٣٦٤. راجع الملحق رقم ٢٨.

(٦) نفسه ، ٦٢١-٦٢٢. راجع الملحق رقم ٣٠.

(٧) نفسه ، ٦٢٠-٦٢١. راجع الملحق رقم ٢٩.

(٨) ابن الحاج ، م .س . ، ص٢٠٨.

(٩) نفس المصدر والصفحة .

(١٠) نفسه ، ٢٠٨-٢٠٩.

إليه»[1] . غير أن ابن الحاج[2] احتج برأي ابن رشد لكون ذلك «شرط يفسد البيع إلا أن البيع الصحيح يفيته فتكون على المبتاع الأول القيمة» . ويفهم من هذه النازلة أن بنداً أساسياً لم يتم احترامه ، وهو ضرورة مرور سنة على بقاء العبد الآبق لدى الحاكم أو القاضي[3] .

وفي النازلة الأخيرة ما يفيد بوجود صرامة في التعامل مع الرقيق الآبق على المستوى الفقهي التحكمي ، وتجاوزات من قبل السلطة وممثليها في حقه .

## ج- العتق:

يعتبر موضوع العتق من المباحث الفقهية الهامة والمعقدة على حد سواء ، نظراً لارتباطها بتحديد مصير علاقة ممتدة في الزمان ولها ضوابطها وأسسها ، بين الرقيق من جهة والسادة من جهة ثانية .

عرف ابن رشد[4] العتق بما يلي «العتق ترك ما يملك المعتق من الملك» . ولم يكن هذا التخلي عن الملك سهلاً ، فقد ارتبط بظروف عادية أحياناً ، وبظروف إكراهية أحياناً كثيرة .

ودعت السنة النبوية الشريفة في مناسبات عديدة إلى العتق ، باعتباره عملاً إنسانياً ، يراد به التقرب إلى الله سبحانه . فقد روى الشيخان والترمذي عن سعيد بن مرجان قال ، قال لي أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «أيما امرئ مسلم أعتق امرءاً مسلماً ، استنقذ الله بكل عضو منه ، عضواً من النار»[5] .

وميّز الرسول محمد بين عتق النسمة وفك الرقبة ، مصرحاً أن «عتق النسمة أن تنفرد بعتقها ، وفك الرقبة أن تعين في عتقها»[6] . وذهب الرسول إلى المقارنة بين العتق والطلاق

---

(١) نفسه ، ٥٠.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) المراكشي ، وثائق . . . ، ٦٢١ ، راجع الملحق رقم٢٩.

(٤) فتاوى ، ٢ : ٧٥٦.

(٥) صحيح مسلم ، م ٥ ، ج ١٠ ، ص١٢٩. وفي المعنى ذاته روى ابن جرير عن أبي نجيح السلمي قال : «حاصرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف فسمعته يقول : أيما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً فإن الله تعالى جاعل وفاء كل عظم من عظامه عظماً من عظام محرره من النار وأيما امرأة أعتقت امرأة مسلمة ، فإن الله تعالى جاعل وفاء كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها من النار يوم القيامة» ، حديث صحيح ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ٤٦١. إلى جانب حديث آخر : «من أعتق امرءاً مسلماً كان فكاكه من النار» ، مسند أحمد ، كتاب مسند البصريين ، رقم ١٩٤٤٢ (موسوعة الحديث الشريف) .

(٦) السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ١٤٧.

باعتبارهما من المباح ، فجعل الأول الأحب إلى الله والثاني الأبغض إليه «ما خلق الله مباحاً أحب إليه من العتاق ، وما خلق الله مباحاً أبغض إليه من الطلاق» . وسعياً منه إلى وضع حد لكل ما قد يطال المباح من تلاعب أو شبهه ، نص على أن «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد ، النكاح والطلاق والعتاق»[1] .

وترد أحاديث أخرى تدعو إلى التعاون من أجل العتق «من أعتق شركاً له من مملوك فعليه عتقه كله ، إن كان له مال يبلغ ثمنه ، فإن لم يكن له مال عتق منه ما عتق»[2] . إذ يحمل هذا الحديث اقتراحات عملية للراغبين في تحرير الرقيق .

وقد ناقش بعض فقهاء المغرب مسألة الشراكة في الرقيق وعتقه ، مبينين سبل هذا العتق وحيثياته ، عبر تخريجات فقهية ومناقشات لأحكام سابقة[3] .

ويبدو من إحدى النوازل الفقهية أن السعي في عتق الرقيق ، كان يواكبه السعي إلى عتق الأكثر أجراً فيه ، فقد سئل ابن رشد «هل عتق الإماء والعبيد المسلمين في أجر سواء أم لا؟»[4] . وكان جواب الفقيه «إن عتق الأكثر ثمناً منهم أعظم في الأجر»[5] ، دون تمييز بين الذكر والأنثى ، استناداً إلى السؤال نفسه الذي طرح على الرسول أيضاً . أما في حالة تساوي الذكر والأنثى في الثمن والقيمة فـ«عتق الذكر أفضل من عتق الأنثى بما خصه الله به دونها مما فضله عليها من الإمامة والشهادة والجهاد»[6] . وإلى جانب الجنس كمحدد ، اعتمد ابن رشد[7] في فتواه تدين المراد عتقه ، ذكراً كان أم أنثى .

ونبّه ابن رشد في هذا الصدد إلى أن الخلاف قام حول من الأفضل : عتق الكافر أم المسلم ، بين أقوال عديدة في الكافر إذا كان أكثر ثمناً ، بين قائل إن عتقه أفضل ، وقائل عتق

---

(١) حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ٥٣١. وفي المعنى نفسه روي عنه قوله صلى الله عليه وسلم : «من لعب بطلاق أو عتاق فهو كما قال» ، حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٦٤٣.

(٢) صحيح مسلم ، م ٦ ، ج ١١ ، ص ١١٤. وفي المعنى نفسه ، روي عن النبي أنه قال : «من أعتق عبداً بينه وبين آخر قوم عليه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ، ثم عتق عليه في ماله إن كان موسراً» ، صحيح مسلم ، م٦ ، ج ١١ ، ص ١١٥. راجع تفاصيل أخرى في الموضوع لدى ابن تيمية ، م .س . ، ص ١٣ و ٢٤.

(٣) ابن حزم ، المحلى ، م ٦ ، ١٩٠-١٩١ ؛ ابن رشد ، فتاوى ، ١ : ٥٤٥-٥٥٠.

(٤) نفسه ، ٢ : ٧٦٧ ، ووردت النازلة نفسها لدى الونشريسي ، ٩ : ٢٠٩-٢١٠.

(٥) ابن رشد ، فتاوى ، ٢ : ٧٦٨.

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفس المصدر والصفحة .

المسلم أفضل(١) ، وأفتى ابن رشد(٢) بما يلي «إن عتق الأنثى أفضل» معللاً ذلك «لأن نكاحها بذلك يحل للمسلمين ، ففي عتقها منفعة لهم ، ولا منفعة لهم في عتق الكافر الذكر ، إذ لا جزية عليه إذا أعتقه مسلم»(٣) . غير أنه في مقابل رأي ابن رشد يرى آخرون ممن أوجبوا الجزية على العبد الكافر «أن عتقه أفضل من الأنثى لأن أخذ الجزية منه أعم نفعاً للمسلمين من نكاح الأمة»(٤) .

وواكب السعي إلى عتق الأفضل من الرقيق ، الرغبة في جعل العتق خالصاً لا تشوبه شائبة كالدين مثلاً ، فقد سئل ابن رشد عن جواز عتق من أحاط الدين بماله أو عدمه ، فكان جوابه «لا اختلاف في أنه لا يجوز إلا أن يجيزه الغرماء»(٥) .

وترد لدى الفقيه الداودي إشارة في غاية الأهمية تفيد بأن الاستخدام في الأرض يسوغ عتق الرقيق المستخدم فيها . إذ استناداً إلى قوله تعالى : ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾(٦) ، إذا تم الاحتفاظ بسبي الحرب للعمل في الأرض ، فإن قول أكثر العلماء «أنهم ونساءهم وذراريهم أحرار ، وأن تركه إياهم من المن»(٧) الذي نصت عليه الآية الكريمة السالفة الذكر .

وتتفرع عن العتق كعمل يرمز إلى البر والإحسان تفريعات أخرى تدخل ضمن رغبة الإسلام ، أمام عدم إمكانية اجتثاث الرق بصفة تامة في تضييق مجال الاسترقاق ، فجعله مقتصراً على رق الحرب فقط ، وسعى إلى تحجيمه عبر إيجاد أشكال عديدة لتحرير رق الوراثة .

ولدينا نماذج عديدة لوثائق عتق الرقيق بالمغرب ، تتضمن عناصر ضرورية ، لا يقوم العتق إلا بإثباتها في العقد ، أبرزها حضور الرقيق المعتق والشهود على عتقه(٨) . كما نتوفر

---

(١) نفسه ، ٢ : ٧٦٨-٧٦٩.

(٢) نفسه ، ٢ : ٧٦٩.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) نفسه ، ٢ : ١٠١١-١٠١٣.

(٦) سورة محمد ، الآية ٤.

(٧) الداودي ، م .س . ، ص٥١.

(٨) الغرناطي ، م .س . ، ص٤٤ ، راجع الملحق رقم ٣١ ، الجزيري ، المقصد المحمود ، مخطوط خ .ح . ، الرباط ، رقم ٥٢٢١ ، ص ٢٣١ ، نقلاً عن إبراهيم القادري بوتشيش ، مسألة العبيد . . ، ص٤٠-٤١ ، . راجع الملحق رقم ٣٢. وظلت الصيغة ذاتها واردة في عقود مغربية حتى فترات متأخرة ، راجع المصمودي ، م .س . ، ص٢٨. راجع الملحق رقم ٣٣.

على تقييد مؤرخ سنة ٥٢٤هـ/ ١١٣٠م ، يعرض لعتق غلام من تركة المتوفى ، لم يوص بعتقه ، وإنما طرحت الفكرة خلال اقتسام الورثة للتركة[١] .

وهكذا اتخذ العتق أشكالاً مختلفة يمكن حصرها فيما يلي :

### ❖ العتق الواجب شرعاً:

حدد الإسلام الحالات التي يجب العتق فيها في أربع هي : القتل الخطأ[٢] والحنث في اليمين والظهار[٣] ، والإفطار في رمضان .

وبالنسبة للحالات الثلاث الأولى ، ورد بشأنها الوجوب بنص قرآني صريح . ففي قتل الخطأ ﴿ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلَّمة إلى أهله﴾[٤] . وفي اليمين يرد قوله تعالى : ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة﴾[٥] . وفي الظهار ، أجاز الإسلام رجوع الرجل إلى زوجته بعد تحريره رقبة ، لقوله تعالى : ﴿والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة﴾[٦] .

أما بالنسبة للإفطار في رمضان ، فقد ورد فيه وجوب عتق رقبة بحديث نبوي ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن حكم الإفطار عمداً : «أعتق رقبة»[٧] .

ويدخل ضمن وجوب العتق بنص الحديث الشريف ، ما روي عن الرسول أنه قال : «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه»[٨] .

---

(١) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ٢٦٠-٢٦١. راجع الملحق رقم ٣٩.

(٢) ذهب بعض الفقهاء إلى إلزامية العتق في القتل الخطأ العمد وشبه العمد . راجع في هذا الصدد علي محيي الدين القره داغي ، نظرات متأصلة في مصرف الرقاب ، ص٣٠ ، ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٢.

(٣) يعني الظهار قول الرجل لزوجته أنت عليّ كظهر أمي ، وينتج عنه الفرقة بين الزوجين . وهو ما لم يعتبره الإسلام طلاقاً . الترمانيني ، م .س . ، ٨٢. راجع أيضاً ابن منظور ، م .س . ، ٤ : ٢٣٥ (مادة ظهر) .

(٤) سورة النساء ، الآية ٩٢.

(٥) سورة المائدة ، الآية ٨٩.

(٦) سورة المجادلة ، الآية ٣.

(٧) الكاشاني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، ٤ : ٥١ و٥ : ٩٦ ، نقلاً عن الترمانيني ، م .س . ، ص٨٢.

(٨) صحيح مسلم ، م٦ ، ج١١ ، ص١٠٦ ، ويروى عن الرسول أيضاً أنه سمع برجل من الصحابة ضرب عبداً له ، فجعل العبد يتوسل إلى سيده بوجه الله تعالى أن يعفيه من الضرب فلم يفعل ، فانطلق النبي إليه ، فما كاد الصحابي يرى النبي حتى أمسك عن ضرب عبده ، فقال له الرسول : سألك بوجه الله فلم تعفه ، فلما رأيتني أمسكت يدك ، فقال له الرجل ، فإنه حر لوجه الله ، فقال له النبي «أما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار» ، صحيح مسلم ، حديث رقم ٣١٣٦ (موسوعة الحديث الشريف) .

ويستفاد من النصوص السابقة أنها لم تميز في تحرير الرقبة بين المؤمنة وغير المؤمنة إلا في حالة القتل الخطأ[1] . غير أن الإمام الشافعي عممها على الحالات الأربع جميعاً ، فحمل المطلق على المقيد[2] .

والطريف أن يحتل العتق موقعاً له ضمن تشريعات صالح بن طريف البرغواطي ، فإذا ما صحت رواية ابن أبي زرع[3] ، فإنه حرم على قومه ذبح الديكة وأكلها ، لاعتمادهم عليها في التوقيت ، فـ«من ذبح ديكاً وأكله أعتق رقبة» .

واهتم الفقهاء أيضاً بإقدام السفيه البالغ على عتق رقبة كفارة له على إثم ارتكبه ، مثله في ذلك مثل العاقل ، فقد أسقط عنه ابن رشد[4] الإطعام أو الصيام وألزمه «إذا كان له من المال ما يحمل عتق رقبة» .

ويفهم من رواية الدرجيني[5] أن الفقيه الإباضي أبو محمد واسلان بن يعقوب المزاتي ، استخلص من حديثه مع رجالات جبل نفوسة الإباضية قولهم في حكم «رجل حلف بالله وحنث ما يجب عليه؟ قالوا : العتق أو الإطعام أو الكسوة هو مخيّر في الثلاثة إن كان مستطيعاً» . وفي ذلك إقرارهم بالالتزام بالنص القرآني[6] .

### ❖ التدبير (العتق بوصية):

تسمي المصادر الفقهية العتق بوصية بالتدبير ، وذلك لقول السيد لعبده أو لأمته إنه حر عقب وفاته[7] . غير أننا وقفنا على إشارة تفيد أن شرط موت السيد ليس مقياساً ، فقد يضرب السيد لعبده أجلاً معيناً ، يصبح عند حلوله حراً . يذكر ابن النظر العماني[8] :

وإذا قـــــال : إذا خـــــــدمــــــتني
سـنة نفـــــسك حـــــر فـــــانطلـق

---

(١) نص الماوردي على أن الكفارة هي «عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب المضرة بالعمل» م .س . ، ص٢٣٥.

(٢) الترمانيني ، م .س . ، ص٨٢ ، حاشية ١٨.

(٣) م .س . ، ص١٣١.

(٤) فتاوى ، ١ : ٣٧٩.

(٥) م .س . ، ٢ : ٣٧١ ، راجع الرواية ذاتها لدى الشماخي ، م .س . ، ص٣٥٠.

(٦) سورة المائدة ، الآية ٨٩.

(٧) الغرناطي ، م .س . ، ص٤٤.

(٨) كتاب الدعائم ، م ٨ ، ص١٣١.

فــــهـــــو حــــر إن يـكـون ســـيـــده
مـــات قـــبل الحـــول مـــوتاً فـــصـــعق

وأشار الغرناطي[١] إلى تعدد صيغ التدبير في خطاب السيد، بقوله: «التدبير أن يقول الرجل في عبده: هو مدبر، أو هو حر عن دبر مني، أو هو حر بعد موتي بالتدبير، أو هو حر بعد موتي، لا يغير عن حاله، أو قال: إن فعلت كذا وكذا، فعبدي حر بعد موتي، ففعله».

وأقر الفقهاء عدم إمكانية تراجع السيد عن تدبيره «إذ لا رجوع للمدبر في تدبيره بعد عقده»[٢]. وهو ما يفصح عنه أيضاً جواب ابن رشد عن سؤال طرح عليه في الموضوع ذاته، يخص امرأة دبرت أمة لها ثم راودتها فكرة إلغاء عقد تدبيرها، فكان جواب الفقيه «لا يكون لها إلى فسخ التدبير سبيل»[٣]. غير أنه وبدافع عدم التضييق على المعتقين جعل ابن رشد[٤] لهذه المرأة فسحة، تتمثل في وجود عقد تشهد فيه أن تدبيرها لأمتها كان لأمر حادث «لا لبر تقصده، وأنها إذ أمنت من ذلك في أمتها لا تدبير لها، وتكون البينة عالمة بتوقعها ما ذكرت». وهي قيود لم نعثر عليها في ما اطلعنا عليه من وثائق وعقود ونوازل فقهية تتعلق بالتدبير.

ولدينا نازلة في موضوع التدبير، تفصح عن بعض المشاكل التي يطرحها هذا الشكل من العتق، وتهم النازلة مدبرة قامت على سيدها تطالبه بدين لها عليه. فأفتى ابن رشد[٥]، بعد مناقشته للمسألة أنه إن كان لها شاهد واحد على وجود الدين «تحلف أن ما شهد له بها حق وأنها ما قبضت ولا وهبت».

وتوفرت لدينا عدة وثائق تبين صيغة عقد التدبير، متضمناً الشروط الضرورية لوجوده[٦]. كما وقفنا على وثيقة تدبير أصيلة، تجعل موت المدبِّر حداً لاسترقاق أمته. وهو

(١) م.س.، ص٤٤.

(٢) نفس المصدر والصفحة.

(٣) فتاوى، ١: ١٦٩.

(٤) نفس المصدر والصفحة. راجع النازلة نفسها لدى الونشريسي، ٩: ٢٠٣-٢٠٤.

(٥) فتاوى، ٢: ١٢١٩. وردت النازلة أيضاً في مذاهب الحكام للقاضي عياض وولده، ٢٦٣-٢٦٤ وكذا لدى الونشريسي، م.س.، ١٠: ٤١٥-٤١٦.

(٦) الغرناطي، م.س.، ٤٤. راجع الملحق رقم ٣٤. راجع صيغة أخرى لعقد التدبير لدى المصمودي، م.س.، ص٢٨، الملحق رقم ٣٥.

ما نصت عليه وثيقة بخط السيد «إن وقع بي حدث الموت الذي لا محيد عنه ولا ملجأ عنه فالمستظهر بخط يدي هذا وهي أمتي حرة لوجه الله العظيم»[١] .

وناقش الفقهاء صحة خط المدبِّر ، عبر عرض وثيقة التدبير على ذوي المعرفة بالخط ، كما ورد في الوثيقة السالفة الذكر[٢] . وكما طرحته نازلة عرضت على ابن رشد في الموضوع ذاته[٣] .

ومن الأحكام المرتبطة بالتدبير ، منع بيع المدبَّر ، وإن كان اختلاف الفقهاء ، المالكية خاصة ، حول الموضوع كبيراً ، نظراً لالتباس التدبير بالوصية لدى بعضهم[٤] .

وجمعت الأبيات الشعرية التي أوردها ابن النظر العماني[٥] في موضوع التدبير ، عدة أحكام مرتبطة به . فقد ورد لديه :

وإذا دبر عبد لم يجز
بيعه إلا بدين أو بحق
وإذا دبره في صحة
منه لم يغش بسوء أو رهق
وهو إن دبره في مرض
فهو في الدين رهين مختنق

ولعل أهم ما تثيره هذه الأحكام هو دعوتها السيد إلى عدم إثقال كاهل عبده المدبر ، وفي ذلك إعداد له لمرحلة الحرية .

### ❖ المكاتبة (العتق مقابل مال):

تعني المكاتبة تعاقد العبد مع سيده بشراء حريته مقابل مال يتم اتفاقهما حول قيمته ، وهو بمثابة فرض يلزم الطرفين ، قياساً على الآية الكريمة : ﴿كتب عليكم الصيام﴾[٦] . إذ لا يمكن للسيد فسخ المكاتبة إلا في حالة واحدة هي رضى المكاتب بذلك . وهو أمر نادر الحدوث !

(١) ابن رشد ، فتاوى ، ٢ : ١٠٩٠ . راجع الملحق رقم ٣٨.
(٢) نفسه ، ٢ : ١٠٩٠-١٠٩١ ، الملحق رقم ٣٨.
(٣) نفسه ، ٣ : ١٣٧٣- ١٣٧٤.
(٤) الغرناطي ، م .س . ، ٤٤.
(٥) م .س . ، م ٨ ، ص١١٢.
(٦) سورة البقرة ، الآية ١٨٣.

وتتميز المكاتبة عن التدبير بعدة ميزات أبرزها أن من حق العبد أن يدعو سيده إلى مكاتبته[1] . وفي حال رفضه له يلجأ إلى الإمام الذي له الحق في إجبار السيد على ذلك ، مما يحمل المكاتبة إلى مرتبة الوجوب[2] . وفي ذلك عمل بنص قرآني صريح ﴿والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً﴾[3] . الذي لم يشترط غير كون العبد صالحاً . وروي عن عمر بن الخطاب أنه أمر أنس بن مالك أن يكاتب عبده سيرين ، وضربه بالدرة لما رفض ، وحلف عليه ليكاتبنه[4] .

وطرح الفقيه المالكي ابن القاسم[5] في مقابل ذلك مسألة «هل للسيد أن يجبر عبده على المكاتبة ، أم لا؟» وهو ما لم نعثر له على جواب !

وذهب بعض الفقهاء إلى اعتبار المكاتب حراً . فقد ورد لدى الفقيه الجناوني[6] الإباضي قوله : «أما المكاتب أو المكاتبة فهما حران عندنا في قول أصحابنا» . ولا شك أن لهذا الاعتبار أثر في نكاح الرقيق وفدائه وعتقه وطلاقه وبيعه وشرائه . .[7] . وليس شرطاً ، في نظر الفقيه الإباضي ، أن يستوفي المكاتب المبلغ الذي كوتب به : «أدى ما كوتب به أم لم يؤده»[8] . إذ يصبح العبد حراً بمجرد تمام «المكاتبة بينه وبين سيده»[9] .

غير أن هذا الموقف يهم رأي الإباضية ، أما سائر فقهاء المذاهب الأخرى ، فقد اختلفوا في شأن المكاتب بين من «يراه رقيقاً ما بقي عليه من كتابته شيء»[10] . وهو ما نقله ابن حزم[11] «صح عن كثير من السلف من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ، أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم» . وبين من يقول «إذ كتب كاتب الكتابة صار حراً وتكون الكتابة عليه ديناً»[12] ،

(١) سعد فهمي ، م .س . ، ص١٤٦.
(٢) محيي الدين القره داغي ، م .س . ، ص٣٠.
(٣) سورة النور ، الآية ٣٣.
(٤) الترمانيني ، م .س . ، ص٨٦ ، الذي ينقل عن تفسير ابن كثير للآية ٣٣ من سورة النور ، السالفة الذكر .
(٥) الغرناطي ، م .س . ، ٤٥.
(٦) م .س . ، ص١٥٠.
(٧) نفس المصدر والصفحة .
(٨) نفس المصدر والصفحة .
(٩) نفس المصدر والصفحة .
(١٠) الداودي ، م .س . ، ص١٤١.
(١١) المحلى ، م٣ ، ج٥ ، ص٢٠٣.
(١٢) الداودي ، م .س . ، ١٤١.

وهو قول ابن عباس . ورأي ثالث يقول «إن أدى الربع عتق»[1] . ورأي رابع يقول بالثلث[2] . وخامس لا يحدد القيمة بل يجعلها في «الشطر»[3] . وسادس «إن أدى قيمته»[4] . ولما احتيج إلى أداء المكاتب الزكاة عن ماله ، ظهر قول سابع يحدد قيمتها «بحساب ما أدى»[5] . ثم قول أخير «إذا أدى نجماً»[6] ، أي قسطاً منه .

ومن أحكام المكاتب أن يعامل في زواجه معاملة الرقيق ، فقد نص الكناني[7] على أنه «ليس للمكاتب ولا لمن فيه شعبة رق أن يتزوجوا إلا بإذن ساداتهم ذكراناً كانوا أو إناثاً» مما يجعل المكاتب أقرب إلى الرق منه إلى الحرية . وهو ما يستفاد أيضاً مما نصت عليه عبارة تم تضمينها عقد مكاتبة ، تقول : «إذا أدى آخر نجم ، خرج حراً»[8] . وكذا عبارة أخرى أكثر وضوحاً «وإن عجز عن أداء النجوم أو عن شيء منها ، بقي رقيقاً»[9] .

وتستوقفنا البحث في وضعية المكاتَب ، مسألة المال المكاتب به ، فنتساءل عن مصدر تحصيل المكاتب المال الذي التزم بأدائه لسيده؟ ودفعنا إلى طرح هذا التساؤل إجماع معظم المذاهب الفقهية على كون «مال العبد لسيده ولا يملكه العبد» . وهو رأي الحنفية والشافعية[10] ، واختلف معهم ابن حزم[11] في «هل يملك العبد ماله أم لا؟» ، محدداً أن مال العبد لا يخلو من أوجه ثلاثة :

١ - «أن يكون للعبد» وهو رأي ابن حزم[12] .

٢ - «أن يكون لسيده» وهو رأي الحنفية والشافعية[13] .

٣ - «أن يكون لا للعبد ولا للسيد . . فهو حرام . . وينبغي أن يأخذه الإمام»[14] .

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) م .س . ، ورقة ٢٧.

(٨) الغرناطي ، م .س . ، ص٤٥. راجع الملحق رقم ٣٦.

(٩) المصمودي ، م .س . ، ص٢٩.

(١٠) ابن حزم ، المحلى ، م٣ ، ج٥ ، ص٢٠٢.

(١١) نفس المصدر والصفحة .

(١٢) نفس المصدر والصفحة .

(١٣) نفس المصدر والصفحة .

(١٤) نفسه ، م٣ ، ج٥ ، ٢٠٢-٢٠٣.

وعبر ابن حزم[1] عن موقفه من مال المكاتَب، عندما نص على أنه لا سبيل لأحد إلى التصرف فيه إلا بحق، يقول في هذا الصدد إن الإجماع حاصل «على أنه لا يحل لأحد أن يأخذ من مال المكاتَب فلساً بغير إذنه أو بغير حق واجب، وأن ماله بيده يتصرف فيه بالمعروف، من نفقة على نفسه وكسوة وبيع وابتياع، تصرف ذي الملك في ملكه».

وسبقت الإشارة إلى أن إثارة موضوع مال العبد، مرتبط بحكم الزكاة فيه، وجوبها أم عدمه في مال المكاتب[2].

وبصرف النظر مؤقتاً عن رأي ابن حزم، نعود إلى مصدر تحصيل المكاتب المال حتى تتم حريته، خاصة أن الفقه أوجب مكاتبة «الأمة التي لا صنعة لها»[3]. كما أوجب فقهاء المالكية استرجاع السيد الذي فسخ زواج عبده بدون إذنه، الصداق الذي قدمه العبد لزوجته، فقالوا «إنما هو مال من مال السيد»[4].

وإذا كان عقد المكاتبة قد اقتصر على النص على ضرورة إثبات طريقة دفع مال المكاتبة حالاً أو مؤجلاً أو منجماً[5]. مع ترجيح التنجيم، حتى في حال السكوت عن ذلك في العقد[6]. مع إغفال تحديد قيمة المال، والحد الأقصى فيه على الأقل، فإن مصدر تحصيل هذا المال يظل غائباً.

أشار أحد الدارسين إلى أن السيد قد يأذن لعبده الذي كاتبه بالعمل قصد تحصيل المبلغ المتفق عليه[7]. وهو ما يحيلنا على وضعية جديدة للرقيق، تختلف بشكل جوهري عن وضعيته السابقة، مما يعد تطوراً هائلاً في العلاقة بين السيد والعبد، جدير بالاهتمام.

وما دام الإسلام يحث السادة على مكاتبة رقيقهم، ويفتح المجال أمام تدخل الإمام لإجبار السيد على الاستجابة لطلب العبد، كما فعل عمر بن الخطاب مع أنس بن مالك، فإنه جعل

---

(1) نفسه، م٣، ج٥، ص٢٠٢.

(2) راجع في هذا الموضوع عنوان «أحكام الرقيق» ضمن المبحث الثاني من هذا الفصل.

(3) الغرناطي، م.س.، ص٤٥. بل إن ابن الحاج يلح في إحدى فتاويه على ضرورة إثبات صنعة الأمة إن كانت لها، في عقد يهم ادعاء رجل أنها أمة لأبيه المتوفى، م.س.، ص٢٠٠.

(4) ابن رشد، فتاوى، ٢: ٨٠٨.

(5) الغرناطي، م.س.، ٤٥، راجع الملحق رقم ٣٦ والملحق رقم ٣٧.

(6) نفس المصدر والصفحة، راجع أيضاً ابن أبي زيد القيرواني، م.س.، ص١١٥.

(7) الترمانيني، م.س.، ٨٥.

للمكاتب حقاً في بيت المال، يؤدي منه ما فرضه السيد، وذلك عند عجز المكاتب عن تحصيله. مصداق ذلك قوله تعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾[1]. ولدينا نموذج يهم بلاد المغرب في خلافة عمر بن عبد العزيز، الذي بعث يحيى ابن سعيد على صدقات إفريقية، فلما جمعها، طلب فقراء يقدمها لهم. ومما ورد على لسانه: «فلم نجد فقيراً، ولم نجد من يأخذها منا فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، فاشتريت بها رقاباً فأعتقتهم»[2].

وحضّ الإسلام على مساعدة المكاتب في هذا السبيل، لقوله عز وجل: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب﴾[3]. ولقيت دعوة الإسلام هاته استجابة عريضة من المسلمين. وهو ما سجلته روايات عديدة في الموضوع[4].

وناقش الفقهاء[5]، المقصود بالرقاب في الآية الكريمة السالفة الذكر[6]، واختلفوا بين من جعل قدراً من الصدقات لصالح المكاتبين «يدفع إليهم قدر ما يعتقون به»[7] وهو رأي الشافعي وأبو حنيفة، وقائل «يصرف في شراء عبيد فيعتقون»[8]، وهو رأي الإمام مالك، باعتبار أن ولاء المكاتبين «قد انعقد لمن كاتبهم»[9]، وقائل بصرفها للمكاتب والعبد معاً، وقائل بتوجيهها إلى افتكاك الأسرى[10].

(١) سورة التوبة، الآية ٦٠.

(٢) ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، ٥٩، نقلاً عن محيي الدين القره داغي، م.س.، ٣١.

(٣) سورة البقرة، الآية ١٧٧.

(٤) الترمانيني، م.س.، ٨٦-٨٧.

(٥) راجع آراء المفسرين في شرح «الرقاب» لدى محيي الدين القره داغي، م.س.، ص ٣١-٣٨.

(٦) سورة التوبة، الآية ٦٠.

(٧) الماوردي، م.س.، ١٢٣.

(٨) نفس المصدر والصفحة.

(٩) الداودي، م.س.، ص١٣٤.

(١٠) نفس المصدر والصفحة.

وبخصوص قيمة المكاتبة بين السيد وعبده ، لم نقف على وثيقة أو إشارة تقدم نموذجاً لها ، غير وثيقة أصيلة مؤرخة بسنة ١٢٥١هـ ، تتناول مكاتبة أخوين شريكين في عبد ، بقيمة ٢٥ مثقالاً لكل منهما[١] ، وهو قدر يظل دون مدلول واضح ، إذ لم يقارن بأسعار الفترة ذاتها ، وهي أواسط القرن ١٣هـ/ ١٩م ، وهو ما يبتعد كثيراً عن الحيز الزمني لموضوع بحثنا .

وفي ظل هذا الصمت المطبق ، نرجح ألا تكون قيمة المكاتبة أقل من ثمن العبد ، إذ لو كانت كذلك لألحقت ضرراً مادياً بالسيد . ويبقى تحديد قيمتها رهين الخدمات التي يقدمها الرقيق لسيده ، عبداً كان أم أمة .

**❖ حالات أخرى للعتق:**

وإلى جانب العتق كعمل إحساني اختياري ، يقصد به التقرب إلى البارئ تعالى ، ثم العتق الإلزامي والتدبير والمكاتبة ، هناك حالات أخرى أسقط فيها الرق عن أصحابها ، أبرزها العتق بأمر الحاكم ، عند تعرض الرقيق لأذى من سيده . ومثال ذلك تحرير الرسول صلى الله عليه وسلم لعبد ، والخليفة عمر بن الخطاب لأمة ، تعرضا لأذى بدني من سيديهما[٢] . بل إن الإسلام أسقط الرق لمجرد ورود لفظ العتق من السيد . مصداق ذلك قول الرسول «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : النكاح والطلاق والعتاق»[٣] .

ويرتبط بالعتق تحول المعتق إلى الحرية ، وهو ما تعبر عنه وثائق العتق بعبارات صريحة مثل «ولم يبق عليه سبيل رق ولا عبودية . . عدا سبيل الولاء»[٤] . وكذا «ولا سبيل لأحد عليه إلا سبيل الولاء»[٥] . ونظيرها «فلا سبيل لأحد عليه غير سبيل الولاء ، لمن يجب له»[٦] . ومثلها «لا سبيل لأحد عليه إلا سبيل الولاء لسيده ، أو لمن يجب له ذلك بسببه»[٧] . وكذا «ولم يبق لهما عليه سبيل رق إلا الولاء لهما أو لمن يجر له منهما بسببه»[٨] . وهي عبارات

(١) راجع نص الوثيقة في الملحق رقم ١٦ ، وهي وثيقة سلمني إياها مشكوراً العدل السيد محمد وصغير في مدينة ناوريرت .

(٢) الترمانيني ، م .س . ، ٨٨.

(٣) السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ٥٣١.

(٤) المصمودي ، م .س . ، ٢٩ ، الملحق رقم ٣٧.

(٥) الغرناطي ، م .س . ، ٤٥ ، الملحق رقم ٣٦.

(٦) نفسه ، ٤٤ ، الملحق رقم ٣٤.

(٧) نفس المصدر والصفحة ، الملحق رقم ٣١.

(٨) وثيقة خاصة ، الملحق رقم ١٦.

يفهم منها احتفاظ السيد بعلاقة خاصة مع رقيقه المعتق ، هي علاقة الولاء ، التي تعرف بـ«ولاء عتاقة»[١] . استنباطاً من الحديث الشهير «الولاء لمن أعتق»[٢] .

وإذا كان المجال يضيق هنا عن التوقف عند علاقة الولاء[٣] ، فإن ذلك لا يمنعنا من التركيز على أهم تجليات هذه العلاقة بين السيد ومولاه .

يبدو أن علاقة الولاء هاته ، كما أقرها الإسلام ، لا تتعارض مع حرية المعتق في سائر شؤونه ، من زواجه وماله ، إذ يصبح متصرفاً فيها تصرف الحر[٤] . وعلى السيد - بمقتضاها - أن يحافظ على رعاية معتقه ، معيناً له على الانخراط في الحياة الجديدة . أما المولى فمن مقتضيات علاقته هاته ، احتفاظه بنظرة خاصة إلى سيده الذي أعتقه ، توجهها رعاية جميله[٥] .

غير أن أهم تجليات علاقة الولاء هي وراثة المعتق لمعتقه[٦] ، إن لم يكن له وارث . أما إذا ترك المعتق ورثة ، فإن هذا الحق يسقط عن السيد . كما يسقط أيضاً في حالة تنازل المعتق عن ولائه عند العتق[٧] . ومن هنا نفهم سر ورود العبارات السالفة الذكر في جميع وثائق العتق التي اطلعنا عليها .

ومع ذلك ، فإنه من الصعوبة القول إن المعتق كان يندمج كلياً في المجتمع . فرغم دعوة الإسلام إلى عدم التمييز بين الأحرار والمعتقين ، كما عبر عنه الحديث النبوي «مولى القوم من أنفسهم»[٨] ، ورغم تخلص المحرر من أعباء تبعيته لسيده السابق :

إذا أعتق عبداً سيد
رفع الخدمة عنه والرهق[٩]

---

(١) الترمانيني ، م .س ، ٨٩.

(٢) الإمام مالك ، م .س ، ٢٩٨. راجع أيضاً ابن رشد ، فتاوى ، ١ : ١٥٦ ، وابن حزم ، المحلى ، م ٦ : ١٩١.

(٣) انظر محمود المقداد ، الموالي ونظام الولاء ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٨ ، حيث ناقش مفهوم الولاء وتطوره من العصر الجاهلي إلى نهاية العصر الأموي .

(٤) الترمانيني ، م .س ، ٨٨.

(٥) نفسه ، ٩٢.

(٦) راجع بهذا الخصوص نازلة طرحت على ابن رشد في موضوع الإرث بالولاء ، فتاوى ، ١ : ١٥٤-١٥٩.

(٧) الترمانيني ، م .س ، ٩٢.

(٨) البخاري ، حديث صحيح ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٦٥٨.

(٩) ابن النظر العماني ، م .س ، م ٨ ، ص ١١١.

فإن ذلك لم يكن ليحرره نهائياً ، خاصة من نظرة أفراد المجتمع إليه بسبب لونه في الغالب[١] ، وهو ما تلخصه تسميته بمولى من أسفل[٢] مقابل تسمية محرره مولى من أعلى[٣] .

والخلاصة أن البحث في موضوع العتق بأشكاله المختلفة ، الاختيارية والإلزامية ، يظل جديراً بالبحث ، خاصة وأنه يؤسس لعلاقة جديدة بين السادة والرقيق . كما تظل الحاجة ماسة إلى البحث في حياة المعتقين ، خاصة منها وضعيتهم الاجتماعية ، بعد أن تم الحسم في وضعيتهم القانونية . وقد قدر لنا الاطلاع في هذا الصدد على دراسة في غاية الأهمية أنجزها Andrzej LOS بعنوان: "La condition sociale des affranchis privés au 1er siècle après J.C."[٤] ، بحث فيها اعتماداً على مصادر أدبية وأثرية ، مرحلة ما بعد العتق ، ورغم ما انتهى إليه من خلاصات هامة فإنه ظل يردد باستمرار معاناته من عدم دقة المعلومات ونقصها الواضح[٥] .

## المبحث الثاني: معاملة الرقيق وممارساته من خلال الأحكام الفقهية:

يعد هذا المبحث مكملاً للمبحث السابق ، من حيث طرحه لقضايا تناولتها أحكام الفقهاء ، وأصدرت بشأنها تقريرات حددت ممارسات الرقيق ، مبينة حقوقه وواجباته ، في ظل مؤسسة الرق ، أي في إطار العلاقة التي ربطت الرقيق بأسياده .

ذهب أحد الدارسين إلى القول إن نظام الرق - وقد أصبح يتمتع بكل المواصفات القانونية - كان يهدف أيضاً إلى «الحد من حرية الرقيق وحصر تصرفاتهم ضمن الحدود التي يسمح بها أسيادهم»[٦] . ولعل هذا ما أوحت له به سلسلة الإجراءات التي سنها الفقهاء ، على اختلاف مذاهبهم ، لتقنين الحياة اليومية للرقيق .

(١) A.STELLA. Op.cit., p.43

(٢) نكاد نجزم بغياب هذا المصطلح في أغلب مصادرنا التاريخية ، عدا كتاب طبقات علماء تونس ، لأبي العرب التميمي ، الذي يترجم لأحد رجالات تونس يدعى عبد الملك بن أبي كريمة : «مولى لإسماعيل بن عبيد تاجر الله مولى له من أسفل» ، ص٢٤٧ . ونسجل بهذا الصدد أننا لم نعثر على صفة المولى من أسفل أو من أعلى في لسان العرب لابن منظور ، م٦ ، ص ٤٩٠-٤٩٣ (مادة ولي) .

(٣) R. BRUNSCHVIG. Op.cit., p.31

(٤) Traduction par Xavier CHANTRY, Annales Histoire, Sciences Sociales, 50e Année, No5, Sep-Oct 1995, pp.1011-1043

(٥) Ibid. pp.1018-1020

(٦) فهمي سعد ، م .س . ، ص١٤٥ .

وعلى ضوء هذا الهدف، سنحاول إبراز تدخل الفقه الإسلامي في حياة الرقيق عبر المستويات الثلاثة التالية :

١- المعاملة .

٢- الأحكام .

٣- الحدود .

## I- معاملة الرقيق:

صنف ابن أبي الربيع[1] سيرة السيد تجاه رقيقه، تصنيفاً نستوحي منه حقوق وواجبات الطرفين . وحصر ذلك في عشر نقاط، يغلب عليها طابع الترغيب والالتماس أكثر من الإلزام والوجوب، وهو ما يلاحظ من استعماله لفظ «ينبغي» بشكل صريح خمس مرات، وبشكل ضمني أربع مرات، في حين استعمل لفظ «يجب» مرة واحدة فقط .

ولعل أهم ما تكشف عنه قراءة «بنود» هذا التصنيف أنها تحمل استحضاراً قوياً للنموذج النبوي، فقد عُرف عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم انشغاله الكبير بموضوع الرقيق، حياته ومعاملته ومصيره، يعبر عن ذلك وفرة أحاديثه التي تصب كلها في اتجاه المعاملة الطيبة للرقيق والأخذ بيده[2] . ويظهر هذا الأثر النبوي من خلال مراعاة أقوال الرسول وأفعاله مما لها ارتباط بالرقيق، وصياغتها صياغة ثانية، وهي الفرضية التي سنحاول تبيانها من خلال توظيف بعض الأحاديث النبوية ومقابلتها بكل بند من بنود هذا التصنيف .

وردت ديباجة تصنيف ابن أبي الربيع كما يلي : «وأما سيرة المرء معهم [العبيد] واتخاذه لهم، فسنصنف ذلك . .»[3] وأول ما نلاحظه أن المؤلف استعاض عن لفظ السيد أو المالك أو ما يقابله، بلفظ «المرء» . وفي ذلك استيحاء من الحديث النبوي «أيما أمة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه»[4] . وغير خاف أن المقصود في الحديث أم الولد، أي الأمة التي استولدها سيدها . ويدعم ذلك، الحديث النبوي الذي يحمل طابعاً إلزامياً : «لا يقولن

(١) أحمد بن محمد بن أبي الربيع، م .س . ، ص ١٢١-١٢٢.

(٢) R. BRUNSCHVIG. Art.Cit., p.26

(٣) ابن أبي الربيع، م .س . ، ص ١٢١.

(٤) مسند أحمد، مسند بني هاشم، رقم ٢٧٦٠ (موسوعة الحديث الشريف) .

أحدكم عبدي وأمتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم إماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي»[١] ، وهو ما دعاهم به القرآن الكريم : ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾[٢] ، وقوله تعالى : ﴿وإذ قال موسى لفتاه﴾[٣] . وهكذا استعمل ابن أبي الربيع[٤] لفظ امرئ في البند ٥ كناية عن العبد .

وتنطبق الملاحظة ذاتها على سائر بنود التصنيف العشرة :

١ - «ينبغي أن يحفظ عبيده كما يحفظ أعضاءه»[٥] . ويقابل ذلك أحاديث نبوية عديدة ، نكتفي بالإشارة إلى قوله صلى الله عليه وسلم : «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه»[٦] . بل إن هناك حديثاً آخر يستحضر أعضاء جسم الإنسان «من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً من أعضائه من النار حتى فرجه بفرجه»[٧] . ويدخل ضمن حفظ الرقيق عدم جواز استئجار الرجل «المملوكة للخدمة إذا كان عزباً وإنما يجوز ذلك إذا كان معه زوج أو خدم وكان مأموناً في ذلك»[٨] . وفي ذلك صيانة للسيد والرقيق من الزنى والشبهة . وقد وقف الحنفية موقفاً مخالفاً للمذاهب الأخرى القائلة بجواز قرض الأمة من سيد لآخر[٩] .

٢ - «ويجب أن يفكر في جنسهم ، وأنه لو ابتلي بمثل ما ابتلى به لأحب أن يرزق من يلطف به»[١٠] . وهو البند الوحيد الذي يحمل طابعاً إلزامياً ، ويظهر التأثير النبوي فيه واضحاً ، لقوله صلى الله عليه وسلم : «هم إخوانكم ، جعلهم الله تحت أيديكم»[١١] . والمقابلة بين السيد والعبد جلية في هذا البند وفي الحديث النبوي .

---

(١) صحيح مسلم ، م ٨ ، ج ١٥ ، ص ٦.

(٢) سورة النساء ، الآية ٢٥. انظر ورود اللفظ في سورة الكهف الآيتان ٦٠ و ٦٢ ، وسورة يوسف الآية ٣٠ ، وسورة النور الآية ٣٣.

(٣) سورة الكهف ، الآية ٦٠.

(٤) م .س . ، ص ١٢١.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) صحيح مسلم ، م ٦ ، ج ١١ ، ص ١٠٦. وفي المعنى ذاته يرد قول الرسول أيضاً «ألا أنبئك بشر الناس؟ من أكل وحده ومنع رفده وسافر وحده وضرب عبده» ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ٤٤٤. ثم قوله : «من ضرب مملوكه ظالماً أقيد منه يوم القيامة» أخرجه الطبراني ، حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٦٢٠. وقوله أيضاً : «اضرب عبدك إذا عصى الله واعف عنه إذا عصاك» ، القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ص ١٩٠ ، نقلاً عن الترمانيني ، ص ٦٥.

(٧) صحيح مسلم ، م ٥ ، ج ١٠ ، ص ١٢٨.

(٨) المراكشي ، وثائق . . . ، ٤٩٦.

(٩) R.BRUNSCHVIG, Art.Cit., p.27

(١٠) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ١٢١.

(١١) صحيح مسلم ، م ٦ ، ج ١١ ، ص ١١٠.

٣- «وينبغي أن يتغافل عن أول زلة ، ثم يعاتبه على الثانية ، ثم يحذره ثم ينذره ثم يعاقبه»[١] . وهو ما يكشف عنه ما روي عن النبي عن عبدالله بن عمر قال : «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت ، ثم أعاد عليه الكلام فصمت ، فلما كان في الثالثة ، قال : اعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة»[٢] . وفي الاتجاه نفسه يقرر الرسول «أرقاؤكم أرقاؤكم ، فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ، وإن جاؤوا بذنب لا تريدون أن تغفروه فبيعوا عباد الله ولا تعذبوهم»[٣] .

٤- «وينبغي أن يكون للمماليك عند مواليهم مراتب من الإحسان كلما أحسن أحدهم رفعه»[٤] ، اقتداء بوعد الله العبيد الذين أخلصوا لأسيادهم . فقد روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «عبد أطاع الله وأطاع مواليه أدخله الله الجنة قبل مواليه بسبعين خريفاً ، فيقول السيد ، رب هذا كان عبدي في الدنيا ، قال : جازيته بعمله وجازيتك بعملك»[٥] . كما دعا القرآن الكريم إلى الإحسان إلى المستضعفين ومن بينهم الرقيق ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين . . وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً﴾[٦] .

٥- «وأن يجعلهم أقساماً ويرتبهم مراتب يعرف كل امرئ منهم مقامه»[٧] . ويدخل هذا الترتيب ضمن ما نص عليه البند الرابع ، فهو نتيجة مباشرة له .

٦- «وأن يكون غرضه من الرياسة عليهم ، أن تكون خدمتهم صحبة لا خيفة ، وطاعتهم رغبة لا رهبة»[٨] ، ويحمل هذا البند طابع الدعوة إلى حسن معاملة الرقيق ، وهو ما يستشف من روح الأحاديث النبوية جميعها ، المتعلقة بالرقيق ، ومثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بلفظ أبي داود : «أرقاؤكم إخوانكم فأحسنوا إليهم ، استعينوهم على ما غلبكم وأعينوهم على ما غلبهم»[٩] .

---

(١) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ١٢١.
(٢) رواه أبو داود والترمذي ، سنن أبي داود ، حديث رقم ٤٤٩٦ (موسوعة الحديث الشريف) .
(٣) السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ١٤٥.
(٤) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ١٢١.
(٥) حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ١٤٦.
(٦) سورة النساء ، الآية ٣٦.
(٧) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ص ١٢١.
(٨) نفس المصدر والصفحة .
(٩) حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ١٤٥.

٧- «وينبغي أن يستقصي عليهم في الخدمة وينيلهم في تضاعيف الخدمة حظاً من الراحة»[١] ، وهو ما نجد مقابلاً له في الحديث التالي : «هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم»[٢] .

٨- «ويجتهد في قضاء حقوقهم المتقدمة بقسط من النفع الذي لا يضر بالموالي»[٣] . وهو بند يدعو كسابقه إلى العناية بالرقيق والأخذ بيده ، وهو ما يفهم أيضاً من البند الموالي . وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم قوله : «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورثه ، وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلاً أو وقتاً إذا بلغه عتق»[٤] .

٩- «وأن يلقى مجيئهم بالبشر ، ويقابلهم بالإكرام ويدر عليهم رزقهم على عادة العبيد والعامة أيضاً»[٥] . ويستوقفنا في هذا البند رزق العبيد ، إذ المقصود به نفقتهم وكسوتهم . ونتوفر بهذه الخصوص على مجموعة من الأحاديث النبوية المأثورة ، الداعية إلى العناية بهذا الجانب في حياة الرقيق . فقد روي عن الرسول وهو يوصي أصحابه : «إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به ، وقد ولي حره ودخانه ، فليقعده معه ، فليأكل ، فإن كان الطعام مشفوهاً قليلاً فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين»[٦] . وقوله في الموضوع نفسه : «إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس . . .»[٧] . وعن أبي هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «للمملوك طعامه وكسوته ، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق»[٨] . بل إن هناك رأي أوجب بيع العبد

---

(١) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ١٢١.

(٢) صحيح مسلم ، م ٦ ، ج ١١ ، ص ١١٠.

(٣) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ١٢١.

(٤) حديث حسن ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٤٩٦.

(٥) ابن أبي الربيع ، م .س . ، ١٢١.

(٦) صحيح مسلم ، م ٦ ، ج ١١ ، ص ١١٢.

(٧) نفسه ، م٦ ، ج ١١ ، ص ١١١.

(٨) نفسه ، م٦ ، ج ١١ ، ص ١١٢. وألح الرسول على هذا الجانب ، فتعددت أحاديثه ووصاياه بشأنه ، مثل قوله «للمملوك على سيده ثلاث خصال : لا يعجله عن صلاته ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الإشباع» أخرجه الطبراني عن ابن عباس ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٤١٨ ، وروى كعب بن مالك قال : عهدي بنبينا صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بخمس ليال ، فسمعته يقول : «ألا وإن الأمم من قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ، وإني أنهاكم عن ذلك ، اللهم هل بلغت» . وأخذته إغماءة ثم أفاق فقال : «الله الله فيما ملكت أيمانكم ، ألبسوا ظهورهم وأشبعوا بطونهم ، وألينوا لهم القول» ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ٢١٤.

بطلب منه، إذا ثبت أن ذلك نتيجة إخلال السيد بواجباته تجاهه، مثل نفقته أو كسوته أو زواجه «إن السيد إذا امتنع عما يجب للعبد من نفقة أو كسوة أو تزويج فطلب العبد البيع أجبر سيده عليه سواء كان امتناع السيد من ذلك لعجزه عنه أو مع قدرته عليه لأن بقاء ملكه عليه مع الإخلال بسد خلاته إضرار به، وإزالة الضرر واجبة، فوجبت إزالته»[(١)] .

واهتمت كتب الوثائق بكسوة الرقيق، عند عملية البيع، وأوصى الفقهاء بضرورة النص على ما تم الاتفاق بشأنها بين البائع والمبتاع، حيث يكتب في وثيقة البيع «وقبض فلان المبتاع المملوكة . . راضياً بالكسوة التي عليها وذلك كذا وكذا . .»[(٢)] . وفي حال إغفال هذا الموضوع عند البيع «كان على البائع أن يكسوها كسوة مثلها عند أهل البصر بأمور الرقيق»[(٣)] . وفي حالة عدم حصول المملوك على لباس يستره «فعلى الحاكم أن يأخذ مولاه أن يكسوه ولو لم يطلب العبد»[(٤)] . وقدر أحدهم مقدار نفقة العبد على سيده بـ«مد من حب ذرة ومد من تمر كل يوم»[(٥)] .

١٠ - «وينبغي أن يستخلص العبيد العامة لسلطانهم أيضاً، ويحثهم على طاعته ثم بعد ذلك لنفسه»[(٦)] ، وهو أمر لا يهم معاملة الرقيق بقدر ما يوجب طاعتهم للحاكم والسيد .

والخلاصة أن نص ابن أبي الربيع بالغ الأهمية في تحديد طبيعة العلاقة بين الرقيق والسادة، خاصة ما يتعلق منها بتعامل السيد مع عبيده .

غير أن السنة النبوية لم يفتها إثارة موضوع واجبات الرقيق تجاه السيد . فقد ثبت عن الرسول قوله «إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه، كان له أجران»[(٧)] . والمقصود بحق السيد على العبد طاعته والتفاني في خدمته والإخلاص له . وغير خاف ما يحمله الحديث النبوي من دلالة، فإذا كان حد العبد نصف حد الحر، فإن للعبد ضعف ثواب الحر، وفي ذلك عناية

---

(١) ابن قدامة، كتاب المغني، باب نفقة المماليك، ٧ : ٦٣٢، نقلاً عن محمود عبد الوهاب فايد، م .س . ، ص ٦٥.

(٢) المراكشي، وثائق . . . ، ٣٢٩، راجع في الموضوع نفسه ابن سلمون الكناني، م .س . ، ورقة ٦٧.

(٣) المراكشي، وثائق . . . ، ٣٢٩.

(٤) ابن الحواري، م .س . ، ص ٩٤.

(٥) نفسه، ٩٧.

(٦) ابن أبي الربيع، م .س . ، ١٢٢.

(٧) صحيح مسلم، م ٦، ج ١١، ص ١١٣، وفي المعنى نفسه يرد قوله أيضاً : «إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله، فله أجره مرتين»، صحيح مسلم، م ٦، ج ١١، ص ١١٢.

خاصة بالرقيق . وعلق القابسي[١] على هذا الحديث «لأن المملوك إنما استأهل ذلك بما وفى به مما وجب عليه لمالكه» .

وفي باب إخلال السيد بواجباته تجاه رقيقه ، دعا الفقه الإسلامي إلى إقامة الحجة على السيد بذلك ، عبر تظلم الرقيق منه ، بتكليفه إياه ما لا يطيقه ، حيث يتم الانتقال من الإنكار عليه ووعظه إلى منعه وزجره[٢] .

وهكذا إذا كانت وصايا النبي محمد صلى الله عليه وسلم وتقريراته بخصوص معاملة الرقيق ، وهو ما استند إليه الفقهاء ، على اختلاف مشاربهم ، مما يعبر عن الجانب النظري للموضوع فإن الممارسة العملية ، وإن لم يقدر لنا دراستها ، بحكم وقوعها خارج إطار بحثنا[٣] ، وجدت في هذه التشريعات إطاراً مرجعياً ، يتم اللجوء إليه كلما دعت الحاجة .

## II- أحكام الرقيق:

يمكن أن نميز في أحكام الرقيق بين أحكام عالجت ممارسات ذات طابع اقتصادي وأخرى تناولت ممارساته ذات الطابع الاجتماعي - الديني .

### ١- أحكام ذات طابع اقتصادي:

من أبرز القضايا التي ناقشها الفقه الإسلامي ، تلك المرتبطة بمال الرقيق ، وقد أثرنا سابقاً موضوع مصدر تحصيل الرقيق للمال من أجل مكاتبة سيده ، وانتهينا إلى مصادر مثل بيت المال والمحسنين[٤] . وسوف نركز هنا على قضايا ترتبط بهذا الموضوع ، مثل تصرف الرقيق في المال المتحصل لديه ، وأحكام الفقه في زكاته وإرثه . . .

---

(١) م .س . ، ص١٢٧.

(٢) الماوردي ، م .س . ، ٢٥٧.

(٣) انظر عبد الوهاب أحميميد ، وضعية الموالي بالمشرق العربي ما بين ١٠٠-٢١٨هـ/ ٧١٨-٨٣٣م ، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الرباط ، ١٩٩٢-١٩٩٣ ، مرقونة في جزأين . وكذا :
Murray GORDON, **L'esclavage dans le monde arabe VIIè-XXè siècles**, traduit de l'anglais par C.LERICK, éd. Robert Laffont, Paris, 1987, pp. 24-52.

(٤) راجع عنوان المكاتبة في المبحث الأول من هذا الفصل .

**أ- التصرف في المال:**

سئل الفقيه ابن رشد[1] حول الحد الذي يرتفع عنده الحجر عن الإنسان ، ويحق له التصرف في ماله ، فأجاب : «إن التصرف لا يصح للإنسان في ماله إلا بأربعة أوصاف ، وهي : البلوغ والحرية وكمال العقل وبلوغ الرشد» ، وعلل اشتراطه الحرية أن «العبد لا يملك ماله ملكاً مستقراً ، إذ لسيده انتزاعه منه فهو محجور عليه فيه لحق الملك»[2] .

ويجد ما عبر عنه ابن رشد بعدم استقرار ملكية العبد للمال ، صداه في كتب الوثائق التي نصت على وجوب إثارته في وثيقة البيع ، ونموذج ذلك أن مبتاعاً اشترط «جميع ما كان لهذا المملوك من مال عينه وعرضه ، مجهوله ومعلومه ، ما كان بيده من ذلك وما كان له عند غيره على الوجوه كلها»[3] . وهو ما يفصح عن تحكم مطلق للسيد في مال رقيقه ، تترجمه أيضاً إشارة ابن حزم[4] : «من أعتق عبداً وله مال فماله له إلا أن ينتزعه السيد قبل عتقه إياه فيكون حينئذ للسيد» .

وإذا كان مجهولُ مال الرقيق ، مما تغيب عنا معرفته ، فإن المعلوم منه هو ما تحدثت عنه المصادر الفقهية ، خاصة في مجال العتق بوصية (التدبير) أو العتق لقاء مال (المكاتبة) . وهكذا فقد استخلص أحد الدارسين[5] من خلال نظر قاضي في دعوى رجل ضد عبده - وهو يتمتع بوضع المكاتب ومأذون له في التصرف - يطالبه بدين قيمته ٢٠ ديناراً[6] ، أن للسيد أن يأذن لعبده بالتصرف والتجارة ، شريطة أن يدفع العبد ضريبة محددة له . ولدينا نموذج لرجل توفي عن زوجته وهي مدبرة ، وقامت مطالبة بكالئها ، أي بمال مؤجل لها لدى سيدها/ زوجها ، وضمن السؤال ترد الإشارة إلى احتمال أن يكون مأذوناً لها بالتجارة . وهو ما بنى عليه ابن رشد قوله بأحقيتها أو عدم أحقيتها في المطالبة بمالها ، وذلك حين قسم فتواه إلى حكم مرتبط بوجود إذن لها بالتجارة ، وحكم ثان يرتكز على غياب هذا الإذن[7] .

(١) فتاوى ، ١ : ٣٥٨.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) المراكشي ، وثائق ، ٣٤٦ ، الملحق رقم ١٥.

(٤) المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٢١٣.

(٥) فهمي سعد ، م .س . ، ص١٤٦.

(٦) راجع هذه القضية عند التنوخي ، الفرج بعد الشدة ، ٣ : ٧٤-٧٦ ، نقلا عن فهمي سعد ، م .س . ، ١٤٦.

(٧) فتاوى ، ٢ : ١٢١٧-١٢١٩.

وإذا كان هذا نموذج للعتق بوصية (التدبير) فإن أهميته بالنسبة للعتق مقابل مال (المكاتبة)، هو وجود مصدر أمام المكاتب لتحصيل المال لسداد أقساط مكاتبته، التي اتفق شأنها مع سيده. وهو ما تعبر عنه أيضاً إشارة ابن الحواري[١] إلى أنه «ليس للعبد أن يعمل لنفسه في الليل ولا لغير مولاه إلا بإذنه»، فالعمل لدى الغير لا شك أنه كان لقاء مقابل مادي.

وهكذا توفرت للرقيق الذي كان يحسن صنعة ما، فرصة الكسب من عمله، بعد إذن سيده. ويذهب جزء مما اكتسبه إلى السيد، وينفق الباقي على نفسه[٢] وأسرته. ويدخل في الإطار نفسه عهد السيد إلى عبده بأمر تجارته[٣]. وإن كنا لا نتفق مع اعتبار الجزء الذي يحصله السيد من عبده ضريبة، كما ذهب إلى ذلك أحد الدارسين[٤]، ونرجح أن يكون قسمة بينهما، تحدد قيمتها حسب طبيعة الصنعة أو التجارة وظروفهما. دليلنا على ذلك سكوت المصادر الفقهية وغيرها عن تحديد هذه القيمة إن كانت ضريبة، فقد ترك الأمر لمعالجة السيد، ما دام العبد محجور عليه في ماله، ولسيده انتزاعه منه[٥]، كما سبقت الإشارة.

**ب- الزكاة:**

تناولت أحكام الفقهاء موضوع الزكاة من ثلاثة وجوه:

* **الزكاة عن الرقيق**: ورد فيها نص صريح من الحديث النبوي «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»[٦]، وهو ما تبناه المالكية[٧]، فقد ورد لدى ابن أبي زيد القيرواني[٨] «لا زكاة على عبد ولا على من فيه بقية رق.. ولا زكاة على أحد في عبده وخادمه وفرسه

(١) م.س.، ٩٨.

(٢) الترمانيني، م.س.، ٦٧.

(٣) VERBEEK. op.cit., T.I. p.192

(٤) فهمي سعد، م.س.، ١٤٦.

(٥) ابن رشد، فتاوى، ١ : ٣٥٨.

(٦) صحيح مسلم، م٤، ج٧، ص٤٨، ورد في حديث آخر يحمل المعنى ذاته «قد عفوت عن الخيل والرقيق»، السيوطي، الجامع الصغير، ٢ : ٢٥٢.

(٧) الداودي، م.س.، ص١٤٠.

(٨) م.س.، ٦٨.

وداره» ، وعلل ابن رشد[1] هذا الحكم بأن «الزكاة لا تجب في العروض المقتناة لغير التجارة» . لذلك جعل الحرية شرطاً لوجوب الزكاة[2] .

وخالف كل من الشافعي وأبي حنيفة وابن حزم هذا الحكم حين قالوا : «زكاة مال العبد على سيده ، لأن مال العبد لسيده ولا يملكه العبد»[3] ، واختلف ابن حزم مع الشافعي وأبي حنيفة بقوله إن «الزكاة واجبة في مال المكاتب»[4] . ويقف وراء الاختلاف في زكاة المكاتب الاختلاف أيضاً في النظر إلى وضعيته : رقيق أم حر[5] .

* الزكاة عن الرقيق المتاجر به : استناداً إلى تحول الرقيق إلى «عروض مقتناة للتجارة» بتعبير ابن رشد ، فإن الزكاة فيه واجبة ، وحددها بعض الفقهاء في «أن يقوّم ويؤخذ ربع عشر قيمته»[6] أي ٥ ,٢٪ .

* زكاة الفطر : أوجب الفقهاء زكاة الفطر على السيد[7] ، وحددها ابن رشد[8] فيما يلي «يخرج الرجل زكاة الفطر عن نفسه وزوجه وخادم زوجه ومن في حجره من ولده . . وعن أبويه . . وعن عبده وأم ولده ومدبّره وعن مكاتبه لأنه بعد عبد . . فيؤدي عنه السيد زكاة الفطر من ماله لأنه هو المنفق عليه في الحقيقة» . غير أن زكاة الفطر تسقط عن المتاجر في الرقيق[9] ، كما أسقطها بعض الفقهاء عن «العبد يكون نصفه حراً»[10] ، فقالوا بوجوبها «على الحرية بقدرها وعلى الرقيق بقدره»[11] .

---

(١) المقدمات ، ١ : ٢٧٧.

(٢) نفسه ، ١ : ٢٧٩.

(٣) ابن حزم ، المحلى ، م ٣ ، ج٥ ، ص٢٠٢.

(٤) نفسه ، م ٣ ، ج٥ ، ص٢٠٣.

(٥) راجع هذه الاختلافات وتفاصيلها لدى الداودي ، م .س . ، ١٤١.

(٦) أبو بكر محمد بن يحيى الصولي ، أدب الكتاب ، ص١٩٩-٢٠٠ ، تصحيح وتعليق محمد بهجة الأثري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (١٣٤١هـ) .

(٧) الإمام مالك ، م .س . ، ص١١٨

(٨) المقدمات ، ١ : ٣٣٤.

(٩) الصولي ، م .س . ، ٢٠٠.

(١٠) راجع هذا الرأي لدى الداودي ، م .س . ، ١٤٨.

(١١) نفس المصدر والصفحة .

### ج- الجزية:

تتفق الآراء الفقهية على سقوط الجزية عن الرقيق[1]، مع اختلاف في التعليل. فقد رأى ابن رشد[2] أنها غير واجبة على العبد والصبي والمرأة لأن «العبد مال من الأموال»، وأضاف الماوردي[3] إلى الثلاثة المجنون «لأنهم أتباع وذراري».

### د- العطاء:

إذا كانت الزكاة والجزية وما يحصل منهما يؤول إلى بيت مال المسلمين في انتظار توزيعه على مستحقيه، فإن العطاء يعني الاستفادة من بيت المال. وجاء حضور الرقيق في هذا الباب، من خلال تقدير العطاء، حيث تم الاستناد فيه إلى ثلاثة وجوه حددها الماوردي[4]، بقوله: «أحدها عدد من يعوله من الذراري والمماليك..».

وجعل القلقشندي[5] الحرية أحد شروط استحقاق الإثبات في الديوان «فلا يثبت في الديوان مملوك، بل يكون تابعاً لسيده داخلاً في عطائه». وهو الرأي الذي خالفه الإمام أبو حنيفة الذي «جوَّز إفراد المملوك بالعطاء»[6]، وهو ما عمل به الخليفة أبو بكر[7].

ولعل ما يهمنا في هذا المجال هو استفادة السيد من وضعيته كمالك للرقيق، ووجود وجه من تحصيل المال، وإن كانت استفادة الرقيق منه غير مباشرة إن لم نقل منعدمة.

### هـ- الإرث:

يُطرح موضوع إرث الرقيق من وجوه متعددة، يمكن حصرها في ثلاثة رئيسية:

١- الإرث بين الرقيق.

٢- الإرث بين الرقيق والأحرار.

٣- الإرث بين السيد والمعتق.

---

(١) نفسه، ١٤٩.

(٢) المقدمات، ١: ٣٧١.

(٣) م. س.، ١٤٤.

(٤) م. س.، ٢٠٥. والوجهان الآخران هما «عدد ما يرتبطه من الخيل والظهر، والثالث الموضع الذي يحله في الغلاء والرخص». نفس المصدر والصفحة.

(٥) م. س.، ١٣: ١١٨.

(٦) نفس المصدر والصفحة.

(٧) نفس المصدر والصفحة.

فبالنسبة للإرث بين الرقيق ، استخلص أحد الدارسين[١] أنه لا حق للسيد في وراثة أخيه العبد ، لأنه «بمنزلة الميت لعبوديته» . وهو ما أجمع عليه الفقهاء ، فقد نص أحدهم[٢] على أن العبد «ليس له ميراث» . وهو ما ذهب إليه فقيه آخر[٣] عندما صرح أنه «لا يتوارثان بالزوجية ، إذا كانا مملوكين» . ودعم ابن رشد[٤] هذا الحكم ، متحدثاً عن «العبد أو من فيه بقية رق من مكاتب أو مدبر أو معتق إلى أجل وأم ولد ، وسيرات هؤلاء لساداتهم دون قراباتهم» .

وبالنسبة للإرث بين الرقيق والأحرار ، كان رأي الفقهاء صريحاً لأنه «لا يرث العبد الحر ولا الحر العبد»[٥] . وهو ما ذهب إليه ابن رشد[٦] بقوله «لا ميراث . . بين الحر والعبد» ؛ ولو في حالة الزوجية[٧] . غير أن ابن رشد أوجد بعض الاستثناءات ، فبعد أن قرر أنه لا ميراث بين المسلم والكافر ، استثنى أن يكون الكافر «عبداً فيرثه سيده بالملك الذي له فيه»[٨] . وعندما قرر أن ميراث المسلم لورثته المسلمين ، استثنى أن «يسلم عبد لكافر فيموت قبل أن يباع عليه فيرثه بالملك الذي له فيه»[٩] . ويمكن تمثيل ذلك على الشكل التالي :

- العبد الكافر يرثه السيد المسلم = لا ميراث بين المسلم والكافر .
- السيد الكافر يرث العبد الذي أسلم قبل البيع = ميراث المسلم لورثته من المسلمين .

أما بالنسبة للإرث بين السيد والمعتق ، فقد أوجب ابن رشد للرقيق المعتق حقاً في إرث السيد ، وكذلك أم الولد ، فإن «موت سيد أم الولد عتق لها»[١٠] . وقد استند ابن رشد في ذلك إلى ما أثبته في كتابه «المقدمات . .» حين قال «الولاء كالنسب يجب الميراث به عند عدم النسب كما يجب النسب»[١١] . إذ في حال عدم النسب «للمولى المعتق المال كله إذا انفرد ،

(١) فهمي سعد ، م .س . ، ١٤٦ .
(٢) الجناوني ، م .س . ، ١٥٠ .
(٣) الكدمي ، م .س . ، ٤ : ٨٣ .
(٤) فتاوى ، ١ : ٥٢٥ .
(٥) الكدمي ، م .س . ، ٤ : ٨٣ .
(٦) فتاوى ، ١ : ٥٢٥ .
(٧) الكدمي ، م .س . ، ٤ : ٨٣ .
(٨) فتاوى ، ١ : ٥٢٥ .
(٩) نفس المصدر والصفحة .
(١٠) نفس المصدر والصفحة .
(١١) ٣ : ١٥٠ .

وهو مع من له فرض مسمى عاصب فيما بقي»[1] . وبهذا السبيل نفهم إشارات تبدو لنا غريبة ومتناقضة مع النص على أنه لا يرث العبد الحر ، ومثال ذلك قينة عاشت في عهد عبد المؤمن الموحدي «كانت ورثت مالاً من مولاها»[2] فهي معتقة ورثت سيدها بانفرادها أو بعدم النسب حسب التعبير الرشدي ، أو دخلت ضمن زمرة الورثة عاصبة ، أو أنها أم ولد ، معتقة بوفاته .

وإلى جانب ذلك هناك وجوه أخرى يكون الرقيق طرفاً له نصيب فيه ، ومثال ذلك إرث أبناء الرقيق وأبناء الموالي[3] .

خلاصة القول ، إن الأحكام الفقهية المتعلقة بالجانب الاقتصادي من حياة الرقيق ، تبدو هامة ، باعتبار أنها تجيب عن العديد من الأسئلة المرتبطة بمال الرقيق ، سواء في ذلك مصدر تحصيله ، وما يتقرر بناء عليه من حقوق وواجبات ، تساهم في تقنين العلاقة بينه وبين السيد ، ومن خلاله المجتمع برمته .

## ٢- أحكام ذات طابع اجتماعي - ديني:

إن أول ما يلفت الانتباه في الأحكام الفُقهية المتعلقة بالرقيق ، التي تحمل طابعاً اجتماعياً - دينياً ، أنها أحكام تكاد تكون جازمة ، وتستمد ذلك من تعليلات فقهية لم تلق اعتراضاً لدى معظم الاتجاهات المذهبية .

ويبدو أن هناك أصل تفرعت عنه اجتهادات الفقهاء بخصوص أحكام الرقيق ، يتعلق بتولي الرقيق الإمامة نفسها . فقد أجمعت الآراء الفقهية على وجوب شرط الحرية في الإمام ، وينم سكوت بعض الفرق الإسلامية عن هذا الشرط عن قبولها إمامة العبد[4] .

### أ- إمامة الصلاة:

رغم أن الفقه وقف في وجه انعقاد الولاية أي الإمامة للرقيق ، فـ«الصغر والرق والفسق يمنع من الولاية»[5] . رغم مخالفة ذلك لنص الحديث النبوي «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) الناصري ، م .س . ، ٢ : ١٣٤.

(٣) راجع في هذا الموضوع ابن رشد ، فتاوى ، ١ : ٥٢٥ ؛ وابن سهل ، م .س . ، ١ : ٧٥.

(٤) راجع مناقشة آراء المعتزلة والزيدية وأصحاب الحديث والأشعرية وغيرهم لدى محمد عمارة ، م .س . ، ص ٤٦٠-٤٦٩.

(٥) الماوردي ، م .س . ، ١٠٢.

عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة»[١] ، فإنه فتح المجال أمام تقلد الرقيق إمامة الصلاة ، ولو كان «عبداً فاسقاً»[٢] . واستند الماوردي في ذلك إلى أن الرسول محمد صلى «خلف مولى له وقال : صلوا خلف كل بار وفاجر»[٣] . ولا ندري هل استقر في ذهن الماوردي أنه لا فرق بين العبد والمولى !

وبخصوص صلاة الجمعة «يجوز أن يكون الإمام فيها عبداً»[٤] . غير أن ما تثيره هو مسألة العدد الموجب لانعقادها ، وهو ما اختلف فيه الفقهاء . وتميز منهم الإمام مالك الذي قال إنه لا اعتبار للعدد فيها . في حين ذكر آخرون عدداً لا تنعقد إلا به . ومثال ذلك الإمام الشافعي الذي حدده في أربعين رجلاً «ليس فيهم امرأة ولا عبد ولا مسافر»[٥] . وهو رأي ينطوي على مفارقة صارخة ، فكيف تنعقد الجمعة بإمامة عبد ، لا يعتد به في العدد الذي يجب أن تنعقد به !

**ب- الحج:**

أسقط الأئمة أبو حنيفة ومالك والشافعي الحج عن الرقيق ، فقالوا إنه «لا حج عليه»[٦] . وهو ما ذهب إليه الإمام أحمد بن حنبل ، غير أنه تميز عنهم ، بمكان عتق العبد ، فإذا أعتق بعرفة جاز له ، في نظره[٧] . ووقف ابن حزم وأصحابه موقفاً مخالفاً «عليه الحج كالحر»[٨] .

ودافع ابن حزم عن رأيه مقدماً مجموعة من الشروح ، ومنتقداً العديد من النصوص والشهادات المعارضة لرأيه[٩] .

---

(١) حديث صحيح ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ : ١٥٧ ، اللهم إن كان «الاستعمال» يعني غير الولاية !

(٢) الماوردي ، م .س . ، ١٠٢ .

(٣) حديث ضعيف ، السيوطي ، الجامع الصغير ، ٢ : ٩٧ .

(٤) الماوردي ، م .س . ، ص١٠٣ .

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) راجع هذه الآراء لدى ابن حزم ، المحلى ، ٤ : ٤٢ .

(٧) نفسه ، ٤ : ٤٢-٤٣ .

(٨) نفسه ، ٤ : ٤٣ .

(٩) نفسه ، ٤ : ٤٣-٤٥ .

## ج- ذبح الأضحية:

أسقط ابن رشد[١] ذبح الأضحية عن السيد ، وكل «من فيه بقية رق ، لا تلزمه الأضحية» ، ولا شك أن في المسألة خلاف ، باعتبار اختلاف آراء الفقهاء في وضعية المكاتب ، خاصة . فهل تستغرقه عبارة «من فيه بقية رق»؟[٢] أما أم الولد فقد أسقط ابن رشد[٣] عن سيدها ذبح الأضحية عنها ، كما «لا يلزم أم الولد أن تضحي عن نفسها» .

## د- القضاء والفتوى والرواية:

انطلاقاً من عدم جواز إمامة الرقيق ، جعل الماوردي[٤] ولايته القضاء فرعاً منها «لأن نقص العبد عن ولاية نفسه يمنع من انعقاد ولايته على غيره» . وينسحب ذلك من وجهة نظر الماوردي على «من لم تكمل حريته من المدبر والمكاتب ومن رق بعضه»[٥] . وربط الفقيه نفسه تولي الرقيق القضاء بعتقه ، إذ «يجوز إذا عتق أن يقضي وإن كان عليه ولاء ، لأن النسب غير معتبر في ولاية الحكم»[٦] . ولا ندري كيف ميّز الماوردي هنا بين العبد والمولى ، ولم يميز بينهما في إمامة الصلاة !

ويرتبط بالقضاء الفتيا والرواية ، فقد أجاز الماوردي[٧] للرقيق الإفتاء والرواية ، وذلك «لعدم الولاية في الفتوى والرواية» . وهو ما يؤكده بقوله في مناسبة أخرى «خبر العبد مقبول»[٨] . ولعل ذلك كان وراء وجود حالات تولى فيها العبيد والموالي الإفتاء والرواية ، ونبوغهم فيهما[٩] .

---

(١) المقدمات ، ١ : ٤٣٧.

(٢) راجع عنوان «المكاتبة» ضمن المبحث الأول من هذا الفصل .

(٣) المقدمات ، ١ : ٤٣٧.

(٤) م .س . ، ٦٥.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) نفسه ، ١١٦.

(٩) انظر في هذا الصدد عبد الوهاب أحميميد ، م .س . ، ج ١ ، ص٢٧٦-٣١٧ حول دور الموالي الفكري في العهد الأموي ، وج٢ ، ص٤٨٣ - ٥٦١ حول مساهمة الموالي في تطور الحركة الفكرية في العهد العباسي .

**هـ- الشهادة:**

أثارت شهادة العبد خلافاً بين الفقهاء، بين قائل إن «الرق.. منع من قبول الشهادة»[١]، وهو ما ذهب إليه فقيه إباضي، حرم زواج رجل بامرأة شهد فيه العبيد، ولم يعلما بأنهم عبيد، إذ بعلمهما يحرم زواجهما[٢]. غير أن عتق العبيد الذين شهدوا على زواج امرأة ورجل «قبل أن يمسها فإنه يجدد النكاح»[٣] في رأي، و«يقيمان على نكاحهما الأول»[٤] في رأي آخر.

وربط أنس بن مالك قبول شهادة الرقيق «إذا كان عدلاً»[٥]، في حين جعلها ابن سيرين «جائزة إلا العبد لسيده»[٦]. وقال الحنابلة بجواز شهادة الرقيق، عدا القضايا الجنائية الخطيرة[٧].

وتستوقفنا بهذا الصدد عبارة شهيرة، ألح أصحاب الوثائق على تضمينها العقود المتعلقة بالرقيق، وهي عبارة وردت في صيغ مختلفة، لكنها تؤدي معنى واحداً، ونصها «ذكر حضور المملوك وإقراره بالرق لبائعه»[٨]. وهو المقصود بعبارة «بمحضر المملوك المنعوت فلان وعلى عينه وإقراره بالرق لبائعه فلان»[٩]. وهي العبارة ذاتها بالنسبة للأمة «بمحضر المملوكة فلانة وعلى عينها وإقرارها بالرق لبائعها فلان»[١٠]. وهو ما ورد أيضاً في وثائق أخرى بصيغ مماثلة «بمحضر المملوكة وعلى عينها وإقرارها بالرق لبائعها المذكور»[١١] ثم «وإقرارها بالرق في أصله»[١٢]. ولم تغب العبارة عن عقد بيع أمة ومعها صبي خماسي «بمحضر المملوكة

---

(١) الماوردي، م.س.، ٦٥٠.

(٢) الجناوني، م.س.، ٥٨٠.

(٣) نفسه، ٥٩٠.

(٤) نفس المصدر والصفحة.

(٥) صحيح البخاري، ٣: ١٥١، كتاب الشهادات.

(٦) نفس المصدر والصفحة.

(٧) R. BRUNSCHVIG, Art.Cit., p.29

(٨) الغرناطي، م.س.، ٣٠، الملحق رقم ٢.

(٩) المراكشي، وثائق...، ٣٢٦، الملحق رقم ٥.

(١٠) نفسه، ٣٢٨، الملحق رقم ٦.

(١١) ابن سلمون الكناني، ورقة ٦٦، الملحق رقم ١١.

(١٢) المراكشي، وثائق، ٣٧٧، الملحق رقم ٢٢.

فلانة وابنها فلان وعلى أعيانهما وإقرار المملوكة بالرق لبائعها فلان»[1] . وكما أعفي الصبي الخماسي من الإقرار بالرق لبائعه، أعفيت صبية فوق الخماسية «بمحضر الصبية المنعوتة وعلى عينها»[2] . وهو ما شمل ولدين بيعا مع أبويهما «بمحضر المملوكين فلان وفلانة وابنيهما المذكورين وإقرار فلان وفلانة الأبوين بالرق لبائعهما»[3] .

وإلى جانب إقرار الرقيق بالرق، يرد في بعض الوثائق إقراره بالإباق كما في العبارة التالية «وأقر الشخص المنعوت بالعبودية والإباق»[4] ، وفي وثيقة عتق يقر العبد بالرق لمعتقه «وعلى حضور العبد واعترافه بالرق للمعتق»[5] . وكانت وثيقة أخرى أكثر دقة عندما جعلت الصيغة كالتالي «وحضور العتق وإقراره، إن كان بالغاً، بالرق لمعتقه»[6] . وفي حالة التدبير، يسجل «وحضور المدبر، وإقراره، إن كان بالغاً، بالرق لسيده حين التدبير»[7] . وهو ما تضمنته وثائق المكاتبة أيضاً[8] .

ومهما اختلفت هذه الصيغ من الإقرار إلى الاعتراف، ومن الرق إلى العبودية، وتنوعت بين إقرار بالرق وإقرار بالإباق، فإنها تسير في اتجاه واحد نعتبره شهادة من العبد على نفسه . فكيف تدفع شهادة العبد على الآخرين وتقبل على نفسه؟ ! وإذا كان الأمر كذلك لماذا أسقطت عن الرقيق غير البالغ !

سؤالان لم نملك لهما جواباً . وكل ما نملكه أن إقرار الرقيق برقه لم يكن بدعة، فقد تم اعتماده من قبل . فقد «روي عن علي قال : من أقر على نفسه بأنه عبد فهو عبد»[9] . كما أن «رجلاً باع نفسه فقضى عمر بأنه عبد وجعل ثمنه في سبيل الله»[10] .

---

(١) نفسه، ٣٣٨، الملحق رقم ٧.

(٢) نفسه، ٣٤٥، الملحق رقم ١٠.

(٣) نفسه، ٣٤٦، الملحق رقم ١٥.

(٤) نفسه، ٦٢١، الملحق رقم ٢٢٩.

(٥) المصمودي، م .س . ، ص٢٨، الملحق رقم ٣٣.

(٦) الغرناطي، م .س . ، ص٤٤، الملحق رقم ٣١.

(٧) نفس المصدر والصفحة . الملحق رقم ٣٤.

(٨) نفسه، ٤٥، الملحق رقم ٣٦ ؛ المصمودي، م .س . ، ٢٩، الملحق رقم ٣٧.

(٩) الناصري، قطع الوتين، ورقة ١٠٩.

(١٠) نفس المصدر والورقة .

### و- الحسبة:

اشترط الماوردي[١] في متولي الحسبة أن يكون «حراً عادلاً ذا رأي ..» ، وبذلك سدت الطريق أمام الرقيق في القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ولعل الأمر يحمل تخوف الفقه من ولاية الرقيق منصباً هاماً ، جعلت من مهماته الإشراف على أسواق الرقيق ومراقبة عمليات البيع والشراء فيها ، إذ لم يُستسغ تولي الرقيق هذه المهمة الخطيرة !

### ز- الجهاد:

أسقط ابن رشد[٢] الجهاد عن الرقيق «الجهاد على العبد ساقط من كل وجه» . وهو ما ذهب إليه الماوردي[٣] ، عندما نص على أن المجاهدين هم «الرجال الأحرار المسلمون الأصحاء» ، ومن بين الأسباب التي دفعت إلى إسقاط الجهاد عن الرقيق أنه «لا مال له يقدر على إنفاقه»[٤] .

غير أن ورود اسم العبيد ضمن ما سماه الماوردي[٥] بـ«أهل الرضخ» ، وهم الذين حضروا الوقيعة ولم يشاركوا فيها ، إلى جانب «النساء والصبيان والزمنى»[٦] ، يمنح الرقيق إمكانية الاستفادة من الغنيمة ، سواء قبل إخراج الخمس منها أو بعده[٧] . وهو ما ذهب إليه ابن حزم[٨] .

ومع ذلك فالتاريخ الإسلامي ووقائعه تشهد على مشاركة الرقيق مشاركة فعلية في معارك عديدة ، حملت لواء «الجهاد» ، ولا شك أن المسوغ الفقهي لذلك هو أن يأذن السيد لرقيقه بالقتال ، كما يفهم من سياق ما روي عن الإمام أبي حنيفة بخصوص الأمان[٩] .

---

(١) م .س . ، ٢٤١.

(٢) المقدمات ، ١ : ٣٥٣.

(٣) م .س . ، ١٤٠. ويرد الرضخ بمعنى العطاء ، لكن القليل . ابن منظور ، م .س . ، م ٣ ، ص٧٩ (مادة رضخ) .

(٤) ابن رشد ، المقدمات ، ١ : ٣٥٣.

(٥) م .س . ، ١٤٠.

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) المحلى ، م٤ ، ج٧ ، ص٣٣٢.

(٩) الماوردي ، م .س ، ٥٢.

والخلاصة أن الأحكام الفقهية التي عالجت مواضيع ذات صبغة اجتماعية - دينية ، رغم أهميتها في تحديد مكانة الرقيق في المجتمع ، فإنها من جهة أخرى عطلت انخراطه فيه ، وساهمت بالتالي في الحد من حرية تصرفه ، وفق ما تمليه الظروف العامة ؛ فقد ظل الرقيق واعياً بتميزه عن سائر فئات المجتمع ، وبدونيته ، إن بلونه أو بضوابط فقهية .

## III- الحدود :

استند الفقهاء إلى القرآن الكريم والسنة النبوية في تشريعاتهم المتعلقة بعقاب الرقيق . فتناولت أحكامهم أشهر الفواحش من سرقة وزنى وقذف وشرب الخمر وقتل . . . واعتمدوا فيما لم يرد فيه نص قرآني أو نبوي على القياس ، فجعلوا «العبيد في الحدود على النصف من الأحرار»[١] ، اعتماداً على الآية الكريمة : ﴿فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾[٢] . ولم يسلم من أحكامهم السفيه البالغ الذي «يلزمه جميع حقوق الله التي أوجبها على عباده في بدنه وماله ، ويلزمه ما وجب في بدنه من حد أو قصاص»[٣] .

وذهب الفقهاء إلى تحميل الرقيق مسؤولية أعمالهم ، وتبرئة السيد منها «فوجب . . أن تكون جنايات العبيد متعلقة برقابهم لا يلزم ساداتهم أكثر من إسلامهم بما جنوا»[٤] ، ووظفوا في حكمهم هذا الآية الكريمة : ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[٥] .

### ١ - السرقة :

أجمع الفقهاء على استواء القطع في السرقة[٦] «الرجل والمرأة والحر والعبد والمسلم والكافر»[٧] . وأجمع كل من مالك والشافعي وأبي حنيفة وعامة العلماء في الأمصار على وجوب القطع «على العبيد والأحرار»[٨] . ويكادون يجمعون على أنه «لا يقطع عبد سرق

---

(١) ابن رشد ، المقدمات ، ١ : ٥١٨.

(٢) سورة النساء ، الآية ٢٥.

(٣) ابن رشد ، فتاوى ، ١ : ٣٧٩.

(٤) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ٣٣٧.

(٥) سورة الأنعام ، الآية ١٦٤.

(٦) حول أساليب القطع في السرقة راجع الماوردي ، م .س . ، ٢٢٦.

(٧) نفسه ، ٢٢٨. راجع أيضاً ابن أبي زيد القيرواني ، م .س . ، ١٣٠.

(٨) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ٢٢٠.

من مال سيده»[1] . فقد ثبت عن الخليفة عمر بن الخطاب أنه أصدر حكماً بعدم القطع في هذه الحالة ، وروي عنه قوله «ليس عليه قطع ، خادمكم سرق متاعكم»[2] . وهو ما عمل به المالكية والحنفية وغيرهم ، وتساءل الشيباني ، أحد فقهاء المذهب المالكي ، «كيف يقطع من سرق ممن له في ماله نصيب؟»[3] . وانفرد من بين هؤلاء داود الظاهري الذي أوجب القطع في حق العبد الذي سرق من مال سيده ، وكذا في حق الوالد الذي سرق مال ولده[4] . وثبت عن عبدالله بن عمر أنه قطع يد عبد سارق ، لكنه كان آبقاً ، فقد «سرق وهو آبق»[5] .

## ٢- شرب الخمر:

انفق العديد من الفقهاء على أن حد الرقيق شارب الخمر نصف حد الحر ، وهو قول المالكية والحنفية وأصحابهم[6] ، غير أنهم اختلفوا في الحد الأقصى بين ٥٠ جلدة لدى المالكية والحنفية[7] ، وذهب الشافعي إلا أنه لا يصل عند «العبد عشرين»[8] . غير أن بعض الفقهاء ساووا بين الحر والعبد في حد شرب الخمر ، وذلك في حالة عدم معرفة العبد بعتقه ، وهو قول الإمام مالك وغيره ، وسوغوا ذلك بجعله ضمن باب «ما لا يعذر فيه بالجهل»[9] .

## ٣- الزنى:

حدد الفقهاء عقاب الرقيق الزاني في نصف حد الحر ، واختلفت آراؤهم حول طبيعة الحدود ، التي تراوحت لديهم بين الجلد والتغريم والنفي والرجم ، وجعلوا لذلك بعض الاستثناءات :

---

(١) الماوردي ، م .س . ، ٢٢٨.

(٢) الإمام مالك ، م .س . ، ٢٣٦.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) الماوردي ، م .س . ، ٢٢٨.

(٥) الإمام مالك ، م .س . ، ٢٤٠.

(٦) نفسه ، ٢٤٦.

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) الماوردي ، م .س . ، ٢٣٦.

(٩) ابن سهل ، م .س . ، ٥ : ١٣١ ، نقلاً عن الإمام مالك ؛ انظر أيضاً العلمي ، م .س . ، ١ : ٢٩.

فبالنسبة للجلد ، يجمع الفقهاء على أن حد العبد الزاني «خمسون جلدة على النصف من حد الحر»[(١)] . وهو ما انتهى إليه حكم المالكية والحنفية وعامة الفقهاء[(٢)] . ويستوي في ذلك العبد والمدبر والمكاتب وأم الولد[(٣)] ، كما يستوي فيه العبد الكافر والمسلم «لإلمامه بالفاحشة المحرمة عليه بعد التحصن بالإسلام»[(٤)] . غير أن هناك حالة يجلد فيها العبد كالحر أي مائة جلدة ، وهي حالة عتقه وذلك «لإلمامه بالفاحشة المحرمة عليه بعد التحصن بالإسلام والحرية»[(٥)] ، وإن كان قد زنى قبل علمه بعتقه[(٦)] ، ما دام ذلك يدخل ضمن باب «ما لا يعذر فيه بالجهل» . وأشار ابن حزم[(٧)] إلى أن هناك من الفقهاء من رأى أن حد المملوك الزاني حد الحر .

أما بالنسبة للتغريم ، وهو رأي ينفرد به فقيه إباضي ، إذ لم نقف له على أثر لدى فقهاء السنة وغيرهم . ويتناول حالة من زنى بأمة ، بمعنى أن الرقيق طرف فيها ، فجعل حكمه أن من «يزني بأمة قوم عليه عشر ثمنها ، وقيل : عليه خمس ثمنها إن كانت بكراً ، وعشر إن كانت ثيباً ، وقيل عليه صداق مثلها بكراً كانت أم ثيباً»[(٨)] . وهذا الحكم ، رغم تفرده ، فهو يلتزم بقاعدة نصف حد الحر . كما يرفع مسؤولية الزنى عن الأمة باعتبار أن «مطاوعتها واستكراهها سواء»[(٩)] .

أما بالنسبة للنفي ، أو ما عبرت عنه بعض المصادر الفقهية بـ«التغريب» ، فقد وقف الفقهاء من العبد الزاني مواقف مختلفة : ذهب الإمام مالك إلى أنه «لا يغرب لما في التغريب من الإضرار بسيده»[(١٠)] ، في حين قال آخرون بنفيه «عاماً كاملاً كالحر»[(١١)] ، وقال الشافعي «إنه يغرب نصف عام كالجلد في تنصيفه»[(١٢)] .

---

(١) الماوردي ، م .س . ، ٢٢٤ .
(٢) الإمام مالك ، م .س . ، ٢٤٦ ؛ ابن أبي زيد ، م .س . ، ١٢٩ .
(٣) الماوردي ، م .س . ، ٢٢٤ .
(٤) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ٢٤١ .
(٥) نفس المصدر والصفحة .
(٦) ابن سهل ، م .س . ، ٥ : ١٣١ نقلاً عن الإمام مالك ؛ العلمي ، م .س . ، ١ : ٢٩ .
(٧) المحلى ، م ٨ ، ج ١١ ، ٢٣٨ .
(٨) الكندي ، م .س . ، ج ٤ ، ٨٤ .
(٩) نفسه ، ٨٥ .
(١٠) الماوردي ، م .س . ، ٢٢٤ .
(١١) نفس المصدر والصفحة .
(١٢) نفس المصدر والصفحة .

أما بالنسبة للرجم، فقد خص به المحصن، وعرف ابن حزم[1] المحصن والمحصنة بقوله: «وإحصان العبد أن يتزوج الحرة، وإحصان الأمة أن يتزوجها الحر»، في حين جعل الماوردي[2] «الحرية .. من شروط الإحصان». واختلف الفقهاء في هذا الباب، فذهب الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد إلى أن «حد العبد المحصن وغير المحصن والأمة لا رجم في شيء من ذلك»[3]، وهو ما قال به الماوردي[4]، في حين أقره الفقيه أبو ثور[5] بقوله: «الأمة المحصنة والعبد المحصن عليهما الرجم إلا أن يمنع من ذلك إجماع»، وهو ما قال به داود الظاهري[6] أيضاً. ووقف ابن حزم من ذلك موقفاً مخالفاً عندما ميز بين العبد المحصن والأمة المحصنة، اعتماداً على القرآن الكريم الذي خص الإماء المحصنات في الآية الكريمة: ﴿فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾[7]. وهو ما لا يراه بالنسبة للعبد المحصن، حيث انتهى إلى أنه «بيقين ندري أن الله تعالى لو أراد أن يخص العبيد لذكرهم كما ذكر الإماء ولما أغفل ذلك ولا أهمله»[8]، ورد على من لم يميز بينهما، أن «القياس كله باطل ودعوى بلا برهان»[9].

وحول من عليه واجب إقامة الحد على العبد الزاني أو الأمة الزانية، يذكر ابن أبي زيد[10] أنه على السيد «إذا ظهر حمل أو قامت بينة»، أما إذا «كان للأمة زوج حر أو عبد لغيره فلا يقيم الحد عليها إلا السلطان»[11].

## ٤- القذف:

يشمل القذف طرفين اثنين: القاذف والمقذوف. وجعل الفقه «حد القذف بالزنى

(١) المحلى، م٨، ج١١، ٢٣٩.
(٢) م.س.، ٢٢٤.
(٣) ابن حزم، المحلى، م٨، ج١١، ٢٣٩.
(٤) م.س.، ٢٢٤.
(٥) ابن حزم، المحلى، م٨، ج١١، ص٢٣٩.
(٦) الماوردي، م.س.، ٢٢٤.
(٧) سورة النساء، الآية ٢٥.
(٨) ابن حزم، المحلى، م٨، ج١١، ص٢٣٩.
(٩) نفس المصدر والصفحة.
(١٠) م.س.، ١٢٩.
(١١) نفس المصدر والصفحة.

ثمانون جلدة»[١] ، غير أنه حدد شروطاً خمسة إذا اجتمعت في المقذوف وثلاثة في القاذف أقيم عليه الحد .

والشروط الخمسة للمقذوف بالزنى هي : البلوغ والعقل والإسلام والحرية والعفة[٢] . ويهمنا هنا حكم العبد المقذوف ، إذ «لا حد على قاذفه ولكن يعزر لأجل الأذى ولبذاءة اللسان»[٣] .

أما الشروط الثلاثة الموجبة لحد القاذف بالزنى فهي البلوغ والعقل والحرية[٤] . وفي حالة كون القاذف عبداً «حد أربعين نصف الحد للحر لنصفه بالرق»[٥] . وهو ما قال به الإمامان مالك[٦] وأبو حنيفة وفقهاء الأمصار وأكثر العلماء ، وتبناه ابن رشد[٧] ، وابن أبي زيد[٨] .

وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله : «من قذف مملوكه بالزنى يقام عليه الحد يوم القيامة ، إلا أن يكون كما قال»[٩] .

ومما يرتبط بموضوع القذف ، قذف عبد ، لم يعلم قاذفه أنه أعتق ، فحكمه أن الحد يلزمه[١٠] ، وهو ما يدخل ضمن «ما لا يعذر فيه بالجهل» ، الذي ينطبق أيضاً على العبد قاذفاً ، ففي حالة عدم معرفته بعتقه «فحده حد الحر»[١١] . ونستحضر هنا نازلة طرحت على مجموعة من الفقهاء في الأندلس ، تهم رجلاً شتم آخر بالعبودية والرق ، فأفتى هؤلاء إجماعاً بحد من رماه بذلك[١٢] .

---

(١) الماوردي ، م .س . ، ٢٢٩.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) نفسه ، ٢٣٠.

(٤) نفسه ، ٢٢٩.

(٥) نفسه ، ٢٣٠.

(٦) م .س . ، ٢٤٦.

(٧) المقدمات ، ٣ : ٢٦٥.

(٨) م .س . ، ١٢٩.

(٩) صحيح مسلم ، م٦ ، ج١١ ، ص١٠٩.

(١٠) ابن سهل ، م .س . ، ٥ : ١٣١ ، نقلاً عن الإمام مالك ؛ العلمي ، م .س . ، ١ : ٢٨ .

(١١) ابن سهل ، م .س . ، ٥ : ١٣١ ، نقلا عن الإمام مالك .

(١٢) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ص٧٥-٧٦ ، ووردت النازلة نفسها مع فتاوى الفقهاء السبعة فيها لدى الونشريسي ، ٢ : ٥١٤-٥١٥.

## ٥- القتل والجرح:

جعل الإمام مالك قصاص القاتل مشروطاً بالحرية والإسلام «يقتل الحر بالحر والحرة بالحرة والحرة بالحر والحر بالحرة ، والعبد بالعبد والأمة بالأمة والعبد بالأمة والأمة بالعبد»[١] . وينسحب الأمر ذاته على الرقيق الكافر ، ذكراً أم أنثى[٢] . ويضيف الماوردي[٣] أنه «يقتل العبد بالعبد وإن فضلت قيمة القاتل على المقتول» ، وهو ما ذهب إليه أبو حنيفة[٤] أيضاً . ولعل الاستثناء الوحيد هو أنه في الوقت الذي «لا يقتل حر بعبد»[٥] . يقر المالكية أنه «يقتل به العبد»[٦] ، أي أن العبد يقتل إذا قتل حراً ، ولا يقتل الحر إذا قتل عبداً . وعلل ابن رشد[٧] قتل العبد القاتل لحر بأن «الحر إذا كان يقتل بالحر لاستوائهما في الحرية ، فالعبد أولى أن يقتل به لمزية الحرية» .

وفي الوقت الذي جعل فيه الماوردي[٨] «دية العبد قيمته ما بلغت» ، وهو ما انتهى إليه الإمام الشافعي لقوله : «وإن زادت على دية الحر أضعافاً»[٩] ، فإن الإمام أبا حنيفة وضع لها حداً لا يصل دية الحر ، لقوله : «وأنقص منها عشرة دراهم»[١٠] .

أما بالنسبة للجرح ، فقد نص ابن أبي زيد القيرواني [١١] أنه «لا قصاص بين حر وعبد في جرح» ، مما ترك المجال مفتوحاً أمام الاتفاق على مبلغ الدية .

ولعل أهم ما يستفاد من مبحث الرقيق والحدود ، أن أحكام الفقهاء سعت إلى تحديد موقعه ضمن المنظومة الاجتماعية ، باعتبار أنها حددت العلاقات القائمة بين الرقيق نفسه ، وبينه وبين الطرف الثاني في المجتمع وهو الأحرار .

---

(١) نقلاً عن ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ٢٨٠.
(٢) نفس المصدر والصفحة .
(٣) م .س . ، ٢٣٢.
(٤) نفس المصدر والصفحة .
(٥) ابن أبي زيد ، م .س . ، ١٢٦.
(٦) نفس المصدر والصفحة .
(٧) المقدمات ، ٣ : ٢٨٠.
(٨) م .س . ، ٢٣٣.
(٩) نفس المصدر والصفحة .
(١٠) نفس المصدر والصفحة .
(١١) م .س . ، ١٢٦.

خلاصة القول إن خصوبة المادة التي وفرتها المصادر المعتمدة في صياغة مباحث هذا الفصل ، تدفعنا إلى تسجيل الملاحظات التالية :

● الاهتمام الكبير الذي أولته المصادر الفقهية للرقيق ، فخصته بمباحث مستقلة ، ومثال ذلك مباحث الإباق والعتق والحدود . . . وهو اهتمام يكشف صراحة عن انتشار الرقيق في المجتمع وتعاظم أهميته في الحياة الاقتصادية والاجتماعية خاصة .

● رصدت المصادر الفقهية كل صغيرة وكبيرة في حياة الرقيق ، فمكنتنا بالتالي من تتبع مساره سواء في ظل الاسترقاق أو ما بعده .

● خضوع الرقيق خضوعاً مطلقاً للسيد ، المعزز بسلسلة غير متناهية من الأحكام الفقهية ، التي تراقب خطواته منذ بداية الجنينية حتى وفاته ، فزواج الرقيق وطلاقه غير جائزين إلا بإذن سيده ، وعتقه مرتبط بالسيد أكثر مما هو مرتبط به ، سواء في ذلك العتق الواجب شرعاً أو العتق برضى السيد : تدبيراً أو مكاتبة .

● لم تمنع مجموعة من الأحاديث النبوية ، وأعمال الرسول والصحابة ، التي تحض على الرفق بالرقيق والعناية به ، من وجود تجاوزات ، فرضت تدخل الفقهاء ، الذي لم يتجاوز في الغالب حد الزجر .

● محدودية تصرف الرقيق ، من خلال منعه من تولي مناصب هامة كالقضاء والحسبة ، ومن خلال منع تصرفه في المال ، الذي تجمع لديه ، ولو بإذن سيده ؛ وهو ما أدى بالتالي إلى تعطيل انخراطه في الحياة الاقتصادية والاجتماعية . . . ، رغم كونه أحد الفاعلين في معظم أنشطتها . وتلك مفارقة سنعمل على تبيانها في الفصول اللاحقة من خلال نموذج المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م .

● قصور دراسة الوضعية القانونية للرقيق عن تبيان أوضاعه الحياتية ، وإن كانت تساهم في ذلك بنصيب ، ذلك أن وضعيته في المجتمع(١) هي الكفيلة بإعطاء صورة واضحة عن هويته وحركيته .

---

(١) انظر في هذا الصدد :

Ghita AOUAD-BADOUAL, l'esclavage tardif au Maroc sous le protectorat, Revue Maroc-Europe, éd. la Porte, no1, Rabat, 1991, p.135.

# الفصل الثاني: النشاط الاقتصادي والوضعية الاجتماعية لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

المبحث الأول: النشاط الاقتصادي

المبحث الثاني: الوضعية الاجتماعية

خلاصة

# الفصل الثاني

## النشاط الاقتصادي والوضعية الاجتماعية لرقيق المغرب والأندلس

يتناول هذا الفصل مبحثين اثنين :

- يعرض المبحث الأول للنشاط الاقتصادي للرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، موزعاً عبر العمل الزراعي ممثلاً في تنقية الأرض وتقليبها وبذر البذور فيها ثم حرثها وحصاد محصولها ، إلى جانب الاهتمام بتربية الماشية ورعيها . وكذا عبر ممارسة بعض الأعمال الحرفية والصناعة مثل البناء والنجارة واستخراج المعادن . . . وعبر المساهمة في بعض الأعمال التجارية المحدودة .

- ويعرض المبحث الثاني للوضعية الاجتماعية للرقيق من خلال الوقوف عند المعالم البارزة في حياته ، مثل تغذيته ولباسه وسكنه وظروف عمله سواء داخل البيت أو خارجه . وتبرز العلاقات الاجتماعية التي كانت تربطه بسائر أفراد الأسرة التي عاش في كنفها ، بعض ملامح هذه الوضعية .

ومن القضايا التي ساهمت في إلقاء الضوء على وضعية الرقيق في المجتمع ، ممارسات خضع لها وأثرت في حياته وسلوكه ، مثل تجريده من اسمه القديم وإعطائه اسماً جديداً ، وكذا تجريده من فحولته عبر خصائه ، فضلاً عن المتاجرة في جسده ، مما يفصح عن نظرة دونية تعبر عنها التراتبية التي أخضع لها ، فأطرت علاقته بالمجتمع .

فهل نجح العتق في الارتقاء بالرقيق ، والتخفيف من حدة وطأة هذه الممارسات عليه ، أم أن الإباق وحده كان السبيل إلى خلاصه وانعتاقه؟

## المبحث الأول: النشاط الاقتصادي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦ هـ/١١-١٢م:

لم يحظ النشاط الاقتصادي للرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م بعناية الدارسين المحدثين ، رغم الأهمية التي أصبحت تكتسيها البحوث ذات الطابع

الاقتصادي منذ سنوات طويلة ، فاقتصر تناولهم للموضوع على إشارات سريعة ، لا تحدد طبيعة الأعمال والخدمات التي كانت توكل إليه . ولعل مرد ذلك هو شح المعلومات المتوفرة في ثنايا المصادر على اختلاف أنواعها ومشاربها .

لذلك سوف نعمل على جمع شتات هذه المعلومات المتعلقة بأهم المجالات التي اشتغل فيها رقيق بلاد المغرب خلال فترة الدراسة ، ونختم ذلك بمحاولة تفسير دلالة شح المعلومات ، وما يترتب عن ذلك من نتائج يمكن صياغتها في مقولات تهم طبيعة النظام الاقتصادي الاجتماعي الذي كان الرقيق يتحرك فيه .

## ١ - الرقيق والعمل الزراعي:

يتفق العديد من الدراسات على أن الرق الريفي لم يولَ عناية خاصة ، في حين حظي الرق المديني بدراسات أحسن حظاً . ومثال ذلك مدن الأندلس كإشبيلية ومالقة وقرطبة وقادس وجيان والمرية وإليسانة وغيرها[١] . وإذا كان الأمر يخص القرون ١٥-١٦-١٧م ، فما بال القرون السابقة . فقد تساءل صاحب الدراسة : ألا يمكن القول إن الرأي الذي يذهب إلى أن الاسترقاق ظاهرة مدينية ، يستند إلى أن الاسترقاق الريفي لم يدرس بعد؟[٢] .

أما بالنسبة للقرنين ١١-١٢م في المغرب والأندلس فقد طرحت المسألة نفسها عندما تساءل أحد المتخصصين في الفترة عن السر في عدم توظيف العبيد في العمل الزراعي على نطاق واسع في المغرب المرابطي؟ ووجه دعوة صريحة إلى ضرورة عناية الدارسين بهذا الجانب[٣] .

ولا زال سؤال الباحث قائماً ، كما أن دعوته أيضاً لازالت تتردد في أكثر من مناسبة ، لذلك سوف نعمل على تحديد أهم مجالات عمل رقيق الأرض في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، لنتبين أهمية هذه الخدمات قبل تقديم تفسيرات لغياب توظيف الرقيق في العمل الزراعي في الفترة ذاتها .

---

(١) A. STELLA. Op.cit.. p.50

(٢) Ibidem

(٣) إبراهيم القادري بونشيش ، مسألة العبيد . . . ، م .س . ، ص٢٤٤ .

ارتبط ذكر الرقيق في الكتابات التاريخية وغيرها ، خلال الحديث عن العمل الزراعي ، بمجالات محدودة ، لا تقدم صورة واضحة عن طبيعة الخدمات ، وتولد انطباعاً بمحدوديتها .

وهكذا في الوقت الذي تربط فيه إحدى الروايات التاريخية بين المواشي والعبيد في حصن يعرف بنماليت في طرف لواته ، يسكنه قوم من مدينة تاهرت[1] ، مما يفيد بأن العلاقة بينهما تكاد تكون متلازمة ، ما دامت تنبئ باشتغال الرقيق في تربية الماشية ، وما يتعلق بها من رعي وعلف وعناية . نعثر على رواية أخرى تجمع بين مالك للأرض في بلد دخسالة بمنطقة تادلا وثور له وعبيد[2] ، مما يفيد بجمع ملاك الأرض للعبيد والمواشي في ضياعهم .

وقد مكنتنا قراءة بعض الوثائق المرابطية والموحدية من استخلاص ملامح من عمل الرقيق في تربية الماشية ، تراوحت بين خدمة الدواب ونقلها إلى البادية[3] .

وتفيد إشارة ابن القطان[4] إلى حملة موحدية سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م في بلاد سوس ، بوجود عمل للعبيد في تربية الماشية والعناية بها ، فقد اقتحم الموحدون المنطقة وهاجموا أهلها «فقتلوهم وغنموا أموالهم بقراً وغنماً ودواباً وعبيداً» . ولعل في تلازم العبيد والبقر والغنم والدواب إشارة إلى وجود علاقة بينهما .

أما بالنسبة للعمل في الأرض ابتداءً من تنقيتها وتقليبها ونثر البذور فيها ، مروراً عبر حرثها وأخيراً حصاد محاصيلها ، وهي أعمال تتطلب جهداً كبيراً[5] ، فإننا نتوفر على إشارات سريعة ، لكنها تحمل دلالات كبرى .

أولى هذه الإشارات أن الفقهاء ، وقد تمكنوا من حيازة إقطاعات واسعة خلال فترة الدراسة ، سارعوا إلى بناء القصور والدور عليها ، وشحنوها بالرقيق[6] ، مما يفيد باشتغال العبيد في أعمال ترتبط بهذه الإقطاعات بطريقة مباشرة .

---

(١) ابن الصغير ، م .س . ، ص١٠٧.

(٢) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٢٦٠.

(٣) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٤٩٥.

(٤) م .س . ، ص٢٣٨.

(٥) استهدف الرقيق للعمل المضني في البادية ، كما يؤكده المثل العربي المأثور «قيل لأعرابي ، لم قالت الحاضرة للعبد :باعك الله في الأعراب؟ قال :لأنا نعري جلده ، ونطيل كده ، ونجيع كبده» ، أبو حيان التوحيدي ، م .س . ٣٠ :٣٦.

(٦) إبراهيم القادري بونشيش ، مسألة العبيد ، م .س . ، ص٢٣٢.

أما بالنسبة للسلطة السياسية ، فإن وجود منصب أمين الضياع في عهد يعقوب المنصور الموحدي ، ويدعى أبا بكر بن ملول بن إبراهيم[١] يدل على الملكيات الواسعة ، كما يستدعي أيدي عاملة زراعية وفيرة للقيام بشؤونها .

وإذا ما انتقلنا من التخمين إلى ملامسة طبيعة عمل الرقيق في الأرض ، نعثر على إشارات تفيد باشتغاله في العمل الزراعي في مختلف بيئات المغرب : سواء في إفريقية أو المغرب الأوسط أو المغرب الأقصى بين فاس وأغمات[٢] أو في الأندلس[٣] . وهو ما عبرت عنه أيضاً بعض الأمثال الشعبية : «طلق الفاس ، خذ المصحا»[٤] . وهي إشارات غير كافية - في نظرنا - للقول باشتغال الرقيق في العمل الزراعي على نطاق واسع في فترة البحث .

غير أن وجود بعض الإشارات الصريحة تهم بلاد المغرب والأندلس في فترات أخرى ، سابقة عن القرن ٥هـ/ ١١م ، ولاحقة عن القرن ٦هـ/ ١٢م ، تجعلنا نؤكد استمرارية عملية توظيف الرقيق في العمل الزراعي ، خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١/ ١٢م .

وهكذا من خلال إشارة البكري[٥] إلى منتزه قرب جلولا بإفريقية يحمل اسم سردانية ، استخلص أحد الدارسين أن أسرى نصارى قدموا من سردانية في الفترة الإسلامية ، استقروا بهذه الجهة واشتغلوا في فلاحة الأرض[٦] . وهي إشارة فريدة لا نعلم لها مثيلاً في بلاد المغرب ، بخصوص تعاطي الأسرى العمل الزراعي .

أما في الأندلس خلال القرن ٧هـ/ ١٣م ، واعتماداً على وثائق إسبانية ، وقف أحد المتخصصين في الرق الأوروبي ، على المجالات التي عمل بها الرقيق ، وحددها في أعمال زراعية متعددة ، يرتبط بها تحريك عجلات الناعورات المستعملة في السقي وإصلاح المحاريث والعمل في المطاحن[٧] .

---

(١) أبو بكر علي الصنهاجي ، المقتبس من كتاب الأنساب في معرفة الأصحاب ، ص٤٢ ، تحقيق عبد الوهاب بن منصور ، دار المنصور للطباعة والوراقة ، الرباط ، ١٩٧١.

(٢) عز الدين أحمد موسى ، النشاط الاقتصادي . . . ، ص١١٩.

(٣) الونشريسي ، م .س . ٨٠ :٣٤٩.

(٤) أبو يحيى عبيدالله بن أحمد الزجالي القرطبي ، أمثال العوام في الأندلس ، ٢ :٩٩ ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة محمد الخامس ، فاس ، ١٩٧١.

(٥) المغرب . . . ، ص٣٢.

(٦) هوبكنز ، م .س . ، ص١٣١.

(٧) Ch. VERLINDEN, Op.cit., T. I, p.239

وخص الباحث نفسه مدينة رندة الأندلسية في القرن ٧هـ/ ١٣م ، باشتغال الرقيق فيها بطحن الحبوب من قمح وحنطة ، وعمم من خلالها ذلك على مناطق أندلسية أخرى - لم يحددها - مارس فيها الرقيق العمل ذاته[١] .

ولعل ما يؤكد الفرضية التي وضعناها عن استمرارية عمل رقيق المغرب والأندلس في العمل الزراعي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١/ ١٢م ، إشارة أحد الدارسين إلى أن الأسرى المسلمين الذين تحولوا إلى عبيد في جنوب أوروبا ، عملوا خلال العصر الوسيط في الفلاحة[٢] . ذلك أن توظيف الأوروبيين للرقيق المسلم - ضمن الأسرى - في العمل الزراعي يدل على وجود خبرة لهم في هذا المجال اقتضت مصلحة آسريهم الأوروبيين الاستفادة منها .

ويمكن تعزيز فرضيتنا تلك ، بإشارات صريحة إلى اشتغال الرقيق في العمل الزراعي ، فهذا ابن الزيات التادلي[٣] يترجم لأحد رجالات الصوفية ، يدعى أبو جبل يعلى من أهل فاس ، توفي ٥٠٣هـ/ ١١٠٩-١١١٠م «كان جزاراً أسود إلى السمرة» ، عاد من مصر ، وعندما قرب من فاس ، ألمّ به جوع شديد ، وصادف حصادين يتناولون الطعام ، فحدثته نفسه أن يشاركهم فيه «قال في نفسه : أنا أسمر وهؤلاء الحصادون من جنسي ، فلعلهم يدعوني للمؤاكلة معهم»[٤] ، غير أن أمله خاب ، فقد نهره هؤلاء[٥] . فهل استنكف ابن الزيات من تسمية هؤلاء الحصادين بالعبيد ، فوصفهم بالسمر ، خاصة وأن المترجم له ، كما سبقت الإشارة ، أسود يميل إلى السمرة؟

وإذا كانت هذه مشكلة أولى تصادف الأخذ بهذه الرواية ، فإن هناك مشكلة أخرى ، ترتبط بها ، فإذا ما سلمنا بأن هؤلاء الحصادين عبيد ، ألا نفترض أنهم لم يكونوا عمالاً زراعيين دائمين؟ ذلك أن غياب الإشارة إلى عمل الرقيق في الأرض في الكتابات المصدرية ، يجد سنده في أنهم لم يكونوا دائمين بل موسميين ، يتم اللجوء إلى قوتهم العضلية عند ظهور الحاجة إليهم ، في مرحلة حرث الأرض أو حصادها على وجه الخصوص ، كما في الإشارة السابقة .

---

(١) Ibid. I: 238-239

(٢) فان كونينكسفلد ، مقال سابق ، ص١٤.

(٣) م .س . ، ص١٠١.

(٤) نفسه ، ١٠٣.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

ونجد مصداق هذه الفرضية في إشارات مصدرية عديدة، جمعها أحد الباحثين وتهم إسناد أرباب الأرض أمر ضياعهم وإقطاعاتهم لوكلاء ينوبون عنهم في تدبير أمورها، في حين سكن هؤلاء المدينة (فاس ومالقة مثلاً)[1]. ويدخل ضمن تدبير الوكلاء استدعاء يد عاملة زراعية من الرقيق من المدينة، بشكل موسمي، مما يعفي الملاك من نفقات أخرى.

وإذا ما أخذنا بهذه الفرضية استقام فهمنا للإشارات المصدرية إلى وجود الرقيق في بعض القرى المغربية، مثل قرية البطم بمنطقة تادلا، حيث توفر لأحدهم يدعى علي بن داود عدد كبير من العبيد[2]. وثبوت اشتغالهم بالحرث والحصاد في مناطق أخرى[3]. ويعضدنا في هذا التخريج شيوع ظاهرة استئجار الرقيق لأداء خدمة ما[4]، نتبين أنها تهم العمل الزراعي، نظراً لتوفرنا على نموذج لوثيقة استئجار عبد من سيده لمدة سنة واحدة[5]، تحدد فضلاً عن مدة الاستئجار قيمته ونفقة العبد خلالها، ثم «إقرار فلان المؤاجر للعبد بأنه بصير بالعمل الذي استأجره فيه»[6].

وهكذا فإن وجود خبرة لدى العبد المستأجر، فضلاً عن استئجاره لمدة سنة كاملة، يفيد أنه استأجر لعمل يتطلب عناية خاصة، نرجح أنه عمل زراعي، في حين وقفنا على إشارة إلى استئجار غير محدد زمنياً، لارتباطه بأداء خدمة ما ينتهي أمده بنهايتها، فقد أقدم أحد رجالات الإباضية في وارجلان في القرن ٥هـ/ ١١م على حفر عين ماء أو إصلاحها، مما تطلب استعانته بيد عاملة، كانت من الرقيق «عزم.. على أن يكنس عيناً أو يحفرها، فأعانه إخوانه بخدمة عبيد»[7].

وبهذا الصدد نص ابن حزم[8] على عدم جواز استئجار «دار ولا عبد ولا دابة ولا شيء

---

(١) إبراهيم القادري بوتشيش، العلاقات الإنتاجية بين المزارعين وأرباب الأراضي بالمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، حاشية ١، ص ٢١، مجلة جمعية تاريخ المغرب، وجدة، العدد ٢، السنة ٢، يونيه ١٩٩٤.

(٢) ابن الزيات التادلي، م.س.، ص ٢٦٠.

(٣) المراكشي، وثائق..، ص ٤٩٥-٤٩٦.

(٤) أشار الفقيه المالكي أشهب، أستاذ محمد بن سحنون إلى ظاهرة استئجار العبيد، في فترة سابقة عن البحث، انظر القابسي، م.س.، ص ١٦٤.

(٥) المراكشي وثائق..، ص ٥١٣-٥١٤. راجع الملحق رقم ٤٠.

(٦) نفس المصدر والصفحة.

(٧) الدرجيني، م.س.، ٢: ٤٤١؛ الشماخي، م.س.، ص ٤٠٦.

(٨) المحلى، م٥، ج٨، ص ١٩٠.

أصلاً ليوم غير معين ، ولا لشهر غير معين ولا لعام غير معين لأن الكراء لم يصح على شيء لم يعرف فيه المستأجر حقه ، فهو أكل مال بالباطل وعقد فاسد» . مما يفيد بشيوع ظاهرة استئجار الرقيق في زمانه .

وهكذا يفهم مما سبق أن مهمة الرقيق تنتهي بانتهاء العمل الذي استأجر لأجله ، في حين أن استئجاره لمدة سنة كاملة ، يعني قيامه بعمل يتطلب حرصاً كبيراً منذ بداية السنة إلى نهايتها ، إنه عمل زراعي دون أدنى شك .

وبناء على القول بالعمل الموسمي للرقيق في الأرض ، وكذلك اللجوء إلى استئجاره ، نفهم لماذا غاب توظيف الرقيق بشكل دائم في العمل الزراعي ، كما نفهم سر غياب ذكره في المصادر التاريخية وغيرها .

وهكذا نعثر على إشارات سريعة إلى وجود الرقيق بالبادية ، خاصة الإماء منه . فقد ورد الحديث عن مملوكة في إحدى النوازل الفقهية «مرسلة في البادية أكثر دهرها غير محجوبة ولا ممنوعة من التصرف»[١] . وتحدد روايات أخرى طبيعة عمل الإماء في البادية ، خاصة في جلب المياه من العيون والآبار[٢] ، وقيامهن بهذا العمل جماعات أيضاً ، ومثال ذلك جبل نفوسة «أن خدمهم وإماؤهم إذا خرجن للاستسقاء»[٣] . كما اشتغلت الإماء بالاحتطاب أيضاً[٤] ، وهو عمل ليس غريباً عن الرقيق ، فقد أسند إليه في جهات أخرى غير بلاد المغرب[٥] ، وفي بلاد المغرب في فترات لاحقة[٦] .

ورغم غياب إشارات صريحة إلى عمل العبيد في المجال الزراعي ، فإن رواية هامة لأبي عبيد البكري تفيد بوجود هذا العمل ، وإن بشكل غير مكثف . يذكر البكري[٧] عن الصقالبة أنهم «ذوو صولة وبطش . . . وهم يجتهدون في الفلاحة» . وما دام المجتمع الأندلسي ، والمغربي بدرجة أقل ، عرف الصقالبة منذ القرن ٤ هـ/ ١٠م ، فإنه يمكن القول إنه تم توظيف

---

(١) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ص٢٦٤.

(٢) الشماخي ، م .س . ، ص٢١٦.

(٣) الوسياني ، سير مشائخ المغرب ، مخطوط ، ورقة ٣٣.

(٤) نفسه ، ورقة ٢٠٣.

(٥) يشير الإدريسي إلى المدينة المنورة في الحجاز فيقول : «ومياه نخيلهم وزروعهم من الآبار يسقيها العبيد» ، م .س . ، ١ :١٤٣.

(٦) يشير الوليدي إلى اشتغال العبيد في المغرب في «إحياء موات من إجراء قناة . .» ، م .س . ، ص١٥٦.

(٧) المسالك . . . ، م .س . ، ١ :٣٣٦.

بعضهم في العمل الزراعي ، إلى جانب الجيش والإدارة والبلاط والبيوت ، رغم افتقارنا إلى إشارات صريحة تنبئ بذلك .

ولدينا إشارة في غاية الأهمية تفيد بعدم اقتصار وجود الرقيق في العمل في الأرض في البادية فقط ، فقد أوكلت إلى البعض منه الإشراف على بساتين داخل المدينة ، وربما آلت إليه ملكيتها فيما بعد ، كما تعبر عنه حالة شخص يدعى أبا الفضل كان مولى للأمير المرابطي يوسف بن تاشفين كان يملك البستان الوحيد الذي كان بمراكش في بداية تأسيسها[١] . وسواء كان هذا المولى يملك البستان أم يشرف عليه ، فإن الرواية تفصح عن وجود خبرة لدى الرقيق بالبستنة . وهو ما تؤكده إشارة ابن رشد[٢] إلى وجود رقيق يعمل في البساتين والرحى .

خلاصة القول إن اشتغال الرقيق بالعمل الزراعي في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، كان عملاً موسمياً ، فرضته الحاجة إليه في أوقات معينة من السنة ، ولم يكن توظيفاً دائماً ، وبذلك غاب الحديث عنه في الكتابات المصدرية .

## ٢- الرقيق والنشاط الحرفي:

أثارت مجموعة من الدراسات موضوع امتهان الرقيق لأعمال حرفية معينة ، وسجلت بخصوص ذلك أنه كان من نصيب الرقيق في العالم الإسلامي خلال العصر الوسيط حرف وضيعة ، أعرض عنها السادة[٣] ، وسمحوا لعبيدهم بالقيام بها[٤] .

وإذا كان هذا الحكم يبدو عاماً ، فإن دراسة أخرى أكدته ، وانتهت إلى اقتصار عمل الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م على بعض الأعمال الصناعية المحدودة[٥] .

---

(١) الإدريسي ، م .س . ، ١ :٢٣٣.

(٢) المقدمات . . . م .س . ، ٣ :٧٩.

(٣) الحسين بولقطيب ، أوضاع الرقيق في المجتمع العربي الوسيط ، ص١٤٣ ، مجلة النهج ، العدد ٣٢ ، السنة ٧ ، ١٩٩٠.

(٤) VERBEEK, Op.cit., T.I, p.192 كما اعتبر العمل اليدوي في الحضارات القديمة من أخس الأعمال ، لذلك ترك للأرقاء ، يذكر أرسطو في هذا الصدد :«إن أدق الصنائع ما قل مجال القدر فيه ، وإن أخسها ما عظم إضناؤه للجسد ، وأجدرها بالعبيد ما كثر فيه استخدام الجسم ، وأحطها شأناً ما ضؤل احتياجه إلى الحذق» . في السياسة ، ص٣٤ ، ترجمه من اليونانية الأب أوغسطينس بربارة البولسي ، ط٢ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٨٠ . وحول الرقيق والعمل اليدوي ، انظر :
Georges LEFRANC, **Histoire du travail et des travailleurs**, Flammarion, nouvelle édition, 1975
خاصة الفصل الرابع المتعلق بالرقيق كأداة حية ، ص٦٧-١١١.

(٥) إبراهيم القادري بوتشيش ، مسألة العبيد . . . م .س . ، ص٢٣٥.

أما على مستوى الكتابة المصدرية ، فإن سمة الإعراض عن ذكر الأعمال الحرفية التي كان الرقيق يقومون بها ظلت سائدة . ويبدو أن النظرة الدونية للرقيق من جهة ، وللأشغال الرضيعة التي امتهنوها من جهة ثانية ، تفسر إلى حد كبير هذا الإعراض . ويكفي أن نسجل في هذا الصدد ما حفلت به الأدبيات السياسية للفترة من عبارات في حق الرقيق الحرفي ، فقد خاطب المرادي[١] السلطان ناصحاً «لا تجالس الخدام والعبيد ، فإنهم يرتفعون بك عن مهنتهم ، فيخل ذلك بخدمتهم» .

وفي محاولة لرصد طبيعة الحرف والصنائع التي مارسها عبيد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١/ ١٢م ، ناقش أحد الدارسين مقولة مفادها أنه «من خلال مهنة السيد ، يمكن معرفة عمل العبد»[٢] ، وانتهى إلى أنها تنطوي على مغالطة واضحة ، متسائلاً هل عبد الطبيب ممرض[٣] ، ذلك أن عمل السيد يقدم صورة محدودة جداً عن عمل الرقيق[٤] .

ويفهم من إشارات مصدرية عديدة أن الطلب على الرقيق الذي كانت بيده صنعة ، كان حاضراً باستمرار خلال عمليات البيع والشراء . فقد ألح ابن الحاج[٥] في إحدى نوازله ، على ضرورة تضمين عقد ملك أمة ، إلى جانب صفتها وبلدها وزوجها إن كان لها زوج «إن كانت لها صنعة ذكرت» . ولعل السر في ذلك أن وجود صنعة بيد الأمة يرفع من سعرها . وهو ما تعبر عنه إشارة إلى رجل صحب القاضي الأندلسي محمد بن بشير المعافري إلى المشرق ، وارتاد سوق الرقيق بمصر ، وسجل «إني وجدت جارية تساوي على وجهها كذا وكذا وبيدها صنعة ، ويسأل بها صاحبها من أجل صنعتها كذا وكذا أكثر مما تساويه بغير صنعة»[٦] . وهكذا حددت طبيعة الحاجة إلى الرقيق ، اقتناء ذوي الصنعة منه ، إن كانت الحاجة إلى ما

---

(١) م .س . ، ص٧٨ ، بل إنه دعاه إلى عدم مجالسة أصحاب الصنائع دون تمييز . وربما حملت بعض هذه الأدبيات النفحة الدونية التي تطبع الكتابات القديمة حول الرقيق ، التي ميزت بين عمل السادة وعمل الأرقاء ، ومثال ذلك أرسطو ، الذي بعد أن نص على أصناف خدمة الرقيق ، عرّف مجال السادة أنه «علم استعمال الأرقاء ، فالسيد بالاستفادة من مواليه لا باقتنائهم» م .س . ، ص٢١.

(٢) STELLA. Op.cit., p.46

(٣) Loc. Cit

(٤) Ibidem, p.47

(٥) نوازل . . . ، م .س . ، ص٢٠٠.

(٦) الخشني ، م .س . ، ص٣١.

بيده منها ، وعدم الالتفات إلى صنعته إن لم تكن الحاجة إليها قائمة ، كما في الرواية السابقة ، التي ورد النص فيها على ذلك صراحة «لا حاجة لك بصناعتها ، وإنما تشتريها للمتعة ، فدعها فلا معنى للزيادة فيها»[1] . أما السقطي[2] فقد سجل أن مبتاعي الإماء ، كانوا يقبلون عليهن «لاسيما ذوات الصناعات منهن . . لاختبار صنعتها» .

وينسحب الطلب على الرقيق ذي الصنعة ، على الإماء والعبيد على حد سواء ، وهكذا عثرنا على وثيقة أثبت بها أصل المملوك واسمه إلى جانب صنعته «مملوكه الجليقي المسمى بكذا وكذا النجار أو البناء»[3] . ووقفنا أيضاً على عبارات في هذا الاتجاه ، مثل «عبد صانع»[4] و«عبدين غير صانعين»[5] والجارية «الطباخة»[6] و«الخبازة»[7] .

وإذا كانت بعض الدراسات قد أشارت إلى اشتغال العبيد في الصناعة ، سواء فيهم السود والبيض[8] ، دون أدنى ذكر لطبيعة هذه الصناعات ، من حيث أهميتها أو وضاعتها ، فقد تمكنا من حصر هذه الصناعات في أنواع محدودة ، لا تقدم شحة المصادر بشأنها دليلاً على عدم انتشارها في سائر جهات المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة .

وهكذا ترد الإشارة إلى اشتغال رقيق القرن ٥هـ/ ١١م ، من أصل جيليقي ، في النجارة والبناء وذلك في مدينتي طليطلة وقرطبة[9] ، وفي أفران طهي الخبز في طليطلة خلال الفترة ذاتها[10] .

كما تولى العبيد عملية نقل الأحجار والآجر والجيار في مدينة إشبيلية خلال مشروع الخليفة الموحدي أبو يعقوب يوسف بإنشاء بحيرة إشبيلية وتعميرها سنة ٥٦٧هـ/ ١١٧١-١١٧٢م[11] . كما شارك العبيد في عمارة مدينة مراكش سنة ٥٧٩هـ/ ١١٨٣م ، خاصة بناء

(١) القاضي عياض ، المدارك . . . ، ٣: ٣٣٤.

(٢) م .س . ، ص٤٨.

(٣) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٢٩٨.

(٤) نفسه ، ص٢٩٩.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي . . . ، ١١٩.

(٩) VERLINDEN, Op.cit., 1:209-210

(١٠) Ibid, 1:210

(١١) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص٣٧٦.

سورها من ناحية القبلة ، وبناء باب الشريعة بها[١] ، حتى تتسع لقبائل هسكورة وصنهاجة التي استدعاها الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المؤمن لسكنى المدينة[٢] .

وتعبر أمثال شعبية عما كان يلاقيه الرقيق من ضنك وإرهاق خلال عملية جلب الأحجار[٣] .

ويمكن أن ندرج في هذا الصدد إسناد السلطة الموحدية إلى الأسرى القيام بأعمال عمرانية أخرى ، مثل ما قام به الخليفة الموحدي يعقوب المنصور عند عزمه على بناء المسجد الأعظم بسلا حيث «كان يعمل في بنائه ونقل حجارته وترابه سبعمائة أسير من أسرى الفرنج في قيودها»[٤] . ويبدو أن ظاهرة استعمال الأسرى في عمليات البناء والعمارة كانت شائعة في البلاد الإسلامية غربها وشرقها . ففي الفترة نفسها تولى الأسرى في مصر زمن صلاح الدين الأيوبي بناء حصن القلعة المتصل بمدينة القاهرة ، إلى جانب مشاريع عمرانية أخرى ، وكان ذلك مما عاينه الرحالة الأندلسي ابن جبير الكناني[٥] ، وسجل عنه «المسخرون في هذا البنيان ، والمتولون لجميع امتهاناته ومؤنته العظيمة ، كنشر الرخام ونحت الصخور العظام ، وحفر الخندق . . ينقر بالمعاول في الصخر . . العلوج الأسارى من الروم» .

ولعل وفرة السبي في مغرب الموحدين[٦] ومشرق الأيوبيين ، نتيجة الحروب الصليبية ، هي الكامنة وراء توظيف رجاله في مثل هذه المشاريع الضخمة والشاقة ، وهو ما يؤكده ابن جبير[٧] مشيراً إلى أن «عددهم لا يحصى كثرة ولا سبيل إلى أن يمتهن ذلك البنيان أحد سواهم» .

وقد استمرت ظاهرة استعمال الرقيق في أعمال البناء قائمة في فترات ما بعد القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، ومثال ذلك الأندلس خلال القرن الموالي[٨] .

---

(١) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص١٥٤.

(٢) نفسه ، قسم الموحدين ، ص١٥٣.

(٣) ومثال ذلك : «إلى عيت يا ميمون قم ترفد الحجر» وكذا «إذا عيت يا مبارك نقل الحجر» . الزجالي ، م .س . ، ٢ :٩٩ ، هامش المثل رقم ٤٤٢ ، ورغم أن المحقق لم يشر إلى ارتباط المثلين بالرقيق فالراجح أنهما يهمان الرقيق ، ويفهم ذلك من الاسمين المستعملين وهما ميمون ومبارك اللذين شاعا بين عبيد المغرب ، راجع عنوان : الاسم ضمن المبحث الثاني من هذا الفصل .

(٤) الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ :١٩٥ ، انظر أيضاً الحميري ، م .س . ، ص٢٧.

(٥) م .س . ، ص٥٢.

(٦) راجع عنوان الحرب ضمن الفصل الثاني من القسم الأول من الأطروحة .

(٧) م .س . ، ص٥٢.

(٨) Ch. VERLINDEN, Op.cit., 1:239

كما أننا نتوفر على إشارات تفيد باشتغال الرقيق في عمل مضن آخر، هو المناجم، خاصة مناجم الملح، أو كما سماها أحد الدارسين «جحيم الملح»[1]، لما كان يعانيه الرقيق من مشاق في ذلك.

وهكذا تتعدد الإشارات إلى عمل العبيد في مناجم الملح في تغازى، المدينة الصحراوية، حيث تسميهم المصادر عبيد مسوفة[2]، وتقدم لنا رواية القزويني[3] معلومات غنية عن طبيعة هذا العمل: «شغلهم جمع الملح طول السنة، يأتيهم القفل في كل مرة، يبيعون الملح ويأخذون من ثمنه قدر نفقاتهم، والباقي يؤدونه إلى ساداتهم من مسوفة».

وبارتباط مع العمل في المناجم، ترد الإشارة أيضاً إلى عمل الرقيق في المناجم المعدنية الأخرى، مثل توليد سبك النحاس في مدينة تكدا[4]، واستخراج المعدن في بلاد المغرب[5]، دون أدنى إشارة إلى نوع المعدن ومكان المنجم. وهو مجال عمل فيه الرقيق في أزمنة مختلفة، وفي جهات متعددة، ومثال ذلك وادي العلاقي جنوب مدينة أسوان المصرية، حيث عمل عبيد سودان في استخراج التبر[6]؛ وفي الأندلس خلال القرن ٧هـ/ ١٣م[7]، وإسبانيا خلال أواسط القرن ١٥م[8].

وبالإضافة إلى أعمال البناء والتعدين كأعمال مرهقة، تم توظيف الرقيق فيها اشتغل هؤلاء في مهن أخرى كالنجارة[9] والنسيج، خاصة الإماء في بلاد المغرب في فترات مختلفة.

فقد وردت الإشارة إلى خادم للقاضي إبراهيم بن العباس القريشي في قرطبة، الذي

---

(١) DESCHAMPS, Op.cit., p.28

(٢) القزويني، م.س.، ص٢٥-٢٦؛ ابن بطوطة، م.س.، ٦٥٨؛ R.MAUNY, Op.cit., p.358.

(٣) م.س.، ص٢٦.

(٤) ابن بطوطة، م.س.، ٦٧٨.

(٥) الوليدي، م.س.، ١٥٦.

(٦) اليعقوبي، البلدان...، م.س.، ص٣٣٤.

(٧) Ch.VERLINDEN, Op.cit., 1:239

(٨) STELLA, Op.cit., p.36

(٩) المراكشي، وثائق...، ص٢٩٨. ويشير الوزان إلى اشتغال العبيد المسيحيين في مدينة فاس بنجارة الخشب، ووصف معاناتهم في المستودعات الكبيرة التي عملوا فيها، م.س.، ١: ٢٤٧.

«جلس يقضي في بيته بين الناس ، وخادمه تنسج في ناحية البيت»[1] . وفي صقلية كانت خادم سوداء للقاضي أبي عمرو ميمون بن عمرو بن المعلوف «تغزل وتبيع وتنفق عليه»[2] .

وسجل الزجال الأندلسي ابن قزمان[3] عمل أمة في غزل الصوف ، في الأندلس في القرن ٦هـ/ ١٢م بقوله :

يا أمور الزمان وشغل البال !
لم نفكر في الحر وقت زال
حتى ريت الخديمة زاد المال
تبسط الصوف وتنزع الطيبري

وفي جبل نفوسة ، ترد الإشارة إلى بيت امرأة ، كان لها ثلاث عشرة جارية ينسجن ، فدخلت عليهن مرة ، وأخبرتهن بعتقها لهن «فقمن من الفرح ، فلم تزد واحدة خيطاً»[4] .

ويبدو من خلال هذه الإشارات أن عمل الإماء في مجال النسيج كان محدوداً ، باعتبار أنه كان يدخل ضمن ما يمكن تسميته بـ«الاقتصاد المنزلي» ، الذي يعود ريعه على جماعة محدودة ، لا تتعدى الأسرة الواحدة ، إن لم يكن بعض أفرادها فقط .

ويمكن أن نلحق بعمل الإماء في الغزل ، عملاً آخر ربما اشتهرت به إماء غير إماء مدينة أودغشت ، اللواتي كن يتقن صنع مختلف أشكال الطبيخ وأنواع الحلويات «بها سودانيات طباخات محسنات . . تحسن عمل الأطعمة الطيبة من الجوزنيقات والقطايف وأصناف الحلويات وغير ذلك»[5] . ويبدو أن الإقبال عليهن كان كبيراً يفسره ارتفاع سعر الواحدة منهن إلى «مائة مثقال وأكثر»[6] .

وبالإضافة إلى ذلك عمل الرقيق في مجالات حرفية أخرى كالصيدلة ، فقد كان للطبيب الأندلسي أحمد الحراني «اثني عشر صبياً صقالبة طباخين للأشربة ، صناعين

(١) الخشني ، م .س . ، ص٥١.

(٢) القاضي عياض ، المدارك . . . م .س . ، ٥ : ١١٠.

(٣) أبو بكر بن عبد الملك بن قزمان ، ديوان ابن قزمان ، ص١٣٤ ، تحقيق ف . كورينطي F.CORRIENTE ، المعهد الإسباني العربي للثقافة ، مدريد ، ١٩٨٠. والخديمة تصغير الخادم ، وزاد المال اسمها ، والطيبري إبريق يتخذ من الفخار لتبريد الماء ، راجع هامش المحقق ، ص١٣٤-١٣٥.

(٤) الشماخي ، م .س . ، ص١٧٧.

(٥) أبو عبيد البكري ، المغرب . . . ١٥٨ ؛ انظر أيضاً مجهول ، الاستبصار . . . ، ص٢١٦.

(٦) البكري ، المغرب . . . ، ١٥٨.

للمعجونات على يديه»[١] . وربما اكتسب الرقيق خبرة من العمل في الصيدلة ، فتعاطوا لعمل التمريض ، كما تفيد بذلك إشارة إلى خادم بمدينة بلنسية في القرن ٦هـ/ ١٢م[٢] .

وأسندت إلى الرقيق أعمال وضيعة كما سبقت الإشارة ، ولدينا مثال ، وإن كان يهم إسبانيا خلال القرون ١٥-١٦-١٧م ، فإنه يخرج بنا عن التعميمات التي تطبع الكتابات العربية حول طبيعة هذه الأعمال الوضيعة . فقد أشار أحد الدارسين إلى تولي العبيد في إشبيلية إفراغ الغائط من الدور ، وفي بلنسية تم شراء العبيد بعد طاعون سنة ١٦٤٧م من أجل القيام بحمل الأموات ودفنهم[٣] .

وانتقل الرقيق المسلم إلى جنوب أوروبا خلال العصر الوسيط ، واشتغل بمجموعة من الحرف[٤] ، لا شك أنه تم استغلال ما توفر لديه من خبرة حرفية في بلاد الأندلس خاصة .

وإذا كانت الإشارات السابقة ، تقدم معلومات حول عدم استفادة الرقيق مما كانت تنتجه يداه ، غير ما يقيم به أوده ، فإننا وقفنا على إشارة تفيد بدفع الرقيق الصانع ضريبة معينة إلى سيده ، وإن كانت هذه الإشارة تهم المشرق الإسلامي ، وفي فترة سابقة عن فترة البحث . فقد خلف الزبير بن العوام «ألف مملوك كلهم صانع يؤدون الضريبة ، لا يدخل بيت ماله منها درهم واحد ، كان يتصدق بها»[٥] . فهل عرفت بلاد المغرب هذه الظاهرة؟ لا نملك إجابة عن هذا السؤال ، لندرة المعلومات وشحتها ، وإن كنا نتوفر على إشارة ترتبط بالموضوع ، وتخص تملص السادة من أداء الضرائب عن عبيدهم وإمائهم ، بادعاء أنهم أحرار[٦] . وهي إشارة تدخل ضمن الرغبة في الاستغلال المطلق لطاقات الرقيق .

ويمكن أن نلحق بعمل الرقيق ، مجالات أخرى ، سجلت حضوره وقيامه بأعمال وخدمات تمت الاستفادة منها على نطاق واسع .

---

(١) عبد الغني أبو العزم ، أنواع الصيدلة في أنواع الأطعمة ، ص ١١ ، مجلة أمل ، العدد ١٦ ، السنة ٦ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٩.

(٢) ابن الأبار ، المعجم . . . م .س . ، ص١٣٣.

(٣) STELLA, Op.cit., p.49

(٤) كونينكسفلد ، م .س . ، ص١٤.

(٥) ابن الزبير ، الذخائر . . . م .س . ، ص٢٠٣.

(٦) الونشريسي ، م .س . ، ٩ ، :٥٨٢.

فقد وردت الإشارة إلى تجنيد العبيد في أعمال بحرية في نهاية القرن ٦هـ/ ١٢م في أقصى جنوب الأندلس، في الجزيرة الخضراء، وهم من أصل سوداني أو بيزنطي[١]. كما طرحت إحدى نوازل القاضي عياض وولده، المتعلقة بظروف سفر المراكب في البحر، والأهوال التي تعترضها، وإمكانية تعرضها للغرق، خاصة نتيجة سوء الأحوال الجوية، فأشارت إلى وجود عبيد على هذه المراكب[٢]. وفي ذلك ما يفيد بمشاركة العبيد في التجارة البحرية، حيث سماهم أحد الدارسين «عبيد المراكب»[٣]، وحدد طبيعة عملهم في كونهم «مجدفين على السفن»[٤].

وبعيداً عن البحر، لدينا إشارة إلى عمل الرقيق في الحمامات، خاصة في الأندلس، فقد تحدث ابن خاتمة الأنصاري[٥] عن دخول المرء الحمام - يرجح أنه يقصد مدينة ألمرية بالذات[٦] - والأوقات المناسبة له، ودرجة حرارة الماء «بماء عذب فاتر بحيث يستلذ صبه على الجسد ويكون المكث فيه بمقدار ما يفرغ الخادم من تنظيف جسم المستحم من غير أن يباشر هو من أمور نفسه شيئاً». وقد أشار الوزان[٧]، إلى قيام الخدم في حمامات مدينة فاس بغسل جسم المستحم وتنظيفه.

ويقدم نص في غاية الأهمية أهم الحرف والصنائع والخدمات التي اضطلع بها الموالي في الأندلس الإسلامية، دون تخصيص بفترة معينة. فقد ضمنه أصحابه معلومات هامة عن أهم الصنائع التي اشتغل بها موالي الأندلس[٨]. مما يقدم صورة - يمكن الاستئناس بها - خاصة في تأكيد قولنا بانصراف الرقيق إلى أعمال مرهقة وأخرى وضيعة.

والخلاصة أنه تعددت مجالات عمل الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١/ ١٢م، بين صناعات مرهقة شاقة كالبناء والمناجم والتجديف، وأخرى لا تتطلب

(١) VERLINDEN, Op.cit., I:210

(٢) م .س . ، ص٢٣٥-٢٤٠.

(٣) محمد الشريف، سبتة الإسلامية، هـ٢٠، ص١٣٤، مطبعة الحداد يوسف إخوان، ط١، تطوان، ١٩٩٥.

(٤) نفسه، ١٣٤.

(٥) ابن خاتمة الأنصاري المري، تحصيل غرض القاصد في تفصيل المرض الوافد، ورقة ٦٨، مخطوط الخزانة الملكية بالإسكوريال، مدريد، تحت رقم ١٧٨٥.

(٦) باعتبار أنه يقتبس معظم أمثلته منها، راجع ورقات ٦٦، ٦٨، ٧٢.

(٧) م .س . ، ١ :٢٢٩.

(٨) إسماعيل بن الأحمر وآخرون، م .س . ، ص٢٤-٢٥.

جهداً كبيراً كالنسيج ، وأخرى وضيعة ، أنف السادة من ممارستها ، غير أن ما يجمع بين هذا التعدد هو عدم استفادة الرقيق مما كانت تنتجه يداه ، وبالتالي لم يكن لها تأثير في وضعيته المادية والاجتماعية ، ما دام «لا يملك ماله ملكاً مستقراً ، إذ لسيده انتزاعه منه فهو محجور عليه فيه لحق الملك»[1] .

## ٣- الرقيق والتجارة:

اشتغل الرقيق في البلاد الإسلامية ، شرقها وغربها بأمور التجارة . فقد عمل عبيد المشرق الإسلامي في التجارة ، بعد حصولهم على إذن سادتهم ، شريطة أن يؤدوا لهم ضريبة معينة ، ويتحملوا معهم الخسارة التي قد تلحق تجاراتهم[2] . وعُرفت الظاهرة أيضاً في بلاد بيزنطة ، حيث كان السادة يقومون بتمويل تجارة عبيدهم مقابل نسبة معلومة من الأرباح[3] .

وفي بلاد المغرب والأندلس ، اشتغل الرقيق بالتجارة ، سواء منه الأسود أو الأبيض[4] ، الإناث والذكور . وطرحت مسألة تجارة العبد في زمن ابن رشد القرطبي[5] ، فكان رأيه «لا يجوز له أن يتجر إلا أن يأذن له سيده في التجارة ، فإن أذن له فيها جاز له أن يتجر بالدين والنقد» ، وورد في نازلة إمكانية إذن السيد لأمته في التجارة ، وإمكانية عدم إذنه لها «كانت مأذوناً لها في التجارة أو لم تكن»[6] .

ورغم عدم وقوفنا على إشارة تفيد أن على الرقيق المأذون له في التجارة ، أداء ضريبة أو نسبة معينة من الأرباح لسيده ، كما في المشرق الإسلامي وبيزنطة ، فإن حرية تصرفه في المال المحصل له من التجارة ، وإنفاقه على زوجته ، يترك الانطباع ، أنه أدى منه نصيباً لسيده ، مقابل سماحه له بالتصرف في الجزء الباقي . وهكذا سجل ابن سلمون الكناني[7] أنه «على العبد

(١) ابن رشد ، فتاوى ، م .س . ، ١ :٣٥٨.

(٢) التنوخي ، الفرج بعد الشدة ، ٣ :٧٤-٧٦ نقلاً عن فهمي سعد ، م .س . ، ص١٤٦.

(٣) ليو السادس ، كتاب والي المدينة (كتاب عن الحسبة في بيزنطة في القرن ١٠م) ، ص١٤٢ ، ترجمه الباز العريني . ملحق كتاب نهاية الرتبة . . للشيزري .

(٤) عز الدين أحمد موسى ، النشاط الاقتصادي ، ص١١٩.

(٥) المقدمات ، ٢ :٣٤١-٣٤٢.

(٦) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ٢٦٣ ؛ ابن رشد ، فتاوى ، ٢ :١٢١٩.

(٧) م .س . ، ورقة ٢٧.

نفقة زوجته الحرة وكسوتها طول بقائها في عصمته من كسبه ولا يمنعه سيده من ذلك ، فإن كان له عليه كالئ وقضى به فيما وجد له من مال اكتسبه من تجارة أو هبة» .

ويبدو أن تعاطي رقيق بلاد المغرب للتجارة ، قد ارتبط في الغالب بتجارة السودان عبر الصحراء ، فقد ورد لدى الإدريسي[1] أن تجار أغمات كانوا يتوغلون في البلاد السودانية ، ويعهدون بتجارتهم أحياناً إلى عبيدهم ، الذين حظوا بثقتهم . وهو ما نجد صدى لها - في عصر لاحق - في إشارة ابن خلدون[2] إلى ترفع صنف من التجار عن المتاجرة فـ«يدفعه إلى من يقوم له به من ولائه وحشمه» .

وهكذا عُرف الرقيق المشتغل بالتجارة في كتب الوثائق بـ«العبد التاجر»[3] ، كما عرف العبد في المجال الحرفي بـ«العبد الصانع»[4] .

ووقف ابن رشد[5] موقفاً معارضاً لائتمان السيد عبده الكافر في تجارته «لا يجوز له أن يعطيه مالاً قراضاً ولا أن يأتمنه على البيع والشراء» ، مما يخفي موقفاً حذراً من معاملات أهل الذمة في زمانه .

وليست لدينا دلائل على استفادة الرقيق من هذه التجارة ، ما دمنا لا نملك معلومات عن شروط التقاعد بينه وبين السيد ، وكذا شكل هذا الاتجار ، إذ تغيب عنا قيمة الضريبة الواجبة على الرقيق ، وكذا قيمة الأرباح ، وطريقة قسمتها بينهم ، وكذا مسؤولية الخسارة في التجارة !

بقي لنا أن نتساءل في نهاية هذا المبحث ، بعد أن قمنا بتحديد أهم المجالات الاقتصادية التي سجلت حضور الرقيق ، وإن بدرجات متفاوتة ، سواء في العمل الزراعي وما يرتبط به من فلاحة ورعي وتربية الماشية ، واحتطاب وسقي ، أو في العمل الحرفي في أعمال شاقة كالمناجم والبناء ، وأخرى وضيعة ، أو في المجال التجاري ، عن الإطار الاقتصادي الذي عمل فيه أرقاء مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م؟

---

(١) م .س . ، ١ : ٢٣٢ ، انظر أيضاً : R.MAUNY, Op.cit., p.400

(٢) م .س . ، ١ : ٤٢٥.

(٣) المراكشي ، وثائق . . . ، ٣٠٠.

(٤) نفسه ، ص٢٩٩.

(٥) المقدمات ، ٣ : ١٩.

اعتبر أرسطو[1] «الخادم . . أداة مقدم على كل الأدوات» ، كما اعتبره في الصناعة بمثابة آلة حية ، في مقابل الأدوات الجامدة . فهل كان العمل العبودي في البلاد الإسلامية الوسيطة هو أساس الإنتاج الاقتصادي؟

ناقش مجموعة من الدارسين هذا الموضوع ، وانتهى أحدهم إلى أن دولة الإسلام الوسيطية لم تعرف استغلاليات ريفية تعتمد أساساً على عمل عبودي واضح وكثيف[2] . وعندما أقدم العباسيون في إطار إحياء أراضي العراق - مركز إمبراطوريتهم - على مثل هذا العمل ، قامت ثورة الرقيق[3] ، المعروفة «بثورة الزنج»[4] .

وتتعدد مؤشرات عدم قيام نظام عبودي في الدولة الإسلامية ، أبرزها :

١- اقتصار استفادة الدولة من الرقيق عبر المتاجرة فيهم ، وخاصة من خلال الضرائب التي فرضتها على هذه التجارة .

٢- اقتصار حضور العبيد على الخدمة المنزلية ، وهو «قطاع» غير منتج ، وبالتالي غير محدد لنظام عبودي قائم .

٣- بروز الرقيق في الوظيفة العسكرية ، خاصة من الناحية العددية[5] .

٤- ارتفاع أسعار الرقيق في البلاد الإسلامية ، مقارنة مع أوروبا ، مما أدى إلى وفرتهم هناك ، وغدت العبودية «سلوكاً» ، على حد تعبير أحد الدارسين[6] .

وإذا كان من سمات النظام العبودي وجود إنتاجية مرتفعة نسبياً بالمقارنة مع النظام المشاعي ، التي تؤدي إلى وجود فائض إنتاج ، لكنه محدود جداً ، فإن ذلك لا يعد مؤشراً كافياً للقول بنظام عبودي في مجتمع ما ، بالرغم من أن استمرار الإنتاج يؤدي إلى استمرار الاستغلال بين الأفراد ، ويكبح بالتالي جماح الحافز المادي لدى المنتجين ، مما يدفعهم إلى تشديد قبضتهم الاستغلالية ، وتكون النتيجة المباشرة لانخفاض الإنتاجية هي حرمان المنتج

---

(١) م .س . ، ص١٢.

(٢) R.BRUNSCHVIG, Art.cit., p.34

(٣) Loc. Cit

(٤) لنا عودة إلى هذا الموضوع في الفصل ٤ من هذا القسم .

(٥) Ibid. p.35

(٦) DESCHAMPS, Op.cit., p.30

من ملكية وسائل الإنتاج من جهة ، وتملك المستغل لشخص المنتج من جهة ثانية[١] .

وكانت وسيلة المستغل في تملك المنتج هي العنف المادي الذي يمارسه عليه بهدف تحصيل فائض الإنتاج ، ومن تجليات ذلك تصرفه معه كحيوان يمارس عمله تحت الإكراه المباشر[٢] .

ثم إن ممارسة العنف من قبل المستغِل ضد المنتج لم تكن مطلقة في النظام العبودي ، وإلا أجهزت عليه تماماً ، لذلك أوجبت مصلحة السادة الإبقاء على أرقائهم في صحة جيدة ، باعتبارها شرطاً أساسياً لتطور الاقتصاد وازدهاره ، ومن هنا نفهم سر ارتفاع صوت الدين والرأي الاجتماعي استنكاراً لهذا العنف ، وهو ما أثر بدوره في الوضع القانوني للعبيد وللنظام العبودي ككل[٣] .

ونصل بعد هذه المقدمات النظرية إلى موقع أرقاء مغرب العصر الوسيط بصفة عامة والقرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م بصفة خاصة ، ضمن النظام الاقتصادي السائد؟

إن غياب معلومات كافية ، وقصورها عن تحويل المعطيات الأدبية إلى معطيات رقمية محددة ، فضلاً عن غياب دراسات قطاعية ومونوغرافيات ، تنكب على دراسة البنيات الاقتصادية والاجتماعية لمختلف بيئات بلاد المغرب يمنع من إصدار أحكام قطعية ، وصياغة مقولات حاسمة .

وفي ظل هذا الغياب ، سوف نعمد إلى توظيف بعض المقولات التي تمكن أصحابها من وضع أيديهم على ملامح النظام الاقتصادي في مغرب العصر الوسيط ، وخلال فترة معينة منه بالذات . ومثال ذلك ما انتهى إليه أحد الدارسين المتخصصين حين سجل أن «العبيد لم يلعبوا دوراً يذكر على صعيد الإنتاج ، بل انحصرت مهمتهم في الخدمة المنزلية»[٤] . وهو ما فسر به عدم قيامهم بثورة في بلاد المغرب ، ماداموا قد عاشوا منعزلين في المنازل ، وغير متكتلين في عمليات الإنتاج[٥] .

---

(١) يوري ف . كاتشانفسكي ، عبودية ، إقطاعية أو أسلوب إنتاج أسيوي؟ ص٢١٥ ، ترجمة عارف دليلة ، ط ١ ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٨٠.

(٢) نفسه ، ٢١٦.

(٣) نفسه ، ٢١٨.

(٤) إبراهيم القادري بوتشيش ، مسألة العبيد . . . م .س . ، ص٢٣٤.

(٥) نفسه ، ٢٤٣.

ويبدو أن معاناة هذا الباحث مع النصوص المصدرية ، جعلته يسبق حكمه هذا - رغم وجاهته - بكلمة و«الراجح» ، ويذيله بقوله : «ولو أن مثل هذا الحكم يبقى في حاجة إلى المزيد من الدراسة والتحليل»(١) .

يمكن أن ننطلق من فرضية وجود نظام عبودي في التركيب الاقتصادي - الاجتماعي للمجتمع المغربي والأندلسي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م عبر ملاحظة مجموعة من المعطيات(٢) :

١- استخدام العبيد في الأعمال المنزلية لدى فئات معينة من المجتمع ، خاصة الفئة الميسورة ، باعتبار ارتفاع أسعارهم ، ومحدودية القدرة الشرائية لدى غيرها ، وهو ما وقفنا عليه في مبحث سابق(٣) . ثم إن الإقبال كان كبيراً على الإماء أكثر من العبيد . كما قدمت لنا كتب التراجم والنوازل الفقهية معلومات عن حضور الإماء في بيوت الفقهاء والقضاة خاصة .

٢- كون العبيد سلعة تجارية شائعة ، وهو ما فصلنا القول فيه في المبحث المشار إليه آنفاً .

٣- استخدام الرقيق في أعمال منتجة مثل الزراعة والصناعة .

٤- استخدام الرقيق في بعض الأعمال التجارية .

والواضح أن هذه المعطيات ليست كافية لاستنتاج أنّ علاقات الإنتاج العبودية هي العلاقات المهيمنة في المجتمع المغربي - الأندلسي خلال فترة الدراسة ، ويمكن أن نستدل على ذلك بالمؤشرات التالية :

● عدم كون الرقيق عنصراً أساسياً في تركيب القوى المنتجة سواء في المدن أو القرى ، فقد كانت الغلبة للأحرار .

● غلبة الرقيق كسلعة استهلاكية (العمل المنزلي أساساً) وكسلعة تجارية ، على كونه قوة منتجة .

● كون العبيد في معظمهم أجانب عن المجتمع المغربي - الأندلسي ، فهم سودان وصقالبة بدرجة أولى وأحباش ونوبيون وجيليقيون وروم وغيرهم بدرجة ثانية . انتهى بعضهم إلى

---

(١) نفس المقال والصفحة .

(٢) استفدنا في صياغة هذه المقولات من حسين مروه ، النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية ، ج١ ، ص٢٠٠-٢٠١ ، ط٦ ، دار الفارابي ، بيروت ، ١٩٨٨.

(٣) راجع مبحث تجارة الرقيق في بلاد المغرب . . . في الفصل الثالث من القسم الأول من الأطروحة .

الاسترقاق عبر التجارة (الصقالبة خاصة) والبعض الآخر عبر الحرب (السودان والجيليقيون خاصة) ، أما نسبة الرقيق المحلي (عربي وبربري) فإنها لم تكن توازي نسبة الأرقاء الأجانب[1] .

وهكذا فإن انخراط الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م في الخدمة المنزلية ، وعدم كونه بالتالي قوة منتجة ، كما أفصحت عن ذلك دراسة توزيعهم في القطاعات الاقتصادية ، يدفعنا إلى القول بعدم إمكانية الحديث عن نظام اقتصادي مبني على الرق[2] خلال هذه الفترة .

## المبحث الثاني: الوضعية الاجتماعية للرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

يسعى هذا المبحث - رغم شحة النصوص المصدرية - إلى دراسة العلاقة بين الرقيق والمجتمع ، في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وذلك باعتماد مقاربة تقوم على رصد المؤشرات المادية والمعنوية التي طبعت هذه العلاقة . ولتحقيق هذا المسعى ، ارتأينا تقسيم هذا المبحث إلى العناصر الثلاثة التالية :

- يهتم العنصر الأول بالحياة اليومية للرقيق انطلاقاً من غذائه ولباسه وسكنه ، وانتهاء بظروف عمله سواء داخل البيت أو خارجه .

- ويكشف العنصر الثاني عن الوسط الذي عاش فيه الرقيق ومارس حياته ضمنه ، ونقصد أساساً الأسرة التي احتضنته ، والعلاقات القائمة بينه وبين سائر أفرادها .

- أما العنصر الثالث ، فيبحث في مؤشرات «عدم مواطنة» الرقيق والسبل التي سلكها من أجل انعتاقه ، وهو ما حددناه في الاسم الذي حمله ، والممارسات التي مورست عليه ذكوره (الخصاء) وإناثه (البغاء) ، فضلاً عن الوضع الاجتماعي الذي أريد له احتلاله ، وصولاً إلى سبل انعتاقه ممثلة خاصة في السعي إلى العتق أو نهج سبيل الإباق .

---

(١) راجع عنوان الحرب ضمن الفصل الثاني من القسم الأول من الأطروحة .

(٢) إنه الحكم ذاته الذي أصدره باحث في المجتمع الإسباني خلال العصر الحديث A.STELLA, Op.cit., p.48 ، وعلى النقيض من ذلك رأى باحث آخر أنه لم يكن بإمكان دولة (Fuuta Jaloo غينيا الحالية) أن تقوم في النصف الأول من القرن ١٨ وتتطور إلا عبر إرسالها قواعد نظام اقتصادي يقوم على الرق وتجارته ، انظر :

Roger BOTTE, Les rapports Nord-Sud, la traite négrière et le Fuuta Jaloo à la fin du XVIIIè siècle, p.1411, Annales ESC, nov.-déc., 1999, no6.

إن ما يجمع بين هذه العناصر الثلاثة كونها تعبر عن العلاقات التي قامت بين الرقيق والمجتمع ، وحددت بالتالي تقويماً معيناً لها ، أهي علاقة طيبة هادئة أم علاقة متوترة تقوم على العنف ، بشقيه الجسدي والمعنوي؟ وهو ما ينضوي تحت مقاربة عامة تعرف بمعاملة الرقيق .

فما المقصود بعبارة : معاملة الرقيق[1]؟ هل يقصد بها ظروف حياته اليومية ، التي تحدد بمعايير كمية وكيفية ، تتناول غذائه ولباسه وسكناه وظروف عمله؟ أم يقصد بها طبيعة علاقته بالأسرة التي كان يعيش بين أفرادها؟ سواء من حيث الإكراهات التي كان يتعرض لها ، أو من حيث الأمان الأسروي الذي تحقق له في ظلها ، والذي مكنه من ممارسة حياة مستقلة وعادية ، أم يقصد بها مؤشرات تحدد وضعه في المجتمع ومصيره فيه؟

وجواباً عن هذه الأسئلة وغيرها سوف نعمل على جعل معاملة الرقيق تستغرق كل المعاني السابقة الذكر ، رغم وعينا أن النصوص المصدرية لا تستجيب لهذا الطموح إلا في حدود ضيقة جداً .

## I- الحياة اليومية:

يصعب ترصد خطوات الرقيق في حياته اليومية منذ استيقاظه من النوم صباحاً حتى نهاية يومه في المساء ، لغياب معلومات كافية تخص هذا الموضوع ، لذلك سوف نعمد إلى إثارة معالم بارزة في حياة الرقيق ، تقدم صورة لنشاطه اليومي .

### ١- الغذاء:

يرد الحديث عن غذاء الرقيق ضمن موضوع مسؤولية نفقته ، بما في ذلك زوجته وأبناؤه . وإذا كانت القاعدة العامة أن ينفق السيد على رقيقه[2] ، فيطعمهم مما يأكل[3] ،

---

(١) راجع بخصوص معاملة الرقيق مقال :

Engene D.GENOVESE, le traitement des esclaves dans différents pays: problèmes d'application de la méthode comparative, p.173, Sidney W.MINTZ (sous la direction de), **Esclave=facteur de production: l'économie politique de l'esclavage**, traduction de J.ROUAH, DUNOD, Bordas, Paris, 1981.

(٢) ورد في الحديث النبوي «إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم» . صحيح مسلم ، م٦ ، ج١١ ، ص١١١ ؛ ابن حزم ، المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٢٥٠.

(٣) ابن سلام الإباضي ، كتاب ابن سلام الإباضي ، ص١٠٠ ، تحقيق ر .ف .شفارتز Werner SCHWARTZ وسالم بن يعقوب ، دار اقرأ ، ط١ ، بيروت ، ١٩٨٥. راجع أيضاً ابن حزم ، المحلى ، م٧ ، ج١٠ ، ص٩٧.

باستثناء المكاتب الذي «ماله بيده ، يتصرف فيه بالمعروف ، من نفقة على نفسه»[1] ، فإن الأمر يتطور ويأخذ وجهة أخرى عند زواج الرقيق . فقد نصت بعض كتب الفقه والأحكام على أن نفقة الأمة المتزوجة ، بإذن سيدها ، تقع على زوجها العبد ليلاً ونهاراً ، إن كان السيد يدعها له ليلاً ونهاراً . وأما إذا كان السيد يحتفظ بأمته نهاراً للخدمة ، ولا يدعها لزوجها إلا ليلاً ، فإن على السيد نفقتها نهاراً ، وعلى الزوج نفقتها ليلاً[2] .

أما إذا تزوج العبد من حرة فإن نفقة زوجته تقع عليه «طول بقائها في عصمته من كسبه ولا يمنعه سيده من ذلك»[3] . غير أن نفقة أبنائه منها لا تلزمه سواء في ظل الزوجية أو عند الطلاق[4] .

أما إذا كانت الزوجة أمة ، فنفقتها تقع على زوجها حراً كان أم عبداً[5] . غير أن الإمام مالك ألزم من تبيت عنده بنفقتها ، زوجاً كان أم سيداً[6] . وذهب فقهاء آخرون إلى القول إن نفقة الأمة تقع على من وجدت عنده - السيد أو الزوج - سواء ليلاً أو نهاراً[7] .

وإذا كانت الإشارات السابقة تهم الإطار التشريعي لنفقة الرقيق ، فإن الحديث عن غذائه بصفة خاصة يرد عرضاً . ولدينا نماذج رغم كونها تقع خارج فترة البحث ، فإنها تقدم صورة يمكن الاستئناس بها ، أمام غياب الإشارة إلى غذاء رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م .

أثار أحدهم ، وهو بصدد شراء جارية ناعمة البدن ، موضوع غذائها عندما وجه إليها السؤال التالي : «ما كان غذاؤك عند مولاك؟ قالت : المبطن ، قلت : وما المبطن؟ قالت : الأرز الريان مع اللبن ، بالفالوذج الريان من العسل ، والخبيصة الريانة من الدهن والسكر والزعفران»[8] . وهي إشارة وإن كانت تهم المشرق الإسلامي الوسيط ، فإن أهميتها تكمن في إقامتها علاقة بين الحالة الصحية للأمة - وهي معروضة للبيع - وبين غذائها .

(١) نفسه ، م٣ ، ج٥ ، ص٢٠٢.
(٢) ابن الحواري ، م .س . ، ١ :٩٥.
(٣) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧.
(٤) نفس المصدر والورقة .
(٥) نفس المصدر والورقة .
(٦) نفس المصدر والورقة .
(٧) نفس المصدر والورقة .
(٨) أبو حيان التوحيدي ، م .س . ، ٣ :٧٧.

وفي إشبيلية خلال النصف الأول من القرن ٦هـ/ ١٢م ، ترد الإشارة إلى اهتمام السيد بشراب جاريته ، وهو ما يفصح عنه قيام أحدهم بشراء الخمر لخادمته الرومية ، مما جلب له متاعب مع قاضي المدينة الشهير أبي بكر بن العربي ، أفضت إلى انتقال السيد إلى جهة أخرى[١] .

وقدرت بعض المصادر مقدار نفقة العبد على سيده ، ففي الوقت الذي جعله ابن الحواري[٢] : «مد من حب ذرة ومد من تمر كل يوم» ، ذهب أحد الدارسين ، اعتماداً على وثائق إسبانية ، تهم الأندلس خلال القرن ٧هـ/ ١٣م ، إلى أن هذا المقدار يتحدد في حصة من خبز الشعير أو الذرة البيضاء ، تبلغ ٧٥٠ غرام يومياً[٣] . وقد علق عليها أنها حصة غير كافية[٤] ، لا تقوم بتلبية حاجة الرقيق الغذائية . وهو أمر لا نشك أنه كان له تأثير في حالته الصحية ، كما تعبر عن ذلك المقارنة مع الإشارة السابقة .

وسواء تعلق غذاء الرقيق بالذرة أو التمر أو الشعير ، فإن لذلك ارتباط بالإنتاج الفلاحي في الجهة التي وجد فيها ، وهو ما نصت عليه إشارة ابن حزم[٥] إلى أن طعام الرقيق يجب أن يكون «مما يأكل أهل بلده» .

ويبدو أن موضوع غذاء الرقيق كان يؤرق السيد ، فهو من جهة لا يريد أن يكلفه كثيراً ، ومن جهة أخرى ، عليه ألا يفرط في الوضع الصحي لرقيقه ، لما في ذلك من أثر في عمله وفي عملية بيعه ، وفي تحديد سعره .

وقد ذهب ابن حزم[٦] إلى أن عجز السيد عن النفقة على رقيقه ، ينجم عنه في حال رفضه الإنفاق عليه ، أن يباع من ماله ما ينفق به عليه ، أما في حال العسر - أي العجز الفعلي - «فيباع عليه العبد والأمة إن لم يكن بأيديهما عمل يكون له أجرة يقوم منها مؤونته ، فإنه يؤاجر حينئذ ولا يباع» .

(١) ابن عذاري ، م .س . ، ٤ : ٩٣-٩٤.

(٢) ابن الحواري ، م .س . ، ١ : ٩٧.

(٣) Ch. VERLINDEN, Op. Cit, 1:238

(٤) Loc. Cit

(٥) المحلى ، م٧ ، ج١٠ ، ص٩٧.

(٦) نفسه ، م٧ ، ج١٠ ، ص٩٨.

وتوفرت لدينا إشارة ترتبط بغذاء الرقيق ، التي رغم أنها تعود إلى فترة سابقة عن موضوع البحث ، فإنها تقدم صورة عن نظرة المجتمع إلى طريقة أكل الرقيق ، حين اعتبرتها طريقة خاصة . فقد جمع مجلس عشاء شيوخ إباضية نفوسة والأمير الرستمي أفلح بن عبد الوهاب قبل ولايته «فشرعوا يأكلون بليل ، وهو ماسك لهم مصباحاً يستضيئون به ، فناوله بعضهم لقمة من طعام ، فجعل المصباح على ركبته ، فأخذها بيده معاً كالمملوك ، فنظر بعضهم إلى بعض ، فظن أنهم يختبرونه ، فقال أعوذ بالله من ظنكم يا مشائخ»[1] . فهل كانت للرقيق طريقة خاصة في الأكل؟ لا شك في ذلك ، مادام تناول الأمير الرستمي اللقمة بكلتا يديه ، لقي استهجان مشايخ الإباضية .

والخلاصة أن تنوع وضعية الرقيق ، بين رقيق في خدمة السيد ، ورقيق تزوج بإماء أو حرائر ، ورقيق مكاتب ، أدى إلى توزع مسؤولية النفقة ، وترددها بين السيد تارة والرقيق تارة أخرى ، وهو ما انعكس سلباً على غذاء الرقيق ، الذي لم يكن كافياً ، وتحكمت فيه بالتالي القيمة التجارية ، أكثر مما تحكمت فيه الرغبة في تلبية حاجته الغذائية الطبيعية .

## ٢- اللباس:

أدرج لباس الرقيق ضمن موضوع نفقة السيد على رقيقه ، فشمل إلى جانب غذائه ، كسوته[2] . وقد ذهب ابن حزم[3] إلى أن هذه الكسوة يجب أن تكون «مما يطرد عند الحر والبرد ، ولا يكون به مثلة بين الناس ، لكن مما يلبس مثل ذلك المكسو في ذلك البلد مما يجوز فيه الصلاة ويستر العورة . . وأن يكسوه مما يلبس ، ولو في العيد» .

ويبدو نص ابن حزم في غاية الأهمية ، باعتبار أنه يضع محددات كسوة الرقيق ، حيث دعا إلى ألا تكون مميزة له عن باقي أفراد المجتمع ، وأن تقيه الحرارة والبرودة ، أي أن تتنوع حسب فصول السنة ، وأن يشرك السيد رقيقه معه في لباس العيد ، فيكون مختلفاً عن لباس الأيام العادية الأخرى ، وأخيراً أن تجوز صلاة الرقيق بهذه الكسوة ، وتستر عورته أيضاً . فهل استجاب السادة لهذه الدعوة؟

---

(١) الشماخي ، م .س . ، ص١٠٦.

(٢) ابن سلام الإباضي ، م .س . ، ص١٠٠ ؛ ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧ ؛ ابن حزم ، المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٢٥٠.

(٣) المحلى ، م٧ ، ج١٠ ، ص٩٧-٩٨.

إذا كان ابن حزم قد وضع محددات كسوة الرقيق ، فإنه يقرر في مناسبة أخرى أن المسؤولية تقع على المبتاع ، عند عملية البيع ، وذلك عندما اعتبر اشتراط تقديم البائع كسوة لرقيقه المعروض للبيع ، ظلماً يلحقه ، ويفسخ البيع ، إذ «لا يحل بيع عبد أو أمة على أن يعطيها البائع كسوة قلت أو كثرت . . والبيع بهذا الشرط باطل مفسوخ لا يحل»[1] .

وناقش مجموعة من الفقهاء موضوع كسوة الرقيق خلال عملية البيع ، فميز بعضهم في طبيعة الثياب ، بين ثياب رفيعة وضمنها الحلي ، تؤول إلى البائع ، وثياب عادية ، وضمنها لباس العمل ، تؤول إلى المبتاع . بل إن الثياب العادية تصبح موضوع مساومة بين البائع والمبتاع ، فإذا اشترط الثاني أن تنزع الأمة ما عليها «وأن يدفعها له في ثياب خلقة فذلك له»[2] . أما إذا اشترط «بيعها عريانة فقال مالك البيع جائز . ويقضي عليه بما يواريها»[3] . وهو ما ذهب إليه ابن رشد[4] أيضاً عندما صرح أن «بذلك الفتيا في الأندلس» .

وانتقل موضوع كسوة الجارية خاصة ، من المناقشات الفقهية - المرتبطة ولا شك بقضايا طرحت فعلاً - إلى كتب الوثائق التي دعا أصحابها إلى ضرورة النص على ما تم الاتفاق عليه بشأنها في عقود البيع : «فإن قبضها بكسوة رضي بها المبتاع قلت في الوثيقة : وقبض فلان المبتاع المملوكة . . راضياً بالكسوة التي عليها وذلك كذا وكذا[5] ، لا يطلب البائع بشيء من تبعتها بعد معرفته بأن السنة كانت توجب له كسوة مثلها عند أهل البصر»[6] .

أما في حال سكوت البائع والمبتاع عن موضوع الكسوة ، عند البيع «كان على البائع أن يكسوها كسوة مثلها عند أهل البصر بأمور الرقيق»[7] .

كما أثير موضوع كسوة الجارية ، بمناسبة جواز إعطائها الزكاة ، فقال الفقيه السيوري[8] (توفي سنة ٤٦٠هـ/ ١٠٦٨م) ، إن الخادم في حاجة إلى مال «ترتفق به في كسوتها أو تتجمل به في العيد أو متى تزوجت» .

---

(١) نفسه ، م٥ ، ج٨ ، ص٤٢٨.

(٢) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٦٧.

(٣) نفس المصدر والصفحة ؛ انظر أيضاً المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٢٩.

(٤) ابن سلمون الكناني ، م .س ، ورقة ٦٧.

(٥) فوتت علينا هذه العبارة فرصة معرفة ثياب الرقيق !

(٦) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٢٩.

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) انظر فتواه في الونشريسي ، م .س . ، ١ :٣٦٦.

وميز الفقهاء في لباس الإماء بين الإماء الرابعات أي ذوات المكانة الاجتماعية الرفيعة ، وبين الإماء من الوخش أي من درجة دنيا . وهكذا نص العقباني[1] على أن التحاف الإماء من الوخش ، تشبهاً بالحرائر ، أو انكشافهن ، خاصة الظهر والبطن ، أمران في «حقهن محظور» ، وهو الحكم ذاته الذي أصدره في حق الإماء الرفيعات اللائي كن يخرجن «منكشفات كالوخش فإن ذلك من دواعي الفتنة فلا يصح شيء منه»[2] .

واستند الفقيه العقباني في أحكامه هاته إلى آراء سابقة عليه ، فقد أورد نص السؤال الذي طرح على الإمام مالك «أيكره للجارية المملوكة أن تخرج متجردة ، قال : نعم وأضربها على ذلك»[3] . وفسر ابن رشد[4] تجرد الجارية بكشفها عن بطنها أو ظهرها «أما خروجها مكشوفة الرأس فهو سنتها لئلا تشبه الحرائر اللاتي أمرهن الله بالحجاب ، وأن يدنين عليهن من جلابيبهن» . كما تم الاستناد إلى حادث جرى زمن الخليفة عمر بن الخطاب عندما رأى «أمة لابنه عبدالله قد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على حفصة ابنته فقال لها : ألم أر جارية أخيك تجوس الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر وأنكر ذلك إنكاراً شديداً»[5] . هذا فضلاً عما عرف عن إماء المدينة المنورة اللائي كن يخرجن مكشوفات الرأس «لا تلقي على رأسها جلباباً لتعرف الأمة من الحرة»[6] .

ويفهم مما أفتى به فقهاء المغرب في فترات لاحقة عن بداية الدولة الإسلامية ، أن هناك مستجدات فرضت عدم الالتزام بما سار عليه المجتمع في عصوره الأولى ، مما يقدم صورة واضحة لكسوة الإماء في المجتمع المغربي . فقد ارتبط الأمر بضرورات الحياة الجديدة ، وما لحقها من تطور ، لم يملك الفقهاء سبيلاً غير عدم مجاراة السنن السابقة . فقد علق أحدهم على خروج الإماء مكشوفات الرأس أنه مما «لا ينبغي اليوم لعموم الفساد في أكثر الناس ، فإن خرجت اليوم جارية رابعة مكشوفة الرأس في الأزقة والأسواق لوجب على الإمام أن يمنع من ذلك ولا يلزم الإماء من الهيئة في لباسهن ما يعرفن به عن الحرائر»[7] .

---

(١) م .س . ، ص٢٦٢.

(٢) نفسه ، ٢٦١.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفس المصدر والصفحة .

غير أن واقع حال الإماء في المجتمع المغربي - الأندلسي ، سواء في فترة البحث أو في فترات لاحقة ، يكشف عن استمرار تميز الإماء عن الحرائر في اللباس ، وهو ما يفهم من مناقشة ثلاثة فقهاء إباضية من القرن ٥هـ/ ١١م لموضوع أمة صلت ورأسها مكشوف بخلاف الحرة . حيث ورد نص المسألة كالتالي : «أمة أخذت في الصلاة مكشوفة الرأس فلما قضت بعض ركعات صلاتها ، أعتقها ربها فأتمت صلاتها كذلك»[١] . واختلف الفقهاء الثلاثة في حكم صلاتها ، فكان رأي الأول أن «عليها إعادة الصلاة لأن حكمها أخيراً غير حكمها أولاً»[٢] . وكان رأي الثاني أنه «ليس عليها إعادة لأنها دخلت في فعل عبادة على وجه جائز لها»[٣] . في حين تبنى الثالث رأي أحدهما[٤] . أما الدرجيني[٥] فقد أفتى في النازلة ، رابطاً بين علم الجارية بعتقها أو عدم علمها بذلك «إن علمت وقد بقي عليها شيء من أركان صلاتها وتمت صلاتها مكشوفة الرأس فأولى والأصح إعادة الصلاة ، وإن لم تعلم فأولى والأصح لا إعادة عليها» .

ولدينا إشارة تهم فترة لاحقة من فترة البحث ، كما تهم مدينة إسلامية شهيرة ، في السودان الغربي ، هي مدينة تومبوكتو ، سجل الوزان[٦] عن نسائها أنهن «محتجبات باستثناء الجواري اللائي يبعن كل المطعومات» .

وقد شخص العقباني[٧] مظاهر الفساد التي عمت المجتمع المغربي ، من جراء خروج الإماء منكشفات ، لقضاء مآرب الأسرة ، من سقاية وطبخ الخبز ، فقد سنح لهم ذلك الاجتماع بـ«الفسقة من العبيد وبعض الأحرار على ما ظهرت آثاره في كثير من الدور بولادة الخدم فيهن أبناء الزنى» .

وهكذا تحكمت آليات السوق في تحديد طبيعة لباس الرقيق ، في حين وجهت مظاهر اجتماعية طريقة ارتداء الإماء خاصة ، للباس غير مميز لهن ، وهي محددات اجتماعية أكثر

(١) الدرجيني ، م .س . ، ٢ : ٤١٠-٤١١.
(٢) نفسه ، ٢ : ٤١١.
(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .
(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .
(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة ؛ انظر الرواية ذاتها لدى الشماخي ، م .س . ، ص ٣٨١.
(٦) م .س . ، ٢ : ١٦٦.
(٧) م .س . ، ٢٦١.

منها فقهية نظرية ، مما يجعلها ترقى إلى مرتبة التعبير الفعلي عن واقع الإماء ، خاصة من حيث كسوتهن .

ويفهم من رواية ابن عبدون[1] حول رقيق الأندلس المرابطية ، وسعيه إلى الاندماج في المجتمع عن طريق التشبه بالمرابطين ، الذين كانوا يتلثمون «يجب أن لا يلثم إلا صنهاجي أو لمتوني أو لمطي ، فإن الحشم والعبيد ومن لا يجب أن يلثم يلثمون على الناس ويهيبونهم ويأتون أبواباً من الفجور كثيرة بسبب اللثام وهماً» . ويبدو أن الأمر كان من الخطورة ، التي جعلت ابن عبدون يدعو إلى رفع ذلك إلى السلطان[2] . ويهمنا من هذه الإشارة ارتداء الرقيق اللثام .

وهكذا أوجب الفقه أنه في حال عدم توفر الرقيق على ثياب تكسوه وتستره «على الحاكم أن يأخذ مولاه أن يكسوه ولو لم يطلب العبد»[3] . وبالنسبة للأمة المتزوجة ، فإن على السيد كسوتها في النهار إن كانت تخدمه نهاراً ، بينما يتكفل الزوج - العبد - بكسوتها إن كانت تبيت عنده[4] . أما إذا كان السيد يدع أمته لزوجها ليلاً ونهاراً فعلى الزوج كسوتها بالليل والنهار[5] .

وتم تحديد كسوة الأمة في قميص يتولى السيد اقتناءه لها ، في حين يتولى الزوج كسوتها بقميص وإزار وجلباب ، أما كسوة العبد فقد حددت في ثوب[6] .

وحول المدة التي يتطلب خلالها تجديد كسوة الرقيق ، وردت الإشارة إلى أن مقدارها هو ثوب كل سنة[7] .

وتقدم لنا إشارة تهم مدينة فاس خلال القرن ٨هـ/ ١٤م الصورة التي كان يعرض بها الرقيق أحياناً في الأسواق قصد بيعه . فقد ورد في سؤال رجل لابن عباد الرندي (توفي سنة

---

(١) ابن عبدون ، رسالة في القضاء والحسبة ، ص٢٨ ، ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، تحقيق إ. ليفي بروفنسال ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) ابن الحواري ، م .س . ، ١ :٩٤.

(٤) نفسه ، ١ :٩٥.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) نفسه ، ١ :٩٦.

(٧) نفسه ، ١ :٩٧.

٧٩٢هـ/ ١٣٩٠م) «أرأيت لو أن عبدين مشقشقين مكروشين ملطخين بأنواع الأقذار والأنجاس اشتريتهما من البركة التي هي عندكم سوق الخدم والعبيد»[١] . وهو ما يوضح هيئة الرقيق المزرية ، وقت عرضه للبيع . وإن كانت هذه الرواية لاتعبر عن الطبيعة التجارية لبائع الرقيق ، كما عبرت عنه بصدق روايات سابقة حول هيئة الرقيق ووضعيته في السوق[٢] ، التي لا تمت بصلة إلى هيئته وهو في خدمة سيده .

وإذا كنا قد انتهينا إلى خلاصة أن غذاء الرقيق لم يكن كافياً ، فإن لباسه كذلك لم يكن يفي بأبسط الضرورات وهي دره البرد عنه ، ولدينا إشارة صريحة تهم بلاد درعة خلال القرن ٦هـ/ ١٢م : فقد اقتنى النخاس كساء لخادم اشتراها هناك ، بطلب من أحدهم ، غير أن ظروف المناخ ، المتمثلة في سقوط المطر ، فرضت تقديم كساء آخر لها يقيها البرد[٣] . ولعلها جارية محظوظة ، إذ لم يكن من حظ مثيلاتها اقتناء كساء ثان لها في السنة الواحدة كما سبقت الإشارة .

ومع ذلك فقد عثرنا على إشارة تهم الأندلس خلال بداية القرن ٦هـ/ ١٢م ، تفيد أن الأمة كانت تتوفر على دولاب يضم لباسها ، فقد ورد في نازلة مؤرخة بذي الحجة من سنة ٥١٥هـ/ فبراير (مارس) ١١٢٢م ، عبارة عن رقعة كتبها سيد[٤] ، تتضمن عتق أمته ، ومما ورد فيها «أمتي حرة لوجه الله العظيم ، ولها من مالي خمسون مثقالاً مرابطية ، وكل ما احتوت عليه خزانتها من ثوب يصلح للبسها»[٥] . وربما كانت هذه حالة خاصة ، لجارية محظوظة أيضاً ، إذ يصعب تعميم ذلك بالنسبة لإماء المغرب على امتداد فترة البحث ، مادامت عمليات البيع تنص على كسوة واحدة ، جعلت موضوع مساومة بين البائع والمبتاع ، وليس خزانة ثياب !

وتقدم لنا إشارة ذات طابع أدبي ، فكرة عن لباس الأمة في المجتمع الأندلسي خلال فترة البحث ، التي يفهم منها أن الأمة كانت ترتدي لباساً محتشماً ، إذ تضع على جسدها ووجهها

---

(١) م .س . ، ص٢٤١.

(٢) راجع المبحث الثالث من الفصل الثالث من القسم الأول من الأطروحة تحت عنوان : تجارة الرقيق في بلاد المغرب .

(٣) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٢٢٤.

(٤) انظر الملحق رقم ٣٨ بعنوان «وثيقة عتق» .

(٥) ابن رشد ، فتاوى ، ٢ : ١٠٩٠.

كساء يسترها، كشفت عنه عندما أرادت جواز نهر شلب في الأندلس. فقد أورد ابن الأبار[1] قصة أديب أندلسي يدعى أبو بكر بن سكن وهو جالس «بمجلس أنس على نهر شلب.. وقد تعرضت هناك إحدى الجواري لجواز الجسر، فلما بصرت به رجعت عن وجهها وسترت ما ظهر من محاسن وجهها، فقال:

وعـــقـــيلة لاحت بشـــاطئ نهـــرها
كـــالشـــمس طالعـــة لدى آفـــاقـــهـــا
فكأنهـــا بلقـــيس وافت صـــرحـــهـــا
لو أنهـــا كـــشـــفت لنا ســـاقـــهـــا
حـــورية قـــمـــرية بدوية
ليس الجـــفـــا والصـــد من أخـــلاقـــهـــا

ويبدو أنه كما كانت للمجتمع نظرة خاصة إلى غذاء الرقيق، وخاصة منه طريقة الأكل، فإنه كان له أيضاً نظرة خاصة إلى لباس الرقيق والإماء منه بوجه خاص، وذلك من زاوية التبرج؛ فقد لاحظ أحد رجالات نفوسة يدعى أبو الربيع سليمان بن زرقون «تبرجاً بنساء قصطالية، فقال: ما أكثر إماء أهل هذا البلد! فحملن على غير الحرائر»[2]. مما يوحي بأن التبرج صفة ملازمة للإماء، تميزهن عن الحرائر!

ويرتبط بلباس الرقيق، زينته المتمثلة في الحلي التي كانت الإماء تتجملن به. ورغم عدم توفرنا على معلومات تخص هذا الموضوع خلال فترة البحث، فإنه لم يكن هناك ما يمنع انتشار الظاهرة واستمرارها في بلاد المغرب.

أشار أحد الدارسين إلى أن القاعدة العامة أنه لم يكن هناك ما يميز العبد عن الحر في العالم الإسلامي، من حيث المظهر الخارجي، سوى جزئية صغيرة تسمح بنوع من التمييز، وهي «الخاتم الذي كان العبد يحمله في إصبعه»[3]. وفي الأندلس في نهاية الحكم القوطي وبداية الفتح الإسلامي، كان التعرف على المكانة الاجتماعية للقتلى القوطيين، المنهزمين

(١) أبو عبدالله محمد بن الأبار القضاعي البلنسي، تحفة القادم، ص٦٣-٦٤، تعليق إحسان عباس، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٦.

(٢) الشماخي، م. س.، ص٢٢٤.

(٣) VERBEEK, Op.cit., T.I, p.192

أمام جيوش طارق بن زياد ، يتم من خلال الطبيعة المعدنية للخواتيم التي كانوا يضعونها في أصابعهم ، فقد «كان يعرف أشراف العجم في القتلى بخواتيم الذهب توجد في أصابعهم ، ومن دونهم بخواتيم الفضة ، والعبيد وأمثالهم بخواتيم الصفر»(١) . ولعل ما يهمنا من هذه الرواية أن العبيد كانوا يضعون في أصابعهم خواتيم من الصفر كما في الرواية السابقة ، أو من النحاس كما في رواية الحميري(٢) .

أما بالنسبة للإماء ، والمحظوظات منهن خاصة ، فقد كن يحظين بعناية الملوك والأمراء والأعيان ، فينفقون مبالغ خيالية على حليتهن ، ولدينا نماذج كثيرة ، نكتفي بالإشارة إلى أن جارية للأمير الأموي هشام بن عبد الرحمن الداخل كانت تملك عقداً بلغت قيمته ثلاثة آلاف (٣,٠٠٠) دينار(٣) . وبلغ ولع الأمير الأموي عبد الرحمن بن الحكم بجارية حسناء تسمى طروب ، أن بذل لها «عشرين ألفاً ، وأمر لها بعقد قيمته عشرة آلاف دينار»(٤) . لكنها - كما هو واضح - حالات استثنائية ، بعيدة كل البعد عن حلي عامة الإماء ، ممن لم يكن لهن حظ في القرب من رجال السلطة ، وذوي الجاه والمال في المجتمع .

والخلاصة أن كسوة الرقيق من المواضيع التي أغفلتها الكتابة التاريخية ، بمختلف أصنافها ، ويبقى ما تجمع لدينا حولها مجرد شذرات متفرقة ، تتوزع بين مساومات البائع والمبتاع في سوق الرقيق ، وبين مميزات الإماء عن الحرائر في اللباس ، وعلى من تقع مسؤولية كسوة الرقيق ؛ وهي قضايا لم نستطع من خلالها أن نتبين حقيقة لباس الرقيق ، وإن كنا واثقين أن الأمر لم يتجاوز الحد الأدنى لستر العورة وأطراف الجسد ، إلا في حالات نادرة ، والنادر لا حكم له .

## ٣- السكن:

توزعت إقامة الرقيق ، بصفة عامة ، بين بيت الأسرة التي كان يتولى خدمتها ، سواء في المدينة أو البادية ، وبين البلاط الذي اختلفت خدماته فيه كحرس أو خدم وغير ذلك ، إذ لم

(١) ابن الشباط ، م .س . ، ص١٠٧.

(٢) م .س . ، ص٥١١.

(٣) ابن عذارى ، م .س . ، ٢ :٦٧.

(٤) نفسه ، ٢ :٩٢.

يكن للرقيق سكن خاص ، مستقل عن بيت الأسرة ، وربما في أقصى الحالات كان يفرد بيت ما للخدم لدى الأسر الميسورة .

غير أننا عثرنا على إشارة فريدة ، تفيد بإمكانية توفير سكن خاص للرقيق ، والإماء منهن بوجه خاص ، يتعلق الأمر بانتقال أمة من العزوبة إلى الزواج ، مما يطرح ضرورة توفر الأمة على مسكن خاص يجمعها بزوجها وأبنائها تحت سقف الزوجية ، وهو ما نستفيده من إشارة أحد كتاب الأحكام ، وهو يكتب عن نفقة الأمة المتزوجة ، التي تقع «على زوجها حراً كان أو عبداً بوأها السيد معه بيتاً أم لا»[1] .

ويبدو أن النفقة تسقط عن السيد في حال إقدامه على إسكان أمته مع زوجها في بيت خاص ، وتظل قائمة في حال عدم اتخاذه هذه الإجراء «قيل بالفرق بين أن يتبوأها سيدها مع زوجها بيتاً فتلزم الزوج ، أو لا يتبوأها فتسقط عن الزوج»[2] .

ولعل أهم ما يفصح عنه هذا الرأي أنه جعل النفقة مقابل السكن ، فإن سكنت الأمة المتزوجة في بيت وفره لها سيدها ، سقطت عنه نفقتها ، وإن ترك لها - ولزوجها - أمر اختيار سكن خاص لها ، فإن النفقة تلزمه . وهي مسألة نعتقد أنها تطرح مشاكل اجتماعية ، مادامت ترتبط بهوى السيد واختياراته ، وتعقد الحياة اليومية للرقيق ، إذ يخلق له - دون شك - مصاعب جمة ، مصدرها التردد على بيت السيد قصد الحصول على القوت ، في الحالة الأولى ، أو البحث عن مصادر الرزق لإعالة أسرته ، في الحالة الثانية .

## ٤- ظروف العمل:

توفر معرفة طبيعة الأعمال التي كان الرقيق يقوم بها لصالح سادته ، ومن خلالهم المجتمع برمته ، الوقوف على طبيعة المعاملة التي حظي بها ، والتي ربما حفزته لتقديم خدمات أكبر وأشق .

يمكن التمييز في خدمات الرقيق بين خدمات منزلية كالطبخ والعجين وتربية الأبناء . . . وأخرى خارج البيت ، تدخل ضمن قضاء حاجات الأسرة ومآربها ، وهي أعمال تقاسمها ذكور الرقيق وإناثه على حد سواء .

---

(١) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧.

(٢) نفس المصدر والورقة .

### أ- الرقيق والخدمة المنزلية:

انتهى أحد الدارسين إلى القول بعلو مكانة رقيق المنازل والدور في بيزنطة خلال القرن ١٠م، مقارنة برقيق الدولة، مستدلاً على ذلك بأن عقاب عبد اقترف ذنباً، هو إرساله ليكون من عبيد الدولة[١]. فهل يمكن القول بذلك بالنسبة لرقيق المجتمع المغربي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م؟

تقتضي الإجابة عن هذا السؤال، معرفة طبيعة الأعمال التي اضطلع بها رقيق المغرب خلال فترة الدراسة أولاً ثم البحث ثانياً عن حقيقة المكانة التي احتلها، خاصة وأن مهمة الرقيق انحصرت في مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م في الخدمة المنزلية، كما انتهى إلى ذلك العديد من الدارسين المتخصصين[٢].

وقد نصت وثيقة هامة عن أمور الخدمة المنزلية وحددتها في الأعمال التالية: «خدمة البيت من العجين والطبخ والخبز والكنس وعمل السرير واستقاء الماء وغسل الثياب والغزل والنسج وغير ذلك من الأمور والتصرف داخله وخارجه»[٣]. كما نصت رواية ابن أبي الربيع[٤] على الشروط التي يجب توفرها في رقيق المنازل «ينبغي أن يكون حسن الوجه جميل الأخلاق لطيف الشكل ذكياً فطناً عاقلاً وهذا بمنزلة الحواس لأن الإنسان بهم يعرف أحوال منزله».

ترد الإشارة إلى حاجة الأسرة، خاصة الزوجة إلى الخادم، للقيام بشؤون البيت وإرضاع الأطفال[٥] وتدبير شؤونهم. فقد تزوج أحدهم «فطلبت منه زوجته مملوكة ولم تكن عنده»[٦]. ويفهم من الرواية ذاتها حاجة هذه الزوجة إلى أمة لتقوم بشؤون طبخ الطعام والعجن وسقاية الماء[٧].

---

(١) الباز العريني، مقدمة كتاب والي المدينة، م.س.، ص١٤١-١٤٢.

(٢) انظر: إبراهيم القادري بوتشيش، مسألة العبيد، م.س.، ص٢٣٤؛ Abdelaziz EL ALAOUI, Op.cit., p.239; Ch. VERLINDEN, Op.cit., I:p.239

(٣) المراكشي، وثائق...، م.س.، ص٤٩٥.

(٤) م.س.، ص١٢٠. ونستحضر هنا رأي أرسطو «العبد جزء من سيده، وكعضو حي من جسده، وإن كان منفصلاً عن هذا الجسد» م.س.، ص٢٠.

(٥) احتلت الأمة المرضعة مكانة هامة في المجتمع الحضري، خاصة لدى الفئات الميسورة. ذلك أن عدم إمكانية تقديم لبن الحيوان إلى الأطفال الرضع وصغار السن، يدفع إلى الاستعانة بالمرضعة، وهو ما كان له أثر في تسريع وتيرة الإنجاب، خاصة لدى الأسر التي توفرت لها الإمكانيات المادية الكافية. راجع في هذا الصدد: J. HEERS, Op.cit., p.199-200

(٦) ابن الزيات التادلي، م.س.، ص٢١٩.

(٧) نفس المصدر والصفحة.

ولدينا إشارة أخرى إلى حاجة رجل من الصوفية يدعى أبو محمد عبد الخالق بن ياسين الدغوغي (توفي سنة ٥٧١هـ/ ١١٧٥م) إلى «عجوز من الخدم تطحن له ما يأكله الصالحون»[١] ، وقد بذل لأحد النخاسين من أجل شراء هذه الخادم مبلغ عشرين (٢٠) ديناراً[٢] .

وتوفرت لنا إشارات عديدة إلى تولي الإماء مهمة طبخ طعام الأسرة ، فهذا الصوفي المغربي المشهور أبو يعزى يلنور كانت له خادم تتولى إعداد طعام اعتاد تناوله «كانت تأخذ قديرة ، فتجعل فيها قليلاً من اللبلات فإذا طبخ ذلك حفنت بيديها حفنة من دقيق البلوط الشعري»[٣] . واشتهرت جواري مدينة أودغست السودانيات بكونهن «طباخات محسنات ، يحسنّ عمل الأطعمة ولاسيما أصناف الحلاوات ، فلا يوجد أحذق بصنعتها منهن»[٤] . وفي مدينة تونس ، ترد الإشارة إلى «جارية طباخة سمراء مليحة خفيفة الروح مطبوعة»[٥] .

ولدينا إشارة إلى اشتهار الرقيق بطبيخ معين ، هو الهريسة ، فقد سئل فقيه مغربي من مدينة جيان الأندلسية ، يدعى أبو عبدالله البغدادي الأنصاري الخزرجي (القرن ٥هـ/ ١١م) حول لقب أستاذه الفقيه المشرقي الشهير أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري المعروف بألكيا الهراسي ، فقال : «معنى ألكيا الحبر ، وكان لأبيه عبيد يعملون الهريسة فنسب إلى ذلك»[٦] .

وإلى جانب تجهيز الطعام ، تولى الرقيق سقاية الماء ، فقد أرسل أحدهم «بعض مواليه أو خدمه ، فأتاه بالماء»[٧] . ولم يرتبط الأمر بالمدينة وحدها ، وإنما شاع في البادية المغربية أيضاً ، فقد كان خدم جبل نفوسة يخرجن للاستسقاء[٨] .

---

(١) نفسه ، ص٢٢٤.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) ابن عبد الكريم التميمي ، م .س . ، ورقة ١٣٩.

(٤) مجهول ، الاستبصار ، م .س . ، ص٢١٦ ؛ راجع في الموضوع ذاته أبو عبيد البكري ، المسالك . . . ، ٢ ، :٨٤٩.

(٥) شهاب الدين أحمد التيفاشي ، نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب ، تحقيق جمال جمعة ، ص١١٠ ، ط١ ، رياض الريس ، لندن ، ١٩٩٢.

(٦) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة . . . ، م .س . ، س٥ ، ق٢ ، ص٥٨٤.

(٧) الشماخي ، م .س . ، ص١٧٩.

(٨) الوسياني ، م .س . ، ورقة ٣٣.

واشتغلت إماء نفوسة بالنسج في البيوت ، ولدينا رواية تفيد بقيامهن بهذا العمل بطريقة جماعية ، فقد دخلت إحدى نساء نفوسة «الدار فوجدت الجواري ينسجن ، فقالت إنكن معتقات ، فقمن من الفرح ، فلم تزد واحدة خيطاً ، وهن ثلاث عشرة جارية»[1] . كما نتوفر على إشارة تهم الأندلس خلال فترة البحث ، تتعلق بخادم تدعى زاد المال «تبسط الصوف»[2] . ولعل في إسناد مهمة النسج لإماء ما يفسر إصرار الفقهاء على أن يتضمن عقد ملك أمة ، إلى جانب صفتها وبلدها وزوجها ، إن كان لها زوج «كذلك إن كانت لها صنعة ذكرت»[3] .

كما تولى الرقيق مهمة خدمة الدواب ، والقيام بشؤونها من علف ورعاية . .[4] ، إلى جانب جمع الحطب ، قصد التدفئة والطبخ[5] ، وتنظيف البيت[6] .

وتولت الإماء في المجتمع المغربي مهام أخرى تدخل ضمن رعاية الأسرة خلال تعرض أحد أفرادها للمرض ، فهذا أمير بلنسية يحيى بن علي بن غانية يرسل إلى محدث مقرب منه هو محمد بن الحسن بن خلف الأموي الداني المعروف بابن برنجال (توفي سنة ٥٣٦هـ/ ١١٤١-١١٤٢م) ، في مدينة دانية «بخادم تمرضك وتمومك»[7] .

كما تولت الخادم في البيت المغربي - الأندلسي ، خلال فترة الدراسة ، فتح باب المنزل واستقبال الزوار ، والمناداة على صاحب المنزل ، فضلاً عن قضاء حاجات السائلين عنه في حال غيابه ، وهو ما تعبر عنه مساجلة بين زائر وصديق له ، صدته الخادم عن لقائه لتعبه وعلته ، فلم يرق الأمر الزائر فتصدى للخادم يقدح فيها ويذم . والنموذج من إنشاء أبي حفص عمر بن الشهيد ، الأديب الأندلسي (القرن ٥هـ/ ١١م) ؛ ورغم الطابع الأدبي لهذه الحادثة ، فهي تصور طبيعة مهام الخادم في البيت[8] .

---

(١) الشماخي ، م .س . ، ص١٧٧.

(٢) ابن قزمان ، م .س . ، ص١٣٤.

(٣) ابن الحاج ، م .س . ، ص٢٠٠.

(٤) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٤٩٥.

(٥) الوسياني ، م .س . ، ورقة ٢٠٣.

(٦) المقري ، م .س . ، ٢ :٣٧٤.

(٧) ابن الأبار ، المعجم . . . ، م .س . ، ص١٣٣.

(٨) فرناندو لاجرانخا ، م .س . ، ص١١٨-١٢٠.

واستفادت البيوت الأندلسية - مقارنة بالمغربية- من خدمات الإماء، نظراً لما كانت ترمي به الجبهة الإسبانية من سبايا تم توظيفهن في الخدمة المنزلية. فقد كان من نتيجة هجوم موحدي سنة ٥٧٧هـ/ ١١٨١م على حصن قليج انطلاقاً من إشبيلية أن تم سبي أربعمائة من النساء، بين كبيرة وصغيرة، ومائة وعشرين من الرجال، بيعوا في مدينة إشبيلية، فـ«كثر عند الناس الخدم وامتدت النعم»(١). وغير خاف العلاقة التي تقيمها الرواية بين كثرة الخدم وامتداد النعم، فقد كان الرقيق وراء تيسير سبل العيش لأهل الأندلس عامة، سواء في ذلك أرستقراطيتها التي كان باستطاعتها اقتناء الخدم والجواري، رغم ارتفاع أسعارهن، أو عامتها التي لم يكن بمقدورها ذلك إلا خلال فترات الغزو ونشاط الجبهة الحربية، الذي يؤدي إلى انخفاض أسعارهن ويجعلهن بالتالي في متناول أفرادها(٢).

ولعل ما يبين أهمية الرقيق، والإماء خاصة، في العمل المنزلي، خلال فترة البحث، وجود نوازل فقهية تثير نزاعات حولهن. ومثال ذلك نازلة طرحت على الفقيه المازري (توفي سنة ٥٣٦هـ/ ١١٤١-١١٤٢م) تهم نزاعاً بين رجل وصهره حول خادم، فقد سلم الرجل «لصهره وصيفة رومية، فزعم صهره أنها خادم ابنته التي في صداقها»(٣). ويرد الموضوع ذاته في نازلة طرحت على الفقيه نفسه حول امرأة «بيدها خادم ادعت أنها لها وادعى أولاد الزوج أنها لأبيهم المتوفى»(٤).

وإذا انتقلنا إلى ظروف عمل الرقيق، ألفينا نماذج تفيد بإرهاقه بالعمل. ومن مظاهر ذلك توزع خدماته - خاصة الإماء - بين العمل لصالح السيد نهاراً ولدى الزوج ليلاً، وهو ما لم يرِ فيه فقيه أدنى حرج، حين قال: «لا أرى له [أي الزوج] أن يحبسها عن مواليها نهاراً، ولا لهم [أي السادة] أن يحبسوها عنه ليلاً»(٥). وتفصح لنا شكوى أمة، عن مدى معاناتها من هذه الخدمة المزدوجة، فقد صرحت يوماً وقد اشتدت الوطأة عليها من الجانبين «أنا لا أقدر أن

---

(١) ابن عذاري، م.س.، قسم الموحدين، ص١٤٤-١٤٥.

(٢) مريم قاسم طويل، مملكة غرناطة في عهد بني زيري البربر، ص٢٦٥، ط١، مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤.

(٣) الونشريسي، م.س.، ٣: ٣٠٧.

(٤) نفسه، ٣: ٣١٠.

(٥) ابن الحواري، م.س.، ١: ٩١.

أزجر بالنهار وتسهرني أنت بالليل ، فإن شئت اعفني من الوطء والسهر ، وإن شئت اعفني من الزجر بالنهار»[١] . ويبدو أن صوت هذه الأمة لم يجد صدى له ، فقد كان رد الفقيه «يطؤها ولم نر لها عذراً»[٢] .

إنه صوت قادم من المشرق الإسلامي خلال القرن ٤هـ/ ١٠م ، ولا شك أننا لا نعدم له نظيراً في بلاد المغرب في فترة الدراسة ؛ إذ لا يقوم عدم حضور شكاوى الرقيق في مصادرنا دليلاً على عدم وجودها ، فقد سجل أحد الدارسين المختصين في تاريخ الرقيق ، ما سماه بـ«صمت العبيد التاريخي»[٣] .

أما بالنسبة للعبيد الذكور ، فقد نص أحد المفتين أنه لا بأس أن يمتد عمله إلى وقت متأخر «لا بأس أن يستخدم غلامه إلى وقت العتمة»[٤] . ويستفاد من رواية أخرى أن العبد كان يعمل لصالح نفسه ولصالح آخرين مستأجراً ، وذلك ليلاً . فقد ربط المفتي ذلك بإذن السيد ، دون التفات إلى قدرة العبد واستطاعته : «ليس للعبد أن يعمل لنفسه في الليل ولا لغير مولاه إلا بإذنه»[٥] . وتظل مصلحة السيد واستفادته من خدمات رقيقه هي المحدد دائماً ، فقد خاطب فقيه إباضي أحد تلامذته بقوله : «ثلاث يصلحن لدنياك وأخراك ، لا بأس أن تستخدم العبيد بالليل ، إذ لم تستقص خدمتهم بالنهار»[٦] .

وهكذا يلاحظ ارتباط الرقيق بالخدمة المنزلية ، في صورة تلازمية ، فما دام النهار غير كاف للرقيق لتلبية خدمات سيده ، فالعمل ليلاً كفيل بذلك . ومع ذلك وقفنا على إشارات - لا نعتقد أنها تجاوزت الإطار الوعظي - إلى ضرورة الرفق بالعبيد والإماء ، وعدم تكليفهم من الأعمال ما لا يطيقون[٧] . ولعل ما يثير الباحث في هذا الصدد ، ربط الفقهاء بين شكوى الرقيق وتدخل الحاكم ، فإذا لم تقم شكوى ، سقط تدخل الحاكم . يذكر الماوردي[٨] بهذا

---

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) M.LENGELLE. l'Esclavage, p.44, Que sais-je?. P.U.F., 4ème édition, 1976

(٤) ابن الحولري ، م .س . ، ١ :٩٧.

(٥) نفسه ، ١ :٩٨.

(٦) الشماخي ، م .س . ، ص١٣٨.

(٧) الماوردي ، م .س . ، ص٢٤٧.

(٨) نفسه ، ص٢٥٧.

الخصوص : «وإذا كان في سادة العبيد من يستعملهم فيما لا يطيقون الدوام عليه كان منعهم والإنكار عليهم موقوفاً على استعداء العبيد على وجه الإنكار والعظة ، فإذا استعدوه منع حينئذ وزجر» . فهل توفرت لدينا نوازل فقهية أو غير فقهية ، أو أحكام قضائية ، عالجت ما ضجت به شكاوى الرقيق من معاناة؟

نترك الإجابة إلى موضوع إباق الرقيق ، باعتباره وسيلة مثلى ، رامت التخلص من العمل المضني الذي كان يوكل إليه .

وفي إطار العمل المضني لرقيق الخدمة المنزلية ، تعبر العديد من الأمثال الشعبية عن بعض تجلياته ، إذ لا شك أن التعبير عن التكليف بما لا يطيقه الرقيق ، قد كني عنه بالفأس والمجرفة ونقل الحجر [1] .

## ب- الرقيق والخدمة خارج البيت:

تعددت الخدمات التي كان الرقيق المنزلي يقوم بها خارج البيت بتعدد حاجات الأسرة وتنوعها . فهذا الفقيه أبو مروان عبد الملك بن مسرة اليحصبي ، قاضي قضاة قرطبة ، الذي بلغ من تواضعه أنه «ربما أبطأ الخادم عليه ويختمر الخبز فيحمله إلى الفرن ويعود به» [2] ، مما يفيد أن حمل الخبز إلى الفرن والعودة به ، خدمة مختصة بالخدم أساساً . وهناك مثال آخر من قرطبة أيضاً ، يتحدث عن امرأة سوداء ، عائدة من الفرن [3] . وهذا رجل صوفي يدعى أبو العباس أحمد بن أبي يعلا المعروف بالغريب يأمر «خادماً له أن يمضي إلى السوق فيشتري له سمكاً ، فمضى الخادم فلم يجد في السوق سمكاً وأخبره بذلك» [4] . وكان ذهاب الرقيق إلى السوق ، عمل عادي يدخل ضمن خدماته ، فقد وردت الإشارة إلى أنه كان يطلب من إحدى الجواري التردد باستمرار على السوق ، لجلب حاجيات البيت [5] .

---

(١) كما في الأمثال التالية : «أطلق الفاس ، خذ المصحاء الزجالي ، م .س . ، ٢ : ٩٩ ، رقم المثل ٤٤٢ . ثم «إلى عييت يا ميمون ، قم نرفد الحجر» نفسه ، ٢ : ٩٩ ، هامش المثل رقم ٤٤٢ . وفي المعنى ذاته «إذا عييت يا مبارك نقل الحجر» ، نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) الصدفي ، م .س . ، ورقة ١٤٨ .

(٣) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ : ١٠٣ ، وهي المهمة التي كانت تقوم بها أمة من إفريقية ، في القرن ٣هـ/ ٩م ، القاضي عياض ، المدارك . . ، ٤ : ٤٠٠ .

(٤) الصدفي ، م .س . ، ورقة ١٥٣-١٥٤ .

(٥) المقري ، م .س . ، ١ : ٢١٨ .

كما نتوفر على إشارات عديدة إلى تولي الإماء المهمات ذاتها سواء في المدينة أو البادية ، فهذه مملوكة «مرسلة في البادية أكثر دهرها غير محجوبة ولا ممنوعة من التصرف»[١] . وفي الإطار نفسه ، ترد الإشارة في قرطبة خلال القرن ٥هـ/ ١١م إلى أمة تدعى خلوة ، كانت تخرج كل جمعة إلى باب العطارين[٢] لاقتناء حاجات الأسرة من المواد الغذائية .

وجرت العادة أن يرافق الرقيق السيد خارج البيت لقضاء مهمة ما ، ويتحدد عمل الرقيق خلال ذلك في الاهتمام بشؤون سيده ، كما في المثال التالي ، الذي يخص أحد رجالات الإباضية ، يدعى أبا نوح سعيد بن يخلف المزاتي (القرن ٤هـ/ ١٠م) ، الذي كان «إذا سافر وحان وقت المقيل نزل عن فرسه ثم نام ، ثم يقف غلامه عند رأسه ممسكاً له الفرس ، حتى ينتبه فيصلي ثم يركب فيدرك الناس»[٣] .

وكان خروج السيد برفقة عبد له أو أمة من المظاهر الشائعة في المجتمع ، فهذا فقيه من إفريقية يدعى عبدالله بن إسحاق ، ويعرف بابن التبان (توفي سنة ٣٧١هـ/ ٩٨١-٩٨٢م) ، يخرج من إحدى مدن إفريقية في اتجاه مدينة سوسة «ومعه جارية له - راكبة على زاملة - وهو على سرج . .»[٤] .

ويبدو أن هذا الخروج ، سواء في داخل المدينة أو سفراً إلى جهة أخرى ، رفقة الرقيق كان من مظاهر العزة والوجاهة ، لذلك حرص عليه السادة . فقد ورد في أحد أمثال العامة ما يفصح عن ذلك صراحة «البغل المسمر والعبد المشمر»[٥] ، وهو ما يؤكده البيتان الشعريان التاليان :

أيا حاسداً عبد العزيز وحاكياً
له منزعاً قد سار فيه على أصل
فهبك تحاكيه بعبد وبغلة
فمن لك أن تحكيه في القول والفعل[٦]

---

(١) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ص٢٦٤.

(٢) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، طوق الحمامة . . . ، م .س . ، ص٢٣-٢٤.

(٣) الدرجيني ، م .س . ، ٢ :٣٦٨.

(٤) القاضي عياض ، المدارك ، م .س . ، ٦ :٢٥٠.

(٥) الزجالي ، م .س . ، ٢ :١٠٧ ، المثل رقم ٤٧٨.

(٦) ابن سعيد ، المغرب . . . ، ٢ :٢٩٢ نقلاً عن محمد بنشريفة ، هامش المثل رقم ٤٧٨ ، ص١٠٧ (أمثال العوام) .

وهكذا توفرت لدينا إشارات عديدة حول مصاحبة العبد لسيده ، في ركوبه لقضاء غرض ما . يتحدث ابن صاحب الصلاة[1] عن فضل الخطيب أبي الحسن بن الأشبيلي ، وسعيه إلى خدمة الناس وقضاء حوائجهم ، أن أحد طلبته التمس منه التوسط له لدى صاحب سجلماسة ، فاستجاب له «فقال لغلامه في الحين ، قرب الدابة ! فركب ومشى إلى صاحب سجلماسة إلى داره وكلمه فيه وقضى حاجته ، وهذه شيم العلماء والفضلاء» .

وربما استفاد أفراد المجتمع من خدمات الأسرى ، قبل استرقاقهم ، ولدينا نموذج لأسير من المتصوفة يدعى أبو عمران موسى الطرار ، الذي وقع في الأسر عند «نصراني طبيب وأقام عنده أعواماً يصرفه في حوائجه»[2] .

ومن بين الحاجات العديدة التي كان الرقيق يخرج لقضائها لصالح سيده ، سقاية الماء . يتحدث ابن أبي زرع[3] عن قيام الخدم بجلب الماء من السقاية القريبة من باب الحفاة ، إحدى أبواب جامع القرويين بفاس .

ويستخلص من رواية تهم أحد الصوفية ، وقوف العبد في الحانوت ، لاقتناء حاجات سيده[4] . كما يستفاد من رواية أخرى عمل الرقيق خدماً في المارستان ، فقد أنشد محدث من القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، في الأندلس ، شعراً في أحدهم :

«لئن دام هجـــرك لي والبـــعـــــا
د حـــملت ســـريعـــاً إلى حـــرمله»[5]

كما اشتغل رقيق الأندلس في الحمامات ، ومثال ذلك حمام بالمرية ، كان الخادم يتولى فيه «تنظيف جسم المستحم من غير أن يباشر هو من أمور نفسه شيئاً»[6] .

ولم تقتصر خدمات الرقيق خارج البيت ، على المجالات السابقة ، بل تعدتها إلى القيام بأمور خطيرة ، كما تنبئ بذلك رواية ابن الزيات التادلي[7] ، التي تتحدث عن قصة امتحان

---

(١) م .س . ، ص١٦٢.

(٢) ابن عبد الكريم التميمي ، م .س . ، ورقة ١٢٣ .

(٣) م .س . ، ص٧١.

(٤) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٢٥٧.

(٥) كان خادم المارستان يسمى حرملة ، ابن الأبار ، المعجم . . . ، م .س . ، ص١٢٥.

(٦) ابن خاتمة ، م .س . ، ورقة ٦٨.

(٧) م .س . ، ص١٧٠.

الفقيه المغربي أبو الحكم بن برجان في النصف الأول من القرن ٦هـ/ ١٢م ، الذي استدعاه الأمير المرابطي من قرطبة إلى مراكش ، لمواقفه المناوئة للسلطة المرابطية ، ولقي مصيراً لا يليق بمقامة بعد موته ، فقد «أمر السلطان أن يطرح على المزبلة ولا يصلى عليه وقلد فيه من تكلم فيه من الفقهاء» .

وكان رد فعل الصوفي الشهير أبو الحسن علي بن حرزهم (المتوفى بفاس أواخر شعبان ٥٥٩هـ/ ١١٦٤م)[١] حازماً ، عندما بلغه الأمر . وكان الذي تولى إخباره «رجل أسود كان يخدمه ويحضر مجلسه»[٢] . فقد طلب منه أن ينادي «في أسواق مراكش وطرقها ، يقول لكم ابن حرزهم : احضروا جنازة الشيخ الفاضل الفقيه الزاهد أبي الحكم بن برجان ، ومن قدر على حضورها ولم يحضر فعليه لعنة الله ، ففعل ما أمره به»[٣] . وكان لموقف الصوفي الفاسي أثر كبير في العاصمة المرابطية ، إذ لم يملك الأمير المرابطي ، إزاء تجاوز الأحداث له ، إلا القول : «من عرف فضله ، ولم يحضر جنازته فعليه لعنة الله»[٤] .

ويبدو أن مهمة العبد الأسود كانت خطيرة ، وتجاوزت الخدمات المنزلية التي ألف الرقيق القيام بها ، والتي تزخر بها الإشارات المتعلقة بالخدم . فهذا خادم يذهب إلى البستان وإلى جانب عمله هناك ، يقوم بحمل الأخبار إلى سيده[٥] .

وقد ناقش مجموعة من الفقهاء مسألة خروج الإماء لقضاء مآرب الأسرة ، واقتصرت مناقشاتهم على الهيئة التي عليهن أن يخرجن بها ، أي لباسهن[٦] ، وليس خروجهن أصلاً ، حيث تم استنكار اجتماعهن بالعبيد والفسقة[٧] . ويستفاد من هذه المناقشات أهم المرافق التي كن يترددن عليها بأمر من ساداتهن ، مثل «السقايات والأفران لسقي الماء ولطبخ الخبز»[٨] .

---

(١) نفسه ، ص١٦٨-١٦٩.

(٢) نفسه ، ص١٧٠.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) الصدفي ، م .س . ، ورقة ١٦٣.

(٦) راجع عنصر «اللباس الرقيق» ضمن هذا الفصل .

(٧) العقباني ، م .س . ، ص٢٦١.

(٨) نفس المصدر والصفحة .

وقد أثار خروج الرقيق خارج البيت عدة مشاكل اجتماعية ، خاصة . وهو ما زودتنا بنماذج منها نصوص إباضية تحدث أحدها عن ورع فقيه إباضي وصلاحه ، ترك جبل نفوسة مقر إقامته «تحرجاً من تباعات الناس ، وذلك أنه كان له إماء يحتطبن من غير أملاكه ، فخرج ذات مرة لما شعر بذلك ، فوجد المواضع التي يحتطبن منها قد دمرت ، وتهدمت جسورها ، لاستنقاع الماء بها فلم ير السلامة إلا في الهروب بدينه»[1] .

وفي وارجلان ، آخذ أحد رجالات الإباضية أهلها بما كان يأتي به عبيدهم من أعمال ، محملاً سادتهم مسؤولية ذلك ، «إن أحدكم يطلق عبيده فلا يعولهم ولا يمونهم ولا يكفيهم طلب معاشهم فينطلقون في أموال الناس على غير رضى أصحاب الأموال ، وعلى غير إذنهم ، فيكاد أحدهم يكون سارقاً وهو في محرابه جالس»[2] .

وهي إشارات وإن كانت تهم فترة سابقة عن فترة البحث ، فإنها تقدم صورة عما كان يثيره خروج الرقيق خارج البيت ، خدمة لأسياده . وإن كنا نتوفر على نموذج يخص الفترة المدروسة . فقد وردت في إحدى نوازل ابن الحاج[3] (توفي سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م) قضية عبد اصطدم ، خارج البيت ، بشخص وجرحه جرحاً أدى إلى وفاته ، مما ورط سيده في اليمين والدية .

ويعبر خروج الرقيق خارج البيت ، من زاوية أخرى ، عن حركيته وانخراطه في الحياة الاجتماعية ، فهذا شاعر من إفريقية يدعى محمد بن إبراهيم التميمي الكموني (توفي سنة ٤٣٥هـ/ ١٠٤٣-١٠٤٤م) يلقى مضايقة مزعجة من عبدين أسودين ، يسمى أحدهما خلف والثاني فرج ، تصديا لتعلقه بغلامين ؛ فكتب قصيدة اشتهرت بالقيروان وتداولتها الألسن بها ، يقول فيها :

مـــا نـالـنـي الخـلـف إلا وهـو مـن خـلـف

وعـــاقـنـي الضـــيـق إلا وهـو مـن فـــرج[4]

---

(١) الدرجيني ، م .س . ، ١ :٧٧.

(٢) نفسه ، ١ :١٥٤.

(٣) راجع الونشريسي ، م .س . ، ٢ :٣٢١.

(٤) ابن رشيق ، م .س . ، ص٣٣٤.

وعثرنا على إشارة في غاية الأهمية ، تفيد بخروج الرقيق ، ليس لأداء خدمة لصالح السيد ، بل لأداء واجب ديني هو الصلاة . فقد أورد ابن المناصف محمد بن عيسى الأزدي ، قاضي بلنسية في نهاية القرن ٦ وبداية القرن ٧هـ (١٢-١٣م) ، أن سكان مدينته كانوا يهملون الصلاة إلى درجة أنه نادراً ما يصادف امرأة أو عبداً أو طفلاً فوق سن السابعة ، يتجه إلى المسجد لأدائها[١] . وهو ما يعني أن العبيد كانوا يقصدون المساجد لأداء الصلاة . وسجل ابن بطوطة[٢] عادة لأهل السودان ، تفيد بمصاحبة العبد سيده إلى المسجد ، فقد كان السيد «يبعث . . غلامه بسجادته فيبسطها له بموضع يستحقه بها حتى يذهب إلى المسجد» .

ويقودنا ذلك إلى الخلاصة التي انتهت إليها إحدى الباحثات ، التي ترجح أن الإماء في الأندلس الإسلامية كن ينعمن بحرية كبيرة تتجاوز حرية النساء الحرائر[٣] . ويبدو أن الباحثة رأت في خروج الإماء لقضاء حاجات الأسرة ، وحرمان النساء الحرائر من هذه «المتعة» حرية للإماء ! ولعل هذا ما انتهى إليه الباحث إحسان عباس[٤] أيضاً ، وهو يتحدث عن المجتمع الأندلسي في القرن ٥هـ/ ١١م .

ويدخل ضمن خروج الإماء خارج البيت ، شيوع ظاهرة قرض الرقيق لصالح سيد آخر لمدة معلومة ، وهو الأمر الذي أجازته الآراء الفقهية ، عدا المذهب الحنفي ، الذي منع قرض الإنسان[٥] . وأباح ابن حزم[٦] المسألة ، لكنه رهنها بتحديد مدة الاستئجار ، فرأى أنه «لا يجوز استئجار دار ولا عبد ولا دابة ولا شيء أصلاً ليوم غير معين ولا لشهر غير معين ولا لعام غير معين لأن الكراء لم يصح على شيء لم يعرف فيه المستأجر حقه ، فهو أكل مال بالباطل وعقد فاسد» .

أما الفقيه ابن الحاج[٧] ، فإن موقفه كان صارماً من مسألة قرض الأمة خاصة ، فقد أردف

---

(١) Mohamed TALBI, Quelques données sur la vie sociale en Occident musulman d'après un traité de Hisba du XVème siècle. p.300. Arabica. Tome 1. fasc. 1. 1954

(٢) م.س. ، ص٦٧٢.

(٣) سحر السيد عبد العزيز سالم ، م.س. ، ص٧٥.

(٤) مقدمة كتاب طوق الحمامة ، رسائل ابن حزم ، ج١ ، ص٧٠.

(٥) R. BRUNSCHVIG. Op.cit.. p.27

(٦) المحلى ، م٥ ، ج٨ ، ص١٩٠.

(٧) م.س. ، ص٣٥.

قوله بعدم جوازها ، أنه «إن اقترض أمة ردها ما لم يكن وطئها ، فإن وطئها لم يجز له ردها لأنه متى ردها حصل فيه إباحة فرج بغير عقد نكاح ولا ملك ولزمه قيمتها لربها لأنه وطئ بشبهة . . فوجب تقويمها عليه» .

وتحدثت بعض كتب الوثائق عن ضوابط استئجار الرقيق ، فقالت بعدم جواز «أن يستأجر الرجل المرأة الحرة أو المملوكة للخدمة إذا كان عزباً ، وإنما يجوز ذلك إذا كان معه زوج أو خدم وكان مأموناً مع ذلك»[1] . كما أوجب الفقهاء ضرورة كتابة عقد يلزم المستأجِر والمستأجَر وسيده[2] .

إن إثارة الموضوع من وجهة نظر فقهية لا يمنع من كونها تشريعات وتسويغات لممارسات قائمة فعلاً ، في المجتمع الذي وجد فيه أصحابها ، مثل ابن حزم وابن الحاج والمراكشي ، الذين سجلنا آراءهم في هذا المجال .

والخلاصة أن القول باقتصار عمل الرقيق المغربي - الأندلسي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م على الخدمة المنزلية ، لا يجب أن يفهم منه قدح في الخدمات التي كان يؤديها لصالح المجتمع ، فسواء كانت هذه الخدمات قياماً بشؤون الطبخ والكنس وتنظيف الثياب وغزل الصوف وغيرها ، أو كانت خدمات خارج البيت مثل سقاية الماء وحمل العجين إلى الفرن أو مرافقة السيد في تنقلاته ، أو غير ذلك من المهام التي سكتت عنها المصادر مثل أخذ السيد إلى المرحاض لقضاء حاجته الطبيعية ، كما يعبر عن ذلك المثل التالي «عفرا ، خذ بيد سيدك يخرا»[3] ، فإن حضور الرقيق كان فعلياً وفاعلاً ، تعبر عنه طبيعة هذه الخدمات ، كما يعبر عنه إصرار الزوجة على وجود أمة أو إماء إلى جانبها في البيت لتدبير شؤونه ، كما يعبر عنه تنازع أفراد الأسرة من زوج وزوجة وأبناء وغيرهم حول ملكيتها ، كما يعبر عنه تقاسم ملكية الأمة المتزوجة بين السيد والزوج ، وعدم تنازل السيد عنها عند زواجها ، ثم أخيراً وجود نصوص تقنن عملية استئجار الرقيق . كل ذلك يحمل ، في نظرنا ، دلائل على أهمية حضور الرقيق من جهة ، وأهمية الخدمات التي كان يقدمها لصالح المجتمع برمته من جهة أخرى .

---

(١) المراكشي ، وثائق . . ، ص٤٩٦.

(٢) نفسه ، ص٥١٣-٥١٤ ، راجع الملحق رقم ٤٠.

(٣) الزجالي ، م .س . ، ص ٣٩١ ، رقم المثل ١٧١٣.

وهي خلاصة يؤكدها حضور الرقيق داخل الأسرة ، من خلال الروابط والعلاقات التي نسجت بينه وبين سائر أفرادها . وهو ما يكشف عنه العنصر الثاني من هذا المبحث .

## II- الرقيق والأسرة

تتراوح النصوص المتعلقة بعلاقة الرقيق بالأسرة المغربية - الأندلسية ، في القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بين نصوص تكشف عن علاقة طيبة ، قوامها استفادة كل طرف من الآخر ، ونصوص أخرى تفصح عن علاقة متوترة ، تجعل من الرقيق ضحية لممارسات أعضاء الأسرة . بمعنى أن الطابع المعياري هو الذي تحكم في رصد هذه العلاقة .

وإذا كنا في السابق قد وقفنا على بعض مظاهر العلاقة بين الأسرة والرقيق ، من خلال النفقة والكسوة والسكن وظروف العمل سواء داخل البيت أو خارجه ، وهو ما يشكل جانباً أساسياً في هذه العلاقة ، فإننا في هذا العنصر سنحاول التركيز على مظاهر أخرى ، تبين طبيعة هذه العلاقة ، بعيداً عن الخدمات التي كان الرقيق لا يتوانى في تقديمها للأسرة . وسوف نقسم هذه العلاقة - إجرائياً فقط - إلى ثلاثة مستويات : علاقة السيد بالرقيق ، ثم علاقة السيدة - ربة البيت - بالرقيق ، وأخيراً العلاقة بين الأبناء والرقيق .

### ١- علاقة السيد بالرقيق:

لا شك أن الرقيق - باعتباره طرفاً أساسياً في العلاقات الأسروية - كان يؤثر في حياة الأسرة ويتأثر بها[(١)] . وفي هذا الإطار نضع الصورة التي انطبعت لدى أمة من إفريقية حول حياة الأسرة ، كما أوردها القاضي عياض[(٢)] . فهذا بيت الفقيه حماس بن مروان بن سماك الهمذاني ، اعتاد أهله القيام بالليل ، صلاة وقراءة قرآن ؛ ويبدو انخراط الأمة بشكل واضح في هذا المناخ ، ليس عبر صلاتها ليلاً فقط ، ولكن أيضاً عبر حكمها على أسرة أخرى -

(١) خص جواتيابن موضوع حضور الأمة في الأسرة وتأثيرها فيها بفقرات عديدة ، اعتماداً على المادة الغنية التي توفرها وثائق «الجنيزة» :

S.D.GOITEIN, A **Mediterranean society**, University of California Press, vol.3, p.147-150, California, 1978.

(٢) المدارك ، ٥ :٦٩ و٦ :٧٦.

بيعت لها - ، فقد رأت أفرادها «لا يصلون بالليل ، فظنت لعادتها أن من لم يصل بالليل ليس بمسلم ، فهربت منهم لدار حماس ، وقالت لهم : يحل لكم؟ بعتموني من اليهود لا يصلون بالليل» . وهي رواية وإن كانت تعود إلى القرن ٣هـ/ ٩م ، فإنها تبرز بجلاء مدى انخراط الأمة في الحياة الأسروية ، وتأثرها بها .

ويبدو أن هذا الانخراط كانت له حدود ، حين يتجاوزها الرقيق ، ينقلب الوضع إلى علاقة متوترة . ومثال ذلك رجل من القرن ٤-٥هـ/ ١٠-١١م «تزوج أمة فأنف بعض أهله من ذلك وقال له طلقها وأنا أكتب لك كتاباً بمائة دينار في نكاح امرأة إذا بدا لك النكاح»[1] .

وفي السياق نفسه ، يروي ابن حزم[2] تدخل امرأة لوضع حد لعلاقة قامت بين إحدى جواريها وأحد أفراد أسرتها «فأخذتها وكانت غليظة العقوبة فأذاقتها من أنواع الضرب والإيذاء ما لا يصبر على مثله جلداء الرجال . .» وهي رواية تكشف عن الحدود التي يجب أن تتوقف عندها علاقة الأمة بسائر أفراد الأسرة .

وبخصوص علاقة السيد برقيقه ، نملك إشارات عديدة تبرز هذه العلاقة من جوانب متعددة ، انطلاقاً من قيام علاقة حب بين السيد وجاريته ، كما في المثال الذي يتحدث عن تدخل أب «لحماية» ابنه من وقوعه في حب جارية له ، تحت ذريعة أنها كانت تشغله عن طلب العلم[3] . ومثال آخر أوقع الفقيه أبا عمران الفاسي في حيرة من أمره ، ويتعلق بوقوع رجل من القرن ٥هـ/ ١١م في حب أمة له ، وحدث له أن باعها «ثم خيف عليه ذهاب عقله من أجلها»[4] ؛ فقد كان جواب الفقيه «إنه لم يجد نصاً في ذلك ، وخرجها على مسألة بريرة حين كان يتبعها زوجها والأولاد خلفه»[5] . وهناك مثال آخر يورده ابن حزم[6] حول جنون أصاب أندلسياً بسبب بيع جارية كان يهيم في حبها «كانت أمه أباعتها وذهبت إلى إنكاحه من بعض العامريات» .

(١) الونشريسي ، م .س . ، ٣ : ٤٠٤.

(٢) طوق الحمامة ، ص٤٩.

(٣) المقري ، ٤ : ١١٥.

(٤) الونشريسي ، م .س . ، ٦ : ٢٩١.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) طوق الحمامة ، ص١٠٢.

ولم يكن موقف الإماء يستجيب دائماً لمشاعر ود سادتهن ، فقد وردت الإشارة إلى رفض إحداهن ، وامتناعها عن الاستجابة لرغبة سيدها ، الذي اشتد كلفه بها[١] .

ودعا بعض الفقهاء إلى أن يكون مصير علاقة الحب بين السيد والأمة هو الزواج . وهو ما ذهب إليه الفقيه الإباضي الجناوني (القرن ٥هـ/ ١١م) الذي استند إلى الآية الكريمة ﴿وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله﴾[٢] . ليقول «إن نكاح الإماء يورث الغنى»[٣] . ويسترسل الفقيه نفسه في الحث على نكاح الإماء «قيل إن ثلاثة من النساء يرغب في تزوجهن : امرأة فيها عرق العبودية ولو إلى سبعة آباء لئلا يلحق ولده منها ما لحقهم»[٤] إلى جانب «امرأة في أصل جذام ، وامرأة من ذرية الزواني»[٥] .

وهو موقف إنساني كبير ، اختلف بشأنه الفقيه الإباضي مع فقهاء المالكية ، وعلى رأسهم ابن أبي زيد القيرواني[٦] ، الذي عبر عن موقف معارض لزواج المرأة من عبدها وزواج السيد من أمته ، كما في عباراته التالية : «ولا تتزوج المرأة عبدها ولا عبد ولدها ولا الرجل أمته ولا أمة ولده وله أن يتزوج أمة والده وأمة أمه» .

ويقدم ابن حزم[٧] تفسيراً لهذا الموقف الصارم والغريب للفقهاء المالكية ، عندما يجعل العتق شرطاً لمثل هذه الأنكحة ، إذ «لا يحل لأحد أن يتزوج مملوكته قبل أن يعتقها ولا لامرأة أن تتزوج مملوكها قبل أن تعتقه ، فإن أعتقته جاز لهما التناكح إن تراضيا كالأجنبي ولا فرق ، وهذا لا خلاف فيه من أحد» . ويبدو أن في هذا الشرط حث على العتق من جهة ، ومنع لاجتماع الزواج وملك اليمين في الإماء خاصة . وهو ما استند إليه ابن حزم[٨] مفسراً الآية الكريمة ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾[٩] ، أن الله تعالى «فرق . . بين الصنفين فلا يجوز اجتماع صنفين فرق الله تعالى بينهما» .

---

(١) ابن حزم ، رسائل ابن حزم :طوق الحمامة ، ج١ ، ص٦٩.

(٢) سورة النور ، الآية ٣٢.

(٣) الجناوني ، م .س . ، ص٢٠.

(٤) نفسه ، ص٢٢.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) م .س . ، ص٩٢.

(٧) المحلى ، م٧ ، ج١٠ ، ص٣٠.

(٨) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٩) سورة المؤمنون ، الآية ٦.

وبادل الرقيق حب السيد له بحب مماثل، فهذه أمة أندلسية من القرن ٥هـ/ ١١م، تهيم في حب سيدها، إلى درجة أنها أصيبت بالسقم والنحول عقب بيعه لها، فقد باحت لامرأة «والله ما نسيته أبداً، وإن كان جفاني بلا سبب»(١).

ولم تقتصر هذه العلاقة على الحب المتبادل، بل تجاوزته أحياناً إلى الاهتمام بصحة الرقيق والإشفاق عليه، كما في النموذج التالي الذي يحكي عن «أمة مجنونة جاء بها مولاها للمسجد وجاء الشيخ [يقصد أبا يعزى] دعا لها، فبرئت»(٢). وهكذا رغم كون الجنون عيب ترد به الجارية داخل أجل محدد، فإن احتفاظ السيد بها وسعيه إلى عرضها على الشيخ الصوفي أبي يعزى، أملاً في مداواتها، يحمل دليلاً على اهتمام السيد بالحالة الصحية لأمته.

وعثرنا على نموذج آخر، لرجل أندلسي عرض أمته على طبيب يهودي، قصد معالجتها من مرض ألمّ بها «فضاعت عنده»(٣)، فأفتى ابن المكوى (توفي سنة ٤٠١هـ/ ١٠١٠-١٠١١م) «أن عليه الضمان، وأجاب ابن الحاج [توفي سنة ٥٢٩هـ] .. لا ضمان على الطبيب في ذلك وعليه اليمين إن كان متهماً ..»(٤).

ويدخل في هذا الإطار لجوء السادة إلى وسيلة الكي علاجاً لرقيقهم، فقد ظهر لعبد «ورم .. في ركبته وشكا منه وجعاً»(٥).

وتبلغ العلاقة بين السيد ورقيقه حداً يعبر عن انسجام كامل بينهم، فهذا رجل «زوّج ابنته من عبده فولدت منه أولاداً»(٦). مما يكشف عن تحول الأمة من وضعية إلى أخرى ضمن أسرة السيد، وهو تحول إيجابي لا شك أنه ارتقى بها من الهامش إلى المركز.

ويقدم نموذج آخر، صورة للعلاقة الطيبة التي ربطت السيد بعبده. فهذا «رجل زوّج عبده والتزم بعد عقد النكاح طائعاً متبرعاً، أن عليه نفقة الزوجة ما استمرت العصمة

(١) ابن حزم، طوق الحمامة، ص١٤٤.

(٢) أبو العباس العزفي، دعامة اليقين في زعامة المتقين: مناقب الشيخ أبي يعزى، ص٥٠، تحقيق أحمد التوفيق، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، (١٩٨٩).

(٣) ابن رحال المعداني، تضمين الصناع ... م. س.، ص١١٠-١١١.

(٤) نفس المصدر والصفحة.

(٥) ابن الحاج، م. س.، ص٢٢.

(٦) الونشريسي، م. س.، ٩٠: ٢١٤.

بينهما»[1] . ومثال آخر يتحدث عن رجل من بيت أندلسي مشهور ، هو أبو القاسم بن محمد ابن أبي بكر بن رزين التجيبي الشقوري ، يزوج ابنته لمولى له هو أبو الحسن نبيل الرومي . وأثمرت هذه العلاقة ولداً أصبح فقيهاً وقاضياً هو أحمد بن أبي الحسن نبيل الرومي ، الذي استقضي بمرسية ودانية ولقنت وسبتة وغيرها ، وتوفي سنة ٦٦٩هـ/ ١٢٧٠ - ١٢٧١م[2] .

وهناك نموذج ثالث يفصح عن قوة هذه العلاقة ، تكشف عنها وثيقة تعود إلى جمادى الأولى من سنة ٥٢٤هـ/ ماي ١١٣٠م ، يقر فيها من حضر تقسيم تركة السيد «عسى أن تفعلوا مع هذا الغلام خيراً وتعتقوه ، إذ لم يقصر الميت معه لحسنه»[3] . وفي السياق نفسه يمكن أن نضع قصة «رجل أعتق جارية له وتزوجها وأصدقها جل ماله»[4] . مما أثار اعتراض الورثة ، فأفتى الفقيه ابن زرب (توفي سنة ٤٤٧هـ/ ١٠٥٥م) بجواز ذلك لها[5] .

وفي إطار الرفق بالرقيق ، ترد الإشارة إلى رجل إباضي أرسل أمته لسقاية الماء ، فلما أبطأت لحق بها «فوجدها استراحت وأخذها النوم ، وجعل سراويله تحت رأسها ، وأخذ القربة ، خشية أن تستوحش من فقد القربة ، فلما استيقظت ، وفقدت القربة ، وعرفت السراويل قالت : هذا فعل سيدي ، رزقه الله الجنة !»[6] .

ورد الرقيق على حسن معاملة السيد ، بمعاملة تفيض حنواً ورفقاً ، كما في النموذج التالي ، فقد وجه الأديب الأندلسي أبو حفص عمر بن الشهيد (القرن ٥هـ/ ١١م) رسالة إلى أحد إخوانه ، حول زيارة أحدهم له ، خلال فترة مرضه ، وتولي خادمه صده عنه ، حرصاً منها على عدم إزعاجه رغم إلحاح الزائر ، وتعريضه بها ، ونعته لها بسوء الأدب ، فقد أجابته : «عافاك الله إنه عليل ، ومن وصبه ثقيل ، وقد برح به السهر ، ولان لغفوته السمر ، ولا بد من التخفيف عنه»[7] .

---

(١) من نازلة طرحت على ابن رشد ، الونشريسي ، ٣ : ٤٠٠.

(٢) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة . . . ، س١ ، ق٢ ، ص٥٥٣ - ٥٥٤.

(٣) عياض وولده ، م .س . ، ص٢٦٠.

(٤) الونشريسي ، ٣ : ١٢٥.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) الشماخي ، م .س . ، ص١٤٠.

(٧) فرناندو دي لاجرانخا ، م .س . ، ص١١٩.

وتدخل الفقه الإسلامي في مناسبات عديدة لتقنين هذه العلاقة ، وجعلها خاضعة لضوابط دينية واجتماعية . وأمام تعدد الأمثلة ، نكتفي بإبراز بعض هذه التدخلات . فقد كان الفقه صارماً فيما يخص إقدام السيد على وطء أمته على كره منها ، فجعل عقابه «في الحرة صداق مثلها ، وفي الأمة ما نقصها ، بكراً كانت أو ثيباً مع الأدب الوجيع»[1] . وتحمل إفاضة ابن رشد في الحديث عن وطء الأمة وعقاب مقترفه ، وتوقفه عند شروط ثبوت الإكراه بأربعة شهود عاينوا الفعل ، أو اعتراف الفاعل أو ادعاء الأمة مع البينة ، فضلاً عن شروط أخرى[2] ، دليلاً على شيوع الظاهرة في عصره وسعيه إلى التصدي لها .

كما تدخل الفقه في ضبط العلاقة ، من حيث الوقوف في وجه ميلها إلى الخضوع المطلق ، لما في ذلك من إذلال للرقيق . فقد سئل الإمام مالك عن تقبيل العبد يد سيده ، فأجاب «إن ترك ذلك أحب إلي»[3] ، بل إنه دعا إلى أن على السيد أن ينهى عبده عن ذلك[4] .

وسجل الفقه حضوره أيضاً في مجال تأديب السيد رقيقه ، فهذا الفقيه القابسي[5] يفتي في ذلك بقوله : «عبده أو أمته ، إليه أدبهما كل واحد منهما على قدر جرمه ، أدباً عدلاً وليس لعدده حد يقتصر عليه حتى يظهر منه الظلم لعبده والعتو عليه فيرد عنه وينهى» .

ويبدو أن واقع الأمر كان يتجاوز الحدود التي وضعها القابسي وأمثاله لتأديب الرقيق ، دليلنا على ذلك مناقشة ابن حزم[6] لموضوع لطم الرقيق وضربه ، معنى وعقاباً وحيثيات ، كما تفصح عنه عباراته التالية «من لطم خد عبده أو خد أمته بباطن كفه فهما حران ساعتئذ إذا كان اللاطم بالغاً مميزاً ، وكذلك إن ضربهما أو حدهما حداً لم يأتياه فهما حران بذلك ولا يعتق عليه مملوك لا بمثله ولا بغير ما ذكرنا ، فإن كان اللاطم محتاجاً إلى خدمة المملوك الملطوم أو الأمة كذلك ولا غنى له عنه أو عنها استخدمه أو استخدمها ، فإذا استغنى عنه أو

(١) ابن رشد ، المقدمات . . . م .س . ، ٢ :٤٩٨.

(٢) نفسه ، ٢ :٤٩٨-٥٠١.

(٣) نفسه ، ٣ :٤٤١.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) م .س . ، ص١٧٥-١٧٦ ، راجع أيضاً الونشريسي ، ٢ :٢٦٨.

(٦) المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٢٠٩.

عنها فهي أو هو حران حينئذ» . وفي هذا استناد صريح إلى الحديث الشريف «من ضرب غلاماً له حداً لم يأته أو لطمه ، فإن كفارته أن يعتقه»[١] . ويوضح ابن حزم[٢] معنى اللطم بقوله «اللطم لا يقع في اللغة إلا بباطن الكف على الخد فقط وهو في القفا الصفع» .

وقد لخص أحدهم ما قد يصيب الإماء من أذى أسيادهن في أبيات شعرية بليغة :

وإذا مثل مولاها بها
عتقت منه بضرب أو حرق
وذوات الشعر إن حلقها
ثم لم ينبت لحول مذ حلق
وقع العتق وفيها واقع
إن يكن صلم أذناً أو خرق[٣]

بل إن الأدبيات الفقهية للمغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، استحضرت آراء فقهية تقنن العلاقة بين السيد ورقيقه داخل البيت ، فقد أورد ابن القطان رأي الإمام مالك فيما يحرم على الرفيق رؤيته في جسد السيد «روي عن مالك أنه قال : لا ترى خادم الزوجة فخذ الزوج ، ولا تدخل عليه المرحاض خادم زوجته ولا خادم ابنه أو أبيه ، لأنه ليس لهن بمالك ، فلا يجوز له التكشف لهن ، هن منه أجنبيات ، فلا يجوز لهن أن يرينه»[٤] . أما بالنسبة لملك اليمين ، فقد سأل أحدهم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم «عوراتنا ، ما نأتي منها وما نذر؟ قال : احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»[٥] . وفي ذلك ارتقاء بالأمة إلى مكانة الزوجة .

وبلغت العلاقة بين السيد والعبد درجة من الحميمية ، جعلت أحد رجالات إفريقية ويدعى عبد المجيد بن المهذب ، يعرف بعبد كان له[٦] ، ثم درجة جعلت شاعراً أندلسياً من

(١) صحيح مسلم ، م٦ ، ج١١ ، ص١٠٦.
(٢) المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٢٠٩.
(٣) العماني ، م .س . ، ٨٠ :١١٥.
(٤) ابن القطان ، النظر . . . ، م .س . ، ص١٢٢-١٢٣.
(٥) السيوطي ، الجامع الصغير ، ١ :٤٥.
(٦) ابن رشيق ، م .س . ، ص٤٠٦.

القرن ٥هـ/ ١١م ، يدعى أحمد بن محمد الخولاني المعروف بابن الأبار ، يقدم تعازيه لسيد توفيت جاريته ، وفي الوقت نفسه تهنئة له بمناسبة ميلاد مولود له :

أو مـــا رأيت الدهر أقـــبل مـسعـتـــبــــا
مــــتنصـــــلاً بالعـــــذر لما أذنبــــا
بـــالأمــس أذوى فـــي ريـــاضــك أيـكــة
واليـــوم أطلع في رياضك كـــوكـــبــــا[1]

وإذا كانت ملكية الرقيق دليل نعمة وجاه وثروة ، فإن عدم توفر سيد على عبيد وإماء ، اعتبر دليل ورع وزهد . ومثال ذلك الفقيه والمحدث الأندلسي أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن الصقر الأنصاري الخزرجي (توفي سنة ٥٦٩هـ/ ١١٧٣م) الذي «لم يخلف رحمه الله لا ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا عقاراً ولا ثياباً إلا أشياء لا قدر لقيمتها لما كان عليه من المواساة والصدقة والإيثار نفعه الله»[2] . وكذا الفقيه الأندلسي أبو الوليد هشام بن أحمد المعروف بابن العواد الزاهد (توفي سنة ٥٠٩هـ/ ١١١٥م) الذي «لم يتزوج ولا تسرى»[3] .

ويدخل ضمن فضل السيد وورعه عدم تسريه بأمة سبق له أن تسرى بأمها ، وهو ما حصل للفقيه والأديب الأغماتي أبو حفص عمر بن أبي محمد عبدالله بن عمر السلمي (توفي سنة ٦٠٤هـ/ ١٢٠٧-١٢٠٨م) ، الذي «أهديت له جارية ، ثم تعرف أنه كان قد تسرى أمها فصرفها إلى مهديها»[4] .

وقد نحت بعض الأمثال الشعبية منحى مخالفاً عندما اعتبرت الرقيق غير مسؤول عما يدور في البيت ، ولا يعنيه ذلك بتاتاً «المولى يعطي ، والعبد يشد اسط»[5] . وهو مثال ينضم

(١) ابن عميرة الضبي ، ص١٥٢-١٥٣.

(٢) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س١ ، ق١ ، ص٢٣١-٢٣٢.

(٣) القاضي عياض ، المدارك ، ٨: ١٩٥.

(٤) ابن الزبير ، صلة الصلة ، م .س . ، ٤: ٧٧ ، راجع القصة ذاتها لدى ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة . . . ، س٨ ، ق٢ ، ص٥٤٩.

(٥) الزجالي ، م .س . ، ٢: ٢٨ ، المثل رقم ١٠٢ ، وقد استدل محقق الكتاب بهذا المثل للقول بنظرة المجتمع إلى بخل العبد ، وهو رأي مجانب للصواب ، فلا زالت عبارات المثل تتردد على لسان عامة مدينة فاس في وقتنا الحالي .

إلى سلسلة من الأمثال التي تقدم صورة أخرى للعلاقة بين السيد والرقيق ، والتي ربما سكتت عنها مصادرنا المكتوبة . وتتعدد النماذج التي تكشف عن الوجه الثاني لهذه العلاقة ، مثل «سود زنت ! قال : قلة انكسرت»[١] ، بمعنى أن الأمر لا يعدو أن يكون تافهاً ، لا يستحق أن يعبأ به . وكذا «الخديم لا يكون نديم»[٢] ، ونظيره «من خالط الخدم ، ندم»[٣] ، وغير ذلك من الأمثال التي تنتظر من يكشف النقاب عن مكنوناتها ، باعتبار أنها تقدم - كما أسلفنا - الوجه الثاني لعملة العلاقة بين السيد والرقيق .

## ٢- علاقة الزوجة بالرقيق:

من الطبيعي أن يطرح وجود الرقيق داخل الأسرة مشاكل عديدة ، وذلك باعتبار أنه ملك للأسرة جميعها ، وباعتبار أنه كان للزوج رقيقه المختص به ، وللزوجة رقيقها المختص بها . وسواء كانت الحدود بين الملكيتين واضحة أو غامضة ، صارمة أو هشة ، فإنها ساهمت ولا شك في إضفاء مناخ خاص على العلاقات الأسروية عامة ، والزوجية خاصة .

وتتعدد النصوص الدالة على وجود ملكية غير مشتركة للرقيق بين الزوج وزوجته ، وهو ما يفهم مثلاً من نص أحد الفقهاء على أنه «يجوز هبة أحد الزوجين الحيوان والرقيق وإن كانا في دار واحدة»[٤] .

كما أن حضور الرقيق في صداق المرأة دليل على أن ملكيته تؤول إليها ، وهو ما تطرحه قضايا عديدة ترتبط بالزواج . فقد تزوج أحدهم امرأة «أصدق لها عبداً معلوماً»[٥] ، ووجدت «وصيفة رومية»[٦] في صداق بنت مقدمة على الزواج ، كما أن رجلاً تزوج امرأة «فطلبت منه مملوكة ولم تكن عنده»[٧] .

---

(١) نفسه ، ٢ :٤٢١ ، رقم المثل ١٨٣١.

(٢) نفسه ، ٢ :٢٩ ، رقم المثل ١٠٩.

(٣) نفسه ، ٢ :٣٢٩ ، رقم المثل ١٤٢٠.

(٤) أحمد بن محمد البويعقوبي الشهير بالحلو ، تقييد في التحرير لمسائل التصيير ، ورقة ٣٠ ، ضمن مجموع ، مخطوط خ .ع ، الرباط ، تحت رقم ١٠٧٩.

(٥) الجناوني ، م .س . ، ص٩٨.

(٦) الونشريسي ، م .س . ، ٣ :٣٠٧.

(٧) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٢١٩.

وتراوح أثر وجود الرقيق ، والإماء منه بوجه خاص ، في بيت الزوجية ، بين تأثير كبير في العلاقة داخله ، من خلال خلق علاقة متوترة انعكست سلباً على علاقة الزوج بزوجته ، وبين تأثير ضعيف تعبر عنه العلاقة الطيبة التي جمعت بين الأمة وسيدها .

وتحفل المصادر بقضايا أسروية ، كان للأمة حضور قوي فيها ، منها نزاع بين رجل وزوجته حول عبد كان للسيد ، فباعه واشترى آخر ، فتدخلت الزوجة مدعية الاستفادة من القيمة التي فضلت لزوجها من هذه «العملية التجارية» . واختلف الفقهاء في الفصل بينهما ، بين قائل «ليس لها في العبد شيء»[(١)] ، وقائل «لها في العبد نصيبها حين كان لها الأصل»[(٢)] . ولعل في عدم وضوح حدود ملكية الرقيق بين الزوج وزوجته ، هو المسؤول عن تنازعهما حوله .

ويظهر حضور الأمة في العلاقة الزوجية ، من خلال قرار إبعادها عنها قبل عقد الزواج ، كما نصت على ذلك وثيقة تلزم الزوج في حال تسريه بأمة أو اتخاذه إحدى الإماء أم ولد له ، بأمور يكشف عنها نص الوثيقة : «والتزم لها طائعاً متبرعاً أن لا يتزوج عليها ولا يتسرى معها ولا يتخذ أم ولد ، فإن فعل شيئاً من ذلك فأمرها بيدها والداخلة بنكاح طالق والسرية عند وجوب العتق لهذا الزوج بيد زوجه المذكورة إن شاءت باعت وإن شاءت أعتقت ، وأم الولد حرة عند ذلك لله تعالى»[(٣)] . بل إن الأمر قد ينتهي إلى ما هو أبعد من ذلك ، اعتماداً على وجود رأيين في حال زواج الحر بأمة على زوجه الحرة : الرأي الأول يقول إن للزوجة «الخيار في نفسها وفي رد نكاح الأمة أو إقراره»[(٤)] ، والرأي الثاني يقول «إنما يكون لها الخيار في أن تقيم معه أو تفارقه»[(٥)] . وهكذا قد يؤدي زواج السيد من أمة إلى طلاق زوجته[(٦)] . ولخص الجناوني[(٧)] ذلك بعبارة صريحة «نكاح الأمة طلاق الحرة» .

---

(١) الشماخي ، م .س . ، ص٢٨٦.

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٢٧.

(٤) نفسه ، ورقة ٢٨.

(٥) نفس المصدر والورقة .

(٦) راجع الملحق رقم ٤١.

(٧) الجناوني ، م .س . ، ص١٥٣.

وتعبر نازلة فقهية عن المعنى ذاته ، وذلك عندما أشهد رجل «على نفسه أنه متى ابتاع جارية من جواري الرقيق ، وأدخلت في ملكه ، بأي وجه كان من صدقة أو هبة أو اقتضاء دين أو غير ذلك من الوجوه ، طول حياة زوجه فلانة فإنها حرة لوجه الله العظيم»[١] . وهي حالة تعبر عن رغبة الزوج في عدم التفريط في زوجه ، وهو ما لم يكن ليتم إلا تحت ضغط الزوجة نفسها ، ونزولاً عند رغبتها ، وربما شرطها . وهو ما لا تكشف عنه هذه النازلة ، وإنما كشف عنه ابن رشد[٢] ، وهو يعلل فتواه فيها ، مبيناً أن سبب يمين الزوج ، أي إشهاده على نفسه «معاتبتها إياه على اتخاذ الجواري عليها ، وما خشيته من ذلك» .

وأفتى الفقيه المازري[٣] (توفي سنة ٥٣٦هـ) في نازلة طرحت عليه ، تخص اتخاذ رجل أمة أم ولد له ، مما أثار الزوجة ؛ بضرورة التفريق بينهما في السكن ، إذ على الزوج «ألا يجبرها على الإسكان مع زوجته لأجل ما يجري في الغالب بين الضرائر وتحمل الغيرة» .

وهكذا يظل التنافر السمة الأساسية للعلاقة بين الزوجة والأمة ، ومصدر ذلك غيرة الزوجة . وهو ما تفصح عنه قصة عبد الملك بن أبي كريمة ، أحد رجالات مدينة تونس ، حين بلغ من الكبر عتياً ، فاقترح عليه بعض أصحابه شراء جارية ، فاستجاب لهم وطابت نفسه بوجود أمة إلى جانبه في الفراش ليلاً «فغارت بها أم محمد امرأته فأمر أصحابه ببيعها فباعوها فلما بات وحده وجد البرد فقال اشتروها لي ، فقالوا إنا نخاف أن تكره ذلك أم محمد ، يعنون زوجته ، فقال اشتروها وإن كرهت أم محمد»[٤] .

ويبدو أن رفض الزوجة حضور الأمة في البيت قد انعكس سلباً على العلاقة بينهما ، إذ لا تمر فرصة دون أن تثور ثائرة الزوجة مختلقة ذريعة ما للتخلص منها . فقد أغضبت خادم سيدتها فخاطبتها «صيام العام يلزمها كما يلزمها ثوبها ما نخرجك إلا من هذه الدار ، وإن جاء سيدك ، تعني زوجها ، ويردك لها ما نبقى معه فيها ، فجاء الزوج وأخرج الخادم»[٥] . وهكذا انتهت العلاقة المتوترة إلى الرمي بالخادم إلى الشارع ، دون مراعاة أي مصير كان ينتظرها !

---

(١) ابن رشد ، فتاوى ، ٣ :١٥١٦.

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) الونشريسي ، م .س . ، ٣ :٣٠٣.

(٤) أبو العرب تميم ، طبقات علماء تونس ، م .س . ، ص٢٤٨.

(٥) الونشريسي ، م .س . ، ٤ :١٣٠.

ولم يكن بمقدور الزوجة أن تنظر إلى علاقة زوجها بالأمة نظرة رضى وقبول ، وهو ما تؤكده رواية القاضي عياض[1] ، عن فقيه من إفريقية (القرن ٤هـ/ ١٠م) هو أبو بكر بن اللباد الذي «كان له امرأة سليطة تؤذيه بلسانها ، يحكى أنها قالت له يوماً : يا زان ! فقال سلوها بمن زنيت؟ قالت : بالخادم ، فقال : سلوها لمن الخادم؟ قالت : له» . والواضح أن الأمر لا يتعلق في هذه القضية بتنازع حول ملكية الأمة ، فقد أقرت الزوجة بذلك لزوجها ، وإنما بما كانت تثيره العلاقة الجنسية بين الزوج وأمته ، في نفسيتها .

وإذا كانت النماذج التي أثبتناها حول العلاقة بين الزوجة والأمة ، والتي يغلب عليها طابع التنافر ، وتضج بشكوى الزوجة ، من استئثار الأمة بالزوج ، فإننا لا نعدم إشارات إلى علاقة طيبة بينهما ، تصل أحياناً درجة العلاقة بين السيد وأمته ؛ وهو ما سجلناه في نماذج سابقة ، فقد نقل صاحب التشوف قصة امرأة أبقت «مملوكتها فبكت عليها حتى عميت ببكائها»[2] . وتطلب الأمر لجوء زوجها إلى رجل من الصوفية ، كي يدعو لها بعودة مملوكتها «فما مرت عليها ساعة حتى دخلت عليها مملوكتها»[3] . ولعلها حالات نادرة ومحدودة الانتشار .

## ٣- علاقة الأبناء بالرقيق:

أسندت إلى الإماء في البيوت المغربية والأندلسية مهمة تدبير شؤون الأبناء ، في سن مبكرة . ويفصح نص من القرن ٥هـ/ ١١م عن طبيعة هذه المهمة ، وأصلح الأجناس لها . فإذا كانت «البربريات . . أصلحهم للتوليد واللذة وأحسنهم للولد»[4] ، فإن الزنجيات اختصت بالرضاع[5] ، في وقت تولت فيه النوبيات مهمة تربية الأطفال «لأن عندهن رحمة وحنيناً للأطفال»[6] .

---

(١) المدارك ، ٥ : ٢٨٩.

(٢) ابن الزيات التادلي ، ص٣٩٦.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) أبو عبدالله السقطي ، م .س . ، ص٥٠.

(٥) نفسه ، ص٤٩.

(٦) نفسه ، ص٥٣.

وإذا كان الأمر يتعلق بنص تصنيفي ، يستند إلى أفكار سائدة في المجتمع ، فإننا نتوفر على إشارات إلى ممارسة الإماء ، بصفة عامة ، لمهمة الرضاع . وهي مهمة خطيرة تساهم في اختلاط النسب وانصهاره . ونموذج ذلك الفقيه المغربي عبدالله بن فروخ الذي يتحدث عن جارية كانت في بيت والده «كنت رضيعاً لها»[1] .

ويبدو أن الأمة التي وقع عليها الاختيار لإرضاع الأبناء ، كانت تحظى بمكانة خاصة ، نظراً لكونها لا تتميز عن الحرة المرضعة ، فلبنها يحرم كما يحرم لبن الحرة «والرضاع يحرم بلبن المسلمات والمشركات الحرائر والإماء»[2] . ولأهمية هذا العمل ، وضعت شروط ومواصفات يجب توفرها في الأمة ولبنها «والمختار في النظر أن تكون صحيحة الجسم حديثة السن معتدلة المزاج مائلة إلى البياض مشربة حمرة ، ويقطر لبنها على الظفر فإن صار كالعدسة لا غليظاً متيناً ولا سائلاً مائعاً ، طيب الرائحة أبيض اللون كان جيداً»[3] .

ويجد التأكيد على بياض لون الأمة المرشحة لإرضاع الأبناء صداه فيما عرفه المجتمع من نفور من أبناء الإماء السود رغم كون الزنجيات أصلح الإماء للرضاع . فقد أثار أحدهم في مجلس جمع بعض رحالات الإباضية مسألة «جالب الخدم ، تسرى واحدة ، فأتت بأولاد سود مثل الزيتون»[4] ، فأجاب أحدهم «يلزمونه»[5] ، فضحك بعض من حضر المجلس[6] .

وإلى جانب الرضاع تولت الإماء تربية الأبناء ، والعناية بشؤونهم ، خاصة لدى ذوي اليسار من أسرهم ، وهو ما عرفه المجتمع الأرستقراطي الغرناطي[7] ، كما عرفته جهات أخرى ، فهذا رجل «كانت له في صغره خادم عجمية تحضنه وتكلفه فكانت عندما تخدعه وتداعبه تقول له : رشطا له»[8] .

---

(١) الرقيق القيرواني ، م .س . ، ص١٤٥.

(٢) ابن رشد ، المقدمات ، ١ :٤٩٥.

(٣) السقطي ، م .س . ، ص٥٣.

(٤) الشماخي ، م .س . ، ص٢٤٢.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) مريم قاسم طويل ، م .س . ، ص٢٦٢.

(٨) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق٢ ، ص٤٧٩. والمقصود برشطا :رشته أي الشامة التي كانت للصغير في جسمه ، نفس المصدر والجزء والصفحة .

وبادل الأبناء عناية الإماء بهم حباً وتعلقاً كبيرين ، فهذا ابن حزم الأندلسي[١] يحكي قصة حبه لجارية كانت تعمل في بيت أسرته ، وعمرها ١٦ سنة ، كانت تحسن العود . وهي قصة تفيض حباً وشاعرية ورومانسية ، بل إن ابن حزم أسرف في وصف محاسنها الخلقية والخلقية . وفي ذلك دليل على التأثير الكبير الذي مارسته الأمة عليه ، فاحتفظت ذاكرته بذكريات جميلة عنها .

ونبه أحد الدارسين إلى الأثر الكبير الذي كان وجود الإماء إلى جانب الأبناء داخل بيت واحد ، يتركه في نفسيتهم ، فالاحتفاظ بهم لمدة زمنية طويلة ، وخلال مرحلة الطفولة ، يؤدي إلى حدوث تآلف بينهم يفصمه السيد بقرار بيع إحداهن ، مما يخلف آثاراً سلبية في نفسية الأطفال ، التي قد تتحول أحياناً من معاناة نفسية إلى الخبل[٢] .

ولم يقتصر الأمر على الإماء في الأسرة المغربية - الأندلسية ، وارتباط الأطفال بهن ، فقد عثرنا على إشارة إلى رجل اشترى غلاماً لابنه[٣] ، مما يفيد بدور للرقيق بصفة عامة في مرحلة مبكرة من حياة الأبناء .

خلاصة القول إن تأثير الرقيق في الأسرة المغربية - الأندلسية خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، كان واضحاً ، خاصة وأنه كان يمر عبر ثلاثة روافد : رافد السيد بحكم أن علاقته بالرقيق كانت نموذجاً يحتذى به ، سواء جنحت إلى معاملة طيبة قد تصل إلى حب وزواج ، أو مالت إلى سوء معاملة تقوم على العنف والضرب ؛ ثم رافد الزوجة ، التي رأت في الأمة وحضورها - رغم أهمية خدماتها - اقتطاع من مكانة خاصة لها في البيت ، خصوصاً تجاه الزوج ، لذلك قامت العلاقة بينهما في الغالب على إيقاع متوتر وشديد الحساسية ، أفضى بها إلى أن تصبح علاقة هشة . ثم رافد الأبناء ، الذين ربطتهم بالأمة علاقة طيبة ، عاطفية أساساً ، وذلك بالنظر إلى أهمية الرضاع والتربية في تنشئتهم . فهل كافأ المجتمع - من وجهة أخرى - الرقيق على هذه الخدمات التي لا تقدر بثمن؟

---

(١) طوق الحمامة ، ص١٠٧-١١٠.

(٢) إحسان عباس ، مقدمة رسائل ابن حزم ، طوق الحمامة ، ١ :١٦٩.

(٣) الونشريسي ، ٦ :١١.

## III- مؤشرات عدم «المواطنة» والانعتاق:

يسعى البحث في مؤشرات عدم المواطنة والانعتاق لدى الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، إلى دراسة علاقة المجتمع بالرقيق ، عبر ممارسات جردته من هويته النسبية والإنسانية ، وفرضت عليه تراتباً معيناً يخضع له ، كما ألقت ببعضه إلى دور الفساد والدعارة . وهي ممارسات وقف منها المجتمع بمؤسساته موقف الحياد السلبي . ولم يكن العتق من جانب السيد أو الإباق من جانب الرقيق سوى مؤشرات على رغبة الرقيق في الانعتاق من ممارسات أنف من الخضوع لها ، فتاقت نفسه إلى معانقة حياة «الحرية» .

### ١- الاسم:

تعتبر الأسماء التي حملها الرقيق - ذكوراً وإناثاً - مؤشراً قوياً على رغبة السادة في جعل انخراطه - من وجهة نظرهم - في المجتمع انخراطاً كلياً . وهو ما لم يكن متيسراً إلا عبر تجريده من علاقته النسبية بأصوله التي يعبر عنها اسمه .

درج السادة في المشرق العربي على تسمية رقيقهم بأسماء محبوبة مثل فلاح ونجاح وغيرهما[١] ، فضلاً عن أسماء تحمل على التفاؤل مثل فرح وسالم ومبارك وما شابهها[٢] . في حين اختاروا لأبنائهم أسماء مكروهة مثل كلب وحنظلة ومرة وضرار وحرب . .[٣] ، أو أسماء فيها بأس وشدة مثل محارب ومقاتل ومزاحم ومدافع . .[٤] . ونجد تفسيراً لذلك فيما روي عن أبي الدقيش الكلابي حين سئل «لِمَ تسمون أبناءكم بشر الأسماء نحو كلب وذئب وعبيدكم بأحسن الأسماء نحو مرزوق ورباح؟ فقال إنما نسمي أبناءنا لأعدائنا وعبيدنا لأنفسنا»[٥] . وعلق القلقشندي[٦] على ذلك بقوله : «إن الإنسان أكثر ما يدعو في ليله ونهاره مواليه للاستخدام دون أبنائه فإنه إنما يحتاج إليهم في وقت القتال ونحوه» .

---

(١) القلقشندي ، م .س . ، ١ :٣٦٣-٣٦٤.

(٢) نفسه ، ٥ :٤٠١.

(٣) نفسه ، ١ :٣٦٣.

(٤) نفسه ، ٥ :٤٠١.

(٥) نفسه ، ١ :٣٦٤.

(٦) نفسه ، ٥ :٤٠١.

وهناك حديث صريح، ينهى فيه الرسول عن تسمية الرقيق بأسماء أربعة: «لا تسم غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح ولا نافعاً»[1]. وفي رواية أخرى أن الرسول نهى عن أربعة هي أفلح ورباح ويسار ونجيح «ولا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلحاً»[2]، والخلاف في الروايتين بين نافع ونجيح.

فكيف تعامل السادة في بلاد المغرب والأندلس مع أسماء رقيقهم؟

استناداً إلى الحديث النبوي، السالف الذكر، يقرر ابن حزم الأندلسي[3] «لا يحل لأحد أن يسمي غلامه أفلح ولا يسار ولا نافع ولا نجيح ولا رباح». ولا ندري هل يدخل رأي ابن حزم في إطار ديني صرف، أي أنه امتثال لأمر الرسول، أم أنه معالجة لوضع قائم في أندلس القرن ٥هـ/ ١١م، استوجب تدخله؟ إن طرح هذا السؤال يقودنا إلى التعرف على بعض أسماء الرقيق في بلاد المغرب والأندلس، وتصنيفها حسب الأجناس.

وتجدر الإشارة إلى أن المحظوظ من الرقيق هو من أمدتنا المصادر باسمه، سواء في ذلك أولئك الذين برزوا في مجال السياسة والإدارة والحرب.. أو الذين حظوا بمكانة خاصة لدى خليفة أو أمير أو فقيه أو أديب.. أما ما دون ذلك فإن تعامل الكتاب معهم كان تعاملاً مع نكرة، أفراد أو جماعات، عبيد أو جوار...

كما تجدر الإشارة أيضاً إلى أن التصنيفات التي سنعتمدها تظل نسبية جداً، باعتبار أن الأسماء المعتمدة تم التقاطها من المصادر التي قدر لنا الاطلاع عليها، فضلاً عن أمثال شعبية جمعنا بعضها من كتب الأمثال ومن روايات شفوية معاصرة، وبذلك تظل اللائحة مفتوحة، وخلاصاتنا نسبية ومؤقتة.

إن أول تصنيف يتبادر إلى الذهن بخصوص أسماء الرقيق في المغرب والأندلس هو التصنيف الجغرافي بين رقيق الأندلس ورقيق المغرب، فقد كان الغالب على رقيق الأندلس العنصر الصقلبي والرومي لذلك تم البحث هناك عن أسماء خاصة محلية في حين غلب الرقيق السوداني على رقيق المغرب فتم اختيار أسماء ذات دلالة محلية أيضاً، غير أن هذا

---

(١) صحيح مسلم، م٧، ج١٤، ص٩٩؛ ابن حزم، المحلى.. م٦، ج٩، ص٢٥١.

(٢) صحيح مسلم، م٧، ج١٤، ص٩٩.

(٣) م.س.. م٦، ج٩، ص٢٥١. والملاحظ أن ابن حزم جمع بين حديثي رسول الله، فجعل الأسماء خمسة.

التصنيف قد يبدو أحياناً صارماً ، فقد وجدت أسماء رقيق مماثلة في العدوتين المغربية والأندلسية .

وإلى جانب ذلك ، يمكن اعتماد تصنيف ثان يميز بين رقيق العامة ، ويدخل ضمنه الخدم ، ثم رقيق الخاصة ويدخل ضمنه أمهات الملوك والخلفاء وجواريهم وإماء الفقهاء والأدباء ، فضلاً عن رقيق البلاط والجيش والإدارة .

الواضح أن بلاد المغرب ، بعدوتيها الأندلسية والمغربية ، عرفت استمرارية ظاهرة تسمية الرقيق - ذكوراً وإناثاً - بأسماء محبوبة ، تبعث على الأمل والتفاؤل ، كما ساد المجتمع العربي في المشرق . وهكذا صادفنا أسماء من فترة البحث وخارجها في الأندلس ، لإماء مثل سعاد[1] وهنا العيش[2] وميمونة[3] وسرية[4] وزهر[5] ولذيذة[6] وزاد المال[7] ، وهي سمة أسماء إماء العدوة المغربية مثل الياسمين[8] ومباركة[9] والغالية[10] ومسعودة[11] وميمونة[12] وأم الخير[13] ووردة[14] .

أما بالنسبة للذكور ، فقد شملتهم القاعدة نفسها ، وهكذا وجدنا أسماء مثل مسرور[15]

---

(١) الخشني ، م .س . ، ص٢٠.

(٢) الونشريسي ، م .س . ، ٧ :٤٦٣.

(٣) نفسه ، ١٠ :٣٦٠.

(٤) نفسه ، ٧ :٤٦٣.

(٥) ابن رشد ، فتاوى ، ٢ :١٠٩٠.

(٦) ابن بسام ، ٤ :٧٣٥.

(٧) ابن قزمان ، م .س . ، ١٣٤.

(٨) رواية شفوية .

(٩) (رواية شفوية) ؛ مثل شعبي ، مائة وألف مثل من الأمثال الشعبية المغربية ، اختيار وتصنيف محمد اشماعو ، المجموعة الثالثة ، ص٩١ ، رقم المثل ٩٠٤ ، ط١ ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٩١.

(١٠) رواية شفوية .

(١١) رواية شفوية ؛ مثل شعبي ، مائة وألف مثل . . ، اختيار وتصنيف محمد بن أحمد اشماعو ، ص٦٤ ، رقم ٥٣٤ وص٩٧ رقم ٨٦٥ ، ط١ ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٤.

(١٢) مثل شعبي (رواية شفوية) .

(١٣) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص١٦٢ ؛ رواية شفوية .

(١٤) اشماعو ، م .س . ، (١٩٨٤) ، ص٩٧ ، رقم ٨٦٥.

(١٥) ابن عذارى ، م .س . ، ٢ :٧١.

وخيران[١] في الأندلس ، وميمون[٢] ومبارك[٣] وفراجي[٤] وسعيد[٥] ومرجان[٦] وريحان[٧] ومساعد[٨] في المغرب الأقصى ، ونبيل[٩] وفرج[١٠] وخلف[١١] في إفريقية .

غير أنه توفرت لدينا أسماء لإماء وعبيد ، في الأندلس والمغرب حملت دلالات أخرى ، مثل خلة[١٢] وخلوة[١٣] وقراطيس[١٤] وعفرا[١٥] وبلاغ[١٦] وليلى[١٧] بالنسبة للإناث ، وتومرت ويزنت وحرملة[١٨] بالنسبة للذكور ، ذلك بالأندلس ؛ وبلال[١٩] وصالح[٢٠] وبوقال الحبشي[٢١] ومزيغور[٢٢] وعبد الغفور[٢٣] بالنسبة للذكور ، وهندة[٢٤] في الغرب الأقصى ، وجلاجل[٢٥] في إفريقية .

---

(١) نفسه ، ٣ :١٦٦.

(٢) الزجالي ، م .س . ، ٢ :٩٩ (الهامش الشارح) .

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة ؛ مثل شعبي (رواية شفوية) .

(٤) مثل شعبي (رواية شفوية) .

(٥) مثل شعبي (رواية شفوية) .

(٦) رواية شفوية .

(٧) كونينكسفلد ، م .س . ، ص٦.

(٨) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٣٨٧.

(٩) التجاني ، م .س . ، ص٣٦٠.

(١٠) ابن رشيق ، م .س . ، ص٣٣٤.

(١١) نفس المصدر والصفحة .

(١٢) الخشني ، م .س . ، ص١٩.

(١٣) نفسه ، ص٤٧٨ ؛ ابن حزم ، طوق الحمامة ، ص٢٤.

(١٤) القاضي عياض ، المدارك ، ٥ :١٠٨.

(١٥) الزجالي ، م .س . ، ٢ :٣٩١ ، رقم ٣٩١ ، رقم ١٧١٣.

(١٦) عياض ، المدارك ، ٣ :٣٣٩.

(١٧) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق٢ ، ص٥٦٦.

(١٨) ابن الأبار ، المعجم . . . ، ص١٢٥.

(١٩) رواية شفوية + ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص٣٢٩.

(٢٠) رواية شفوية .

(٢١) اشماعو ، م .س . ، (١٩٩١) ، ص٦٧ ، رقم ٦٦٥.

(٢٢) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص١٣٤.

(٢٣) وثيقة خاصة ، راجع الملحق رقم ١٦.

(٢٤) اشماعو ، م .س . ، (١٩٨٤) ، ص٩٧ ، رقم ٨٦٥.

(٢٥) ابن عذارى ، ١ :٩٢.

وتوفرت لنا شروح لبعض هذه الأسماء مثل تومرت ، الاسم الذي حمله أيضاً والد الزعيم الموحدي المهدي بن تومرت ، الذي يفيد الفرح والسرور في رواية[١] ، ونوعاً من الأكسية الجلدية في رواية ثانية[٢] . وإن كنا نرجح الرواية الأولى . وبالنسبة للعبد الذي حمل هذا الاسم ، فالواضح أنه اسم بربري أعطي لعبد أندلسي في مدينة إشبيلية[٣] ، بحكم العلاقة بين العدوتين وتوطدها خلال فترة البحث .

وهناك اسم آخر هو يزنت أو بزنت ، كان خادماً للحكم الربضي[٤] ، وقد اعتبره دوزي صورة عربية لاسم إيبيري روماني هو Jacinto ، المقتبس من اللفظ اليوناني Hyacinthe ومعناه ياقوت[٥] . في حين قرأ J.RIVERA الاسم بالباء «بزنت» ، وكتبه في الترجمة الإسبانية لكتاب أخبار مجموعة : Vincent ، وهي الصورة القطلونية للاسم المعروف Vincent[٦] . وعلق حسين مؤنس إن القراءتين مقبولتين[٧] .

ويستوقفنا اسم ياقوت ، الذي عرف بالمشرق الإسلامي ، فقد حمله عدة أشخاص ، أشهرهم ياقوت الحموي صاحب معجم الأدباء ومعجم البلدان ، حيث روي أن بائعه أو مبتاعه اختار له اسماً جميلاً حسب العادة العربية . ولما كان بمنزلة اليتيم ، فقد اختير له اسم أبيه وهو عبدالله ، بمعنى أن أباه كان من عبيدالله ، وهو ما ينطبق على ياقوت بن عبدالله الموصلي ، العبد الذي بيع صغيراً ، وهو معاصر للحموي ؛ وياقوت بن عبدالله الذي يميز بلقبه وكنيته : «مهذب الدين أبو الدر . .»[٨] .

وننتقل إلى عبد آخر ، وهو من المغرب الأقصى حمل اسم مزبغور ، كان مولى لأحد المتصوفة ، ورجح المحقق أن الاسم يرد برسم آخر مزيغور وهو الصحيح ، إذ يتركب من مزي ومعناه صغير ، وغور وتعني الدار[٩] . وهكذا تم اقتباس اسم أوروبي لياقوت في الأندلس ، واسم بربري لمزبغور في المغرب الأقصى .

---

(١) عبد الحميد النجار ، المهدي بن تومرت ، ص٣٥ ، ط١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٣.

(٢) ابن القطان ، نظم الجمان ، ص٨٨ ، هامش ٤.

(٣) النويري ، م .س . ، ص١٥١.

(٤) ابن الأبار ، الحلة ، ١ :٤٦.

(٥) نقلاً عن حسين مؤنس ، تحقيق الحلة لابن الأبار ، ١ :٤٦ ، هـ١.

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) نفس المصدر والصفحة .

(٨) إحسان عباس ، مقدمة معجم الأدباء لياقوت الحموي ، ٧ :٢٨٨٢.

(٩) أحمد التوفيق ، تحقيق التشوف ، ص١٣٤ ، هـ١٦١.

ويبدو أن هناك أسماء من الرقيق ما خرج عن قاعدة التصنيف الجغرافي ، فقد كانت هناك أسماء مشتركة بين المغرب والأندلس ، ولدينا نموذج لاسم فاتح : فهو الاسم الذي حمله كل من مولى صاحب الأحكام أبي جعفر أحمد بن محمد بن رومان ، وكذا مولى عبدالله بن موسى الأموي ، في الأندلس[١] . كما حمله مولى أبي الحسن علي بن محمد ابن عائشة الصنهاجي اللمتوني ، ومولى أبي القاسم محمد بن عبيدالله بن فندلة[٢] ، في المغرب ؛ كما توفر لنا اسم فاتح لعبد مغربي[٣] .

ووقفنا على اسم مشترك بين عبد وأمة هو سعادة . فقد ورد في إحدى نوازل عياض وولده اسم غلام هو سعادة أسمر اللون[٤] ، كما وفرته لنا رواية شفوية اسماً لأمة . ولعل ما يميز بينهما أن العبد الذي حمل اسم سعادة أندلسي ، والأمة التي حملت الاسم ذاته مغربية . وهو ما ينطبق أيضاً على اسم مرجان ، فقد تحدثت عنه رواية شفوية اسماً لعبد ، في حين ورد اسماً لجارية ، هي أم الخليفة الأموي الحكم المستنصر ، وكانت إسبانية الأصل[٥] . وهو ما انتهينا إليه مع اسم فاتح . في حين أن الأمة التي حملت اسم مرجان أندلسية - إسبانية ، والعبد الذي حمل الاسم نفسه ، مغربي .

كما وقفنا على أسماء عبيد تم اقتباسها من المشرق ، من أسماء مشاهير شعراء العرب في الجاهلية ، مثل طرفة وزهير[٦] ، أو أسماء شهيرة مثل سليمان[٧] ، وهي اقتباسات شملت المغرب والأندلس على حد سواء .

وتدعيماً لفكرة استمرارية إطلاق أسماء تحمل على التفاؤل - كما ساد في المشرق العربي - على رقيق بلاد المغرب ، نعثر على أسماء مثل يمن وبشر ونجا[٨] ، فضلاً عن إطلاق

---

(١) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٥ ، ق٢ ، ص٥٢٥.

(٢) نفسه ، س٥ ، ق٢ ، ص٥٢٦.

(٣) رواية شفوية .

(٤) م .س . ، ص٢٦٠.

(٥) سحر السيد عبد العزيز سالم ، م .س . ، ص٣٦.

(٦) E. LEVI-PROVENCAL. Op.cit., 2: 125; ابن عذارى ، ٣: ١٦٦.

(٧) الجزنائي ، م .س . ، ص٩٧.

(٨) E. LEVI-PROVENCAL. Op.cit., 2: 125

أسماء النجوم مثل بدر[1] وقمر[2]، أو أسماء الأحجار الكريمة مثل عنبر وياقوت[3].

ويلفت تصنيف آخر الانتباه، في هذا المجال. وهو تصنيف تراتبي، إذ لم يكن مستساغاً إطلاق أسماء الخدم الذين تم ابتياعهم للعمل في البيوت، على أسماء رقيق كان مرشحاً للعمل في البلاط أو مجالس الترفيه.

ففي الأندلس، توفرت لدينا أسماء جميلة لإماء من درجة أولى، إن صح التعبير، مثل راح، جارية بربرية من سبي المغرب، أم الأمير الأموي عبد الرحمن الداخل[4]، وحوراء أم الخليفة الأموي محمد بن عبد الرحمن بن عبيدالله بن الناصر لدين الله، الملقب بالمستكفي بالله[5]، وزخرف أم الحكم الربضي[6]، وصبح أم الخليفة الأموي هشام المؤيد بن الحكم المستنصر[7]، ومزنة أم الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر[8]، كما حملت الاسم نفسه أم الخليفة الأموي محمد بن هشام بن عبد الجبار بن عبد الرحمن الناصر[9]، وظبية، الجارية الرومية، أم الخليفة الأموي سليمان بن حكم بن سليمان بن عبد الرحمن الناصر، الملقب بالمستعين بالله[10]، وبستان جارية أبي القاسم المصري الخيالي[11]، وغاية أم الخليفة الأموي عبد الرحمن بن هشام، المستظهر بالله[12]، وعاتب أم الخليفة الأموي هشام المعتد بالله[13]، ورياض الحسن، الجارية الرومية أم علي بن يوسف المرابطي[14]، والجارية الرومية أم تاشفين

---

(1) Loc. Cit

(2) ابن عذارى، م.س.، ٤: ٧٨.

(3) E. LEVI-PROVENCAL. Op.cit.. 2: 125 وقد صحح المؤلف أن اسم قند Kand الذي عرف في الأندلس، مأخوذ من اسم نوع من السكر، ولا علاقة له باسم Conde الإسباني، الذي يقرن به خطأ، Ibid. 2: pp. 125-126. note 3.

(4) المراكشي، المعجب، م.س.، ص٢٩. ابن عذارى، ٢: ٤٧.

(5) المراكشي، المعجب، ص، ٨٥؛ ابن عذارى، ٣: ١٤٠؛ سحر السيد عبد العزيز سالم، م.س.، ص٣٦.

(6) المراكشي، المعجب، ص٣٣؛ سحر سالم، م.س.، ص٣٤.

(7) المراكشي، المعجب، ص٤٥.

(8) ابن عذارى، ٢: ١٥٦ و١٥٨؛ ومزينة عند سحر سالم، م.س.، ص٣٥.

(9) المراكشي، المعجب، ص، ٦٥؛ ابن عذارى، ٣: ٥٠.

(10) المراكشي، المعجب، ص٦٩؛ ابن عذارى، ٣: ٩١؛ سحر سالم، م.س.، ص٣٦.

(11) ابن عذارى، ٣: ٨٠.

(12) المراكشي، المعجب، ص٨٤؛ وغادة لدى سحر سالم، ص٣٦.

(13) المراكشي، المعجب، ص٨٨؛ سحر سالم، ص٣٦.

(14) مؤلف مجهول، الحلل...، م.س.، ص٨٤، ووردت عند ابن أبي زرع باسم قمر وكنية أم الحسن، م.س.، ص١٥٧.

ابن علي بن يوسف واسمها ضوء الصباح[1]، وساحر، الجارية الرومية، أم الخليفة الموحدي يعقوب المنصور[2]، وزهر، الجارية الرومية، أم الخليفة الموحدي محمد الناصر[3]، وقمر أم سير بن علي بن يوسف الأمير المرابطي[4]، وسر الحسن أم عبدالله العادل بن يعقوب المنصور الموحدي[5]، وحباب أم الخليفة الموحدي عبد الواحد الرشيد[6]، وشمس أم أبي دبوس إدريس آخر خلفاء الموحدين[7]، وصيدة جارية أحد أمراء الموحدين[8]، وطروب ومجد والشفاء وقلم ومتعة، اللائي كن من جواري الأمير الأموي عبد الرحمن الأوسط[9]، وأثل أم المنذر الأموي، وزوج عبد الرحمن الأوسط[10]، ومرجان، الجارية الإسبانية، أم الخليفة الأموي الحكم المستنصر[11]، وشأن أم الأمير الأموي أبان بن عبدالله بن محمد[12]. وشعب جارية الخليفة الأموي هشام بن الحكم المؤيد بالله[13].

وهو ما ينطبق على علية الرقيق الأندلسي من الذكور، مثل: مبارك ومظفر، عبدي الأسرة العامرية[14]، ولبيب، أحد فتيان المنصور بن أبي عامر، تولى حكم مدينة طرطوشة[15]، ومجاهد، الفتى العامري، الذي كان له دور سياسي - عسكري بارز في شرق الأندلس، في القرن ٥هـ/ ١١م[16]. ومقاتل، أحد فتيان المنصور بن أبي عامر، خلف لبيب في حكم مدينة طرطوشة[17].

---

(١) ابن أبي زرع، م.س.، ص١٦٥.
(٢) المراكشي، المعجب، ص٣٧٨.
(٣) نفسه، ٤٣٨.
(٤) ابن عذارى، ٤: ٧٨.
(٥) ابن أبي زرع، م.س.، ص٢٤٥.
(٦) نفسه، ص٢٥٤.
(٧) نفسه، ص٢٥٩.
(٨) الأنصاري، اختصار...، ص٣٤، حيث يشير إلى قبرها بمدينة سبتة.
(٩) سحر سالم، م.س.، ص٣٥.
(١٠) نفس المقال والصفحة.
(١١) نفسه، ص٣٦.
(١٢) ابن عذارى، ٢: ١٥١.
(١٣) نفسه، ٣: ٧٧.
(١٤) نفسه، ٣: ٣٠٢.
(١٥) نفسه، ٣: ٢٢٤.
(١٦) نفسه، ٣: ٣٠٢.
(١٧) نفسه، ٣: ٢٢٤.

كما ينطبق ذلك أيضاً على علية رقيق العدوة المغربية ، سواء في الإناث ، مثل طيف أم ولد ، أم الأميرين الموحدين عبدالله وعبد العزيز أخوا الخليفة الرشيد[1] . وظريف ، أم ولد ، أم الأمير الموحدي عثمان أخ الخليفة الرشيد[2] . وحبابة ، الجارية الرومية ، زوجة المأمون الموحدي وأم ابنه الرشيد[3] . ورباب ، الجارية المولدة ، أم عبدالله ومحمد ابنا عمر بن إدريس جد الحموديين الأدارسة[4] ، وقمر ، أم الخليفة الموحدي يوسف بن محمد الناصر[5] ، وفاض الحسن ، الجارية الرومية ، أم الأمير المرابطي علي بن يوسف[6] . كما ينطبق على ذكور رقيق العدوة المغربية ، مثل ميسور الفتى القائد العسكري المشهور الذي تولى فتح بلاد المغرب للخليفة الفاطمي أبي القاسم[7] ، ومسعود الفتى ، القائد البحري الفاطمي[8] ، ونسيم الفتى عامل عبيدالله الفاطمي على القيروان[9] ، وصابر ، الذي خلف نسيم الفتى في منصبه[10] ، وفضيل حاجب الخليفة الموحدي يعقوب المنصور[11] ، وعنبر حاجب الخليفة يعقوب المنصور أيضاً[12] ، كما حمل الاسم ذاته أحد فتيان الخليفة الموحدي الرشيد[13] ، ورشيد مولى رومي ليحيى بن غانية[14] ، ومدام غلام الأمير الزيري تميم بن المعز بن باديس[15] ، وبلال حاج الخليفة الموحدي يحيى بن الناصر[16] .

---

(١) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٢٩٩.

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) نفسه ، قسم الموحدين ، ٢٩٨-٢٩٩.

(٤) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٥٢.

(٥) المراكشي ، المعجب ، ٤٥٩.

(٦) ابن عذارى ، ٤ :١٠١.

(٧) نفسه ، ١ :٢٠٩ ؛ ابن أبي زرع ، ٨٥.

(٨) ابن عذارى ، ١ :١٨٧.

(٩) نفسه ، ١ :١٩١.

(١٠) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(١١) نفسه ، قسم الموحدين ، ١٧٠.

(١٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(١٣) نفسه ، قسم الموحدين ، ٣١٥.

(١٤) نفسه ، قسم الموحدين ، ١٧٦.

(١٥) نفسه ، ١ :٣٠٣.

(١٦) نفسه ، قسم الموحدين ، ٣٢٩.

واحتفظنا بأسماء أندلسية من الإناث، مثل بزيعة[1] وجيجان[2]، وكذا من الذكور، مثل رانده، أحد عبيد بني الأفطس، وتولى حكم مدينة قلمرية في القرن ٥هـ/ ١١م[3]، وسابور، أحد قادة غرب الأندلس، وكان أحد عبيد الخليفة الأموي الحكم المستنصر[4]، وهي أسماء لا تخضع للقاعدة السالفة الذكر. فضلاً عن أسماء مغربية مثل تاغيشت، أم إبراهيم بن علي بن يوسف الأمير المرابطي وهي أمة سوداء[5]، وجوذر الفتى، القائد العسكري الفاطمي[6]، وعسلون، الفتى المقرب من أمير نكور صالح بن سعيد[7]، وأبو خنوس العبد المقرب من الأمير الزيري يحيى[8]، وهو الاسم الذي يبدو غريباً عن القاعدة المعروفة، لكون الأمر يتعلق بكنية وليس باسم، ثم كافور الخصي حاجب الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المؤمن[9]. كما يمكن أن نضيف إلى اللائحة أسماء أخرى مثل علون[10] ومراكش[11]، وهما اسمان يرتبطان ببناء المدينة وبالبحث عن قدسيتها.

أما بالنسبة للأرقاء المغاربة والأندلسيين في جنوب أوروبا، فإن تغيير أسمائهم كان وارداً أيضاً. وهكذا يشير أحد الدارسين إلى عملية تنصير الأسرى المسلمين وتغيير أسمائهم عقب بيعهم. ويقدم مثالاً لذلك من نهاية القرن ١١م في دير القديسة مريم في سبرادو Santa Maria de Sobrado في إقليم لاكورونيا[12]، حيث أصبح غالب يحمل اسم طوماس، وعلي أصبح لورينتيوس Laurentius . . . كما وجد عبيد مسلمون تم الاحتفاظ بأسمائهم القديمة[13].

---

(١) ابن القوطية، م.س.، ص١٢٦.

(٢) ابن الأبار، الحلة، ١: ١٥٧.

(٣) ابن عذارى، ٣: ٢٣٩.

(٤) نفسه، ٣: ٢٣٦.

(٥) نفسه، ٤: ٧٨.

(٦) نفسه، ١: ١٩١.

(٧) نفسه، ١: ١٧٧.

(٨) نفسه، ١: ٣٠٥.

(٩) المراكشي، المعجب، ص٣٤٨.

(١٠) ابن أبي زرع، ص٣٩.

(١١) المراكشي، المعجب، ص١٤٨.

(١٢) في أقصى شمال شبه الجزيرة الإيبيرية، شمال شرق مدينة Burgos .

(١٣) كونيكسفلد، م.س.، ص١٤.

ولعل من أبرز الخلاصات التي يمكن أن نسجلها بخصوص أسماء الرقيق ، أنه كان محروماً من نسبه ، إذ لا يمكن لاسمه أن يسبق اسم أبيه أو أجداده وأسلافه[١] . إذ لم نقف على إشارة إلى اسم عبد أو أمة مسبوق بابن أو أبو إلا في حالات نادرة ، يبدو أنه كان لها تفسير ما ؛ وكأن أسرة الرقيق كانت تفتقد إلى أساس قانوني ، على حد تعبير أحد الدارسين[٢] .

ويجد حمل بعض الرقيق لكنى ، يدل عليها وجود لفظ أبو ، مثل حالة العبد المقرب من الأمير الزيري يحيى بن تميم (أبو خنوس)[٣] ، ثم حاجب الخليفة الموحدي يحيى بن الناصر الذي عرف بـ«بلال يكنى أبا حمامة»[٤] ، تفسيراً في أن الكنية اختفت في القرن ٢هـ/ ٨م ، وأصبحت حكراً على الأحرار ، ولا تمنح للعبد إلا بعد عتقه[٥] ، ومثال ذلك الغلام أبو لؤلؤة قاتل الخليفة عمر بن الخطاب[٦] .

أما بالنسبة للألقاب ، فيبدو أن القاعدة هي حرمان الرقيق منها ، وعندما نصادف أسماء رقيق مرفقة بلقب ما ، فإن ذلك يعني كونه معتقاً أي مولى ، ذلك أنه تم اللجوء إلى إطلاق الألقاب ، خاصة على الرقيق المقرب من السلطة ، تمييزاً له عن المولى العادي[٧] .

وهكذا حمل الرقيق ألقاباً ، أوجدت لأفراده نسباً وهمياً يربطهم بسيدهم القديم ، ومثال ذلك القائد غالب زمن الحكم الثاني الأموي ، ثم الحاجب جعفر الذي كان خصياً ، فقد سميا معاً ابنا عبد الرحمن ، أي الخليفة الأموي الناصر ، الذي منحهما وضعية رجال أحرار[٨] . كما حمل قائد أموي آخر لقب ابن عبد الرحمن ويدعى طرفة[٩] .

---

(١) Yusuf RAGIB. les esclaves publics aux premiers siècles de l'Islam. p.7. Henri BRESC (sous la direction de). **Figures de l'esclave au moyen âge et dans le monde moderne.** éditions l'Harmattan. Paris. 1996.

(٢) Loc. Cit

(٣) ابن عذارى ، ١ :٣٠٥.

(٤) نفسه ، قسم الموحدين ، ٣٢٩.

(٥) Y. RAGIB. Op.cit.. p.7. note 1

(٦) Loc. Cit

(٧) E. LEVI-PROVENCAL. Op.cit.. 2:126

(٨) Loc. Cit

(٩) Loc. Cit

أما بالنسبة للجواري ، فقد عثرنا على إشارة إلى جارية رومية ، في العصر الموحدي ، هي أم الخليفة يوسف بن محمد الناصر «اسمها قمر ، تلقب حكيمة»[1] . ويبدو أن لا علاقة لذلك بنسب ما ، وإنما يرتبط بمكانتها كأم ولد ، وربما بدورها في البلاط الموحدي .

والخلاصة أن اسم الرقيق - رغم وهميته - سواء بالنسبة للعامة أو الخاصة ، يقدم فكرة عن رغبة السادة في تجريد رقيقهم من أسمائهم ، التي قد تبقى إلى جانب لون بشرتهم ، مؤشراً كبيراً على انتماءاتهم الجنسية ، وربما ساهمت هذه الرغبة - إلى جانب تعليم الرقيق لغة الجهة التي وجد فيها - في قطع كل صلة له بأصوله وجذوره ، فقد حرمتنا كتب الوثائق من التعرف على أصول الرقيق من خلال أسمائه ، وذلك عندما غيبت الاسم القديم ، ونصت على ضرورة إثبات اسمه عند عملية التبايع ، وهكذا ترددت عبارات مثل «مملوكاً جليقياً يسمى في حين التبايع كذا»[2] ، أو عبارة «مملوكة جليقية تسمى في حين التبايع كذا»[3] . وينسحب الأمر كذلك على الرقيق الإفرنجي[4] ، وغيره . ويصبح الأمر أكثر لبساً عندما تكتفي وثائق أخرى بتسجيل عبارة «مملوكاً اسمه كذا . . ومملوكة . . اسمها كذا»[5] ، حيث يتم اختصار أصله في لفظ كذا ، مع إغفال مطلق لاسمه الأصلي .

## ٢- الخصاء:

إلى جانب الاسم كمؤشر على إصرار السيد ، ومن خلاله المجتمع ، على الوقوف في وجه حصول الرقيق على حق المواطنة ، باعتباره فرداً من المجتمع ، والاعتراف بخصوصياته وميزاته ، نصادف ممارسة أخرى لا تقل خطورة عن سابقتها ، وهي تجريد الرقيق الذكور من فحولته ، عبر عملية وحشية تسمى الخصاء .

عرفت المجتمعات القديمة الخصاء ، واشتهرت جهات عديدة ومدن بهذه العملية ، ويجدر بنا أن نتوقف عند طبيعتها . تحدث المقدسي[6] عن الطريقة المتبعة في الخصاء في

---

(١) المراكشي ، المعجب ، ص٤٥٩.
(٢) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٢٥.
(٣) نفسه ، ص٣٢٨ ، ٣٣٧ ، ٣٤٤-٣٤٥.
(٤) نفسه ، ٣٣٨ ، ٣٤٣.
(٥) نفسه ، ص٣٤٦.
(٦) م .س . ، ص٢٠٠.

الأندلس ، والترتيبات المرافقة لها : «قال بعض بمسح القضيب والمزودان في مرة واحدة ، وقال بعضهم يشق المزودان وتخرج البيضتان ثم يجعل تحت القضيب خشبة ويقط من أصله» . ويضيف نقلاً عن أحدهم «وإذا خصوهم جعلوا في منفذ البول مرود رصاص يخرجونه أوقات البول إلى أن يبرأوا كي لا يلتحم»[1] .

وإذا كانت الطريقة التي يقدم المقدسي عنها هذه المعلومات ، تهم خصاء الصقالبة في الأندلس ، فإن العمري[2] يقدم طريقة ثانية ، تهم السود في بلاد الحبشة ، لا تختلف عن الأولى سوى في شدة وحشيتها ، إذ تعوض المرود الرصاصي بالموسى «يعاد عليهم الموسى مرة ثانية ، لينفتح مجرى البول لأنه يكون قد استد عند الخصي بالقيح» .

وحول آثار الخصاء العضوية ، لدينا حكم خبير في الموضوع ، وهو أحد تجار الرقيق ، الذي يقول «ومع هذا فالذي يموت منهم أكثر من الذي يعيش . . ولولا حملهم إلى مكان يعالجون به ما سلم ، والله أعلم ، أحد منهم»[3] . بمعنى أن الخصاء مجرداً كان يؤدي إلى الموت ، لولا تدارك المخصيين بعلاج .

ويعلق أحد الباحثين على عملية الخصاء ، أن قلة قليلة من الرجال الشباب كانت تخرج سالمة منه ، فقد كانت موجعة جداً وخطيرة ، في وقت لم يكن يعرف فيه التخدير الطبي وتطهير الجرح[4] .

وقد تم التعامل خلال الخصاء مع الرقيق ، تعاملاً تمييزياً ، ففي الوقت الذي كان فيه العضو التناسلي للرقيق الأسود يبتر نهائياً ومعه البيضتان ، كان الرقيق الأبيض ، يخضع لعملية جراحية ، تجعله يحافظ على إمكانية الجماع ، ومن ثم اتخاذ الزوجات والخليلات[5] .

والواضح أن R. BRUNSCHVIG لم يفهم طبيعة الخصاء ، وأحد أبرز أهدافها ، وهو قطع أية صلة للخصي بالجنس الآخر . ذلك أن حفاظ الخصي على إمكانية إقامة علاقة جنسية ، يرتبط بعملية الخصاء وظروفها ، أكثر مما يرتبط برغبة السيد أو تاجر الرقيق . مصداق ذلك

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) م .س . ، ص٤٣ .

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) VERBEEK, Op.cit., T.I, p.192

(٥) R. BRUNSCHVIG, Art. Cit., p.34

سؤال وجهه المقدسي إلى عريب الخادم ، وكان من أهل المعرفة بالخصاء ، حول جعل الإمام أبي حنيفة للخصي فراشاً ، أي يلحق به ما تلد زوجته ، فأجاب الخبير : «اعلم أنهم إذا قربوا للاختصاء شق الخصوتان فأخرجت البيضتان فربما فزع الصبي فصعدت إحدى البيضتين إلى جوفه وطلبت فلم توجد في الوقت ، ثم تنزل بعدما التحم الشق ، فإن كانت اليسرى كانت له شهوة ومني ، وإن كانت اليمنى خرجت له لحية»[1] . بل إن فضول المقدسي دفعه إلى عرض هذا الرأي على خصي ، له لحية غير كثيفة ، فأجاب «قد يجوز هذا لأن إحدى بيضتي صغيرة ، وكانت لحيته نزراً خفيفة»[2] .

كما أن الباحث أحمد مختار العبادي[3] - كسابقه R. BRUNSCHVIG - لم يتوصل إلى كنه عملية الخصاء ، عندما فسر ما جرت عليه عادة بعض زعماء الخصيان من اتخاذ الحريم ، حيث فهم منه أن القصد هو المباهاة والتشبه بخلفاء وأمراء البلاط ، إلى جانب الرغبة في عدم حرمان أنفسهم من معاشرة النساء . والصواب ما أثبته الخبير للمقدسي ، وأكده له أحد الخصيان ، دليلنا على ذلك أن أحد قادة الأمير الأموي الحكم الثاني ، ويدعى غالب «حافظ» على فحولته ، فقد ولدت له مولودة ، سماها أسماء ، أصبحت زوجة لمحمد بن أبي عامر[4] .

وإلى جانب عقم الخصي ، بعد سلامته من الموت ، هناك آثار عضوية أخرى تتمثل في تميز البعض بلحية خفيفة[5] ، أو منعدمة تماماً ، وهو ما يستفاد من رواية تصف الأمير الأغلبي محمد بن الأغلب بن إبراهيم بن الأغلب أنه «كان كوسجاً ، لا لحية له كأنه خصي»[6] . أو في رواية ابن الأبار[7] «كان وجهه وجه خصي ليس فيه إلا شعرات يسيرة» . وكان أبو حيان التوحيدي[8] أكثر دقة وتفصيلاً في الموضوع ، حين ربط الخصاء باختفاء الشعر ليس في اللحية فقط ، بل في الإبطين والعانة ، ولذلك علاقة بتوقيت الخصاء في عمر الرقيق . يذكر

---

(١) المقدسي ، م .س . ، ٢٠٠ .

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) م .س . ، ص ٢٠ .

(٤) E. LEVI-PROVENCAL. Op.cit., 2:126

(٥) المقدسي ، م .س . ، ص ٢٠٠ .

(٦) ابن الخطيب ، أعمال . . . ، ٣ : ٢٠ .

(٧) الحلة ، ١ : ١٦٩ .

(٨) م .س . ، ١ : ١٦٠ .

في هذا الصدد «إذا خصي الإنسان قبل احتلامه لم ينبت في جسده الشعر الذي يتأخر نباته ، وإن خصي بعد احتلامه فإن ذلك الشعر يزول ، ما خلا شعر العانة فإنه يبقى» . بل إن فضول التوحيدي بلغ حداً جعله يقرر تمييز الخصي عن المرأة والرجل ، من حيث عدد الأسنان ، فإذا كان الرجل يتوفر على ٣٢ سناً والمرأة على ٣٠ سناً فإن «أسنان الخصي ثمانية وعشرون سناً»(١) فقط .

وإلى جانب هذه الآثار العضوية ، هناك تداعيات أخرى للخصاء ، تتمثل في طول العمر ، وإن كان الأمر في حاجة إلى دراسة علمية مختصة . يورد الأمير عبدالله بن بلكين رواية الجاحظ ، وهو يناقش آثار الجماع وتبرم الفيلسوف اليوناني سقراط منه ، باعتباره «مهرم للجسم ومسرع إلى الفناء»(٢) . وتقول رواية صاحب كتاب الحيوان «الخصي إنما طال عمره من أنه لا يجامع»(٣) .

ويمكن أن نضيف إلى هذه الآثار الخطيرة آثار نفسية ترتبط بالتدخل في التطور الطبيعي للخصي ، مما يحول بينه وبين إقامته علاقة جنسية بل واجتماعية بمحيطه . ويبدو التأثير النفسي المباشر عندما يصبح الخصي أداة طيعة في يد سيده(٤) .

وأمام كل هذا ما موقف الإسلام من الخصاء؟

بالنظر إلى الآثار العضوية والنفسية لعملية الخصاء ، كان من الطبيعي أن يقف الإسلام منها موقفاً صارماً . فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمح بخصاء الغنم لأنها «تراد للأكل وخصاؤها لا يمنع من ذلك بل هو صلاح للحومها وتطيب لها»(٥) ، وذلك بخلاف الخيل التي نهى الرسول عن خصائها لأنها «تراد للركوب والجهاد وذلك ينقص قوتها ويضعفها ويقطع نسلها»(٦) . أما بالنسبة للإنسان ، فقد ورد الحديث ، رادعاً للخصاء «من قتل رقيقاً قتلناه ومن جدع أنفه جدعناه ومن خصاه خصيناه»(٧) . وإذا كان موقف الرسول

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) م .س . ، ص١٩٨.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) VERBEEK. Op.cit.. T.I. p.196

(٥) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ٤٧٢ ؛ ابن أبي زيد القيرواني ، م .س . ، ص٦٧.

(٦) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ٤٧٢ ؛ ابن أبي زيد القيرواني ، ص٦٧.

(٧) ذكره أبو داود والترمذي والنسائي .

من خصاء الغنم والخيل والإنسان واضحاً ، فلماذا سكت الفقهاء عن خصاء الإنسان؟ ولدينا نموذج ابن أبي زيد القيرواني وابن رشد القرطبي ، هذا في وقت سجل فيه أحد الباحثين أن هناك إجماع الفقهاء على تحريمه[1] . إذ لم نقف إلا على رأي الماوردي[2] القائل «يمنع من خصاء الآدميين والبهائم ويؤدب عليه» ، كما وقفنا على إشارة إلى جملين مخصيين في إفريقية خلال أواسط القرن ٢هـ/ ٨م[3] .

ذهب الماوردي[4] إلى أن خصاء العبد «لا يمنع من عقد الإمامة ولا من استدامتها بعد العقد لأن فقد هذين العضوين [الذكر والأنثيين] يؤثر في النسل دون الرأي والحنكة» . وهو إقرار من الفقيه بأثر خطير ذي أبعاد عميقة ، وهو انعدام التناسل ، أي استمرارية الإنسان .

عرف المجتمع الإسلامي الخصاء والخصيان ، على نطاق واسع ، في مشرقه ومغربه[5] . وروي أن الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك هو «أول من اتخذ الخصيان من بني أمية»[6] . كما يروى أنه كانت له معاملة خاصة مع خصيانه «فإذا كان له خصي وضيء أمر أن يحجب عن نسائه ، وقال : هو رجل وإن قطع منه ما قطع وربما اجتزأت امرأة بمثلها ، وللعين حظها»[7] . وهو موقف ينم عن الاحتراس منهم ، أو بالأحرى ممن «فزع منهم في صغره خلال عملية الخصاء» حسب رواية عريب الخادم مصدر معلومات المقدسي[8] .

وتقدم رواية طريفة ، تهم مكة والمدينة تحت حكم سليمان بن عبد الملك ، فكرة عن ممارسة السلطة السياسية للخصاء كوسيلة عقابية . فقد عرفت المدينتان تكاثر المخنثين ، فكتب الخليفة إلى عامله «إن هؤلاء يدخلون على نساء قريش ويفسدونهن ، فورد الكتاب على ابن حزم فخصاهم»[9] . غير أن الصولي[10] ، وهو يتحدث عن خط الكتابة ، من حيث جودته

---

(١) الترمانيني ، م .س . ، ص١١٧.

(٢) م .س . ، ص٢٥٨.

(٣) الرقيق القيرواني ، م .س . ، ص٩٤.

(٤) م .س . ، ص١٩.

(٥) E. LEVI-PROVENCAL, Op.cit., 2:122

(٦) ابن القطان ، النظر . . . ، ص٢١٩.

(٧) أبو حيان التوحيدي ، م .س . ، ٣ :٢٠١.

(٨) م .س . ، ص٢٠٠.

(٩) الأصفهاني ، م .س . ، ٤ :٢٧٤.

(١٠) م .س . ، ص٥٩.

ورداءته ، يذكر أن الخليفة الأموي راسل عامله على المدينتين «يأمره بإحصاء المخنثين ، فقال له احص من قبلك من المخنثين ، فقرأه اخص ، فخصى منهم جماعة حتى خصى الدلال ، فقال الآن والله أشبهنا النساء ، هذا والله الختان الأكبر» . ورغم اختلاف الروايتين ، فإنهما تجمعان على وقوع الخصاء ، من قبل ممثل السلطة بالمدينتين . وهو ما تؤكده رواية أخرى ، من خلال الإشارة إلى مدينتي وشلوا وهدية في الحبشة الإسلامية ، رغم معارضة الحاكم هناك ، الذي كان «يمنع من خصي العبيد وينكر هذا ويشدد فيه»[1] .

واختص بعمل الخصاء اليهود[2] في فرنسا ، حيث اشتهرت مدينة فردان Verdun بهذه الصنعة[3] . وفي الأندلس اشتهرت مدينة قرب بجانة ، وكان أهلها يهود ، بالخصاء[4] . وينقل صاحب نفح الطيب[5] عن الرقيق القيرواني أن المسلمين في الأندلس تعلموا الخصاء «فصاروا يخصون ويستحلون المثلة» .

وترد الإشارة إلى مراكز أخرى اشتهرت بالخصاء ، مثل أرمينيا التي اختصت بخصاء الرقيق الأبيض[6] ، وجزيرة الذهب[7] في البحر المتوسط .

ويبدو أن الخصاء كان عملية مربحة ، فقد كان خصاء الرقيق وراء ارتفاع سعره . أشار أحد الدارسين إلى أن ثمن الخصي في بغداد ، خلال القرن ٣هـ/ ٩م ، كان أغلى من الفحل[8] . وهو ما تفصح عنه رواية العمري[9] - التي تتحدث عن عملية الخصاء في زمانه - ذلك أن تجار الرقيق في بلاد الحبشة كانوا «يعرجون إلى وشلوا ليخصوهم بها ، لأجل الزيادة في الثمن» .

وعرفت بلاد المغرب والأندلس الخصاء والخصيان ، فقد حفلت بهم بلاطات الخلفاء

---

(١) العمري ، م .س . ، ص٤٣.
(٢) المقدسي ، م .س . ، ص٢٠٠.
(٣) دوزي ، م .س . ، ٢ :٣٨ ؛ العبادي ، م .س . ، ص٩.
(٤) المقدسي ، م .س . ، ص٢٠٠.
(٥) المقري ، ١ :١٤٥ ؛ العبادي ، ص٩-١٠.
(٦) فهمي سعد ، م .س . ، ١٤٢.
(٧) ابن خرداذبه ، م .س . ، ص٩٩ ؛ ويذكر الترمانيني أنها تقع قرب قبرص ، م .س . ، ص١١٤.
(٨) فهمي سعد ، م .س . ، ص٢٨٥.
(٩) م .س . ، ص٤٣.

والأمراء ، في الأندلس خاصة ، حيث عرف الخصي بالمجبوب[١] أو الغلام[٢] أو الفتى[٣] . فقد وصف حاجب الخليفة الأموي الحكم المستنصر بالمجبوب ، وهو خصي يدعى جعفر الصقلبي[٤] . كما أن الحكم الربضي عمد إلى حشد الخصيان في قصره «كان من جبروته يخصي من اشتهر بالجمال من أبناء رعيته ، ليدخلهم إلى قصره»[٥] . ويبدو أن صيغة الرواية لم تميز بين الأحرار والعبيد . فهل نحن أمام رافد جديد للاسترقاق؟

وفي بلاد المغرب ، وردت الإشارة في الفترة الموحدية ، إلى الخصيان ، زمن الخليفة عبد المؤمن خاصة ، وذلك في مناسبتين : الأولى عندما عاد من حملته في المغرب الأوسط ، بنساء العرب وأبنائهم ، حيث أوكلهم إلى «الخصيان يخدمونهم»[٦] ، مما يفيد بوجود الخصيان في البلاط الموحدي منذ وقت مبكر من عمر الدولة . والمناسبة الثانية يرد فيها الخصاء ، وسيلة جزائية[٧] ؛ فانتقاماً للخليفة من مناصري أخوي المهدي ، عبد العزيز وعيسى ، اللذين ثارا عليه ، «كانوا يقتلونهم بخصائهم»[٨] ، وهي إشارة لا نعتقد أنها تنطوي على مبالغة ، فقد وردت لدى أحد خدام الدولة .

والخلاصة أن المغرب والأندلس لم تنفردا عن جهات عديدة من العالم الوسيط ، بصناعة الخصاء ، مادامت تدر على التجار مبالغ مالية مهمة ، ومادامت توفر للسلطة خداماً طيعين يدينون لها بالطاعة العمياء ، ومادامت العملية رادعة للثوار ومناصريهم . فكيف لا تقبل الدولة على الخصاء ، وهي التي تجني منه فوائد جمة . أما آثار العملية في شخصية الرقيق ، فإن ما يهم السادة هو نجاحهم ، من خلالها ، في تمييزه عن باقي أفراد المجتمع سلوكياً وعضوياً ونفسياً .

---

(١) نسبة إلى ما عرفت به عملية قطع القضيب والأنثيين وهو الجب ، الترمانيني ، م .س . ، ص١١٥ ، والجب لغة القطع «والمجبوب : الخصي الذي قد استؤصل ذكره وخصياه» ، ابن منظور ، م .س . ، ١ :٣٦٧ (مادة جبب) .

(٢) E. LEVI-PROVENCAL. Op.cit., 2:123

(٣) Loc. Cit

(٤) أبو الحسن علي بن عبدالله النباهي المالقي الأندلسي ، تاريخ قضاة الأندلس ، ص٧٣ ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، دار الآفاق الجديدة ، ط٥ ، بيروت ، ١٩٨٣ .

(٥) ابن سعيد ، م .س . ، ١ :٤٤ .

(٦) النويري ، م .س . ، ص٤١٨ .

(٧) يعتبر الخصاء كعقاب ظاهرة قديمة ، مارسها المصريون في حق الزاني ، والأشوريون في حق السارق . . . الترمانيني ، م .س . ، ص١١٥ .

(٨) البيذق ، أخبار . . . ، ص٧٩ .

### ٣- البغاء:

إلى جانب الخصاء ، كعملية مورست على الذكور من الرقيق ، وأثرت في مسار حياته وسلوكاته ، لا يعدم الباحث وسائل أخرى تدخل في الإطار نفسه ، ويأتي على رأسها البغاء ، كعمل فرض على الإناث من الرقيق .

يظل البغاء من المواضيع «المحرمة» على مستوى البحث ، رغم كونه ممارسة قديمة ، عرفتها سائر المجتمعات البشرية ، وتدخلت السلطات تحت ضغوط معينة ، تارة لردعه وتارة أخرى لتقنينه وتنظيمه[١] . ولم يشذ المجتمع العربي - الإسلامي عن المجتمعات الأخرى[٢] ، رغم وجود نصوص قرآنية تحرم البغاء على المسلمين ؛ غير أن ذلك لم يمنع من دفع الجواري إلى الدعارة[٣] .

فقد عرف المجتمع العربي قبل الإسلام ظاهرة دفع العائلات بجواريها وبناتها إلى البغاء ، قصد تحصيل المال . وعندما جاء الإسلام منع ذلك ، فقد نزلت الآية الكريمة ﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرَض الحياة الدنيا﴾[٤] ، التي قيل إن سبب نزولها هو إقدام الرجال على الدفع بجواريهم إلى البغاء وجعلهم عليهن ضريبة يأخذونها منهن[٥] .

وانتشرت في المشرق الإسلامي بيوت فساد خاصة بالعبيد ، يشرف عليها اليهود والمسيحيون والهنود ، حيث كانت سيئات الحظ تستقبلن زبناء من عمال وبحارة ورجال قوافل ، في حين كان الميسورون قادرون على شراء الإماء[٦] .

ولدينا بعض الإشارات إلى تولي النخاسين في البلاد الإسلامية ، إعداد الإماء لممارسة البغاء ، وجنيهم فوائد مادية كبيرة من الممارسة أولاً ، ومن بيع أولاد البغايا ثانياً ، فقد «كان عبدالله بن جدعان نخاساً له جوار يساعين ويبيع أولادهن»[٧] .

---

(١) انظر مثلاً محمد صادق صبور ، البغاء عبر التاريخ ، المكتبة الثقافية ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٩٦.

(٢) لم يحظ موضوع البغاء في العالم الإسلامي باهتمام الباحثين ، الذين اقتصروا على العرض لتطوره من المجتمعات القديمة ، خاصة المجتمع الإغريقي ، إلى وقتنا الحاضر ، دون تركيز على المجتمع الإسلامي . ولدينا نموذج محمد صادق صبور ، الذي لم يورد أدنى إشارة إلى بلاد الإسلام .

(٣) VERBEEK, Op.cit., T.I, p.197; R. BRUNSCHVIG, Art.Cit., p.33

(٤) سورة النور ، الآية ٣٣.

(٥) جمال جمعة ، مقدمة تحقيق كتاب نزهة الألباب . . . م .س . ، ص ٣٠.

(٦) VERBEEK, Op.cit., T.I, p.197

(٧) ابن رسته ، م .س . ، ص ٢١٥.

وقدم أحد الدارسين صورة عن مدينة بغداد خلال القرنين ٣-٤هـ/ ٩-١٠م ، وما عرفته من مجالس ترفيه وغناء ، إلى جانب دور الدعارة والمجون[١] . وهي صورة انبنت على تفاصيل صغيرة ، وصلت بالباحث حد تحديد أجرة العاهرات والغلمان مقابل الممارسة الجنسية[٢] .

وفي بلاد المغرب والأندلس ، توفرت لدينا إشارات تفيد بإقبال الإماء ، تحت ضغط السادة ، على ممارسة البغاء . وهكذا تتحدث نازلة من القرن ٤هـ/ ١٠م عن أمة «من دنيات الخدم تتصرف في كل الأمور ولم تحجب بوجه ، وقد ولدت أولاداً عدة قبل تزويجها»[٣] . كما طرحت نازلة أخرى مسألة رجل «أثبت أن خادم امرأته مؤذية زانية هل يأمر السلطان ببيعها أم لا؟»[٤] .

وإذا كانت الإشارتان السابقتان ترتبطان بالزنى أكثر من ارتباطهما بالبغاء ، فإن لدينا إشارات صريحة إلى دفع السادة بجواريهم إلى ممارسة البغاء ، واستفادتهم مادياً من إيراداتهن . يتحدث صاحب الاستبصار[٥] عن رجال نفوسة أن «ما منهم غني إلا وله وصائف كثيرة يلبسهن فاخر الثياب ويحليهن بالحلي ، ويبرزهن على الطريق للفواحش ، ولهم ديار معدة لذلك ، وهذا عندهم معروف لا ينكر» .

ورغم أننا نشك في هذه الرواية ، التي ربما نقلها صاحب الاستبصار عن جهة معادية لإباضيي نفوسة ، ورددها الحميري - دون تمحيص - فإن الدفع بالإماء إلى ممارسة البغاء كان شائعاً في جهات عدة من المغرب والأندلس ، خاصة من قبل تجار الرقيق .

أشار السقطي[٦] إلى ممارسة النخاسين مهمة القوادة لإمائهم ، حيث يسرد قصة رجل عاين ذلك مع رجل ثري سمع النخاس يخاطبه «خمسة دراهم تعطيني والله وحينئذ أسوقها لك ، وأعطاه صاحبه الذي طلب ثم خرج عنا وغاب قليلاً وجاء بخادم سوداء . . وأشار لها

(١) فهمي سعد ، م .س . ، ص٤٢٦-٤٣٠.

(٢) نفسه ، ٤٣٠-٤٣٢.

(٣) الونشريسي ، م .س . ، ١٠ :٣٦٠.

(٤) نفسه ، ٩ :٥١.

(٥) مجهول ، ص١٤٥ ؛ ونقل هذه الرواية الحميري ، م .س . ، ص٣١٦.

(٦) م .س . ، ص٤٩.

إلى غرفة بالبرانية المذكورة فطلعتها وطلع صاحب الدار بعدها وخلى بينهما ومشى لوجهه» . وهي إشارة صريحة إلى وجود هذه الممارسة التي لا تكلف النخاس جهداً كبيراً ، وتدر عليه مالاً .

ولدينا إشارة إلى وجود فندق بمدينة مراكش مورست فيه الدعارة ، كان في ملك مولى . فقد توفي الشاعر الأندلسي المشهور الفتح بن محمد بن عبيدالله الأشبيلي المعروف بابن خاقان ، سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م ، بمدينة مراكش «ألفي في بيت بفندق لبيب مولى[ . . .](١) اللمتوني ، أحد فنادق مراكش الخنوية ، وقد ذبح وعبث فيه . .»(٢) .

وهكذا تقوم هذه الإشارات دليلاً على انتشار ظاهرة بغاء الإماء في المجتمع المغربي - الأندلسي ، خلال فترة الدراسة ، تحت إكراهات السيد أو النخاس ، سعياً وراء المال ، دون أدنى التفات إلى تداعيات هذه الممارسة على المجتمع قاطبة ، وعلى الإماء بوجه خاص ، باعتبارها تجردهن من إنسانيتهن ، وتعتبرهن سلعة قابلة للامتلاك والتداول .

## ٤- تراتبية الرقيق:

ميز المجتمع الإسلامي في الرقيق بين الأبيض والأسود ، وسمى أحد الدارسين الأبيض منه بأرستقراطية العبيد(٣) ، وذلك لإقبال الناس عليهم وبذلهم المال الكثير في سبيل اقتنائهم(٤) . وضمن الرقيق الأبيض الذي عرفه العالم الإسلامي ، خاصة في المشرق ، كان هناك الرقيق التركي والصقلبي ، ورغم كون الأول أسبق اتصالاً بالمجتمع الإسلامي ، فإن المسلمين مالوا إلى استخدام الثاني «يستخدم التركي عند غيبة الصقلبي»(٥) .

وسيطر هذا التمييز على ذهنية النخبة المثقفة في العالم الإسلامي ، ويهمنا أن نورد نموذج لأحد أشهر رجالاتها وهو عبد الرحمن بن خلدون ، الذي أثار في باب إبراز مزالق المؤرخين ومغالطهم ، موضوع نكبة البرامكة ، ونصب نفسه مدافعاً عن العباسة أخت الرشيد ، منزهاً

(١) بياض ، لعله من فعل رقيب !

(٢) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٥ ، ق٢ ، ص ٥٣١.

(٣) اقتبس العبادي هذه التسمية من آدم متز ، م .س . ، ص٧.

(٤) نفس المرجع والصفحة .

(٥) الثعالبي ، يتيمة الدهر ، ٤ :١٨٤ ، نقلاً عن العبادي ، م .س . ، ص٧.

إياها عن مضاجعة جعفر البرمكي ، وهو التفسير الذي يرفضه ابن خلدون للنكبة ، مستنداً إلى أنه «كيف تلحم نسبها بجعفر بن يحيى وتدنس شرفها العربي بمولى من موالي العجم . . وأين قدر العباسة والرشيد من الناس؟»[1] .

فكيف كان الوضع التراتبي لرقيق المغرب والأندلس ، بصفة عامة ، وخلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بصفة خاصة؟

تفصح فتوى فقيه مغربي هو أبو الحسن اللخمي ، في قضية تتعلق بتعرض مركب لعاصفة بحرية ، وخشي عليه الغرق ، فأجاب «إذا هال البحر ووقع الخوف وجب الرمي ولم يجز التأخر عنه»[2] . وجواباً عن الأجدر بالرمي ، يورد المفتي حلولاً ، تتمثل في حالة الاختلاف في رمي «أقله ثمناً ، وإن تقاربت الأثمان رمي أثقله ، وإن تساوى في الثقل رمي الاثنان . . وإن لم يكن في المركب إلا الآدميين دون المتاع تقارعوا على من يرمى منهم ، والرجال والنساء والعبيد وأهل الذمة في ذلك سواء»[3] .

والظاهر أننا أمام نظرة لا تنبني على تمييز بين الرجل والمرأة والحر والعبد والمسلم والذمي ؛ لكن ألا يتعلق الأمر بحالة استثناء من جهة ، وخطر من جهة ثانية ، لذلك كان الحل مسالماً . مصداق ذلك أننا لم نعثر على نظير لهذا الموقف ، الذي يساوي بين العبد والحر . وفي الفقرات التالية تأكيد لوجود تراتبية ، داخل مجتمع الرقيق نفسه ، خضع لها بشكل صارم .

لدينا إشارة صريحة إلى تراتبية جنسية للرقيق ، تفصح عن وجود جنس أفضل من آخر . فقد أثير الموضوع حول جنس الأمة ، وما يطرحه من مشاكل عند البيع «فإن ابتاعها على جنس من الأجناس مثل جليقية أو إفرنجية أو من بلاد البربر فوجدت على خلاف ذلك فإنه ينظر ، فإن كان الجنس الذي اشتراها عليه أفضل والناس فيه أرغب فإنه يردها»[4] .

غير أن أهم تراتب يلاحظ في رقيق بلاد المغرب ، هو التمييز بين رقيق من درجة أولى ، سمته المصادر «بعلية الرقيق» ، وسمت الأمة منه بـ«الرابعة» ، ثم رقيق من درجة ثانية سمته المصادر نفسها بـ«الوخش» .

---

(١) م .س . ، ١٠ :١٥.

(٢) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ص٢٣٥.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٣٠.

**أ- وخش الرقيق:**

أطلقت المصادر المغربية والأندلسية مصطلح الوخش على أراذل العبيد ، ويدخل ضمنهم الخدم والعبيد المكلفون بالأعمال الوضيعة التي استنكف السادة القيام بها . وهكذا تحدثت كتب الأحكام والوثائق والنوازل والحسبة والفقه وغيرها عن هذه «الطبقة» من الرقيق مرتبطة بظروف خاصة .

فقد أوردت كتب الوثائق عملية تبادل الرقيق بين سيدين ، ويتعلق الأمر بمملوكتين «من وخش الرقيق»[1] ، كما أثار الغرناطي[2] عيوب الرقيق ، فميز بين عيوب تهم العبيد بصفة عامة ، وبين أخرى تهم العبيد «دون الوخش» .

في حين ورد المصطلح ذاته في كتب النوازل ، مقروناً إما بأمة لا حد لتصرفاتها «من الوخش ، مرسلة في البادية أكثر دهرها غير محجوبة ولا ممنوعة من التصرف»[3] ، أو بأمة سوداء اللون ، فقد سئل أحدهم «عن رجل ابتاع من رجل أمة سوداء من وخش الرقيق»[4] . وهو ما يتكرر في نازلة أخرى طرحت على ابن الحاج «مسألة عيب ظهر في أمة بعد موتها ، وهي رجل ابتاع أمة سوداء من وخش الرقيق»[5] .

وهكذا نصل إلى نتيجة مفادها أن المقصود في الغالب بوخش الرقيق ، الأسود منه : وهو ما تعضده إشارة الغبريني[6] إلى أن السبي بلغ من الكثرة في بجاية ، خلال القرن ٦هـ/ ١٢م ، حداً أصبح معه «يباع بيضاوان من الروم بسوداء من الوخش» . ولذلك دلالة تكمن في ارتفاع أسعار الرقيق الأسود مقارنة بالرقيق الأبيض ، وهو ما تحكمت فيه آليات السوق ، من عرض وطلب أساساً . وإن كانت الإشارات التي بين أيدينا لا تفصح صراحة عن ذلك ، وإنما تتوسل إليه بعبارات أدبية ، تبرز من بينها إشارة الكناني[7] إلى أساس معياري ، قوامه سعر الوخش من الرقيق ، الذي حدده بقوله : «الوخش من الرقيق ما قيمته دون الستين ديناراً ، والعلية ما قيمته الستون فأكثر» .

---

(١) نفسه ، ص٣٥٢.

(٢) م .س . ، ص٤٩.

(٣) القاضي عياض وولده ، م .س . ، ص٢٦٤.

(٤) الونشريسي ، م .س . ، ٦ : ٢٤٦.

(٥) م .س . ، ص١٨.

(٦) م .س . ، ص٤٥.

(٧) م .س . ، ورقة ٦٦.

واستناداً إلى الخلاصة السابقة ، يمكن فهم سر اصطلاح المصادر على «أخس» الرقيق لفظ الوخش . وهو ما تؤكده كتب الفقه ، فقد أورد ابن أبي زيد القيرواني[1] أنه «يتواضع للاستبراء الجارية التي للفراش في الأغلب أو التي أقر البائع بوطئها وإن كانت وخشاً» . بل إن الفقيه ابن رشد[2] لم يتردد في التصريح أن الأمة «من وخش الرقيق التي لا مواضعة فيها» . والمقصود بذلك الأمة التي توضع عند امرأة أمينة حتى يظهر حيضها ، قبل تسليمها إلى مبتاعها[3] . ويستمر ابن رشد[4] في تقريراته في حق الإماء من الوخش ، فينص على أن الوخش وذات الزوج والزانية «لا ينقص الحمل من قيمتها كثيراً» .

وفي محاولة لتبين المقصود بالوخش في ذهنية ابن رشد ، نجده يكشف عن ذلك بنفسه ، بقوله : «وخشاً للخدمة»[5] ، في مقابل «جارية رفيعة للاتخاذ»[6] .

ووقف ابن حزم الأندلسي موقفاً مخالفاً للإمام مالك ، فقد نقل عنه قوله بعدم جواز بيع الأمة وبيان حملها إن كانت رائعة ، وجوازه إن كانت من الوخش ؛ ورد عليه ابن حزم[7] بجواز البيع دون تمييز ، فهو «بيع صحيح سواء كانت رائعة أو وخشاً» ، معتبراً حكم الإمام مالك «لا دليل عليه أصلاً وما نعلم أحداً سبقه إليه أصلاً ، وقال تعالى : ﴿وأحل الله البيع﴾[8] ، وما خص حاملاً من حائل ، ولا رائعة من وخش»[9] .

وحذا الكناني[10] حذو ابن رشد في أن الجارية من الوخش لا مواضعة فيها «وقبض المشتري مشتراه دون مواضعة ، إذ هي من وخش الرقيق» .

أما كتب الحسبة ، فإنها لم تخرج عن القاعدة ، فقد تحدث العقباني[11] عن «خروج

---

(١) م .س . ، ص١٠٤-١٠٥.

(٢) المقدمات . . ، ٢ : ١٤٥.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) نفسه ، ٢ : ١٤٦.

(٥) نفسه ، ٣ : ٤٢٢.

(٦) نفسه ، ٣ : ٤٢١.

(٧) المحلى ، م٥ ، ج٨ ، ص٤٠٨.

(٨) سورة البقرة ، الآية ٢٧٥.

(٩) ابن حزم ، المحلى ، م٥ ، ج٨ ، ص٤٠٨.

(١٠) م .س . ، ورقة ٦٦.

(١١) م .س . ، ص٢٦٢.

الإماء من الوخش في الأزقة والطرقات ملتحفات كالحرائر أو مكشوفات بما لا يحل كشفه منهن كالظهر والبطن لأن كلا الأمرين في حقهن محظور» .

وهكذا إذا كان وخش الرقيق يقصد به ذوو البشرة السوداء منه ، فإن ورود المصطلح مقروناً بعيب أو استبراء أو تبادل أو إرسال في البادية أو المدينة ، ينم عن نظرة دونية ، من ناحية ، وعن رسوخ تراتبية معينة في ذهنية النخبة ومن خلالها المجتمع ، من ناحية أخرى .

## ب- علية الرقيق:

من الطبيعي أن يوجد مقابل وخش الرقيق ، علية الرقيق ، وفقاً للنظرة التراتبية التي وقفنا على ملامحها .

وإذا كان ابن رشد قد صنف الجواري إلى جارية من الوخش للخدمة[1] ، في مقابل «جارية رفيعة للاتخاذ»[2] على حد تعبيره ، فإن فقهاء آخرين لم يخرجوا عن هذا التصور المعبر عن واقع الرقيق بصفة عامة .

فهذا القاضي عياض[3] يتحدث في إحدى نوازله عن «رجل اشترى أمة رابعة» ، وهو مصطلح نصادف مرادفات له عند فقهاء آخرين . يشير العقباني[4] إلى «خروج الرابعات في هذا الزمان منكشفات كالوخش» ، وهو ما رأى فيه «دواعي الفتنة»[5] . ويضيف مبيناً حكمه هذا «فإن خرجت اليوم جارية رابعة مكشوفة الرأس في الأزقة والأسواق لوجب على الإمام أن يمنع من ذلك»[6] .

وإلى جانب مصطلح الرابعة ، نعثر على عبارة «الجارية من علية الرقيق»[7] . والمعنى كما لا يحتاج إلى بيان ، واحد . كما نصادف مصطلح «الرائعة» الذي استعمله كل من الإمام

(١) المقدمات ، ٣ : ٤٢٢.

(٢) نفسه ، ٣ : ٤٢١.

(٣) مذاهب الحكام ، م .س . ، ص٢٥٤.

(٤) م .س . ، ص٢٦١.

(٥) نفس المصدر والصفحة .

(٦) نفس المصدر والصفحة .

(٧) الغرناطي ، م .س . ، ص٢٧ ؛ ابن سلمون الكناني ، م .س . ، ورقة ٦٦.

مالك وابن حزم[1] ، في حين استعمل ابن رشد[2] مصطلح الجارية الرفيعة .

وسواء تعلق الأمر بالجارية الرابعة أو الرائعة أو الرفيعة ، فإن المقصود بها هو الجارية من درجة أولى ، ضمن تراتب معين يميز بين علية الرقيق ووخشه . وهو تمييز ينبني على أسس مصلحية خدماتية أساساً . ومثال ذلك الجواري في المجتمع الأندلسي ، اللاتي كن ينقسمن إلى درجتين : تختص جواري اللذة والنسل بدرجة أولى ، في حين توجد الخدم في درجة ثانية . وكان الانتقال من الدرجة الثانية إلى الأولى ممكناً ، ومتوقفاً على جمال الجارية وما تتقنه من فنون ، أما الانتقال من الدرجة الأولى إلى الثانية ، فقد كان أمراً مستهجناً في عرف المجتمع ، عدا استثناءات ترتبط بدرجة وفاء الجارية لسيدها ، ونموذج ذلك جارية بيعت بعد موت سيدها ، فصدت سيدها الجديد وفاءً منها للأول ، فقد أنكرت علمها بالغناء «ورضيت بالخدمة والخروج من جملة المتخذات للنسل واللذة والحال الحسنة»[3] . وهو استثناء خرج عن دائرة صرامة المجتمع في جعل الجواري مرتبتين : وخش للخدمة ، ورفيع للاتخاذ ، كما مرّ بنا مع ابن رشد .

ويبدو أن التمييز بين الرقيق والأحرار ، سابق عن التمييز بين الرقيق نفسه ، ويقع تحت تأثير صورة المرأة في ذهنية الفقهاء . ومثال ذلك ابن القطان الذي قارن بين الحرائر والإماء ، وانتهى إلى تقرير ينم عن نظرة دونية راسخة ، لا سبيل لزحزحتها قيد أنملة ، يقول ابن القطان[4] عن الإماء : «إن الذي لا ريب فيه من أمرهن ، هو أنهن لم يزلن مبتذلات في التصرفات والأعمال في الأحوال كلها ، يبدو منهن أكثر مما يبدو من الحرائر ، كلما مر منهن خلف جاء بعده آخر ، ولم نسمع قط بخبر فيه أن سيرتهن تبدلت ، ولا أنهن كن على خلاف ما يشاهدن عليه الآن» . وهكذا تؤطر النظرة إلى المرأة ، نظرة الفقيه إلى الأمة ، فيحكم عليها بحتمية الدونية والابتذال ، وهو تعبير عن صورة خاصة لإماء مغرب العصر الموحدي الذي عاش فيه ابن القطان .

---

(١) المحلى ، م٥ ، ج٨ ، ص٤٠٨.

(٢) المقدمات ، ٣ : ٤٢١.

(٣) ابن حزم ، رسائل ابن حزم ، طوق الحمامة ، ١ : ٢٠٨ ؛ راجع أيضاً مقدمة طوق الحمامة ، إحسان عباس ، ١ : ٦٩-٧٠.

(٤) النظر . . . م .س . ، ص١٩٠.

والرأي نفسه، عبر عنه ابن عبدون، وهو يعرض لما أقدم عليه عبيد الأندلس، من ارتداء لثام الصنهاجيين. فقد رأى في ذلك تطاولاً غير مقبول، بل إن العبد «إذا تلثم وغيّر شكله حسبته رجلاً مثيلاً، فتجري إلى بره وإكرامه، وهو لا يتأهل لذلك»[1]. ويضيف ابن عبدون إضافة تفيد برغبة دفينة وملحة في تمييز الرقيق عن الأحرار، حيث دعا إلى أنه إذا كانت هناك ضرورة لتلثم عبيد المرابطين «فتكون علامة يعرفون بها، مثل أن يتلثموا بخمار أو بمئزر وشبه ذلك»[2].

ويأخذ هذه النظرة الدونية في الاعتبار، نفهم سر استهجان المجتمع زواج الحر بأمة. ومثال ذلك أمة من القرن ٥-٦هـ/ ١١-١٢م، تدعى ليلى أعتقها سيدها في مرسية، «فاقت نساء زمانها في الذكاء والفهم في كل نوع من العلم»[3]، ومع ذلك لم يشفع لقاضي غرناطة أبو القاسم ابن هشام ابن أبي جمرة، زواجه منها، فقد ورد بهذه المناسبة شعر، يحمل مؤاخذته ولومه على «فعلته»:

قل لابن جمرة والحديث شجون
أصبت ليلى أم عراك جنون
بعت الأمانة والديانة والتقى
ومضى يعض بنانه المغبون[4]

وإذا كان هذا حال أمة معتقة، فكيف لو أن الأمر تم مع أمة؟!

وتتكرر صورة الأمة باعتبارها رمزاً للدونية، فهذه جارية من القرن ٤هـ/ ١٠م «من دنيات الخدم تتصرف في كل الأمور ولم تحجب بوجه»[5].

ولم يقف الرقيق مكتوف الأيدي أمام هذه النظرة الدونية، التي لا شك أنه عانى منها أيضاً على مستوى الممارسة اليومية، بل رد على ذلك بوسيلة خاصة، تتمثل في تشبهه بالأحرار، وهو ما يفهم من إقدامه على اقتناء الجواري والعبيد. ونكاد نعتقد جازمين أنها

---

(١) م.س.، ص٢٨.

(٢) نفس المصدر والصفحة.

(٣) ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س٨، ق٢، ص٥٦٦.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٥) الونشريسي ١٠: ٣٦٠.

محاولة لرفع جانب من الضيم الذي كان يلحقه ، والرغبة في الارتقاء إلى مكانة السادة . وهكذا وقفنا على مجموعة من الإشارات التي تفيد بامتلاك العبد لجارية والأمة لأخرى .

وفي إشارة الغرناطي ، ما يحمل الدليل على نجاح الرقيق في فرض ملكيتهم لرقيق آخر ، على المجتمع ، واستدراج الفقهاء إلى الاعتراف بشرعية ذلك . يتحدث الغرناطي[1] في باب نكاح الإماء ، عن عدم جواز «نكاح ذات زوج . . ولا أمة ابنه ولا أمة عبده» ، كما يتحدث الخشني[2] ، عن جارية تدعى خلة «كان لها خادم فائقة الحسن اسمها سعاد» . وفي نازلة يحتمل أنها تعود إلى القرن ٥هـ/ ١١م ، إشارة إلى عبد له عبيد يباعون ويشترون معه[3] . ومرة أخرى نحن أمام اعتراف المجتمع بهذه الظاهرة ، فقد أفتى الفقيه أنهم «مال من مال العبد»[4] . وهي ظاهرة عرفها المجتمع الإسلامي المشرقي أيضاً ، فهذا عبد أسود ، في بغداد ، يقدم على شراء جارية بألف دينار ويعتقها[5] .

وفي هذا السياق ، يمكن أن نضع ما تمدّنا به كتب التراجم خاصة ، حول رجل مولى رجل آخر . . والأمثلة عديدة نكتفي بتسجيل ثلاثة منها :

١) نقل ياقوت الحموي[6] عن الجاحظ قوله : «كان ابن مناذر[7] مولى سليمان القهرمان وسليمان مولى عبيدالله بن أبي بكرة ، وعبيدالله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو مولى مولى مولى» .

٢) الفقيه أبو عبدالله محمد بن فرج الطلاء أو الطلاع ، الأندلسي ، الذي قال فيه أحدهم هاجياً :

فلو كان عبدالله مولى هجوته
ولكن عبدالله مولى مواليا[8]

---

(١) م .س . ، ص٢٠.

(٢) م .س . ، ص١٩-٢٠.

(٣) الونشريسي ، ٦ :٢١٩.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) أبو حيان التوحيدي ، م .س . ، ١٦٠-١٦١ ؛ فهمي سعد ، م .س . ، ص٣١٧.

(٦) شهاب الدين بن عبدالله الرومي البغدادي ، معجم الأدباء ، ٦ :٢٦٤٩-٢٦٥٠ ، تحقيق إحسان عباس ، ط١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٣.

(٧) محمد بن مناذر ، شاعر بارز ، مات بالحجاز سنة ١٩٨هـ/ ٨١٤م .

(٨) ابن الأبار ، المعجم ، م .س . ، ص٢٦.

ويضيف ابن الأبار[1] موضحاً «لأن للطلاع مولاه وكان أيضاً مولى» .

٣) الفقيه «موسى بن سعادة مولى سعيد بن نصر مولى الناصر عبد الرحمن بن محمد ، أبو عمران»[2] . وهو من بلنسية ، غادرها عندما دخلها الروم سنة ٤٨٠هـ/ ١٠٨٧م ، إلى دانية ، واستوطن مرسية[3] .

وإذا كان النموذج الأول يهم المشرق الإسلامي ، فإن النموذجين الثاني والثالث يهمان الأندلس خلال فترة البحث ، وكلها تحمل الدليل على اجتماع مغرب العالم الإسلامي ومشرقه على ظاهرة واحدة .

والخلاصة أن تراتبية الرقيق : وخش وعلية ، يبدو ظاهرة جلية ومستشرية في بلاد المغرب والأندلس ، وهو ما كانت تؤطره النظرة الدونية إلى الرقيق عامة ، وإلى الإماء بصورة خاصة ، سواء في المدينة أو البادية . ورغم أن رد فعل الرقيق لم يتجاوز محاولة الارتقاء في السلم الاجتماعي شكلياً فقط ، عبر التشبه بالأحرار ، فإنه أمام عجزه عن تكسير هذه القيود ، لجأ إلى وسائل أخرى تمكنه من الانعتاق فعلياً من إسار الرق ، وهي وسائل يمكن إجمالها في السعي إلى العتق ثم الإباق .

## ٥- العتق:

يشكل العتق منفذاً رئيسياً لخروج الرقيق من ربقة الاستغلال . وإذا كان هذا الموضوع قد تم التطرق إليه في الفصل الأول من هذا القسم[4] ، حيث تم تبيان أشكال العتق ، من الواجب شرعاً إلى التدبير إلى المكاتبة . . اعتماداً على آراء فقهية عالجت ظروفه وحيثياته ، فإننا سنركز على الحالات التي عرفتها فترة البحث ، وهي القرنان ٥-٦هـ/ ١١-١٢م .

ورد في كرامات أحد رجالات الصوفية أن جارية سعت إلى العتق عبر وضع السم لسيدها في طعامه ، غير أن ذلك لم يعط نتيجة . وعند ذاك أخبرته بالأمر ، فسألها لم فعلت ذلك فأجابت «أردت أن أتعجل العتق ، فقال لها : اذهبي ، فأنت حرة»[5] . ويستفاد من هذه

---

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) نفسه ، ص١٩٦.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) راجع عنوان «العتق» ضمن المبحث الأول من الفصل الأول من القسم الثاني من الأطروحة .

(٥) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٦٧.

الرواية وجود رغبة ملحة ، لدى الجارية ، في الانعتاق ، فسعت إليه بوسيلة غير مشروعة . وهو أمر يفسر الضغوط الاجتماعية والنفسية التي كان الرقيق يخضع لها في ظل الرق .

ولدينا ما يؤكد ذلك ، فقد سارعت إحدى نساء نفوسة إلى عتق جواريها ، وكن في دارها ينسجن «فقمن من الفرح فلم تزد واحدة خيطاً ، وهن ثلاث عشرة جارية»[1] .

وبالنظر إلى أن «العتق فعل حسن لا خلاف في ذلك» على حد تعبير ابن حزم[2] ، وبالنظر إلى حصول إجماع المذاهب الإسلامية على اختلافها عليه ، فإن هناك من الفقهاء من ذهب إلى القول بعدم جوازه إذا كان مشروطاً «لا يجوز عتق بشرط أصلاً ولا بإعطاء مال إلا في الكتابة فقط ، ولا بشرط خدمة ولا بغير ذلك»[3] . وقد استند ابن حزم[4] في ذلك إلى الحديث النبوي «كل شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل» .

فما هي أشكال العتق في المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة؟

عرفت بلاد المغرب معظم الأشكال التي تداولتها أقلام الفقهاء بخصوص العتق ، ابتداء بالعتق الواجب شرعاً إلى العتق بوصية أو ما يعرف بالتدبير ، إلى العتق مقابل مال أو ما يعرف بالمكاتبة ، وانتهاء بظروف خاصة أوجبت العتق . ويظل الاختلاف قائماً بخصوص حيثيات كل شكل منها ، وهو ما سنعرض له في الفقرات التالية :

## أ- العتق الواجب شرعاً:

حدد القرآن الكريم الحالات التي يجب فيها العتق في ثلاث : القتل الخطأ والحنث في اليمين والظهار ، في حين وجب العتق في الإفطار في شهر رمضان بنص حديث نبوي[5] .

ولدينا رأي الإباضية في جبل نفوسة فيمن حلف بالله ثم حنث بالتخيير بين العتق أو الإطعام أو الكسوة «هو مخير في الثلاثة إن كان مستطيعاً»[6] . غير أن اجتهاد الفقهاء المالكية

---

(١) الشماخي ، م .س . ، ص١٧٧.

(٢) المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص١٨٣.

(٣) نفسه ، م٦ ، ج٩ ، ص١٨٥.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) راجع عنوان «العتق الواجب شرعاً» ضمن عنوان العتق في المبحث الأول من الفصل ١ من القسم ٢ من الأطروحة .

(٦) الدرجيني ، م .س . ، ٢ : ٣٧١ ، راجع أيضاً الشماخي ، م .س . ، ص٣٥٠.

قطع الطريق على عملية التخيير ، كما تعبر عن ذلك فتوى الفقيه يحيى بن يحيى الليثي ، الذي استدعاه الأمير الأموي عبد الرحمن ، وكشف له عن وقوعه على جارية له في رمضان ، ففرض عليه الفقيه صيام شهرين متتابعين ، ولم يخيره ، مما أثار حفيظة فقهاء آخرين صمهم المجلس ، فلاموا الفقيه - بعد خروجه من قصر الأمير - على فتواه فكان رده «لو فتحنا هذا الباب وطئ كل يوم وأعتق ، فحمل على الأصعب عليه ، لئلا يعود»[1] .

ولدينا نموذج لأحد قضاة قرطبة هو محمد بن بشير ، الذي كان يملك عبيداً ، حلف ألا يلي القضاء ، ثم حنث ، فأقدم على عتق رقيقه[2] . كما اتسمت أحكام الفقهاء بالتطبيق الحرفي - في مجال العتق - للشريعة الإسلامية ، فهذا الفقيه القابسي[3] يقر أن «على الجاني في القتل الخطأ عتق رقبة» ، وأضاف الفقيه ابن أبي زيد القيرواني[4] «عتق رقبة مؤمنة ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين» . وهي آراء تنبئ بمعالجة الفقيهين لمسألة القتل الخطأ بنص قرآني صريح ، لا شك أنهما أفتيا به .

ويدخل في نطاق العتق الواجب شرعاً ، وضعية الأمة التي ولدت من سيدها ، المعروفة بأم الولد ، التي تصبح حرة بموت سيدها ، عملاً بالحديث النبوي «أيما أمة ولدت من سيدها فهي معتقة عن دبر منه»[5] . فهي أمة في حياة سيدها ، يجوز له وطؤها والاستمتاع بها طول حياته ، ولا يجوز له بيعها أو هبتها[6] . وهو ما قال به الإمام مالك وكافة فقهاء الأمصار[7] .

ووصل اجتهاد الفقهاء بهذا الصدد درجة جعلت أحدهم يذهب إلى أن «كل ما أسقطته الأمة مما يعلم أنه ولد فإنها تكون به أم ولد ، كان مضغة أو علقة أو دماً»[8] . وينسحب أمر حرية أم الولد بعد وفاة سيدها على ولدها ، إذ «لا اختلاف في ولد الأمة من سيدها الحر أنه حر»[9] .

---

(١) القاضي عياض ، المدارك ، ٣ :٣٨٨.

(٢) الخشني ، م .س . ، ص٤.

(٣) م .س . ، ص١٧٣.

(٤) م .س . ، ص١٢٧.

(٥) مسند أحمد ، مسند بني هاشم ، رقم ٢٧٦٠ (موسوعة الحديث الشريف) .

(٦) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ :١٩٥.

(٧) نفسه ، ٣ :١٩٧.

(٨) نفسه ، ٣ :٢٠١. ولوضعية أم الولد تفريعات فقهية أخرى ؛ راجع ابن رشد ، المقدمات ، ٣ :١٩٥-٢٠٦.

(٩) نفسه ، ٣ :٢٠١.

وإذا كانت قضية أم الولد لا تثير خلافاً بين معظم الفقهاء، لوجود نص صريح بشأنها في الحديث النبوي، فإن مشاكل عديدة أثيرت بخصوص توقيت حريتها، وهو ما طرحته نازلة تتعلق بوفاة سيد، وأمته حامل منه «متى يجب لها الحرية؟»[1]. إذ يقف اختلاف الفقهاء في الإجابة عن هذه النازلة، دليلاً على طرح المشكل أمامهم لمعالجته، فقد أفتى أحدهم «تجب لها الحرية بظهور الحمل»[2]. وأفتى آخر «لا تزال أمة حتى تضع»[3]، وأفتى ثالث برأي وسط «أمرها موقوف، فإن وضعت حكم لها مدة الحمل بالحرية»[4].

وهكذا رغم أن الشرع الإسلامي أوجب العتق شرعاً بنصوص صريحة، فإن الأمر لم يخل من مشاكل عالجتها اجتهادات الفقهاء وفق انتماءاتهم المذهبية ووفق ظروف وحيثيات النازلة.

### ب- التدبير:

يعني التدبير مخاطبة السيد عبده، أو أمته، أنه حر بعد وفاته[5]. وقد عبرت إحدى النوازل عن وجود هذا الشكل من العتق في بلاد المغرب، فقد أفتى فقيه بأنه ليس للسيد حق الرجوع في تدبيره؛ بخلاف الوصية[6]. كما أنه لم يبح للسيد أن يمنع زوجته من تدبير جاريتها بحجة أن لا مال لها غيرها[7].

ولا شك أنه طرحت نوازل تخص الرقيق المدبر في بلاد المغرب، فقد أفتى الفقهاء بعدم جواز بيع المدبر أو هبته أو صدقته، وإن كانت هناك استثناءات أوجدت اجتهادات خاصة. فقد رأى الفقيه ابن الحاج أن بيع المدبر جائز، إذا أتى بأفعال قبيحة[8]، في حين أفتى آخر أنه «إذا فسدت المدبرة بالزنى وكثرة الإباق فلا تباع وإن رضيت وتؤدب على ذنوبها»[9].

---

(١) الونشريسي، م.س.، ٩: ٢١٤.

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٥) الغرناطي، م.س.، ص٤٤. راجع عنوان «التدبير» في المبحث الأول من الفصل الأول من القسم الثاني من الأطروحة.

(٦) الونشريسي، م.س.، ٩: ١٩٧؛ ابن رشد، المقدمات، ٣: ١٢٠.

(٧) الونشريسي، م.س.، ٩: ١٩٧.

(٨) نفسه، ٩: ١٩٨.

(٩) نفس المصدر والجزء والصفحة.

وإذا كان وضع المدبر مرتبط بأفعاله وعلاقته بسيده ، كما ذهب إلى ذلك ابن الحاج ، فإن ابن رشد يجعل التدبير مطلقاً ومقيداً ، فالمطلق لا خلاف فيه ، أما المقيد بشرط معين من سفر أو مرض ، فإن الخلاف فيه واضح[1] ، حسب حيثيات المدبِّر والمدبَّر ، كما أسلفنا .

وإذا كانت هذه الفتاوى واختلافها حول وضعية المدبر واستمراريتها ، مما يكشف عن جدال فقهي[2] خاضع لمقتضيات عملية من خلال النوازل المطروحة ، فإن التدبير من ناحية أخرى كان يعني ضمان استمرارية استفادة السيد من خدمات رقيقه طول حياته . فهو وإن كان لا يجوز له بيعه ، فإن على العبد استمرار خدمته له . يذكر ابن أبي زيد القيرواني[3] بهذا الخصوص : «لا يجوز له بيعه وله خدمته وله انتزاع ماله ما لم يمرض ، وله وطؤها إن كانت أمة» .

## ج- العتق بوصية:

قمنا بتمييز العتق بوصية عن التدبير ، لوجود اختلافات فقهية حولهما ، وقيام مشاكل عملية مرتبطة بهما . فقد أباح الفقهاء للسيد الذي أوصى بعتق رقيقه «أن يرجع عنها في صحته أو مرضه ، سواء كانت وصيته في الصحة أو في المرض»[4] . وهو ما لا يجوز في التدبير . ثم إن التدبير يتم بعقد ، أما الوصية فقد تتم دون عقد[5] ، مما لا يعطيها طابعاً إلزامياً ، ويجعلها رهينة هوى السيد ونوازعه وظروفه .

ولدينا نص وصية ، كتب في شأنها إلى ابن رشد من جزيرة طريف ، لمريض اتصل مرضه بموته ، تتضمن وصايا بتحبيس فندقين واصطبل وحوانيت وذهب لزوجته ، كما «أوصى بعتق عبدين له معينين ، وأن يعطيا ذهباً سماها ودار عينها . . وقال في وصاياه المذكورة : إنها خارجة من ثلثه»[6] . فأفتى ابن رشد[7] أنه «يبدأ من وصاياه التي أوصى بها في ثلثه عتق العبدين العينين ، وما بقي من الثلث بعد عتقهما وقعت فيه المحاصة» .

---

(١) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ :١٨٧.

(٢) لموضوع التدبير تفريعات فقهية أخرى . راجع ابن رشد ، المقدمات ، ٣ :١٨٧-١٩٤.

(٣) م .س . ، ص١١٣.

(٤) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ :١١٩-١٢٠.

(٥) نفسه ، ٣ :١٨٨.

(٦) ابن رشد ، فتاوى ، ٣ :١٤٠١-١٤٠٢.

(٧) فتاوى ، ٣ :١٤٠٣.

وفي هذه الوصية والفتوى ما يقوم دليلاً على وجود شكل آخر للعتق في بلاد المغرب خلال فترة الدراسة ، يختلف عن التدبير .

**د- المكاتبة:**

تعني المكاتبة عقداً يبرم بين السيد والعبد أو الأمة ، يلتزم فيه العبد بتقديم مال ، يتفق على قيمته مع سيده ، لقاء حريته[1] .

وتختلف المكاتبة عن الأشكال الأخرى للعتق ، بكون الرقيق طرف فاعل فيها ، وهي بذلك تعبر بوضوح عن رغبته في الانعتاق وتغيير وضعيته . ولعل هذا الشكل هو الذي يهمنا ، ما دام الأمر يتم بإرادة طرفين هما السيد والعبد ، وليس بإرادة طرف واحد ، كما في الأشكال الأخرى السالفة الذكر .

يجتمع التدبير والمكاتبة في ضمان استمرارية خدمات الرقيق ، فالمكاتب عبد ما بقي عليه درهم ، في حديث نبوي ، وعشرة دراهم في حديث آخر ، وأوقية في حديث ثالث[2] . وهو ما لخصه الإمام مالك[3] ، نقلاً عن ابن عمر «المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء» . وحدد الفقيه ابن أبي زيد القيرواني[4] بعض حيثيات المكاتبة ، فذهب إلى أنه ليس للسيد «وطء مكاتبته ، وما حدث للمكاتب والمكاتبة من ولد دخل معهما في المكاتبة وعتق بعتقهما . . . وليس للمكاتب عتق ولا إتلاف ماله حتى يعتق ، ولا يتزوج ولا يسافر السفر البعيد بغير إذن سيده . وإذا مات وله ولد قام مقامه وودّى من ماله ما بقي عليه حالاً» .

وتسقط الكتابة بأداء المكاتب المبلغ المتفق عليه إلى السيد ، غير أن هناك حالة أخرى تسقط بها الكتابة ، وهي إسلام العبد أو الأمة إذ «تبطل الكتابة أو ما بقي منها ، ولا يرجع الذي أسلم بشيء مما كان أعطى منها قبل إسلامه ، ويرجع بما أعطى منها بعد إسلامه»[5] ، وهي حالة لا شك أنها شكلت منفذاً آخر للانعتاق .

---

(١) راجع عنوان «المكاتبة (العتق مقابل مال)» ضمن المبحث الأول من الفصل الأول من القسم الثاني من الأطروحة .

(٢) ابن رشد ، المقدمات ، ٣ : ١٧١ . راجع تفريعات فقهية أخرى للمكاتبة عند ابن حزم ، المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٣٢-٣٣.

(٣) الموطأ ، ص٣٠٦ ، ونقل ابن أبي زيد القيرواني هذا الرأي ، م .س . ، ص١١٤.

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) ابن حزم ، المحلى ، م٤ ، ج٩ ، ص٣١٨.

وإذا كانت الإشارات السابقة تهم آراء فقهية في موضوع المكاتبة ، كان لا بد من استحضارها ، فإن ما تحفل به كتب النوازل من قضايا تهم الموضوع ذاته ، تفصح بما لا يدع مجالاً للشك ، عن الرغبة الأكيدة التي كانت تراود الرقيق في سبيل الانعتاق . غير أن هذه الرغبات اصطدمت بمقاومة عنيدة من السادة ، تعبر عنها المشاكل التي كانت تثار حول المكاتب ، وتطرح على الفقهاء قصد إيجاد الحلول المناسبة لها .

فهذا رجل كاتب خادماً في ملك سيد آخر بخمسين ديناراً ، قصد الزواج منها[1] . وإذا كانت هذه النازلة لا تطرح مشكلاً ، فإن الأمر لم يخل في مناسبات عديدة من مكر السيد ، سعياً إلى الاستفادة المادية من المكاتبة ، دون مقابل . فقد اشترى أحدهم «علجاً وكاتبه حينئذ ، ثم إنه بعد ذلك حمله إلى بلد دون البلد الذي اشتراه منه ، وباعه من رجل آخر ، ولم يعلمه بالكتابة المذكورة»[2] .

وهذا رجل آخر «قال لعبده اخدمني سبع سنين على أن تعطيني خمسين ديناراً ، ثم دنا انقضاء الأجل فأراد السيد انتزاع ماله»[3] . ورغم أن الأمر في هذه النازلة يتعلق بما يعرف بالعتق المؤجل ، فإن الفتوى دعت إلى أنه «لم يجز انتزاع المال إذا دنا الأجل»[4] .

وهكذا فإن الرغبة في الانعتاق ، وبذل المال والجهد في سبيله من جانب الرقيق ، اصطدم برغبة معاكسة ، مالت إلى الخداع والتطاول ، قصد كبح جماحها .

### هـ- حالات أخرى للعتق:

وقفنا على حالات أخرى للعتق ، عرفتها بلاد المغرب والأندلس خلال فترة البحث ، أوجبت تدخل الفقهاء قصد معالجتها . ومن بين هذه الحالات نسجل حالة غياب السيد . ففي نازلة تهم قرطبة ، غاب السيد عن أم ولده «منذ أزيد من ثلاثة أعوام لجهة المشرق»[5] . وأفتى أحدهم مخاطباً القاضي «تلوم شهراً أو أزيد منه واستخرت الله عز وجل وأنفذت

---

(١) الونشريسي ، م .س . ، ٩ :٢٣٦.

(٢) نفسه ، ٥ :٤١.

(٣) نفسه ، ٨ :٧٤.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) نفسه ، ٩ :٢١٥.

عتقها على الغائب عتقاً تلحق به بأحرار المسلمات فيما لهن وعليهن، ولا يكون للغائب عليها بعد ذلك سبيل غير سبيل الولاء»[1].

وتكررت مثل هذه الحالات خلال فترة البحث، فهذه ثلاث سريات «رفعن أمرهن إلى القاضي أنهن أمهات أولاد وأن لهن حاجة إلى الإنفاق وما تحتاج إليه النساء من أمر الرجال، وثبت عند القاضي فأعتق الاثنتين المعينتين للولادة من أزواجهن»[2]. ورغم احتجاج السيد بعد قدومه من غيبته التي دامت ستة أعوام، مدعياً أنهن لم يلدن منه قط «وقد ترك لهن ما يقوم بهن، ويرسل إليهم في كل وقت مع أناس شتى»[3]، فقد كانت الفتوى لصالحهن «إذا عجز الرجل عن نفقة أم ولده فالاستحسان أن حكمهن حكم الحرائر في التلوم الشهر ونحوه»[4]. غير أن هذا الرأي فيه خلاف. فقد ذهب معظم الفقهاء إلى أنه «لا يعتق بعجزه عن النفقة بخلاف الحرة، ويصير من فقراء المسلمين كعجزه عن نفقة ولده»[5]. وهو موقف ينم عن انحياز واضح للسيد، ووقوف ابن الحاج موقفاً متميزاً.

وتفصح فتوى مماثلة، ترجع إلى القرن ٥هـ/ ١١م، عن تكرر مثل هذه الحالات، فقد طلب الفقيه ابن عتاب من القاضي أن يبحث «عمن أسند الغائب إليه أمر أم ولده»[6]. فإن وجده «فذلك حسن، وما أراك تجد أحداً يجيبك إلى ذلك لضيق الوقت وضيق شدة الحال»[7]. فهل كان في موقف الفقيه المنحاز للسيد، إشفاق على الأمة وإنقاذ لها من الفقر والفساد؟

وعثرنا على فتوى توجب العتق لعبد، أو أمة، خاطبه سيده كتابة بمولاي أو مولاتي «من قال في مملوكة مولاتي أو في مملوك مولاي وانعقد عليه ذلك ببينة في وثيقة أو غيرها فإن المقول له ذلك يخرج حراً.. [إذ] لا يعذر الجاهل في ذلك بجهله»[8]. فهل كان لهذه الفتوى الجريئة صدى إلزامياً في المجتمع الذي طرحت فيه؟

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٢) نفسه، ٩: ٢١٧.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٦) نفسه، ٩: ٢١٥.

(٧) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٨) نفسه، ٩: ٢١٩.

ويندرج تحت الحالة السابقة ما نص عليه ابن أبي زيد القيرواني[١] ، أنه «من مثل بعبده مثلة ببينة من قطع جارحة ونحوه عتق عليه» ، وهو ما يفرض طرح السؤال السابق من جديد . ولعل الجواب عنه متضمن في الإشارتين معاً ، ذلك أن ربط الأمر ببينة ، يجعل الاستجابة لهما مرهوناً بهما ، إن لم نقل غير منعقدة بتاتاً .

ويمكن أن ندخل ضمن هذه الحالات إشارة أحد الدارسين إلى أن سبل العتق أمام الرقيق المسلم - المغربي والأندلسي - في جنوب أوروبا ، كان يقوم على التنصير . إذ بعد مرور سنوات معدودة - حددها عرضاً في سبع سنوات - يصبح العبد حراً[٢] . ويرتبط بهذه الحالة رافد آخر للانعتاق ، وهو امتناع السادة عن تنصير عبيدهم المغاربة ، يتبعه عقابهم بتحرير مماليكهم[٣] . ولعل النتيجة المباشرة - والمقصودة دون أدنى شك - للإجراءين معاً ، هو زيادة عدد العبيد المنصرين ، بين العبيد المسلمين في مجتمع جنوب أوروبا خلال العصر الوسيط .

وقد يحدث العتق تقوى لله تعالى ، كما حدث لرجل صوفي مراكشي ، من القرن ٦هـ/ ١٢م ، رأى الله عز وجل في منامه ، وهو يخاطبه «أنا آخذ بيد السخي كلما عثر . . ثلاث مرات ، فلما أصبح . . تصدق بجميع ماله وأعتق مماليكه»[٤] . كما أنه قد يحدث شكراً للبارئ تعالى كما فعل الناس عقب نصر الزلاقة ، فقد أخرجوا «الصدقات وأعتقوا الرقاب شكراً لله تعالى»[٥] .

ويقودنا العتق بأشكاله المختلفة ، وباعتباره تعبيراً عن رغبة الرقيق في الانعتاق إلى طرح سؤال عريض هو : ماذا بعد العتق؟ بمعنى ما هو المصير الذي كان ينتظر هؤلاء المعتقين[٦]؟ وهل تصدق الحكمة التي أطلقها أكثم بن صيفي «رب عتق شر من رق؟»[٧] .

---

(١) م .س . ، ص١١٥.

(٢) كونيكسفلد ، م .س . ، ص١٥.

(٣) نفس المقال والصفحة .

(٤) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٢٤١.

(٥) الناصري ، الاستقصا . . . ، م .س . ، ٢ :٤٩.

(٦) أشار أحد الدارسين إلى أن إلغاء الرق في تونس سنة ١٨٤٦ أفضى بالرقيق إلى تشكيل يد عاملة في المدن ، كما انتهى بالبعض منه إلى البطالة . حيث انتشروا في ضواحي المدن ، وتعاطت الإماء للبغاء . . . انظر : A. LARGUECHE. L'abolition de l'esclavage en Tunisie. p.379. **Les abolitions de l'esclavage**. Presses Universitaires de Vincennes, éd. UNESCO. Paris. 1995 . ويبدو أن مصدر ذلك أن الرقيق أصبح بعد عتقه في مرحلة انتقالية غير محددة . انظر : A. ABDELWAHED. Op.cit., p.327.

(٨) الطرطوشي ، م .س . ، ص٥٤٤.

تحدثنا العديد من النوازل عن عتق لم يغير بعده المعتق مكان إقامته ، فهذه سيدة أعتقت عبدها ، فأصبح مولى لها ، و«اتخذته كالولد ، وملكته كثيراً من مالها»[1] . وهو ما أقدم عليه رجل «أعتق جارية له وتزوجها وأصدقها جل ماله»[2] ، رغم اعتراض الورثة على عمله بعد وفاته[3] .

ويفهم من نازلة أفتى فيها ابن الحاج[4] حول أسرى نصارى «يرومون التخلص إلى بلادهم» ، عبر شراء أنفسهم أو افتكاك ذويهم لهم ، التحاق هؤلاء بديارهم في بلاد الحرب .

وتقدم لنا إشارة التادلي[5] وهو يترجم لأحد رجالات الصوفية المغاربة ، في القرن ٦هـ/ ١٢م ، معلومة هامة عن رحيل عبد أعتقه سيده إلى مصر ، فقد لقي مولاه هناك واكترى له جملاً أوصله إلى مكة .

كما نتوفر على إشارة إلى فقيه قرطبي هام حباً في جارية «عرض عليها أن يعتقها ويتزوجها»[6] .

وإذا كانت هذه حالات رقيق أسعفتنا الإشارات المصدرية في معرفة مآله بعد عتقه ، فإن العديد من الحالات الأخرى ، تنتهي أخبارنا عنها بمجرد ورود خبر عتقها ، ولا نعلم شيئاً عن مصيرها . وهو ما نجد صدى له في الفتوى التالية ، التي أجازت عتق نصراني لأمة مسلمة ولم تحدد وجهتها بعد ذلك «العتق ثابت وولاؤها للمسلم ، فإن أرادت الخروج من عنده فهي حرة تذهب حيث شاءت»[7] .

وأثار أحد فقهاء المالكية وضعية المعتق ، فقال إن «المعتقة تحت العبد لها الخيار أن تقيم معه أو تفارقه»[8] . فأي خيار هذا لا يضمن للمعتق أدنى ضروريات العيش ، خاصة إذا كان الرقيق دون مال ودون صنعة ! .

---

(١) الونشريسي ، م .س . ، ٢ :٥٢٣.

(٢) نفسه ، ٣ :١٢٥.

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) نفسه ، ٢ :١٧٩.

(٥) م .س . ، ص٢٤٧.

(٦) ابن حزم ، طوق الحمامة ، ص٤٤.

(٧) الونشريسي ، م .س . ، ٥ :٢٥٣.

(٨) ابن أبي زيد القيرواني ، م .س . ، ص٩٨.

ويبدو من رأي فقيه مالكي «لا يجوز عتق الصبي»[١] ، أن المصير الذي كان ينتظر المعتق هو الضياع ! لذلك قيل بعدم جواز عتق الصبي ، وتخيير غيره .

فهل حقق العتق - خاصة منه شكل المكاتبة - رغبة الرقيق في الانعتاق؟

## ٦- الإباق:

لا نشك في أن السبيل الحقيقي الذي كان أمام الرقيق هو الإباق ، وإن كان هو نفسه يدعو إلى طرح أي مصير ينتظر الإباق؟

إن سكوت مصادرنا - على اختلاف مشاربها - عن موضوع إباق الرقيق ، لا يمكن أن يفسر بوجود معاملة طيبة لم تدفع إليه ، بقدر ما يفسر بغياب الاهتمام بهذا الموضوع ، وهي التي أفردت أبواباً للحديث عن مواضيع أخرى مثل نكاح الرقيق !

وانعكس هذا الغياب على أبحاث الدارسين حيال ظاهرة إباق الرقيق ، فقد انتهى أحدهم ، بعد إقراره بكون معظم عبيد إسبانيا في العصر الحديث عبيد منازل ، وبالتالي لم يكن عملهم شاقاً أو قاسياً ، إلى أنه كيف يمكن تفسير محاولاتهم العديدة للهرب من بيوت أسيادهم؟[٢] .

وإذا جازت لنا المقارنة بين إسبانيا في القرون ١٥-١٦-١٧ ، وبلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ١١-١٢م ، باعتبار أن معظم رقيق المغرب والأندلس كان رقيق بيوت ، فلم سجلت بعض المصادر إشارات سريعة إلى الإباق ، وتوقفت عنده بعض الأحكام الفقهية؟

وانتهى باحث آخر للرق في أوروبا ، وضمنه إسبانيا الإسلامية ، إلى أن الصورة التي تقدم لنا النصوص الفقهية عن وضعية الرقيق يغلب عليها الطابع الإيجابي ، في حين كان عدد العبيد الأبقين بارزاً ، مسجلاً أن الواقع لا يطابق دائماً النظرية[٣] .

وبصرف النظر عن هذه الآراء ، وفي محاولة لاستجلاء ما يحيط بإباق رقيق بلاد المغرب من غموض ، نسجل حالات تفصح عن كون الإباق نتيجة مباشرة لمعاملة تقوم على العنف

---

(١) نفسه ، ١١٦.

(٢) A. STELLA, Op.cit., p.48

(٣) Ch. VERLINDEN, Op.cit., I:233

الممارس ضد الرقيق . ونموذج ذلك أن خادماً أبقت ، فبحث عنها سيدها ولم يعثر لها على أثر ، فأفتى الفقيه ابن الحاج[1] «أن يحلف المبتاع لقد أبقت منه من غير إضرار كان منه لها» .

وتنبئ إشارة طريفة إلى حضور ظاهرة عصيان الرقيق في المجتمع المغربي - الأندلسي ، ولو في ذهنية صبي صغير السن . فقد رد الشاعر ابن أبي الخصال (٤٦٥-٥٤٠هـ) وهو صبي على قاض قال في عنقود قطفه : انظر إليه في العصا[2] ، الرد التالي : كرأس زنجي عصى[3] .

ويبدو أن مشاهدات وحكايات الفترة هي مرجع الصبي وهو يرد على القاضي .

ولدينا بعض الإشارات - التي رغم محدوديتها - فإنها توفر عناصر يمكن أن نؤسس عليها رأياً في الموضوع . وهكذا تتحدث إحدى الكرامات عن مملوكة أبقت لسيدتها «فبكت عليها حتى عميت ببكائها»[4] .

وإذا كانت هذه الإشارة لا تكشف عن سبب إباق الجارية ، فإن الأكيد أن الإباق كان نتيجة معاملة قاسية ، ووضع غير مقبول . وقد لخصت أبيات شعرية ما يمكن أن يلحق الرقيق ، والإماء منه بوجه خاص ، من أذى السيد :

وإذا مثل مولاها بها
عتقت منه بضرب أو حرق
وذوات الشعر إن حلقها
ثم لم ينبت لحول مذ حلق
وقع العتق وفيها واقع
إن لم يكن صلم أذنا أو خرق[5]

فإلى جانب الضرب والكي ، تشير هذه الأبيات إلى حلق الشعر وصلم الأذن وخرقها .

وتفصح عدة شهادات عن مثل هذه الممارسات في بلاد المغرب والأندلس . يشير

(١) م .س . ، ص٢٠٨.

(٢) ابن أبي الخصال ، م .س . ، ص٤٦٨.

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٣٩٦.

(٥) العماني ، م .س . ، ٨: ١١٥.

السقطي[١] مثلاً إلى كي العبد ، واعتبره ممارسة قاسية . كما تشير نازلة إلى كي ثبت وجوده في جارية ، فاعتبر عيباً يوجب ردها[٢] . وهو ما تسجله نازلة أخرى طرحت على ابن الحاج[٣] ، بخصوص «عيب ظهر في أمة بعد موتها . فألفى فيها عند غسلها كياً فاحشاً من معدتها إلى سرتها» .

فهل كان الكي عقاب الرقيق؟ أم إخفاء لعيب آخر؟ فقد عمد البائع إلى كي العبد حتى يخفي برصه «حذراً من أن يكون أبرص قد كوي عليه»[٤] . وفي كلتا الحالتين ، فإن الكي يدخل في خانة ممارسة العنف الجسدي ضد الرقيق . وقد ميزت بعض الحالات بين الكي عقاباً وخداعاً وبين الكي علاجاً . فقد تحدثت إحدى النوازل عن إمكانية كي الرقيق قصد مداواته من «ورم ظهر في ركبته وشكا منه وجعاً»[٥] ، سواء كان هذا الكي قد تم على يد السيد ، أو أن المملوك لجأ إليه بنفسه ، أي «أن يحدثه المملوك على نفسه»[٦] .

ومهما يكن من أمر الكي ، فإن ظاهرة الإباق ترتبط بممارسة عنيفة من السيد ، الذي لم يكن يخفي رغبته في إحكام قبضته على رقيقه ، وهو ما يستفاد من دعوة السقطي[٧] إلى ضرورة تحري المبتاع حول إمكانية أن يكون للعبد «أهل يمكن هروبه إليهم» . وهو ما يفيد أيضاً أن الإباق كان وارداً قبل شراء العبد .

بل إن هناك من الرقيق من اشتهر بالإباق . فقد اعتبر ابن حزم[٨] الإباق عيباً يوجب الرد ، لكن في حال رضى السيد بذلك لزمه الأمر وتبعاته «من اشترى عبداً أو أمة فبين له بعيب الإباق أو الصرع فرضيه فقد لزمه ولا رجوع له بشيء وعرف مدة الإباق وصفة الصرع أو لم يبين له ذلك لأن جميع أنواع الإباق إباق وجميع أنواع الصرع صرع» .

ولعل أهم ما تكشف عنه إشارة ابن حزم هاته ، أن للإباق أنواع ، غير أن الفقيه فاته أن يحدثنا عنها ، واختزلها في الإباق ، وترك لمخيلتنا حرية البحث والتحري .

---

(١) م .س . ، ص٥٧.

(٢) ابن سهل ، م .س . ، ٤ :٧٥.

(٣) م .س . ، ص١٨ ؛ ووردت النازلة أيضاً لدى ابن رشد ، فتاوى ، ٣ :١٥٦٢ والونشريسي ، ٦ :٦١-٦٢ و٢٤٦-٢٤٧.

(٤) السقطي ، م .س . ، ص٥٧.

(٥) ابن الحاج ، م .س . ، ص٢٢.

(٦) نفسه ، ص٢٣.

(٧) م .س . ، ص٥٦.

(٨) المحلى ، م٦ ، ج٩ ، ص٧٣.

وإذا كانت الأمثال الشعبية قد صورت لنا الرقيق الآبق في صورة يغلب عليها طابع الخضوع والاستكانة، مثل «شتمت مولايَ تحت كسايَ»[١]، ثم «أقل للأسود: اشكتعمل لو كنت سلطان؟ قال نخذ ألف مثقال ونهرب»[٢]، فإن المصادر التاريخية زودتنا برواية في غاية الأهمية، تكشف عن نتيجة ممارسة سيد على إمائه، فقد وصل بهن الأمر إلى الانتقام منه بقتله، ويتعلق الأمر بأبي مروان عبد الملك بن زيادة الله ابن أبي مضر الطبني (القرن ٥هـ/ ١١م)، المحدث الشهير الذي عرف ببخله، إلى درجة أن «جواريه قتلنه لتقتيره عليهن»[٣].

وفيما بين الاستكانة والخضوع للأمر الواقع، كما عبرت عن ذلك الأمثال الشعبية، وبين الانتقام بالقتل كما ورد في رواية ابن سعيد، لا شك أن هناك قضايا عديدة وأحداث معينة تهم معاناة الرقيق، كانت وراء إباقه، غير أن كتّابنا - تحت ضغوط اجتماعية وسياسية - غيبوا الظاهرة وسكتوا عنها. ألا يقف عدم تجويز الفقهاء نكاح العبد الآبق[٤] دليلاً صارخاً على تحامل واضح على إباقه!

خلاصة القول، إن المتتبع لمسيرة الرقيق منذ اختيار اسم جديد له إلى خصائه إلى المتاجرة في جسده، إلى النظرة الدونية إليه، لم يكن يسمح له إلا بتعجيل انعتاقه، شعوراً منه بوطأة الحياة التي يعيشها، وبتنكر المجتمع له كإنسان له حقوق وعليه واجبات، وكفرد نذر نفسه لخدمة هذا المجتمع.

وهكذا وقفنا على الرقيق وهو يعمل في الحقول الزراعية وراعياً للماشية، وممتهناً لبعض الحرف كالبناء والتعدين...، ومشاركاً في الأعمال التجارية، كما وقفنا على خدماته داخل البيت وخارجه، لا يرجو مقابلاً سوى غذاء ولباساً يحقق أدنى ضرورياته، فكان جزاؤه غذاء لا يشبع بطنه، ولباساً لا يستر سوى عورته، ومأوى مجهول العنوان، كل ذلك في ظروف قاسية وصلت حد ضربه وكيه بعد شتمه، كما لم يلق سوى تغييب اسمه وعلاقته النسبية، ثم تجريده من فحولته، والمتاجرة في عرضه، ووضعه في خانة من درجة دنيا، وحتى إباقه تم

(١) الزجالي، م.س.، ٢: ٤٣١، رقم المثل ١٨٨١.

(٢) نفسه، ٢: ١٩، رقم المثل ٦٥.

(٣) ابن سعيد وآخرون، م.س.، ١: ٩٢؛ وإن كان ابن سهل ينسب القتل إلى نساء المعني بالأمر وليس جواريه، ١: ٦٣-٦٨.

(٤) الغرناطي، م.س.، ص٢٠.

التصدي له بعنف[1] . ألا يعبر ما ختمنا به هذا الفصل من انتقام جواري من سيدهن ، عن استنفاد الرقيق لكل وسائل مقاومة هذا التنكر وهذه المعاناة ، إنها الحركية التاريخية للرقيق ، وليس «الصمت التاريخي للعبيد»[2] كما سجل أحد الدارسين .

(١) راجع عنوان الإباق ضمن المبحث الأول من الفصل الأول من القسم الثاني من الأطروحة .

(٢) موريس لأنجليه ، العبودية ، ص٩٤ ، ترجمة إلياس مرقص ، دار الحصاد ، د. ن ، ١٩٩٤.

# الفصل الثالث: الحضور الثقافي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦ هـ/١١-١٢م

المبحث الأول: الرقيق وتلقي العلم.

المبحث الثاني: العطاء الثقافي للرقيق.

خلاصة.

# الفصل الثالث

## الحضور الثقافي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦ هـ/١١-١٢م

غاب مبحث ثقافة الرقيق ، بصفة عامة ، في الدراسات التي تناولت موضوع الرقيق والمجتمع[١] ، ويرجع ذلك في نظرنا إلى شحة المعلومات المصدرية التي تهم الجانب الثقافي في حياة الرقيق . فقد انصرفت الكتابات التاريخية والفقهية وغيرها إلى جوانب أخرى ، اقتصادية واجتماعية وسياسية خاصة ؛ وأهملت ما حمله الرقيق من ثقافة وعلم ، مما جعل مهمة الباحث في هذا الجانب عسيرة : محفوفة بمخاطر ندرة المادة من جهة ، ومطبوعة بالتردد في إصدار أحكام ومقولات لا تستند إلى أسس سليمة ، من جهة أخرى .

وتبقى كتب التراجم والطبقات أهم المصادر التي وفرت لنا ، بخصوص ثقافة الرقيق ، شذرات متفرقة ، تقدم بصيصاً من الضوء عن المجالس الأدبية والعلمية التي استفاد منها الرقيق ، وشكلت رافداً غير مباشر في تلقيه العلم والأفكار .

أما التلقي المباشر للثقافة لدى الرقيق ، فإنه يكمن في إرادة السيد - ومن خلاله المجتمع - في تكوين الرقيق وتعليمه ، عبر الدفع به إلى المؤسسات العلمية المعروفة في عصره ، من كتاتيب ومساجد . . . ، حيث يتلقى سائر أفراد المجتمع ثقافتهم وعلومهم .

ونعتقد أنه مهما بذلنا من جهد في إبراز الحضور الثقافي للرقيق ، في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإنه يظل عملاً مبتوراً ، نظراً لجهلنا الكبير بثقافة الرقيق في بيئته القديمة . إذ لا شك أنه راكم معارف كثيرة قبل أن يصبح رقيقاً ، سواء عبر الحرب أو عبر التجارة ، أهم روافد الاسترقاق ؛ لذلك فإن ما يمكن أن نسجله بخصوص ثقافة الرقيق ، يبقى محصوراً فيما تمكن - بدافع شخصي أو برغبة السيد - في التقاطه من معارف وأفكار وعلوم .

---

(١) نستثني هنا الدراسة الرائدة التي قام بها الأستاذ المرحوم محمد المنوني ، وعنونها «ثقافة الصقالبة» ، م .س . وفي مقابل ذلك وقفنا على بحوث تناولت جزءاً من ثقافة الرقيق المسلم في أوروبا ، نموذج الرقيق وممارسة الشعائر الدينية الإسلامية في مساجد إيطاليا خلال القرنين ١٧-١٨ :

S. BONO. Moschee per gli schiavi in Italia fra il XVII e il XVIII secolo. Islàm storia e civiltà. XI. No2. 1992. pp.95-100.

ومعلوم أن الرقيق الوافد على بلاد المغرب والأندلس ، سواء من بيئة سودانية أو أوروبية ، قد حمل معه أساليب خاصة في العيش واللباس والأكل والتفكير ، سواء من مجتمعات إسلامية أو غير إسلامية . ولا شك أنه مارس تأثيرات كبرى في الأوساط التي حل بها ، خاصة في البيوت التي عمل فيها . ويكفي أن نشير مثلاً إلى توليه شؤون المطبخ في العديد من هذه البيوت ، فضلاً عن توليه تربية الأبناء في مرحلة الطفولة ، وهي مرحلة يغلب عليها طابع التلقي ، ولعله منفذ أساسي - إلى جانب منافذ أخرى - لتسرب ثقافة الرقيق في المجتمع المغربي .

وإذا كانت هذه المعطيات ترخي بظلالها على مبحث ثقافة رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإننا سنحاول اعتماداً على ما تمدنا به كتب التراجم من معلومات ، إلى جانب إشارات متفرقة في مصادر أخرى ، أن نلم شتات الموضوع ، ونصوغه في محورين ، نطمح إلى أن يقدما صورة عن ثقافة الرقيق خلال هذه الفترة :

- محور أول يعرض للرقيق في مرحلة التلقي ، بشقيه المباشر وغير المباشر .
- محور ثان يعرض لعطاءات الرقيق ، وتجليات حضوره في المجال الثقافي .

## المبحث الأول: الرقيق وتلقي العلم:

ميز الفيلسوف اليوناني أرسطو[١] بين علم السادة وعلم العبيد ، فجعل علم السادة هو «علم استعمال الأرقاء» ، في حين حصر علم العبيد في أمور خدمة السادة «كالطبخ وما إليه من أصناف الخدمة»[٢] . وانطلاقاً من هذه المقولة ، التي لا شك أنها تعكس نظرة دونية إلى الرقيق ، هل يمكن القول بسعي المجتمع المغربي - مع الوعي بالبعد الزماني والمكاني والاختلاف الحضاري الكبير - خلال فترة البحث ، إلى تجاوز تعليم الرقيق «أصناف الخدمة» وتكوينه تكويناً علمياً خاصاً؟

---

(١) م .س . ، ص ٢١.

(٢) نفسه ، ص ٢٠.

## ١ - تعليم الرقيق:

حث الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم على تعليم الرقيق وتثقيفه وتأديبه ، فقد روي عنه قوله : «من علم عبداً آية من كتاب الله فهو مولاه ينبغي له ألا يخذله ولا يستأثر عليه»[١] . كما نعثر على حديث نبوي آخر يتوجه إلى تعليم الأمة «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : . . . ورجل كانت له أمة فغذاها وأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران»[٢] .

تفتقر مصادرنا إلى إشارات حول إقدام السادة على إرسال الرقيق في سن مبكرة إلى الدرس والتعليم ، إلى جانب أبنائهم ، غير أن إشارة فريدة ، عبارة عن مثال شعبي ، تفيد بتوجه ابن أمة إلى الكتاب ، جرياً على العادة المألوفة . يقول المثل : «مسعودة مشات للمسيد ماصابتش حسن من سعيد»[٣] . ويحمل المثل في طياته إلى جانب فكرة ذهاب ابن الأمة إلى الكتاب (المسيد) ، شدة إعجاب أمه به ، إذ لم تجد فيه أحسن من ابنها .

ورأى أحد الدارسين في مبادرات تثقيف الرقيق ، عبر تعليمه ، سعي إلى إشعاره بدمجه في المجتمع[٤] . وهو رأي يصدق على فئات العامة التي كانت تملك رقيقاً ، ويصعب تعميمه على سائر فئات المجتمع ، باعتبار ارتفاع أسعار الرقيق من جهة ، وباعتبار أن إقدام رجال السلطة والجاه على تعليم الرقيق كان يرمي إلى أهداف أخرى ، على رأسها إسناد مهمة ما إليه في حال نبوغه ، من جهة أخرى .

بل إن هناك اعتباراً آخر لا يقل أهمية عن سابقيه ، وهو النظرة القدحية المسبقة لثقافة الرقيق . ونموذج ذلك ما ورد في ترجمة صوفي أسود يدعى أبو جعفر محمد بن يوسف الصنهاجي الأسود (المتوفى سنة ٦٠٨هـ/ ١٢١١-١٢١٢م) ، حول شخص دعي إلى لقاء هذا الصوفي ، فكان جوابه : «أتحملني إلى أسود عامي أعجمي لا علم عنده»[٥] .

وهكذا نتوفر على معلومات تفيد بسعي بعض رجالات العلم والثقافة في المغرب

---

(١) ورد الحديث لدى ابن الأبار ، المعجم ، م .س . ، ص٢٩٢.

(٢) حديث صحيح ، السيوطي ، الجامع الصغير ، م .س . ، ١ :٥٤٩.

(٣) رواية شفوية .

(٤) محمد المنوني ، م .س . ، ص١٨٩.

(٥) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٤٠٣-٤٠٤.

والأندلس إلى تعليم الرقيق . فقد صادف عالم إباضي هو أبو محمد التغرميني أمة ، لقيت إعجابه ، فخاطبها «ما أحسنك إن عرفت توحيدك ! فتعلقت به أن يعلمها توحيدها»[1] .

وتسجل بعض المصادر نجاح مبادرات عديدة قام بها السادة في سبيل تعليم الرقيق ، منها ما ذكره الوسياني[2] عن جبل نفوسة «إن العلم فشي في الجبل وشاع حتى أن خدمهم وإماءهم إذا خرجن للاستسقاء لا يرجعن حتى يذكرن بينهن مسائل كتاب ماطوس[3] ، وفيه ثلاث ماية مسألة ومواعظ كتاب الإخوان» .

ولدينا نموذج لفقيه ومحدث أندلسي يدعى أحمد بن عبد الصمد الخزرجي القرطبي ، المتوفى سنة ٥٨٢هـ/ ١١٨٦م ، الذي وقع أسيراً لدى الإسبان في طليطلة ، فألف هناك فيما بين ٥٤٢-٥٤٩هـ ، رسالة بعنوان «مقامع الصلبان في الرد على عبدة الأوثان»[4] ، رداً على قس حاقد على الإسلام والمسلمين . ولكونه كفيفاً ، فقد أملى كتابه هذا على مملوك رومي له[5] ، كان قد «علمه الكتابة فكان يكتب عنه كل ما يؤلف أو يصدر عنه من نظم أو نثر»[6] .

كما أن لدينا نموذجاً آخر يتعلق بدفع المنصور بن أبي عامر لأحد مواليه وهو مجاهد العامري ، إلى تعلم علم القراءات حيث «اجتهد في تعليمه وعرضه على من كان من أئمة القراء بحضرته ، فكان سهمه في ذلك وافراً»[7] . وهو نموذج يمدنا بفكرة عن تحول الرقيق/ الموالي إلى رافد من روافد انتقال الثقافة من جيل إلى آخر . فقد أثمرت جهود المنصور ابن أبي عامر ، عندما سطع نجم مجاهد العامري ، ليس على المستوى السياسي في شرق الأندلس ، حين أصبح أميراً لدانية وجزر البليار ، بل أيضاً على المستوى الثقافي . فقد أشاد المؤرخون وكتاب التراجم بمكانته العلمية ونبوغه خاصة في علم العربية وعلم القرآن[8] .

---

(١) الشماخي ، م .س . ، ص١٨٠.

(٢) سير مشائخ المغرب ، م .س . ، ورقة ٣٣.

(٣) أحد رجالات العلم الإباضية .

(٤) نشر هذا الكتاب بتحقيق عبد المجيد الشرفي ، تونس ، ١٩٧٥ ، وسماه محمد بن شريفة «مقامع هامات الصلبان وروائع رياض الإيمان» ، حول التسامح الديني وابن ميمون والموحدين ، ص٣٨ ، ضمن ندوة أكاديمية المملكة المغربية :حلقة وصل بين الشرق والغرب :أبو حامد الغزالي وموسى بن ميمون ، أكادير ، ١٩٨٥ ، الـ ر ١٢ من مطبوعات الأكاديمية ، ١٩٨٦.

(٥) كونيكسفلد ، م .س . ، ص١٠.

(٦) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، م .س . ، س١ ، ق١ ، ص٢٣٩-٢٤١.

(٧) ابن خلدون ، م .س . ، ١ :٤٦٨ ؛ المنوني ، م .س . ، ص١٩٢.

(٨) ابن حيان نقلاً عن ابن الخطيب ، م .س . ، أعمال . . ، ٢ :٢١٧-٢١٨.

واستمر مجاهد العامري في سبيل نشر العلم في الجهات التي كانت تابعة له ، خاصة في دانية ، حتى حج إليه العديد من رجالات الفكر الأندلسي مثل أبي عمرو المقري وابن عبد البر وابن معمر اللغوي وابن سيده وغيرهم ، وسجل عنه ابن حيان[1] عبارة تهم موضوع بحثنا ، بقوله «فشاع العلم في حضرته حتى فشا في جواريه وغلمانه» .

ويبدو أن هناك نماذج أخرى لرقيق حظي بعناية السادة ، مما حدد مساره الثقافي ، وسجل حضوره في مجالات فكرية متعددة[2] .

وتستوقفنا رسالة عبد المؤمن الموحدي المعروفة برسالة «الفصول» ، التي تقدم صورة عن النظام التربوي الموحدي . فقد ورد فيها «ويلزم العامة ومن في الديار بقراءة العقيدة التي أولها «اعلم أرشدنا الله وإياك» ، وحفظها وتفهمها ، وأشمل في هذا الإلزام الرجال والنساء والأحرار والعبيد وكل من توجه عليه التكليف»[3] .

وهي إشارة لا نتفق مع أحد الدارسين في اعتبارها مبرة من مبرات الدولة الموحدية ، وأنها دليل على عنايتها بتثقيف الرقيق ، وعدم التمييز بين الأحرار والعبيد[4] ؛ بقدر ما يشدنا إليها طابعها التعميمي ، الذي يراد به سائر الناس دون تخصيص ، فضلاً عن خلفيتها الإيديولوجية ، المتمثلة في نشر العقيدة التومرتية الموحدية على نطاق واسع ، خدمة لمصالح الدولة القائمة .

وإلى جانب اهتمام بعض السادة بتعليم رقيقهم ، ذهب تجار الرقيق إلى تكوينه في مجالات متعددة ، رغبة في رفع سعره ، وسعياً إلى الاستفادة المادية منه ، وهو ما يمكن أن نعتبره استثماراً تجارياً . فهذا محمد بن الكتاني المتطبب ، الشهير بتجارة الإماء القيان في الأندلس ، خلال القرن ٥هـ/ ١١م ، لا يدخر جهداً في الإنفاق على قيانه ، حيث «يعلمهن الكتاب والإعراب وغير ذلك من فنون الآداب . .»[5] . ولدينا نص شهير يتحدث فيه عن تعليم قيانه ، يقول فيه : «فأنا منبه الحجارة ، فضلاً عن أهل الفدامة والجهالة ، واعتبر ذلك بأن

(١) نفسه ، ٢ :٢١٨ ؛ أحمد مختار العبادي ، م .س . ، ص٢٢.

(٢) راجع جدول رقم ٢٦ بعنوان «نماذج لموالي سجلوا حضورهم في المجال الثقافي في الأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م .

(٣) مجموعة كتاب ، مجموع رسائل موحدية ، ص١٣٢.

(٤) انظر :محمد المنوني ، م .س . ، هـ١ ، ص١٨٩.

(٥) ابن بسام ، م .س . ، ٥ :٣١٩.

في ملكي الآن أربع روميات كن بالأمس جاهلات ، وهن الآن عالمات حكيمات منطقيات فلسفيات هندسيات موسيقاويات اسطرلابيات معدلات نجوميات نحويات عروضيات أدبيات خطاطيات . . وفي هذا أعظم الشهود أني أوحد عصري ونسيج وحدي . .»[١] .

وهو نص يكشف أيضاً عن طبيعة المعارف التي سعى النخاس إلى تلقينها لإمائه ، إعداداً لهن لبيعهن بأغلى الأثمان ، وهي معارف تجمع بين المنطق والفلسفة والرياضيات والموسيقى والفلك والتنجيم والنحو والعروض والأدب والخط .

وقد أثمرت سياسة النخاس في تعليم قيانه ، فقد استطاع بيع إحداهن بثمن مرتفع جداً ، عجز عن أدائه ملوك طوائف الأندلس في زمنه . ينقل ابن بسام[٢] عن ابن حيان - معاصر الحدث - قوله عن أحد ملوك الطوائف ، وهو أبو مروان عبد الملك بن رزين الملقب بحسام الدولة إنه «هو أول من بالغ الثمن في الأندلس في شراء القينات ، اشترى جارية أبي عبدالله المتطبب ابن الكتاني ، بعد أن أحجمت الملوك عنها لغلاء سومها ، فأعطاه فيها ثلاثة آلاف دينار فملكها» .

وتتعدد نماذج رقيق تلقى تكويناً خاصاً ، أهّله للمشاركة بنصيب في الحياة الثقافية في عصره ، مثل «العلياء البلنسية ، كانت مملوكة لرجل معروف بابن صاحب بلس ، أدبها وعلمها . . وكانت أديبة شاعرة»[٣] .والكاتب الشهير أبو عامر أحمد بن غرسية صاحب الرسالة المشهورة في الشعوبية[٤] ، كان «من أبناء نصارى البشكنس ، سبي صغيراً ، وأدبه مجاهد مولاه ملك الجزر ودانية»[٥] . ثم إشراق السويداء ، جارية أبي المطرف عبد الرحمن ابن غلبون القرطبي الكاتب ، التي «أخذت عن مولاها أبي المطرف العربية واللغة والآداب . .»[٦] . إلى جانب أبي الحسن سعد مولى المشاور أبي عبدالله يحيى ، الذي «روى عن مولاه ورحل إلى المشرق وحج وسمع بمكة»[٧] . وفي العبارة الأخيرة إشارة إلى عدم

---

(١) نفسه ، ٥ : ٣٢٠.

(٢) م .س . ، ٥ : ١١٢ ، راجع أيضاً ابن عذارى ، م .س . ، ٣ : ١٨٣.

(٣) ابن الزبير ، صلة الصلة . . ، م .س . ، ٥ : ٣١١.

(٤) راجع نص الرسالة في الملحق رقم ٤٢.

(٥) ابن سعيد ، المغرب . . ، م .س . ، ٢ : ٤٠٧.

(٦) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة . . ، س٨ ، ق٢ ، ص ٤٨٠.

(٧) نفسه ، س٤ ، ص١٦.

اقتصار تعليم الرقيق على البيئة المغربية - الأندلسية ، بل تعداها إلى المشرق الإسلامي[1] . وفي ذلك دليل صريح على طموح علمي كبير .

ونختم هذه النماذج بنموذجين بالغي الدلالة ، رغم اختلافهما ، فهما يقدمان صورة عن السبل التي كانت متاحة لتعليم الرقيق :

النموذج الأول لفقيه مغربي يدعى أبو عبدالله عبد المجيد بن أبي البركات بن أبي الدنيا الصدفي الطرابلسي (٦٠٦-٦٨٦هـ/ ١٢١٠-١٢٨٥م) الذي كان يعلم الرقيق الفروض الدينية كلما أتيحت له فرصة اللقاء به ، خاصة عند عرضه عليه قصد شرائه ، فقد كان «من ديانته أنه كان إذا عرض عليه الرقيق للشراء وحصل بمنزله وحضر وقت الصلاة ، يأمر أهل منزله بتعليمه الفاتحة وسورة ويأمره بالصلاة ، فإن تم الشراء بينه وبين البائع استمر الرقيق على حاله وإلا فيعود وقد حصل له ما يحصل له الفريضة»[2] . وهي حالة استثنائية - فيما نعتقد - فقد وقفنا على رواية استقيناها من مثل شعبي من مدينة فاس يفصح عن جهل أمة بالفاتحة والسورة خلال أدائها الصلاة ، فقد سمعت وهي تردد «ميمونة تعرف ربي وربي يعرف ميمونة»[3] .

النموذج الثاني لصاحب بلنسية يحيى المأمون ابن ذي النون ، الذي أوكل ابنه إلى الأديب أبي بكر بن فضلون ليعلمه ويؤدبه ، وأرفقه بغلامه صندل . وتوحي هذه الرفقة بالرغبة في إشراك العبد في التعليم ، لكن الحقيقة غير ذلك تماماً . يروي صندل في ذلك أن مولاه خاطب الأديب الموكل بتعليم ابنه «إذا أنت أدبت ابني هذا أو أتى بنكير فاضرب فتاه صندلاً هذا مكانه ، قال فكان يفعل كذلك»[4] .

وكانت النتيجة عكسية ، على غير ما أراد المأمون لابنه القادر ، فقد نبغ الفتى وتخلف الأمير ، وهو ما يحدثنا به صندل نفسه : «فنجبت أنا في التعلم ولم ينجب مولاي القادر»[5] .

---

(١) هناك نماذج أخرى لموالي حجوا وطلبوا العلم في المشرق الإسلامي ، مثل راضية مولاة عبد الرحمن الناصر الأموي وزوجها لبيب الفتى اللذين ترددا على مجالس العلم في الشام ومصر ، محمد المنوني ، م .س . ، ص١٩٤-١٩٥.

(٢) الغبريني ، م .س . ، ص١١٠.

(٣) مثل شعبي (رواية شفوية) .

(٤) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، م .س . ، س٤ ، ص١٤٤.

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

ويؤكده ابن عبد الملك[1] الذي سجل عنه «وكان صندل هذا من أهل النبل والعلم والمعرفة بسياسة الملك، وقد كتب عن مولاه القادر وعليه كان معوله في تدبير رياسته ببلنسية».

قصارى القول إنه بالرغم من افتقارنا إلى إشارات صريحة حول تعليم الرقيق، فإن المعلومات التي توفرت لدينا رسمت لنا صورة عن حالات ومناسبات قدر للرقيق خلالها اللقاء بالعلم والثقافة، فنهل منها ما شاء - حسب ظروفه - وتعدى ذلك إلى التردد على مجالس العلم خارج المغرب والأندلس، غير أن هذه الصورة تظل محدودة، وغير كافية للقول بوجود سعي كبير لتعليم الرقيق، إسوة بالأبناء - خاصة لدى العامة - مصداق ذلك أن معظم من تلقوا نصيباً من العلم من الرقيق منذ سن مبكرة، الذين وردت أخبارهم في كتب التراجم، كانوا مقربين من السلطة، وفي الحواضر. ويراد بتعليمهم الاستفادة منهم مادياً عبر الاتجار فيهم، أو ثقافياً لأداء مهمة ما في البلاط أو مجالس الترفيه، وربما استغلالهم زينة للبلاط خاصة.

## ٢- حضور الرقيق مجالس العلم والأدب:

أتيحت للرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م، وفي فترات سابقة أيضاً، فرصة التعلم وأخذ العلم، وذلك خلال مجالس العلم والأدب، التي كان يحضرها، بل ويشارك فيها أحياناً. فقد رافق الرقيق سادته من الفقهاء والعلماء والأدباء في مجالسهم العلمية، وروى عنهم أخباراً كما روى عنهم العلم.

علق أحد الباحثين على عبارة صاحب التشوف وهو يترجم لأبي زكريا يحيى بن محمد ابن عبد الرحمن التادلي (المتوفى بفاس سنة ٥٧٦هـ/ ١١٨٠م) «محمد الحضري وكان خاصاً بأبي زكريا ..»[2]، أنه «لعله من هؤلاء الخدم الذين كانوا رواة عدد من أخبار المترجمين في التشوف»[3]. وهو تعليق يؤكد تعليقاً سابقاً له يقول فيه: «يلاحظ أن أخبار عدد من المترجمين أخذت عن خدمهم»[4]. وفي ذلك إشارة إلى نتيجة مباشرة لمعاشرة

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة.

(٢) ابن الزيات، ص٢٤٦.

(٣) أحمد التوفيق، م. س.، هـ٦٠٠، ص٢٤٦.

(٤) نفسه، هـ٣٢٣، ص١٧٣.

الرقيق للسادة ، ونقله أخباراً عنهم[١] .

وإلى جانب الصوفية ، لدينا إشارات عديدة إلى مرافقة الرقيق للقضاة والعلماء . فهذا غلام نصراني ، يرافق سيده القاضي محمد بن عبدالله بن هاشم ، من إفريقية إلى مصر . فقد ورد على الأمير الزيري باديس كتاب من الخليفة الفاطمي العزيز ، يأمر فيه بإشخاص القاضي المذكور إليه ، واستجاب الأمير الزيري على مضض . غير أن وفاة الخليفة الفاطمي جعلت حداً لهذا الحادث[٢] .

كما يكشف مثل شعبي عن رفقة أمة لأحد القضاة ، ويبين مكانة الأمة في ظل سيدها القاضي : «ماتت الخادم ، جات المدينة كلها تعزي ، مات القاضي ما جا حد»[٣] .

ويستفاد من رواية الشماخي[٤] عن أمة ، تلقت نصيباً قليلاً من العلم بمحض إرادتها ، فقد كانت وهي مقيدة في سلسلة «إذا سمعت القراءة ، قعدت على نفسها ، وبركت على ركبتيها ، واستمعت وأسلمت» . ويبلغ شغف الأمة بالعلم درجة جعلتها تتسل في غفلة من سيدها وأسرته «فإذا نام ونامت عياله ، انصرفت فتحضر مجلس الذكر . . وبينهما نيف وعشرون ميلاً ، أكثره صعود وهبوط وعقاب وجبال . فإذا انفض المجلس رجعت . . ففطن لها سيدها فأعتقها . وتمادت على فعلها»[٥] .

ولا يمكن لطابع المبالغة الذي يغلب على هذه الرواية أن يحجب عنا حقيقة إقبال الإماء على العلم . فقد تعددت الإشارات ، في جبل نفوسة ، إلى تردد جوار على مجالس العلم[٦] .

ويبدو أن استفادة الرقيق من مصاحبة رجال العلم والقضاء ، رافقته استفادته أيضاً من الناحية الاجتماعية . فقد ورد لدى ابن الأخوة[٧] أنه «ينبغي للمحتسب أن يتخذ رسلاً

---

(١) راجع نموذجاً آخر لدى الخشني الذي ينقل أخبار أحد من ترجم لهم عن خادم له «كان به خبيراً ، قال . . .» طبقات علماء إفريقية ، م .س . ، ص١٤٤.

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، ١ :٢٤٨.

(٣) اشماعو ، م .س . ، (١٩٨٤) ، ص٨٣ ، رقم المثل ٧٢٣. وورد المثل في رواية شفوية ، تخص العبد هذه المرة «مات العبد ما ابق حد ، مات القاضي ما جا حد» ، والمعنى واحد .

(٤) م .س . ، ص١٣٨-١٣٩ ؛ البغطوري ، سير نفوسة ، ورقة ٧٢.

(٥) الشماخي ، م .س . ، ص ، ١٣٩ راجع أيضاً البغطوري ، م .س . ، ورقة ٧٢.

(٦) الشماخي ، م .س . ، ص١٦٨-١٦٩ ، ١٧٧.

(٧) معالم القربة . . نقلاً عن نيقولا زيادة ، م .س . ، ص١١١.

وغلماناً وأعواناً بين يديه» . وغير خاف استفادة الرقيق من هذه الرفقة ، من خلال الوقوف على عدة جوانب وظواهر اجتماعية ، عالجها المحتسب أثناء ممارسة مهامه .

وبخصوص الرفقة دائماً ، صادفنا إشارة هامة إلى كون الرقيق ضمن الحاجيات الضرورية لطالب العلم . فقد أهدى الخليفة الموحدي يعقوب المنصور داراً في مدينة مراكش ، لعالم النحو الشهير أبي موسى عيسى بن عبد العزيز القزولي (المتوفى سنة ٦٠٧هـ/ ١٢١٠-١٢١١م) ، ووُصفت الدار أنها «مشتملة على جميع ما يحتاج إليه طالب العلم المتمدن من كتب العلم منوعة الفنون وعبيد وإماء وبسط وفرش ومعلقات ومواعين وأثاث وخرثي وأطعمة على اختلافها وتوابل ووقود وفخار وغير ذلك»[١] .

ولدينا نموذج آخر لعبد في ملكية الأديب واللغوي مصعب بن أبي بكر محمد بن مسعود الخشني (المتوفى سنة ٦٠٤هـ/ ١٢٠٧-١٢٠٨م) الذي كان «يحمل كتب الحلقة في كل يوم من أصوله ؛ عادة عول عليها وألفها»[٢] .

وإذا كانت الرفقة سبيلاً للرقيق للاستفادة - ولو في حدود ضيقة - من العلماء والقضاة والفقهاء ، فإن مشاركة الرقيق في المجالس العلمية ، لم تحظ باهتمام الكتاب ، فلم يحتفظوا لنا إلا بأخبار طريفة منها ، لفتت انتباههم . ومثال ذلك السؤال الذي تقدم به خصي في قرطبة إلى الفقيه محمد بن يوسف بن مطروح بن عبد الملك ، وكان أعرج ، حول جواز الأضحية بكبش أعرج ، فكان جواب الفقيه : «نعم ، والخصي مثله وشبهه»[٣] . وهي دعابة من الفقيه ، ورد على تعريض الخصي به ، مما فسح لنا مجال التعرف على حضور الرقيق مجالس القضاء ، ومشاركته فيها ولو من باب النكتة .

ومهما يكن ، فمما لا شك فيه أن مصاحبة الرقيق لرجال العلم والفقه والقضاء ، قد أثر في حياته ، وربما رسم له مساراً غير ذاك الذي لم يحظ به آخرون غيره ، وهم كثيرون .

---

(١) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، م .س . ، س٨ ، ق١ ، ص ٢٥١.

(٢) ابن الزبير ، صلة الصلة ، م .س . ، ٣ : ٧٥.

(٣) القاضي عياض ، المدارك . . . ، م .س . ، ٤ : ٢٤٩.

## المبحث الثاني: العطاء الثقافي للرقيق:

يمكن رصد تحول الرقيق من مرحلة التلقي الثقافي - المباشر وغير المباشر - إلى مرحلة العطاء والتلقين، من خلال مشاركته في المناخ الثقافي لبلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م، عبر توليه وظائف مهمة، تكشف عن نبوغه، وكذا عبر ممارسته للتأليف. والنماذج التي تسجل هذا التحول وهذه المشاركة - على ندرتها - تسمح لنا: أولاً بإعطاء فكرة عن إمكانية تسلق الرقيق المراتب العلمية، والتربع على كراسيها. وثانياً تؤكد الإجحاف الذي لحق بالرقيق من خلال عدم السماح له باكتساح المجال الثقافي، من بابه الواسع، إلا في حالات محدودة جداً.

ومع ذلك نتوفر على بعض الإشارات إلى قيام الرقيق بدور خطير يتمثل في إسناد السادة إليه تعليم أبنائه، وتيسير السبل أمامهم للإقبال على الدرس. مثال ذلك أبي الفقيه أبو إسحاق الجُبنياني (المتوفى سنة ٣٦٩هـ/ ٩٨٩م) الذي كان موسراً، كلف «خمسة عشرة صقلبياً موكلين بحفظه»[(١)].

كما أن رجلاً أندلسياً «كانت له في صغره خادم عجمية تحضنه وتكفله»[(٢)]. وهي مهمة خطيرة دون شك، باعتبار أن الخادم أعجمية، لها ثقافة خاصة، وربما تسلل إلى الطفل الصغير شيء منها، خلال حضانتها وكفالتها له. غير أن مصادرنا لا تسعف في تتبع مظاهر هذا التأثير، سواء عبر رقيق صقلبي أو سوداني أو محلي.. وكذا يهودي أو نصراني.

وقد تمكنا من خلال التقاط مجموعة من الإشارات أن نرسم جدولاً يضم نماذج لموالي سجلوا حضورهم الثقافي في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م. وهو حضور تعبر عنه مساهماتهم في حقول معرفية متنوعة مثل الأدب والشعر واللغة والفقه والحديث والتصوف وغيرها.

(١) نفسه، ٦: ٢٢٣.

(٢) ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، م. س.، س٨، ق٢، ص٤٧٩.

## الجدول رقم (٢٦) : نماذج لموالي سجلوا حضورهم في المجال الثقافي في الأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الرقم الترتيبي | اسم الرقيق | اسم المولى | الزمان | المكان | المجال الثقافي | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | أبو عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلي المعروف بابن المكوى | مولى بني أمية | ت٤٠١هـ/١٠١٠-١٠١١م | الأندلس | الفقه | عياض، المدارك، ٧، ١٢٣ |
| ٢ | خلف المعروف بابن الجعفري | جعفر بن يوسف الكاتب | ت٤٢٥هـ/ ١٠٣٤م | الأندلس | - | محمد المنوني ،م .س، ص٢٠٠ |
| ٣ | أبو الحسن مبارك | محمد بن عمرو البكري الإشبيلي | ت٤٢٩هـ/ ١٠٣٨م | الأندلس | أديب | ابن الزبير ، صلة الصلة، ٣ : ٦٩-٧٠ ؛ ابن خاقان ، قلائد، ٦٩٧-٧٠١ |
| ٤ | إشراق السويداء | أبو المطرف عبد الرحمن بن غلبون القرطبي الكاتب | ت بعد ٤٤٣هـ/ ١٠٥١م | بلنسية ودانية | العربية واللغة والآداب والعروض | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق٢ ، ٤٨٠-٤٨١ |
| ٥ | سابق | خلف بن علي الرحبتي الأندلسي | كان حياً سنة ٤٤٥هـ/ ١٠٥٣م | الأندلس | من رواة كتاب الأدب لابن المعتز | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٤ ، ص١ |
| ٦ | زيد | المعتصم محمد بن معن الصمادحي صاحب المرية | ت٤٩٧هـ/ ١١٠٤م | الأندلس | راو ومقرئ | محمد المنوني ، ص١٩٨ |
| ٧ | محمد بن خيرة | أبو هريرة | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | علم الفرائض والعدد | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٦ ، ص١٩٧ |
| ٨ | أبو الفتح نصر الصقلبي | المظفر بن عبد الملك بن المنصور بن أبي عامر | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | له رواية حدث فيها عن عبد الرحمن بن أسد الكازروني | محمد المنوني، ١٩٨ |
| ٩ | غاية المنى | ابن صمادح صاحب المرية | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | الشعر | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق٢ ، ٤٨٨-٤٨٩ |
| ١٠ | مفرج | إقبال الدولة علي بن مجاهد العامري | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | من الرواة عن أبي عمرو الداني | محمد المنوني، ١٩٨ |
| ١١ | أبو خالد يزيد | المعتصم بن صمادح | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | القراءات | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س١ ، ق١ ، ١٩٥-١٩٦ |
| ١٢ | صندل | المأمون بن ذي النون صاحب طليطلة | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | العلم والمعرفة بسياسة الملك | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س ٤ ، ص١٤٤ |
| ١٣ | العبادية | المعتضد عباد بن محمد | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | أديبة وكاتبة وشاعرة | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، القرن ٢ ، ص٤٩٦ |
| ١٤ | ريحانة | - | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | القراءات | محمد المنوني، ١٩٩ |
| ١٥ | مجاهد العامري | المنصور بن أبي عامر | ق٥هـ/ ١١م | الأندلس | علم العربية وعلم القرآن | ابن حيان نقلاً عن ابن الخطيب ، أعمال ... ٢ : ٢١٧-٢١٨ ؛ ابن خلدون ، ١ : ٤٦٨ |
| ١٦ | أبو الحسن سعد | الشاور أبو عبدالله بن يحيى المرسي | كان حياً سنة ٥١٨هـ/ ١١٢٤م | الأندلس | - | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٤ ، ص١٦ |

| الرقم الترتيبي | اسم الرقيق | اسم المولى | الزمان | المكان | المجال الثقافي | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٧ | أبو الحكم رشيد | القاضي أبو أمية بن عصام المرسي | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | مرسية | له سماع | ابن الأبار، المعجم، ص٩٠ |
| ١٨ | هند | عبدالله بن مسلمة الشاطبي | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | الأندلس | أديبة شاعرة | محمد المنوني، ص٢٠١ |
| ١٩ | أبو الفضل مبارك | إبراهيم بن عيسى الأنصاري | ق٥-٦هـ/ ١١-١٢م | الأندلس | الفقه | محمد المنوني، ص ٢٠٣-٢٠٤ |
| ٢٠ | العلياء البلنسية | رجل يعرف بابن صاحب بلنسية | أواسط القرن ٦هـ/ ١٢م | الأندلس | أديبة شاعرة | ابن الزبير، صلة الصلة، ٥: ٣١١ |
| ٢١ | أبو محمد | سعيد بن حكم | ق٦-٧هـ/ ١٢-١٣م | الأندلس | الحديث | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س٨، ق١، ص١٨١ |
| ٢٢ | أحمد بن محمد بن مشوت اللخمي | - | ت٦٢٥هـ/ ١٢٢٨م | الأندلس | التصوف | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س١، ق٢، ٤٨٦ |
| ٢٣ | فارح | السيد أبو عبدالله المرتضى: محمد بن يوسف بن عبد المؤمن بن علي | ت٦٢٧هـ/ ١٢٣٠م | الأندلس | علوم اللسان | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س٥، ق٢، ٥٢٦-٥٢٧ |
| ٢٤ | أحمد بن أبي الحسن نبيل الرومي | أبو القاسم بن محمد بن رزين التجيبي الشقوري | ت٦٦٩هـ/ ١٢٧٠-١٢٧١م | الأندلس | الفقه | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س١، ق٢، ٥٥٣-٥٥٤ |
| ٢٥ | أحمد بن محمد بن مفرج | الأمويون | ق٦-٧هـ/ ١٢-١٣م | الأندلس | النبات | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س١، ق٢، ٤٨٧-٥١٢ |
| ٢٦ | فاتح | صاحب الأحكام أبو جعفر أحمد بن محمد بن رومان | - | الأندلس | الفقه | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س٥، ق٢، ٥٢٥ |
| ٢٧ | فاتح | أبو الحسن علي بن محمد بن عائشة الصنهاجي اللمتوني | - | الأندلس | الرواية | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س٥، ق٢، ٥٢٦ |
| ٢٨ | فاتح | أبو القاسم محمد بن عبيدالله بن محمد بن مندلة | - | الأندلس | الرواية | ابن عبد الملك، الذيل والتكملة. س٥، القرن ٢، ٥٢٦ |

وقد أتاحت لنا قراءة هذا الجدول تسجيل الملاحظات التالية :

١- بلغ عدد النماذج المعتمدة ٢٨ حالة ، ستة (٠٦) منها لجوار . مما يقدم نسبة ضعيفة لا تصل إلا إلى ٢,١٤ فقط . ويبقى عدد الحالات جميعها وهو ٢٨ ضعيف بشكل كبير إذا ما قورن بأسماء الشخصيات التي حفلت بها كتب التراجم خلال فترة الدراسة ، بل إن تصفح عنواناً واحداً منها يكشف عن هول هذا الاستنتاج .

٢- معظم - إن لم نقل جميع - الحالات الثمانية والعشرين (٢٨) أندلسية . فلماذا غاب رقيق العدوة المغربية عن المجال الثقافي ؟

لا نعتقد أن فروقاً جوهرية كانت تميز الأندلس عن المغرب ، بلغت درجة غياب الاهتمام بالرقيق ثقافياً ، بل وانعدام الطموح الثقافي للرقيق ، وإنما نجد تفسيراً لذلك في كون مؤلفي كتب التراجم أندلسيون ، اهتموا بالعدوة الأندلسية ، فلم ترد لديهم تراجم المغاربة إلا في نهاية الكتاب ، كوافدين على الأندلس خاصة . وبذلك يمكن القول إنه تغييب وتجاهل أكثر منه غياب . غير أننا لا ننكر مع ذلك اختلاف المناخ الثقافي في الأندلس عن مثيله في المغرب ، وتلك حقيقة لا نملك دفعها ، وندعو الدارسين إلى البحث فيها بروية وتقصٍ . . .

٣- تنوعت مجالات حضور الرقيق في المجال الثقافي ، ويكشف الجدول عن اشتهار رقيق بالعلوم الدينية كالفقه والحديث والرواية والقراءات وعلم القرآن والتصوف والفرائض ، وبرزت أسماء أخرى في مختلف الفنون الأدبية من أدب وشعر ولغة وعروض . . إلى جانب علوم أخرى كالعدد والنبات . . مع تسجيل غلبة العلوم الدينية .

وإذا كان هذا الجدول يكشف عن حضور الرقيق في المجال الثقافي ، فإننا سنحاول في الفقرات التالية رصد تجليات هذا الحضور من خلال عنصرين : يهم الأول تولي الرقيق مناصب ووظائف رفيعة ، ويعرض الثاني لنبوغ الرقيق وتعاطيه التأليف والكتابة ، فيما يمكن أن نسميه بـ«تراث الرقيق» .

## ١- الرقيق في وظائف ثقافية مهمة:

إذا كانت بعض الأحكام الفقهية قد حرمت الرقيق من تولي بعض المناصب ، فسدت بذلك الطريق أمامه ، مثل وظيفة الحسبة ، التي جعل الماوردي[1] من شروطها «أن يكون حراً عادلاً ذا رأي وصرامة» ، فإن هناك مجالات أخرى كان الباب مفتوحاً فيها أمام الرقيق ، ولكن في حدود .

سجل أحد الباحثين أن تمييزاً بين الرقيق الأسود والرقيق الأبيض مورس خلال إسناد بعض المناصب إلى أفراده . واعتمد في ذلك على استعمال الخليفة الفاطمي عبيدالله فتيان صقلبيين في منصب عمالة القيروان ، سنة ٣١٤هـ/ ٩٢٦م ، لينتهي إلى أن «العبيد السود أو الموالي لا نقابلهم في أي من وظائف السيف والقلم»[2] .

---

(١) م .س . ، ص٢٤١.

(٢) هوبكنز ، م .س . ، ص١١١.

يصعب تعميم هذا الحكم على رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وبالقدر نفسه صعب علينا العثور على رقيق أسود في مناصب ذات بعد ثقافي . وهو أمر يدعو إلى الارتياب ، كما يدعو في الوقت نفسه إلى المزيد من البحث والتنقيب ، قبل إصدار حكم من هذا القبيل ، خاصة ونحن نتوفر على مثال صريح لجارية من أصل سوداني تعرف بإشراق السويداء ، فاقت سيدها في العربية واللغة والآداب ، واشتهرت خاصة بعلو كعبها في ميدان العروض ، إذ «بالعروضية كانت تشهر . . . أخذ عنها العروض أبو داود المقرئ ، وقرأ عليها كامل أبي العباس المبرد وأمالي أبي علي القالي . . كانت تحفظ الكتابين ظهراً تنصّهما حفظاً وتتكلم عليهما»[1] . فما الذي كان يمنع هذه الجارية من تولي منصب كاتبة مثلاً؟ نعتقد أن الجواب عن هذا السؤال يوجد في الترجمة التي خصها بها ابن عبد الملك ، فقد كانت جارية لأحد رجالات الأدب في قرطبة ، هو أبو المطرف عبد الرحمن بن غلبون القرطبي الكاتب[2] ، ولم تكن جارية أمير أو خليفة !!

ولدينا نماذج أخرى - رغم قلتها - تبرز المكانة التي بلغها بعض رقيق المغرب ، خاصة في الأندلس - خلال فترة الدراسة - سجلناها في الجدول التالي :

الجدول رقم (٢٧) : نماذج لموالي تولوا وظائف ثقافية هامة في الأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الرقم الترتيبي | اسم الرقيق | اسم المولى | الزمان | المكان | المجال الثقافي | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | تليد الفتى | الخليفة الحكم المستنصر | ق ٥هـ/ ١١م | قرطبة | المشرف على خزانة العلوم بقصر بني مروان | ابن حزم ، جمهرة ، ١٠٠ ؛ المنوني ، ١٩٥ |
| ٢ | صندل | المأمون بن ذي النون | ق ٥هـ/ ١١م | الأندلس | كاتب القادر بن المأمون بن ذي النون | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٤ ، ص١٤٤ |
| ٣ | محمد بن خيرة | أبو هريرة | ق ٥هـ/ ١١م | طليطلة | كاتب الظافر إسماعيل بن ذي النون | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٦ : ١٩٧ |
| ٤ | الفتح | الحسن بن الوليد بن الحاكم الإشبيلي | ق ٦هـ/ ١٢م | الأندلس | وراق | محمد المنوني ، ٢٠٨ |

(١) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، م .س . ، س٨ ، ق٢ : ٤٨٠ .

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

فقد تولى تليد الفتى مولى الخليفة الحكم المستنصر الأموي، الإشراف على خزانة الكتب بقصر بني أمية في قرطبة[1]. وهي مهمة تتطلب مؤهلات ثقافية ومكتبية خاصة. فقد كان تليد هذا المصدر الوحيد عن فهارس هذه الخزانة، حيث نقل عنه ابن حزم[2] عدد فهارسها: «أخبرني تليد الفتى.. أن عدد الفهارس التي كانت فيها تسمية الكتب أربع وأربعون فهرسة، في كل فهرسة خمسون ورقة ليس فيها إلا ذكر أسماء الدواوين فقط».

وهذا صندل الفتى الذي أثنى ابن عبد الملك[3] على علمه ومعرفته، يتولى منصب الكتابة لدى القادر ابن ذي النون في بلنسية، بل إن «عليه كان معوله في تدبير رياسته». وهو المنصب الذي شغله أيضاً محمد بن خيرة مولى أبي هريرة لدى إسماعيل بن ذي النون[4].

ويبقى رأي القلقشندي[5] القائل بضرورة توفر صفات خاصة في العبد قبل توليه منصب كاتب القاضي، محل تساؤل! فقد صرح «شرطوا في كاتب القاضي أن يكون حراً: لما في العبد من النقص، فلا يعتمد في كل القضايا، ولا يوثق به في كل الأحوال». حيث نعتقد أن الأمر، سواء بين كاتب القاضي وكاتب الأمير!

كما تولى الفتح مولى الحسن بن الوليد بن الحاكم الإشبيلي مهمة الوراقة[6]، وهو عمل يتطلب معرفة كبيرة بالخطوط، وغيرها من الفنون الأدبية والعلمية.

ولدينا مثالان حول تولي الرقيق منصب القضاء، فقد ولى الأمير الأموي محمد المولى عمرو بن ليث القبعة، قضاء الجماعة في قرطبة «وهو أول من ولي قضاء الجماعة للخلفاء من الموالي»[7]. ولم يتم الاعتراض على ولايته القضاء، وإنما اعترض الناس على الصلاة وراءه[8]، مما يعني أنه لا غرابة في تولي مولى القضاء، فكيف بحرمانه من مهمة كاتب القاضي كما ذهب إلى ذلك القلقشندي وغيره.

---

(١) ابن حزم، جمهرة، م.س.، ص١٠٠؛ راجع أيضاً محمد المنوني، ١٩٥.

(٢) جمهرة، م.س.، ص١٠٠.

(٣) الذيل والتكملة، م.س.، س٤، ص١٤٤.

(٤) نفسه، س٦، ص١٩٧.

(٥) م.س.، ١٠: ٩٧.

(٦) محمد المنوني، م.س.، ص٢٠٨.

(٧) الخشني، م.س.، ص٦٧.

(٨) نفس المصدر والصفحة.

أما المثال الثاني فهو امتداد للأول ، ويخص ابن مولى يدعى أحمد بن أبى الحسن نبيل الرومي ، الذي كان مولى لأبي القاسم بن محمد بن أبي بكر بن رزين التجيبي الشقوري ، ولم يمنعه انتسابه إلى مولى من توليه قضاء مرسية ودانية ولقنت وسبتة وغيرها[١] . ويبدو أن مؤهلاته العلمية كانت وراء هذا التكليف ، فقد «كان فقيها نبيلا عاقداً للشروط حسن الخط متقن التقييد ، كتب بخطه النبيل من دواوين العلم ما لا يحصى كثرة وعني بالعلم طويلاً ، إلى دين متين وجد وصحة يقين . . محمود السيرة مرضي الطريقة عدلاً في أحكامه»[٢] .

## ٢- تراث الرقيق:

يظل مبحث تراث الرقيق من أهم المباحث في الحياة الثقافية للمجتمع المغربي - الأندلسي خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، باعتبار أنه يكشف عن حضور ثقافي فاعل وملموس ، وباعتبار كونه أيضاً تتويجاً للمسار الفكري لشريحة اجتماعية استطاعت تجاوز المعاناة النفسية والجسدية ، ورفعت شعار التحدي في وجه الدونية التي طبعت نظرة المجتمع - خاصة النخبة - إليها .

ويعزى الفضل مرة أخرى إلى كتب التراجم ، التي احتفظت لنا بأسماء مؤلفين من الموالي وعناوين تصانيفهم ، وهي عناوين شملت العلوم الدينية من فقه وحديث وتفسير . . إلى جانب فنون أدبية كالشعر والعروض . . فضلاً عن علوم أخرى كالحساب والتنجيم ، ثم مؤلفات أخرى عالجت قضايا المجتمع في عصرها . وهو ما يشخصه الجدول التالي :

(١) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، م .س . ، س١ ، ق٢ :٥٥٣-٥٥٤.

(٢) نفسه ، س١ ، ق٢ :٥٥٤.

الجدول رقم (٢٨) : نماذج من تراث الرقيق في الأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م

| الرقم الترتيبي | اسم الرقيق | اسم المولى | الزمان | المكان | المجال الثقافي | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | راضية وتدعى نجم | عبد الرحمن الناصر | ت٤٢٣هـ/ ١٠٣٢م | الأندلس | ألفت كتباً | ابن بشكوال ، الصلة ، ٢ : ٦٣١-٦٣٢ |
| ٢ | أبو القاسم خلف البربلي | يوسف بن بهلول | ت٤٤٣هـ/ ١٠٥١م | بلنسية | مختصر في المدونة عرف به «التقريب» | ابن بشكوال ، الصلة ، ١ :١٧٠ ؛ محمد المنوني ٢٠٤ |
| ٣ | حبيب الصقلبي | - | ق ٥هـ/ ١١م | قرطبة | «الاستظهار والمغالبة على من أنكر فضائل الصقالبة» | محمد المنوني ، ٢٠٢ |
| ٤ | مجاهد العامري | المنصور بن أبي عامر | ق ٥هـ/ ١١م | الأندلس | كتاب في العروض | ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ٢ :١٣٩ |
| ٥ | أبو عامر أحمد بن غرسية | مجاهد العامري | ق ٥هـ/ ١١م | الأندلس | الرسالة المشهورة في الشعوبية | ابن سعيد ، المغرب ، ٢ :٤٠٧ |
| ٦ | غاية المنى | ابن صمادح | ق ٥هـ/ ١١م | الأندلس | الشعر | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق٢ :٤٨٨-٤٨٩ |
| ٧ | أبو داود سليمان بن نجاح البلنسي | هشام المؤيد الأموي | ت٤٩٦هـ/ ١١٠٣م | الأندلس | عدة تآليف في معاني القرآن وغيره | محمد المنوني ، ٢٠٥ |
| ٨ | محمد بن فرج القرطبي | ابن الطلاع محمد بن يحيى البكري | ت٤٩٧هـ/ ١١٠٤م | الأندلس | «كتاب أقضية الرسول صلى الله عليه وسلم» | ابن الزبير ، صلة الصلة ، ٣ :٩٥ ؛ ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق١ :٢٥٨ |
| ٩ | أبو الفضل مبارك | إبراهيم بن عيسى الأنصاري | ق ٥-٦هـ/ ١١-١٢م | الأندلس | له إجازة في الحديث ، ووصف بالفقيه الأمين | محمد المنوني ، ٢٠٣-٢٠٤ |
| ١٠ | أبو الحسن موفق | يوسف بن إبراهيم | ق ٥-٦هـ/ ١١-١٢م | الأندلس (شاطبة) | الحساب والتنجيم وله في ذلك تأليف سماه «كتاب الاهتداء بمصابيح السماء» | ابن الأبار ، المعجم ، ٢٠٥ ؛ المنوني ، ٢٠٤ |
| ١١ | الفتح | الحسن بن الوليد بن الحاكم الإشبيلي | ق ٦هـ/ ١٢م | الأندلس | كتب بخطه التفسير الوجيز للواحدي | محمد المنوني ، ٢٠٨ |
| ١٢ | فاتح | أبو جعفر أحمد بن محمد بن رومان | - | الأندلس | مصنف في «الحدود والحقائق» | ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٥ ، ق٢ :٥٢٥ |

ففي الميدان الأدبي ، نصادف اسماً بارزاً هو مجاهد العامري صاحب دانية وجزر البليار ، الذي يقول عنه ياقوت الحموي[1] «كان أديباً فاضلاً ، وله كتاب في العروض صنفه» . كما برزت العديد من الشخصيات في مجال قرض الشعر ، من أمثال غاية المنى

(١) معجم البلدان ، م .س . ، ٢ :١٣٩.

«جارية أندلسية متأدبة ، كانت تقول الشعر . . وتحسن المحاضرة»[1] . كما اشتهر في المجال الأدبي دائماً ، اسم إشراق السويداء مولاة أبي المطرف عبد الرحمن بن غلبون القرطبي الكاتب ، التي تلقت عن مولاها «العربية واللغة والآداب . . وكانت قد فاقته في كثير مما أخذته عنه . . وكان لها تقدم في العلم بالعروض ، وبالعروضية كانت تشهر . . أخذ عنها العروض أبو داود المقرئ»[2] . إلى جانب العلياء البلنسية التي وصفها ابن الزبير[3] : «أديبة شاعرة» . كما لا يمكن إغفال فاتن مولى المنصور بن أبي عامر ، (المتوفى سنة ٤٠٢هـ/ ١٠١١-١٠١٢م) الذي كان «أوحد لا نظير له في علم كلام العرب ، وكل ما يتعلق بالأدب ، فناظر صاعداً . .[4] فظهر عليه ، وبكّته حتى أسكته»[5] .

وسطع نجم اسم آخر هو : أبو الحسن غلام البكري ، الذي كان من شعراء الإمارة العبادية في إشبيلية ، أثنى عليه ابن خاقان ، وأشاد بقريحته ومكانته الأدبية ، وأورد بعض أشعاره[6] ؛ ووصفه ابن بسام[7] أنه «بحر من بحور الكلام» .

وفي إشبيلية أيضاً برز اسم العبادية جارية المعتضد عباد بن محمد ، التي كانت «أديبة ظريفة كاتبة شاعرة ذاكرة لكثير من اللغة»[8] .

ونختم مجال الأدب باسم فارح مولى السيد محمد بن يوسف بن عبد المؤمن بن علي الكومي (المتوفى سنة ٦٢٧هـ/ ١٢٣٠م) الذي كان «متقدماً في علوم اللسان ، بارع الخط ، جميل الهيئة ، فصيح اللسان»[9] .

---

(١) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة . . . م .س . ، س٨ ، ق٢ :٤٨٨-٤٨٩.

(٢) نفسه ، س٨ ، ق٢ :٤٨٠.

(٣) صلة الصلة ، م .س . ، ٥ :٣١١.

(٤) أبو العلاء صاعد بن الحسن البغدادي ، الأديب واللغوي الوافد على الأندلس سنة ٣٨٠هـ/ ٩٩٠م وتوفي سنة ٤١٧هـ/ ١٠٢٦م ، انظر حوله آنخل جنثالث بالنثيا ، تاريخ الفكر الأندلسي ، ص٦٦-٦٨ ، ترجمة حسين مؤنس ، ط١ ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٥٥.

(٥) ابن بسام ، م .س . ، ٧ :٣٤ ؛ راجع أيضاً ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٥ ، ق٢ :٥٢٦ ، الذي يجعل وفاته سنة ٣٩٣هـ/١٠٠٣م .

(٦) قلائد ، م .س . ، ٦٩٧-٧٠١.

(٧) نقلاً عن ابن سعيد ، المغرب . . . م .س . ، ١ :٣٤٨.

(٨) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، م .س . ، س٨ ، ق٢ :٤٩٦.

(٩) نفسه ، س٥ ، ق٢ :٥٢٦-٥٢٧.

أما في مجال العلوم الدينية ، فقد اشتهرت أسماء عديدة ، خلف بعضها تراثاً مكتوباً ، ونبغ بعضها ، وساهمت كلها في الحياة الثقافية بنصيب ، إذ شكلت روافد فكرية هامة .

فهذا أبو القاسم خلف البربلي (المتوفى سنة ٤٤٣هـ/ ١٠٥١م) نزيل بلنسية ومفتيها ، مولى يوسف بن بهلول ، يقول عنه ابن بشكوال[١] : «كان فقيهاً حافظاً للمسائل وله مختصر في المدونة حسن» . وعرف كتابه هذا باسم «التقريب» ، وتداوله طلبة العلم[٢] . وبلغ الكتاب شهرة علمية كبيرة أهلته ليكون مرجعاً أساسياً في الفقه ، فقد قال عنه أحد الفقهاء : «من أراد أن يكون فقيهاً من ليلته فعليه بكتاب البربلي»[٣] .

وهناك أحد موالي هشام المؤيد ، يدعى أبو داود سليمان بن نجاح البلنسي (المتوفى سنة ٤٩٦هـ/ ١١٠٣م) يذكر عنه ابن بشكوال[٤] «له تواليف كثيرة في معاني القرآن وغيره . . وروى الناس عنه كثيراً» . ثم محمد بن فرج القرطبي (المتوفى سنة ٤٩٧/ ١١٠٤م) مولى محمد بن يحيى بن الطلاع البكري الذي كان من كبار الشيوخ في عصره ، وله تأليف بعنوان «كتاب أقضية الرسول صلى الله عليه وسلم»[٥] . ثم الفتح مولى الحسن بن الوليد بن الحاكم الإشبيلي ، الذي عمل وراقاً ، وكتب بخطه التفسير الوجيز للواحدي ، وأتمه سنة ٥٧٦هـ/ ١١٨٠م[٦] . ثم فاتح مولى صاحب الأحكام أبي جعفر بن أحمد بن محمد بن رومان ، الذي قال عنه ابن عبد الملك[٧] (له مصنف حسن في «الحدود والحقائق») . ثم أبو الفضل مبارك مولى إبراهيم بن عيسى الأنصاري ، الذي كتب له أبو علي الصدفي إجازة سنة ٥٠٦هـ/ ١١١٢-١١١٣م ، بعد سماعه عليه جامع الترمذي والصحيح ، ووصفه بالفقيه الأمين[٨] .

---

(١) الصلة ، م .س . ، ٣٨٣ ، نقلاً عن محمد المنوني ، م .س . ، ٢٠٤.

(٢) المنوني ، ٢٠٤.

(٣) ابن بشكوال ، الصلة ، م .س . ، ١ :١٧٠.

(٤) نفسه ، ص٤٥٧ نقلاً عن محمد المنوني ، م .س . ، ص٢٠٥.

(٥) محمد المنوني ، م .س . ، ص٢٠٦ ، راجع أيضاً ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق١ :٢٥٨.

(٦) محمد المنوني ، م .س . ، ص٢٠٨.

(٧) الذيل والتكملة ، م .س . ، س٥ ، ق٢ :٥٢٥.

(٨) محمد المنوني ، م .س . ، ص٢٠٣-٢٠٤.

ويبدو أن قائمة من نبغوا من الموالي في مجال العلوم الدينية طويلة ، يصعب حصرها ، لذلك سوف نعمل على تسجيل بعض الأسماء البارزة . فهذا زيد مولى المعتصم محمد بن معن الصمادحي ، صاحب ألمرية (المتوفى سنة ٤٩٧هـ/ ١١٠٤م) يبرز في مجال الرواية ، يذكر عنه ابن بشكوال[١] «روى عن أبي العباس العذري كثيراً ، وعن غيره ، روى عنه غير واحد من شيوخنا ، وكان معتنياً بالأثر وسماعه ، ثقة في روايته ، وكان مقرئاً فاضلاً» . ثم شاكر بن خيرة العامري ، المكنى بأبي حامد «عني بالقراءات والآثار . . توفي بعد السبعين والأربعمائة»[٢] (بعد ١٠٧٨م) . ثم يزيد مولى المعتصم بالله محمد بن معن التجيبي ، الذي اشتهر بكونه مقرئاً ، وتوفي سنة ٤٩٧هـ/ ١١٠٤م[٣] . ثم رشيد مولى القاضي أبي أمية بن عصام المرسي ، الذي وصفه ابن الأبار[٤] «كان من نجباء الموالي» . وغير هؤلاء كثير . . .

ويعد بروز الرقيق/ الموالي في ميدان الفقه والحديث وما يرتبط بهما من علوم ، ظاهرة مألوفة في مغرب البلاد الإسلامية ومشرقها[٥] . وتحفل المصادر بأسماء بارزة منهم . فقد أشار ابن خير[٦] حين حديثه عن كتب الحديث التي اطلع عليها ونهل منها ، إلى «كتاب نسخة خراش بن عبدالله ، خادم أنس بن مالك ، أربعة عشر حديثاً عن أنس عن مالك» . كما وقف محمد الطوسي ، وهو يورد أسماء مصنفين أغلبهم من الشيعة ، على أسماء موالي ، من أمثال أحمد بن أبي بشر السراج ، وهو كوفي يكنى أبو جعفر[٧] . ثم أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى مولى أسلم بن قصي ، وهو مدني[٨] . ثم صفوان بن يحيى مولى بجيلة «أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث وأعبدهم»[٩] .

(١) الصلة ، نقلاً عن محمد المنوني ، م .س . ، ص١٩٨.

(٢) ابن بشكوال ، م .س . ، ١ :٢٣٢.

(٣) نفسه ، ٢ :٦٢٩.

(٤) المعجم ، م .س . ، ص٩٠.

(٥) انظر علي أحمد الزبيدي ، الرق وأدب الزهد والتصوف ، ص ١١١-١٢٧ ، ضمن كتاب مسألة الرق في إفريقيا ، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس ١٩٨٩.

(٦) أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي الإشبيلي ، فهرسة ما رواه عن شيوخه ، ص١٦٢ ، ط٢ ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٧٩.

(٧) أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الفهرست ، ص٤٤ ، تصحيح وتعليق محمد صادق آل بحر العلوم ، ط٢ ، منشورات المطبعة الحيدرية ، النجف ، ١٩٦٠.

(٨) نفسه ، ص٢٦.

(٩) نفسه ، ص١٠٩.

واشتهرت من النساء، في المجال نفسه، عابدة المدنية أو ولد حبيب بن الوليد المرواني، وكانت جارية سوداء، تروي عن الإمام مالك وعلماء المدينة «حتى قال بعض الحفاظ: إنها تروي عشرة آلاف حديث»[1].

ولمعت شخصيات من الرقيق/ الموالي في مجال العلوم العقلية، ولو في نطاق محدود. ومن الأمثلة البارزة أبو الحسن موفق مولى يوسف بن إبراهيم، الذي «كان من أهل المعرفة بالحساب والنجوم وله في ذلك تأليف سماه «كتاب الاهتداء بمصابيح السماء»»[2]. ثم محمد بن خيرة مولى أبي هريرة، وهو طليطلي «أحد المبرزين في علمي العدد والفرائض وعلم ذلك في قرطبة، وكان حياً سنة ٤٦٠» (١٠٦٨م)[3].

هذا بالإضافة إلى جارية للخليفة الحكم المستنصر - التي أهمل اسمها - أوكلها إلى أبي القاسم سليمان بن أحمد بن سليمان الأنصاري كي «يعلمها التعديل وخدمة الاسطرلاب وما يجري مجرى هذا، فقبلت ذلك وحذقته، وساعدتها قريحتها في ذلك، فأتقنت علمه في ثلاثة أعوام أو نحوها»[4].

ويجد إثباتنا لهذه الجارية - التي تنتمي إلى القرن ٤هـ/ ١٠م - دلالته في اشتهار أربع جوارٍ من القرن ٥هـ/ ١١م، بتعلم علوم عقلية عديدة؛ فقد أقدم سيدهن وهو أبو عبدالله محمد بن الكتاني على تلقينهن، ووصفهن بقوله: «كن بالأمس جاهلات، وهن الآن عالمات حكيمات منطقيات فلسفيات هندسيات موسيقاويات اسطرلابيات معدلات نجوميات نحويات عروضيات أديبات خطاطيات»[5]. ورغم ما ينتاب هذه الرواية - خصوصاً وأنها شهادة بائع قيان - من مبالغة مفرطة، ورغم أن ابن بسام[6] قد نبه إلى خدع صاحبها «كان متحيلاً.. فربما أنشأ عدة رسائل فينحلها القيان، ويبيعهن بأغلى الأثمان»؛ رغم كل هذا وذاك فإن أهم ما تفصح عنه هذه الرواية إقبال الجواري على علوم عقلية كالمنطق

---

(١) المقري، نفح الطيب... م.س.، ٣: ١٣٩-١٤٠.

(٢) ابن الأبار، المعجم... م.س.، ص٢٠٥.

(٣) ابن عبد الملك، الذيل والتكملة... م.س.، س٦: ١٩٧.

(٤) نفسه، س٨، ق٢: ٤٩٥.

(٥) ابن بسام، م.س.، ٥: ٣٢٠.

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة.

والحساب والهندسة والنجوم وغيرها، ووجود الرغبة لديهن في تعلمها. وهو كاف - في نظرنا - للقول بمساهمة الرقيق في هذا المجال بنصيب. كما يقوم دليلاً على تجاوز الرقيق مرحلة التلقي إلى الإبداع والخلق ونقل المعارف على اختلافها. ولعل في وجود رقيق رحل إلى المشرق طلباً للعلم واستزادة منه، كما أشرنا سابقاً، وإقباله على التأليف، ما يؤكد ما ذهبنا إليه. ويكفي أن نذكر أن الفقيه أبا محمد بن خزرج أشاد بجارية تدعى نجم (توفيت سنة ٤٢٣هـ/ ١٠٣٢م) و«قال: عندي بعض كتبها»[١].

ونصل الآن إلى اسمين برزا في مجال ثقافي يعرف بـ«الشعوبية»[٢]، التي تعد صدى لما كان يدور في الأندلس من مساجلات بين الصقالبة وغيرهم، خلال القرن ٥هـ/ ١١م.

الاسم الأول هو حبيب الصقلبي، أحد فتيان الخليفة الأموي هشام المؤيد، الذي ألّف كتاباً تعصب فيه لقومه، سماه «الاستظهار والمغالبة على من أنكر فضائل الصقالبة»[٣]. وضمنه الكثير من أشعار الصقالبة[٤] ورحلاتهم[٥]. وإذا كنا نفتقد إلى معلومات تهم هذا الكتاب وصاحبه ودواعي تأليفه، فإن النموذج الثاني، الذي اعتمدناه يقدم صورة جلية للمناخ الثقافي الذي أفرز هذا النوع من التأليف.

الاسم الثاني هو أبو عامر أحمد بن غرسية الذي يذكر عنه ابن سعيد[٦] «من أبناء نصارى البشكنس، سبي صغيراً، وأدبه مجاهد مولاه». واشتهر ابن غرسية برسالته المشهورة، التي تفيض تعصباً لقومه وذماً للعرب؛ في قالب أدبي بليغ، اعتمد الأساليب البلاغية والمحسنات اللفظية[٧]، مما يصح اعتباره نموذجاً للكتابة الأدبية في الأندلس خلال القرن ٥هـ/ ١١م.

---

(١) ابن بشكوال، الصلة، م. س.، ٢: ٦٣١-٦٣٢.

(٢) انظر حول الشعوبية، ظروف ظهورها وتطورها في المجتمع الإسلامي، محمد رزوق، قضية الشعوبية في التاريخ الإسلامي، مجلة كلية الآداب عين الشق، الدار البيضاء، العدد ٧، ١٩٩٠، ص١٥٩-١٦٠.

(٣) محمد المنوني م. س.، ص٢٠٢.

(٤) يشير بالنثيا إلى أن الكتاب مفقود، م. س.، ص٧٢.

(٥) رينهارت دوزي، م. س.، ٢: ٣٨.

(٦) المغرب م. س.، ٢: ٤٠٧.

(٧) نشر أحمد مختار العبادي هذه الرسالة، سنة ١٩٥٣، م. س.، ص٣١-٣٢، وذيلها بحواش وتعليقات هامة. وفي السنة ذاتها حققها عبد السلام هارون، ونشرها ضمن سلسلة نوادر المخطوطات، بعنوان «رسالة أبي عامر بن غرسية في الشعوبية»، ص٢٤٦-٢٥٤، المجموعة الثالثة، ط١، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٣. وأرفقها بأربع رسائل للرد عليها، نفسه، ص٢٥٦-٣٣٠.

ولأهمية رسالة ابن غرسية هاته، ولعلاقتها المباشرة بمجال تراث الرقيق في مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م، ارتأينا إثباتها ضمن ملاحق هذا العمل[١] .

ولم يقتصر حضور الرقيق في المجال الثقافي على البلاد المغربية والأندلسية، بل تعداه إلى مجتمعات جنوب أوروبا وإسبانيا المسيحية . فقد أورد أحد الدارسين أسماء أسرى مغاربة وظفوا هناك في نسخ المخطوطات خلال القرنين ٦-٧هـ/ ١٢-١٣م[٢] . وهي مساهمة كبيرة في نقل المعرفة الإسلامية في مختلف العلوم، خاصة في الطب والفلسفة والعلوم . وقد وردت عبارات تشير إلى أسمائهم وتوقيعاتهم مرفوقة بعبارات أخرى تحمل دعوة إلى فك سراحهم . مثل عبارة «فك أسره ورحم من قال آمين حين يقرأه» وهي لناسخ مسلم من برشلونة، سنة ١١٦٦م (٥٦١هـ) ؛ثم عبارة «استنقذه الله لا رب سواه»، في مخطوط يعود إلى سنة ١٢٢٧م (٦٢٤هـ)، من طليطلة ؛ثم عبارة «أطلق الله سراحه» لناسخ مسلم في طليطلة أيضاً، يدعى يوسف بن محمد التنوخي اللوشي، الذي حرر فعلاً، وتوفي بغرناطة سنة ١٢٦١م (٦٥٩هـ)[٣] .

وسجلت بعض المصادر المغربية حضور الرقيق المغربي المسلم في إسبانيا المسيحية في المجال الثقافي، فقد أورد ابن حيان[٤] شهادة عيانية لبائع قيان مشهور - عرضنا له سابقاً - هو ابن الكتاني، الذي حل ببلاد البشكنس، وحضر مجلس أميرة، هي بنت الملك شانجة بن غرسية، في بداية القرن ٥هـ/ ١١م، ولفتت انتباهه «عدة قينات مسلمات من اللواتي وهبهن له سليمان بن الحكم . . أيام إمارته قرطبة» . وأسمعت إحداهن الحاضرين أبياتاً شعرية، تحمل حنيناً إلى بلادها وأهلها ؛ فقد أخذت العود وأنشدت :

خليلي ما للريح تأتي كأنما
يخالطها عند الهبوب خلوق

أم الريح جاءت من بلاد أحبتي
فأحسبها ريح الحبيب تسوق

---

(١) راجع الملحق رقم ٤٢.

(٢) كونينكسفلد، م .س . ،ص٨.

(٣) نفس المقال والصفحة . وسجل صاحب المقال أن هذه الظاهرة اختفت في مخطوطات القرنين ١٥-١٦م .

(٤) نقلاً عن ابن بسام، م .س، ٥ :٣١٨.

سقى الله أرضاً حلها الأغيد الذي
لتذكاره بين الضلوع حريق
أصار فؤادي فرقتين فعنده
فريق وعندي للسياق فريق(١)

كما شاهد ابن الكتاني «على رأس العلجة جاريات من القوامات أسيرات كأنهن خلقات قمر»(٢) . وكانت إحداهن بنت الأديب أبي الربيع سليمان بن مهران السرقسطي ، التي أخبرته أن لها «في هذا الإسار مدة ، لم أسمع لأهلي بعد خبراً»(٣) .

هكذا تقوم مثل هذه الشهادات دليلاً على حضور بارز للرقيق المغربي المسلم في ثقافة أوروبا الجنوبية خاصة . وهو حضور يمكن اعتباره أحد روافد انتقال الفكر المغربي - الأندلسي إلى العالم الأوروبي في بداية نهضته وانبعاثه ، إلى جانب الأدوار التي اضطلع بها رجال الثقافة والعلم من الأحرار .

خلاصة القول رغم شحة المعلومات وندرة الإشارات إلى الدور الثقافي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإنه أمكن لنا رسم صورة لملامح حضوره في الحياة الثقافية . انطلاقاً من إقباله على التعلم والدرس ، منذ وقت مبكر من حياته ، ولو في نطاق محدود جداً . إلى جانب استفادته من تشجيعات بعض رجال السياسة والعلم ، لتردده على مجالس العلم والثقافة ؛ وهو ما لم يتم الاقتصار فيه على المغرب والأندلس بل تعداه إلى المشرق الإسلامي ، في الحجاز ومصر والشام . . وهو ما اعتبرناه يدخل ضمن التلقي المباشر . كما سجلنا استفادة الرقيق من حضور مجالس العلم والأدب ، ليس طالباً ، وإنما أيضاً مرافقاً لفقيه أو محدث أو مفتي أو أديب أو قاض . . مما أثر في حياته ورسم له مساراً خاصاً ، اختلف عن المسار الذي سار فيه غيره ، وهو ما سميناه بالتلقي غير المباشر .

وكان كل ذلك من العلامات البارزة في حياة الرقيق الثقافية ، في مرحلة التعليم . وبانتقالنا إلى مرحلة العطاء ، سجلنا أسماء عديدة لعبيد وجوار وموال لفت حضورهم الثقافي انتباه كتاب التراجم ، فدونوا عنهم أخباراً ومعلومات ألقت الضوء عليهم وعلى

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) نفسه ، ٥ :٣١٩.

ثقافتهم ، من حيث طبيعتها وأشكال مساهمتها . وهكذا توفرت لدينا لوائح تضم أسماء رقيق/ موال شاركوا بنصيب في النشاط الثقافي لعصرهم ، وذلك في حقول معرفية متنوعة ، ابتداء من الأدب والشعر والعروض كفنون أدبية ، إلى الحساب والمنطق والنجوم كعلوم عقلية ، إلى الفقه والحديث والتفسير والرواية كعلوم نقلية . وسجلنا ارتقاء بعض الرقيق ، والموالي خاصة ، إلى وظائف رفيعة مثل الإشراف على خزانة الكتب والكتابة ، بل ومنصب القضاء .

وكان تعاطي الرقيق/ الموالي للكتابة والتأليف[1] قفزة نوعية وتتويجاً لهذا المسار الحافل بالعوائق الاجتماعية والمادية ، فعثرنا على أسماء مؤلفات ، انكبوا على تصنيفها ، مما يعد تراثاً جديراً بالعناية والاهتمام ، خاصة وأنه لم يكن حبيس اتجاه واحد ، بل تعددت اتجاهاته بين الأدب والشعر والعروض والفقه والحديث والحساب والتنجيم . . . وتعدى التأليف المجال المعرفي إلى تناول قضايا العصر ، مثل الشعوبية ، التي كانت دون شك صدى من أصداء قيام إمارات الصقالبة في الشرق الأندلسي خاصة .

غير أن كثرة الأسماء ، وطول بعض لوائح مثقفي رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، رغم ما قد تمارسه علينا من إغراء ، لا يمكن أن يحجب عنا حقائق النظرة الدونية التي طالت معظمهم ، كما أنهما غير كافيتين للقول - في انتشاء - أن الرقيق حظي برعاية وحدب خاصين ! فقد كان للاعتبارات السياسية والاجتماعية دور أساسي في هذا البروز الثقافي . غير أن ذلك لم يكن ليفل من عزيمة الرقيق وإرادته في التطلع إلى حياة أفضل ، كان المنفذ الثقافي أحد دروبها ، الصعبة دون شك .

---

(١) يمكن أن نضيف هنا تعاطي الإماء لفن الموسيقى ونبوغهن فيه ، رغم وجود أحكام فقهية تنكر ذلك . راجع في هذا الصدد ابن الحاج ، م .س . ، ص١٥. وقد حظي موضوع الجواري والموسيقى بدراسات عديدة ، همت على وجه الخصوص المشرق الإسلامي ، منها :

- F. SICARD. l'amour dans la risalat al-qiyan. Essai sur les esclaves chanteuses de Gahiz. **Arabica**. E.J. BRILL. Leiden, 1987. pp. 326-338.
- A. CHEIKH-MOUSSA. Figures de l'esclave chanteuse cah baside. **Figures de l'esclave au moyen âge et dans le monde moderne**. l'Harmattan. Paris. 1996. pp. 31-76.

- علي السيد محمود ، الجواري في مجتمع القاهرة المملوكية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٨ ، حيث عقد صاحبه فصلاً خاصاً بالجواري وفنون الغناء والطرب ، ص٨٠-١٠٥.
- سليمان حريتاني ، الجواري والقيان وظاهرة انتشار أندية ومنازه المقيين في المجتمع العربي الإسلامي ، ط١ ، دار الحصاد ، دمشق ، ١٩٩٧ ، حيث اقتصر فيه صاحبه على المشرق الإسلامي دون غربه .

# الفصل الرابع: الدور السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

المبحث الأول: الرقيق في مؤازرة السلطة.

المبحث الثاني: الرقيق والوصول إلى السلطة

المبحث الثالث: الرقيق في معارضة السلطة

خلاصة

# الفصل الثاني

## الدور السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

استفاد المجتمع المغربي - الأندلسي برمته من خدمات الرقيق ، ولم تشذ السلطة السياسية عن هذا المنحى ، حين اعتبرت الرقيق قوة يمكن تسخيرها والاستفادة منها سواء في البلاط ، داخل أسوار القصور ، أو في الإدارة أو في القوات العسكرية ، أو في أداء مهمات ذات بعد سياسي خالص .

إن البروز السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، لم يكن استجابة لإرادة سياسية ، أملتها حاجات الدولة وظروفها ، سواء في بداية أمرها أو في نهايته ، وإنما ارتبط أيضاً بالطموح السياسي لدى الرقيق نفسه . فقد كانت الكفاءة السياسية والمقدرة العسكرية اللتين أبان عنهما الرقيق ، وراء سعي السلطة إلى استقطابه والاستعانة به ، إلى جانب تطلع الرقيق إلى احتلال مناصب قيادية رفيعة ، أوصلت بعضه - في ظروف خاصة - إلى رأس الهرم السياسي نفسه . وقد عبر ابن خلدون[1] عن تطلع الرقيق إلى مكانة متميزة في المجتمع من خلال قبوله بوضعية المسترق ، ذلك أن الإذعان للرق يظل قائماً لدى «من يرجو بانتظامه في ربقة الرق حصول رتبة أو إفادة مال أو عز . . فإن العادة جارية باستخلاص الدولة لهم ، فلا يأنفون من الرق لما يأملونه من الجاه والرتبة باصطفاء الدولة» .

ووفر السبي خزاناً هائلاً ، كان يمد السلطة السياسية بما تحتاجه من رقيق . وإذا كنا قد عرضنا في فصل سابق إلى الحرب باعتبارها رافداً أساسياً للاسترقاق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م[2] ، فإننا نرى أنه لا بأس من استحضار نماذج تعبر عن وفرة السبي ، خاصة في القرن ٦هـ/ ١٢م ، في بيئات مختلفة .

(١) م .س . ١٠ : ١٥٧ .

(٢) انظر الفصل الثاني من القسم الأول من الأطروحة .

ففي المغرب الأقصى، أسفر حصار الموحدين لمدينة مكناسة واقتحامهم المدينة سنة ٥٤٠هـ/ ١١٤٥-١١٤٦م، عن سبي النساء والأطفال واسترقاقهم. يذكر ابن غازي(١) عن هذا الحادث «ولم تزل الغارات تشن عليهم فيقتل الرجال ويسبى النساء والذرية .. [ثم] دخل الموحدون المدينة فسفكوا الدماء وسبوا النساء والذرية واستباحوا الأموال وتمادوا على ذلك يوماً كاملاً».

أما في المغرب الأوسط، فإن بيع السبي في مدينة بجاية، خلال القرن ٦هـ/ ١٢م، كان نشاطاً يومياً، فهي «بلدة غزاة .. يدخلون إلى دواخل الجزر الرومانية وغيرها ويسوقون السبي الكثير منها، وينزل الناس لشرائه بحومة المذبح من جهة ربضها وهناك يخمس ويقع الفصل فيه، ولم يزل الحال على ذلك»(٢).

وفي الأندلس، يفصح نموذجان اثنان، يخص الأول مدينة لبلة، ويهم الثاني نواحي أشبونة، عن سيولة السبي، وحصوله بوفرة في يد الموحدين، فقد شهد فتح القوات الموحدية مدينة لبلة سنة ٥٤٩هـ/ ١١٥٤م، مذبحة رهيبة راح ضحيتها حوالي ١٢ ألف شخص، و«بيعت نساؤهم وأبناؤهم وأمتعتهم وأسلابهم»(٣). وفي ناحية أشبونة، دخل يعقوب المنصور الموحدي الأندلس سنة ٥٨٥هـ/ ١١٨٩م، وقصد الناحية الغربية، وهناك «سبى من النساء والذرية ثلاثة عشر ألفاً ورجع إلى العدوة»(٤).

إنها نماذج فقط لعمليات سبي، شملت النساء والأطفال خاصة، في المغربين الأوسط والأقصى والأندلس، من بين نماذج عديدة عرضنا لها سابقاً. غير أن وفرة النصوص المتعلقة بالسبي - المسلم وغير المسلم - لا تعني انصرافاً كلياً من جانب كتاب الفترة إلى التأريخ له ولمصيره، بقدر ما تعني ارتباط الموضوع بالسلطة السياسية، خاصة في تحركاتها العسكرية، سواء في الفتوح أو لمواجهة تمرد داخلي أو لقيادة عمليات حربية ضد خطر أجنبي داهم.

(١) ابن غازي المكناسي، م.س.، ص٦، ١٠.

(٢) الغبريني، م.س.، ص٤٥.

(٣) الناصري، الاستقصا، م.س.، ٢: ١٢٥.

(٤) محمد ابن أبي القاسم الرعيني القيرواني المعروف بابن أبي دينار، المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، ص١٤١، دار المسيرة، بيروت، ١٩٩٣.

وهكذا ارتأينا إبراز الدور السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، من خلال مباحث ثلاثة :

مبحث أول يتناول موضوع الرقيق في مؤازرة السلطة السياسية ، انطلاقاً من موقعه في البلاط أو الجيش أو الإدارة . حيث أسندت إليه مهمات خطيرة مثل الإشراف على حريم القصر وشؤونه ، وشكل حرساً خاصاً ، كما تم تجنيده في القوات النظامية كفرقة عسكرية خاصة ، خاضت حروب الدولة الداخلية ، وعلى الجبهات الخارجية . كما أسندت إليه مهمة اغتيال المعارضين . . .

مبحث ثان يعرض لوصول الرقيق إلى السلطة ، خاصة في الأندلس خلال القرن ٥هـ/ ١١م ، وذلك في ظروف اتسمت بالاضطراب والفوضى ، وحملت ملامح الانتقال السياسي .

مبحث ثالث يعرض لارتماء الرقيق في أحضان المعارضة ، وركوبه تيارها ، مقدماً لها الدعم اللازم ، مستفيداً من فترات الفوضى وعدم الاستقرار ، كما يتناول قيادة الرقيق حركات تمردية ، على شكل هبات ، كانت محدودة الزمان والمكان والأثر .

## المبحث الأول: الرقيق في مؤازرة السلطة

سعت السلطة السياسية في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م إلى استقطاب الرقيق ، وإلحاقه بصفها ، سواء في بداية أمرها أو في فترات لاحقة استلزمت ذلك .

### ١- الرقيق في الخطاب السياسي:

احتل الرقيق مكانة خاصة في الخطاب السياسي لمختلف القوى التي تداولت حكم بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة ، ذلك أنه بحكم أهمية الرقيق - خاصة من الناحيتين العددية والعسكرية - فإن حضوره في الخطابات الرسمية كان يخضع لما تمليه الظروف .

ولدينا نماذج عديدة ، سوف نثبت بعضها . وقبل ذلك نسجل ما يعبر عن استمرارية الظاهرة ؛ فقد توجه الثائر الأندلسي المشهور عمر بن حفصون إلى الناس ، في سبيل استقطابهم ، قائلاً : « طال ما عنف عليكم السلطان ، وانتزع أموالكم ، وحملكم فوق

طاقتكم ، وأذلتكم العرب ، واستعبدتكم ! وإنما أريد أن أقوم بثأركم وأخرجكم من عبوديتكم»[1] . وكان لاستعمال ابن حفصون فكرة الاستعباد في مقابل التحرر صدى كبيراً ، يعبر عنه تعليق ابن عذارى التالي[2] : «فكان ابن حفصون لا يورد هذا على أحد إلا أجابه وشكره ، فكانت طاعة أهل الحصون بهذا الوجه» . وإذا كان هذا مما أضفى على ثورة ابن حفصون مسحة اجتماعية صرفة ، فإنه من ناحية أخرى وفر لها أحد أسباب القيام والانتشار السريع .

نموذج آخر سابق عن القرن ٥هـ/ ١١م ، يتمثل فيما خاطب به أمير نكور سعيد بن صالح ، في نهاية القرن ٣هـ/ ٩م وبداية القرن ٤هـ/ ١٠م ، عبيده الصقالبة حين قاموا عليه مطالبين بالعتق «فقال لهم أنتم جندنا وعبيدنا وانتم كالأحرار لا تدخلون في المواريث ولا تجري عليكم المقاسم ، فما طلبكم للعتق»[3] . ويبدو أن خطاب أمير نكور لم يكن مقنعاً ، ذلك أنه أمام إلحاح عبيده عليه ، ورفضه الاستجابة لهم ، انقلبوا عليه ، وبايعوا أخاه عبيدالله وعمه الرضا ، اللذين لا شك أنهما قدما وعداً بتحريرهم عندما يتوطد لهما الأمر . وأسفر هذا الخلاف عن صدام مسلح بين الطرفين ، انتهى إلى أن سعيد بن صالح لم يظفر بصقالبته إلا «بعد حرب شديدة»[4] .

وبانتقالنا إلى فترة البحث ، نصادف نموذجاً يعبر بوضوح أكبر عن حضور متميز للرقيق في الخطاب السياسي .

يهم هذا النموذج الأندلس في بداية القرن ٥هـ/ ١١م ، وهو عبارة عن خطاب صدر عن الخليفة الأموي سليمان بن الحكم ، أخ هشام المؤيد ، الذي تولى الخلافة في ظروف صعبة ومليئة بالفوضى والاضطراب ، شارك فيها الرقيق الصقلبي بنصيب كبير . مصداق ذلك عدم اكتفاء الخليفة برسالة واحدة ، بل إن رسائله تكررت إلى الفتيان الصقالبة «رجاء في كرّة الدولة بهم ، مقتنعاً منهم بالطاعة»[5] . ولم يجد إلحاح سليمان على الرقيق الصقلبي آذاناً

---

(١) ابن عذارى ، م .س . ، ٢ :١١٤ .

(٢) نفس المصدر والصفحة ، انظر أيضاً سحر سالم ، م .س . ، ص٥٩ .

(٣) أبو عبيد البكري ، م .س . ، ٢ :٧٦٨ ؛ انظر الرواية ذاتها لدى ابن عذارى ، م .س . ، ١ :١٧٧ .

(٤) البكري ، م .س . ، ٢ :٧٦٨ ؛ ابن عذارى ، م س ، ١ :١٧٨ .

(٥) ابن بسام الشنتريني ، م .س . ، ٥ :٢٢ .

صاغية لديه ، فقد انصرف أفراده عنه و«طردوا رسله ، وخرسوا عن إجابته عن كتبه ، وتجردوا لحربه»[1] . مما يفهم منه أن سعيه إلى استقطابهم كان لتحقيق هدف مزدوج : الاستظهار بهم على خصومه من ناحية ، وصرفهم عن محاربته من ناحية أخرى .

وتكشف فصول من رسالتين وجههما سليمان إلى العبيد الصقالبة ، من إنشاء أبي حفص ابن برد الأكبر الوزير الكاتب (المتوفى سنة ٤١٨هـ/ ١٠٢٧م)[2] عن نقاش طويل دار بين الطرفين . فقد ورد في أحد فصول الرسالة الأولى - التي احتفظ لنا ابن بسام بفقرات منها - تذكير بفضائل بني أمية منذ الخليفة عثمان بن عفان ، وعطفهم على الموالي «تقدمهم في الثقة ، وتقربهم بالمودة . . .»[3] ، كما تنبههم إلى أن هؤلاء الخلفاء كانوا وراء صعود نجم الصقالبة «حتى شرف القوم ونبلوا ، وسما ذكرهم ونسبوا إلى مشهور أنسابهم ومذكور بيوتاتهم»[4] . ثم تنتقل الرسالة إلى الهدف الأساسي منها وهو استقطاب الصقالبة ، فقد ذكر سليمان عن نفسه «لا نؤثر عليكم ولا نثق إلا بكم»[5] ، ويقدم لهم وعوداً وإغراءات مهمة ، فإلى جانب عفوه عنهم ، وعما ارتكبوه في حق الخلافة فيما قبل ، نجده يعدهم أن «نزيد في العطاء ، ونتركم بمواضعكم التي ارتضيتموها ، تدر عليكم جباياتها ، وتخصكم منافعها ، ولا ننسىء في أموركم إذا سمعتم وأطعتم»[6] .

وإذا كان هذا هو الطابع الغالب على الرسالة الأولى ، فإن الرسالة الثانية تنحو منحى مخالفاً ، ربما فرضه تطور الأحداث ، حيث يقوم الخطاب هذه المرة على تحجيم دور العبيد الصقالبة في الدولة الأموية بالأندلس . ولعل السر في ذلك أن طابع الرسالة هو الرد على خطاب وصل إلى سليمان من الصقالبة ، رأى فيه تطاولاً منهم عليه . ومما ورد فيها «إنما أنتم مدبرون مسوسون ، أتباع مربوبون ، وسر التدبير نازح عنكم ، والسياسة القويمة محجوبة دونكم»[7] . ومع ذلك لم تخل الرسالة من الموعظة الحسنة ، والدعوة - من جديد - إلى

---

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٢) راجع الملحق رقم ٤٣ .

(٣) م .س . ، ق١ ، م١ ، ص١١٠ .

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٥) نفسه ، ق١ ، م١ ، ص١١١ .

(٦) نفسه ، ق١ ، م١ ، ص١١٢ .

(٧) نفس المصدر والجزء والصفحة .

الالتفاف حول الخليفة الذي «لا ينام على مصالحكم، ولا يني عن منافعكم، ولا يسعى إلا فيما يرد ألفتكم، ويجمع كلمتكم»[1].

ولعل أهم ما يستفاد من فصول هاتين الرسالتين، هو المكانة الرفيعة التي احتلها الصقالبة في الأندلس، خلال فترة الانتقال من الخلافة الأموية إلى دويلات الطوائف، والتي كانت وراء تهافت مختلف القوى السياسية على استقطابهم.

ويقدم ابن خلدون[2] تفسيراً لإقدام الدولة على اصطناع الأجانب، رابطاً ذلك ببلوغ الدولة مرحلة الهرم، إذ أمام استعصاء استمرار ولاء صنائعها الأولين لما «يعتريهم في أنفسهم من العزة على صاحب الدولة، وقلة الخضوع له.. ينافرهم.. ويعدل عنهم إلى استعمال سواهم». وهو ما ينطبق بامتياز على الأندلس الأموية منذ مدة طويلة.

وارتباطاً بالخطاب السياسي الموجه إلى الرقيق مباشرة، وأمام افتقارنا إلى رسائل مماثلة لرسائل الخليفة الأموي سليمان إلى الصقالبة، يمكن البحث في حضور مفهومي العبودية والاسترقاق في ذهنية رجال السياسة في المغرب.

تقدم الفترة الموحدية نموذجاً معبراً لهذا الحضور. فقد استحضر الزعيم الموحدي المهدي ابن تومرت في أكثر من مناسبة، العلاقة بين السيد والعبد، ووظفها توظيفاً سياسياً صريحاً. مثال ذلك تناوله موضوع الاستناد إلى الأصل، معتبراً ما يصدر عن السيد أصل وما يقوم به الرقيق مجرد أمارة فقط «أن يقول سيد العبد لرجل: إذا جاءك عبدي يوم كذا فأعطه كتاباً وثوباً أو حاجة لشيء يسميه له، فالإعطاء مستند إلى قول السيد عند مجيء العبد، وقول السيد أصل للإعطاء، ومجيء العبد إمارة للإعطاء لا يستقل مجيء العبد بالإعطاء دون قول السيد لاستحالة انقلاب الإمارة أصلاً»[3].

كما استحضر ابن تومرت[4] العلاقة ذاتها وهو يتناول موضوع الأوامر «إن السيد إذا قال لعبده: افعل وأمره بأمر فلم يفعل حسن لومه وعقابه.. فهو واجب». وغير خاف البعد السياسي لهذا المثال، الذي يفضي إلى وجوب طاعة الإمام.

(١) نفسه، ق١، م١، ص١١٤. راجع فصول رسالتي الخليفة سليمان بن الحكم إلى الصقالبة في الملحق رقم ٤٣.

(٢) م.س.، ١: ١٩٦.

(٣) أعز ما يطلب...، ص٣٩، تحقيق عبد الغني أبو العزم، دار وليلي للطباعة والنشر، مراكش، ١٩٩٧.

(٤) نفسه، ص٦٩.

وينتقل ابن تومرت[1] في مناسبة أخرى من التنظير إلى تشخيص واقع عملي قائم - في نظره - فقد سجل على المرابطين، مؤاخذاً إياهم على كونهم «يلدون مع الإماء ويستكثرون من الجواري»، وهي مؤاخذة تنبني على مغالطة واضحة، فالولادة مع الإماء تمنحهن حريتهن، باعتبار تحولهن إلى وضعية أمهات أولاد. اللهم إلا إذا كان يقصد أن ذلك لم يكن يؤدى على هذا الوجه.

وظل استحضار الرقيق في الخطاب الرسمي الموحدي قائماً بعد المهدي بن تومرت. فقد ورد في رسالتين صادرتين عن الخليفة عبد المؤمن الموحدي ما ينبئ بذلك.

ففي رسالة عبد المؤمن إلى قبيلة كزولة الصنهاجية، تم النص على أن عدم انضمام أفرادها إلى الدعوة الموحدية ليس «من حكم العقل ولا من نظر العقلاء، ولا أفعال الأحرار، ولو لم تكن إلا الحمية، والخروج إلى الحرية من عبودية الأشرار.. الذين لا يرضى بصحبتهم من له أدنى عقل وميز، فكيف بعبوديتهم.. ولو لم يكن إلا ترجيح المنافع في الدنيا، واختيار منزلة الحرية عن منزلة العبودية فكيف اختيار خير الدنيا والآخرة»[2].

أما في رسالة الخليفة نفسه إلى أهل مدينة بجاية، المؤرخة بـ٣ ربيع الأول سنة ٥٥٦هـ/ ١١٦١م، يوصيهم فيها بإقامة الحدود وحفظ الشرائع، فقد وردت فيها توصية بقراءة كتاب المهدي بن تومرت بشكل إلزامي «وأشمل في هذا الإلزام الرجال والنساء والأحرار والعبيد وكل من توجه عليه التكليف»[3]. وتتوجه الرسالة في نهاية المطاف إلى الجميع «الذكور والإناث والأحرار والعبيد وسائر أصناف الناس»[4].

وإذا كانت عبارات الرسالتين معاً تستحضر الرقيق باعتباره جزءاً من كل، مما يضفي عليها طابعاً تعميمياً مقصوداً، فإن في إشارة ابن عبد الملك[5]، نقلاً عن أحد الذين ترجم لهم، إلى «معتقد آل عبد المؤمن وطائفتهم قديماً وحديثاً أن كل من خرج عن قبائلهم المعتقدة هداية مهديهم وعصمته فهم عبيد لهم أرقاء»، ما يرقى بهذا الحضور إلى مستوى عملي.

---

(١) نفسه، ص٢٥٨.

(٢) رسالتان موحديتان، ص١٠١-١٠٢.

(٣) رسالة الفصول، نشر بروفنسال، ص١٣٢.

(٤) نفسه، ١٣٨.

(٥) الذيل والتكملة، م.س.، س١، ق٢، ص٥٦٧.

فقد وردت هذه الإشارة في مجلس علم حضره الخليفة يعقوب المنصور الموحدي[١] ، مما يفيد بتحول الاسترقاق إلى أداة سياسية وسيف تسلطه السلطة على معارضيها ومناوئيها .

ويمكن أن نلحق بالخطاب السياسي إجراءات السلطة تجاه الرقيق ، وهي تدابير اتخذتها الدولة لمعالجة وضع قائم ، وحين أملتها ظروف خاصة .

ويصح أن ننطلق في ذلك من تشريعات الأمير البرغواطي صالح بن طريف ، الذي حرم على أتباعه ذبح الديكة وأكلها «ومن ذبح ديكاً وأكله أعتق رقبة»[٢] . وأقدم الأمير الأغلبي إبراهيم بن أحمد أمام تعاظم شأن أبي عبدالله الشيعي ودعوته ، سنة ٢٨٩هـ/ ٩٠٢م ، رغبة في استمالة قلوب الناس على «رد المظالم ، وأسقط القبالات . . وأعتق مماليكه»[٣] . واتخذ الخليفة الأموي الحكم المستنصر خطوة مماثلة ، لكن في ظروف مختلفة . فقد سقط الخليفة مريضاً سنة ٣٦٤هـ/ ٩٧٤م ، وعندما تماثل للشفاء أعتق عدداً كبيراً من عبيده وإمائه «تنيف عدتهم على مائة رقبة ، انعقد لكثير منهم عتق بتل ولبعضهم عتق مؤجل ، ولبعضهم تدبير خلص به جميعهم من الرق»[٤] .

وفي الإطار نفسه ، قام المنصور بن أبي عامر ، عندما بلغه خبر انتصار ابنه عبد الملك على قوات زيري بن عطية المغراوي شمالي المغرب الأقصى ، بتحرير عدد كبير من رقيقه «أعتق . . ألفاً وخمسمائة مملوك وثلاثمائة مملوكة شكراً لله تعالى»[٥] .

وإذا ما انتقلنا إلى فترة البحث ، فأول ما نصادف إجراء عبدالله بن ياسين عند حلوله بديار لمتونة وجدالة في الصحراء . فقد وجد رجال القبيلتين يتزوجون أكثر من أربع نساء حرائر فقال لهم «ليس هذا من السنة ، وإنما سنة الإسلام أن يجمع الرجل بين أربع نسوة فقط ، وله فيما شاء من ملك اليمين سعة»[٦] .

ويبدو أن الأمر لا يعدو كونه إجراءً عادياً ، الهدف من روايته إبراز أثر حلول عبدالله بن ياسين بين صنهاجة الصحراء ، وتقويم ما أصاب حياتهم من اعوجاج ، مصداق ذلك عدم

---

(١) نفسه ، س١ ، ق٢ ، ص٥٦٥-٥٦٧ .

(٢) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص١٣١ ؛ انظر أيضاً ابن الخطيب ، أعمال . . م .س . ، ٣ : ١٨٣ .

(٣) ابن عذارى ، م .س . ، ١ : ١٣١-١٣٢ .

(٤) ابن حيان ، م .س . ، نشر الحجي ، ص٢٠٦ ؛ راجع أيضاً ابن عذارى ، م .س . ، ٢ : ٢٤٨-٢٤٩ .

(٥) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص١٠٧ .

(٦) الناصري ، الاستقصا ، م .س . ، ٢ : ٧ .

تورع رجاله ، وهم يقتحمون مدينة أودغست عن استباحة حريمها «فاستباح المرابطون حريمها وجعلوا جميع ما أصابوا فيها فيئاً»[1] . وهو موقف ينم عن تعامل عبدالله بن ياسين مع غير الموالين لدعوته على أساس أنهم كفار على «غير دين الإسلام» .

ولم يغب موضوع الرقيق عن بال الخليفة العباسي القائم بأمر الله عبدالله بن أحمد القادر (٤٢٢-٤٦٧هـ/ ١٠٣١-١٠٧٥م) وهو يقلد يوسف بن تاشفين أمر بلاد المغرب والأندلس . فقد ورد في رسالته إليه «فولاه الصلاة بأعمال المغرب والمعاون والأحداث والخراج والضياع والأعشار والجهبذة والصدقات والجوالي وسائر وجوه الجبايات والعرض والعطاء والنفقة في الأولياء والمظالم ، وأسواق الرقيق ، والعيار في دور الضرب والطرز والحسبة»[2] .

وتقدم فقرة أخرى من الرسالة نفسها ، توضيحات بهذا الخصوص «وأمره أن يرد أمر المظالم وأسواق الرقيق ودور الضرب والطرز والحسبة إلى من عضد بالظلف الورع»[3] .

ويبدو أن أسواق الرقيق في المغرب والأندلس لم تحظ بعناية الدولة المرابطية ، فقد ظل أمرها على ما هو عليه ، بدليل رسالة مؤرخة بسنة ٥٤٣هـ/ ١١٤٨م ، من الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي الكومي إلى ولاته وعماله ، تفيد أن هناك شططاً في بيع النساء في المغرب الموحدي ، استدعى تدخل الخليفة نفسه .

وشخصت الرسالة بعض وجوه الشطط ، معتبرة إياه ارتكاباً للفواحش ، ذلك أن الرجل «يبتاع المرأة ويبيعها دون استبراء ، ويعبث في ذلك بكل إقدام على الله تعالى واجتراء ، ولا يتحفظ من مواقعة الزنى المحصن»[4] . ويدعو الخليفة إزاء هذا التجاوز إلى أن «لا سبيل لأحد من هنالك أن يبتاع شيئاً منهن أو يبيع حتى يستأذن الحاكم لأمره منكم والشيوخ . . وكذلك

---

(١) البكري ، م .س . ، ٢ :٨٦٣ .

(٢) القلقشندي ، م .س . ، ١٠ :٣١ .

(٣) نفسه ، ١٠ :٤١ . وإن كان الغموض يحيط بكيفية إشراف الدولة على أسواق الرقيق وتنظيمها ، من منظور الخليفة العباسي ، غير أن رسالة وجهها الخليفة العباسي الطائع عبد الكريم بن القاسم سنة ٣٦٦هـ/ ٩٧٧م إلى فخر الدولة بن ركن الدولة بن بويه ، تقدم تفاصيل عن شؤون تدبير أسواق الرقيق «وأن يتقدم إلى ولاة أسواق الرقيق بالتحفظ فيمن يطلقون بيعه ، ويمضون أمره ، والتحرز من وقوع تجوز فيه ، وإهمال له ، إذ كان ذلك عائداً بتحصين الفروج وتطهير الأنساب ، وأن يبعدوا عنه أهل الريبة ، ويقربوا أهل العفة ، ولا يمضوا بيعاً على شبهة ، ولا عقداً على تهمة» ، نفسه ، ١٠ :٢٨ .

(٤) ابن القطان ، نظم . . . م .س . ، ص١٩٦-١٩٧ .

فليتوقفوا عن بيع النساء في جميع من تغنمونه منهن في تلك الأرجاء ، حتى تخاطبونا بأصل أمرهن وكيفيته ، وتعلمونا من ذلك بجليته ، لنرسم لكم فيه ما يكون عليه اعتمادكم ويجري إليه اقتصادكم»[1] . كما أمر الخليفة بضرورة تقصي الولاة في أمور البيع والشراء ، واختيار ذوي العفة والأمانة للقيام بهذا العمل : «ولتقدموا للنظر في أسواقهن من ترضون دينه وأمانته ، وتتحققون ثقته وصيانته ، فمن أبيح له البيع والابتياع أحضره الأمين المذكور ليرتفع بشهادته الشك والنزاع»[2] .

وسواء تعلق الأمر بالبلاد الأندلسية ، كما ورد في ديباجة الرسالة الموحدية لدى ابن القطان[3] ، أو في جنوب المغرب الأقصى كما ورد في تقديم الرسالة لدى أحمد عزاوي[4] ، فإن الأمر يتعلق بمناطق ثغرية ، نشطت فيها عمليات السبي ، وامتلأت أسواقها بالرقيق .

ويستفاد من رسالة أخرى موجهة من الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المؤمن ، سنة ٥٦١هـ/ ١١٦٦م ، إلى قرطبة ، تدعو الولاة إلى تحري الصدق والأمانة في تنفيذ الأحكام ، أن أمر أسواق الرقيق ظل على ما كان عليه في عهد سلفه عبد المؤمن ، وقبلهما يوسف بن تاشفين[5] . فقد دعت الرسالة إلى التقصي في «القضايا المشكلة في الأموال وإطلاقها واستحقاقها ، وفي الرقاب وإعتاقها واسترقاقها»[6] .

وبعيداً عن أسواق الرقيق ، وما عرفته من تجاوزات مردها تهافت الناس على اقتناء الجواري ، والمتاجرة فيهن ، حرصت بعض النصوص التاريخية على إظهار رجل الدولة ، أميراً أو خليفة أو قائداً بمظهر الراعي لمصالح رعيته ، وخاصة منها العبيد .

فهذا ابن أبي زرع[7] يعدد خصال يوسف بن تاشفين من حزم وشجاعة ، إلى جانب

---

(١) نفسه ، ص١٩٧ ؛ راجع أيضاً رسائل موحدية ، نشر عزاوي ، ١ :٦٧ ، رسالة رقم ٦ ؛ ويمكن الرجوع أيضاً إلى Brahim HARAKAT, Op.cit., p.205

(٢) ابن القطان ، نظم . . . م .س . ، ص١٩٧ .

(٣) نفسه ، ص١٨٨ .

(٤) م .س . ، ١ :٦٧ ، ويضيف أن نسخة منها وجهت إلى الأندلس أوردها ابن القطان ، نفسه ، ١ :٦١ .

(٥) بل إن الدعوة ظلت قائمة إلى تنظيم أسواق الرقيق في المغرب حتى فترة متأخرة . راجع في هذا الصدد إجراءات السلطان العلوي المولى سليمان ، لدى محمد بن جعفر الكتاني ، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس ، بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ، ٣ :٢٣١ ، طبعة حجرية ، فاس ، ١٣١٦هـ .

(٦) رسائل موحدية ، نشر عزاوي ، ١ :٩٦ ، رسالة رقم ١٣ .

(٧) م .س . ، ص١٣٦ .

كونه «متفقد الموالي من رعيته» . وهذا يحيى بن علي بن غانية ، الوالي المرابطي يقدم سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م ، استعداداً لمواجهة النصارى المحاصرين لمدينة إفراغة Fraga في الأندلس ، على عمل إحساني ، فقد «أرضخ العطاء لأهل عسكره . . وأعتق بعض إمائه وعبيده»(١) . وهذا الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي يبيح مدينة مراكش - وقد دخلتها قواته - مدة ثلاثة أيام ، ليشمل عفوه بعد ذلك اللمتونيين الذين «عفا عنهم . . واشتراهم من الموحدين وأعتقهم ومن عليهم وأطلقهم»(٢) . وهذا الخليفة يوسف بن عبد المؤمن يحتفل بمقدم أخيه أبي حفص من الأندلس ، منتصراً على الثائر ابن مردنيش ، في احتفال كبير شمل العبيد أيضاً ، الذي كساهم «بالثياب المصنعة الألوان»(٣) . وهذا يعقوب المنصور ، الخليفة الموحدي ، يصدر عفوه عن الأغزاز الذين والوا خصومه بني غانية «عفا . . عن جرمهم وأعتقهم»(٤) .

وفي الإطار نفسه يمكن أن نضع حملة الخليفة يعقوب المنصور الشهيرة على القيان في دولته ، حين رأى نفاق سوقهن وإقبال الناس على اقتنائهن وإقامة مجالس لهو ومجون بحضورهن ، فقد «تنكر وغضب في الله لذلك المنكر . . فأمر بإراقة المسكرات . . ثم أمر أصحاب الشرطة بقطع الملهين والقبض على من شهر من المغنين فثقف من وجد منهم بكل مكان فغيروا هيئاتهم وتفرقوا على الأوطان وبارت سوق القيان»(٥) .

وإذا كانت هذه هي الصورة التي وصلتنا عن الرقيق في الخطاب السياسي ، من حيث التوجه إليه مباشرة من أجل استقطابه ، ومن حيث استحضاره في الخطابات الرسمية الموجهة إلى الكافة ، فضلاً عن اتخاذ إجراءات في حقه ، تراوحت بين العتق في مناسبات مختلفة ، وبين الاعتناء به في ظروف خاصة ، فإن الانتقال إلى الحديث عن حضوره إلى جانب السلطة السياسية ، عاملاً في البلاط ومتقلداً مناصب سياسية وإدارية وعسكرية هامة ، ومشاركاً في المواجهات العسكرية وفي دسائسها أيضاً ، يكشف عن حضور فعلي لافت .

(١) ابن القطان ، نظم . . . م .س . ، ص٢٤٦ .

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٢٨ .

(٣) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص٢١٣ .

(٤) مجهول ، الاستبصار . . . م .س . ، ص١٥١ .

(٥) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص١٧٣-١٧٤ ؛ المغراوي ، م .س . ، ص٥٤ .

## ٢- الرقيق في مؤسسات الدولة:

يمكن رصد الدور السياسي الذي اضطلع به الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، من خلال توزيعه - من قبل السلطة السياسية - في مؤسسات الدولة ، ابتداء من الخدمة في البلاط ، إلى شغل مناصب إدارية رفيعة إلى احتلال مراكز في الجيش ، والمشاركة بالتالي في النشاطات الحربية للدولة .

### أ- الرقيق في البلاط:

رغم وفرة النصوص المصدرية التي تتحدث عن نشاطات رقيق البلاط في المغرب والأندلس ، والتي فرضت على المؤرخين والكتاب تسجيل أخبار عنها ، باعتبارها تمس بشكل مباشر السلطة السياسية القائمة ، رغم كل ذلك ، فإن عمل الرقيق في البلاط ونشاطاته داخله ، يبقى من الأمور الخفية ، التي سعت السلطة إلى حجبها عن الناس ، فلم تسمح بخروج أخبار الرقيق من بلاطاتها إلا نادراً ، وتحت ضغوط ظرفية معينة . وإلى جانب تعتيم السلطة تبرز نظرة الكتاب إلى هذا الموضوع نظرة مغلفة بمسوح أخلاقية معتبرة إياه من المحرمات .

ويمكن أن نأخذ نموذجاً صريحاً مما سجله ابن حزم الأندلسي[1] عن البلاطات الأموية في الأندلس ، إذ بعد تقديمه إشارات سريعة إلى كلف الأمراء والخلفاء بجواريهم ، نجده يعرض عن الاستمرار في ذلك ، محتجاً بما يلي «ولولا أن حقوقهم على المسلمين واجبة - وإنما يجب أن نذكر من أخبارهم ما فيه الحزم وإحياء الدين ، وإنما هو شيء كانوا ينفردون به في قصورهم مع عيالهم فلا ينبغي الإخبار به عنهم - لأوردت من أخبارهم في هذا الشأن غير قليل» .

وهكذا فوتت علينا هذه النظرة «الأخلاقية» فرصة التقاط أخبار الرقيق ونشاطاته داخل أسوار قصور بني أمية وخلفائهم بالأندلس .

ويزداد الأمر غموضاً بوجود دعوات ، صادرة عن بعض رجال الفكر ، تدعو السلطان إلى عدم مجالسة الرقيق . وتعبر نصيحة القاضي أبي بكر المرادي الحضرمي للأمير المرابطي ، دون شك ، عن نظرة دونية للرقيق ، ساهمت في التعتيم على أخباره وخدماته «ولا تجالس

---

(١) طوق الحمامة ، م .س . ، ص٧ .

الخدام والعبيد ، فإنهم يرتفعون بك عن مهنتهم ، فيخل ذلك بخدمتهم»[1] . ولا شك أن عمل الأمراء بمثل هذه النصيحة ، فوت علينا هو الآخر ، فرصة تحصيل أخبار الرقيق وهو برفقة رجال السلطة .

ورغم كل هذا وذاك أمكن لنا التقاط أخبار الرقيق داخل البلاط ، تهم خدماته ونشاطاته خاصة ، كما أمكن لنا التعرف - أحياناً - على أعداد الرقيق ونفقاته داخل هذه البلاطات .

ففي المشرق الإسلامي ، يذكر ابن الزبير[2] أن الخليفة العباسي المتوكل (٢٣٢-٢٤٧هـ/ ٨٤٦- ٨٦١م) «خلف من الخدم والجواري أحد عشر ألفاً منهم ستة آلاف خادم ، وخلف من الغلمان المماليك ثمانية آلاف» . واشتمل بلاط الخليفة العباسي المقتدر بالله جعفر (٢٩٥-٣٢٠هـ/ ٩٠٨-٩٣٢م) على «أحد عشر ألف خادم خصي من الروم والسودان»[3] . وكان الخليفة نفسه يقتطع مبلغ مائة ألف (١٠٠,٠٠٠) دينار من ميزانية الدولة ، ويخصصها لشراء الرقيق[4] .

أما الخليفة الفاطمي المستنصر ، فإن قصره كان يضم «اثني عشر ألف خادم ، أما نساء السلطان وجواريه فلا يعلم أحد عددهم إلا تخميناً ، ويقولون إن تعداد كل من بالقصر يصل إلى ثلاثين ألف شخص»[5] .

أما في المغرب ، فإن إشارة سريعة تهم آخر أمير أغلبي زيادة الله ، وقد داهمه الخطر الفاطمي بقيادة أبي عبدالله الشيعي ، فرّ إلى مصر ومعه «ألف خادم دفع إلى كل واحد منهم ألف دينار»[6] ، تفيد بوفرة رقيق البلاط الأغلبي .

وفي الأندلس ، نعلم أنه كان بمدينة الزهراء ، زمن الخليفة عبد الرحمن الناصر الأموي ، «عدد الفتيان . . ثلاثة عشر ألف فتى وسبعمائة وخمسين فتى . . وعدة النساء بقصر الزهراء الصغار والكبار وخدمة الخدمة ستة آلاف وثلاثمائة امرأة وأربع عشرة ، وقيل إن عدد الفتيان

(١) كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة ، ص٧٨ ، تحقيق علي سامي النشار ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٨١ .

(٢) الذخائر والتحف ، م .س . ، ص٢١٨ .

(٣) سامي الدهان ، مقدمة تحقيق رسالة ابن فضلان ، م .س . ، ص١٨ .

(٤) ابن الزبير ، نقلاً عن فهمي سعد ، م .س . ، ص١٤٣ .

(٥) ناصر خسرو ، م .س . ، ص٩٥ .

(٦) ابن الزبير ، الذخائر والتحف ، م .س . ، ص٢٢٧ .

الصقالبة ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسون وجعل بعض مكان الخمسين سبعة وثمانين . . وقال آخر : ستة آلاف صقلبي وسبعة وثمانون»[1] .

وتورد هذه الرواية نفقات هؤلاء العبيد والإماء ، فتعدد غذاءهم «من اللحم في كل يوم - حاشا أنواع الطير والحوت - ثلاثة عشر ألف رطل . . وتقسم من عشرة أرطال للشخص إلى ما دون ذلك ، سوى الدجاج والحجل وصنوف الطير وضروب الحيتان»[2] .

ووصف ابن حيان[3] أحد هؤلاء الفتيان الصقالبة أيام الناصر الأموي بقرطبة ، بأوصاف تدل على مكانته وأهمية منصبه «حدثني طلال الكاتب الخصي الصقلبي القصري ، وكان من فهماء الخدام الصقالبة وعقلائهم وثقاتهم المتصرفين في خدمة الحرم» .

حتى إذا وصلنا إلى فترة الدراسة ، عثرنا على إشارات سريعة - تهم الجانب العددي - باستثناء البلاط الإشبيلي زمن بني عباد . فقد خلف المعتضد بالله من الجواري «من صنوفهن السريريات خاصة ، نحواً من سبعين جارية ففشا نسل عباد لتوسعه في النكاح وقوته عليه ، فذكر أنه كان له من ذكور الولد نحواً من عشرين ومن الإناث مثلهم»[4] . أما المعتمد بن عباد فقد «خلع عن ثمانمائة امرأة ، أمهات أولاد ، جواري متعة وإماء تصرف»[5] .

ولا شك أن هذه الوفرة كانت تفرض توزيعاً للمهام من جهة ، كما أوجدت أصناف عديدة من رقيق البلاط ، وهو ما أفصحت عنه الرواية الأخيرة ، من جهة أخرى .

وفي محاولة للبحث في الدور السياسي للفتيان في بلاد الأندلس ، فإن مؤرخي الدولة الأموية هناك أوردوا معلومات هامة عن تعاظم شأنهم ، فقد اهتم ابن حيان[6] بتسجيل وفاة أحدهم ، وهو أبو الفتح نصر الخصي سنة ٢٣٦هـ/ ٨٥٠- ٨٥١م ، الذي بلغ مكانة رفيعة في الدولة ، تلي مكانة الأمير الأموي مباشرة ، فهو «خليفة الأمير عبد الرحمن بن الحكم ، المقدم على جميع خاصته ، المدبر لأمر داره ، المشارك لأكبر وزرائه في تصريف ملكه» . وكان «أكابر

---

(١) المقري ، م .س . ، ١ :٥٦٧ .

(٢) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٣) م .س . ، ٥ :٩ .

(٤) ابن بسام ، م .س . ، ٣ :٢٩ .

(٥) ابن دحية ، م .س . ، ص١٤ ؛ ابن الأبار ، الحلة . . ، م .س . ، ٢ :٥٥ .

(٦) م .س . ، تحقيق مكي ، ص٨ .

الفتيان» أبطال ظروف وملابسات تولية الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن في الأندلس ، فقد نحوا عبدالله وقدموا محمداً[١] .

ويبدو أن العد التصاعدي للبروز السياسي الصقلبي بدأ مع الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر ، فهو الذي بوأهم مكانة خاصة ، ومهد لهم الطريق نحو القيام بأدوار كبيرة وخطيرة ؛ وكان ذلك مما عابه عليه المؤرخ الهولندي دوزي[٢] .

وقد أفاضت المصادر في الحديث عن الدور الذي قام به كل من فائق وجؤذر خصيان الحكم المستنصر ، اللذان حضرا وفاة الخليفة ، غير أنهما كتما الخبر لينظرا في مصير الخلافة ، وانتهى أمرهما إلى العمل على تحويل الخلافة عن هشام - الذي كان طفلاً في الثانية عشرة من عمره ، رغم وجود عهد من الحكم المستنصر بذلك - إلى عمه المغيرة[٣] .

وأمام فشل محاولتهما ، بتصدي الوزير المصحفي ومحمد بن أبي عامر لهذه المؤامرة ، آثر الفتيان التراجع مع الاستمرار في بث الدسائس في قرطبة ، مما أدى إلى إبعادهما من القصر الخليفي[٤] .

وظل الحضور السياسي الصقلبي قائماً في الأندلس ، فقد كان فتى ، يدعى تومرت ، «يقوم على رأس هشام»[٥] ، وهو الذي استند إليه محمد بن إسماعيل بن عباد في التعرف على الخليفة الأموي . وهو دليل على الدور الكبير للفتيان في هذه الفترة[٦] . كما أن الفتى طرفة - الذي قتل سنة ٣٩٨هـ/ ١٠٠٨م - «كانت حالته تناهت في الجلالة»[٧] ، وذلك زمن عبد الملك العامري .

أما إذا انتقلنا إلى فترة الدراسة ، فإن معلوماتنا تزداد غموضاً ، حول ظروف حياة الرقيق في قصور السلطة ، ونشاطاته وخدماته . وتجنباً لسرد تاريخي رتيب ، ارتأينا تقسيم الموضوع إلى مختلف بيئات بلاد المغرب والأندلس ، لارتباط ذلك بالكيانات السياسية القائمة .

---

(١) ابن القوطية ، م .س . ، ص ٩١-٩٥ .

(٢) م .س . ، ٢ : ٣٧ .

(٣) نفسه ، ٢ : ٨٥-٨٦ .

(٤) نفسه ، ٢ : ٨٨-٩١ ؛ يمكن مراجعة ابن عذارى في الموضوع ، م .س . ، ٢ : ٢٨٠-٢٨١ .

(٥) النويري ، م .س . ، ص ١٥١ .

(٦) محمد بن خميس ، م .س . ، ورقة ١٩٧-١٩٨ .

(٧) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ : ٢٤ .

### ❖ إفريقية الزيرية:

اجتمع للبلاط الزيري في إفريقية رقيق كثير، تم توظيف أعداد منه في خدمات القصر. ومن بين مصادر رقيق بني زيري، تستوقفنا الهدايا التي تبودلت بين السلطة السياسية هناك وبين دول أخرى مجاورة. فقد توصل المعز بن باديس سنة ٤٢٣هـ/ ١٠٣٢م بهدية من بلاد السودان «فيها رقيق كثير وزرافات وأنواع من الحيوان غريبة»[١]. وأهدى المعز نفسه سنة ٤٢٠هـ/ ١٠٢٩م، إلى الظاهر لإعزاز دين الله، الخليفة الفاطمي بمصر «هدايا جليلة، من جملتها عشرون جارية، لم ير أحسن قدوداً ووجوهاً وألواناً وأجساماً منهن، ومعهن جارية تفوقهن مفردة حسناً وكمالاً: واثنا عشر صقلبياً بيض صبيان حسان الوجوه والقدود، وعشرون خادماً من ملاح السودان صبياناً»[٢]. ورد الظاهر بهدية من ضمنها «حسان الجواري المغنيات المحسنات والراقصات المفتنات، ومن الخدم الروقة، الحسان الوجوه والقدود والملابس عدة وافرة»[٣]. وفي سنة ٤٢٤هـ/ ١٠٣٣م، توصل المعز بهدية ثانية من الظاهر الفاطمي فيها «عبيد من خدم بيض وسود، ورقيق رائع»[٤].

ومما لا شك فيه أن المجال الذي تم فيه حشد الرقيق في إفريقية الزيرية، كان هو القصر. فقد اتخذ منه الأمير الزيري جواري حظيات لديه. وهو ما تكشف عنه الرواية التي تقول إن الأمير تميم بن المعز «خلف من الأولاد الذكور ما جاوز عددهم المائة، وقيل إنه كان له من الولد وولد الولد نحو ثلاثمائة»[٥]. كما يؤكده وقوع صدام بين عبيد تميم وعبيد أبيه المعز، سنة ٤٤٨هـ/ ١٠٥٦م، سجلت بعض المصادر أخباره وصداه. ويهمنا من ذلك أن عدد القتلى لدى الطرفين بلغ سبعمائة عبد[٦].

### ❖ أندلس ملوك الطوائف:

برزت جواري المجتمع الأندلسي في عهد ملوك الطوائف بشكل لافت، جعلت المؤرخين

---

(١) نفسه، ١: ٢٧٥.

(٢) ابن الزبير، الذخائر والتحف... م. س.، ص٦٩.

(٣) نفسه، ص٧٠.

(٤) نفسه، ص٧٤.

(٥) ابن عذاري، م. س.، ١: ٣٠٤.

(٦) نفسه، ١: ٢٩٤؛ راجع أيضاً ابن الأثير، م. س.، ٨: ٣٢٧.

يشخصون وضعية الأمراء هناك بقولهم : «مشغولون بشرب الخمور واقتناء القيان وركوب المعاصي وسماع العيدان»[1] ، ونعتهم آخر بـ«إيثارهم الراحة ، وإنما همة أحد كأس يشربها وقينة تسمعه ، ولهو يقطع به أيامه»[2] .

ويقدم البلاط الإشبيلي زمن بني عباد صورة واضحة عن وفرة الرقيق ، والجواري خاصة ، اللائي سجلت المصادر عنهن أخباراً تبرز مكانتهن فيه . فقد اشتهر عباد بن إسماعيل بكلفه بالنساء «فاستوسع في اتخاذهن وخلط في أجناسهن فانتهى في ذلك إلى مدى لم يبلغه أحد من نظرائه»[3] . وخلف نتيجة ذلك نحواً من سبعين جارية «وفشا نسل عباد لتوسعه في النكاح وقوته عليه فذكر أنه كان له من ذكور الولد نحواً من عشرين ومن الإناث مثل ذلك»[4] .

وتتوالى الروايات حول أبناء عباد هذا وعلاقتهم بالرقيق ؛ فقد أقبل ابنه إسماعيل على شراء العبيد[5] ، وسار ابنه محمد في نهجه فبالغ في اقتنائهم «إلى أن ساوى ملوك الطوائف ، وزاد على أكثرهم بكثافة سلطانه وكثرة غلمانه»[6] . وعرف عن المعتضد سعيه إلى جلب جارية ، هي قينة ابن الرميمي الوزير[7] ، كما روي عنه أنه كافأ إمام مسجده الفقيه محمد بن شريح (المتوفى سنة ٤٧٦هـ/ ١٠٨٣م) على حسن قراءته بـ«كسوة ومركوب حسن وألف دينار وجارية»[8] .

أما مع المعتمد بن عباد ، فقد برز رقيق البلاط بروزاً كبيراً ، ونموذج ذلك جارية ولع بها في أيام أبيه المعتضد ، اسمها اعتماد وتعرف بالرميكية نسبة إلى سيدها رميك بن حجاج . وبلغ إفراط المعتمد في حبها حداً دفعه إلى أن يختار «لنفسه لقباً يناسب اسمها ، هو

---

(١) ابن الكردبوس ، م .س . ، ص٧٧ .

(٢) عبد الواحد المراكشي ، م .س . ، ص٢٤٢ .

(٣) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ : ٢٠٧ .

(٤) نفسه ، ٣ : ٢٠٨ .

(٥) ابن الخطيب ، أعمال . . . ، م .س . ، ٢ : ١٥٣ .

(٦) ابن الأبار ، الحلة ، م .س . ، ٢ : ٣٨ .

(٧) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ : ٢١٢ .

(٨) ابن عميرة الضبي ، م .س . ، ص٧١ .

المعتمد»[1] ، وهي أم أولاده الأربعة[2] ، رافقته في منفاه في أغمات ، حيث توفيت هناك قبله بأيام[3] . كما رافقته أيضاً بعض حظياته الأخريات[4] . بل إن المعتمد وقد دخل المرابطون حاضرته إشبيلية ، استحضر رقيقه في مفاوضاته معهم «سلم البلد بأمان وكتب نسخة الأمان والعهد واستحلفهم على نفسه وأهله وماله وعبيده وجميع ما يتعلق به»[5] .

ويعد بلاط إشبيلية العبادي نموذجاً لباقي بلاطات الأندلس زمن أمراء الطوائف ، فقد تعددت الإشارات إلى سعي هؤلاء إلى شراء الرقيق ، والقينات منه بوجه خاص ، كما هو حال المظفر بن الأفطس صاحب بطليوس[6] ، وعلي بن مجاهد العامري صاحب دانية وجزر البليار ، الذي روي عنه إهداؤه الخليفة الفاطمي المستنصر هدية «حسنة جليلة المقدار من فرش تلك البلاد وثيابها وخزها ورقيقها وخدمها»[7] .

كما برز الرقيق الصقلبي في بلاط سرقسطة زمن أميرها منذر بن يحيى[8] . ووصف يحيى القادر بن ذي النون صاحب طليطلة أنه «ضعيف الملة قليل المعرفة . . نشأ بين الخصيان والغانيات فملك أمره العبيد وحكم عليه كل خصي ومولود ، كل يدير ملكه على إرادته»[9] .

ويدل وجود منصب شيوخ العبيد[10] في بلاط عبدالله بن بلكين آخر أمراء بني زيري في غرناطة ، على وفرة الرقيق ، التي فرضت تعيين من يتولى الإشراف عليه تنظيماً وتدريباً وتربية .

وهكذا تعبر هذه الإشارات المتفرقة ، عن بلاطات إشبيلية وبطليوس ودانية وجزر البليار وسرقسطة وغرناطة وطليطلة . . عن وفرة الرقيق بها من جهة ، وعن اشتغال أفراده في

---

(١) ابن خلكان ، م .س . ، ٤ :٤٢٨ .

(٢) ابن الخطيب ، أعمال . . . م .س . ، ٢ :١٥٩ .

(٣) ابن خلكان ، م .س . ، ٤ :٤٢٨ .

(٤) عبد الواحد المراكشي ، م .س . ، ص٢٢٩ .

(٥) النويري ، م .س . ، ص١٦٣ .

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ :٢١٢ .

(٧) ابن الزبير ، الذخائر والتحف . . . م .س . ، ص٨١ .

(٨) ابن حيان ، نقلاً عن ابن عذارى ، م .س . ، ٣ :١٧٨ .

(٩) ابن الكردبوس ، م .س . ، ص٧٩ .

(١٠) مريم طويل ، م .س . ، ص١٧٦ .

نواحي متعددة : الجواري المحظيات إلى جانب القينات ، فضلاً عن الخدم ، الذين يتولون تدبير شؤون القصر ، وضمنه شؤون الحريم ، من جهة أخرى .

وغير خاف أن هذه المهام هي التي أهلت الرقيق إلى المشاركة في أحداث العصر ، سواء تدبيراً أو مساهمة في الدسائس التي كانت تعرفها هذه البلاطات ، كما سيتبين فيما بعد .

❖ **المغرب المرابطي:**

لا نملك معلومات كافية عن توفر الأمراء المرابطين الأوائل على رقيق بلاط ، عدا إشارة يفهم منها زواج هؤلاء الأمراء من سودانيات ، أكثر مما يفهم منها أنه كانت لهم جوار حظيات أو خدم ، يذكر ابن عذاري[١] أن إبراهيم بن أبي بكر اللمتوني «لم تعرف أمه وكان أسود الجلدة» . كما كانت أم إبراهيم بن يوسف بن تاشفين بربرية سوداء[٢] .

ويبرز رقيق الخدمة/ البلاط مع الأمير يوسف بن تاشفين بمناسبة تقديمه هدية إلى أبي بكر ابن عمر اللمتوني ، تطييباً لخاطره وصرفاً له عن حكم بلاد المغرب ؛ فقد تضمنت الهدية أفراس وبغال وسيوف وبرانس وأكسية «وعشرين جارية أبكاراً ومائة خادم واحدى وخمسين خادماً»[٣] .

وتضمنت هدية أخرى قدمها يوسف بن تاشفين بمدينة مراكش عام ٤٦٥هـ/ ١٠٧٣م ، إلى أصحاب أبي بكر بن عمر ، الذين كانوا معه في الصحراء « . .الكسوة الفاخرة والخيل المسومة والأموال الجمة ، والعبيد المتعددة»[٤] .

هكذا يفهم من الإشارتين وجود عبيد بلاط لدى الأمير المرابطي يوسف بن تاشفين ، رغم عدم توفرنا على معلومات تهم بلاطه . وربما مرد ذلك غلبة النعوت والأوصاف التي ألصقت بالأمير المرابطي ، حول زهده وتقشفه[٥] .

---

(١) م .س . ، ٤ : ١٧ .

(٢) V. LAGARDERE, Le gouvernorat des villes et la suprématie des Banu Turgut au Maroc et en Andalus de 477/1075 à 500/1106, p 60, Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée. Aix-en-Provence, No25, 1975

(٣) مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص٢٧-٢٨ . راجع المعلومات ذاتها مع اختلاف في أعداد الجواري والخدم ، لدى ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ٢٦ ، وكذا : V. LAGARDERE, Art.cit., p.83

(٤) مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص٢٦ .

(٥) إسماعيل بن الأحمر وآخرون ، م .س . ، ص٣٠ ؛ راجع أيضاً حسن أحمد محمود ، م .س . ، ص٤١٢ .

أما بالنسبة لابنه علي بن يوسف ، فإن الإشارات إلى رقيق بلاطه تعد كثيرة بالمقارنة مع سلفه . فقد أورد ابن عذاري[1] أخباراً تتعلق بالموضوع عرضاً ، حين دعا الأمير المرابطي أحد عبيده . كما أن زوجته وأم ولده سير كانت أمة تدعى قمر ؛ برز دورها في الحياة السياسية عندما حاولت صرف ولاية العهد من تاشفين بن علي إلى إسحاق ، اليتيم الأم والصغير السن ، إثر وفاة سير ولي عهد علي بن يوسف[2] . إذ رغم عدم نجاحها في مسعاها ، فإن ظهورها على الساحة السياسية ينبئ بوجود مكانة خاصة لها .

وفي الفترة ذاتها ترد الإشارة إلى أخت الأمير المرابطي علي بن يوسف التي لقيها المهدي ابن تومرت في أحد شوارع مدينة مراكش «في موكبها ومعها من الجواري الحسان عدة كثيرة وهن مسفرات»[3] .

وفي نهاية دولة المرابطين ترد إشارة إلى أن القصر المرابطي كان يزخر بالجواري والعبيد ، يعبر عنه دخول عبد المؤمن بن علي الكومي مدينة مراكش ، واقتحامه قصر أميرها برجاله الذين «أخرجوا أولاد السلاطين الذين كانوا به . . وهم مع جملة من قرابتهم وخدمتهم»[4] .

### ❖ المغرب الموحدي:

بخلاف الفترة المرابطية ، نلاحظ أن المغرب الموحدي عرف رقيق البلاط على نطاق واسع ، تعكسه كثرة معلوماتنا عن عبيد السلطة وجواريها .

وهكذا تتحدث إحدى الروايات عن العناية التي كان يلقاها خدم القصر الموحدي ، فقد كانت أم عمرو بنت أبي مروان بن زهر أخت أبي بكر بن زهر ، التي نبغت في الطب والعلاج ، تتردد على قصور أمراء بني عبد المؤمن «تلج قصورهم وتنظر في علاج مرضى نسائهم وأطفالهم وإمائهم»[5] .

---

(١) م .س . ، ٤ :١٠٢ .

(٢) نفسه ، ٤ :٩٧ .

(٣) ابن الأثير ، م .س . ، ٩ :١٩٦ .

(٤) ابن عذاري ، م .س . ، ٤ :٢٩ .

(٥) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق٢ ، ص٤٨٣ .

وكان للمهدي بن تومرت ، رغم بساطة حياته «رجل يختص بخدمته والإذن عليه»[1] ، ورغم غموض هذه الإشارة التي قد تتعلق بعبد ، وقد تتعلق بحر ، فإنها تكشف عن وجود حاجة إلى الاستئذان قبل مقابلة الزعيم الموحدي .

ومع عبد المؤمن بن علي نتوفر على إشارة إلى توصله بأمة هدية من وزيره أبي محمد سيدراي بن عبد الوهاب بن وزير القيسي ، تزوجها الخليفة الموحدي وأنجبت له عام ٥٤٨هـ/ ١١٥٣م ابنه يعقوب[2] . ويستفاد من إشارة إلى أن الأمير عثمان بن عبد المؤمن الموحدي ، كان أسود اللون[3] ، توغل الرقيق الأسود في البلاط الموحدي . كما يكشف عن ذلك أيضاً الوباء الذي نزل بمراكش سنة ٥٧١هـ/ ١١٧٥-١١٧٦م ، الذي هدد الخليفة يوسف بن عبد المؤمن ، كما هدد عبيد القصر الموحدي وإماءه «وأما ما كان في دورهم وقصورهم من الخدم والعبيد وغيرهم . . كان يموت في كل يوم . . ثلاثون شخصاً حتى فني أكثر من كان في قصورهم ودورهم»[4] .

وبرزت جواري البلاط الموحدي في مناسبة مؤلمة بالنسبة لرجل الدولة ، فقد تولت الجواري صدّ ضربات السيوف التي انهالت على الخليفة يوسف بن عبد المؤمن ، خلال حصاره مدينة شنترين بالأندلس ، حيث استغل نصارى المدينة فرصة الفوضى التي عمت الجيش الموحدي ، فهاجموا محلة الخليفة ، التي أصبحت وحيدة تضم الخليفة والعبيد حيث « قتل ثلاث من جواريه كن قد انصبن عليه حتى طعن ووقع بالأرض»[5] .

كما برز رقيق البلاط الموحدي في مرحلة ضعف الدولة . فقد كتمت حبابة ، جارية المأمون وزوجته ، خبر وفاته ، وسعت إلى توطيد الأمر لابنها الرشيد . وهو ما نجحت فيه إلى حد كبير . فقد أبلغت رجال الدولة المقربين بالخبر ، ونظمت عملية تقديم البيعة لابنها ، وهادنت روم العاصمة مراكش بأموال ، حتى لا يعترضوا طريقها[6] . وهي إجراءات وتدابير لم تكن لتوفق فيها لولا المكانة التي كانت لها ، ولولا معرفتها بشؤون القصر وخباياه .

---

(١) الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ :٩٥ .

(٢) البيذق ، أخبار ، م .س . ، ص٧٦ .

(٣) ابن سعيد ، المغرب . . . م .س . ، ٢ :١٦٤ .

(٤) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص١٣٦- ,١٣٧

(٥) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢١٥ ؛ الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ :١٥٥ .

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٢٩٨-٢٩٩ ، ٣٠١ ؛ راجع أيضاً الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ :٢٤١-٢٤٢ .

وتفيد إشارة سريعة إلى الخليفة الموحدي يوسف بن الناصر ، بإقباله على الجواري أكثر من الحرائر ، فهي تذكر أنه مات «ولم يعقب إلا حملاً من جارية»[1] . كما أن الخليفة عمر المرتضى هام حباً في جارية له ، إذ لم تمنعه ظروف الدولة وتقدم الزحف المريني ، بل وهزيمته أمامه سنة ٦٥٣هـ/ ١٢٥٥م ، من مراسلة الأمير المريني بشأن جارية له ، أخذت من محلته خلال المواجهة ، فاستجاب له . وتقدم الصورة التي وصلت بها الجارية إلى مراكش عن المكانة الرفيعة التي حظيت بها . فهذا صاحب سبتة يكسو «الخادم المذكورة بكسوة عظيمة وأعطاها دابة وأكرمها وأرضاها ، وصرفها مع موصلها إلى أن وصلها لسيدها المرتضى فقبلها وارتضاها»[2] .

ولم تمنع الظروف ذاتها الخليفة الموحدي نفسه ، من مراسلة ابنه طالباً منه «أن يصرف له صرفاً من جملة أرطال من الفضة برسم التفريق على الأولاد الأصاغر وخدم قصره فامتثل في ذلك أمره»[3] . وهو اهتمام أملاه سوء أحوال الدولة ، وانصراف رقيقها عن مؤازرتها .

هكذا تدرج البروز السياسي لرقيق بلاطات الدولة الموحدية ، من بروز محتشم في بداية أمرها إلى اكتساح للميدان السياسي زمن ضعفها وانهيارها .

وبموازاة مع امتلاك أمراء الدولة وخلفائها الرقيق ، وشحن القصور به ، حذا الأمراء المعينون في مناصب قيادية رفيعة إلى جانب الوزراء والقادة العسكريين وغيرهم من رجال السلطة حذو الملوك والخلفاء ، فاقتنوا الرقيق ، واستفادوا من هدايا السلطة التي تضمنته[4] ؛ بل إنهم قاموا بإهداء الجواري والخدم إلى رأس السلطة السياسية ، كما مر بنا مع الوزير ابن وزير القيسي والخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي[5] .

ففي الأندلس لدينا نموذجان : قاضي بلنسية ابن جحاف الذي حالف المرابطين ، والذي أسند مهمة قتل القادر ابن ذي النون بعد اعتقاله ، إلى فتى له من طليطلة[6] . ثم الشاعر

(١) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٣٤٣ .
(٢) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٤٠٩ .
(٣) نفسه ، قسم الموحدين ، ٤٠٨ .
(٤) أشرنا سابقاً إلى هديتي يوسف بن تاشفين إلى ابن عمه أبي بكر وأصحابه .
(٥) البيذق ، أخبار . . . م .س . ، ص٧٦ .
(٦) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٣٢ .

المشهور والقائد العسكري محمد بن عمار، في دولة المعتمد بن عباد صاحب إشبيلية، الذي قتله بعد صداقة طويلة وحميمية، لانقلابه عليه؛ كان يملك عبيداً، أسند إليهم مهام عسكرية حين تمرده، حيث «استعمل ابن عمار خساس عبيده على الحصون وأقطعهم الضياع»[1].

أما في القرن ٦هـ/ ١٢م فقد تعددت الإشارات إلى امتلاك أمراء الدولة للرقيق، فهذا الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي خلال صراعه مع المرابطين، يكافئ أخاه إبراهيم على التحاقه به «أعطاه الخليفة الخيل والعبيد والخباء»[2]. وتحرك ابن الخليفة السيد أبو سعيد إلى جبل الفتح صحبة خاصته وخدمته[3].

وتكشف رواية ابن صاحب الصلاة عن ارتباط نيل الملك بالعبيد، وذلك عندما تحدثت عن نصر موحدي على ابن مردنيش بالأندلس، تحت قيادة الخليفة عبد المؤمن، حيث نسب الظفر إلى ابنه يوسف قائد العمليات الحربية، فكان «ذلك سبباً أن ينال الأمر العزيز والمماليك»[4]. إنه ارتباط كبير ليس في ذهنية أحد رجال الدولة الموحدية فقط، بل في واقع الحال أيضاً، فقد اقتضى الوصول إلى السلطة إحاطة الأمير بالخدم والجواري.

أما بالنسبة للقادة، فإنه يفهم من خطاب الزعيم الموحدي المهدي بن تومرت إلى أحد أصحابه، وهو عبد الواحد الشرقي الذي رافقه في طريق عودته من رحلته إلى المغرب الأقصى - مع عبد المؤمن وغيره - والذي ترجل وترك ركوب دابته لعبد المؤمن، لمرض ألم به، فخاطبه ابن تومرت «يا عبد الواحد طيب نفسك، فلقد يجازيك عنها بالقصور المشيدة والجواري المزينة والخيول المسومة»[5]. ورغم البعد الدعائي لهذه الرواية، باعتبار أن صاحبها كان يستشرف مستقبل الدعوة الموحدية وأصحابها، فإنه يكفينا منها استحضار الزعيم الموحدي الجواري في علاقة مباشرة بالجاه ومراتب السلطة.

وصدقت نبوءة ابن تومرت، فقد أقبل القادة الموحدون على اقتناء الجواري خاصة، فهذا أبو حفص يملك جارية استخلصها له رجاله - مع ولده - من الأسر البرغواطي، سنة

---

(١) ابن الأبار، الحلة... م.س.، ٢: ١٤٢.
(٢) البيذق، أخبار... م.س.، ص٥٥.
(٣) ابن عذارى، م.س.، قسم الموحدين، ص٨٥.
(٤) ابن صاحب الصلاة، م.س.، ص١٣٥.
(٥) البيذق، أخبار... م.س.، ص١٨.

٥٤٣هـ/ ١١٤٨م[١] . أما الوزير ابن جامع فقد كان له في قصره بمراكش «ساحة يلعب فيها خمسمائة جارية على خيل الخشب وتتطاعن»[٢] .

ومن الطبيعي أن يقدم الأمراء والخلفاء على توظيف رقيق بلاطاتهم ، القريب منهم والمطلع على أحوالهم ، في مجال خطير . كانت له انعكاسات خطيرة أيضاً على المسار العام للدولة : وهو الاغتيال السياسي .

فقد شكل الرقيق أداة طيعة في يد رجال الدولة ، يوظفونها في سبيل تصفية معارضيهم ومنافسيهم على السلطة . ورغم كون الاغتيالات من المواضيع الغامضة في التاريخ السياسي ، فإن الأحداث التي تعقبها ، تكشف عن استخدام الرقيق بشكل جلي فيها ، إذ غالباً ما انتهت حياة الذين كلفوا بها - من الرقيق - إلى القتل ، سعياً إلى طمس حقيقة مدبرها ودفنها معه .

وإذا كان الاغتيال السياسي قديم في بلاد المغرب قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، فإن في استحضار قيام الرقيق بتنفيذه ، ما يكشف عن استمرارية الظاهرة في فترة البحث .

فقد اعترف ابن بسام[٣] بعجزه عن إحصاء حالات قام فيها الرقيق باغتيال أمراء الأندلس ، حيث ذكر «أن قتل الملوك والأئمة بأيدي الفحول من عبيدهم وأصحابهم . . كثير يشق إحصاؤهم» . ولهذا السبب سنورد أمثلة فقط من ذلك . فقد تولى مملوك يسمى غلنده قتل الثائر منذر بن إبراهيم بن محمد بن السليم ، الذي قام ضد الأمير الأموي عبدالله بن محمد (٢٧٥-٣٠٠هـ/ ٨٨٨-٩١٢م) ، وجعل هذا العمل حداً لثورته[٤] . كما كان الفتى ميسور وراء قتل الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن ، حين «سم له القطن المجعول في جرح الفصد»[٥] . وتولى أحد خدم عبد الملك المظفر العامري قتله بواسطة السم ، وتشير رواية ابن عذارى[٦] إلى أن أخاه عبد الرحمن يقف وراء ذلك ، وهو ما تداولته الألسنة «وما ترك الناس

---

(١) نفسه ، ص٦٩ .

(٢) ابن سعيد ، المغرب . . . ، نقلاً عن العمري ، م .س . ، ص١٣٤ .

(٣) م .س . ، ١ : ١٠٢ .

(٤) ابن حيان ، م .س . ، تحقيق إسماعيل العربي ، ص٤٤ .

(٥) ابن القوطية ، م .س . ، ص١١٤ .

(٦) م .س . ، ٣ : ٣٧ .

لأول وفاة عبد الملك وسرعة فجأتها أن قالوا إنه احتيل عليه . . من قبل أخيه عبد الرحمن بيد أحد خدم عبد الملك . . على اختلافهم في وجه الحقيقة . . والله أعلم بذلك» .

أما في بلاد المغرب قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، فقد دشن أحد حرس الوالي يزيد بن أبي مسلم ، من الموالي ، عمليات الاغتيال السياسي في وقت مبكر ، وذلك عندما اغتاله احتجاجاً وتذمراً من إجرائه القاضي بوشم حرسه[١] .

ولم تخل الدولة الرستمية من عمليات الاغتيال ذات البعد السياسي ، فقد أشار أبو اليقظان على أخيه أبي بكر بن أفلح ، أمير بني رستم ، بتدبير قتل أحد رجاله ، ويدعى محمد ابن عرفة ، بل إنه نصحه بانتداب عبد «من عبيدك ممن تثق إليه في دينك ودنياك»[٢] . ليقوم بهذه المهمة . واستجاب الأمير الرستمي ، ونفذ العبد ما أوكل إليه[٣] ؛ وأعقب ذلك ما يعرف بفتنة حكم أبي بكر بن أفلح (٢٥٨-٢٦١هـ/ ٨٧٢-٨٧٥م)[٤] .

وفي إفريقية الأغلبية ، أجمعت المصادر على مقتل أميرها عبدالله بن إبراهيم بن الأغلب على يد صقالبته . وإن اختلفت في عددهم ، بين اثنين[٥] أو ثلاثة[٦] ، فإن ابن الأبار[٧] لا يتردد في القول بوقوف ابنه زيادة الله وراء العملية . وهو ما لا تكشف عنه رواية ابن عذارى[٨] ، غير انهما تتفقان على إقدام زيادة الله على قتل الفاعلين وصلبهم[٩] . وسوف يلقى زيادة الله نفسه مصيراً مشابهاً عندما اغتاله بعض عبيده ، بعد فراره ، في الطريق بين بغداد ومصر ، سنة ٢٩٩هـ/ ٩١١-٩١٢م[١٠] .

وفي إمارة نكور ، تمرد إدريس بن سعيد على أخيه صالح ، وبعد وقوعه في أسره «أمر فتى من فتيانه يقال له عسلون ، بقتله»[١١] .

---

(١) ابن عبد الحكم ، م .س . ، ص٨٨ .

(٢) ابن الصغير ، م .س . ، ص٧٦ .

(٣) نفسه ، ص٧٧ .

(٤) نفس المصدر والصفحة .

(٥) ابن حزم ، رسائل . . . م .س . ، ٢ :٩٣ ؛ ابن عذارى ، م .س . ، ١ :١٣٤-١٣٥ .

(٦) ابن الأبار ، الحلة . . . م .س . ، ١ :١٧٥ ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، م .س . ، ١ :٢٣٠ .

(٧) الحلة ، م .س . ، ١ :١٧٥ .

(٨) م .س . ، ١ :١٣٥ .

(٩) ابن الأبار ، الحلة . . . ، ١ :١٧٥ ؛ ابن عذارى ، م .س . ، ١ :١٣٥ .

(١٠) ابن عذارى ، ١ :١٦٧ .

(١١) نفسه ، ١ :١٧٧ ؛ راجع المعلومات ذاتها لدى البكري ، م .س . ، ٢ :٧٦٧ .

ويبدو أن عبد الملك قائد قوات المنصور بن أبي عامر ، الذي قاد حربه ضد زيري بن عطية ، كان وراء تدبير مقتل الأمير المغراوي ، فخلال المواجهة التي جمعت بينهما في وادي منى قرب طنجة ، سنة ٣٧٨هـ/ ٩٨٨م ، اعترضه «غلام أسود يقال له كافور بن سلام فضربه بسكين في لبته وهو يريد ودجه فأوهنه»[١] . وإذا كانت رواية ابن أبي زرع[٢] تتميز بالإشارة إلى أن اسمه سلام ، وكذا بالقول إنه قام بهذا العمل ثأراً لأخيه الذي قتله زيري بن عطية ، فإنها تتفق مع رواية صاحب مفاخر البربر[٣] ، حول أن العبد بعد جرحه الأمير المغراوي لجأ إلى عبد الملك بن المنصور بن أبي عامر ، مما يوحي بأن للقائد العامري يد في ذلك .

أما خلال فترة البحث ، فإن اضطراب الأوضاع في مختلف بيئات المغرب ، وفي فترات متعددة دفع إلى استعمال وسيلة الاغتيال ، واختيار العبيد لتنفيذها .

ففي أندلس دويلات الطوائف ، لدينا إشارات إلى توظيف الرقيق في هذا الاتجاه . ويبقى أبرز مثال لذلك مقتل الأمير الحمودي علي بن حمود ، الذي أجمعت المصادر على موته على يد صقالبته في الحمام بمدينة قرطبة[٤] ، دون أن توحي الروايات بوجود يد لغيرهم في العملية ، بل إن ابن حزم[٥] يسجل أن ذلك تم «دفاعاً عن أنفسهم . . وقتلوا رحمهم الله» .

كما أن نهاية نجاء الصقلبي ، أحد قواد الدولة الحمودية ، كانت على يد بعض عبيد القاسم بن حمود ، ويكشف قيام أحدهم بقطع رأسه ورفعه على رمح والطواف به ثم إدخاله مالقة[٦] ، عن وجود يد حمودية في ذلك .

وفي غرناطة بني زيري ، ترد الإشارة زمن أميرها باديس ، إلى وجود وظيفة شغلها عبد يدعى قداح ، فقد سجن الأمير الزيري - بسعاية من أحدهم - أسره أديب مشرقي وفد على حاضرته ، يدعى أبو الفتوح ثابت بن محمد الجرجاني «قبض عليهم وسجنهم بالمنكب عند

(١) مجهول ، نبذ تاريخية . . . م .س . ، ص٣٢ .

(٢) م .س . ، ص١٠٦ .

(٣) نفس المصدر والصفحة ؛ مجهول ، نبذ تاريخية . . . ص٣٢ .

(٤) ابن حزم ، رسائل ، م .س . ، ٢ :٩٢ ؛ البكري ، م .س . ، ص١٣٣ ؛ مجهول ، الاستبصار . . . ص١٩٦ ؛ مجهول ، فتح الأندلس ، ص١١٤ ؛ ابن بسام ، م .س . ، ١ :١٠١ ؛ ابن عذارى ، م .س . ، ٣ :١٢٢ ؛ ابن خلدون ، م .س . ، ٤ :١٨٣ .

(٥) رسائل . . . م .س . ، ٢ :٩٢ .

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ :٢٩١ .

قداح عبده وصاحب عذابه»[1] . وكان لقداح هذا سطوة كبيرة وحاشية عرفت بـ«زبانية قداح»[2] ، تولت التنكيل بأبي الفتوح السالف الذكر[3] .

وفي المغرب المرابطي ، نفتقد إلى عمليات اغتيال نفذها الرقيق بأمر من السلطة ، عدا إشارة محمد الطاهر ابن عاشور محقق كتاب قلائد العقيان ، إلى أن عبداً أسود قام بذبح ابن خاقان الشاعر الأندلسي ، بمدينة مراكش سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٥م ، ربما بإيعاز من الأمير المرابطي علي بن يوسف[4] . ولعله استنبط ذلك من رواية ابن عبد الملك[5] ، القائلة إن الشاعر «ألفي في بيت بفندق لبيب مولى . . . اللمتوني ، أحد فنادق مراكش الخنوية ، وقد ذبح وعبث فيه» .

ولم يشذ بنو غانية في توظيف العبيد في الاغتيالات السياسية ، فقد كان لعهد محمد بن غانية لابنه عبدالله بالولاية بعده ، أثراً في نفسية أخيه إسحاق ، الذي «دخل عليه في جماعة من الجند وعبيد له فقتلته . . وتوفي عبدالله»[6] .

أما في عهد الموحدي ، فإذا كنا نعدم عمليات اغتيال نفذها رقيق السلطة ، في مرحلة قوة الدولة ، فإن المناسبات الكثيرة التي ظهرت فيها مثل هذه العمليات ، كانت في مرحلة ضعف الدولة ، ابتداء من الخليفة محمد الناصر الذي احتجب عن الناس بعد هزيمة العقاب ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م ، «وانغمس في لذاته . . ومات مسموماً بأمر وزرائه ، دسوا إليه من سمه من جواريه في كأس خمر فمات من حينه»[7] .

وتم تسخير الفتيان من قبل أشياخ الموحدين سنة ٦٢٤هـ/ ١٢٢٧م ، في قتل الخليفة الموحدي العادل[8] . كما تم توظيفهم من قبل الخليفة الرشيد في قتل مسعود بن حميدان الخلطي[9] الزعيم العربي . وتم اغتيال الأمير المريني عثمان بن عبد الحق على يد فتى ، طعنه

---

(١) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة . . . س٨ ، ق٢ ، ص٤٢٢ .

(٢) نفسه ، س٨ ، ق٢ ، ص٤٢٣ .

(٣) نفسه ، س٨ ، ق٢ ، ص٤٢٤ .

(٤) ص١٢ .

(٥) الذيل والتكملة ، س٥ ، ق٢ ، ص٥٣١ .

(٦) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٣٨٧ .

(٧) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢٤١ .

(٨) ابن عذاري ، قسم الموحدين ، ص٢٧٣ .

(٩) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٣١٣ .

بخنجر ولجأ إلى ابن وانودين أحد رجال الخليفة الموحدي الرشيد «وقيل إن ابن وانودين هو الذي حرضه على ذلك واتفق معه عليه»[1] . ووظف الخليفة الموحدي المرتضى سبعة من العبيد للتخلص من قائده الرومي المعروف بذي اللب ، لتقاعسه في حرب ثائر بسوس ، وذلك سنة ٦٦١هـ/ ١٢٦٣م[2] .

وهكذا فإذا كان الاغتيال السياسي وقيام الرقيق بتنفيذه قديم في بلاد المغرب والأندلس ، فإن تعدد الحالات في فترة البحث ، خاصة في نهاية الدولة الموحدية ، يكشف عن حركية الرقيق واستقطابه لأجل أداء مهمات كثيرة ، من بينها الاغتيال .

خلاصة القول : يعتبر حضور الرقيق في بلاطات الكيانات السياسية المغربية - الأندلسية خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، حضوراً متميزاً ، تعبر عنه وفرته وأعداده ، إلى جانب إسناد مهام خطيرة إليه أبرزها الإشراف على شؤون القصر وتدبيرها ، بما فيها شؤون الحريم . وبرز الاغتيال السياسي مهمة خطيرة أيضاً ، أسندت إلى الرقيق ، باعتبار نتائجه في جعل حد لثورة ، أو إقصاء أمير عن السلطة أو تغيير رأس السلطة السياسية نفسها .

## ب- الرقيق في الإدارة:

أولى رجال الدولة في المغرب والأندلس عناية خاصة لرقيقهم ، فأقدموا على عتقهم قبل تقليدهم مناصب قيادية ووظائف رفيعة . ومن خلال أحد كتب السياسة التي تعود إلى القرن ٥هـ/ ١١م ، نلاحظ أن صاحبه لم يضع شرط الحرية أمام تقلد العبيد مناصب هامة في الدولة[3] ، مما يفيد بإطلاق يد الأمراء والخلفاء في اختيار من يناسبهم في تسيير شؤون الدولة[4] .

---

(١) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٣٥٣ ؛ راجع أيضاً ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢٨٩ ، ومؤلف مجهول ، الحلل . . ، م .س . ، ص١٧٢ .

(٢) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص٤٢٩ . ولم يخل العصر المريني من اغتيالات سياسية ، نفذت بيد العبيد أبرزها مقتل الأمير يوسف بن يعقوب بن عبد الحق سنة ٧٠٦هـ/ ١٣٠٦-١٣٠٧م ، خلال حصار تلمسان على يد خصي يدعى سعادة ، راجع ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٣٨٨ ؛ الوزان ، م .س . ، ٢ :١٨ .

(٣) المرادي ، م .س . ، ص٨٣-٨٤ ، الباب السابع «في صفة الكتاب والأعوان والحجاب» .

(٤) تستوقفنا في هذا الصدد إشارة ابن خلدون إلى شروط تولي الملك لدى الفرس ، إلى جانب الانتماء للبيت الملكي ، والفضل والدين والأدب والسخاء والشجاعة والكرم ، هناك العدل ثم «أن لا يستخدم العبيد فإنهم لا يشيرون بخير ولا مصلحة» ، م .س . ، ١ :٢٩٨ .

ويصور ابن حزم[1] مكانة العبيد في المجتمع الأندلسي في القرن ٥هـ/ ١١م تصويراً بديعاً، من خلال حديثه عن العجب والمعجبين بأنفسهم، في رسالته : «رسالة في مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق والزهد في الرذائل»، حيث خاطب أحدهم عن سر إعجابه المفرط بنفسه وازدرائه الناس «فما وجدت عنده مزيداً على أن قال لي : أنا حر لست عبد أحد، فقلت له : أكثر من تراه يشاركك في هذه الفضيلة، فهم أحرار مثلك إلا قوماً من العبيد هم أطول يداً منك وأمرهم نافذ عليك وعلى كثير من الأحرار، فلم أجد عنده زيادة».

ولعل ما يقصده ابن حزم بطول يد العبيد في المجتمع الأندلسي، توليهم شؤون البلاد والعباد. ذلك أن أهمية المنصب تحدد من يتولاه. وباعتبار أن الرقيق/ الموالي كانوا موضع ثقة رجال السلطة، فقد أسندت إليهم مناصب ريادية. إذ اضطلعوا بمهام القيادة العسكرية والمدنية إلى جانب الحجابة والوزارة وشؤون المال.. وانتشروا في الوظائف المتوسطة والصغيرة التابعة لها انتشاراً كبيراً، تصعب الإحاطة به.

ويكفي أن نشير إلى نموذج واحد يبين الثقة الكبرى التي كان الرقيق يحظى بها لدى رجل الدولة، يتمثل ذلك في عدم إخبار عبد المؤمن بن علي، خلال حملته إلى المغرب الأوسط، باتجاه وجهته. غير أن أحد عبيده لم يضبط نفسه فباح بالسر أمام عبيد آخرين، فكان جزاؤه القتل[2]. كما أن نموذجاً آخر يعبر عن كون ثقة رجال الدولة في عبيدهم أتاحت لهم معرفة خبايا شؤون الدولة. وهو ما استغله الخليفة الموحدي السعيد في حربه ضد بني مرين، من خلال عبد لهم وقع أسيراً لديه[3]. والنماذج كثيرة في هذا السياق...

لم يكن احتلال الرقيق مناصب إدارية في الدولة المغربية - الأندلسية أمراً حادثاً في فترة الدراسة، بل إن الفترات السابقة شهدت تولي العبيد مشاركة رجال السلطة في تدبير شؤون البلاد.

يتحدث ابن حيان[4] عن أبي الفتح نصر الخصي في زمن الأمير الأموي عبد الرحمن بن الحكم، فيذكر عنه أنه كان يتولى شؤون خاصته وداره، كما كان «المشارك لأكبر وزرائه في

(١) رسائل، م.س.، ١ :٣٩٧.
(٢) البيذق، أخبار...، م.س.، ص٧٤.
(٣) ابن عذارى، قسم الموحدين، ص٣٧١.
(٤) م.س.، تحقيق مكي، ص٨.

تصريف ملكه» . وفي عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر تحمل بدر الصقلبي مسؤولية «صاحب السيف» ، وهو ما اعتبره أحد الدارسين منصب وزير ، فقد كان معلماً كبيراً للفروسية وصاحب البريد والمساعد الرئيسي للخليفة[1] . هذا فضلاً عن قيادته حملة عسكرية هامة سنة ٣٠٦هـ/ ٩١٨م في إسبانيا المسيحية[2] . بل إن أبناء بدر ورثوا عن أبيهم مكانته ومناصبه ، فقد أصبح أحدهم رئيس الكتاب وصاحب الشرطة ، وتولى آخر تعليم الفروسية ، بل أصبح حاكم إقليم إشبيلية[3] .

أما في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإن الرقيق تولى تدبير شؤون البلاد إلى جانب رجل الدولة . ويأتي على رأس المناصب التي احتلها الرقيق في هذه الفترة منصب الحجابة . وهو منصب خطير ، لا يمكن أن يسند إلا إلى أهل الثقة ، باعتبار أن مهمة صاحبه تكمن في الإشراف على شؤون البلاط وتنفيذ القرارات الصادرة عن رجل الدولة ، وغير ذلك من المهام[4] .

وتبرز الدولة الموحدية نموذجاً واضحاً لاحتلال الرقيق منصب الحجابة ، إذ باستثناء اثنين فقط ، فإن كل حجاب الخلفاء الموحدين كانوا عبيداً أو موالي . واعتبر هوبكنز توفر المهدي ابن تومرت على خادم أنه حاجب له ، وهو أبو محمد واسنار ، الذي كان أسود البشرة[5] . ويؤكد الباحث نفسه أنه كان عبداً من حيث الأصل ، غير أن الروايات لا تنص على كونه عبداً في الواقع[6] .

واتخذ الخليفة يوسف بن عبد المؤمن مولى خصياً يدعى كافور ، حاجباً له[7] . ولم تقتصر مهمته على الحجابة ، بل إن الخليفة كلفه في إحدى المناسبات بمهمة الإشراف على ضم خزانة أحد علماء مدينة إشبيلية إلى الخزانة العلمية الخليفية[8] . ولا عجب أن أوكل إليه

---

(١) Ch. VERLINDEN, La traite..., Op.cit., p.728 ؛ راجع أيضاً ابن عذارى ، م .س . ، ٢ : ١٥٨ .
(٢) ابن عذارى ، ٢ : ١٧٢-١٧٣ .
(٣) Ch. VERLINDEN, La traite..., Op.cit., p.728
(٤) A. EL ALAOUI, Op.cit., p.247
(٥) م .س . ، ص٥٦ .
(٦) نفس المرجع والصفحة .
(٧) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٣٥٦ .
(٨) نفسه ، ٣٤٨ ؛ EL ALAOUI, Op.cit., p.247

خواص الدولة مهمة نقل جثة الخليفة يوسف من إشبيلية إلى تنمل إذ «بعثوا به في تابوت مع كافور الحاجب مولاه . . إلى تنمل»[(١)] .

أما الخليفة يعقوب المنصور ، فقد ولى في منصب الحجابة ثلاثة موال هم عنبر[(٢)] وفضيل[(٣)] وريحان[(٤)] . وقد استعصى على أحد الدارسين تبين هل كان هؤلاء سوداً أم بيضاً ، باعتبار اقتصار نعتهم في المصادر بالمولى أو الخصي ، مما اعتبره صفة مبهمة[(٥)] . وإن كان قد حسم في أصل ريحان الصقلبي ، اعتماداً على ورود اسمه لدى المراكشي[(٦)] ريحان بينك ، التي رجح أن تكون تعريباً للكلمة الاسبانية blanco[(٧)] . واعتماداً على ابن عذارى نرجح أن يكون عنبر وفضيل من أصل صقلبي أو أوروبي ، باعتبار أنه جعلهما فتيان[(٨)] . وهو ما يخالف ما ذهب إليه باحث آخر الذي اعتبر عنبر وريحان خصيين أسودين ، بل إنه يورد أن أم عنبر كانت جارية سودانية أهديت إلى الخليفة يعقوب المنصور[(٩)] .

وظل ريحان الخصي في منصب الحجابة إلى حين وفاته ، زمن الخليفة محمد الناصر[(١٠)] . ثم خلفه في منصبه خصي آخر يدعى مبشر ، الذي ظل كذلك حتى وفاة محمد الناصر[(١١)] . ويرجح أحد الدارسين أنه كان خصياً أسود[(١٢)] . فقد تولى الحجابة أيضاً لابنه يوسف ، إلى أن خلفه في منصبه خصي آخر يدعى فارح ويكنى أبا السرور[(١٣)] . وأسند الخليفة الرشيد المنصب ذاته إلى عنبر[(١٤)] ، الذي يبدو من نعته بالفتى[(١٥)] أنه كان صقلبياً .

---

(١) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٣٧٧ ؛ EL ALAOUI, Op.cit., p.247

(٢) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٣٨٠ ؛ ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٧٠ .

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٣٨٠ .

(٥) هوبكنز ، م .س . ، ص٥٧ .

(٦) المعجب . . . م .س . ، ص٣١١ و٤٤٣ .

(٧) هوبكنز ، م .س . ، ص٥٧ .

(٨) قسم الموحدين ، ص١٧٠ .

(٩) EL ALAOUI, Op.cit., p.247

(١٠) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٣٨٠ و ٤٤٣ .

(١١) نفسه ، ص٤٤٣ .

(١٢) EL ALAOUI, Op.cit., p.248

(١٣) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص٤٦١ .

(١٤) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٣١٥ .

(١٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

وسواء كان هؤلاء الحجاب موالي سود أو بيض ، فإن احتكارهم منصب الحجابة على امتداد عهود خمسة خلفاء موحدين ، يدل على مكانتهم ، وتوليهم - بنجاح - تدبير شؤون الدولة إلى جانب الخليفة . وهي مرتبة نعتقد أنها كانت الأقرب من بين مراتب الدولة إلى رأس هرمها السياسي .

وإلى جانب الحجابة كمنصب رفيع المستوى ، برز فيه الموالي في المغرب الموحدي ، فإن الفترة السابقة لم تخل من بروز سياسي واضح للرقيق ، من خلال المهام التي أنيطت بهم . ونموذج ذلك ما تورده إحدى الروايات حول تكليف أحد العبيد بسفارة من القضاة والعلماء والمعتمد بن عباد صاحب إشبيلية ، إلى الأمير يوسف بن تاشفين ، في ظل الضغط الإسباني الذي أصبحت الأندلس تعيشه مع ألفونسو السادس . فقد حمل العبد الكتاب إلى الأمير المرابطي «فلما وصله خرج مسرعاً إلى مدينة سبتة»[(١)] . وغير خاف أهمية هذه الرسالة في تحفيز الجواز المرابطي إلى الأندلس .

وفضلاً عن هذه المهام الظرفية التي يصعب حصرها ، لدينا نماذج لرقيق تولى إلى جانب رجل الدولة تسيير شؤون البلاد . وسوف نقتصر على ذكر نموذجين معبرين : الأول يهم دولة بني زيري في إفريقية ، خاصة في نهاية عمرها ؛ حيث تولى الأمير الحسن بن علي الزيري الحكم وعمره ١٢ سنة «فقام بأمره مولاه صندل ثم مولاه موفق»[(٢)] . واستهجن ابن عذارى[(٣)] أمر تولي مولى هو صندل شؤون بلاد إفريقية ، في ظروف حرجة ، فقال «وتكفل بأمر دولته صندل الخادم ، لا لمعرفة ولا سياسة» ، وهو ما يحمل فكرة مسبقة ، فقد كان الحسن بن علي آخر أمراء بني زيري في إفريقية ، و«غلبه النصارى على المهدية وبلاد الساحل كلها»[(٤)] .

أما النموذج الثاني فيهم إمارة غرناطة الزيرية ، حيث وفد على أميرها باديس عبد كان للمعتضد بن عباد صاحب إشبيلية يدعى النابة «واعتنى به جماعة من كبار العبيد ، وطلبوا له من السلطان العطايا ، فأجابهم إلى ذلك تقمناً لسرورهم كي يزيدوا في خدمته ونصيحته»[(٥)] .

---

(١) ابن خلكان ، م .س . ، ٥ : ٢٨ .

(٢) القلقشندي ، م .س . ، ٥ : ١٢١ .

(٣) م .س . ، ١ : ٣٠٨ .

(٤) القلقشندي ، م .س . ، ٥ : ١٢١ .

(٥) ابن بلكين ، م .س . ، ص٤٦ .

وعلت مرتبة النابة ، إلى أن غدا منافساً للوزير اليهودي ابن النغريلة[١] ، لدى الأمير الزيري الذي مال إليه . وربما كان ذلك وراء مصرع الوزير اليهودي[٢] . وتعبر رواية ابن بلكين[٣] عن مكانة هذا العبد ، الذي أصبح في غرناطة «الحاكم دون السلطان» ، مما ألب الناس عليه ، خاصة الوزراء الذين دبروا مقتله[٤] .

وإذا كان العبد النابة قد نافس الوزير اليهودي في دولة بني زيري الغرناطية ، فإن عبداً آخر أصبح وزيراً لإمارة بني حمود الأدارسة ، هو الخادم نجى الصقلبي[٥] . كما أصبح الفتى حاكماً للثغر الأوسط في الأندلس ، في بداية القرن ٥هـ/ ١١م . وعندما تولى المهدي بالله الخلافة عقب مقتل عبد الرحمن شنجول بن المنصور بن أبي عامر ، في ظروف صعبة جداً ، زكاه في منصبه ، فعهد إليه بحكم الثغر كله[٦] . وشجعت ظروف البلاد الأندلسية وتحول الخليفة المهدي عن الصقالبة العامريين إلى صقالبة آخرين[٧] ، ثم مصرعه على أيديهم[٨] ، الفتى واضح على التطلع إلى حكم الأندلس برمتها . غير أن طموحه كان كبيراً ، اصطدم بمعارضة شديدة من البربر[٩] ، الطرف الرئيسي في الصراع الأندلسي آنذاك .

ويعترف ابن بلكين في مذكراته أن ولاية الأعمال لصالح بني زيري في الأندلس كان حكراً على صنهاجة والعبيد[١٠] . بل إن ولاية غرناطة نفسها أسندت إلى لبيب الخصي ، الذي «كان صاحب المدينة . . وثقناه لتربيتنا له»[١١] .

ولم يقتصر الأمر على الأندلس ، بل تعداه إلى العدوة المغربية ، وإن بشكل خافت . دليلنا على ذلك تولي العبيد مناصب إدارية مهمة ، لكنها لم تصل درجة الولاية . . مثال

---

(١) نفسه ، ص٤٧ ، راجع أيضاً إحسان عباس ، مقدمة رسائل ابن حزم : «رسالة في الرد على ابن النغريلة» ، ج٣ ، ص١٤
(٢) إحسان عباس ، مقدمة رسائل ابن حزم ، ٣ : ١٤ .
(٣) م .س . ، ص٦٣ .
(٤) ابن بلكين ، م .س . ، ص٦٣-٦٤ .
(٥) ابن خلدون ، م .س . ، ٤ : ١٨٥ .
(٦) دوزي ، م .س . ، ٢ : ١٦٩ .
(٧) نفسه ، ٢ : ١٧٠ .
(٨) نفسه ، ٢ : ١٧٨ .
(٩) نفسه ، ٢ : ١٨١ .
(١٠) م .س . ، ص١٣٣ .
(١١) نفسه ، ص١٣٤ .

ذلك مملوك يدعى ناصح شغل منصب «صاحب ديوان سبتة»[١] زمن الخليفة الموحدي محمد الناصر .

وتسرب الرقيق أيضاً إلى تدبير الشؤون المالية للدولة المغربية ، وهي مناصب كانت ذات حساسية كبيرة . وإذا كان هوبكنز[٢] ينفي إسناد المرابطين أمور الجباية إلى الرقيق أو الموالي ، كما ورد لدى ابن الأثير[٣] وغيره ، مدعياً أنه لم يكن يخطر ببال هذا المؤرخ أن «الأوروبيين المستخدمين من قبل دولة إسلامية لا يمكن أن يكونوا إلا عبيداً» . وإذا كان قد ناقض قوله السابق وهو يفسر سر استخدام الموالي أو الأجانب جباة للضرائب في الدولة المغربية الوسيطية على أساس أنه انتزاع لعمل الابتزاز من «أيدي أولئك الذين يربطهم بدافع الضرائب نوع من العصبية إلى أيدي أناس تربطهم عصبيتهم المنافسة»[٤] ، فإنه رأي رغم وجاهته ، يبقى في نظرنا متسرعاً . فقد وقفنا على إشارة لا تدع مجالاً للشك في إسناد رجال الدولة أموراً مالية لعبيد نصارى ، وهو ما تكشف عنه النازلة التالية : «الجواب في رجل كان متصرفاً خلال مدة الفتنة وانقراض الدولة السالفة في العبيد النصارى وغيرهم المستولين على عمل الخراج فلما ملك الله تعالى أمير المسلمين فر المذكور على وجهه لما توقعه من المعارضة على عمله»[٥] .

ولعل أهم ما تنبئنا به هذه النازلة أن الفترة قبل المرابطية - في الأندلس - عرفت تولي العبيد النصارى الإشراف على أمور الخراج ، كما تكشف أيضاً عن معارضة المرابطين لذلك ، وإذا كان هذا مما يدعم رأي هوبكنز السالف الذكر ، أي فيما يخص دولة المرابطين ، فإنه لا ينفي بتاتاً إسناد أمور المال إلى الرقيق[٦] .

ويفصح نص لابن عبدون[٧] ينظم شؤون القضاء في إشبيلية عن تسرب الرقيق إلى هذا الميدان . فقد نص على أنه «يجب للقاضي ألا يكون معه من الأعوان في مثل إشبيلية إلا عشرة

(١) التجاني ، م .س . ، ص٣٥٩ .

(٢) م .س . ، ص١١٢ .

(٣) م .س . ، ٩ : ١٩٨ .

(٤) هوبكنز ، م .س . ، ص١١٠ .

(٥) ابن الحاج ، م .س . ، ص٢٥٢ .

(٦) ويعزز ذلك إشارة من خارج فترة البحث إلى خادم تدعى قمر . . زمن السلطان المريني أبي سعيد عثمان «بيدها مفاتيح بيت المال» ، العمري ، م .س . ، ص ١٥١ ، مما يفيد بعدم إقصاء الرقيق عن الشؤو المالية للدولة المغربية الوسيطية بصفة عامة .

(٧) م .س . ، ص٩ .

عدداً ، يكون منهم أربعة سودان برابر ، لحقوق المرابطين وغيرهم من الملثمين ، والباقي أندلسية . .» . وبصرف النظر عن خلفيات مثل هذه الدعوة ، النابعة من نظرة دونية ، تكشف عنها عبارة ألحقها ابن عبدون[١] بنصه السابق ، حول الأعوان الأندلسيين «فهم أوثق وأخوف» ، فإن ما يهمنا منها انتزاع الرقيق الأسود مكاناً له في وظيفة كبيرة هي القضاء ، وربما كانت جرأته وراء ذلك .

خلاصة القول إن حضور الرقيق/ الموالي في الإدارة المغربية الأندلسية خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م كان واضحاً ، يكشف عنه احتلال مناصب قيادية أبرزها الحجابة ، بل احتكارها خلال أوج الدولة الموحدية ، ذات الامتداد المجالي الكبير ، كما يفصح عنه انتشارهم في مناصب خطيرة وحساسة ، مثل ولاية الأعمال وشؤون المال ، مما جعله يساهم في تسيير دواليب الحكم . ولم يكن غريباً أن ينخرط الرقيق في الشؤون الحربية ، ويصل إلى مراتب متقدمة في الجيش المغربي ويقرر مصير مواجهات عسكرية في مناسبات عديدة ، كما سنوضح .

### ج- الرقيق في المؤسسة العسكرية:

سجل أحد الباحثين أن الوظيفة العسكرية للأعداد الكبيرة من العبيد الرجال تبقى علامة بارزة في الحضارة الإسلامية[٢] ، وفسر باحث آخر تشكيل حرس خلافي من العبيد والمماليك والأتراك والخراسانيين والشراكسة وغيرهم ، برغبة السلطة السياسية في ضرب عصبية متطاولة بأخرى[٣] ، إلى جانب الاستفادة طبعاً من خدمات هؤلاء وكفاءتهم الحربية .

وإذا كانت المقولتان معاً تجدان صدى لهما في التوظيف العسكري لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فإننا سنحاول إبراز هذا التوظيف ، حدوده وآفاقه ، وذلك من خلال البحث في المحورين التاليين :

- طبيعة حضور الرقيق في المؤسسة العسكرية .
- تجنيد الرقيق في المواجهات الحربية .

(١) نفس المصدر والصفحة .

(٢) انظر: R. BRUNSCHVIG, Art.cit., p.35.

(٣) هوبكنز ، م .س . ، ص ١١١ .

## ١- طبيعة حضور الرقيق في المؤسسة العسكرية:

رددت الكتابات المتعلقة بالفترة ، موضوع الدراسة ، على اختلافها ، مصطلحين اثنين يشيران إلى الرقيق كفرقة عسكرية في الجيش المغربي ، هما : «الحشم» خاصة في الفترة المرابطية ، و«عبيد المخزن» في الفترة الموحدية .

### أ- الحشم:

عرفت معظم الكيانات السياسية في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فرقة عسكرية عرفت باسم «الحشم»[*] . وإذا كان الأمر لا يرتبط أساساً بالفترة المرابطية التي شاع فيها ، فإنه وجد قبل ذلك في العدوتين المغربية والأندلسية ، كما استمر فيما بعد .

استعمل ابن حيان مصطلح الحشم في عدة مناسبات أندلسية ، بمعان مختلفة : بمعنى فرقة عسكرية[١] ، وبمعنى الجيش[٢] ، وفي المغرب بمعنى جند[٣] ، كما ورد لديه بصيغة الجمع «الأعوان كلها من أحشامه»[٤] ، في زمن الخليفة الأموي عبد الرحمن الناصر .

كما ورد المصطلح في بعض الأدبيات ، فقد ذكر الشاعر ابن قزمان[٥] : «عدني راتب أو عدني حشمي» ، بمعنى عبد أو خاضع . وفي بعض الكتابات المشرقية عن المغرب ، فقد ورد لدى الطرطوشي[٦] ، عن طليطلة في القرن ٥هـ/ ١١م «الجواري والحشم والأجناء» ، ولعل المقصود هنا العبيد الذكور . كما استعمله في مناسبة أخرى «اعلم أرشدك الله أن أكثر الناس حاجة إلى النفقة أكثرهم عيالاً وأتباعاً وحشماً وأصحاباً»[٧] .

وجعل السقطي[٨] مصطلح الحشم مرادفاً للخدم ، وهو يروي حكاية مؤذن بمدينة مراكش «ذلك أن أحد الرؤساء أمر ليلة من الليالي حشمه وخدمه أن يتظاهروا لديه بصحن داره» .

---

(*) تعني حشم :غضب ، وحشم الرجل خاصته الذين يغضبون له من عبيد أو أهل أو جيرة . . فهم عياله وقرابته وخدمته . انظر ابن منظور ، م .س . ، ٢ :٩٢ (مادة حشم) .

(١) م .س . ، ٥ :٥٤ .

(٢) نفسه ، ٥ :١٦٩ .

(٣) نفسه ، ٥ :٣٧٤ .

(٤) نفسه ، ٥ :٤٥٥ .

(٥) م .س . ، ص١٣٨ .

(٦) م .س . ، ص٨٩ .

(٧) نفسه ، ص٢٠٣ .

(٨) م .س . ، ص٧ .

وقرن ابن عبدون استعماله المصطلح في مناسبتين بالعبيد : «الحشم والعبيد»[1] ، وفي مناسبة ثالثة بالأتباع : «الحشم والأتباع»[2] ، مما يفيد بوجود فرق بينهما ، خاصة على مستوى التنظيم .

ويبدو أن مصطلح الحشم لذاته يبقى غامضاً ، يستوجب فهم المقصود به تقصياً كبيراً ، غير أن السياق الذي يرد فيه من شأنه أن يرفع عنه بعض اللبس ويحدد معناه . وهكذا بدا لنا أن مصطلح الحشم عندما يرتبط بالسلطة السياسية ، يأخذ معنى فرقة عسكرية ، وعندما يتعلق بفرد أو أفراد أو المجتمع فإنه يتحول إلى دلالة اجتماعية ، بمعنى الأتباع والخدم والعبيد . وإن كان ذلك لا يحسم دائماً في شأن التداخل الكبير بينهما ، لذلك سنحاول تتبع تطور دلالته منذ ما قبل المرابطين .

شاع مصطلح الحشم في الأندلس تحت حكم بني أمية ، واستخلص أحد الدارسين دلالته حينئذ ، فقال إن المقصود به الجند من خارج الأندلس ، سواء من أوروبا أو من المغرب ، سوداً كانوا أم بيضاً[3] . وسماهم باحث آخر بالمرتزقة ، أي أولئك الذين شاركوا في حملات عسكرية في إسبانيا أو في المغرب[4] . وتولى الإشراف عليه رجل أطلق عليه «صاحب الحشم»[5] . وهو ما يؤكده تصريح أديب يدعى عبدالله بن محمد الكناني الحشمي من أهل بياسة : «أبي كان يقال له صاحب الحشم»[6] . ويورد ابن القوطية المصطلح بمعنى الموالي ، في عهد الحكم بن هشام[7] ، وبمعنى الجند في ثورة الربض[8] ، غير أنه في مناسبة أخرى يميز بين الحشم والجند ، مما يعني أن الحشم يفيد الحرس المقرب من الأمير «تأمر صاحب الحشم ، وتأمر أمراء الأجناد بمثل ذلك»[9] .

---

(١) م .س . ، ص٢٨ .

(٢) نفس المصدر والصفحة .

(٣) هويكنز ، م .س . ، ص١٤٢-١٤٣ .

(٤) انظر : التهامي الراجي الهاشمي ، نظم وإدارة بني أمية بالأندلس من خلال المقتبس لابن حيان ، ص٤٢ ، فصلة من مجلة المناهل ، عدد ٢٩ ، خاص بابن حيان .

(٥) نفس المقال والصفحة .

(٦) أحمد بن محمد السلفي ، أخبار وتراجم أندلسية مستخرجة من معجم السفر للسلفي ، ص٤٦ ، تحقيق إحسان عباس ، ط٢ ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٧٩ .

(٧) م .س . ، ص٦٥ .

(٨) نفسه ، ص٦٩ و١٠٠ .

(٩) نفسه ، ص١٠٩ .

وفي عهد الخليفة الأموي الحكم المستنصر ، ظهر مصطلح الحشم بمعنى العبيد ، كما يفهم من الإشارة التالية «طبقات العبيد الخمسيون والصيديون وأكابر الخمس وفرسان الرياضة وغيرهم من طبقات الحشم»[1] . فقد أوكل أمرهم إلى رجال بارزين في دولته مثل محمد بن قاسم بن طملس الوزير ، وزياد بنْ أفلح صاحب الخيل «الناظرين في الحشم»[2] .

واستعمل المصطلح خارج الأندلس ، في الفترة السابقة عن القرن ٥هـ/ ١١م ، فقد عني به الحرس المقرب من الأمير ، في بورغواطة خلال حكم عبدالله أبي الأنصار الذي «كان يجمع جنده وحشمه في كل عام ويظهر أنه يغزو من حوله فتهاديه القبائل وتستألفه»[3] .

وورد المصطلح في الصراع الخافت الذي أعقب وفاة الأمير الزيري باديس ، سنة ٤٠٦هـ/ ١٠١٥-١٠١٦م ، حيث برز عبيده «ومن انضاف إليهم من سائر الحشم»[4] . وفي إفريقية الزيرية دائماً ، ظهر العبيد تحت اسم الحشم ، بمعنى الحرس والأتباع ، فقد قلد المعز بن باديس رسولاً عباسياً هو أبو الفضل محمد بن عبد الواحد البغدادي الدارمي «تدبير حشمه»[5] . وتحرك الأمير الزيري نفسه متراجعاً أمام الزحف العربي «في أولئك النفر ومن لف لفهم من الأتباع والحشم والأولياء»[6] . كما أنه في سنة ٤١٠هـ/ ١٠١٩م ، وفد على إفريقية زاوي بن زيري الصنهاجي من الأندلس «في أهله وولده وحشمه»[7] .

أما في أندلس القرن ٥هـ/ ١١م ، أي قبل العبور المرابطي ، فإن وجود منصب «خدمة الحشم»[8] ، في خلافة المستظهر بالله عبد الرحمن بن هشام ، في قرطبة ، والذي علق عليه ابن بسام[9] أنه كان ذا فعالية ، يدل على وجود فرقة عسكرية من الرقيق مقربة من السلطة . وهو ما يتأكد مع دخول الوزير جهور بن محمد قرطبة وتوليه أمرها ، حيث «رتب البوابين والحشم على تلك القصور»[10] .

---

(١) ابن حيان ، تحقيق الحجي ، ص١٥٦ .

(٢) نفسه ، ص٤٧ .

(٣) البكري ، م .س . ، ٢ :٨٢٢ .

(٤) ابن عذارى ، ١ :٢٦٧ .

(٥) ابن بسام ، م .س . ، ٧ :٨٩ .

(٦) ابن خلدون ، م .س . ، ٦ :١٨ .

(٧) ابن عذارى ، م .س . ، ١ :٢٦٩ .

(٨) ابن بسام ، م .س . ، ١ :٥١ .

(٩) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(١٠) ابن عميرة الضبي ، م .س . ، ص٢٤ ؛ النويري ، م .س . ، ص١٤٥ .

ويبدو أن التنظيم الذي خضع له الحشم في الأندلس خلال حكم الأمويين ، ظل سارياً بعد زوال دولتهم ، فقد ورثه عنهم سائر دويلات الطوائف . روى ابن بسام[1] خبر دخول ابن عمار قرطبة أسيراً بيد الراضي بن المعتمد بن عباد عن «الوزير أبو عمر الفرضي كاتب حشم المتوكل أنه شهد . . » .

وإلى جانب بطليوس ، عرفت غرناطة الزيرية منصب كاتب الحشم ، فقد ذكر الأمير عبدالله بن بلكين[2] عن «أبي الربيع النصراني وكان فيما مضى كاتب حشم» . وصحب الحشم ، الوالي ابن عمار على مدينة شلب ، من قبل المعتمد بن عباد ، حيث دخلها «في موكب ضخم وجملة عبيد وحشم»[3] . والطريف أن المصطلح ورد أيضاً في مراسلة ألفونسو السادس مخاطباً الأمير عبدالله وقد اشتد عليه ضغط المرابطين «فتخل لنا عنها [غرناطة] وتصير إلى كل ما تحبه مع النجاة بنفسك وحشمك وذخائرك»[4] .

وبانتقالنا إلى الفترة المرابطية ، التي شهدت شيوع مصطلح الحشم على نطاق واسع ، إلى درجة جعلته يرتبط بها دون سواها ، وجعلت أحد الباحثين ينفي ورود اللفظة لدى الموحدين[5] . وهو ما تفنده الروايات التي سنثبتها في حينها .

ترد إشارة غريبة إلى مكونات فرقة الحشم في الجيش المرابطي مع يوسف بن تاشفين ، تقول إن الأمير المرابطي ، في إطار إعادة تنظيم الجيش «ضم من جزولة ولمطة ومصمودة وقبائل زناتة جموعاً كثيرة وسماهم بالحشم»[6] . ولا يفهم من هذه الرواية تشكيل العبيد فرقة عسكرية خاصة ، وربما كان ذلك في بداية التنظيم العسكري المرابطي ، بدليل أن الرواية ذاتها تشير إلى فرقة أخرى ، شكلها يوسف بن تاشفين أيضاً ، ضمت «طائفة أخرى من أعلاجه وأهل داخلته وحاشيته ، فصاروا جموعاً كثيرة وسماهم الداخلين»[7] ، فهل ضمت هذه الفرقة العبيد؟

---

(١) م .س . ، ٣: ٤٢٣ .

(٢) م .س . ، ص٦٦ .

(٣) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص١٦٩ .

(٤) ابن بلكين ، م .س . ، ص١٥٣ .

(٥) هوبكنز ، م .س . ، ص١٤٤ .

(٦) مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص٣٣ ، وهي الرواية التي اعتمدها هوبكنز ، م .س . ، ص١٤٢ .

(٧) انظر : مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص٣٣ .

ويبدو أن الباحثة MEUNIE لم تنتبه إلى هذه الرواية ، فأطلقت اسم الحشم على العبيد السود والبيض الذين اشتراهم يوسف بن تاشفين ، وجعلهم حرساً خاصاً له[١] .

وتطورت دلالة مصطلح الحشم في الدولة المرابطية من فرقة عسكرية لا علاقة لها بالعبيد ، إلى الدلالة عليهم ، خاصة فيما بعد حكم يوسف بن تاشفين . وإذا كان هوبكنز[٢] قد وقف محتاراً إزاء هذا التطور الغريب ، فإن دلالة هذا التحول ، في نظرنا ، تعود إلى دخول المرابطين الأندلس ، ووقوفهم على تنظيمات عسكرية هناك ، موروثة عن العهود السالفة ، كان الحشم فيها يعني العبيد أساساً ، كما بينا سابقاً . مصداق ذلك تعدد الإشارات المصدرية إلى العبيد تحت اسم الحشم في نهاية العصر المرابطي .

وإذا كان من الصعب تتبع هذه الإشارات ، فإننا سنكتفي بإيراد الصريحة منها ، التي تؤكد التأثر المرابطي بالتنظيمات العسكرية الأندلسية .

خاطب أحد القادة المرابطين الأمير عبدالله بن بلكين صاحب غرناطة ، طالباً منه «إخراج من لي فيها من الحشم»[٣] . وما دام الأمر يتعلق بفترة حكم يوسف بن تاشفين ، فإن سياق الرواية يحيل على الأتباع والعبيد .

وتوحي رواية الناصري[٤] ببداية تحول المصطلح من الدلالة على الأتباع والعبيد إلى الدلالة على فرقة عسكرية خاصة تضمهم ، والمناسبة هي تجهيز علي بن يوسف سنة ٥١٦هـ/ ١١٢٢م حملة عسكرية لقتال الموحدين «جهز لقتالهم جيشاً من الحشم والأجناد» . كما وردت الإشارة إلى الحشم ضمن الجيش الذي تصدى لحملة موحدية على أغمات وبلاد هزرجة بقيادة المهدي بن تومرت «فاجتمع على حربه أهل أغمات وهزرجة وخلق كثير من الحشم ولمتونة وغيرهم»[٥] .

---

(١) انظر: J.MEUNIE, Le Maroc saharien des origines au XVIème siècle, T.1, p.411, Librairie: Klincksieck, 1982 . وهو ما ذهب إليه لاجاردير أيضاً : V. LAGARDERE, Op.cit., p.188

(٢) م .س . ، ص١٤٣ .

(٣) ابن بلكين ، م .س . ، ص١٥٦ .

(٤) م .س . ، ٢ : ٩٣ .

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

وساهمت فرقة عسكرية مرابطية في معارك الأندلس في مقدمة الجيش : «لفيف من الحشم»[1] . ولعلها الإشارة نفسها التي يثبتها صاحب الحلل الموشية[2] وابن عذارى[3] ، الذي يتحدث عن ترتيب الجيش المرابطي قبل خوض معركة بقيادة تاشفين بن علي ضد الإسبان ، في محاولة للتصدي لزحفهم على بطليوس وباجة ويابرة ، حيث هزمهم المرابطون سنة ٥٢٨هـ/ ١١٣٤م ، وذلك بقوات تتكون «في القلب مع الأمير تاشفين وجوه المرابطين وأصحاب الطاعات . . وفي الجانبين كفاة الدولة وحماة الدعوة من أبطال الأندلس . . وفي الجناحين من أهل الثغر . . وفي المقدمة مشاهير زناتة ولفيف الحشم» . وإذا كان الأمر يظل غامضاً بالنسبة لمعظم مكونات هذا الجيش ، وللحشم بوجه خاص ، فإننا نشك أن المقصود بهم العبيد . إذ كيف يرمي المرابطون بأهل ثقتهم ، وبمن بذلوا المال لشرائهم وتجنيدهم ، في مقدمة الجيش ، التي عادة ما تتلقى الضربات الأولى . . فالأولى ، إن كان الأمر يهم العبيد ، أن يظلوا محيطين بالأمير المرابطي ، قائد العمليات الحربية . وهو ما سنقف عليه خلال المواجهات العسكرية التي حضرها الرقيق ، وشارك فيها بفعالية كبرى .

ويؤكد ما ذهبنا إليه أن يوسف بن تاشفين ، وقد حملت قواته على الجيش الإسباني في الزلاقة ، أخر العبيد «وتداعى الأجناد والحشم والعبيد للنزال»[4] .

وهكذا تتكرر الإشارات إلى مشاركة الحشم في المواجهات العسكرية المرابطية ، سواء في بلاد المغرب أو الأندلس[5] . ولعل ما يؤكد أن الحشم أصبحت فرقة عسكرية خاصة ، تم تأخير ترتيبها في الجيش المرابطي في نهاية الدولة ، تحصن من كان مع الأمير تاشفين بعد مقتله في حصن «كانوا نحو ثلاثمائة رجل من حشم وحشد وروم»[6] . كما يفصح عن ذلك مقاومة أهل مدينة مكناسة للزحف الموحدي «وكان بمكناسة نحو ثلاثة آلاف فارس من الحشم والروم وغيرهم»[7] .

(١) ابن الخطيب ، أعمال . . . م .س . ، ٣ : ٢٥٨ .

(٢) مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص١٢٢ .

(٣) م .س . ، ٤ : ٨٩ .

(٤) مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص٦١ .

(٥) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ : ٥٧ ، ٦١ ، ٩٤ ، ٩٨ ، ١٠٣ .

(٦) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٢١ .

(٧) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٢٤ .

ويعضد ذلك وجود أسماء قادة مرابطين، انتسبوا إلى الحشم، كفرقة عسكرية من العبيد، مثل عزوز الحشمي[1] وجرور الحشمي، الذي كان ضمن هيئة كبار قواد لمتونة، التي تولت مساعدة الأمير المرابطي بالأندلس أبي الطاهر تميم بن يوسف بن تاشفين[2]. ولعل الأمر يخفي منصباً عسكرياً على غرار منصب صاحب الحشم، الذي عرف في الأندلس الأموية والطائفية، وانتقل إلى التنظيم العسكري المرابطي، بعد الجواز إلى الأندلس والاحتكاك بأهلها.

ورداً على هويكنز[3] الذي ينفي استعمال الموحدين مصطلح الحشم، نورد التطور الذي عرفه هذا المصطلح معهم. فقد ذكر ابن خلدون[4] أن الموحدين «كانوا يسمون لمتونة الحشم». ويقدم البيذق[5] تفسيراً لتسميته ابن تومرت للمرابطين بالحشم «للثامهم كما تفعل النساء المتحشمات»، وفطن محقق الكتاب إلى ذاك فأضاف أن في التسمية قدح وانتقاص، «لأنهم في نظرهم في حكم الحشم أي الخول والعبيد»[6].

وإذا كانت بعض المصادر قد استعملت لفظ حشم، للدلالة على الأتباع والعبيد، كما في إشارة ابن عذارى[7] إلى أسرة الخليفة الموحدي يعقوب المنصور، وكذا في إشارة المقري[8] إلى أمر الخليفة الموحدي يعقوب المنصور «بنقل عيال ابن زهر وأولاده وحشمه وأسبابه إلى تلك الدار»[9]؛ فإن المصطلح ظهر مرة أخرى بدلالة عسكرية، وبعلاقة مع العبيد أيضاً.

وخلال ثورة مرسية يتحدث ابن عبد الملك[10] عن فقيه أندلسي «ألفى طلبة العلم متقلدي السيوف قد صاروا خدماً وحشماً». ألا يعني ذلك استحضاراً للفرقة العسكرية من الرقيق! وقبل انطلاق حملة الخليفة الموحدي الرشيد إلى مدينة سجلماسة «جلس بقبته مع

(1) ابن الخطيب، أعمال...، م.س.، ٣٠: ٢٥١.
(2) حسين مؤنس، الثغر...، م.س.، ص٩.
(3) م.س.، ص١٤٤.
(4) م.س.، ٦: ٢٦٩.
(5) المقتبس، م.س.، ص٢٥.
(6) عبد الوهاب بن منصور، ص٢٤، هـ٢٦.
(7) م.س.، قسم الموحدين، ص٢٣٣.
(8) م.س.، ٢: ٢٤٩.
(9) هي الدار التي بناها له بمراكش شبيهة بداره في إشبيلية.
(10) الذيل والتكملة، م.س.، س٥، ق١، ص١٠١.

خاصته وكل ما يخصه من أثقال وأحمال وحشم وعيال»[1] . ألا يحيل الأمر على حرس من العبيد ، مقرب من الخليفة !

وسواء صح ما ذهبنا إليه ، أو جانب الصواب ، فإن الموحدين استعملوا المصطلح في مناسبات محدودة ، ربما لأنهم استعاضوا عنه بعبارة «خاصة العبيد» . ومن حسن حظنا أن مصدراً واحداً يقدم لنا فكرة عن تطابق تسمية الحشم مع العبيد خلال الفترة الموحدية ، إنه كتاب المعجب . . لعبد الواحد المراكشي .

تحدث المراكشي في مناسبتين عن خاصة العبيد : حين مشاركتهم في التصدي لثورة قرابة المهدي بن تومرت ضد الخليفة عبد المؤمن بن علي ، خلال غيابه عن مراكش ، فقد اجتمع الناس «عليهم من الجند وخاصة العبيد ، فقاتلوهم قتالاً شديداً . ثم إن العبيد غلبوهم على أمرهم»[2] . ثم حين كلف الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المؤمن «كافور الخصي مع جماعة من العبيد الخاصة»[3] بجلب خزانة كتب أحد علماء إشبيلية : أبو الحجاج يوسف المراني[4] . وفي مقابل ذلك لم يتردد المؤلف نفسه ، خلال الحديث عن مراسيم دفن الخليفة محمد الناصر في استعمال عبارة تقابل عبارة خاصة العبيد : «ودفن يوم الخميس ، صلى عليه خاصة الحشم»[5] . كما استعمل العبارة ذاتها وهو يتحدث عن مراسيم صلاة الجمعة عند الموحدين «يخرج الخليفة منهم عند زوال الشمس من خوخة في القبلة ، ويخرج معه خواص حشمه»[6] . ألا تفصح المقابلة بين عبارتي «خاصة العبيد» و«خاصة الحشم» عن معنى واحد !

والخلاصة أن الحشم كفرقة عسكرية ، من العبيد ، قامت بدور كبير في تاريخ الدول المغربية التي تعاقبت على حكم المغرب والأندلس ، وما كان لها أن تقوم بهذا الدور لولا التنظيم المحكم الذي خضعت له ، والعناية الخاصة التي أحيطت بها ، والموقع المتميز في الجيش الذي حظيت به .

---

(١) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٣٢٢ .
(٢) المعجب . . ، م .س . ، ص٣٤١ .
(٣) نفسه ، ص٣٤٨ .
(٤) نفس المصدر والصفحة .
(٥) نفسه ، ص٤٥٩ .
(٦) نفسه ، ص٤٨٥ .

## ب- عبيد المخزن:

يعرف البيذق عبيد المخزن في مناسبتين اثنتين ترجعان إلى زمن المهدي بن تومرت :

- الأولى : عند حديثه عمن شملهم التمييز الموحدي : «عامة عبيد المخزن وفقهم الله ، ولهم من الأفخاذ ثمانية بالرماة ، من ذلك القدم آيقديمن معاً ، بنو يلاززك آيت يلارزك معاً ، لمطة آيلمتين معاً ، كزولة أوكوزولن معاً ، أهل مراكش آيت مراكش معاً ، أوغزافن ، بنو وركلن آيت واركلن معاً»[1] . ويضيف ليفي بروفنسال[2] إلى هذا التعريف « . . من جميع القبائل المذكورة هنا ، والطبالة» .

- الثانية : عند حديثه عن تجنيد ابن تومرت للعبيد : «إن الله تعالى لما أزعج سيدنا المعصوم لغزاة تزاكورت فتحها الله يومئذ . . فأخذنا بها عبيداً . . وكانت ألفتهم مع عبيد أزليم ، فسماهم المعصوم عبيد المخزن»[3] .

وربما نفهم الإشارتين معاً بترجيح أن الثانية تعني عبيداً سوداً وقعوا بيد الموحدين ، فكوّنوا نواة عبيد المخزن[4] ، وتم إلحاق عناصر أخرى ، من لمطة وجزولة وأهل مراكش ، التي يقصد بها عناصر مرابطية[5] ، بهذه النواة ، وأصبح الجميع يحملون اسم «عبيد المخزن»[6] .

وانتقل المصطلح إلى إفريقية الحفصية ، التي ورثت تقاليد الموحدين ، يتحدث العمري عن ركوب الأمير الحفصي أبو بكر بن يحيى بن إبراهيم (٧١٨-٧٤٧هـ/ ١٣١٨-١٣٤٧م) لصلاة العيدين أو السفر ، فيضم لموكبه «عبيد المخزن ، هو اسم لعوام البلد»[7] . ثم يضيف في السياق ذاته «أهل الأسواق المسمين بعبيد المخزن»[8] . ولعل المقصود بذلك فرقة عسكرية ، ربما شكلت حرس الأمير الحفصي ، وليس الصناع المغاربة كما ذهب إلى ذلك أحد الباحثين[9] .

---

(١) المقتبس . . . ، م .س . ، ص٥٧ .

(٢) وثائق لم تنشر عن الموحدين ، نقلاً عن هوبكنز ، م .س . ، ص١٦٩ .

(٣) أخبار . . . ، م .س . ، ص٣٨ .

(٤) تجدر الإشارة إلى وجود فرقة عسكرية فاطمية ، بمصر تعرف بـ«عبيد الشراء» بلغ عدد أفرادها زمن المستنصر ٣٠ ألف شخص ، ناصر خسرو ، م .س . ، ص١٠٠ .

(٥) هوبكنز ، م .س . ، ص١٧٠ .

(٦) نفسه ، ١٤٨ .

(٧) م .س . ، ص٨٨ .

(٨) نفس المصدر والصفحة .

(٩) انظر : عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي . . . ، م .س . ، ص٢١٥ .

وإذا كان المصطلح يغيب عن أصناف الموحدين التي أوردها ابن القطان ، فإن مصادر أخرى استعملته للدلالة على قوة عسكرية شاركت في نشاطات حربية موحدية .

وبخصوص سر إقدام ابن تومرت على تجنيد العبيد السود وبعدهم الأسرى المرابطين في فرقة عسكرية خاصة ، في وقت أقدم فيه المرابطون مع يوسف بن تاشفين على شراء عبيد سود[1] ، نرجح أن الموحدين أمام حاجتهم إلى مثل هذه القوة العسكرية الخاصة ، وأمام عدم تمكنهم من اقتحام أسواق الواحات التي كانت لا تزال تحت السيطرة المرابطية ، وأمام عدم توفرهم على المال الكافي لشراء العبيد ، لجأوا إلى الحرب . وهو ما تعبر عنه إشارة البيذق الثانية ، الآنفة الذكر . فقد قاد ابن تومرت سنة ٥٢٢هـ/ ١١٢٨م حملة في درعة الوسطى (آزليم وتازاكورت) أصابت أسرى من السود[2] .

وتعددت المناسبات التي شهدت حضور «عبيد المخزن» ، فقد كانوا إلى جانب عبد المؤمن خلال عملية اختبار ولاء قبيلة جزولة للموحدين ، التي أسفرت عن مقتل جمع كبير من أفرادها[3] . كما شارك عبيد المخزن في اقتحام الموحدين مدينة مراكش ، عبر فرق ، أسند إلى كل واحدة منها دخول العاصمة المرابطية من باب معين ، «ودخلت صنهاجة وعبيد المخزن من باب الدباغين»[4] . ويدل اجتماعهم مع صنهاجة على استمرار التمييز بينهم .

وخلال مواجهة موحدية مع بني غانية سنة ٦٠٤هـ/ ١٢٠٧-١٢٠٨م ، في موضع قريب من تبسا في إفريقية ، ترد الإشارة إلى رجل من عبيد المخزن ، طعن يحيى بن إسحاق بن غانية برمح في فخذه ، ولم يتمكن منه ، لتدارك أصحابه له[5] .

وسار عبيد المخزن مع الخليفة الموحدي السعيد في حركته إلى تلمسان سنة ٦٤٦هـ/ ١٢٤٨م[6] ، وعندما تخاذل عنه أشياخ عرب الخلط ، في الحركة ذاتها ، الذي كان من نتائجه مقتل الخليفة الموحدي ، ونهب محلته ، تصدى عبيد المخزن لهم عقب رجوعهم

(١) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٢٣ .

(٢) J. MEUNIE, Op.cit., 1:411-412; EL ALAOUI, Op.cit., p.243

(٣) البيذق ، أخبار . . . م .س . ، ص٥٧ .

(٤) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٢٨ ؛ البيذق ، أخبار . . . م .س . ، ص٦٤ ؛ مؤلف مجهول ، الحلل . . . م .س . ، ص١٣٨ .

(٥) الحميري ، م .س . ، ص٣٣٨ .

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٣٨٥ .

إلى العاصمة الموحدية «بالقتل لهم والإعدام وقيل بالسم في الطعام فماتوا في الحين أجمعين ، وكان عددهم سبعين»[١] .

ودافع عبيد المخزن عن مدينة مراكش حين وقفوا بأبوابها ، يدفعون عنها هجومات أبي دبوس الموحدي ، سنة ٦٦٥هـ/ ١٢٦٦م ، المدعوم ببني مرين ، ضد الخليفة الموحدي عمر المرتضى ، التي أسفرت عن اقتحام المدينة ، وفرار الخليفة الموحدي منها[٢] .

ويبدو أن السر في عدم بروز عبيد المخزن في المواجهات العسكرية الموحدية الكبرى ، مثل الأرك وشنترين وغيرهما ، راجع إلى كونهم فرقة عسكرية ، تضم حرس الخليفة ، الذي لم يكن ليغامر بإلقائها في معترك الصراع . . وإن كان هوبكنز[٣] يرجح أنهم شاركوا إلى جانب محمد الناصر في معركة العقاب ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م .

ويمكن الوقوف على مدى إقبال الكيانات السياسية في المغرب والأندلس على تجنيد الرقيق في جيوشها ، من خلال بعض النماذج ، نظراً لوفرة هذه المناسبات من جهة ، ولتداخل ذلك مع موضوع مشاركة الرقيق في المواجهات الحربية ، التي سنعرض لها ، من جهة أخرى .

ففي بلاد المغرب ترد الإشارة إلى أن عبيدالله الفاطمي «اتخذ من العبيد اثني عشر ألف مملوك بين رومي وحبشي»[٤] . وجند الأمير المغراوي زيري بن عطية الغلمان في قواته ، في الفرسان خاصة ، وذلك في صراعه ضد المنصور بن أبي عامر[٥] .

أما في الأندلس العامرية ، فقد أقدم المنصور بن أبي عامر على تجنيد العبيد ، واستفاد من خدماتهم ، كما استفاد منها خلفه وابنه عبد الملك ، الذي يذكر عنه ابن بسام[٦] : «وكانت مما راقت به دولته في الجمال ما تلاحق فيها من غلمان أبيه العامر بين الناشئين في دولة المنصور ، فأثمر غرسهم وأمكن جناهم ، وراقت جملتهم في الفروسية والرماية وبلغوا ألفي غلام» .

(١) نفسه ، ص٤٠٥ .

(٢) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢٦٠ ؛ EL ALAOUI, Op.cit., p.243-244 ؛ هوبكنز ، م .س . ، ص١٤٨ .

(٣) نفسه ، ص١٤٩ .

(٤) ابن الخطيب ، أعمال . . . م .س . ، ٣ : ٥١.

(٥) مجهول ، نبذ تاريخية . . . م .س . ، ص٣١ .

(٦) م .س . ، ٧ : ٨٠-٨١ .

ولم يتردد الأمير الزيري عبدالله بن بلكين، في تجنيد العبيد في قواته، فقد وصفهم بقوله «هؤلاء أمة لا يرون بي بديلاً لإنصافي لهم، ورغد عيشهم معي»[1]. وشكل السودان فرقة من مشاة الجند في قوات زهير الفتى صاحب ألمرية، حتى بلغ عددهم ٥٠٠ نفر[2]. بل إنهم كانوا وراء مصرعه عندما غدروا به في صراعه ضد باديس صاحب غرناطة «انقلبوا مع صنهاجة وكانوا يقاربون خمسمائة»[3]. وسار القاسم بن حمود على نهج معاصريه من ملوك الطوائف، بل إنه «زاد كلف القاسم في اتخاذ السودان، وقودهم على أعمالهم»[4]. واستعمل يحيى بن علي بن حمود السودان في مدينة قرمونة، حيث تولوا حراسة أبوابها والدفاع عنها[5].

ومن بين جماعات الرقيق هاته، برز قادة عسكريون وسياسيون من أمثال : واضح الفتى قائد يحيى بن إسماعيل بن ذي النون، الذي هزم الإسبان الذين هاجموا طليطلة[6]. ثم بشير الفتى قائد جيوش القادر بن ذي النون[7]. ومبشر أحد موالي عبدالله المرتضى، الذي استقل بحكم جزر البليار عن علي بن مجاهد العامري صاحب دانية[8].

أما بالنسبة للمغرب المرابطي، فإنه يستفاد من تولي شخص يدعى جوذر الحشمي قيادة الفرقة العسكرية الرابعة، في جيش يوسف بن تاشفين[9]، الذي جاز به إلى الأندلس سنة ٤٨٤م/ ١٠٩١م، مشاركة الحشم/ العبيد في العمليات الحربية المرابطية الأولى بالأندلس.

وكون المرابطون فرقة عسكرية من الروم، ضمت إلى جانب الأحرار العبيد الذين كانوا يشترون، أسرى الحرب[10]. وبرز اسم قائد هذه الفرقة وهو الربرتير Reverter الذي كان في

(١) ابن بلكين، م. س.، ص١١٩.

(٢) ابن بسام، م. س.، ٢: ٦٥٩.

(٣) ابن عذارى، م. س.، ٣: ١٧١.

(٤) ابن حيان، نقلاً عن ابن بسام، م. س.، ١: ٤٨١.

(٥) ابن الخطيب، أعمال... م. س.، ٢: ١٣٧.

(٦) ابن الكردبوس، م. س.، ص٧٤.

(٧) نفسه، ص٨١.

(٨) نفسه، ص١٢٢.

(٩) مؤلف مجهول، الحلل... م. س.، ص٧٣.

(١٠) هوبكنز، م. س.، ص١٤٥.

الأصل أسيراً[1] ، والذي تولى قيادة المواجهات المرابطية ضد الموحدين[2] .

ويعبر بيت شعري لابن الزقاق[3] عن حضور الرقيق الأسود عسكرياً في الأندلس المرابطية ، فقد قال في ممدوحه :

وبروق الليل في إشراقه

كسيوف بأكف الحبش

والواضح أنه استيحاء من واقع الأحداث .

أما في الفترة الموحدية ، فإضافة إلى الإشارات السابقة حول تجنيد الخلفاء الرقيق في جيوشهم ، يمكن إضافة بروز حرسهم من العبيد في عدة مناسبات ، أبانوا فيها عن مقدرات كبيرة . ومثال ذلك نجاة الخليفة عبد المؤمن بفضلهم من عملية اغتيال دبرها بعض أفراد أسرة المهدي بن تومرت[4] . كما برز العبيد في مرحلة ضعف الدولة - كما عرضنا سابقاً - ونموذج ذلك فرقة كانت للخليفة الموحدي المأمون عرفت باسم «عبيد الدار» ، ولعل المقصود بهم الحرس الخاص . مصداق ذلك حضورهم مع الخليفة نفسه قتل أشياخ الموحدين الذين نكثوا بيعته ؛ وبلغ عددهم «ألف راجل من الجاري عليهم اسم عبيد الدار بحرابهم»[5] .

خلاصة القول وجدت القوى السياسية المغربية خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، في الرقيق خزاناً كبيراً ، زودهم برجال تم تجنيدهم إما حرساً للأمير أو الخليفة ، أو في فرقة عسكرية خاصة أسندت إليها مهمات دقيقة . فقد تعددت المناسبات التي حسم فيها الرقيق نتيجة مواجهة عسكرية ، وحدد بالتالي مسار الدولة التي كانوا في خدمتها ، أو التي خاضوا حرباً ضدها ، وهو ما سنعمل على تأكيده في العنصر التالي .

## ٢- تجنيد الرقيق في المواجهات الحربية:

عرضنا فيما سبق لحضور الرقيق في المواجهات الحربية المتعددة التي عرفها المغرب

---

(١) نفس المرجع والصفحة .

(٢) ابن عذارى ، م .س . ، ٤ :٩٨ وقسم الموحدين ، ص١٨-٢٠ .

(٣) م .س . ، ص١٩٥ .

(٤) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . ، م .س . ، ص٣٤١ ؛ A. EL ALAOUI, Op.cit., p.243

(٥) ابن عبد الملك ، الذيل والتكملة ، س٨ ، ق١ ، ص١٩٢ .

والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بحكم صعوبة الفصل بين تبيان الحضور في المؤسسة العسكرية ، وبين المشاركة في حركاتها . ومع ذلك بقي أن نعرض لمناسبات أخرى برز فيها الرقيق بشكل لافت ، وذلك عبر المستويات الثلاثة التالية :

- نزاعات وحروب محلية شنتها القوى المغربية ضد معارضيها .

- حروب جهوية قادتها الدولة المغربية ضد قوى مغربية أخرى نازعتها السيطرة على جهة ما .

- حروب «جهادية» ، ثغرية ، جندت لها الدولة جميع قدراتها وطاقاتها .

ولدينا إشارة معبرة إلى تحرك الرقيق - بطلب من السلطة السياسية القائمة - كلما دعت الضرورة إلى ذلك . فقد أورد ابن عذاري[1] وصفاً لرقيق الموحدين ، زمن الخليفة يوسف بن عبد المؤمن ، حيث أحدق أفراده بمحلة الخليفة «على عادتهم في سكونهم وهيئاتهم» . وهي إشارة تعبر عن حركية الرقيق في جميع الاتجاهات ، التي سنعرض لها بتركيز :

## أ- نزاعات وحروب محلية:

تتعدد نماذج سعي السلطة السياسية إلى استقطاب الرقيق وتجنيده في صراعاتها المحلية . ففي الأندلس - مثلاً - ساند العبيد علي بن حمود عند إعلان نفسه خليفة ، ثم انقلبوا عليه ، وانضموا إلى عبد الرحمن المرتضى الخليفة الجديد ، ودعموا اقتحامه العاصمة الأموية قرطبة ، غير أنهم تخلوا عنه ، ودبروا مقتله[2] .

وفي مرحلة ضعف الموحدين ، برز الرقيق كأداة وظفها الخلفاء ضد خصومهم . فقد شارك في التصدي لثورة عمر بن وقاريط سنة ٦٣٤هـ/ ١٢٣٦-١٢٣٧م ، الذي هاجم مدينة سلا[3] .

وحضر العبيد الصراع بين الرشيد ويحيى بن الناصر الموحدين ، الذي أسفر عن هزيمة الثاني المدعم بعرب الخلط ، سنة ٦٣٣هـ/ ١٢٣٥-١٢٣٦م[4] . كما حضروا مناسبة مماثلة ،

---

(١) م .س . ، قسم الموحدين ، ص ١٧١ .

(٢) عبد الواحد المراكشي ، المعجب . . . م .س . ، ص ٧٧ .

(٣) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص ٣٤٤-٣٤٥ .

(٤) نفسه ، قسم الموحدين ، ص ٣٣٣ .

إلى جانب الخليفة عمر المرتضى في صراعه ضد أبي دبوس ، الذي اقتحم مدينة مراكش ، ولم يبق للمرتضى «أحد من أجناده إلا نحو عشرة من العبيد وفارس واحد»[1] . ويبدو أن ذلك كان وراء فراره ، وقتله فيما بعد .

إنها نماذج إلى جانب أخرى - عرضنا لها فيما سبق - تثبت حضور الرقيق في مثل هذه المواجهات ، وقيامه بأدوار عسكرية هامة .

**ب- حروب جهوية:**

عرفت بلاد المغرب - خلال مرحلة البحث - حروباً عديدة ، بين القوى السياسية القائمة سواء في الأندلس أو في المغرب ، شارك فيها العبيد بشكل واضح .

ففي إفريقية الزيرية ، استظهر المعز بن باديس بالعبيد عندما لاحظ تقاعس صنهاجة عن حرب زناتة . وتذكر الرواية أنه جند منهم ثلاثين ألف رجل[2] . وحدث ما توقعه الأمير الزيري ، فقد تخلت عنه صنهاجة في معركة حيدران ، التي جمعته بالعرب الزاحفين ، «وثبت العبيد . . فكثر القتل فيهم ، قتل منهم خلق كثير»[3] .

أما في الأندلس ، فتتعدد الأمثلة التي تتعلق باستعمال الرقيق في الحروب الجهوية . فهذا باديس الزيري الغرناطي يشرك السودان في حملته ضد بني دمر ، زمن أميرهم محمد بن نوح[4] . كما تولى عبيد سود الدفاع عن مدينة مالقة ضد هجوم بني عباد ، حيث تحصنوا بقصبتها في انتظار وصول أميرهم باديس الزيري ، فقد «استصرخ السودان المغاربة أميرهم باديس فلباهم»[5] . وانتهى الأمر بهزيمة منكرة للعباديين بقيادة المعتمد ، وتراجعهم عن المدينة[6] . واضطلع العبيد السود بدور مماثل ، حين حاولوا صد هجوم بني برزال وبني عباد على مدينة قرمونة ، لكنهم فشلوا هذه المرة[7] .

---

(١) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٤٣٨ .

(٢) ابن الأثير ، م .س . ، ٨ : ٢٩٦ .

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة ؛ راجع أيضاً إشارات ابن عذارى المتكررة إلى نصرة العبيد للمعز الزيري خلال تصديه للزحف الهلالي ، م .س . ، ١ : ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩٢ .

(٤) ابن عذارى ، ٣ : ٢٦٨-٢٦٩ .

(٥) ابن بسام ، م .س . ، ٣ : ٥٠ .

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة ؛ ابن عذارى ، ٣ : ٢٧٤ .

(٧) ابن عذارى ، ٣ : ١٨٩ .

وفي العهد المرابطي ، لم يكن غريباً أن يقدم يوسف بن تاشفين سنة ٤٦٥هـ/ ١٠٧٢م على تجنيد ألفين (٢٠٠٠) من السود فرساناً[١] . وذلك في خضم مشروعه القائم على تمهيد جميع جهات بلاد المغرب . وهو ما تم له بنجاح كبير .

وظل العبيد في خدمة الدولة المرابطية حتى نهايتها . فقد وردت الإشارة إلى استبسال أحد الفتيان في الدفاع عن أميرها تاشفين حتى مصرعه ، فقد «سقط في النار وصار فحمة»[٢] ، قبيل مصرع الأمير المرابطي نفسه .

وترد مشاركة العبيد في الفترة الموحدية ، في المواجهات ذات الطابع الجهوي ، في عدة مناسبات ، من بينها نجاحهم إلى جانب العناصر المصمودية والعربية في مواجهة الثائر الأندلسي ابن مردنيش سنة ٥٦٠هـ/ ١١٦٥م[٣] . وإذا كان الأمر هنا يتعلق بنصر موحدي ، فإن مثالاً آخر يهم هزيمة موحدية في وقعة عمرة سنة ٥٨٣هـ/ ١١٨٧م ، خلال حركة الخليفة يعقوب المنصور إلى إفريقية[٤] .

ومرة أخرى إنها نماذج لمشاركة الرقيق في قمع الثورات والتصدي لهجومات قوى سياسية أخرى .

## ج- حروب «جهادية» :

يأتي على رأس هذه الحروب نصر الزلاقة عام ٤٧٩هـ/ ١٠٨٦م . فقد استنفر يوسف بن تاشفين العبيد ، الذين تراوحت أعدادهم بين ألف[٥] وأربعة آلاف[٦] ، وذلك في وقت حرج من المعركة «أمر الأمير يوسف العبيد فترجلوا عن الخيل . . ودخلوا المعركة بالمزارق ، لعجز السلاح عن الخيل الدارعة ، فأثرت فيها بالطعن ، وجعلت ترمح بفرسانها»[٧] . وكان ذلك من أقوى أسباب هزيمة الإسبان الشهيرة .

---

(١) نفسه ، ٤: ٢٣ ؛ A. EL ALAOUI, Op.cit., p.243

(٢) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص ٢١ .

(٣) ابن صاحب الصلاة ، م .س . ، ص١٩٩ .

(٤) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص١٨٩ .

(٥) ابن الخطيب ، أعمال . . . م .س . ، ٣: ٢٤٣ .

(٦) ابن خلكان ، م .س . ، ٧: ١١٨ ؛ الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢: ٤٧ .

(٧) ابن الخطيب ، أعمال . . . م .س . ، ٣: ٢٤٣ .

ويبقى عمل بطولي قام به أحد عبيد المرابطين ، وراء تراجع القوات الإسبانية وفرار قائد عملياتها العسكرية ألفونسو السادس . فقد هاجم العبد الملك الاسباني «قبض على عنانه ، وضربه بخنجر في خده هتك درعه ، وشك في خده بعد أن تحوز سرجه»[١] .

وهناك عمل بطولي آخر قام به عبد آخر ، خفف من حدة الهزيمة المرابطية . فقد «طعن أحد العبيد قومس الروم فأخرج الرمح من وراء ظهره»[٢] ، وذلك في أوج اشتداد وطأة الحرب بين تاشفين بن علي بن يوسف والإسبان سنة ٥٢٨هـ/ ١١٣٤م ، فيما يعرف بغزوة البكار Albacar ، شمال قرطبة[٣] . ويبدو أن العبد استخدم كآخر محاولة لتجنيب المرابطين هزيمة ساحقة .

وكان تحرك الاسبان في الأندلس ، مما يرهب الدولة المرابطية فتلجأ إلى قواتها وحماتها ، خاصة العبيد . فقد تناهى إلى الأمير المرابطي علي بن يوسف سنة ٥٢٣هـ/ ١١٢٩م ، عزم ألفونسو الأول المعروف بالمحارب Alfonso El Batallador ، ملك أراغون على مهاجمة الأندلس ، فعمد إلى إجراء مس العبيد السود مباشرة ، فقد «قسط على الرعية سوداناً يغزون في العساكر ، وكان قسط أهل فاس منها ثلاثمائة غلام من سودانهم برزقهم وسلاحهم ونفقاتهم»[٤] .

أما مع الموحدين ، فإن المصادر تسهب في الحديث عن مشاركة العبيد في جميع المواجهات التي جمعتهم بالإسبان ، وفي ذلك تأكيد لاعتماد الدولة الكبير عليهم .

أثنى ابن صاحب الصلاة[٥] على عبيد الخليفة الموحدي يوسف بن عبد المؤمن ، خلال حملته ضد مدينة ويذة سنة ٥٦٧هـ/ ١١٧١-١١٧٢م ؛ فقد شارك إلى جانب القوات الموحدية «العبيد أنجدهم الله وأعزهم» ، وهو ثناء يحجب عنا - دون أدنى شك - دوراً كبيراً قام به هؤلاء في هذه المواجهة .

---

(١) نفس المصدر والجزء والصفحة ؛ راجع الرواية ذاتها لدى ابن خلكان ، م .س . ، ٧ : ١١٨ ؛ مؤلف مجهول ، الحلل . . . ، م .س . ، ص ٦١ .

(٢) ابن عذارى ، ٤ : ٩١ .

(٣) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٤) ابن القطان ، نظم الجمان . . . ، م .س . ، ص ١٥٢ .

(٥) م .س . ، ص ٤٠٣-٤٠٤ .

وعبر العبيد – مع الخليفة الموحدي يوسف– البحر إلى الأندلس سنة ٥٨٠هـ/ ١١٨٤م ، إلى جانب العرب وزناتة والمصامدة وصنهاجة وسائر أصناف الجيش «فلما كمل الناس بالجواز حاز هو في أثرهم في العبيد والدائرة»[(١)] . ولم يكن غريباً أن يحتفظ الخليفة الموحدي بالعبيد إلى جانبه ، باعتبارهم حرسه الخاص ، وهو ما تؤكده تسمية أحد المؤرخين لمكانهم بـ«محلة العبيد»[(٢)] .

ورغم أن العبيد لم ينجحوا في تجنيب الموحدين هزيمة كبرى ، في شنترين ، أودت بحياة الخليفة الموحدي ، فإن الإشارة ترد إلى استبسال الجواري في الدفاع عنه ، في آخر لحظات عمره[(٣)] ، بعد أن حمل الإسبان على الحرس السود وأفنوهم[(٤)] .

وتكرر جواز العبيد مع الخلفاء الموحدين إلى الأندلس . فقد جازوا مع يعقوب المنصور سنة ٥٩١هـ/ ١١٩٥م ، محتلين الموقع نفسه الذي أحلهم إياه سلفه يوسف[(٥)] ، أي حرسه خاص . ورغم أننا لا نملك معلومات عن دورهم في نصر الأرك ، فالأكيد أنهم شاركوا في صنعه بنصيب .

وتترك الروايات السابقة عن معركة الأرك ، وإشارتها إلى العبيد ، الانطباع القوي بأن العبيد شاركوا في جميع تحركات الخليفة الموحدي يعقوب المنصور قبلها . فقد استنفر الخليفة الناس سنة ٥٨٥هـ/ ١١٨٩م ، فاستجابوا له ، وضمنهم العبيد طبعاً ، «وأتت أناس كثيرة من جيش غانية وعمرة الصحاري مبادرين ، فاجتمع له بالحضرة من الأحمر والأسود . . ما ضاق بهم رحيب الفضاء وتكاثر عن العد والإحصاء»[(٦)] .

والواضح أن دور العبيد في خلافة يعقوب المنصور كان بارزاً ، بدليل اعتنائه بهم خلال تحرك موكبه ، فقد انتهى جوازه الأول إلى الأندلس سنة ٥٨٦هـ/ ١١٩٠م ، بالتوقف في إشبيلية ، وهناك استعرض قواته التي برز فيها بشكل لافت ، تعبر عنه عبارات ابن عذارى[(٧)]

---

(١) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢١٣-٢١٤ .

(٢) الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ :١٥٥ .

(٣) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢١٥ .

(٤) A. EL ALAOUI, Op.cit., p.244

(٥) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص٢٢٢ ؛ الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ :١٨٧ .

(٦) ابن عذارى ، م .س . ، قسم الموحدين ، ص٢٠١ .

(٧) نفسه ، قسم الموحدين ، ص٢٠٧ .

التالية : «ركب السودان على النجب البيض بأيديهم الدرق وعلى رؤوسهم طراطير الطيلقان الشديد الحمرة وصدور النجب منظومة بجلاجيل على شكل السفرجل ، فظهر مرأى تحار فيه الأبصار وتذهل الخواطر والأفكار» ، مما يفيد بتعويل الخليفة عليهم في ما يستقبله من حركات .

ومع الخليفة محمد الناصر الموحدي ، ظهر العبيد مرة أخرى ، خارج الفرق العسكرية الخمسة ، خلال جوازه الشهير إلى الأندلس ، فقد جاز معه «من العبيد الذين يمشون بين يديه بالحراب ويدورون حوله ثلاثون ألف عبد»[1] . وهو رقم ينطوي على مبالغة واضحة ، غير أن مقارنته بأعداد المشاركين الآخرين[2] ، يخفف من حدته .

ورغم حرص العبيد على حماية الخليفة الناصر ، كما يفهم من الرواية التالية «دارت العبيد بالقبة من كل ناحية كلهم بالسلاح والعدة . .»[3] ، فإن ذلك لم يمنع من وقوع الهزيمة الشهيرة في العقاب ٦٠٩هـ/ ١٢١٢م .

ولم يقتصر حضور العبيد في المواجهات الحربية الموحدية على المشاركة فيها كمقاتلة أو حرس ، بل أسندت إليهم أعمال أخرى لا تقل أهمية . فقد أوكل يعقوب المنصور إلى العبيد مهمة ردم خندق مدينة قصر أبي دانس ، في غرب الأندلس ، من جهاتها الأربع . . وذلك خلال وجوده هناك سنة ٥٨٧هـ/ ١١٩١م[4] . كما أسند إليهم في الفترة ذاتها مهمة هدم حصن قلماله «فصبحه من الجيش قبائل العبيد سوداء مقفرة كظهر البيد»[5] .

الخلاصة التي لا تحتاج إلى تأكيد ، أن العبيد برزوا بشكل واضح في مختلف الحركات العسكرية التي كانت السلطة السياسية تنظمها ، تصدياً لهجوم أو قمعاً لثورة . فقد آزروا مختلف القوى السياسية التي عملوا في خدمتها ، منذ انطلاق حركتها ، وساهموا في صنع أمجادها وانتصاراتها ، ووقفوا إلى جانبها في أحلك الظروف وأعصبها ، بل إن الهزيمة عندما كانت تحل بالجيوش المغربية ، يكون العبيد أشد أفرادها اكتواء بنارها .

---

(١) ابن أبي زرع ، م .س . ، ص ٢٤٠ ؛ راجع الناصري ، الاستقصا . . ، ٢ :٢٢٣.

(٢) ١٦٠ ألف فارس وراجل من المتطوعة ، ٣٠٠,٠٠٠ من الحشود ، ١٠,٠٠٠ من الأغزاز والرماة ، فضلاً عن المرتزقة والعرب وزناتة . . . راجع ابن أبي زرع ، م .س . ، ص ٢٤٠

(٣) نفسه ، ص ٢٣٩ ؛ راجع أيضاً A. EL ALAOUI, Op.cit., p.244-245

(٤) ابن عذارى ، قسم الموحدين ، ص ٢١٠ .

(٥) نفسه ، قسم الموحدين ، ص ٢١١ .

## المبحث الثاني: الرقيق والوصول إلى السلطة

لم يكن بمقدور الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م الوصول إلى السلطة، وممارستها ممارسة فعلية لولا توفر ظروف خاصة أوصلتهم إلى سدة الحكم. وهي ظروف ارتبطت بغياب سلطة مركزية وما ترتب عنه من اضطرابات وفوضى داخلية، زادت من حدتها وطأة حركة الاسترداد الإسباني وما رافقها من تدخل في الشؤون الداخلية.

وقد فسر بعض الباحثين وصول أفراد من الطبقات الدنيا إلى السلطة في المجتمعات الإسلامية خلال هذه الفترة بهزال الطبقة الوسطى، وانحيازها الواضح إلى النظم العسكرية القائمة، وبالتالي غياب قادتها عن الساحة السياسية[1].

وتقدم الأندلس في نهاية القرن ٤ وبداية ٥ الهجريين/ ١٠-١١م صورة واضحة عن هذا التطور، إذ رغم أن العدوة المغربية كانت تعرف وضعية مماثلة من حيث تفككها السياسي، وتعدد القوى السياسية المتصارعة، فإنها لم تصل إلى مستوى حدة تطور الأوضاع الأندلسية. لذلك برز الرقيق الصقلبي خاصة في أندلس القرن ٥هـ/ ١١م كقوة فاعلة وكطرف أساسي في الصراع حول السلطة.

ويبدو أن المناصب القيادية التي احتلها الرقيق الصقلبي في الأندلس، كانت مؤهلات وبوابات مشرعة، حفزته للانقضاض على السلطة، سواء كانت هذه المناصب عسكرية أو مدنية. فقد تولى مجموعة من القادة الصقالبة أعمال مدن وأقاليم، قادتهم مباشرة إلى الاستظهار بعصبياتهم، والانفراد بالسلطة.

ولم يعدم الرقيق الإمكانيات المادية اللازمة للحفاظ على مكاسبهم، وحماية كياناتهم، فقد توفر لبعضهم المال الكافي. ورد لدى المنصور الزيري مفتخراً بأحوال دولته المادية «لو أن عبداً من عبيدي طلب منه بيوت المال، لوجد ذلك عنده!»[2]. كما أن الرقيق عول في سبيل دعم مواقعه في الأندلس، على العلاقات التي نجح قادته في ربطها مع مختلف القوى السياسية القائمة.

---

(١) انظر في هذا الصدد محمود إسماعيل، سوسيولوجيا الفكر الإسلامي، ج٣، طور الانهيار، القسم الأول، ص ١٧١-١٧٢، ط١، سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٢.

(٢) نفسه، ١ :٢٤٦.

وتعددت النصوص الأدبية التي تصور واقع حال الأندلس ، وقد قامت فيها دويلات صغيرة ، اقتصرت أحياناً على مدينة واحدة أو مجموعة حصون . ويؤشر نص لابن خلدون[1] على هذا التمزق ، من حيث انطلاقته «وافترق الأمر في رؤساء الدولة من العرب والموالي والبربر ، واقتسموا الأندلس ممالك ودولاً» . بمعنى أن وصول الرقيق/ الموالي إلى السلطة ، مر عبر احتلال مواقع متقدمة في رئاسة الدولة . أما ابن بسام[2] ، فقد خص العبيد بعبارات تدل على نجاحهم في استقطاب «بني جلدتهم» ، فقد «انفتح على المسلمين ببلد الأندلس باب شديد في إباقة العبيد ، إذ نزع إليهم كل شريد وطريد ، وكل عاق مشاق» . مما يقدم صورة عن القطاعات التي انضمت إلى الموالي ، مع تسجيل تحفظنا منها ، خاصة نظرة الكتاب إلى مثل هذه الإمارات .

وسينصب اهتمامنا على الكيانات السياسية التي نجح الموالي الصقالبة في إقامتها بالأندلس ، مع التركيز على تلك التي كان لها دور فاعل ومؤثر في الأوضاع العامة هناك ، انطلاقاً من الصورة المتكاملة بين روايتي ابن خلدون وابن بسام الآنفتي الذكر .

انفرد الموالي الصقالبة بالشرق الأندلسي ، وآلت مقاليد الأمور في الجنوب إلى القادة البربر ، وتقاسم الطارئون الجدد وبعض الأسر الأرستقراطية[3] ، باقي جهات الأندلس .

وأول ما يتبادر إلى الذهن لماذا اختار الموالي الصقالبة شرق الأندلس؟ وهل غابوا عن الجهات الأخرى ، خاصة الغرب ، مادام القادة البربر قد انفردوا بالجنوب؟

استقل أحد عبيد الخليفة الأموي الحكم المستنصر بحكم الجهة الغربية من الأندلس ، خاصة مدن بطليوس وشنترين وأشبونة . واستغل هذا العبد - ويدعى سابور - اضطراب الوضع خاصة في العاصمة قرطبة فـ«انتزى على ما كان بيده كما فعل غيره من الثوار»[4] . وآل حكم هذه النواحي بعد وفاة سابور إلى وزير له هو عبدالله بن محمد بن مسلمة «وحصل على ملك غرب الأندلس»[5] .

(١) م .س . ، ٤ :١٨٢ .

(٢) م .س . ، ٥ :١٦ ، وترد العبارة ذاتها لدى ابن عذارى ، ٣ :١٦٠ باعتبار أن مصدرهما واحد هو ابن حيان وكتابه المقتبس .

(٣) ر . دوزي ، م .س . ، ٣ :٧ .

(٤) ابن عذارى ، م .س . ، ٣ :٢٣٦ .

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

مدينة أندلسية أخرى ، تقع في الغرب ، خضعت لحكم عبد من عبيد ابن الأفطس يسمى رانده ، هي مدينة قلمرية ، الذي يبدو أن مفاوضات حاكمها مع النصارى واتفاقه معهم على تسليم المدينة إليهم ، جعل حداً لطموحاته[1] .

وتقوم الإشارتان معاً دليلاً على أن الغرب الأندلسي لم يكن بعيد المنال على الموالي ، وإنما كانت ظروف - وفرها الشرق الأندلسي - وراء اختيارهم له مجالاً لنشاطاتهم السياسية والعسكرية .

يبدو أن سياسة رجال الدولة الأموية تجاه الصقالبة كانت أساساً وراء هذا الاختيار ، ترد الإشارة إلى قيام محمد بن هشام بن عبد الجبار الذي خلع الخليفة هشام المؤيد ، ونصب نفسه مكانه ، بنفي الصقالبة العامريين إلى أطراف الأندلس ، فـ«ملكوها من ذلك الوقت . .[و] خرج منهم كثير إلى شرق الأندلس»[2] . فهل يفهم من ذلك تطور الوضع في الشرق الأندلسي ، نحو الفوضى والاضطراب بوتيرة أسرع من الجهات الأخرى ، فكان ذلك وراء اختيار الصقالبة له؟

وبدخول سليمان بن الحكم العاصمة الأموية قرطبة سنة ٤٠٣هـ/ ١٠١٢-١٠١٣م ، مدعماً بالبربر ، «خاف العبيد العامريون على أنفسهم فهربوا إلى شرق الأندلس»[3] .

لا تدع هذه النصوص - وغيرها - مجالاً للشك أن الشرق الأندلسي كان يقع خارج اهتمام القوى الأندلسية المتصارعة حول السلطة وحول رمزها المجالي : العاصمة قرطبة ، لذلك كان اختيار الصقالبة له خاضعاً لمنطق أنه منطقة ظل .

تتحدد المنطقة الأندلسية الشرقية التي استقل الصقالبة بحكمها ، فيما بين نهر إيرو Ebro شمالاً حتى ثغر ألمرية جنوباً ثم الجزائر الشرقية[4] . وبعيداً عن الأحداث السياسية المرافقة لقيام دويلات صقلبية في شرق الأندلس ، سنحاول - بتركيز كبير - العرض لأبرز هذه الدويلات والمناطق التي آوت العناصر الصقلبية .

---

(١) نفسه ، ٣ :٢٣٨-٢٣٩ .

(٢) نفسه ، ٣ :٧٧ ، ٨٣ .

(٣) نفسه ، ٣ :١١٥ .

(٤) العبادي ، م .س . ، ص١٧ .

## ١- في بلنسية وشاطبة:

استقل بحكم مدينة بلنسية فتى عامري يدعى صدوم[١] ، قبل أن تؤول المدينة إلى عبدين هما مبارك ومظفر[٢] العامريان ، فيما بين ٤٠٧-٤١٢هـ/ ١٠١٦-١٠٢١م[٣] .

ويقدم ابن عذارى ، نقلاً عن ابن حيان معلومات خصبة عن نشاط الفتيين العامريين في بلنسية ، اللذين امتد نفوذهما إلى مدينة أخرى هي شاطبة . ويبدو أن سياستهما في المدينتين قامت على التحكم في مقاليد السلطة بيد من حديد : تتحدث المصادر عن وفرة الجباية في عهدهما ، حيث وصلت إلى ١٢٠ ألف دينار شهرياً : ٧٠ ألفاً من بلنسية ، و٥٠ ألفاً من شاطبة[٤] .

واستقطبت إمارة بلنسية وشاطبة «موالي المسلمين ومن أجناس الصقلب والإفرنج والبشكنس»[٥] ، مما كان أحد أسباب ازدهار الحياة فيها ، فقد نشطت الحركة التجارية بها «فصارت دولتهم أسرى الدول ولحق بهم عريف كل صناعة ورئيس فنفق سوق المتاع لديهم»[٦] . كما أصبحت مدينة بلنسية تنعم بالاستقرار ، فـ«رحل الناس من كل قطر بالأموال إليها ، واستوطنتها طائفة من جالية قرطبة القلقة الاستقرار»[٧] . ويسترسل ابن عذارى في وصف أحوال مدينة بلنسية وتطورها ومظاهر البذخ التي عرفتها[٨] ، ومعاناة عامة أهلها من جور الجباية وعسف الحاكمين العامريين[٩] ، ثم نهاية مبارك وانتفاض الناس بعد موته[١٠] .

وآل حكم مدينة بلنسية بعد مبارك إلى فتى عامري آخر هو لبيب صاحب طرطوشة ، الذي اشترك في حكمها مع مجاهد العامري ، إلى أن انفرد بها مجاهد ، ثم انتفض عليه

---

(١) مجهول ، فتح الأندلس . . . م .س . ، ص١١٩ .
(٢) ابن بسام ، م .س . ، ٥ : ١٦ .
(٣) العبادي ، م .س . ، ص٢١ .
(٤) ابن عذارى ، ٣ : ١٦٠ .
(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .
(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .
(٧) نفس المصدر والجزء والصفحة .
(٨) نفسه ، ٣ : ١٦١-١٦٢ .
(٩) نفسه ، ٣ : ١٦٢ .
(١٠) نفسه ، ٣ : ١٦٣ .

العبيد وبايعوا المنصور عبد العزيز بن عبد الرحمن الناصر بن أبي عامر[١] ، الذي تولى حكمها ، وآلت بعد وفاته إلى ابنه عبد الملك[٢] .

ويتوقف ابن عذارى عند فترة حكم لبيب الصقلبي مدينة بلنسية ، فيعرض لاضطراب أحوالها ، مما جعله يستصرخ النصارى ، الذين استجابوا له ، مما زاد في كراهية أهلها له ، فوثبوا عليه ، واستنجدوا بابن هود فلبى نداءهم . . قبل أن يتطور الأمر لصالح عبد العزيز بن أبي عامر[٣] ، السالف الذكر .

هكذا تقدم إمارة بلنسية وشاطبة تحت حكم الفتيان الصقالبة نموذجاً مختصراً للوضع العام الذي آلت إليه الأندلس ، من انقلابات ودسائس وانتفاضات . . وطموحات شخصية .

## ٢- في طرطوشة:

استقل بحكم مدينة طرطوشة فتى عامري يدعى لبيب ، استطاع أن يضبط أمورها إلى حين وفاته ، حيث ورثها عنه فتى عامري آخر يدعى مقاتل ، الذي واصل مساعي سلفه ، في القيام بدورها في الحياة السياسية الأندلسية ، فقد «كان عنده من العمال والكتاب ما لم يكن عند غيره في وقته ممن هو أكبر ملكاً منه»[٤] . وعند وفاته استولى أحمد بن سليمان بن هود الجذامي عليها[٥] .

وقد عمّر الحكم الصقلبي في المدينة مدة طويلة نسبياً فيما بين ٤٢٧-٤٥٣هـ/ ١٠٣٥-١٠٦١م ، إذ يضيف أحد الدارسين إلى حاكميها لبيب ومقاتل فتى عامرياً آخر يدعى يعلى[٦] .

## ٣- في المرية:

تولى حكم مدينة ألمرية خيران الصقلبي منذ سنة ٤٠٣هـ/ ١٠١٢م ، وخلفه في حكمها

---

(١) مجهول ، فتح الأندلس ، م .س . ، ص١١٩ .

(٢) ابن عذارى ، ٣ :٣٠٢-٣٠٣ .

(٣) نفسه ، ٣ :١٦٤ .

(٤) نفسه ، ٣ :٢٢٤ .

(٥) نفس المصدر والجزء والصفحة .

(٦) العبادي ، م .س . ، ص١٩ .

الفتى زهير، فيما بين ٤١٩-٤٢٩هـ/ ١٠٢٨-١٠٣٨م، وبعد وفاته ضمها إليه عبد العزيز ابن أبي عامر صاحب بلنسية[١].

وعرفت المدينة تطورات كبرى في عهد خيران، أعرض بعض المؤرخين عنها «أعرضنا عن ذكرها لما شرطناه من الاختصار»[٢]. فقد دخلت المدينة معترك الصراع السياسي في الأندلس، حين تحالف خيران مع علي بن محمود، بهدف الاستيلاء على قرطبة، وهو ما تم سنة ٤٠٧-١٠١٦م، وأسفر عن مقتل سليمان بن الحكم الأموي[٣].

ولم يستمر الود طويلاً بين خيران ومن ورائه الصقالبة، وبين علي بن حمود، فقد انقلب الفتى الصقلبي عليه، وبدأ يحيك الدسائس ضده[٤].

وبعد مغامرة سياسية لخيران اتجاه قرطبة والخليفة الأموي الجديد عبد الرحمن الرابع الملقب بالمرتضى، انقلب عليه ودبر مقتله، غير أن ذلك حرمه من لمّ شمل الصقالبة تحت إمرته، فسارع إلى محالفة بني حمود من جديد[٥].

واستفاد خيران من المصالحة مع القاسم بن علي بن حمود، فقد أصبح زهير صاحبه وأمير مرسية، صاحب إقطاعات كبيرة في جيان وقلعة رباح وبياسة[٦].

وأقحم خيران نفسه، مرة أخرى، في صراع داخلي عرفته الإمارة الحمودية، فحالف الثائر بها يحيى ابن أخ القاسم، وتحالفا من أجل الزحف نحو قرطبة[٧].

وظهر خيران من جديد إلى جانب مجاهد العامري صاحب دانية، حين عرضا معاً على أهل قرطبة مساعدتهم في الثورة التي اندلعت سنة ٤١٧هـ/ ١٠٢٦م. ودخل خيران ومجاهد العاصمة الأموية، غير أن خلافاً نشأ بينهما دفع بخيران إلى الانسحاب والعودة إلى ألمرية في السنة ذاتها[٨].

---

(١) نفسه، ص١٨-١٩.

(٢) ابن عذارى، ٣: ١٦٦.

(٣) دوزي، م. س.، ٢: ١٩١-١٩٢.

(٤) نفسه، ٢: ١٩٤.

(٥) نفسه، ٢: ١٩٦-١٩٧.

(٦) نفسه، ٢: ١٩٧.

(٧) نفسه، ٢: ١٩٨.

(٨) نفسه، ٢: ٢١٦ - ٢١٧.

وفي عهد زهير الفتى ، دخلت إمارة ألمرية في صراع مع بني زيري في غرناطة ، انتهى بمقتله[1] . وهو ما يفسر عبارات الازدراء التي نعت بها ابن بلكين الأمير العامري «زهير الخصي . . كان قد جمع كل خصي بالأندلس واحتفل فبالغ»[2] .

وأمام اضطراب الوضع بألمرية ، كاتب أهلها عبد العزيز بن أبي عامر صاحب بلنسية فاستجاب لهم ، وضمها إلى إمارته ، وعين عليها صهره معن بن صمادح التجيبي[3] .

وهكذا تقدم إمارة ألمرية ، خاصة تحت حكم خيران ، نموذجاً لقوة سياسية صغيرة ذات طموحات كبرى وتحالفات أجهزت عليها .

## ٤- في دانية:

استقل القائد الصقلبي الشهير مجاهد العامري بمدينة دانية سنة ٤٠٠هـ/ ١٠١٠م ، وأضاف إليها ٤٠٥هـ/ ١٠١٤م الجزائر الشرقية الثلاث ، وانتهت الإمارة سنة ٤٦٩هـ/ ١٠٧٦م ، عندما ضمت دانية إلى بني هود[4] .

وأفاض ابن عذارى[5] في الحديث عن شخصية مجاهد العامري منذ أن ولاه المنصور ابن أبي عامر على جزر البليار الثلاث ، فقد وصفه بكونه «ذا نباهة ورياسة زاد على نظرائه من ملوك طوائف الأندلس بـ . .العلم والمعرفة والأدب . . من أهل الشجاعة والتدبير والسياسة» .

ونجح مجاهد العامري في حماية ممتلكاته في الجزر الثلاث ودانية ، بل إنه قاد ، انطلاقاً منها ، حملات عسكرية شهيرة ، خاصة نحو جزيرة سردانية[6] .

وذاع صيت دانية في عهد مجاهد ، وأصبحت قبلة العلماء والأدباء من المغرب والمشرق ، لما شاع عن أميرها الصقلبي من حب للمعرفة وتشجيع العلم والأدب ، ولما أغدق

(١) ابن عذارى ، ٣ :١٦٧ .

(٢) م .س . ، ص٣٤ .

(٣) ابن عذارى ، ٣ :١٦٧ .

(٤) العبادي ، م .س . ، ص٢٤-٢٦ .

(٥) م .س . ، ٣ :١٥٥ .

(٦) نفس المصدر والجزء والصفحة .

عليهم من صلات[1] . وأثنى ابن حيان[2] على ثقافة مجاهد : «حتى صار في المعرفة نسيج وحده ، وجمع من دفاتر العلوم خزائن جمة» .

ويمكن أن نضيف إلى هذه الإمارات الصقلبية الأربع ، مدناً أخرى انفرد بحكمها الصقالبة ، مثل شقورة التي استقل بها فتيان هما إبراهيم وعبد الجبار ، ابنا سهيل ، وهو عبد من سبي سردانية ، غير أنهما لم ينجحا في ذلك «فجعلا يساومان بها الرؤساء المحيطين بهما ، حتى وصلت إشارتهما إلى المؤتمن بن هود»[3] . ثم شاطبة التي استقل بها فتى عامري يدعى نبيل[4] . ثم جزر البليار التي انتزعها مبشر أحد موالي عبدالله المرتضى من علي بن مجاهد صاحب دانية[5] .

لا ندعي بتاتاً ، في نهاية هذا المبحث ، أننا أحطنا إحاطة شاملة بموضوع وصول الرقيق/ الموالي إلى السلطة ، ليس لصعوبة ما يكتنف البحث في هذه الظرفية الغامضة فحسب ، بل أيضاً لأن هدفنا كان هو تقديم نماذج لنجاح الرقيق في تدبير شؤون إمارات ونواحي آلت إليهم ؛ وهو ما أمدتنا به النماذج الأربعة التي اعتمدناها : فقد وقفنا على ملامح لتطورها السياسي خاصة ، ونجاحها في ربط علاقات وتحالفات مع القوى السياسية الأخرى ، وتسخير كل ذلك لصالحها ، بل إننا وقفنا على نموذج استقطب رجال الفكر من المغرب والمشرق ، في الوقت نفسه الذي قاد حاكمه عمليات عسكرية جريئة ضد السواحل الأوروبية ، أزعجت أهلها . . .

وقد كان ضرورياً أن نمر من هذا المبحث ، ولو بصورة مركزة جداً ، للوصول إلى المبحث الثالث المتعلق بانتقال الرقيق من مؤازرة السلطة إلى معارضتها .

## المبحث الثالث: الرقيق في معارضة السلطة

يرتبط ظهور الرقيق ضمن حركات المعارضة للسلطة السياسية القائمة بمؤشرات ثلاثة ، لا يمكن عزلها عنه :

---

(١) نفسه ، ٣ :١٥٦ .
(٢) نقلاً عن ابن عذاري ، ٣ :١٥٦ .
(٣) ابن الأبار ، الحلة . . ، م .س . ، ٢ :١٤٩ .
(٤) مجهول ، فتح الأندلس ، م .س . ، ص١١٩ .
(٥) ابن الكردبوس ، م .س . ، ص١٢٢ .

- المؤشر الأول : هو الفوضى والانتقال السياسي اللذين عرفتهما بلاد المغرب خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م في فترات متقطعة .

- المؤشر الثاني : هو الثقل السياسي والعددي الذي توفر للرقيق ، فلم تجد حركات المعارضة بدأ من استقطابه لأجله ، واستغلاله في الثورة ضد السلطة القائمة .

- المؤشر الثالث : هو سعي الرقيق نفسه إلى الثورة احتجاجاً على ممارسات فرضت عليه ، أو تذمراً من سياسة نهجت ضده .

وقد حددت هذه المؤشرات خطة بحث موضوع الرقيق في معارضة السلطة . فقد اعتمدنا المؤشرين الأول والثاني في العنصر الأول الذي اخترنا له العنوان التالي : الرقيق ودعم حركات المعارضة ، واعتمدنا المؤشر الثالث في العنصر الثاني الذي عنوناه : «ثورات» الرقيق .

## ١- الرقيق ودعم حركات المعارضة:

يفترض البحث في ظروف ارتماء الرقيق في أحضان المعارضة ، استجابة منه لندائها بالانضمام إليها ، معرفة وضعية الرقيق التي تغريه بالاستجابة وتحفزه ، خاصة خلال مرحلة الانتقال السياسي من دولة إلى أخرى ، وما يصحب ذلك من فوضى واضطراب ينعكسان سلباً على حياة الرقيق .

وأمام صعوبة تشخيص وضعية الرقيق خلال الأزمات السياسية خاصة ، نرى أن هناك مظاهر تبرز إلى حد كبير حركية الرقيق بشكل لافت للانتباه ، مثل وفرة السبي وتحرر الرقيق من القيود المجتمعية التي تنظمه ، سواء في الدور أو البلاطات أو المزارع ، وأخيراً شيوع ظاهرة استرقاق الأحرار .

### أ- وفرة السبي:

لسنا في حاجة إلى تأكيد ما انتهينا إليه في فصل سابق[1] ، حول وفرة السبي في بلاد المغرب خلال فترة الدراسة ، لتعدد جبهات القتال التي كانت تضخ باستمرار أعداداً وفيرة من

---

(١) راجع الفصل الثاني من القسم الأول من الأطروحة «روافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م» .

السبي خاصة من النساء والأطفال ، غير أن توظيف بعض الإشارات المصدرية في هذا السياق من شأنه أن يستحضر بعض المعالم البارزة في فترات تحول الأحرار إلى عبيد . وسوف نقصر اهتمامنا على الصراع المرابطي - الموحدي خلال مرحلة الانتقال السياسي .

خلال تحرك موحدي سنة ٥٢٤هـ/ ١١٣٠م ، قبل وفاة المهدي بن تومرت ، نحو مدينة أغمات ، أسفرت المواجهة عن قتل عدد كبير من السودان بها ، يفوق كل تقدير ، حسب رواية ابن عذارى[1] ، فقد قتل الموحدون «في يوم واحد نحو ثلاثة آلاف أكثرهم سودان» . وهي إشارة تنبئ بوجود أعداد هائلة من السودان في المنطقة لا شك أن مصدرها سبي سابق .

وقريباً من أغمات ، في منطقة سوس ، قاد الموحدون حملة عسكرية سنة ٥٢٩هـ/ ١١٣٤م ، أصابت سبياً وفيراً وغنائم هامة ، « فقتلوهم وغنموا أموالهم بقراً وغنماً ودواب وعبيداً وسبوا ذراريهم وأهاليهم»[2] .

وغير بعيد عن هذه الجهة ، غنم الموحدون في مواجهتهم للمرابطين في منطقة حاحا «السلاح وأعمال الثياب والنبال والمحلات والبغال والعبيد والحيوان»[3] .

وعقب دخول الموحدين مدينة مراكش سنة ٥٤١هـ/ ١١٤٧م وإعلان سقوط دولة المرابطين ، امتلأت أيدي الناس بالغنائم والسبي ، واستفادت الدولة الموحدية من ذلك أيضاً ، فقد «أرسل الأمناء إلى المدينة . . وكان السبي يضمون للمخزن . . ما كان من الحلي والقش والسلاح ، وما كهان بالمدينة كلها رفع للمخزن ، وابتيع النساء ، ورجع كل شيء إلى المخزن»[4] .

واستمرت حملات الموحدين ، بعد اقتحام مدينة مراكش ، في بلاد المغرب[5] وفي الأندلس . فقد دخل الموحدون مدينة مالقة ، سنة ٥٤٧هـ/ ١١٥٢م . وكان مصير أهل حاكمها أن «بيع بناته وأهله ، وتسرى بعضهن جلة من أهل الدولة»[6] . وهو المصير الذي

(١) م .س . ، ٤ :٨٤ .

(٢) ابن القطان ، نظم الجمان . . . م .س . ، ص٢٣٨ .

(٣) نفسه ، ص٢٦٤ .

(٤) البيذق ، أخبار . . . م .س . ، ص٦٦ .

(٥) نفسه ، ص٦٩ .

(٦) ابن الخطيب ، أعمال . . . م .س . ، ٢ :٢٥٥ .

لقيه أهل مدينة لبلة ، التي شهد فتحها سنة ٥٤٩هـ/ ١١٥٤م ، مذبحة رهيبة راح ضحيتها حوالي ١٢ ألف شخص «بيعت نساؤهم وأبناؤهم وأمتعتهم وأسلابهم»[١] .

إنها نماذج فقط ، تظهر مصدراً مهماً للسبي في مرحلة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين . ويبدو أن من النتائج المباشرة لهذه الوفرة انخفاض أسعار الرقيق بشكل مهول . ولدينا إشارة تنصح المقبل على شراء الرقيق بتربص أوقات غلاء الأسعار عامة ، الذي يواكبه انخفاض أسعار الرقيق ، والإشارة للدمشقي[٢] ، يقول فيها «ويشتري ما تدعو إليه حاجته من الرقيق والكراع في وقت الغلاء ونفاق الأقوات» ، مثله في ذلك مثل الدور والفنادق ، لكن بخلاف السلاح[٣] .

وتقدم الشهادة التالية دليلاً على صحة ما نصح به الدمشقي ، فقد ذكر ابن دحية[٤] ، في أسلوب أدبي ، عن دخول الموحدين مراكش «بيعت الحرة الجميلة بدجاجة ، حتى تعلم أن ليس لهم بها من حاجة» .

وبذلك يكون السبي الوفير من مظاهر مرحلة الانتقال السياسي ، وفي الوقت نفسه سنداً بشرياً مهماً للحركات المنتزية خلالها .

**ب- السلب والنهب:**

من الطبيعي أن تعرف فترات الفوضى والاضطراب انتشار عمليات السلب والنهب على نطاق واسع ، وذلك لغياب مراقبة السلطة . وما يهمنا من ذلك بعض الممارسات التي تصدر عن الرقيق أيضاً خلالها .

ففي الأندلس نتوفر على شهادات عن اغتنام الرقيق فرصة الاضطراب للقيام بعمليات نهب ، يذكر ابن عذارى[٥] عن دخول سليمان بن الحكم الأموي مدينة قرطبة ، وما رافقه من فوضى أقدم خلالها عبيد على «نهب دور من أرباض قرطبة» .

(١) الناصري ، الاستقصا . . . م .س . ، ٢ : ١٢٥ .
(٢) م .س . ، ص ٦١ .
(٣) نفس المصدر والصفحة .
(٤) م .س . ، ص ٢٧ .
(٥) م .س . ، ٣ : ٩٠ .

كما أن العبيد تلقفوا إطلاق القائد الإسباني الكمبيطور ، نساء وأطفال مدينة بلنسية ، عند اشتداد الضغط المرابطي عليها ، فقد «وقعن إلى أيدي السودان وخدمة الدواب والسفلة من الباعة فغلبوا عليهن وفسقوا بهن»[1] وهو مظهر آخر من مظاهر الفوضى .

ويفهم من دعوة ابن عبدون[2] إلى تشديد المراقبة في المراسي الأندلسية على العبيد ، محاولته إصلاح فساد قائم ، إذ يذكر «يجب أن يحد للمعدين في المراسي أن لا يجوزوا أسود أو خادماً بربرياً ممن يعرف أن لهم تعدياً على أموال الناس» . ويبدو أن الأندلس عرفت هذه الظاهرة على نطاق واسع ، مصداق ذلك إشارة ابن عبدون[3] في نهاية رسالته إلى أنه جمع فيها من «منافع المسلمين وإصلاح شأنهم ما قدرنا عليه ، وما كانوا في هذا العصر محتاجين إليه» .

أما في العدوة المغربية ، فإن الظاهرة كانت شائعة أيضاً . يتحدث الناصري[4] عما عرفته مدينة فاس خلال فترة الانتقال من زناتة إلى المرابطين ، من ممارسات كان أبطالها سفهاء وعبيد ، كانوا «يصعدون على قنة[*] جبل العرض ، فينظرون إلى الدور التي بالمدينة ، فإذا رأوا داراً بها دخان قصدوها وأخذوا ما وجدوا بها من طعام وغيره . .» .

وفي الطريق بين مدينتي سلا ومراكش ، تعرض ابن تومرت وأصحابه لعملية سرقة شملت دابة لهم «سرقها عبيد يقال لهم أولاد تبرزوفت»[5] .

وتعرض تاجر فاسي انتقل إلى مراكش للعمل دلالاً بقيساريتها بعد إفلاس تجارته ، لعملية سرقة ، في ظاهر المدينة ، حين خرج لاستقبال أهله ، حيث اعترضه «عبيد فنزعوا مني الفرس وسلبوني أثوابي وفروا»[6] . ويفهم من رواية أحداث هذه العملية أن العبيد كانت لهم دار معروفة في مراكش ، توسط أحدهم للدلال الفاسي ، فتردد عليهم واسترد منهم ما

---

(١) نفسه ، ٤ :٣٥ .

(٢) م .س . ، ص٥٦ .

(٣) نفسه ، ص٦١ .

(٤) الاستقصا . . . م .س . ، ١ :٢٢٥ .

(*) ورد في لسان العرب « القنة : الجبل الصغير . . وقنة كل شيء :أعلاه . .وقنة الجبل وقلته :أعلاه» . م .س . ، م٥ ، ص٣٣٢ (مادة قنن) .

(٥) البيذق ،أخبار . . . م .س . ، ص٢٦ .

(٦) ابن الزيات التادلي ، م .س . ، ص٣٩٣ .

سرقوه منه[١] . غير أن الرواية تنتهي دون أن نعرف شيئاً عن العبيد ونشاطاتهم وسطوتهم في العاصمة الموحدية .

ومرة أخرى نحن أمام نماذج واضحة لتحرر العبيد من القيود الاجتماعية ، واقترافهم أعمال وممارسات ، ربما لم يكن ليقوموا بها في ظروف آمنة مستقرة .

### ج- استرقاق الأحرار:

عرفت بلاد المغرب والأندلس ظاهرة استرقاق الأحرار كنتيجة طبيعية لسيادة الفوضى وعموم الاضطراب . ويبدو هذا التلازم واضحاً سواء في مرحلة الانتقال السياسي أو خلال حركات الثورة والتمرد . فقد ورد في فتوى أبي عبدالله بن عتاب القرطبي (القرن ٥هـ/ ١١م) ما يقيم الدليل على ازدهار سوق النخاسة آنئذ . فقد سجل «كثر بيع الأحرار في فتنة ابن حفصون»[٢] .

وفي الأندلس - في نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م - أفتى شيخ فقهاء وقته أبو عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلي المعروف بابن المكوى ، في نازلة تتعلق بـ«رجلين رفعا إليه من العامة ، أحدهما يدعي رق الآخر»[٣] . كما طرحت على الفقيه نفسه قضية «مملوكة عقد عليها النكاح بحكم الإجبار على أنها مملوكة للعاقد ، ثم ثبت الآن أنها حرة الأصل»[٤] . وليس غريباً أن ترد مثل هذه القضايا في أندلس نهاية القرن ٤هـ/ ١٠م ، الذي شهد احتضار الخلافة الأموية وغياب سلطة مركزية . . .

ويكشف سجل توقير مؤرخ برمضان سنة ٤٤٩هـ/ ١٠٥٧م ، عن وجود ظاهرة استرقاق الأحرار في الأندلس خلال حكم الطوائف . فقد صدر هذا السجل عن بلكين بن باديس الزيري للقاضي محمد بن الحسن الجذامي النباهي قاضي مالقة ، ينص في إحدى فقراته «أن يجري في قرابته وخوله وحاشيته وعامري ضياعه على المحافظة والبر والحرية»[٥] .

(١) نفسه ، ص٣٩٣-٣٩٤ ، راجع محاولة عبد سرقة صوفي ، نفسه ، ص٣٦١ .
(٢) الونشريسي ، م .س . ، ٩ : ٢٢٠ .
(٣) القاضي عياض ، ترتيب المدارك . . . م .س . ، ٧ : ١٣٣ .
(٤) الونشريسي ، م .س . ، ٣ : ٣٤٧ .
(٥) النباهي ، م .س . ، ص٩٢ .

وواضح أن النص على الحرية يستحضر نقيضها الذي شاع في الفترة ، ويفصح عن وجود دليل مادي يعترف بالحرية ، إذا ما احتيج إليه في حال الاسترقاق .

وفي إشبيلية ، في نهاية حكم بني عباد وبداية الحكم المرابطي ، عندما هاجم الجيش المرابطي المدينة واعتقل أميرها المعتمد بن عباد ، افتقدت ابنته بثينة مدة طويلة «وكان أحد تجار إشبيلية اشتراها على أنها جارية سرية ووهبها لابنه»[1] . وإذا كان هذا حال أميرة ، فما هو حال العامة؟ !

وناقشت إحدى فتاوى الفترة ، حيثيات الكشف عن حرية شخص ما ، والضوابط الشرعية التي تخضع لها ، حيث يستدعي الأمر إحالة القضية على القاضي ، ويبدو من خلال تناول عدة فقهاء لهذه المسألة ، من أمثال أحمد بن مغيث وابن الحاج ، وابن رشد وابن حمدين[2] ، عن شيوع الظاهرة وسعي القضاة والمفتين إلى التصدي لها .

ويبدو أن توقيت طرح النازلة ومكانها : محرم سنة ٥١٢هـ/ ١١١٨م بقرطبة ، يحمل خلفية فترة مضطربة عرفتها الأندلس ، كما أن طلب مبتاع الجارية ضامناً من البائع «إن ثبتت الحرية يوماً ما»[3] ، يطرح شيوع استرقاق الحر وخفاء حريته .

ولعل هذا ما يستفاد أيضاً من نازلتين لابن سهل حول يهودي ادعى أن غلامه مملوك له ، وغلام يقوم إنه حر من حرين ، ويقوم بخدمة اليهودي فقط[4] . وهو ما تطرحه أيضاً نازلة عرضت على الفقيه المازري (توفي سنة ٥٣٦هـ/ ١١٤١-١١٤٢م) حول رجل «قدم بخادم للبيع وذكر أنه اشتراها . . فادعت الخادم الحرية وحرية أبويها»[5] .

وفي باب تصدي الفقهاء لظاهرة استرقاق الحر ، ترد فتوى الفقيه أبي عمران الفاسي «من باع حراً يجلد ألف جلدة ويسجن سنة فإذا أيس منه أدى ديته إلى أهله»[6] ، وتكشف هذه الصرامة عن استفحال الظاهرة والرغبة الملحة في وضع حد لها[7] .

---

(١) المقري ، م .س . ، ٤ : ٢٨٤ .

(٢) ابن الحاج ، م .س . ، ص ٢١ .

(٣) نفس المصدر والصفحة .

(٤) ابن سهل ، م .س . ، ٢ : ٤٧-٥٦ .

(٥) الونشريسي ، م .س . ، ٩ : ٢١١ .

(٦) الناصري ، قطع الوتين ، م .س . ، ورقة ١١٠ .

(٧) استنكر أحمد بابا السوداني ، في فترة لاحقة ، استرقاق المسلم في السودان الغربي ، وهو ما ارتبط بظروف البلاد السودانية ، م .س . ، ورقة ٢ .

وإلى جانب الفتاوى التي تكتشف في شيوع ظاهرة بيع الحر، تفصح كتب الوثائق أيضاً عن حالات عديدة. لذلك أوجب الفقهاء تسجيل عبارة «وإقرارها بالرق للبائع»[1]. في عقود بيع الرقيق. ونجد تبريراً صريحاً لذلك في العبارات التالية: «وإنما احتيج إلى إقرار المملوك أو المملوكة بالرق من جهة الاستحقاق بالحرية، فقد تثبت حريتها يوماً.. فيرجع المبتاع عليها أو عليه بالثمن، واحتيج إلى عينه ليقف الشهود على عينه إن أنكر البائع البيع أو أنكر هو..»[2].

وهكذا يبدو شيوع ظاهرة استرقاق الأحرار نتيجة طبيعية لسيادة الفوضى وانعدام الأمن، وتكريساً أيضاً لمظاهر الأزمة السياسية.

خلاصة القول، إن المظاهر الثلاثة، من وفرة السبي، إلى قيام العبيد بممارسة السلب والنهب، إلى انتشار ظاهرة بيع الأحرار، تحمل تعبيراً صارخاً عن تجذر الأزمة السياسية وانتقالها من دائرة المؤامرات والدسائس داخل أسوار القصور، إلى سائر مناحي الحياة العامة، ليكتوي الجميع بنارها، ومنهم العبيد. فكيف استطاعت حركات المعارضة الاستفادة من هذا الوضع واستقطاب العبيد إلى صفها؟

تجدر الإشارة في البداية إلى أن العبيد لم يكونوا ينتظرون إشارة من معارض أو متمرد ليعبروا عن رفض الواقع الذي كانوا يحيونه، فقد كان انطلاق أحداث غير عادية كفيل بإثارتهم. ولدينا نموذج لأحد عبيد مدينة بغداد في القرن ٤هـ/ ١٠م، الذي كان يعيش حياة بوهيمية خاصة به، «فلما حلت النفرة، أعني لما وقعت الفتنة.. ورأى هذا الأسود من هو أضعف منه أخذ السيف وأعمله، طلب سيفاً وشحذه، ونهب وأغار وسلب، وظهر منه شيطان في مسك إنسان»[3].

وتفيدنا مجموعة من الإشارات في فهم حرص السلطة السياسية على عدم إباق العبيد، وتصديها لهم، وذلك خوفاً من انضمامهم إلى صفوف المعارضة. ولدينا نماذج كثيرة من تدخل الأمير أو الخليفة نفسه لتشجيع عملية مطاردة إباق العبيد. فقد أمر أحد الخلفاء

(١) ترد هذه العبارة في صيغ عديدة. راجع المراكشي، وثائق..، ص٢٩٩، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٥، ٣٧٥، ٣٧٧، ٥١٤، ٦٢٦ ...

(٢) نفسه، ص٣٢٦.

(٣) أبو حيان التوحيدي، م.س.، ٣: ١٦٠؛ راجع أيضاً فهمي سعد، م.س.، ص٣١٢.

العباسيين حكام الولايات بـ«وضع الأرصاد على من يختار في أعمالهم من إباق المسلمين والاحتياط عليهم وعلى ما يكون معهم، والبحث عن الأماكن التي فارقوها وعن مواليهم الذين أبقوا منهم ونشزوا عليهم، وأن يردهم عليهم قهراً ويعيدهم إليهم صغراً»[1]. بل وجد في المشرق الإسلامي، في القرن ٣هـ/ ٩م، منصب يعرف صاحبه بـ«الناشد»، مهمته رد العبيد إلى أسيادهم مقابل أجر[2].

وفي الأندلس لدينا إشارة تفيد بوجود الهاجس نفسه لدى السلطة السياسية، فقد ورد في كتاب الأمان من عبد الرحمن الناصر الأموي إلى محمد بن هاشم صاحب سرقسطة: «وألا يتقبل حراً نازعاً ولا عبداً آبقاً لأمير المؤمنين»[3]. ولعل في استحضار العبد الآبق حضور للهاجس الأمني بقوة.

ورغم عدم وقوفنا على حالات مماثلة في المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة، فإن هذا الغياب لا يمنع من القول إن إباق العبيد كان مما يغذي حركات المعارضة والثورة. مصداق ذلك ما تحدثت به رسالة رسمية موحدية، عن ثورة ابن غانية وتحرك الخليفة عبد المؤمن بن علي إلى البلاد الشرقية لاستئصالها، أنها جمعت «ذعار اللصوص وأباق العبيد وأخابث أهل الحرابة والشرور، وجاؤوه من كل أوب.. فاتخذهم جنده وصيرهم بطانته»[4].

وهكذا بوضع المظاهر الثلاثة السابقة الذكر، يمكن تفسير سر انخراط الرقيق في حركات الثورة والتمرد التي عرفتها بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة أو قبلها.

فقد انضم العبيد الصقالبة إلى منافسي أمير نكور سعيد بن صالح، وقادوا معهم حرباً شرسة ضده، أسفرت عن هزيمتهم. ثم انضموا إلى منافس آخر، وكان مصيرهم الفشل ثانية[5]. كما استعان أحمد بن الأغلب سنة ٢٣١هـ/ ٨٤٦م في ثورته ضد أخيه الأمير محمد الأغلبي بـ«جملة من الموالي»[6].

(١) رسائل الصابي، ص١٥٧، نقلاً عن فهمي سعد، ص١٤٦.

(٢) الجاحظ، الحيوان، ٦: ٤٩١ نقلاً عن فهمي سعد، ص١٤٦.

(٣) ابن حيان، م.س.، ٥: ٤٠٧.

(٤) مجموعة كتاب، رسائل موحدية، نشر ليفي بروفنسال، ص١٠٩-١١٠، رسالة رقم ٢٠.

(٥) البكري، م.س.، ٢: ٧٦٨؛ ابن عذارى، م.س.، ١: ١٧٧-١٧٨.

(٦) ابن عذارى، ١: ١٠٨.

وفي الأندلس ، استغل العبيد الصقالبة حصار سليمان بن الحكم لأخيه هشام المؤيد في قرطبة ، «وتغلب في هذا الحصار واحد بعد واحد من العبيد»[١] . وسارع العبيد إلى مناصرة مبارك ومظفر اللذين قاما في بلنسية ، وبقيامهما «انفتح على المسلمين ببلد الأندلس باب شديد في إباقة العبيد ، إذ نزع إليهم كل شريد وطريد ، وكل عاق مشاق»[٢] . كما استغل هؤلاء حلول المرابطين بأبواب غرناطة ، فآزروا كبار قواد الجيش الزناتي ضد أميرها عبدالله ابن بلكين[٣] .

ومال العبيد في الإمارة الغرناطية نفسها إلى المرابطين ، وهو ما سجله عنهم أميرها عبدالله بن بلكين ، الذي رأى في ثورتهم عليه ، خطاباً موجهاً إلى الأمير المرابطي يوسف بن تاشفين «رجوا أن يكونوا عنده في أعلى مرتبة . . حتى الخدم من النساء والخصيان ، كل طامع في إقبال الدنيا عليه»[٤] .

وفي العصر الموحدي ، ومنذ وقت مبكر من تاريخ الدولة ، ساند العبيد ثورة أخوي المهدي عيسى وعبد العزيز ، واستغل الجميع غياب الخليفة عبد المؤمن في مدينة سلا ليفتكوا بعامله على مراكش عمر بن تفراكين ، وعندما فشلت هذه المحاولة طال القتل العبيد أيضاً[٥] .

ورأى عبد المؤمن في ثورة ابن غانية استقطاباً من زعيمها لـ«ذعار اللصوص وأباق العبيد وأخابث أهل الحرابة والشرور ، وجاؤوه من كل أوب . . فاتخذهم جنده وصيرهم بطانته»[٦] . غير أنه يلزم التحفظ في مثل هذه الرؤى ، مادامت صادرة عن جهة رسمية ، تشكل طرفاً في الموضوع ، يقدم الحظ من قيمة أتباع الثورة خدمة جليلة لها . وهو ما ينطبق أيضاً على تمرد ابن الرند في قفصة سنة ٥٧٢هـ/ ١١٧٦-١١٧٧م ، حيث تشير رسالة موحدية إلى مشاركة أباق العبيد فيه[٧] ، وهو ما تحفظ بشأنه أحد الدارسين[٨] .

---

(١) ابن عميرة الضبي ، م .س . ، ص٢٠ .

(٢) ابن بسام ، م .س . ، ٥ : ١٦ .

(٣) مريم قاسم طويل ، م .س . ، ص١٧٦ .

(٤) ابن بلكين ، م .س . ، ص١٥١ .

(٥) البيذق ، أخبار . . . م .س . ، ص٧٨ .

(٦) مجموعة كتاب ، رسائل موحدية ، نشر ليفي-بروفنسال ، ص١٠٩-١١٠ .

(٧) نفسه ، نشر أحمد عزاوي ، ١ :١٥٩ .

(٨) عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي ، م .س . ، ص١٢١-١٢٢ .

خلاصة القول لم يكن بمقدور الرقيق الاستجابة لنداءات زعماء الثورة في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦/ ١١-١٢م ، لولا توفره على ثقل عددي سمحت به وفرة السبي ، ولولا انفلات الأمور من يد السلطة السياسية وعموم الفوضى والاضطراب اللتين ميزتا على الخصوص فترات الانتقال السياسي .

## ٢- «ثورات» الرقيق:

كان من الطبيعي وقد انضوى الرقيق تحت لواء حركات المعارضة في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، أن يقود ذلك ، في ظروف ما ، إلى ركوب تيار الثورة ضد السلطة القائمة . غير أن استقراء أخبار ثورات الرقيق ، كما وصلتنا ، تكشف عن محدوديتها في الزمان والمكان والانتشار ، إذ يصح اعتبارها ، لأجل ذلك ، هبات حملت طابعاً اجتماعياً ، واتخذت أشكال التذمر والسخط والاحتجاج[١] ، أكثر منها حركات ذات برنامج يهدف إلى التغيير الشامل والجذري .

يحدثنا ابن عذارى[٢] عن ثورة الموالي في إفريقية الأغلبية حوالي سنة ٢٦٤هـ/ ٨٧٨م ، في عهد إبراهيم بن أحمد ، حيث عمد الأمير الأغلبي إلى قتلهم «لأنهم ثاروا عليه» . ويلاحظ عن هذه الرواية اهتمامها بخبر قتل الأمير للموالي ، وليس بخبر ثورتهم . . . كما ثار العبيد في إفريقية الفاطمية ، في عهد القائم بن عبيدالله ، ضد القائد خليل بن إسحاق بن ورد ، الذي أخرجه الخليفة الفاطمي لقتال أبي يزيد مخلد بن كيداد اليفرني[٣] . والواضح أن الثورتين لم يكن لهما صدى كبيراً ، باعتبار أنهما ارتبطتا بسياسة معينة ، وليس تعبيراً عن واقع حياتي قائم ، وهو ما يستشف من الخبر المقتضب حول الثورة الثانية ، فقد أساء القائد الفاطمي معاملتهم «حتى أضغنهم ودبروا عليه»[٤] .

---

(١) يندرج في هذا الإطار حديث أحد الدارسين عن ثورات الموالي البربر في المغرب والأندلس تحت الحكم الأموي ، حيث يشير إلى ثلاثة منها :ثورة البربر ضد يزيد بن أبي مسلم ، ثم ثورة البربر سنة ١٢٣ هـ ، عقب عودة الوفد البربري خائباً من دمشق ، ثم ثورة الموالي في الأندلس سنة ١٢٤هـ . محمود المقداد . م .س . ، ص٢٨٦-٢٨٨ .

(٢) م .س . ، ١ :١١٧ .

(٣) ابن الأبار ، الحلة . . . ، ١ :٣٠٢ .

(٤) نفس المصدر والجزء والصفحة .

أما في إمارة نكور ، فإن الخطاب الذي حملته ثورة العبيد الصقالبة بها ، كان تعبيراً عن رغبة في الانعتاق أكثر منه رد فعل ضد سياسة معينة . فقد خاطب هؤلاء الأمير سعيد بن صالح ، يسألوه العتق ، وألحوا في ذلك «فأبى فناله منهم جفاء وغلظة وقدموا أخاه عبيدالله وعمه الرضا . . وزحفوا بهما إلى القصر»[1] .

وفي أندلس القرن ٣هـ/ ٩م ، ترد الإشارة إلى صراع بين العرب والموالي ، ففي سنة ٢٧٦هـ/ ٨٨٩م «حدثت النايرة بينها وبين الموالي»[2] .

وإذا كان هذا حال ثورات العبيد قبل القرن ٥هـ/ ١١م ، فماذا عن فترة الدراسة؟ وبصيغة أخرى ، لماذا لم تعرف بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ثورة للعبيد؟

انتهى الباحثون إلى تقديم تفسيرات متعددة لغياب ثورة للعبيد في بلاد المغرب خلال فترة البحث ، وكفى أحدهم نفسه عناء البحث فيها وسجل «أغلب الظن أن وضع العبيد في المغرب لم يستدع الثورة أو لم يمكن منها على الأقل»[3] ؛ وانتهى آخر إلى أن «معاملة المغاربة للعبيد كانت - بصفة عامة - معاملة إنسانية . .»[4] .

واستعاض باحث آخر عن عبارة ثورات العبيد بانتفاضات العبيد[5] ، وأرجع غيابها «في المقام الأول إلى انعزالهم داخل المنازل وعدم تكتلهم في عمليات الإنتاج»[6] . وبالرغم من وجاهة هذا الرأي ، فإن صاحبه دعا إلى ضرورة مناقشة حكمه هذا ، من خلال المزيد من الدراسة والتحليل[7] .

وهنا تبرز أهمية الخلاصة التي انتهى إليها الباحث إبراهيم القادري بوتشيش التي أثبتناها آنفاً ، فقد أوحت لنا دعوته إلى المزيد من التقصي والبحث ، باستحضار نموذج ثورة العبيد في

---

(١) البكري ، م .س . ، ٢ :٧٦٨ ؛ ابن عذارى ، ١ :١٧٧ .

(٢) ابن الفرضي ، م .س . ، ١ :٢٥٥ .

(٣) انظر :عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي ، ص١٢٢ .

(٤) محمد رزوق ، قضية الرق في تاريخ المغرب ، حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية- II ، العدد ٤ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٨ ، ص١٢٥ .

(٥) انظر :إبراهيم القادري بوتشيش ، مسألة العبيد . . . ، م .س . ، ص٢٤٣ .

(٦) نفس المقال والصفحة .

(٧) نفس المقال والصفحة .

المشرق الإسلامي[1]، ومقارنة أسباب اندلاعها بظروف عبيد المغرب والأندلس، التي فصلنا القول فيها في الفصول السابقة.

خص الباحث أحمد علبي ثورة الزنج بأبحاث عديدة، كشف فيها عن خلفياتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وأفاض في الحديث عن الوضعية المزرية التي كان العبيد يعيشون في ظلها، من حيث الأعمال المضنية التي كانوا يقومون بها من أجل تجفيف المستنقعات، وكسح الطبقات الملحية، وجمعها ونقلها إلى مكان بيعها؛ ومن حيث ممارسات أثرياء البصرة عليهم، وعلى رأسها حرمانهم من الغذاء الكافي واللباس الضروري، وباختصار «كان الزنج يحيون في مستوى أدنى من الأرقاء»[2].

ويلخص أحمد علبي أسباب ثورة الزنج في كونها ثورة ذات طابع طبقي، باعتبار أنه كان للعوامل الاقتصادية والاجتماعية دور كبير في تفسير نشوئها واستمراريتها[3].

وفي مؤلف آخر، يثير أحمد علبي أسباب قيام ثورة الزنج، فيحددها في عوامل سياسية تندرج تحت موضوع التسلط التركي، وعوامل اقتصادية تجمع بينها طبقية المجتمع، وعوامل اجتماعية تنبئ بها وضعية الزنج في أراضي البصرة[4].

وإذا كانت هذه هي عوامل قيام ثورة الزنج في منطقة البصرة، فإن عدم وقوفنا على مظاهر شبيهة لها بالمغرب والأندلس خلال فترة البحث، يدفعنا إلى القول إن «ثورة» أو انتفاضة العبيد في المغرب لم تتوفر لها أسباب القيام . . . ذلك أن عدم توظيف عبيد المغرب

---

(1) عرف العراق هبتان للزنج قبل ثورتهم الكبرى. الأولى سنة ٧١هـ/ ٦٩٠-٦٩١م، والثانية سنة ٧٦هـ/ ٦٩٥م. راجع حولهما ابن الأثير، ٤: ١٤٧-١٤٨ وأحمد علبي، ثورة العبيد في الإسلام، ص١٣-١٤، دار الآداب، بيروت، ١٩٨٥. وقامت ثورة الزنج في رمضان ٢٥٥هـ/ ٨٧٠م في منطقة البصرة، التي استهدفت أراضيها للاستصلاح، فقام التجار بتوظيف أموال طائلة لهذا الغرض، وهو ما تطلب يداً عاملة كثيرة، تم جلبها من الزنج. واستمرت الثورة حتى شهر صفر من سنة ٢٧٠هـ/ ٨٨٣م، أي قرابة خمسة عشر عاماً، بلغت من الخطورة حداً جعلها تهدد الخلافة العباسية في بغداد نفسها، أحمد علبي، م.س.، ص١٤-١٥. وحول مراحل ثورة الزنج يمكن مراجعة ابن خلدون، م.س.، ٣: ٤٦٩-٤٠٢، ومختصر لها في ج٤: ٢٢-٢٦.

(2) أحمد علبي، م.س.، ص٣٥ و١١١.

(3) نفسه، ص١١٠، وهو ما انتهى إليه أشتور الذي يرى في ثورة الزنج ثورة اجتماعية أساساً، باعتبار أنه قادتها «جماهير العمال البائسة التواقة إلى الخلاص»، على حد تعبيره، م.س.، ص١٤٦-١٤٨. راجع أيضاً عبده بدوي، م.س.، ص٢٠٢-٢٤٢.

(4) أحمد علبي، ثورة الزنج وقائدها علي بن محمد، ص٧٣-١١١، دار الفارابي، بيروت، ١٩٩١.

في العمل الزراعي على نطاق واسع ، واقتصار حضورهم على المنازل والبلاطات ، كما انتهينا إلى ذلك سابقاً[1] ، جعل تكتلهم أمراً مستحيلاً[2] .

وإذا كنا نتوفر على بعض مؤشرات انتفاضة العبيد في المغرب والأندلس ، من بينها مؤشر مادي ، من شأنه أن يجمع بينهم ويلفت الانتباه إليهم . يتعلق الأمر بالبوق الذي وردت الإشارة إليه في مثل شعبي «إذا رأيت الزنج ، أبشر بالبواق»[3] ، الذي يحيل على عادة النفخ في البوق لدى عبيد الأندلس قصد جمع أصحابهم . ويرجع أحد الدارسين أن المثل قرطبي ، يهم زنوج الحرس الخاص لبني أمية وبني عامر[4] . إن وجود هذه العادة تؤشر على رغبة العبيد في الظهور كمجموعة متميزة ، وتعبير عن وعي بخصوصيتها .

ونستحضر في هذا السياق رواية ذات دلالة خاصة أوردها الطرطوشي[5] ، مفسراً بها فشل ثورة الربض الشهيرة ، في أندلس مطلع القرن ٣هـ/ ٩م . فقد ورد لديه «لما قامت العامة على السلطان بقرطبة فلبسوا السلاح ، كان شيخ جالساً على كيره يعالج صنعته ، فقال : ما بال الناس ، قالوا : قامت العامة على السلطان ، قال : ولهم رأس؟ قالوا : لا ، قال : سق الكير يا صبي ، فذهبت مثلاً» .

فهل يمكن القول إن افتقار العبيد إلى تنظيم وقائد ، كان من معوقات قيام انتفاضة أو ثورة لهم؟

يكشف لنا نص خلدوني في غاية الأهمية عن الأثر الذي يمارسه الرق في حياة الأفراد والجماعات على حد سواء . يتحدث ابن خلدون[6] عن مصير بقايا المرابطين من مسوفة ولمتونة بعد نهاية دولتهم ، وبعد اختفاء حركة بني غانية «هلك من قام بالملك منهم بالعدوتين . أكلتهم الدولة وابتلعتهم الآفاق والأقطار ، وأفناهم الرق واستلحمهم أمراء الموحدين» . فإذا كان الرق قد أفنى جماعة بشرية ، تمتعت بوزن سياسي كبير في مرحلة من

---

(١) راجع مبحث «النشاط الاقتصادي للرقيق في مغرب القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م» ، ضمن الفصل ٢ من القسم ٢ من الأطروحة .

(٢) لعل الاستثناء الواضح هو ما سماه المقريزي بـ«واقعة الرقيق» التي عجلت بسقوط الخلافة الفاطمية بمصر ، م .س . ، ٢ :٢-٣ .

(٣) الزجالي ، أمثال العوام ، ٢ :٦ ، مثل رقم ١٦ .

(٤) محمد بن شريفة ، م .س . ، ٢ :٦ .

(٥) م .س . ، ص٣٨٨ .

(٦)- م .س . ، ٦ :٢٣٤.

مراحل التاريخ المغربي ، فإن المجموعة التي كان يقع عليها عبء الرق أساساً لم تكن لتسلم من معرته .

خلاصة القول : توزع الدور السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بين ثلاثة مواقع : موقع جعله مؤازراً للسلطة ، وموقع جعله في السلطة نفسها وموقع جعله معارضاً لها . ومن خلال رصد حضور الرقيق في المواقع الثلاثة ، رغم اختلافها ، انكشف الدور الفاعل الذي اضطلع به .

فبخصوص الموقع المؤازر ، سعت السلطة السياسية إلى استقطاب الرقيق بجميع الوسائل ، لوعيها الكبير بقدراته وكفاءاته ، وبأهمية حضوره إلى جانبها فيما هي مقبلة عليه من مشاريع ومشاكل . وهكذا وجدنا الرقيق في مختلف مؤسسات الدولة ، انطلاقاً من البلاط ، وما أنيط به داخله من مسؤوليات كبيرة ؛ ثم في الإدارة حيث تقلد مناصب رفيعة على رأسها الحجابة والولاية والوزارة ؛ ثم في المؤسسة العسكرية حيث كان حضوره في واجهة الأحداث ، من خلال احتلاله مواقع متقدمة في الجيش ، وكذا من خلال مشاركته في معظم المواجهات الحربية التي خاضتها الكيانات السياسية في المغرب والأندلس ، على المستويات المحلية والجهوية والثغرية .

أما بخصوص موقع الرقيق في السلطة نفسها ، فإن النماذج التي اعتمدناها وهي أندلسية أساساً ، وفي القرن ٥هـ/ ١١م فقط ، أبانت عن نجاح الرقيق في قيادة إمارات صغيرة ، لكنها تمتعت بإشعاع كبير ، امتد لدى بعضها إلى أوروبا والمشرق الإسلامي .

وفي معارضة السلطة ، سجل الرقيق حضوره الفاعل كقوة من شأن استقطابها ، أن تؤثر في المسار العام للدولة . لذلك حرصت حركات المعارضة والثورة على خطب وده ومغازلته ، فارتمى في أحضانها ، رغبة في تحقيق إفادة مادية أو معنوية . ولم يكن بمقدور الرقيق أن يقود ثورة ، ذات برنامج اجتماعي ، لمعوقات ترتبط بمجالات انتشاره اقتصادياً ، وطبيعة أعماله ، أكثر منها معوقات تنظيمية أو ذات صلة بأوضاعه الحياتية .

# خاتمة

سجل الرقيق حضوراً فاعلاً في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، وذلك عبر انخراطه في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية .

ففي المجال الاجتماعي ، شكل الرقيق فئة مستضعفة احتلت مراتب دنيا ، لا تتناسب والخدمات التي كانت تقدمها لسائر الفئات الاجتماعية الأخرى . فمن الخدمة المنزلية إلى القيام بمهمات خارج البيت ، إلى تولي إرضاع الأطفال وتدبير شؤونهم ، إلى تلبية رغبات السيد/ السيدة وحاجاتهما . . انتشر الرقيق في جميع مناحي الحياة الاجتماعية ، فكان من نصيبه غذاء غير كاف ولباس لا يتجاوز ستر العورة ، ومسكن ظل محل مساومة . . كل ذلك في ظروف قاسية صعبة .

وساهمت ممارسات أصبحت اعتيادية في حق الرقيق ، في إضعافه والإبقاء عليه في مرتبة اجتماعية دنيا ، مثل تغيير أسمائه ، وتجريده من أية علاقة نسبية تربطه بأسلافه ، ثم الإقدام على خصائه وتجريده بالتالي من فحولته وقدرته على الإنجاب والتواصل مع المجتمع الذي وُجد فيه ، ثم إعداد الإماء لممارسة البغاء وتنشيط مجالس الدعارة واللهو والمجون . . إضافة إلى تقسيمه ، وهو في هذه الوضعية السفلى إلى وخش وعلية ، وهو ما يخفي الرغبة في ضبط حدود انتشاره في المجتمع .

تقدم مفارقة الحضور مقابل الإقصاء ، تفسيراً كافياً لتعجيل الرقيق العتق ، وسعيه إليه بكل الوسائل ، أولها التفاني في الخدمة واسترضاء السيد ، وثانيها شراء «حريته» بواسطة المال . . الذي كان يفتقر إليه ، بل ويمنع من التصرف فيه ، إلا إذا كان مآله خزينة السيد . . كما تفسر المفارقة ذاتها لجوء الرقيق إلى الإباق ، بعد استنفاد الوسائل القليلة التي كانت تحت تصرفه . وهو ما تعامل معه المجتمع بصرامة كبيرة . .

أما في المجال السياسي ، فقد وجدت السلطة السياسية في الرقيق سنداً كبيراً ، فأسندت إليه مهمات جليلة في البلاط حيث تولى الإشراف على شؤونه وتدبير الحياة فيه ، سواء على

مستوى رعاية الحريم ، أو القيام بأموره الداخلية . كما برز الرقيق في المؤسسة العسكرية ، فشكل حرس الأمير أو الخليفة ، وانتقل إلى الواجهات الحربية ، فظهر كقوة فاعلة ، أوكل إليها في أكثر من مناسبة ، أمر حماية الدولة وتجنيبها هزيمة منكرة .

ويقوم حضور الرقيق في الميدان السياسي دليلاً على المؤهلات التي توفرت لديه ، والتي استغلتها السلطة إلى أبعد مدى ، فزجت به في صراعاتها وحروبها ومشاريعها ، لكنه حرم من انتصاراتها واكتوى بنار هزائمها .

إنها ملامح صورة قاتمة لحياة رقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، فما هي الخلاصات التي انتهى إليها عملنا؟

١- انتقل الحر في بلاد المغرب والأندلس إلى الرق عبر قناة رئيسية ، طغت على القنوات الأخرى ، هي الحرب . فقد دخل المحاربون في معركة ما ، منضوين تحت لواء حركة ما ، أو مدعمين لقوة سياسية ناشئة ، أو مدافعين عن حياتهم وأسرهم وأموالهم . . وفي حال الهزيمة ، يساق - من نجا من القتل منهم - إلى الأسر تمهيداً لاسترقاقه .

إن طغيان رافد الحرب على ما سواه يعبر صراحة عن سجالية الحرب والصراع اللذين كانا من سمات فترة الدراسة ، سواء في المغرب أو الأندلس .

٢- انطلاقاً من تنوع مصادر الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، بين مصادر إفريقية ، حصرناها في السودان الغربي والحبشة وكانم والنوبة ، ثم مصادر أوروبية زودت بلاد المغرب والأندلس برقيق صقلبي وجيليقي وإفرنجي ورومي ، ثم مصادر مشرقية ، أمدتنا بمعلومات عنها إشارات قليلة إلى رقيق من الجزيرة العربية وما وراءها . . سجلنا غلبة الرقيق السوداني على ما سواه في العدوة المغربية ، وغلبة الرقيق الصقلبي على ما سواه في العدوة الأندلسية .

وتجد غلبة الرقيق السوداني على الرقيق المغربي تفسيراً لها في القرب الجغرافي وفي نشاط الحركة التجارية المغربية السودانية خلال هذه الفترة . أما غلبة الرقيق الصقلبي ، فإنها تجد تفسيراً لها في النشاط الكبير الذي عرفته تجارة الصقالبة خلال القرن ٤هـ/ ١٠م ، التي رغم توقفها المفاجئ في القرن الموالي ، بفعل دخول قوى جديدة مجال المنافسة ، ممثلة في المدن الإيطالية ، فإنها لم تؤثر في الصورة العامة للرقيق الأندلسي خاصة .

٣- ساهمت تجارة الرقيق بنصيب في النشاط التجاري المغربي خلال فترة الدراسة ، وتعبر عن ذلك المعطيات التي وقفنا عليها ، والتي زودتنا بمعلومات عن هذه المساهمة . كما تعبر عنه كتابات الفترة على اختلاف أنواعها ، خاصة كتب النوازل الفقهية والحسبة . . فقد انعقدت أسواق محلية ، احتضنتها بعض المدن المغربية والأندلسية ، وشهدت حركية كبيرة ممثلة في المعاملات التجارية المرتبطة بتجارة الرقيق ، وفي المشاكل التي كانت من تداعياتها . . .

٤- رسوخ دونية الرقيق من وجهة نظر قانونية . فقد وقفنا على صورة الرقيق في الكتابات الفقهية ، التي تراوحت بين اعتباره شيئاً متداولاً ، سلعة وحيواناً . . وبين اعتباره إنساناً متداولاً أيضاً .

وانتهينا من تتبع مسار حياة الرقيق منذ مرحلته الجنينية إلى وفاته ، مروراً عبر مراحل الطفولة والبلوغ والزواج ، فضلاً عن وضعياته الخاصة ، من إعاقة وإباق ، ووصولاً إلى عتقه ، إلى خلاصة مفادها أن الرقيق كان مقيد الحركة ، محدود التصرف في نفسه وماله وأسرته . . .

كما كشفت لنا معاملته من وجهة نظر قانونية ، عن مفارقة صارخة بين النصوص التشريعية وبين الواقع الذي كان يعيش فيه ، فمن الدعوة إلى الرفق في معاملته والأخذ بيده وعدم تكليفه ما لا يطيقه ، والتكفل بحاجياته من غذاء ولباس وزواج . . يتم الانتقال بصورة مفاجئة إلى تعطيل حركيته ومنعه من التصرف في ماله وفي سائر أحواله إلا برضى السيد وإذنه .

وما من شك أن هذه الدونية أثرت في حياة الرقيق ، فجعلته أداة طيعة في يد أسياده ، وعطلت بالتالي اندماجه كلية في المجتمع الذي وجد فيه .

٥- لم تسمح لنا الإشارات المتعلقة بعمل الرقيق في الزراعة ، بالقول بوجود نشاط زراعي يعتمد على يد عاملة من الرقيق أساساً .

غير أن غياب هذه الإشارات غير كاف للخروج بمثل هذه الخلاصة التي نعتبرها خطيرة ، لذلك اتجه اهتمامنا إلى محاولة معرفة طبيعة الأعمال التي كان الرقيق يقوم بها في العمل الزراعي ، مما أوصلنا إلى نتيجة مفادها أن عمل الرقيق في الزراعة كان موسمياً وليس دائماً .

إذ يتم اللجوء إلى خدماته عندما تدعو الحاجة إليه ، في مرحلتي الحرث والحصاد على وجه الخصوص . وبناء على هذه الخلاصة نفهم لماذا غاب توظيف الرقيق بشكل دائم في العمل الزراعي ، كما نفهم سر غياب الحديث عنه في الكتابات المصدرية .

٦- ارتبط الرقيق في بلاد المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة بالخدمة المنزلية أساساً ، ممثلة في العجين والطبخ والكنس وسقاية الماء وغسل الثياب وخدمة الدواب . . إلى جانب رعاية الأبناء والقيام بشؤونهم .

إن ارتباط الرقيق بالعمل المنزلي ، بصفة أساسية ، لا يقدح في أهمية الخدمات التي كان يقدمها للأسرة ، والتي تفصح عنها نوازل تشير إلى إصرار الزوجة على إدماج الأمة في صداقها ؛ بل تكشف عن حضور فاعل ، يعبر عنه انتشاره في خلية أساسية من خليات المجتمع وهي الأسرة .

٧- انتهت بنا الخلاصتان السابقتان ، عن غياب الرقيق في العمل الزراعي الدائم وحضوره على مستوى الخدمة المنزلية ، إلى خلاصة هامة تتمثل في عدم إمكانية الحديث في مغرب وأندلس القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ، عن نظام اقتصادي مبني على الرق .

ذلك أن استخدام الرقيق في العمل المنزلي اقتصر على فئات خاصة من المجتمع ، الميسورة منها أساساً لارتفاع أسعاره ولمحدودية القدرة الشرائية لدى غيرها . ثم إن عدم كونه عنصراً أساسياً في تركيب القوى المنتجة في المدن والبوادي على حد سواء ، فضلاً عن كون أفراده أجانب عن المجتمع المغربي - الأندلسي (سودان وصقالبة خاصة) ينأى بنا عن القول بنظام عبودي مغربي .

٨- قادتنا الخلاصات السابقة أيضاً إلى تفسير غياب قيام الرقيق بثورات أو هبات اجتماعية في المغرب والأندلس خلال فترة الدراسة ، رغم وجود ظروف مساعدة لذلك أبرزها التذمر الذي ساد لدى قطاع واسع من الرقيق عكس ما ذهبت إليه آراء بعض الدارسين التي انتهت إلى أن وضع العبيد في المغرب لم يكن يستدعي الثورة !

إن التفسير المنطقي - في نظرنا - لهذا الغياب يجد سنده في انعزال الرقيق في البيوت وعدم تكتله في عمليات الإنتاج ، كما انتهى إلى ذلك أحد الباحثين المختصين . إذ لم يكن بمقدور الرقيق قيادة ثورة تحمل برنامجاً اجتماعياً ينشد التغيير ، لوجود معوقات ترتبط

بمجالات انتشاره اقتصادياً واجتماعياً وبطبيعة خدماته في المنازل والبلاط ، رغم أن أوضاعه الاجتماعية كانت تدعو إلى الثورة وتلح عليه .

٩- اكتمل الحديث عن حضور الرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م بإثارة موضوع حضوره على المستوى الثقافي ، ذلك أن تجاوزه مرحلة طلب العلم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ساهم بنصيب في جعله أحد روافد التواصل الثقافي - الاجتماعي .

فقد أمكننا الوقوف على نبوغ العديد من أسماء الرقيق/ الموالي في حقول معرفية متنوعة ، وانتقالهم من التلقي إلى العطاء والتأليف . ألا يتيح لنا ذلك القول بمساهمة كبيرة في انتقال المعرفة . . ونشرها بين سائر الفئات الاجتماعية الأخرى !

في مقابل هذه الخلاصات الهامة التي انتهى إليها بحثنا ، لا نخفي أن الإحباط راودنا في عدة مناسبات من إنجازه ، فقد عجزنا في مرات عديدة عن ملء بياضات عريضة ، لم نجد سبيلاً إلى تجاوزها ، فسجلنا ضرورة توجيه العناية إليها مستقبلاً .

ورغبة منا في عدم تكرار ذكر مظاهر «الضعف» التي واكبت عشرتنا لموضوع الرق في بلاد المغرب ، على امتداد تسع (٩) سنوات ، ورغبة منا كذلك في إشراك الباحثين في الهموم التي رافقتنا خلالها ، ارتأينا تسطير بعض المواضيع التي تكوّن مجتمعة آفاقاً جديدة للبحث في هذا الموضوع .

- ساهمت ثقافة الرقيق الوافد على بلاد المغرب والأندلس في نقل معارف ممثلة في لغة وعادات وسلوكات من المجتمعات الأصلية إلى المجتمع المستقبل . غير أن اجتهاداتنا لم توصلنا إلى رصد التأثير الذي مارسته هذه المعارف وامتداداتها في المجتمع المغربي - الأندلسي .

- ما مصير الرقيق المعتق أو الآبق؟ إن توقف مصادرنا عند إقدام السيد على عتق عبيده وإمائه ، من جانب ، وعند تسجيل إباقه من جانب آخر ، ليس داعياً إلى طي صفحة الرق في حياة الرقيق .

- سكتت مصادرنا - على اختلافها - عن موضوع العلاقات القائمة بين الرقيق نفسه ، فقد رصدنا حركية الرقيق وحضوره في المجتمع دون أن نتمكن من رصد العلاقات التي ربطت بين أفراده !

- يعد البحث في توزيع الرقيق في المجتمع مبحثاً قائماً بذاته ، غير أن محاولتنا لم تتجاوز اقتحامه عبر البحث في التوزيع المجالي والزماني والاثني . . وهو ما لم يكن في مستوى ما كنا نطمح إليه . إذ لازال الطريق أمام هذا البحث طويلاً خاصة في مجال التوزيع الجغرافي ، على مستوى المدن والبوادي ، وكذا في مجال التوزيع الديني : رقيق يهود ومسيحيون وغيرهم . . إلى جانب القيام بإحصاء دقيق لأعداده . وهو ما يقتضي التعويل على مقاربات مساعدة أبرزها المقاربة الإحصائية - الديموغرافية رغم وعينا أن طبيعة المادة المصدرية المتوفرة لا تسعف في ذلك .

- إن ما وقفنا عليه من إشارات تعبر عن صوت الرقيق غير كاف - في نظرنا - لإحداث توازن مطلوب في مقاربة موضوع الرق . فقد كان طموحنا كبيراً في سماع أصواته وشكاويه وأناته . . المعبرة بصدق عن حجم معاناته . . إن من شأن ذلك أن يعدل الكثير من الآراء والخلاصات التي انتهينا إليها .

إنها دعوة صريحة إلى تكثيف الجهود في سبيل الكشف عن حياة فئة اجتماعية استضعفت في الأرض ولا نريد لها استضعافاً على مستوى البحث .

# الملاحق

# ملحق رقم ١
# نماذج من التأليف في موضوع الرقيق قديماً

## ١- المؤلفات المشرقية

| الرقم الترتيبي | المؤلف | عنوان الكتاب | زمانه | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | أبو بكر محمد بن خلف المعروف بابن المرزبان | كتاب السودان وفضلهم على البيضان | ت٣٠٩هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ : ١٤٢٦ | علق حاجي خليفة : «ولا يستبعد أن ألف «تفضيل الكلاب على كثير ممن لبس الثياب» . |
| ٢ | أبو الفرج علي بن حسين الأصفهاني | الإماء الشواعر | ت٣٥٦هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :١٦١ | تم تحقيقه ونشره عدة مرات من بينها تحقيق القيسي والسامرائي ، مؤسسة عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٨٤. |
| ٣ | أبو الفرج علي بن حسين الأصفهاني | كتاب الغلمان | ت٣٥٦هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٤٤٤-١٤٤٥ | - |
| ٤ | أبو الفرج علي بن حسين الأصفهاني | نزهة الملوك والأمراء في أخبار القيان والمتنبئات الدواخل المحسان | ت٣٥٦هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٩٤٧ | «أخبار مستطرفة من أخبار القيان قديمهن وحديثهن وشرح أحوالهن» |
| ٥ | أبو منصور عبد الملك بن أحمد الثعالبي | كتاب الغلمان | ت٤٢٩هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٤٤٥ | - |
| ٦ | أبو الحسن المختار بن الحسن بن عبدون بن سعدون الطبيب البغدادي المعروف بابن بطلان | رسالة في شري الرقيق وتقليب العبيد(*) | ت٤٥٥هـ | تحقيق عبد السلام هارون ، سلسلة نوادر المخطوطات ، ط ١ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٤ | - |
| ٧ | أبو محمد جعفر بن أحمد بن السراج القاري | زهد السودان | ت٥٠٠هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :٩٥٧ | - |
| ٨ | أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي البغدادي | تنوير الغبش في فضل السودان والحبش | ت٥٩٧هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ : ٥٠١-٥٠٢ | - |
| ٩ | يحيى بن حميد ظافر بن النجار بن علي بن عبد الله الحلبي المعروف بابن أبي طي | البستان في محاسن الغلمان | ت٦٣٠هـ | ملحق معجم الأدباء ، ياقوت الحموي ، ٧ :٢٩٤٠-٢٩٤١ | - |
| ١٠ | نفسه | التحقيق في أوصاف الرقيق | ت٦٣٠هـ | نفس المصدر والجزء والصفحة | - |
| ١١ | نفسه | الروضة البهجة في محاسن البيض | ت٦٣٠هـ | نفس المصدر والجزء والصفحة | - |
| ١٢ | تاج الدين علي بن أنجب البغدادي | تاريخ نساء الخلفاء من الحرائر والإماء(*) | ت٦٧٤هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٣٠٨ | حذف حاجي خليفة لفظ تاريخ من العنوان ، ٢ : ١٩٥٠ ، نشر مصطفى جواد ، دار المعارف ، القاهرة ، د .ت . |
| ١٣ | ابن نباتة محمد بن محمد الفارقي | سوق الرقيق | ت٧٦٨هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٠٠٩ | «اقتصر فيه على غزلياته وقصائده» |
| ١٤ | القاضي شمس الدين محمد بن حسن النواجي الشافعي | مراتع الغزلان في وصف الغلمان | ت٨٥٩هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٦٥٠-١٦٥١ | - |
| ١٥ | علم الدين صالح بن عمر البلقيني | الجوهر الفرد فيما يخالف فيه الحر العبد | ت٨٦٨هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٦١٩ | - |
| ١٦ | شهاب الدين أحمد بن محمد الحجازي الشاعر | الكنس الجواري في الحسان من الجواري(*) | ت٨٧٥هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٥٢٠ | اعتمدنا في الأطروحة تحقيق رحاب خضر عكاوي ، دار الحرف العربي ، بيروت ، ١٩٩٨. |
| ١٧ | شهاب الدين أحمد بن محمد الحجازي الخزرجي | جنة الولدان في الحسان من الغلمان(*) | ت٨٧٥هـ | منشور بتحقيق رحاب خضر عكاوي ، دار الحرف العربي ، بيروت ، ١٩٩٨ . | - |

* تم اعتماده في الأطروحة .

| الرقم الترتيبي | المؤلف | عنوان الكتاب | زمانه | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|
| ١٨ | محمد بن فرامرز الشهير بملا خسرو | رسالة في الولاء | ت ٨٨٥هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٨٩٩ | له رأي مخالف في الولاء . |
| ١٩ | جلال الدين السيوطي | أزهار العروش في أخبار الحبوش | ت ٩١١هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٧٣ | مختصر |
| ٢٠ | جلال الدين السيوطي | أكام العقيان في أحكام الخصيان | ت ٩١١هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :١٤١ | رسالة |
| ٢١ | جلال الدين السيوطي | البدر الذي انجلى في مسألة الولا | ت ٩١١هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٢٣١ | - |
| ٢٢ | جلال الدين السيوطي | تحصين الخادم | ت ٩١١هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٣٦٠ | مختصر |
| ٢٣ | جلال الدين السيوطي | رفع شأن الحبشان | ت ٩١١هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٩١٠ | رسالة استفاد منها صاحب الطراز المنقوش |
| ٢٤ | جلال الدين السيوطي | المستظرف من أخبار الجواري(٥) | ت ٩١١هـ | تقديم وتعليق أحمد عبد الفتاح تمام ، مكتبة التراث الإسلامي ، القاهرة ، ١٩٨٩ | - |
| ٢٥ | جلال الدين السيوطي | الدراري في أبناء السراري | ت ٩١١هـ | وردت الإشارة إليه في ديباجة كتاب «النفح المنقوش في محاسن الحبوش» . | راجع لائحة المؤلفات المغربية رقم ١٢ . |
| ٢٦ | جلال الدين السيوطي | نزهة العمر في التفضيل بين البيض والسود والسمر | ت ٩١١هـ | تحقيق أحمد عبيد ، دمشق ، ١٩٣١ | - |
| ٢٧ | محمد بن عبد الرحمن السخاوي | الفخر المتوالي فيمن انتسب للنبي من الخدم والموالي | - | ضبط وتعليق مشهور حسن محمود سلمان ، مكتبة المنار ، الزرقاء ، الأردن ، ١٩٨٧ . | - |
| ٢٨ | - | فواضل السمر | - | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٣٢٤ | أورده ضمن كتب التاريخ |
| ٢٩ | شمس الدين محمد بن زين الدين | تحفة الحب المصحوب في تنزيه مسجد الرسول عن كل خصي ومجبوب | - | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٣٧٣ | رسالة كتبها المؤلف ، وهو خطيب بالحرم النبوي ، للسلطانين سليم وسليمان العثمانيين |
| ٣٠ | - | التحقيق في شراء الرقيق | - | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٣٧٩ | - |
| ٣١ | أبو المعالي علاء الدين محمد بن عبد الباقي البخاري المكي (خطيب المدينة) | الطراز المنقوش في محاسن الحبوش | نهاية ق ١٠ / ١٦ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١١٠٩ ، مخطوط خ . ع . ، الرباط ، رقم ٥٨٨٨ | يعرف أيضاً باسم «نزهة الناظر وسلوة الخاطر» |
| ٣٢ | ابن الحاجب النعمان عبد العزيز | كتاب القيان | - | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٤٥١ | - |
| ٣٣ | القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن مسلم الجعابي | كتاب الموالي | - | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٤٦٥ ؛ الفهرست ، الطوسي ١٧٨ | - |
| ٣٤ | روفس الكبير | مقالة شري العبيد | - | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ :١٧٨٢ | - |
| ٣٥ | محمد الغزالي | هداية المريد في تقليب العبيد(٥) | - | تحقيق عبد السلام هارون ، سلسلة نوادر المخطوطات ، ط ١ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٤ | رجل مغمور من رجال العصر العثماني في مصر . |
| ٣٦ | أحمد بن داود بن الفزاري الجرجاني | كتاب التسوية | - | الفهرست ، الطوسي ، ص ٥٨-٥٩ | «بين فيه خطأ من حرم تزويج العرب في الموالي» . |
| ٣٧ | محمد بن مسعود العياشي | كتاب نكاح المماليك | - | الفهرست ، الطوسي ، ص ١٦٣-١٦٤ | من أهل سمرقند . |
| ٣٨ | محمد بن مسعود العياشي | كتاب جنايات العبيد والجناية عليهم | - | الفهرست ، الطوسي ، ص ١٦٣-١٦٤ | - |
| ٣٩ | محمد بن مسعود العياشي | كتاب العتق والكتابة | - | الفهرست ، الطوسي ، ص ١٦٣-١٦٤ | - |

## ٢- المؤلفات المغربية

| الرقم الترتيبي | المؤلف | عنوان الكتاب | زمانه | المصدر | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | محمد بن عبد الله بن عيشون | كتاب الإماء | ت ٣٤١هـ | ترتيب المدارك ، القاضي عياض ، ٦ :١٧٣ | المؤلف طليطلي |
| ٢ | حبيب الصقلبي | كتاب الاستظهار والمغالبة على من أنكر فضائل الصقالبة | النصف الثاني من القرن ٥هـ/١١م | الذخيرة . . . ، ابن بسام ، ٧ :٣٤ | راجع حوله العبادي ، الصقالبة في الأندلس ، م .س . ، ص ١٥-١٧ |
| ٣ | ابن رشيق الشاعر | كتاب الرق والفداء | ت ٤٥٦هـ | وفيات الأعيان ، ابن خلكان ، ٢ :٨٨-٨٩ | نسب له محققاً كتاب أنموذج الزمان ، وهو كتاب مفقود . |
| ٤ | الرازي | أعيان الموالي بالأندلس | - | ترتيب المدارك . . . ، القاضي عياض ، ٦ :١٢٦ | لعله الكتاب الذي ينقل منه ابن عميرة الضبي والذي عنونه «تسمية أعيان الموالي بالأندلس» |
| ٥ | حسان بن عبادة الفرضي | كتاب الولاء | - | تاريخ العلماء والرواة . . . ، ابن الفرضي ، ١ :١٢٦ | المؤلف قرطبي |
| ٦ | القاضي أبو العباس أحمد بن يوسف التيفاشي القفصي | الدرة الفائقة في محاسن الأفارقة | ت ٦٥١هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ١ :٧٤٢ | - |
| ٧ | أثير الدين أبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي | نور الغبش في لسان الحبش | ت ٧٤٥هـ | كشف الظنون . . . ، حاجي خليفة ، ٢ ، ١٩٨٣ ؛ نفح الطيب . . . ، المقري ٢ :٥٥٣ | لم يكمله . أضاف المقري : «النفزي» وجعل وفاته سنة ٦٥٤هـ . |
| ٨ | فنحونة بنت جعفر بن جعفر | مصنف في قيان الأندلس | - | الذيل والتكملة . . . ، ابن عبد الملك ، س٨ ، ق٢ :٤٩١ | عارضت به كتاب أبي الفرج الأصبهاني ، وهي من مرسية . |
| ٩ | أحمد بابا السوداني | معراج الصعود إلى نيل مجلب السود[5] | [illegible] ١٠٢٥هـ/١٦١٦م | مخطوط ، خ .ع . الرباط ، تحت رقم ١٧٢٤د ، ضمن مجموع . | - |
| ١٠ | عبد الله أدراق | عز السمهري فيمن نفى عيب الجدري | ت ١١٥٩هـ | نشر المثاني . . . القادري ، ١ :٥٣-٥٥ ؛ سلوة الأنفاس . . . الكتاني ، ٢ :٣١ | عالم وطبيب ، توفي بفاس . جعل الكتاني اسمه عبد الوهاب ، وتاريخ وفاته ١٠٥٩هـ . |
| ١١ | أبو عبد الله محمد بن عبد السلام الناصري | [illegible][5] | [illegible] ١٢٠٠هـ | مخطوط ، خ .ع . ، الرباط ، تحت رقم D١٠٧٩ ، ضمن مجموع . | - |
| ١٢ | أحمد أبو الحسن الحسني العلوي | الذهب المنقوش في محاسن الحبوش | - | مخطوط خ .ع . الرباط في نسختين : نسخة رقم ٩٠٣ ، ونسخة رقم ٣٣٣ ضمن مجموع . | عبارة عن دراسة واقتباس من رسائل جلال الدين السيوطي الآنفة الذكر[1] . |

* تم اعتماده في الأطروحة .

(١) راجع لائحة المؤلفات المشرقية ، الأرقام الترتيبية ١٩-٢٣-٢٥.

## ملحق رقم ٢
## صيغة عقد بيع مملوك

عقد ابتياع مملوك : تسمية المتبائعين وصفة البائع إذا لم تعرف عينه ، وصفة المبتاع إن كان الثمن مؤجلاً ، واسم المملوك وسنه وجنسه ونعته ولونه ، ما لم يكن رضيعاً ، فإنه لا يأخذه النعت لصغره ولا ينعت ابن خمس سنين فدون ، وعدد الثمن وصفته وتوقيفه لأجل العهدة ، واسم الموقف عنده ، أو دفعه على الطوع ، ما لم يبعه على البراءة فيما يجوز فيه بيع البراءة أو تأجيله ، والمعرفة بقدر ذلك كله ، وذكر العيوب والتزامها وبيعه على السلامة ، ووصف المبيع بالصفة ، وعهدة الثلاث والسنة ، فيما لم يبع على البراءة ، وعقد الإشهاد على المتبائعين ، وذكر حضور المملوك وإقراره بالرق لبائعه ، إذا كان بالغاً إلى أن عقد فيه البيع المذكور ، وذكر التاريخ ، وإن كان في علم الشهود ، ملك البائع للمملوك ، فأنت غني عن إقراره بالرق .

**القاضي أبو إسحاق الغرناطي (توفي سنة ٥٧٩هـ/ ١١٨٣م)**
**الوثائق المختصرة ، ص ٣٠**

## ملحق رقم ٣
## صيغة أخرى لعقد بيع مملوك

اشترى فلان بن فلان جميع المملوك ، المسمى بفلان ، الذي من نعته وصفته كذا ، اشتراء تاماً ، تبايعاً وتقايضاً ، الثمن والمثمون ، معاينة ، شهد به عليها . . . الخ .

وإن أخر الثمن ، قلت :

بثمن قدره كذا وكذا دراهم فضة ، سكة تاريخه ، أنظَرَه بالثمن إلى تمام ثلاثة أشهر تأتي من تاريخه ، لا يبريه إلا بالواجب ، وعرف قدره ، شهد به عليه . . .الخ .

وإن أقر ببعض الثمن ، قلت :

بثمن قدره كذا وكذا ، دراهم فضة أو ذهب ، سكة تاريخه ، قبض من الثمن كذا وكذا ، قبضاً تاماً ، معاينة ، وأبرأه من مقبوضه إبراءً تاماً ، وأنظر المبتاع ببقية الثمن ، وهو كذا وكذا ، إلى تمام كذا وكذا ، شهد به عليهما . . . الخ .

**أبو عبدالله محمد المصمودي (القرن ١١هـ/ ١٧م)**
**الوثائق السجلماسية ، ص ١٢**

## ملحق رقم ٤
## صيغة أخرى لعقد بيع مملوك

الحمد لله ، قبل فلان بن فلان ، وفي ماله وذمته ، لفلان ، عبد كنوي الأصل ، سباعي القد ، أكحل اللون ، أسبط الأعضاء ، سالم من العيوب ، من سلم صحيح ، قبض رأسماله منه ناجزاً بيده ، معاينة باعترافه ، يؤدي له ذلك عند تمام سنة تأتي من تاريخه ، لا يبريه إلا بالواجب ، وعرف قدره ، شهد به عليه . . . الخ .

أبو عبدالله محمد المصمودي (القرن ١١هـ/ ١٧م)
الوثائق السجلماسية ، ص١٣

## ملحق رقم ٥
## وثيقة بشراء مملوك

هذا ما اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان اشترى منه مملوكاً جليقياً يسمى في حين التبايع كذا ، ونعته أفوه أعين أبلج أسمر مدور الوجه نقي اللون أسود المقلة جعد الشعر أسوده ربع القد ممتلئ الجسم أمرد ، بكذا وكذا ديناراً دراهم أربعينية من سكة كذا ، برئ بها المبتاع فلان إلى البائع فلان على الطوع على غير شرط في صفقة البيع بقبض الثمن في العهدة ، وقبضها البائع فلان منه على الصفة المذكورة ، وقبض المبتاع فلان المملوك المنعوت ، وصار بيده في يوم كذا من شهر كذا من سنة كذا ، بلا داء ولا غائلة ، بيعاً مبتولاً بلا شروط ولا ثنيا ولا خيار ، بعد معرفتهما بقدر ما تبايعاه ومبلغه ، على سنة المسلمين في عهدة الرقيق الثلاث من الأدواء كلها ، والسفه من الجنون والجذام والبرص ، شهد على إشهاد المتبايعين فلان بن فلان وفلان بن فلان على أنفسهما بما ذكر عنهما في هذا الكتب بعد إقرارهما بفهم جميعه من عرفهما وسمعه منهما وهما بحال الصحة وجواز الأمر ، بمحضر المملوك المنعوت فلان ، وعلى عينه وإقراره بالرق لبائعه فلان ، إلى أن تبل البيع المذكور فيه ، وذلك في التاريخ المؤرخ .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٢٥-٣٢٦

## ملحق رقم ٦
## وثيقة بيع أمة من وخش الرقيق

اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان مملوكة جليقية تسمى في حين البيع كذا ، ونعتها نقية اللون أسيلة الخد وجناء رحاء نجلاء حسنة القد ممتلئة الجسم حديثة السن أو كاعب بكذا وكذا أبرأ بها المبتاع فلان إلى البائع فلان من غير شرط في عقده البيع بقبض الثمن في العهدة ، وقبضها البائع فلان منه وبان بها إلى نفسه ، وقبض المبتاع فلان المملوكة المنعوتة في هذا الكتب في يوم كذا من شهر كذا من سنة كذا بعد معرفتهما بقدر ما تبايعاه ومبلغه تبايعاً مبتولاً بلا شرط ولا ثنيا ولا خيار على سنة المسلمين في عهدة الرقيق لا داء ولا غائلة .

شهد على إشهاد المتبايعين فلان وفلان على أنفسهما بما ذكر عنهما في هذا الكتب بعد إقرارهما بفهم جميعه من عرفهما وسمعه منهما في صحتهما وجواز أمرهما بمحضر المملوكة فلانة وعلى عينها وإقرارها بالرق لبائعها فلان إلى أن عقد فيها البيع المذكور في هذا الكتب ، وذلك في اليوم المؤرخ فيه .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٢٨

## ملحق رقم ٧
## وثيقة ببيع خادم متبع

هذا ما اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان اشترى منه مملوكة جليقية تسمى حين البيع كذا ، ونعتها كذا متبعاً بصبي صغير رضيع يسمى كذا لا يأخذه نعت لصغره أو بصبيين رضيعين يسمى أحدهما كذا والآخر كذا لا يأخذهما نعت لصغرهما أو متبعاً بصبي خماسي يسمى كذا ونعته كذا بكذا وكذا ديناراً دراهم بدخل أربعين من سكة كذا دفعها المبتاع فلان طائعاً إلى البائع فلان ثمناً عن المملوكة وابنها المبيع معها في صفقة واحدة وقبضها البائع فلان منه طيبة جياداً مقلبة وافية من غير شرط في العقد بقبض الثمن في العهدة وقبض المبتاع فلان المملوكة فلانة والصبي فلاناً المذكورين في هذا الكتب في يوم كذا من شهر كذا من سنة كذا بعد معرفتهما بقدر ما تبايعاه ومبلغه تبايعاً مبتولاً بلا شرط ولا ثنيا ولا خيار على سنة المسلمين في بيوعهم وعهدة الرقيق الجائزة بينهم بلا داء ولا غائلة شهد على إشهاد المتبايعين فلان وفلان على أنفسهما بما ذكر عنهما في هذا الكتب بعد إقرارهما بفهم جميعه من عرفهما

وسمعه منهما ، وهما بحال الصحة وجواز الأمر بمحضر المملوكة فلانة وابنها فلان وعلى أعيانهما وإقرار المملوكة بالرق لبائعها فلان إلى أن تبل فيها وفي ابنها فلان البيع المذكور في هذا الكتب ، وذلك في اليوم المؤرخ .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٣٧-٣٣٨

## ملحق رقم ٨
## وثيقة ببيع جارية رائعة بتواضع للاستبراء

هذا ما اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان اشترى منه جارية مملوكة إفرنجية تسمى في حين البيع كذا ، ونعتها نقية اللون سبطة الشعر سوداوه شماء بلجاء عيناء أسيلة الخد كاعبة حسنة القد ممتلئة الجسم بمائة دينار دراهم بدخل أربعين من ضرب سكة كذا في تاريخ هذا الكتب وتواضعا الجارية المنعوتة على يدي فلانة بنت فلان لثقتها بها في استبرائها إلى أن تستبرئ إن شاء الله وأبرز المبتاع فلان جميع الثمن المذكور طيبة جياداً وصار عند فلانة بنت فلان مع الجارية المنعوتة على سنة المسلمين في ابتياع علية الرقيق شهد على إشهاد المتبايعين فلان بن فلان وفلان بن فلان والموضوعة على يديها الجارية والثمن المذكور فلانة بنت فلان على أنفسهم بما ذكر عنهم في هذا الكتب بعد إقرارهم بفهم جميعه من عرفهم وسمعه منهم وهم بحال الصحة وجواز الأمر بمحضر الجارية المنعوتة وعلى عينها وإقرارها لبائعها بالرق إلى أن عقد فيها البيع المذكور وذلك في يوم كذا وكذا خلون من شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٣٨-٣٣٩

## ملحق رقم ٩
## وثيقة ببيع أمة في عظم دمها

اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان جارية مملوكة إفرنجية تسمى حين البيع كذا ، ونعتها كذا بكذا وكذا ، دفع المبتاع الثمن المذكور إلى البائع فلان وقبضه منه ، وبان به إلى ملكه وأبرأه منه ، وقبض المبتاع فلان الجارية المنعوتة ، وهي في أول دمها أو في عظم دمها وعنفوان استبرائها ، أيقن ذلك بعرضه إياها على من وثق بدينها ومعرفتها من النساء العوارف بذلك ، على سنة المسلمين في عهدة المرتفعات من الرقيق .

شهد على إشهاد المتبايعين فلان بن فلان وفلان بن فلان على أنفسهما بما ذكر عنهما في هذا الكتب من عرفهما وسمعه منهما وهما بحال الصحة وجواز الأمر ، وذلك بمحضر المملوكة المنعوتة وعلى عينها وإقرارها لبائعها فلان بالرق إلى أن عقد فيها البيع المذكور ، وذلك في يوم كذا لخمس خلون من شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٤٣

## ملحق رقم ١٠
## وثيقة بابتياع صبية لم تبلغ المحيض ومثلها توطأ

اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان صبية مملوكة جليقية تسمى حين البيع كذا ، ونعتها كذا ، وهي فوق الخماسية ، وإن شئت قلت بنت عشرة أعوام أو إحدى عشرة سنة ونحوها ، بكذا وكذا ، برئ بها المبتاع فلان إلى البائع فلان ، وقبضها منه على التطوع من فلان ، وقبض فلان المبتاع الصبية المنعوتة على سنة المسلمين في عهدهم ومراجع إدراكهم ، لا داء ولا غائلة ، شهد . . . ثم تقول قبل قولك وذلك في تاريخ كذا «وذلك بمحضر الصبية المنعوتة وعلى عينها» ، وذلك في يوم كذا لأربع بقين من شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٤٤-٣٤٥

## ملحق رقم ١١
## صيغة أخرى لعقد بيع الرقيق

اشترى فلان من فلان مملوكة رومية اسمها كذا أو مملوكة سوداء اسمها كذا بثمن مبلغه كذا يدفعه لأجل كذا وقبض المشتري مشتراه بعد النظر والتقليب والرضى على الصحة والسلامة من العيوب إلا عيب كذا وبعد العلم بأن بها من العيوب كذا والسلامة مما عدا ذلك وشهد عليهم بما فيه عنهما من أشهداه في كذا وبمحضر المملوكة وعلى عينها وإقرارها بالرق لمبايعها المذكور إلى أن عقد فيها البيع وفي التاريخ بيان فايد الاعتراف بالرق إنه إذا ثبتت حرية والبايع عديم والعبد والأمة دون مال فيرجع عليهما بالثمن .

أبو القاسم سلمون بن علي الكناني الغرناطي (٦٨٨-٧٦٧هـ/ ١٢٨٩-١٣٦٥م)
العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام
مخطوط خ .ع . الرباط تحت رقم ٦٧٠ د . ورقة ٦٦

## ملحق رقم ١٢
## عيوب الرقيق

العيوب التي توجب الرد في الرقيق : الجنون والجذام والبرص والفالج والقطع والشلل والعمى والعور والصمم والخرس وبياض العين والحدب والجب والرتق والإفضاء والخصاء وزعر الفرج وبياض الشعر وصغر القبل جداً والزنى والسرقة والقمل والإباق وولد الزنى والعفل والبخر والخيلان في الوجه والزواج والعدة والديْن والأبوان والولد والأخ والبول في الفراش إن فارق حد الصغر جداً والحمل والاستحاضة وارتفاع الحيضة أكثر من خمسة وأربعين يوماً وجذام أحد الأبوين أو الجدين وتخنث العبد وفحولة الأمة إن اشتهرت وقلف الذكر والأنثى وختن مجلوبهما وكي فاحش ينقص وشرب خمر وعسر وضبط إن نقصت اليمنى عن اليسرى ، وجدة مطلقاً وزيادة ظفر وسن ، وسقوط سنين في الوخش ، وافتضاض من لا يوطأ مثلها وتصرية الأمة تشترى للإرضاع ، والشعر في العين والظفرة والفتل في العينين أو إحداهما وهو ميل أحد الحدقة للأخرى في نظرها ، والميل وهو كون أحد الخدين مائلاً عن الآخر للأذن أو اللحي ، والصدر وهو أن يكون بوسط الصدر إشراف ، والخبط وهو أثر الجرح ، والقرحة بعد البرء إذا خالف لون الجسد ، والعَجرة وهي العقدة على ظهر الكف أو غيره من الجسد ، والبجَرة نفخ كالعجرة إلا أنها لينة ، والسلعة وهي نفخ زائد ناتئ متفاحش أثره . وتختص الرابعة[1] دون الوخش بصهوبة الشعر وجعودته . والشيب وزوال الأنملة ، وسقوط سن واحدة وسواد الأب .

الونشريسي ، المعيار . . . ، ٦ : ٤٨-٤٩

## ملحق رقم ١٣
## تسجيل بعيب في عبد

تذكر القائم ، والعبد وصفته ، والشهادة بالعيب ، وإنه مما لا يمكن حدوثه بعد وقت الابتياع ، وقدمه قبله ، وأنه قديم ، وقطعهم على ذلك . ثم تذكر وجوب اليمين على البائع فيما يقدم ويحدث . وأنه أمره بالحلف [فيه] على البث ، لثبوت ظهوره عنده ، أو على

---

(١) لعلها الرائعة .

العلم ، لثبوت خفائه عنده ، بعد مشورة أهل العلم في ذلك واتفاقهم مع رأيه فيه . وتحليف البائع في الجامع ، بحضرة المبتاع ، تنص اليمين وإقرار المبتاع بتقاضيهما . والحكم عليه بقطع قيامه على البائع في ذلك العيب ، أو نكول البائع عن اليمين ، وصرفها على المبتاع وحلفه . وتقضي البائع ليمينه ، وصرف المملوك عليه وقبضه له [منه] أو نكوله عن اليمين ، والتزامه العيب وقطع قيامه فيه . وإن حدث عنده عيب ، ذكرت أن المبتاع قام بعيب كذا ، ذكر أنه أقدم من أمد التبايع ، وأنه حدث عنده به ، عيب كذا . وتذكر تصديق البائع له في ذلك كله ، أو ثبوته بالشهود ، وتذكر ثبوت القديم منه ، والاعذار فيه إليهما ، وتخيير المبتاع بعد ذلك في إمساكه العبد ، والرجوع بقيمة العيب القديم ، أو رده مع قيمة العيب الحديث ، واختياره لأحدهما . وتذكر صرف المملوك ، وارتجاعه بما بقي من الثمن ، بعد حط قيمة العيب الحديث ، أو التزامه للمملوك وقبضه لقيمة العيب القديم . وتكمل التسجيل إلى آخره .

**القاضي أبو إسحاق الغرناطي (توفي سنة ٥٧٩هـ/ ١١٨٣م) .**
**الوثائق المختصرة ، ص٤٨**

## ملحق رقم ١٤
## عيوب الرقيق

العيوب التي توجب الرد في الرقيق : الجنون والجذام وإن كان في أحد الأبوين ، والبرص والفالج والقطع والشلل والعمى والعور والصمم والجب والرتق والإفضاء والخصاء والزعر ، وبياض الشعر ، والزلل الفاحش ، والزنى والسرقة والإباق ، وولد الزنى والعسر والبخر ، والخيلان في الوجه والزواج والعدة والدين والأبوان ، والولد والأخ ، والبول في الفراش ، والحمل والاستحاضة وعدم الحيض وارتفاعه أكثر من خمسة وأربعين يوماً ، ونقصان السن الواحدة ، وتختص الرابعة دون الوخش بنقصان السن المؤخرة ، وصهوبة الشعر والشيب وزوال الأئمة(١) ، والافتضاض فيمن لا يوطأ مثلها .

**القاضي أبو إسحاق الغرناطي (توفي سنة ٥٧٩هـ/ ١١٨٣م)**
**الوثائق المختصرة ، ص٤٨-٤٩**

(١) لعلها الأنملة .

## ملحق رقم ١٥
## وثيقة بشراء مملوك وزوجه وولديه واستثناء ماله(*)

اشترى فلان من فلان مملوكاً اسمه كذا وجنسه كذا ونعته كذا ومملوكة هي زوج لهذا المملوك اسمها كذا وجنسها كذا ونعتها كذا ، وولدين لهما أحدهما خماسي في جبينه شجة أبيض اللون والآخر صغير مرضع ؛ بكذا وكذا ، قبض البائع جميعها من المبتاع وأبرأه منها على غير شرط لزمه في نقد الثمن قبل انقضاء العهدة ، وقبض المبتاع المماليك المذكورين وصاروا عنده على البيع الصحيح ، الذي لم يتصل به شرط ولا ثنيا ولا خيار ، واشترط المبتاع فلان جميع ما كان لهذا المملوك من مال عينه وعرضه ، مجهوله ومعلومه ، ما كان بيده من ذلك وما كان له عنه غيره على الوجوه كلها وهما فيما تبايعاه على سنة المسلمين في بيوعهم وعهدهم ، شهد بذلك عليهما من عرفهما بالعين والاسم ، وذلك بمحضر المملوكين فلان وفلانة وابنيهما المذكورين وإقرار فلان وفلانة الأبوين بالرق لبائعهما فلان إلى أن عقد فيهما البيع المذكور في هذا الكتب ، وذلك في يوم كذا لأربع خلون من شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٤٦

## ملحق رقم ١٦
## وثيقة عتق عبد مشترك

الحمد لله لما أنجزه السيد حامد بن محمد بن عبد القادر الوكيلي ثم المحمدي عتق نصف عبده عبد الغفور بعد أن التزم له بخمسة وعشرين مثقالاً في ذمته يؤديها له فأبى شريكه وهو أخوه السيد محمد بن محمد بن عبد القادر أن يعتق نصيبه منه وهو النصف الباقي فراوده بعض من حضر المجلس أن يفعل ما فعل أخوه فأبى فلازالوا معه إلى أن رضي بذلك فأنجز عتق نصفه الباقي أيضاً بعد أن التزم له المعتق المذكور أيضاً بخمسة وعشرين مثقالاً أخرى تكون ديناً في ذمته لا يبريه منها إلا الأداء الواجب ولم يبق لهما عليه سبيل رق إلا الولاء لهما أو لمن يجر له منهما بسببه وشهد عليهم بما فيه عنهم والكل بحال تمامه من عرفهم وذلك عام خمسين بعد المائتين والألف وتأخر الرسم لشهر الله المبارك جمادى الثانية من إحدى وخمسين ومائتين وألف .

وثيقة خاصة

نسخة من وثيقة عتق

(*) تفرض قراءة محتوى الوثيقة إضافة لفظة عدم إلى العبارة الأخيرة فتصبح «وعدم استثناء ماله» ، ولعلها سقطت سهواً من الناسخ !

## ملحق رقم ١٧
## صيغة عقد نكاح عبد وأمة

تعقد في نكاح العبد والأمة :

هذا ما أصدق فلان مملوك فلان ابن فلان بإذن سيده المذكور فلانة مملوكة فلان ابن فلان أصدقها كذا وكذا نقداً وكالئاً النقد منه كذا قبضه له سيدها المذكور وصار بيده نعمى ليجهزها به إليه وأبدل منه الزوج المذكور والكالئ قدر مؤخر إلى أجل كذا والتزم لها من الشروط كذا ثم تذكر من ذلك ما يقع الاتفاق عليه ثم تقول أنكحه إياها سيدها المذكور دون مؤامرتها بما وجب له من ذلك وهي بكر حل للنكاح أو ثيب مستبرأة منه إذا كان وطئها حل للنكاح وأشهد على فلان سيد العبد المذكور المنكح للزوجة سيدها المذكور بما فيه عنه من أشهداه به وعرفهما بحال وصحة وجواز وأشهده الزوج المملوك المذكور بما فيه عنه وفي كذا .

ابن سلمون الكناني ، العقد المنظم للحكام . . .
مخطوط خ .ع . ، الرباط تحت رقم ٦٧٠ د . ورقة ٢٧

## ملحق رقم ١٨
## صيغة عقد نكاح عبد وحرة

تعقد في نكاح العبد للحرة :

أصدق فلان مملوك فلان بإذنه زوّجه فلانة بنت فلان الفلاني كذا وكذا نقداً وكالئاً النقد منه كذا وتبنى على ما تقدم في الزوجات والحرائر من الشروط وغيرها . تقول إن كانت بكراً مهملة أنكحها إياها بإذنها ورضاها أخوها شقيقها فلان وهي بكر بالغ في سنها يتيمة مهملة خلو من الزوج وعدة الوفاة حل للعقد وبعد أن استؤمرت وأعلمت بالنكاح والمهر . وإن إذنها في هذا النكاح إنما هو نطقها فنطقت مفصحة بالرضى وشهد على سيد العبد وأخي الزوجة المذكورين بما فيه عنهما من الشهادة وعرفها بحال وصحة وجواز وحضر الاستيمار وشاهده كما يجب وسمع نطقها بالرضى مفصحة به ويشهده الزوج المذكور بعل فيه عنه وفي[1] ، فإن كانت ثيباً فتضمن الشهادة عليها .

ابن سلمون الكناني ، العقد المنظم للحكام . . . ورقة ٢٧

---

(١) كلمة غير مقروءة .

## ملحق رقم ١٩

## صيغة عقد جواز نكاح عبد بدون إذن سيده

إن تزوج العبد أو المكاتب أو من فيه بقية رق من الذكران بغير إذن سيده . . . ، وإن أجازه فتعقد في ذلك عقداً تشهد فلان بن فلان على نفسه أن مملوكه فلاناً أو مكاتبه أو مدبره كان قد عقد النكاح المسمى بكذا بغير إذنه وأنه وقف عليه الآن وعلم به فأمضاه وجوزه وقطع الاعتراض فيه بكل وجه ومعنى وشهد عليه بعافية عنه في كذا .

ابن سلمون الكناني ، العقد المنظم للحكام . . . ورقة ٢٧-٢٨

## ملحق رقم ٢٠

## صيغة عقد فسخ نكاح عبد بدون إذن سيده

إن تزوج العبد أو المكاتب أو من فيه بقية رق من الذكران بغير إذن سيده . . وإن فسخه فيكتب في ذلك عقداً : أشهد فلان ابن فلان على نفسه أن مملوكه فلان كان قد عقد النكاح المسمى في كذا بغير إذنه علم الآن به ووقف عليه ففسخه بطلقة واحدة واسترجع ما كان قد دفعه إليها من الصداق إلا ربع دينار منه فإنه ترك لها[1] ، إذا كان قد دخل بها وأسقط عن مملوكه المذكور سائر ذلك وأمضى ذلك وأنفذه الزوجة أو واليها وعلمها وأشهد بذلك على نفسه في كذا .

ابن سلمون الكناني ، العقد المنظم للحكام . . . ورقة ٢٧-٢٨

## ملحق رقم ٢١

## صيغة عقد طلاق أمة أعتقت تحت زوج مملوك

فإن اختارت الفراق فتكتب في ذلك عقداً أشهدت فلانة الزوجة المذكورة في كذا على نفسها أنها لما عتقت تحت زوجها المذكور معها فيه وهو مملوك وعلمت أن لها الخيار في المقام

---

(١) تجدر الإشارة إلى أن هناك خلافاً بين الفقهاء في هذه المسألة ، وقد بسط ابن رشد القول فيها : «واختلف أيضاً إذا رجع عليها بالصداق هل يترك لها منه ربع دينار أم لا؟ فقيل : إنه لا يترك لها وهو قول ابن الماجشون(هو أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز المدني التيمي بالولاء الملقب بابن الماجشون ، تلميذ مالك ، ت٢١٢هـ/ ٨٢٧م) واختيار ابن حبيب ، وقيل : إنه يترك لها وهو قول ابن القاسم وروايته عن مالك ، وقد روي عنه أنه ضعّف الترك ، وقال : إنما هو مال من مال السيد» . فتاوى ، ٢ :٨٠٨.

معه أو الفراق اختارت الفراق وطلقت نفسها عليه طلقة واحدة بعد البناء أو قبله أو اثنتين فات بهما منه على ما أوجبت لها السنة في ذلك وشهد على إشهادها بذلك في كذا .

ابن سلمون الكناني ، العقد المنظم للحكام . . . ورقة ٢٨

## ملحق رقم ٢٢

## وثيقة فيمن باع جارية ثم زعم أنها أم ولده

أشهد فلان بن فلان على نفسه شهداء هذا الكتب في صحته وجواز أمره أنه كان قد باع من فلان بن فلان جارية تسمى كذا وجنسها كذا ونعتها كذا بثمن كذا في وقت كذا وقبض جميع الثمن ودفع الجارية إلى فلان ، ثم إنه قام فيها على المبتاع فذكر أنها أسقطت منه وأنه كان قد أنسي ذلك في حين بيعه لها ، وسأل البائع فلان المبتاع فلاناً صرفها إليه لتكون أم ولده على ما يجب في السنة ، فعرف المبتاع فلان أن مثله لا يتهم في مثلها والتزم تصديقه فيما ذكره من الإسقاط المذكورة وتواضعا الجارية المسماة في هذا الكتب على يدي من وثقا بدينه وأمانته فاستبرأت استبراءً صحيحاً وقفا على ذلك وأحاطا علماً به وصرف البائع فلان الجارية المسماة إلى نفسه وصارت أم ولده لا ملك له فيها حاشا الاستمتاع بوطئها إلى موته ، فتكون لاحقة بذلك بحرائر المسلمات فيما لهن وعليهن ، ويكون ولاؤها لمن يجب له ذلك بسبب فلان ، وصرف فلان إلى المبتاع فلان جميع الثمن المذكور الذي كان قبضه منه في هذا الكتب ، وقبضه فلان منه وأسقط عنه فلان طائعاً البيعة[1] في النفقة عليها في الأمد التي كانت فيه عنده بعد معرفة الموهوب له بوجوب ذلك له عليه ومعرفة الواهب بقدر ما أسقطه عنه ومبلغه ، وقبل فلان ذلك من إسقاطه ، شهد على إشهاد فلان وفلان على أنفسهما بما ذكر عنهما في هذا الكتب بعد إقرارهما بفهم جميعه من عرفها وسمع ذلك منهما وهما بحال الصحة وجواز الأمر وذلك على عين فلانة التي اقر البائع فلان بأنها أم ولده ، وإقرارها بالرق في أصله ، وذلك في شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي وثائق . . . ، ص٣٧٦-٣٧٧

(١) كذا لعلها التبعة !

# ملحق رقم ٢٣

## صيغة رد عبد بعيب، وتقويم قيمة العيب

أشهد فلان بن فلان صاحب أحكام كذا أن فلاناً قام عنده فذكر أنه ابتاع عبداً من فلان بثمن ذكره ، وأنه ألفاه معيباً ، وسأله النظر بينه وبين بائعه بما يجب ، وحضر البائع فلان بن فلان مجلس نظره ، فوقفه القائم إن كان يقر أنه باع منه عبداً أحضره واسمه كذا ونعته كذا بثمن كذا في وقت كذا ، وإن كان يقر بقبض الثمن منه ، فأقر فلان المقوم عليه بكل ما ذكره القائم من ذلك ، ووقفه أيضاً إن كان البيع بينهما في هذا العبد على السلامة من العيوب ، فأقر أنه كان على السلامة من العيوب ، وثبت ذلك من قولهما عند فلان بن فلان صاحب حكومة كذا في مجلس نظره بمن قبل وأجاز من البينة ، ثم ذكر القائم أنه ألفى بهذا المملوك عيباً كذا ، وقال للبائع منه إنك وإن بعته على السلامة من العيوب فقد يمكن أن تعرف هذا العيب بعبدك ، فأنكر فلان معرفة ذلك ، وثبت قولهما بذلك عنده في مجلس نظره ، وكلف القائم إثبات ما زعمه من العيب ، وأجله في ذلك ، فأتى إليه بفلان بن فلان وفلان بن فلان ، فشهدا عنده أنهما نظرا إلى العبد ورأيا به عيباً كذا ، وأن ذلك العيب لا يمكن أن يحدث من وقت ابتياع فلان إياه ، وذلك من وقت كذا ، وأنه لا يمكن أن يحدث إلا قبله ، وأن هذا العيب ينقص من ثمن العيب ، وكانت شهادتهما بذلك عنده على عين العبد هذا في وقت كذا ، فقبل فلان بن فلان صاحب حكومة كذا شهادتهما هذه ، لمعرفته بهما وثقته ببصرهما فيما شهدا فيه ، وثبت بهما عنده ما شهدا فيه ، وأعذر في ذلك إلى فلان بن فلان بائع العبد المذكور بما وجب أن يعذر به إليه فيه ، فادعى ، مدفعاً أجله فيه آجالاً وسع عليه فيها ، فلم يأته بشيء ، وعجز عن ذلك ، وبان لفلان بن فلان عجزه ، فعجزه بعجزه ، وقضى بذلك عليه ، وباعدا المبتاع عليه بالثمن المذكور وبصرف العبد إليه ، فدفع فلان البائع الثمن المذكور على الصفة المتقدم ذكرها إلى فلان وقبضه منه ، وقبض فلان العبد المذكور من فلان ، وأبرأ كل واحد منهما صاحبه مما دفعه إليه ، وثبت عند فلان بن فلان إقرارهما بذلك في مجلس نظره ، ونظر فيما ذكر في هذا الكتب نظراً أوجب إمضاءه والإشهاد عليه وعلى ما فيه من نظره وعلى ثبوت ما ذكر ثبوته في هذا الكتب ، شهد على إشهاد فلان بن فلان صاحب حكومة كذا على ما ذكر عنه في هذا الكتب ، وذلك في شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٦٦-٣٦٧

## ملحق رقم ٢٤
## الإقالة في بيع العبد الغائب ومثله الحيوان الغائب

أقال فلان بن فلان وفلان بن فلان في المملوك المسمى بفلان الذي هو جنسه كذا ونعته كذا أو الفرس الأنثى الغائبة بموضع كذا الذي باعه منه في تاريخ كذا بكذا وكذا ، ووقفاها على يدي فلان بن فلان ، فاسترجعها المبتاع فلان بن فلان وصارت بيده ، وأبرأ الموضوع على يده منها ، وحل يده عن الجارية المذكورة وصارت لبائعها على حسب ما كانت قبل التبايع المذكور . وإن كان الثمن لم يوضع على يدي أحد وكان على يدي المبتاع قلت : وسقط بهذا التقابل عن المبتاع جميع الثمن المذكور عنهما في هذا الكتب بعد معرفتهما بما فيه من عرفهما بأعيانهما وسمعه منهما وهما بحال الصحة وجواز الأمر وذلك في شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٧٩

## ملحق رقم ٢٥
## وثيقة في بيع الآبق

اشترى فلان بن فلان من فلان بن فلان مملوكاً يسمى كذا وجنسه كذا ونعته كذا غائباً وقت البيع بموضع كذا بإباق أقام فيه كذا وكذا ، ووقفا على قرب المكان الذي هو فيه وعلى صفة المملوك في حين التبايع ، بوصف من وصف لهما صفته وصفاً قام عندهما مقام العيان ، بعد معرفتهما بقدر ما تبايعاه ، ومبلغه بكذا وكذا ، بطوع المبتاع فلان بدفع جميع الثمن المذكور إلى البائع فلان من غير شرط كان بينهما ، بدفع الثمن في عقده البيع ، وقبض البائع فلان جميعها من المبتاع فلان وبان بها إلى ملكه طيبة جياداً ، وأبرأ المبتاع فلاناً من جميعها بوصولها إليه على سنة المسلمين في عهدهم ، ومرجع دركهم شهد . . ثم تكمل الإشهاد على ما تقدم .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٥٦

## ملحق رقم ٢٦
## وثيقة في الإباق في العهدة

يشهد من يتسمى في هذا الكتب من الشهداء أنهم يعرفون أن فلان بن فلان وفلان بن

فلان قد تبايعا مملوكة إفرنجية تسمى كذا على عهدة الثلاث ، لا يعلمون أنهما تبايعا غيرها وأن المبتاع فلاناً نشدها عندهم آبقة في داخل العهدة ولا يعلمونها انصرفت إليه إلى حين شهادتهم هذه ، شهد على ذلك من عرفه وسمعه على حال ما ذكر في هذا الكتب وكان عقدهم لشهادتهم بذلك في شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٥٨-٣٥٩

## ملحق رقم ٢٧
## وثيقة باليمين المذكورة دون تسجيل

حلف بأمر فلان بن فلان صاحب أحكام كذا بموضوع كذا فلان بن فلان لفلان بن فلان في المسجد الجامع بموضع عند مقطع الحق فيه بالله الذي لا إله إلا هو لقد أبقت عنه المملوكة فلانة التي ابتاعها من فلان بن فلان في عهدة الثلاث من غير إضرار أضر بها ، وما رجعت إليه بعد ذلك ، ولا يعرف لها مستقراً ، وذلك بمحضر المحلوف له فلان وتقاضيه اليمين المذكورة ، ورضاه بها ، شهد على ذلك من حضر اليمين المذكورة على حال نصها ممن أشهده فلان بن فلان على تقاضيه لها ورضاه بها ، وذلك في شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٦٠

## ملحق رقم ٢٨
## وثيقة في معرفة الإباق عند البائع أو عند من باعه منه

يشهد من يتسمى في هذا الكتب من الشهداء أنهم يعرفون المملوك المسمى بكذا الذي جنسه كذا ونعته كذا ، الذي أقر عندهم فلان أنه باعه من فلان في وقت كذا بثمن كذا قد نشده عندهم فلان المقر ببيعه من فلان آبقاً ، وأنه أقام في إباقه بإقرار فلان عندهم ثلاثة أيام ، ويعرفونه نشده عندهم آبقاً فلان البائع له من المبتاع فلان ، فأقر عندهم فلان البائع له من فلان بأنه أقام عنده في إباقه كذا ، شهد على ذلك من عرفه على حال ما ذكر فيه وسمع الإقرار المذكور في هذا الكتب واستوعب سماعه ممن أقر به على حسب ما ذكر في هذا الكتب ممن يعرف المملوك فلاناً ، وجميع من سمي فيه بأعيانهم وأسمائهم ، وكان عقده . . لشهادتهم بذلك في شهر كذا من سنة كذا .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص٣٦٣-٣٦٤

## ملحق رقم ٢٩
## براءة السلطان لواجد العبد ورافعه إليه

أشهد فلان بن فلان صاحب أحكام الشرطة بموضع كذا أو أحكام السوق أو قاضي الجماعة بموضع كذا أن فلان بن فلان من أهل موضع كذا إن كان معروفاً وإن لم يكن معروفاً قلت : إن شخصاً يسمى فلان بن فلان حضر مجلس نظره شخص تَسمى بأفلح أو بامرأة تسمت بفلانة ونعت الشخص كذا ونعت المرأة كذا ، وذكر أنه عبد آبق أو أنها أمة آبقة وأقر الشخص المنعوت بالعبودية الإباق وذكر أنه لفلان بن فلان من موضع كذا وإن لم يذكر سيده سكت عنه وأنه ألفاه آبقاً وصار عنده على وجه الحرز له ولا ملك له فيه وثبت ذلك من إقرارهما عند القاضي فلان بن فلان في مجلس نظره من قبل ونظر القاضي فلان أو صاحب حكومة كذا فيما ذكر في هذا الكتب نظراً أوجب به سجن المملوك المذكور أو الأمة المذكورة فسجنه وأبرأ فلان ابن فلان رافعه إليه منه شهد على إشهاد القاضي فلان بن فلان بما ذكر عنه في هذا الكتب وذلك في تاريخ كذا فإذا مضت له سنة في السجن ولم يأت صاحبه أمر ببيعه وقدم لذلك ثقة .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص ٦٢٠-٦٢١

## ملحق رقم ٣٠
## وثيقة بتوكيل القاضي على بيع الأبق

وكل القاضي فلان بن فلان الجماعة بموضع كذا فلان بن فلان على بيع المملوك الآبق المسمى بفلان ونعته كذا الذي رفعه إليه فلان بن فلان وحكم . . بسجنه منذ عام ولم يأته طالب له وقبل ذلك من يوكله وحضر مجلس نظره فأقر عنده ببيع المملوك المذكور بكذا وكذا ديناراً دراهم وثبت عنده السداد في بائع المملوك المنعوت حتى يأتي النظر على ذلك مع قدم الزمان بواجب الحق إن شاء الله ونظر فيما ثبت عنده مما ذكر في هذا الكتب نظراً أوجب به إمضاء البيع المذكور فيه وخرج من الثمن المذكور في نفقة المدة المذكورة كذا وكذا وفي أجرة الدلال كذا وكذا وثبت عنده السداد في الإنفاق وأجرة الد-لال على إشهاد القاضي فلان بن فلان بما ذكر عنه في هذا الكتب وإذا جاء سيده بعد أن باعه السلطان فلا سبيل له إليه ولا يفسخ البيع إلا أن يثبت أنه عقد فيه قبل إباقه سعيه عين فو جب فسخه وإذا وجد الرجل الآبق ثم أطلقه فهو ضامن له إن شاء الله .

المراكشي ، وثائق . . . ، ص ٦٢١-٦٢٢

## ملحق رقم ٣١
## صيغة عقد عتق

تسمية المعتق والمعتَق وجنسه ولونه وصفته وسنه ، وإنه قد أعتقه الله تعالى عتقاً ، بتلاً ، معجلاً أو مؤجَلاً ، وذكر الأجل ، وإنه لا سبيل لأحد عليه ، إلا سبيل الولاء لسيده ، أو لمن يجب له ذلك بسببه . وعقد الإشهاد على المعتق ، وحضور المعتق وإقراره ، إن كان بالغاً ، بالرق لمعتقه إلى أن عقد فيه العتق ، أو معرفة الشهود بملك المعتق له .

القاضي أبو إسحاق الغرناطي ، الوثائق المختصرة ، ص٤٤ .

## ملحق رقم ٣٢
## صيغة عقد نموذجي حول عتق العبد

أعتق فلان بن فلان مملوكه فلاناً الجناوي أو الرومي ونعته كذا عتقاً بتلاً لوجه الله تعالى ولجواز العقبة وليعتق الله تعالى بكل عضو من المملوك المذكور عضواً من سيده من النار على ما ورد في صحيح الآثار ، ألحقه بأحرار المسلمين فيما لهم وعليهم وقطع به حبل الرق ، فلا سبيل لأحد عليه . وولاؤه لسيده المذكور ، ولمن يجب[1] له ذلك بسببه على مقتضى السنة في الولاء . شهد على إشهاد فلان على نفسه بما فيه عنه من عرفه وهو بحال صحة وجواز أمر بمحضر المملوك المعتق المذكور على عينه وإقراره بالرق لمعتقه المذكور الذي قبل له العتق المذكور في تاريخ كذا .

الجزيري ، المقصد المحمود ، مخطوط خ .ح . ، الرباط ، رقم ٥٢٢١ ، ص٢٣١ ، نقلاً عن إبراهيم القادري بونشيش ، مسألة العبيد بالمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ، ص٤٠ - ٤١ ، مجلة دراسات ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، أكادير ، العدد ٧ ، ١٩٩٥ .

## ملحق رقم ٣٣
## صيغة عقد عتق

الحمد لله ، أعتق فلان بن فلان ، مملوكه الكنوي ، المسمى فلاناً ، الذي من نعته كذا وكذا ، عتقاً جائزاً ناجزاً ، بتاً ، ألحقه بأحرار المسلمين ، فيما لهم وعليهم ولم يبق عليه سبيل

---

(١) لعلها يجرُّ .

رق ولا عبودية لأحد من خلق الله تعالى ، عدا سبيل الولاء ، إن وجب له ، على ما أحكمته السنة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قصد بذلك وجه الله العظيم وثوابه الجسيم ، والدار الآخرة والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً ولا يخيب لراجيه أملاً ، عرف قدره ، شهد به عليه وهو بحال صحة وطوع وجواز ، وعرفه ، وعلى حضور العبد واعترافه بالرق للمعتق إلى أن عقد له هذا العتق ، وفي كذا .

**أبو عبدالله محمد المصمودي ، الوثائق السجلماسية ، ص٢٨**

## ملحق رقم ٣٤
## صيغة عقد تدبير

تسمية المدبِّر والمدبَّر وجنسه ولونه وصفته ، وأنه أوجب له العتق ، بعد موته ، خارجاً من رأس ثلثه ، على سنة التدبير ، المخالف حكمه ، حكم الوصية . وإنه إذا وجب له العتق بموت سيده ، فلا سبيل لأحد عليه ، غير سبيل الولاء ، لمن يجب له . وعقد الإشهاد على المدبر ، وحضور المدبر وإقراره إن كان بالغاً ، بالرق لسيده حين التدبير ، وتؤرخ .

**القاضي أبو إسحاق الغرناطي ، الوثائق المختصرة ، ص٤٤**

## ملحق رقم ٣٥
## صيغة عقد تدبير

الحمد لله ، دبر فلان بن فلان ، مملوكه المسمى فلاناً ، الذي من نعته كذا ، تدبيراً تاماً ، خارجاً من حكم الوصية وسبيلها ، على أن يلحق بعد موت سيده بأحرار المسلمين فيما لهم وعليهم ، بحيث لم يبق عليه بعد الموت ، سبيل رق ولا عبودية لأحد من خلق الله تعالى ، عدا سبيل الولاء ، على ما أحكمته السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، شهد به عليه وهو بحال الصحة وطوع وجواز ، وعرفه وعلى حضور المدبر ، واعترافه بالرق لمدبره إلى هذا العقد ، وفي كذا .

**أبو عبدالله محمد المصمودي ، الوثائق السجلماسية ، ص٢٨**

## ملحق رقم ٣٦
## صيغة عقد كتابة

تسمية السيد ، والمكاتب وجنسه ونوعه ولونه وسنه وعدد الكتابة ، وصفتها وحلولها ، أو تنجيمها ، وصفة التنجيم ، وأنه إذا أدى آخر نجم ، خرج حراً ، ولا سبيل لأحد عليه ، إلا سبيل الولاء ، وعقد الإشهاد عليهما ، كعقد الإشهاد عليهما في التدبير .

**القاضي أبو إسحاق الغرناطي ، الوثائق المختصرة ، ص٤٥**

## ملحق رقم ٣٧
## صيغة عقد مكاتبة

الحمد لله ، كاتب فلان بن فلان ، مملوكه المسمى فلاناً ، الذي من نعته كذا على كذا وكذا ديناراً ذهبياً ، سكة تاريخه ، يؤدي له ذلك منجماً ومقسطاً على أعقاب أربعة أعوام تأتي من تاريخه ، كل نجم يؤديه له عنه حلوله ، فإذا أدى جميع نجومه كان حراً ولحق بأحرار المسلمين فيما لهم وعليهم ، ولم يبق عليه سبيل رق ولا عبودية بعد أدائها لأحد من خلق الله تعالى ، عدى [الأصوب عدا] سبيل الولاء ، على ما أحكمته السنة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن عجز عن أداء النجوم أو عن شيء منها ، بقي رقيقاً . وقبل ذلك المكاتب المذكور وارتضاه ، عارفاً قدره ، شهد عليهما بما فيه عنهما ، وهما بحال صحة وطوع وجواز ، من السيد مطلقاً ، ومن المكاتب في هذا ، وعرفهما ، وفي كذا . . .

**أبو عبدالله محمد المصمودي ، الوثائق السجلماسية ، ص٢٩**

## ملحق رقم ٣٨
## وثيقة عتق

وسئل[١] - رضي الله عنه - عن مسألة عتق لم يشهد عليه المعتق بل كتب بذلك خط يده في رقعة ، وتركه عند أمته التي نوى عتقها ، فاستظهرت به بعد وفاته ، ونص المكتوب :

بسم الله الرحمن الرحيم ، إن وقع بي حدث الموت الذي لا محيد عنه ولا ملجأ عنه فالمستظهر بخط يدي هذا وهي أمتي حرة لوجه الله العظيم ، ولها من مالي خمسون مثقالاً

(١) وجه السؤال إلى ابن رشد في ذي الحجة سنة ٥١٥هـ/ فبراير (مارس) ١١٢٢م .

مرابطية ، وكل ما احتوت عليه خزانتها من ثوب يصلح للبسها ، وهي مصدقة فيما عينته لها من غير ذلك ، وحرام على من ضايقها أو منعها شيئاً من حقها ، وكتب عبدالله بن سفيان التجيبي .

ثبت في هذا المكتوب فوق هذا عقد استرعاء أنه خط عبدالله بن سفيان وهذا نصه :

يشهد من تسمى بعد هذا من الشهداء أنهم وقفوا ونظروا نظر استتباب وتأمل إلى الخط المكتتب به في رقعة الرق المنوطة منها هذه الرقعة بعتق أبي محمد عبدالله بن سفيان التجيبي لأمته زهر وما ذكره لها بأن تعطاه على حسب ما ذكره ، فدلهم النظر والعيان والمعرفة بالخط أنه خط يد أبي محمد المذكور لا يشكون في ذلك ، ولا يمترون فيه شهد بذلك من عرفه وكتب شهادته بذلك[1] .

ابن رشد ، فتاوى ، س٢ ، ص١٠٩٠-١٠٩١

## ملحق رقم ٣٩

## تقييد عن عبد بيع بشرط العتق

الذي يشهد به قاسم بن خلف الأزدي أني كنت في دار يوسف بن أحمد بن هلال ثاني يوم موته في آخر جمادى الأولى من عام أربعة وعشرين وخمسمائة[2] مع ورثة يوسف المذكور - رحمه الله - والوكلاء حضور مع من حضر من البينة ، وقد تقاوموا فيما بينهم وضم بعضهم من بعض جميع التركة ، حتى انتهوا إلى ذكر الغلام المسمى : سعادة ، الأسمر اللون ، فقال ممن حضر المجلس عسى أن تفعلوا مع هذا الغلام خيراً وتعتقوه ، إذ لم يقصر الميت معه لحسنه ، فقال القوم : حصلوا من ثمنه ونحن نعتقه فقالوا : نعم . من اشتراه بعشرة مثاقيل بشرط العتق فقال وكيل الزوجة خال موكلتي ولكن اصبروا علي حتى أستشير موكلتي ، فذهب إليها والكل ممن حضر قاعد ، ثم رجع فقال : إني أعلمتها بكل الذي جرى ، فقالت : نعم رضيت ذلك وأمضيته وأنتم تعرفون وكالتي . فقال القوم : نعم ، وبذلك يشهد فلان وفلان عليها . وبالله التوفيق . قاله محمد بن عبدالله[3] .

القاضي عياض وولده ، مذاهب الحكام . . . ، ص٢٦٠-٢٦١

(١) ورد هذا السؤال مع الوثيقة لدى الونشريسي ، المعيار . . . ، ٩ : ٣٧٥-٣٧٦ ، لكن بتصرف شديد .

(٢) ماي ١١٣٠م .

(٣) تصرف الونشريسي في هذا التقييد دون أن يثبته ، المعيار . . . ، ٩ : ٢٣١.

## ملحق رقم ٤٠
## وثيقة استئجار العبد من سيده

استأجر فلان بن فلان من فلان بن فلان عبداً ينسب إليه اسمه كذا وجنسه كذا ونعته كذا لسنة أولها كذا بكذا وكذا دفع فلان من هذه العدة إلى فلان كذا فقبضها منه وأخره بالباقي منها إلى أجل كذا ليستخدم فلان هذا العبد في خدمة كذا أو ليستعمله في عمل كذا وعلى فلان أن يقوم بنفقته في قدره وحاله إلى انقضاء وجبته الاستئجار وإن كان لم يشترط نفقة ولا كسوة أسقطت ذكر ذلك ثم تقول : شهد عليهما بذلك من عرفهما بالعين والاسم ممن سمع إقرار فلان المؤاجر للعبد بأنه بصير بالعمل الذي استأجره فيه وسمع إقرار العبد بالملك لسيده وذلك كله في تاريخ كذا .

المراكشي ، وثائق المرابطين والموحدين . . . ، ص٥١٣-٥١٤

## ملحق رقم ٤١
## صيغة وثيقة طلاق بسبب أمة

إن اختارت الفراق فتكتب في ذلك عقداً :

«أشهدت فلانة على نفسها أن زوجها فلان تزوج عليها بغير إذنها مملوكة فلان وأنها لما علمت بذلك أبت المقام على ذلك فطلقت نفسها عليه طلقة واحدة ملكت بها أمر نفسها بما وجب لها من ذلك شرعاً وشهد على إشهادها بذلك في كذا» .

ابن سلمون الكناني الغرناطي (٦٨٨-٧٦٧هـ) ، العقد المنظم للحكام . . . ورقة ٢٨

## ملحق رقم ٤٢

رسالة(١) خاطب بها أبو عامر بن غرسية أبا عبدالله بن الحداد(٢) يعاتبه(٣) فيها ويفضل العجم على العرب .

---

(١) اعتمد العبادي نسخة الإسكوريال رغم وجود نسخة ابن بسام ، لكون الثانية ناقصة عن الأولى ، غير أن هذا لم يمنعه من المقابلة بينهما رغم صعوبتها .

(٢) راجع ترجمته في ذخيرة ابن بسام ، ق١ ، ٢ ، ٢٠١-٢٣٦.

(٣) يعاتبه لتركه مدح مجاهد واقتصاره على مدائح ابن صمادح .

سلام عليك ذا الروي، المروي، الموقوف قريضه على حللة بجانة[١] أرش اليمن[٢]، بزهيد الثمن، كأن ما في الأرض إنسان، إلا من غسان، أو من آل ذي حسان. وإن كان القوم أقنوك، وعن العالم أغنوك، على حسب المذكور، فما هذا الإعمال للكور، وترك الوكور. وقل ما تأخذ الشعرة[٣] في الرحيل، إلا عن الربع المحيل! ولو أن القوم خلطوك بالآل، لما أحوجك إلى الخبط في الآل[٤]. مه مه، من أحوجك إلى ركوب المهمة، وثقف[٥]، وودك لا تقف، على من اضطرك إلى الإيغال، وباعك بيع المسامح بك لا المغال، وعوضك من الأندية[٦]، بجوب الأودية، ومن المآلف، بقطع المتالف، وحملك على مخالفة الحَصان، ومحالفة الحصان، ووكلك بمسح الأرض، ذات الطول والعرض، فإذا يممت تبالة، تتباله[٧]، وصرت ضغثاً على إبالة، تتعلل باليمين، ضناً بالعلق الثمين.

أحسبك[٨] أزريت، وبهذا الجيل البجيل ازدريت، وما دريت، أنهم الصهب الشهب، ليسوا بعرب، ذوي أينق جرب، أساورة، أكاسرة، مجد، نجد، بُهَم[٩]، لا رعاة شويهات ولا بهم[١٠]، شغلوا بالماذي والمران، عن رعي البعران، وبجلب العز، عن حلب المعز، جبابرة، قياصرة، ذو المغافر والدروع، التنفيس عن روع المروع، حماة السروح، بناة الصروح[١١]، صقورة، غلبت عليهم شقورة[١٢]، وشقورة الخرصان، لكنهم خطبة بالخرصان[١٣].

---

(١) حللة: جمع حال بمعنى نازل في المكان. وبجانة، قال ياقوت: مدينة بالأندلس من أعمال كورة ألبيرة، خربت، وقد انتقل أهلها إلى المرية، وبينها وبين المرية فرسخان.

(٢) أصل معنى الأرش العيب في السلعة.

(٣) جمع شاعر. ولابن غرسية ولوع بهذه الصيغة من الجموع.

(٤) الآل الأولى بمعنى الأهل، وهذه بمعنى السراب.

(٥) يقال ثقف، إذا صار حاذقاً فطناً.

(٦) الأندية: جمع الندى، وهو مجلس القوم يجتمعون فيه. الخريدة: «من قطع الأندية».

(٧) تبالة: بلدة مشهورة من أرض تهامة في طريق اليمن. وتباله: تصنع البلاهة.

(٨) في الأصل: «أأحسبك»، صوابه في الخريدة.

(٩) بضم ففتح، جمع بهمة بالضم، وهو الفارس لا يدرى من أين يؤتى، لشدة بأسه.

(١٠) البهم، بالتحريك، وبالفتح أيضاً: جمع بهمة، وهي الصغير من أولاد الغنم.

(١١) السروح: جمع سرح، وهو المال يسام في المرعى. والصروح: القصور.

(١٢) عنى بالشقورة الشقرة، وهي الحمرة، أي حمرتهم كحمرة الأسنة تعلوها الدماء.

(١٣) الخرصان: جمع خرص، وهو سنان الرمح، وهو الرمح أيضاً. عنى أنهم يخطبون النساء وينكحونهن بالحروب. ومثله قول الفرزدق في ديوانه ٧٣٧:

وبنت كرام قد نكحنا ولم يكن
لنا خاطب إلا السنان وعامله

مــا ضــرهم أن شــهــدوا مــجــادا[1]
أو كــافــحــوا يوم الوغـى الأنـدادا
ألا يــكــون لــونــهــم ســـــوادا
أرومــة رومــيــة ، وجـرثـومـة أصــفــرية[2]
نمتــهـم ذوو الأحــســاب والمجــد والعلى
من الصــهب لا راعــو غــضــا وأفـــان[3]

من القدم ، الملس الأدم ، لم تعرف فيهم الأقباط ، ولا الأنباط ، حسب حري ، ونسب سري ، أمكم لأمنا كانت أمة ، إن تنكروا ذلك تلفوا ظلمة ، ولا تهايل[4] ، في التكايل ، فما سسنا قط قروداً ، ولا حكنا بروداً[5] ، ولا لكنا عروداً[6] ، فلا تهاجر ، بني هاجر ، أنتم أرقاؤنا وعبدتنا ، وعتقاؤنا وحفدتنا[7] ، مننا عليكم بالعتق ، وأخرجناكم من ربق الرق[8] ، وألحقناكم بالأحرار ، فغمطتم النعمة ، فصفعناكم صفعاً ، يشارك سفعاً[9] اضطركم إلى سكنى الحجاز ، وألجأكم إلى ذات المجاز ، رزن ، رصن .

جــمــال ذي الأرض كــانوا في الحــيــاة وهم
بعــد الممــات جــمــال الكتب والســيــر[10]

إذا قامت الحرب على ساق ، وأخذت في اتساق ، وقرعت الظنابيب ، وأشرعت الأنابيب ، وقلصت الشفاه ، وفغر الهدان فاه[11] ، وولى قفاه ، ألفيتهم ذمرة الناس[12] ، عند احمرار الباس ، الطعن بالأسل ، أحلى عندهم من العسل .

---

(١) المجاد : مصدر ما جده إذا عارضه بالمجد .

(٢) يقال للروم بنو الأصفر . انظر نهاية الأرب ٢ :٣٢٢. وقد أورد ابن خلكان في ترجمة ياقوت بن عبدالله الرومي تعليلاً خرافياً لتسمية الروم ببني الأصفر .

(٣) الأفاني : جمع أفانية ، وهو ما يسمى «عنب الذئب» .

(٤) هال الدقيق ونحوه : صبه من غير كيل .

(٥) الحوك : النسج . والبرود : جمع برد ، وهو ثوب فيه خطوط .

(٦) اللوك : المضغ . والعرود : جمع عرد وهو الشديد الصلب من كل شيء .

(٧) الحفدة : الأعوان والخدمة ، واحدهم حافد .

(٨) إشارة إلى أن هاجر كانت جارية سارة ثم عتقت وتزوجها إبراهيم .

(٩) السفع : اللطم .

(١٠) البيت لأبي العلاء المعري ، شروح سقط الزند ١٤١.

(١١) الهدان ، بالكسر : الوخم الثقيل في الحرب .

(١٢) ذمرة جمع ذامر ، وهو الذي يذمر القوم ، أي يحضهم ويحثهم .

مستسلمين إلى الحتوف كأنما
بين الحتوف وبينهم أرحام[١]

من أمنياتهم، حلول ميتاتهم، لهم على القدمة اليدان[٢]، على التنائي والتدان.

من الألى غير زجر الخيل ما عرفوا
إذ تعرف العرب زجر الشاء والعكر[٣]

بُصر، صُبر، تزدان بهم المحافل، والجحافل، قيول على خيول، كأنها فيول، كواكب، المواكب، نجوم الرجوم، من العجم، ضراغمة الأجم، بنو غاب، المنتفون في كل عاب، لم تلدهم صواحب الرايات[٤]، بل تبجحت عليهم سارة الجمال رية الإياة[٥]، شمخ، بذخ، بررة أقيال، جررة أذيال. بخ بخ، أحلتهم سيوفهم سطة الأرضين، فما قنعوا بذلك ولا رضين، حتى دوخوا المشارق والمغارب، واستوطنوا من المجد الذروة والغارب.

بضرب يزيل الهام عن سكناته
وطعن كتشهاق العفا هم بالنهق[٦]

شرهوا برنات السيوف، لا بربات الشنوف، وبركوب السروج، عن الكلب والفروج، وبالنفير، عن النقير[٧]، وبالجنائب، عن الحبائب، وبالـخَب عن الـخب[٨]، وبالشليل، عن السليل[٩] وبالأمر والذمر[١٠]، عن معاقرة الخمر والزمر، وباللقيانَ عن العقيان[١١]،

---

(١) البيت لأبي تمام في ديوانه، ص ٢٨١.

(٢) القدمة: الاسم من الإقدام. قال:

تراه على الخيل ذا قدمة
إذا سربل الدم أكفالها

(٣) لأبي العلاء المعري. شروح سقط الزند، ١٤٠. وقد غير إنشاد البيت ليتساوق مع الكلام. وإنما أوله: «يا ابن الألى». والعكر: القطعة من الإبل ما بين الخمسين إلى المائة.

(٤) كانت البغايا في الجاهلية يجعلن على بيوتهن رايات ليعرفن بها. تفسير الطبري (١٨: ٥٧).

(٥) سارة: زوج إبراهيم، وكان اسمها «ساراي» ثم غير إلى «سارة» ومعناه رئيسة. انظر سفر التكوين إصحاح ١٧-١٨ وهي بالراء المخففة. ولا عبرة بما يرد في اللسان (هجر، سقم) من ضبطها بالراء المشددة. والإياة، أصلها ضوء الشمس وحسنها. وفي فتح الباري (٦: ٢٧٩) أن يوسف أعطي شطر الحسن، وسارة شطره الأخر.

(٦) البيت لأبي الطمحان حنظلة بن شرقي. اللسان (سكن، عفا).

(٧) النفير: القوم ينفرون للقتال. والنقير: النكتة في ظهر النواة.

(٨) الخب، بالفتح: مصدر خب خبا، وهو ضرب من العدو. والخب، بالكسر: الخداع.

(٩) الشليل: الدرع. والسليل: سنام البعير.

(١٠) الذمر: الحض والحث.

(١١) اللقيان: لقاء الأبطال. والعقيان: الذهب.

وعن قنيان القيان، طياتهم، خطياتهم[1]، وغلاتهم آلاتهم، وحصونهم حصنهم، أقيال، أباؤهم من بين الأنام أقتال[2].

أولئك قومي إن بنوا شيدوا البنى
وإن حاربوا جدوا وإن عقدوا شدوا

وُضُح، رُجُح، لا حفزة عكر[3]، ولا حفرة أكر[4]، ملوك جلة، لا محرقو جلة، ندس، غنوا بالإستبرق والسندس، عن البت، المقيظ المشت، المجموع من النعيجات الست[5] بسل، لا حراس مسل[6]، ولا غراس فسل، ملك لقاح[7]، ليس منهم في ورد ولا صدر شراب در اللقاح، بل شرابهم النبيذ، وطعامهم الحنيذ، لا زهيد الهبيد[8]، في البيد، ولا مكون[9]، الوكون، ولا منهم من احتشى، بمذموم الكشى[10]، ولا في سائر الأحفاش[11] من وليد وناش، من اغتذى بالأحناش، فلا يقعقع لهم بالشنان[12]، ولا يوعوع لهم بالشنآن[13]، فكف أيها الشان[14] فلهم عظيم الشأن، واليد الطولى إذ تخلصوكم من أكف الحبشان، صنيع، منيع، ومنة، لا يشوبها منة، فيا لها منحة، لكنها

(١) الطية: الحاجة والوطر. والخطيات: الرماح المجلبة من الخط بالبحرين.

(٢) جمع قتل بالكسر، وهو المثل والقرن، والمقاتل.

(٣) حفزة: جمع حافز، والمراد به السائق. والعكر، سبق تفسيره.

(٤) الأكر: الحفر في الأرض، جمع أكرة.

(٥) يلمح قول الراجز:

من يك ذا بت فهذا بتي
مقيظ مصيف مشتي
تخذته من نعجات ست
سود سمان من نعاج الدست

(٦) المسل: جمع المسيل، وهو الجريد الرطب.

(٧) اللقاح: الحي الذين لم يدينوا للملوك. عنى أنهم يخضعون من لم يخضع.

(٨) الهبيد: حب الحنظل.

(٩) المكون: جمع مكن، وهو بيض الضب.

(١٠) جمع كشية، وهي شحمة بطن الضب.

(١١) جمع حفش، بالكسر، وهو الصغير من بيوت الأعراب.

(١٢) الشنان: جمع شن، وهي القربة الخلق الصغيرة.

(١٣) في الخريدة: «ولا يزعزع له باللسان».

(١٤) أي الشانئ، وهو المبغض.

أعقبت محنة ، إذ صادفت كفرة ، لا شكرة . إيها ، إذ تأبطتم تيهاً ، معشر البداة ، العداة . اعتقدتم غلاً ، فاستشرتم صلاً[1] . أما علمتم أن الدولة النوشروانية ، والمملكة الأردشيرية بقروا أجوافكم ، وخلعوا أكتافكم ، ثم عطفوا ، ورأفوا ، وملكوكم الحيرة ، بعد الحيرة ، قللاً ، ذُللاً ، تتخيرون البنات ، عند البيات ، مبهورات ، لا ممهورات فبرم من ذلك غسانكم ونعمانكم ، وكان برمه سبباً لدرء أمانكم ، فأصبح بعد جر الذيول ، مدوساً بأخفاف الفيول[2] . والكرام بنو الأصفر ، الأطهر الأظهر ، عطفتهم عليكم الرحم الإبراهيمية ، والعمومة الإسماعيلية ، فسمحوا لكم من الشام بأقصى مكان بعد ما كان ، من سيل العرم ما كان ، يؤدي نعمانكم ، وغسانكم ، لقروم الأعاجم ، الإتاوة على الجماجم .

هذي المكارم لا قعبان من لبن
شيبا بماء فعادا بعد أبوالا[3]

مهلاً بني الإماء ، عن الغمز والإيماء ، فنحن عرق ، غرق ، في الأنساب الصميمة ، والأحساب العميمة ، فمن يهولنا أو يروعنا ، وقد رسخت في المجد أصولنا وفروعنا ، ومن يطولنا ، وكل الورى قد شمله فضلنا وطولنا .

شرف ينطح النجوم بروقيـ
ـه وعز يقلقل الأجبالا[4]

حلم ، علم ، ذوو الآراء الفلسفية الأرضية ، والعلوم المنطقية الرياضية ، كحملة الأسترلوميقى[5] والموسيقى ، والعلمة بالأرتماطيقي والجومطريقي ، والقومة بالألوطيقي

---

(١) الصل : الحية القاتلة .

(٢) كان كسرى طلب إلى النعمان بن المنذر أن يزوجه إحدى بناته فأبى النعمان ذلك كبراً ، وأخفى بناته وأمواله في أحياء العرب ، وعلم بذلك كسرى فاستزار النعمان ، وعاقبه بطرحه تحت أقدام الفيلة . انظر الأغاني (٢ :٢٨-٢٩) . وفي ذلك يقول الأعشى :

فذاك وما أنجى من الموت ربه
بساباط حتى مات وهو محزرق

(٣) لأمية بن أبي الصلت . الشعراء ٤٣٣ .

(٤) البيت للمتنبي في مدح سيف الدولة . ديوانه (٢ :٤ ١٠) بشرح العكبري .

(٥) يراد بها علم النجوم . وعند الخوارزمي في مفاتيح العلوم ٨٠ «اسطرنوميا» .

والبوطيقي[١] ، [والنهضة بعلوم الشرائع ، والطبائع ، والمهرة في علوم الأديان ، والأبدان .

هم ملكوا شـــرق البـــلاد وغـــربهـــا

وهم منحـــوكم بعـــد ذلك ســـؤددا[٢]]

ما شئت من تدقيق ، وتحقيق ، حبسوا أنفسهم على العلوم البدنية والدينية ، لا على وصف الناقة الفدنية[٣] ، فعلهم ليس بالسفساف ، كفعل نائلة وإساف[٤] أصغر بشأنكم ، إذ بزق خمر باع الكعبة أبو غبشانكم[٥] ، وإذ أبو رغالكم ، قاد فيل الحبشة إلى حرم الله لاستئصالكم[٦] [غضوا الأبصار ، فهذا الذكر إلى الفحش أصار[٧]] .

أزيدك أم كـــــفـــــاك وذاك أني

رأيتك في انتـــحـــالك كنت أحـــمق

فلا فخر معشر العربان ، الغربان ، بالقديم ، المفري للأديم[٨] ، لكن الفخر بابن عمنا ، الذي بالبركة عمنا ، الإبراهيمي النسب ، الإسماعيلي الحسب ، الذي انتشلنا[٩] الله تعالى به وإياكم من العماية ، والغواية . أما نحن فمن أهل التثليث وعبادة الصلبان ، وأنتم من أهل

---

(١) الأرثماطيقي : علم العدد والحساب . انظر ابن خلدون ٤٢٠ . والجومطريقي عند الخوارزمي ١١٧ وابن النديم ٣٧١ «الجومطريا» . ابن النديم : «إقليدس صاحب جومطريا ومعناه الهندسة» . الخوارزمي : «وهي صناعة المساحة ، وأما الهندسة فكلمة فارسية معربة ، وفي الفارسية أندازه ، أي المقادير» . وفي مروج الذهب (١ :٣٢١) : «والجومطريقي وهو علم المساحة والهندسة» . وأما الألوطيقي فقد تكون محرفة عن «أبوطيقا» ومعناه الشعر . إخبار العلماء للقفطي ٢٨ . أو «أنولوطيقا» ومعناه تحليل القياس ، والبرهان . وفي مفاتيح العلوم ٨٩ أنولوطيقا معناه العكس وأما «البوطيقي» فهي في الأصل «البرطيقي» محرفة . وفي مفاتيح العلوم ٩٢ «بيوطيقي ومعناه الشعر ، يتكلم فيه على التخيل ، ومعنى التخييل إنهاض نفس السامع إلى طلب الشيء ، أو الهرب منه وإن لم يصدق» .

(٢) التكملة من الذخيرة .

(٣) الفدنية : المشبهة في علوها بالفدن ، وهو القصر المشيد .

(٤) يزعمون أن إساف بن عمرو ونائلة بنت سهل فجرا في الكعبة فمسخا حجرين ثم عبدتهما قريش . شروح سقط الزند ، ١٣١٥ .

(٥) يذكرون أن أبا غبشان كان يلي أمر البيت ، فاتفق أن اجتمع مع قصي بن كلاب في شرب بالطائف ، فخدعه قصي عن مفاتيح الكعبة بأن أسكره ؛ ثم اشترى المفاتيح منه بزق خمر وأشهد عليه ، ودفع المفاتيح في يد ابنه عبد الدار بن قصي وطيره إلى مكة ، فلما أشرف عليها قال رافعاً عقيرته : معاشر قريش هذه مفاتيح أبيكم إسماعيل قد ردها الله عليكم ! وأفاق أبو غبشان من سكره أشد ندامة من الكسعي . شروح سقط الزند ١٩٨٢ .

(٦) كان أبرهة عامل النجاشي على اليمن قد عزم أن يهدم البيت ، ومر في طريقه على ثقيف بالطائف ، فبعثوا معه أبا رغال يدله على الطريق إلى مكة . السيرة ٣١-٣٢ .

(٧) التكملة من الذخيرة .

(٨) الذخيرة : «فعلى فري الأديم» .

(٩) في الأصل : «انتشانا» ، تحريف .

الدين المليث وعبادة الأوثان[١] ، ولا غرو أن كان منكم حبره وسبره ، ففي الرغام يلفى تبره ، والمسك بعض دم الغزال ، والنطاف العذاب مستودعات بمسك العزال[٢] .

للـه ممـا قـــد بـرا صــــفــــوة
وصـــــفـــــوة الخلق بنو هاشم[٣]
وصــــفــــوة الصــــفــــوة من بينهم
مـــحـــمـــد النور أبو القــــاسم[٤]

بهذا النبي الأمي ، أفاخر من تفخر ، وأكاثر من تقدم وتأخر ، الشريف السلفين ، والكريم الطرفين ، الملتقى بالرسالة ، والمنتقى للأداء والدلالة . أصلي عليه عدد الرمل ، ومدد النمل ، وكذلك أصلي على واصل جناحه ، سيوفه ورماحه أصحابه الكرام ، عليهم من الله أفضل السلام .

يـا بن الأعـــــارب مـــــا علينا باس
لـم أحـك إلا مـــــــا حـكـاه الـنـاس
هـذا ولـم أشـــتم لكم عــــرضـــا ولكن
حـــدوت بحـــيث يســـتمع الحـــداء

ثم أحج بشاعر غسان ، لا ساسان ، في هذا العيد ، بالوعيد ، وأحر في هذا الفصل ، بعدم الوصل . لقد غم آخرك ، لكن بالرغم أخرك ، إذ أضربت عن مديح ، علقنا الربيح ، معز الدولة شهمنا الرئيس ، وسهمنا النفيس ، قيل الأمم[٥] ، وسيل الأمم[٦] ، معنى المعاني ، ومعنى المغاني ، ذي الرياسة الساسانية ، والنفاسة النفسانية . فاذهب ، يا غث المذهب ، وابتغ في الأرض نفقاً ، أو في السماء مرتقى ، فهذه ألية ، جلبت عليك بلية . أو حك من البسيط والمديد ، ما تستجير به من بطشنا الشديد ، إذ نحن معشر الموالي ، لا نوالي إلا من هو لعظيمتنا

(١) المليث من الملث ، وهو أن يعد الرجل عدة لا يريد أن يفي بها .
(٢) المسك ، بالفتح : الجلد . والعزالى : جمع عزلاء ، وهو فم المزادة الأسفل .
(٣) في مروج الذهب (٢ : ٢٧٤) : «ممن قد براه» .
(٤) في مروج الذهب : «وصفوة الصفوة من هاشم» .
(٥) القيل : الملك ، وأصله الملك من ملوك حمير .
(٦) الأمم ، بالتحريك : القصد الذي هو الوسط ، وهو القرب أيضاً .

موالي ، وحذار حذار أن تقرع سن الندم ، ولات حين مندم ، قبل أن تجمع ذنوبك ، على ذنوبك[1] ، وكربك في كربك ، فمن أبصر ، أقصر ، وما حرف ، من صديقه خوف .

فــلا تـتـبــشع ممض العـتـا
ب يلقـاك يومـا بلقـيـاه لاق[2]
فإن الدواء حـمـيـد الفـعـال
وإن كـان مـرأ كـريه المذاق

يا معتقل علم الشعر ، والمستقل بقلم النظم والنثر .

قـد استـحـيـيت منك فـلا تكلني
إلى شيء سـوى عـذر جـمـيـل[3]
وقـد أنفـذت مـا حـقي عليـه
قـبـيح الهـجـو أو شـتم الرسـول[4]
وذاك على انفـرادك قـوت يوم
إذا أنفـقت إنفـاق البـخـيـل
وكـيـف وأنت علوي السـجـايا
وليس إلى اقـتـصـادك من سـبـيـل
وقـد يقـوى الفـصـيح فـلا تقـابل
ضـعـيـف البـر إلا بالقـبـول
وإن الـوزن وهـو أصـح وزن
بقـام صـفـاه بالحـرف العليل[5]
فـإن يك مـا بعـثـت به قليـلاً
فـلي حـال أقـل مـن القـلـيـل

(١) الذخيرة ، «في ذنوبك» . والذنوب ، بالفتح : الدلو .

(٢) الذخيرة ، «فلا تتبع . . . فيلقاك . . . لمعناه» .

(٣) للمعري في شروح سقط الزند ، ١١٤٤-١١٤٩.

(٤) يعني الرسول الذي أنفذه بالرسالة .

(٥) الذخيرة ، «وإن الشعر وهو أتم وزن» وما في الأصل يطابق ما في الشروح .

تجزته من كلام المعري

والسلام عليك ما سبح الفلك، وسبح الملك[1] . ورحمة الله وبركاته .

المصدر : رسالة أبي عامر بن غرسية في الشعوبية ، تحقيق عبد السلام هارون ، سلسلة نوادر المخطوطات ، المجموعة الثالثة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٣ ، ص٢٤٦-٢٥٤.

## الملحق رقم ٤٣

## فصول من رسالتي الخليفة الأموي سليمان إلى جماعة العبيد

من إنشاء أبو حفص بن برد الأكبر الوزير الكاتب وله . . عن سليمان إلى جماعة العبيد :

إن الله تعالى قسم لأهل بيتنا بني أمية من السلطان الموصول لهم بخلافة النبوة ما حازه لهم دون سائر قريش ، وسراة رجالها وافرة ، وبيوت شرفها عامرة ، فكان أول من أجمع عليه خيار الصحابة بالشورى والاختيار عثمان بن عفان أمير المؤمنين ذو النورين ، وصهره عليه السلام مرتين ، فلم ينكر فضله هاشمي ، ولا دافع إمامته قرشي ، ولا نازعة الخلافة عربي ولا عجمي ؛ ثم غلب الشقاء على أقوام فنالوا منه ما انفتح عليه باب الفتنة إلى يوم القيامة ، فيا لها مصيبة صدعت شمل المسلمين ، وأوهنت أركان الدين ؛ وافترق أهل الإسلام بعده فرقتين ، ثم لم تجتمعا إلا على رجل منا ، لرضاء الله عن سيرتنا ، وأنس المسلمين إلى حسن مأخذنا ، وفضل سياستنا ، فكانت الجماعة على معاوية بن أبي سفيان كاتب الوحي وصهره عليه السلام ورديفه ؛ فبلغ من ضبط الأمور ، ولين الولاية ، وجهاد العدو ، وجباية الفيء ، وبث العدل ، وإدرار العطايا ، ما لا يجهله ملي ولا ذمي . وورثه ابنه وابن ابنه ؛ ثم صير الله تعالى خلافته إلى مروان بن الحكم جدنا الأعلى أمير المؤمنين ، دوسر قريش المفتي بتوفيقه ، والحاكم في الأمة بتسديده ؛ فألقت إليه بالمقاليد الكافة ، وتداولها بنوه آباؤنا الخلفاء الراشدون بالمشرق والأندلس إلى يومنا هذا ، والله متم نعمته علينا كما أتمها على آبائنا من قبل ، إن ربنا حكيم عليم .

---

(١) الملك : الملائكة .

وفي فصل منها : ولم تزل الأئمة منا مقبلة على مواليها ، مختصة لعبيدها ، تقدمهم في الثقة ، وتقربهم بالمودة ، وتعدهم لحوادث الأمور ، وتقذف بهم في معضلات الخطوب ، فيتولون من اجتهادهم لهم ما أوجبت لهم منهم المحبة الخالصة ، حتى شرف القوم ونبلوا ، وسما ذكرهم ونسبوا إلى مشهور أنسابهم ، ومذكور بيوتاتهم ؛ فهم الذين تسمعون عنهم وتعرفون رياستهم كآل خالد ، وبني أبي عبدة ، وبني شهيد ، وبني بسيل ، وبني حدير ، وغيرهم من أشراف موالينا[1] . وقد أفضى الأمر إليكم ، معشر الموالي ؛ فهذا اسمكم إذ قد رفع الله عنكم العبودية به ، وأخرجكم من رق الملكة ، وصيركم منا ، وخلطكم بنا ، وأفضى بأنسابكم إلينا ، والولاء لحمة ، فمولى القوم منهم ، وملعون من انتمى إلى غير أبيه ، وادعى إلى غير مواليه . هذا حكم الديانة على لسانه عليه السلام ؛ وأما حكم الدنيا وسير أهل السداد والصلاح فيها ، فلا يخرج أيضاً أن يكون ضلعكم معنا ، وميلكم إلينا ، وتعصبكم لنا ، فنحن أحق الناس بكم ، وأجدر أن نعمل عمل آبائنا في أمثالكم ، من مواليهم الذين أجرينا ذكرهم ، فإن نقمتم حالاً مزقت الشمل ، ونعيتم أمراً صدع الجمع ، فتلك الفتنة التي يعق فيها الابن أباه ، ويقتل لها المسلم أخاه ، أجارنا الله وإياكم منها ، وكشف لنا ظلمتها .

وفي فصل منها : ولعلنا فيما ساءكم من تلك الهيئات ، ونالكم من الفجعات ، أوجع قلوباً ، وأشد غموماً . فسبحان من لو شاء لأطلعكم على غيبنا فيكم ، وعرفكم إشفاقنا عليكم ؛ وكيف لا يكون ذلك كذلك وما زلتم الشعار والدثار ، لا نؤثر عليكم ، ولا نثق إلا بكم؟ فإن يكن الشيطان قد نزغ بما نزغ به بين ابني آدم فمن بعدهما من ذريته ، فقد آن أن تثوب الحلوم فتعود السيوف في أغمادها ، والنبال في كنائنها ، ونحن نعاهد الله ألا نؤاخذ أحداً بذنب ، ولا نناله بعقوق له ولا بأذى ، ولا ننطوي له على إحنة ، بل نغفر ونصفح ونزيد في العطاء ، ونترككم بمواضعكم التي ارتضيتموها ، تدر عليكم جباياتها ، وتخصكم منافعها ، ولا ننسىء في أموركم إذا سمعتم وأطعتم .

---

(١) عد في هذه الفقرة عدداً من العائلات الهامة التي كانت تعد موال لبني أمية ، وهي عائلات احتلت مراكز هامة في الإدارة والمجتمع ، إذ كان الولاء رابطة سيادة ؛ وبعض مؤسسي هذه العائلات دخلوا الأندلس عرباً أحراراً أو والوا بني أمية في المشرق ، ثم انتقل ولاؤهم إلى بني أمية بالأندلس (انظر تفصيل ذلك في فجر الأندلس للدكتور حسين مؤنس ، وبخاصة ص٤٠٨-٤١٠) .

وله عنه إليهم في مثل ذلك من رقعة ، يقول في فصل منها :

زعم كاتب صحيفتكم أنه ما دامت خلافة سلفنا إلا بطبقتكم ، ولا عزت إلا بدعوتكم ، وهذا قول من لا علم له ، فلم تظهر طبقتكم إلا حديثاً ، ولا كثر عددكم إلا قريباً ، ولم تزل الخلافة عزيزة ، والسلطان قائماً بأولياء الحق وأنصار الدين ، العارفين بفضل الطاعة وموقعها من رضاه تعالى ، وبنقص المعصية وموقعها من سخطه . والمنة عليكم لمن عرفكم - معشر العبدي - بالله ، وأدخلكم في دينه ، واستنقذكم من الضلالة ، وأخرجكم من الكفر ، ثم اصطنعكم ونوه بكم بالتصرف في الخدمة ، فنلتم بذلك البغية ، وهيهات أن تقضوا الحق كله ، فاقصروا عن شأوكم ، فذلك أولى بكم .

وفي فصل منها : وأقسمتم على أن من حسبناه من رؤسائكم كان أولى بالسياسة ، فأنى لكم ذلك وما أنتم منه؟ وإنما أنتم مدبرون مسوسون ، أتباع مربوبون ، وسر التدبير نازح عنكم ، والسياسة القويمة محجوبة دونكم ؛ ومتى بلغكم قط عن عبد ثرب على مولاه فأفلح ، أو سمعتم بجند شغب على مدبره فأنجح؟ والحق لا يضره قلة أهله ، والباطل لا ينفعه كثرة جمعه ، فإن العاقبة للمتقين ، وحزب الله هم الغالبون ؛ مع أن سفهاء كل طبقة أكثر من حلمائها ، وقد رأيتم قديماً نتيجة آراء السفهاء ، وكيف أخنى على أهله بموت ذلك التدبير ، وطالما جهدنا في الصلاح ، وحاولنا قطع الشغب ، ودفع الفتنة ، فأبى الله إلا ما أراد على أيدي رؤسائكم ، الذين أتيتم على عهدهم . وأما من طلبنا من أصحابكم فإنهم قوم خدموا العمالات ، وتصرفوا في الولايات ، وعابوا على الجباة ، وخلدت عليهم في الديوان الحسبانات ؛ فهم الذين طولبوا في سبيل الحق ، ورمي منهم دون الكل بالبعض ، وأخذ فيهم وفي أسبابهم بالرفق دون العنف فاعتدوه ظلماً ، وإلى صلاح مآل أمرهم إذ قوربوا ، والجميع على ذلك في خير من العافية ، وبحظ من الكافية ، وأمد من النظرة ، إلى أن يأذن الله ببلوغ ما يشاء من المدى . وليس كل ما يبلغكم من التشنيع ويتصل بكم من الإرجاف يلتفت إليه ذوو العقول ، ولا يصغي إليه أهل التحصيل .

وفي فصل منها : وأما ما ألصق بكم كاتب صحيفتكم إذ قال : إن لم يعمل بما أردتم أجبتم دعوة من يناديكم ؛ فليت شعري من ذا المنادي الذي إليه تلوى الأعناق عنا ، أم إلى (من) تفزعون إن فارقتم عصمتنا؟ أما إن غركم الشيطان ، وأسلمكم الخذلان ، لتقرعن من

الندم الأسنان ، بحيث لا ينفعكم أسف ، ولا يجدي عليكم لهف ؛ والله تعالى ودينه وخلافته في غنى عمن عند عليه وحاده ، وألحد في الإسلام عنه وشاقه ، وخرج عن الجماعة ، وشق عصا الأمة ، واستخف بحقوق الأئمة ، ونازع الأمر أهله ، واعترض من الرأي فيما ليس من شأنه على من صيره الله إليه ، وأسلمه في يديه ، واجتباه واصطفاه على علم به . ولولا أن أمير المؤمنين عرف أن ملأكم لم يجتمع على هذا الكتاب ، وتيقن أن أهل السداد منكم لم يرضوا هذا الخطاب ، لكان له في ذلك نظر يقيم الأود ، ويعدل الميل ، مع أن الحلم والكظم من أخلاقه ، والرفق والأناة من شيمه ؛ فاقبلوا أدبه ، وانتفعوا بموعظته ، فلو كشف لكم الغطاء واجتلي عليكم الغيب ، لعلمتم أن أمير المؤمنين لا ينام عن مصالحكم ، ولا يني في منافعكم ، ولا يسعى إلا فيما يرد ألفتكم ويجمع كلمتكم .

ابن بسام ، الذخيرة . . . ، ق١ ، م١ ، ص١٠٩-١١٤

# قائمة المصادر والمراجع

## I- المصادر

- قرآن كريم

### ١- المصادر المخطوطة:

- أجانا (العربي)، مجموعة وثائق محتسب مكناس.
- بابا (أبو العباس أحمد)، معراج الصعود إلى نيل مجلب السود، مخطوط، خ.ع.، الرباط، تحت رقم ١٧٢٤د، ورقات ١-٧، ضمن مجموع.
- محمد البغطوري، سيرة أهل نفوسة، مخطوط، الخزانة الوطنية، الجزائر[1].
- البويعقوبي (أحمد بن محمد الشهير بالحلو)، تقييد في التحرير لمسائل التصبير، مخطوط خ.ع.، الرباط، تحت رقم D١٠٧٩، ورقات ٢١-٤٠، ضمن مجموع.
- التميمي الفاسي (ابن عبد الكريم محمد بن قاسم بن عبد الرحمن)، قطعة من كتاب المستفاد في مناقب العباد بمدينة فاس وما يليها من البلاد، نسخة مصورة عن نسخة الأستاذ محمد المنوني.
- ابن الحاج (أبو عبدالله محمد)، نوازل الإمام ابن الحاج، مخطوط، خ.ع.، الرباط، تحت رقم ج٥٥.
- ابن خاتمة الأنصاري المري، تحصيل غرض القاصد في تفصيل المرض الوافد، مخطوط بالخزانة الملكية بالإسكوريال (مدريد)، تحت رقم ١٧٨٥: 49a - 105a.
- ابن خميس (أبو بكر محمد بن محمد بن محمد بن علي المالقي)، فقهاء مالقة، نسخة مصورة عن نسخة الأستاذ محمد المنوني.

---

(١) نسخة زودتني بها - مشكورة - الباحثة الجزائرية بوبة مجاني الأستاذة بجامعة قسنطينة، دون معلومات عن رقمها بالخزانة الوطنية بالجزائر.

- ابن رحال المعداني (أبو علي سيدي لحسن)، **الارتفاق في مسايل من الاستحقاق**، مخطوط خ .ع . ، الرباط تحت رقم D۱۰۷۹ ، ورقات ٥٠-٧٨ ، ضمن مجموع .
- ابن سلمون الكناني (أبو القاسم سلمون بن علي)، **العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام**، مخطوط خ .ع . ، الرباط ، تحت رقم ٦٧٠د .
- ابن طاهر الصدفي الأندلسي (طاهر بن محمد)، **السر المصون فيما أكرم به المخلصون**، نسخة مخطوطة خاصة ، ورقات ١٤٤-١٧٣.
- الناصري (أبو عبدالله محمد بن عبد السلام)، **قطع الوتين في المارق من الدين أو الصارم البتار فيمن أفتى ببيع الأحرار**، مخطوط خ .ع . ، الرباط ، تحت رقم ١٠٧٩د ، ضمن مجموع .
- **وثيقة عتق عبد مشترك** . وثيقة خاصة .
- الوسياني ، **سير مشايخ المغرب**، مخطوطة مصورة .

## ٢- المصادر المطبوعة:

- ابن الأبار القضاعي البلنسي (أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن أبي بكر)، **تحفة القادم**، تعليق إحسان عباس ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٦.
- . . . . . ، **الحلة السيراء**، تحقيق حسين مؤنس ، ط ١ ، الشركة العربية للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٦٣ ، جزءان .
- . . . . . ، **المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصدفي**، دار الكاتب العربي ، القاهرة ، ١٩٦٧.
- ابن أبي الربيع (أحمد بن محمد)، **سلوك المالك في تدبير الممالك**، دراسة وتحقيق ناجي التكريتي ، ط ١ ، تراث عويدات ، بيروت ، ١٩٧٨.
- ابن الأثير الجزري (أبو الحسن علي الشيباني)، **الكامل في التاريخ**، تحقيق أبو الفداء عبدالله القاضي ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧ ، المجلدان ١-٢. وتحقيق محمد يوسف الدقاق ، المجلدات ٤-٨-٩.
- ابن الأحمر (إسماعيل) وآخرون ، **بيوتات فاس الكبرى**، دار المنصور ، الرباط ، ١٩٧٢.

- الإدريسي (أبو عبدالله محمد بن محمد بن عبدالله بن إدريس الحمودي الحسني) ، كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ، تحقيق مجموعة ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، د .ت .
- أرسطو ، في السياسة ، ترجمه من اليونانية الأب أوغسطينس برباره البولسي ، ط٢ ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٨٠.
- الأزكوي (أبو جابر محمد بن جعفر) ، الجامع لابن جعفر ، تحقيق جبر محمود الفضيلات ، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ، ١٩٩٤ ، ج٤.
- الإصطخري (إبراهيم بن محمد الفارسي الكرخي) ، المسالك والممالك ، تحقيق محمد جابر عبد العال الحيني ، دار القلم ، القاهرة ، ١٩٦١.
- الأصفهاني (أبو الفرج) ، كتاب الأغاني ، تحقيق لجنة من الأدباء ، ط٥ ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨١ ، المجلدات ٢-٣-٤.
- الأنصاري السبتي (محمد بن القاسم) ، اختصار الأخبار عما كان بثغر سبتة من سني الآثار ، تحقيق عبد الوهاب بن منصور ، المطبعة الملكية ، الرباط ، ١٩٦٩.
- الباجي (أبو الوليد سليمان بن خلف) ، فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام ، دراسة وتحقيق الباتول بن علي ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الرباط ، ١٩٩٠.
- ابن بسام الشنتريني (أبو الحسن علي) ، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة ، تحقيق إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٧٨-١٩٧٩ ، ٨ أجزاء .
- ابن بشكوال (أبو القاسم خلف بن عبد الملك) ، كتاب الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم ، مطبع روخس ، مدريد ، ١٨٨٢-١٨٨٣ ، مجلدان .
- ابن بطلان (أبو الحسن المختار بن الحسن بن عبدون بن سعدون البغدادي) ، رسالة في شري الرقيق وتقليب العبيد ، تحقيق عبد السلام هارون ، سلسلة نوادر المخطوطات ، ط ١ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٤.
- ابن بطوطة (أبو عبدالله محمد بن عبدالله اللواتي الطنجي) ، رحلة ابن بطوطة ، دار التراث ، بيروت ، ١٩٦٨.

- أبو عبيد البكري (عبدالله بن عبد العزيز)، **المسالك والممالك**، تحقيق وتقديم A.P. Van LEEUWEN و A. FERRE، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٢، جزءان.
- ......، **المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب**، مطبعة الحكومة، الجزائر، ١٨٥٧.
- ابن بلكين (عبدالله)، **مذكرات الأمير عبدالله آخر ملوك بني زيري بغرناطة المسماة بكتاب التبيان عن الحادثة الكائنة بدولة بني زيري في غرناطة**، نشر وتحقيق إ. ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٥.
- البلوي الأندلسي (أبو القاسم أحمد بن محمد)، **العطاء الجزيل في كشف غطاء الترسيل**، تحقيق محمد مفتاح، أطروحة دكتوراه، كلية الفيلولوجيا، جامعة مدريد، ١٩٩٠، جزءان.
- التجاني (أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد)، **رحلة التجاني**، تقديم حسن حسني عبد الوهاب، الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس، ١٩٨١.
- التطيلي (أبو جعفر أحمد بن عبدالله بن أبي هريرة)، **ديوان الأعمى التطيلي**، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، (١٩٦٣).
- التميمي (أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم)، **طبقات علماء إفريقية**، نشر محمد ابن شنب، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.ت.
- ......، **طبقات علماء تونس**، نشر محمد بن شنب، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.ت.
- التوحيدي (أبو حيان)، **كتاب الإمتاع والمؤانسة**، تصحيح وضبط أحمد أمين وأحمد الزين، دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت.
- ابن تومرت (محمد)، **كتاب أعز ما يطلب**، تقديم جولد تسيهر، الجزائر، ١٩٠٣.
- ......، **أعز ما يطلب**، تحقيق عبد الغني أبو العزم، دار وليلي، مراكش، ١٩٩٧.
- التيفاشي (شهاب الدين أحمد)، **نزهة الألباب فيما لا يوجد في كتاب**، تحقيق جمال جمعة، رياض الريس، لندن، ١٩٩٢.
- ابن تيمية (تقي الدين أحمد)، **الحسبة في الإسلام**، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- ابن جبير الكناني (أبو الحسين محمد)، **رحلة ابن جبير**، دار الكتاب اللبناني، بيروت، دار الكتاب المصري، القاهرة، د.ت.

- الجزنائي (علي) ، **جني زهرة الآس في بناء مدينة فاس** ، تحقيق عبد الوهاب بن منصور ، ط٢ ، المطبعة الملكية ، الرباط ، ١٩٩١.
- الجناوني (أبو زكريا يحيى بن الخير بن أبي الخير) ، **كتاب النكاح** ، نشر سليمان أحمد عون الله ومحمد ساسي زغدود ، مطبعة نهضة مصر ، (١٩٧٦) .
- ابن الحجاج القشيري النيسابوري (أبو الحسن مسلم) ، **صحيح مسلم** ، ضبط وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٥ ، المجلدات ٤-٥-٦-٧-٨.
- الحجازي الخزرجي (شهاب الدين أحمد بن محمد) ، **الكنس الجواري في الحسان من الجواري** ، ومعه كتاب **جنة الولدان في الحسان من الغلمان** ، تحقيق رحاب خضر عكاوي ، دار الحرف العربي ، بيروت ، ١٩٩٨.
- ابن حزم الأندلسي (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد) ، **جمهرة أنساب العرب** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٣.
- . . . . . . ، **رسائل ابن حزم الأندلسي** ، تحقيق إحسان عباس ، ط١ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ج١ ، ١٩٨٠ ، ج٢ ، ١٩٨١ ، ج٣ ، ١٩٨٧.
- . . . . . . ، **طوق الحمامة في الألفة والألاف** ، ضبط وفهرسة أحمد شمس الدين ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيوت ، ١٩٩٢.
- . . . . . . ، **المحلى** ، دار الفكر ، بيروت ، د .ت . ، المجلدات٣-٤-٥-٦-٧-٨.
- الحموي الرومي البغدادي (ياقوت) ، **معجم الأدباء ، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب** ، تحقيق إحسان عباس ، ط١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٣ ، الأجزاء ١-٢-٣-٦-٧.
- . . . . . . ، **معجم البلدان** ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٧ ، المجلدات ١-٢-٣-٤-, ٥
- الحميري (محمد بن عبد المنعم) ، **الروض المعطار في خبر الأقطار** ، تحقيق إحسان عباس ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٧٥.
- الحوات (أبو الربيع سليمان) ، **ثمرة أنسي في التعريف بنفسي** ، تحقيق عبد الحق الحيمر ، مركز الدراسات والبحوث الأندلسية ، شفشاون ، سلسلة نصوص تراثية (٢) ، مطبعة الحداد يوسف إخوان (الهداية) ، ١٩٩٦.

- ابن الحواري (الفضل) ، **جامع الفضل بن الحواري** ، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ، ١٩٨٥ ، ج ١.
- ابن حوقل النصيبي (أبو القاسم محمد بن علي) ، **صورة الأرض** ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ١٩٧٩.
- ابن حيان القرطبي ، **المقتبس في تاريخ الأندلس** :
* نشر ب . شالميتا وف . كورينطي وم . صبح ، مطابع ريكار ، مدريد ، ١٩٧٩ ، ج٥.
* تحقيق عبد الرحمن علي الحجي ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨٣.
* تحقيق إسماعيل العربي ، ط ١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٠.
- . . . . . . ، **المقتبس من أنباء أهل الأندلس** ، تحقيق محمود علي مكي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٧٣.
- ابن خاقان (أبو نصر الفتح بن محمد بن عبيد الله القيسي) ، **قلائد العقيان** ، تحقيق محمد الطاهر ابن عاشور ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٩٠.
- ابن خرداذبه (أبو القاسم عبيد الله بن عبدالله) ، **المسالك والممالك** ، تقديم وفهرسة محمد مخزوم ، ط ١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٨.
- خسرو (أبو معين الدين ناصر القبادياني المروزي) ، **سفرنامه رحلة ناصر خسرو القبادياني** ، ترجمة وتقديم أحمد خالد البدلي ، مطابع جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٩٨٣.
- الخشني (أبو عبدالله محمد بن الحارث بن أسد القيرواني) ، **طبقات علماء إفريقية** ، نشر محمد بن شنب ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، د .ت .
- . . . . . . ، **قضاة قرطبة** ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، ١٩٦٦.
- ابن أبي الخصال (أبو عبدالله الغافقي الأندلسي) ، رسائل ابن أبي الخصال ، تحقيق محمد رضوان الداية ، ط ١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٧.
- ابن الخطيب (لسان الدين) ، **أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام** ، تحقيق إ .ليفي بروفنسال ، ط ٢ ، دار المكشوف ، بيروت ، ١٩٥٦ ، القسم الثاني .
- . . . . . . ، **أعمال الأعلام** . . . ، تحقيق أحمد مختار العبادي ومحمد إبراهيم الكتاني ، دار الكتاب ، الدار البيضاء ، ١٩٦٤ ، القسم الثالث .

- . . . . . . ، **معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار** ، تحقيق محمد كمال شبانة ، مطبعة أكدال ، الرباط ، ١٩٧٧.
- ابن خفاجة الأندلسي (أبو إسحاق إبراهيم) ، **ديوان ابن خفاجة** ، تحقيق سيد غازي ، ط٢ ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، (١٩٦٠) .
- ابن خلدون (عبد الرحمن) ، **تاريخ ابن خلدون المسمى كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر** ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٢ ، المجلدات ١-٤-٦.
- حاجي خليفة (مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي) ، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٢ ، مجلدان .
- ابن خلكان (أبو العباس شمس الدين أحمد) ، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، د .ت . ، المجلدات ١-٤-٥-٦-٧.
- ابن خير الإشبيلي (أبو بكر محمد) ، **فهرسة ما رواه عن شيوخه** ، ط٢ ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٧٩.
- الداودي (أبو جعفر أحمد بن نصر) ، **كتاب الأموال** ، تحقيق رضا محمد سالم شحاده ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، د .ت .
- ابن دحية (أبو الخطاب عمر بن حسن) ، **المطرب من أشعار أهل المغرب** ، تحقيق إبراهيم الأبياري وحامد عبد المجيد وأحمد أحمد بدوي ، المطبعة الأميرية ، القاهرة ، ١٩٩٣.
- ابن دراج القسطلي (أحمد بن محمد) ، **ديوان ابن دراج القسطلي** ، تحقيق محمود علي مكي ، ط٢ ، المكتب الإسلامي ، دمشق ، ١٩٦٤.
- الدرجيني (أبو العباس أحمد بن سعيد) ، **طبقات المشايخ بالمغرب** ، تحقيق إبراهيم طلاي ، مطبعة البعث ، قسنطينة ، (١٩٧٤) ، جزءان .
- الدمشقي (أبو الفضل جعفر بن علي) ، **كتاب الإشارة في محاسن التجارة** ، مطبعة المؤيد ، القاهرة ، ١٣١٨هـ .
- ابن أبي دينار (محمد بن أبي القاسم الرعيني القيرواني) ، **المؤنس في أخبار إفريقية وتونس** ، ط٣ ، دار المسيرة ، بيروت ، ١٩٩٣.

- ابن رحال المعداني (أبو علي الحسن) ، **كشف القناع عن تضمين الصناع** ، تحقيق محمد أبو الأجفان ، ط ١ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٩٩٦.
- ابن رسته (أبو علي أحمد بن عمر) ، **الأعلاق النفيسة** ، ط ١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٨.
- ابن رشد القرطبي (أبو الوليد محمد بن أحمد) ، **فتاوى ابن رشد** ، جمع وتحقيق المختار ابن الطاهر التليلي ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٧ ، الأسفار ١-٢-٣.
- . . . . . . ، **المقدمات الممهدات** . . . ، تحقيق محمد حجي ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٨ ، الأجزاء ١-٢-٣.
- ابن رشيق القيرواني (حسن) ، **أنموذج الزمان في شعراء القيروان** ، جمع وتحقيق محمد العروسي المطوي وبشير البكوش ، الدار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، , ١٩٨٦
- الرقيق القيرواني (أبو إسحاق إبراهيم بن القاسم) ، **تاريخ إفريقية والمغرب** ، تحقيق عبدالله العلي الزيدان وعز الدين عمر موسى ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٠.
- الرندي (محمد بن إبراهيم بن عبدالله النفزي) ، **الرسائل الكبرى** ، تصحيح أحمد بن محمد البوعزاوي ومحمد التكناوتي ، مطبعة المعلم العربي الأزرق ، ١٣٢٠هـ .
- الرندي (أبو البقاء) ، روضة الأنس ونزهة النفس ، قطعة من نشر فرناندو دي لاجرانخا Fernando de LAGRANJA ، مقالات ورسائل أندلسية : نصوص ودراسات ، ترجمة وتقديم عبد اللطيف عبد الحليم ، ط٣ ، مطبعة الفجر الجديد ، مصر ، ١٩٩٣.
- الرواية الشفوية .
- ابن الزبير (القاضي الرشيد) ، **كتاب الذخائر والتحف** ، تحقيق محمد حميد الله ، نشر دار التراث العربي ، الكويت ، ١٩٥٩.
- ابن الزبير (أبو جعفر أحمد بن إبراهيم الثقفي العاصمي الغرناطي) ، **كتاب صلة الصلة** ، تحقيق عبد السلام الهراس وسعيد أعراب ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، القسم الثالث ، ١٩٩٣ ، القسم الرابع ، ١٩٩٤ ، القسم الخامس ، ١٩٩٥.

- الزجالي القرطبي (أبو يحيى عبيد الله بن أحمد) ، أمثال العوام في الأندلس ، مستخرجة من كتابه ، ري الأوام ومرعى السوام في نكت الخواص والعوام ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة محمد الخامس الثقافية والجامعية ، فاس ، ١٩٧١ ، القسم الثاني .
- ابن أبي زرع الفاسي (علي) ، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصور للطباعة والنشر ، الرباط ، ١٩٧٣.
- ابن الزقاق البلنسي (أبو الحسن علي) ، ديوان ابن الزقاق البلنسي ، تحقيق عفيفة محمود ديراني ، دار الثقافة ، بيروت ، (١٩٦٤) .
- الزهري (أبو عبدالله محمد بن أبي بكر) ، كتاب الجعرافية ، تحقيق محمد حاج صادق ، نشر :
Bulletin d'Etudes Orientales, Institut Français de Damas, Tome XXI, Année 1968, Damas.
- ابن الزيات التادلي (أبو يعقوب يوسف بن يحيى) ، التشوف إلى رجال التصوف ، تحقيق أحمد التوفيق ، ط ١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٤.
- ابن أبي زيد القيرواني (عبدالله) ، رسالة ، نشر أحمد أحمد أبو السعود وعثمان الطيب ، كانو (نيجيريا) ، د .ت .
- ابن الساعي البغدادي (أبو طالب علي بن أنجب) ، نساء الخلفاء المسمى جهات الأئمة الخلفاء من الحرائر والإماء ، تحقيق مصطفى جواد ، دار المعارف ، القاهرة ، د .ت .
- ابن سعيد المغربي (أبو الحسن علي بن موسى) ، كتاب الجغرافيا ، تحقيق إسماعيل العربي ، ط ١ ، المكتب التجاري ، بيروت ، ١٩٧٠.
- . . . . . ، وآخرون ، المغرب في حلى المغرب ، تحقيق شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٥٣ ، جزءان .
- السقطي المالقي الأندلسي (أبو عبدالله محمد بن أبي محمد) ، في آداب الحسبة ، نشر كولان وليفي بروفنسال ، مكتبة إرنست لورو Ernest Leroux ، باريس ، ١٩٣١.
- ابن سلام الإباضي ، كتاب ابن سلام الإباضي ، الإسلام وتاريخه من وجهة نظر إباضية ، تحقيق ر .ف . شفارتز وسالم بن يعقوب ، ط ١ ، دار اقرأ ، بيروت ، ١٩٨٥.

- السلفي (أحمد بن محمد)، معجم السفر، أخبار وتراجم أندلسية، تحقيق إحسان عباس، ط٢، دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٩.
- ابن سهل الأندلسي (أبو الأصبغ عيسى)، الأحكام الكبرى، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠-١٩٨٥، الكتب ١-٦.
- ابن سهل، ديوان ابن سهل، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٨٠.
- السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر)، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، دار الفكر، بيروت، ١٩٨١، جزءان.
- ......، المستظرف من أخبار الجواري، تقديم وتعليق أحمد عبد الفتاح تمام، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٩٨٩.
- ابن الشباط (محمد بن علي المصري التوزري)، وصف الأندلس، قطعة في وصف الأندلس وصقلية من كتاب صلة السمط وسمة المرط في شرح سمط الهدى في الفخر المحمدي، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية بمدريد، المجلد ١٤، ١٩٦٧-١٩٦٨.
- الشماخي (أبو العباس أحمد بن سعيد)، كتاب السير، تحقيق ودراسة محمد حسن، السلسلة ٤، المجلد ٣٠، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، ١٩٩٥.
- ......، كتاب السير، تحقيق أحمد بن سعود السيابي، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، ١٩٨٧، جزءان.
- الشيزري (عبد الرحمن بن نصر)، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق الباز العريني، ط٢، دار الثقافة، بيروت، ١٩٦٩.
- ابن صاحب الصلاة (عبد الملك)، المن بالإمامة، تحقيق عبد الهادي التازي، ط٣، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٧.
- ابن الصغير، أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق محمد ناصر وإبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٦.
- الصنهاجي (أبو بكر بن علي، المكنى بالبيذق)، أخبار المهدي بن تومرت وبداية دولة الموحدين، دار المنصور، الرباط، ١٩٧١.
- ......، المقتبس من كتاب الأنساب في معرفة الأصحاب، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، دار المنصور، الرباط، ١٩٧١.

- الصولي (أبو بكر محمد بن يحيى) ، أدب الكتاب ، تصحيح وتعليق محمد بهجة الأثري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، (١٣٤١هـ) .
- الطبري (محمد بن جرير) ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط٤ ، دار المعارف ، القاهرة ، د .ت . ، ج٤.
- الطرطوشي (محمد بن الوليد) ، سراج الملوك ، تحقيق جعفر البياتي ، ط١ ، رياض الريس للكتب والنشر ، لندن ، ١٩٩٠.
- ابن الطواح (عبد الواحد بن محمد) ، سبك المقال لفك العقال ، تحقيق ودراسة محمد مسعود جبران ، ط١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٥.
- الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن) ، الفهرست ، تصحيح وتعليق محمد صادق آل بحر العلوم ، ط٢ ، منشورات المطبعة الحيدرية ، النجف ، ١٩٦٠.
- ابن عبد الحكم (عبد الرحمن بن عبدالله) ، فتوح إفريقية والأندلس ، تحقيق عبدالله أنيس الطباع ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٦٤.
- ابن عبد الملك الأنصاري المراكشي (أبو عبدالله محمد بن محمد) ، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة :
* السفر الأول ، تحقيق محمد بن شريفة ، دار الثقافة ، بيروت ، د .ت . ، القسم الأول والثاني .
* الأسفار الرابع والخامس والسادس ، تحقيق إحسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، د .ت .
* السفر الثامن ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٤ ، القسمان الأول والثاني .
- ابن عبدون ، رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة ، ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، تحقيق إ .ليفي بروفنسال ، مطبعة المعهد العلمي الفرنسية للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥.
- ابن عذارى المراكشي ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق ج .س .كولان وإ .ليفي بروفنسال ، ط٣ ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٨٣ ، الأجزاء ١-٢-٣ ؛ الجزء ٤ ، تحقيق ومراجعة إحسان عباس ، ط٣ ، دار الثقافة ، بيروت ،

١٩٨٣ ؛ قسم الموحدين ، تحقيق محمد إبراهيم الكتاني وآخرون ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٥.

- ابن العربي المعافري الأندلسي (أبو بكر محمد) ، رسائل أبي بكر محمد بن العربي المعافري الأندلسي ، دراسة ونشر وتحقيق ، ضمن كتاب دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا ، عصمت عبد اللطيف دندش ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٨.

- العزفي (أبو العباس) ، دعامة اليقين في زعامة المتقين : مناقب الشيخ أبي يعزى ، تحقيق أحمد التوفيق ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، (١٩٨٩) .

- العقباني التلمساني (أبو عبدالله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد) ، كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر ، تحقيق علي الشنوفي ، نشر في : Bulletin d'Etudes Orientales, Institut Français de Damas, Tome XIX, années 1965-1966, Damas, 1967.

- العلمي (أبو الحسن علي بن عيسى بن علي الحسيني) ، كتاب النوازل ، تحقيق المجلس العلمي بفاس ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٨٣ ، ج ١.

- العمري (أحمد بن يحيى بن فضل الله) ، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، تحقيق مصطفى أبو ضيف أحمد ، ط ١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٨.

- ابن عميرة الضبي (أحمد بن يحيى بن أحمد) ، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ، مطبع روخس ، مدريد ، ١٨٨٤.

- ابن عياض (عياض بن موسى السبتي) ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك :

* الجزء الأول ، تحقيق محمد بن تاويت الطنجي ، الرباط ، (١٩٦٥) .
* الأجزاء ٢-٣-٤ ، تحقيق عبد القادر الصحراوي ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٨٣.
* الجزء الخامس ، تحقيق محمد بن شريفة ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، د .ت .
* الأجزاء٦-٧-٨ ، تحقيق سعيد أحمد أعراب ، مطابع الشويخ ، تطوان ، ١٩٨١-١٩٨٣.

- . . . . . . ، الغنية ، فهرست شيوخ القاضي عياض ، تحقيق ماهر زهير جرار ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٢.
- . . . . . . ، وولده محمد ، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام ، تحقيق محمد بن شريفة ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٠.
- ابن غازي العثماني المكناسي (أبو عبدالله محمد بن احمد بن محمد) ، الروض الهتون في أخبار مكناسة الزيتون ، مطبعة الأمنية ، الرباط ، ١٩٥٢.
- الغبريني (أبو العباس أحمد بن محمد البجائي) ، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية ، تحقيق عادل نويهض ، ط ١ ، منشورات لجنة التأليف والترجمة والنشر ، بيروت ، ١٩٦٩.
- ابن غرسية (أبو عامر) ، رسالة أبي عامر بن غرسية في الشعوبية ، تحقيق عبد السلام هارون ، سلسلة نوادر المخطوطات ، ط ١ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٣.
- الغرناطي (أبو إسحاق) ، الوثائق المختصرة ، إعداد مصطفى ناجي ، ط ١ ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ١٩٨٨.
- الغزالي (محمد) ، هداية المريد في تقليب العبيد ، تحقيق عبد السلام هارون ، سلسلة نوادر المخطوطات ، ط ١ ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٤.
- ابن الفرضي (أبو الوليد عبدالله بن محمد بن يوسف الأزدي) ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، نشر عزت العطار الحسيني ، ط ٢ ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٨٨ ، جزءان .
- ابن الفقيه (أحمد بن محمد الهمذاني) ، مختصر كتاب البلدان ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٨.
- ابن فضلان (أحمد بن فضلان بن العباس بن راشد بن حماد) ، رسالة ابن فضلان في وصف الرحلة إلى بلاد الترك والخزر والروس والصقالبة ، تحقيق سامي الدهان ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٨.
- القابسي (أبو الحسن علي) ، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين ، تحقيق أحمد خالد ، ط ١ ، الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ، ١٩٨٦.

- القادري (محمد بن الطيب) ، نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني ، تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٧٧ ، ج ١.
- ابن قزمان (أبو بكر بن عبد الملك) ، ديوان ابن قزمان ، تحقيق ف .كوريِنطي F.CORRIENTE ، المعهد الاسباني العربي للثقافة ، مدريد ، ١٩٨٠.
- القزويني (زكرياء بن محمد بن محمود) ، آثار البلاد وأخبار العباد ، دار صادر ، بيروت ، د .ت .
- ابن القطان الفاسي (أبو الحسن علي بن محمد) ، النظر في أحكام النظر بحاسة البصر ، تحقيق إدريس الصمدي ، ط ١ ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، ودار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٦.
- . . . . . . ، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان ، تحقيق محمود علي مكي ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٠.
- القلقشندي (أحمد بن علي) ، صبح الأعشى في صناعة الإنشا :
* الأجزاء ١-٢-٣-٤-٧-١٠-١٣-١٤ ، تحقيق محمد حسين شمس الدين ، ط ١ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٧.
* الجزء ٥ ، تحقيق نبيل خالد الخطيب ، ط ١ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٧.
* الجزءان ٦-٩ ، تحقيق يوسف علي طويل ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٧.
- ابن القوطية (أبو بكر محمد بن عمر) ، تاريخ افتتاح الأندلس ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، ط ١ ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٨٢.
- الكتاني (محمد بن جعفر) ، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ، طبعة حجرية ، فاس ، ١٣١٦هـ .
- الكدمي (أبو سعيد محمد بن سعيد) ، الجامع المفيد من أحكام أبي سعيد ، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة ، مسقط ، ١٩٨٦ ، ج ٤.
- كربخال (مارمول) ، إفريقيا ، ترجمه عن الفرنسية محمد حجي وآخرون ، دار المعرفة ، الرباط ، ١٩٨٨-١٩٨٩ ، ج ٢.
- ابن الكردبوس (أبو مروان عبد الملك التوزري) تاريخ الأندلس ، قطعة من كتاب الاكتفاء في أخبار الخلفاء ، تحقيق أحمد مختار ا ا بادي ، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية بمدريد ، المجلد ١٣ ، مدريد ، ١٩٦٥-: ١٩٦.

- LEWICKI (Tadeusz), **Quelques extraits inédits relatifs aux voyages des commerçants et des missionnaires ibadites nord-africains au pays du Soudan occidental au moyen âge**, Folia Orientalia, T.2, fasc. 1-2, 1960.

- ليو السادس ، **والي المدينة أو ما يعرف بكتاب الحسبة في بيزنطة في القرن ١٠م** ، ترجمه الباز العريني ، وألحقه بكتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، ط٢ ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٩.
- الإمام مالك (أبو عبدالله مالك بن أنس) ، **موطأ مالك** ، رواية محمد بن الحسن الشيباني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط٢ ، المكتبة العلمية ، د .ت .
- الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي) ، **كتاب الأحكام السلطانية** ، دار الفكر ، بيروت ، د .ت .
- مؤلف مجهول ، **الاستبصار في عجائب الأمصار** ، نشر وتعليق ، سعد زغلول عبد الحميد ، دارالنشر المغربية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٥.
- مؤلف مجهول ، **الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية** ، تحقيق سهيل زكار وعبد القادر زمامة ، ط ١ ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، ١٩٧٩.
- مؤلف مجهول ، **فتح الأندلس** ، دراسة وتحقيق لويس مولينا Luis MOLINA ، الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي ، مدريد ، ١٩٩٤.
- مؤلف مجهول ، **نبذ تاريخية في أخبار البربر في القرون الوسطى** ، منتخبة من كتاب مفاخر البربر ، نشر إ .ليفي بروفنسال ، المطبعة الجديدة ، الرباط ، ١٩٣٤.
- مجموعة مؤلفين ، **رسائل أندلسية جديدة (عصر المرابطين)** ، قراءة وتعليق حياة قارة ، ط ١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٤.
- مجموعة مؤلفين ، **رسائل موحدية** :

* نشر إ .ليفي بروفنسال ، المطبعة الاقتصادية ، الرباط ، ١٩٤١.

* **مجموعة جديدة** ، تحقيق ودراسة أحمد عزاوي ، ط ١ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ، ١٩٩٥ ، ج ١.

* **رسالتان موحديتان** ، نشر عمار الطالبي ، السلسلة التاريخية ، منشورات الجامعة التونسية ، ١٩٧٩.

- مجموعة مؤلفين ، مائة وألف مثل من الأمثال الشعبية المغربية ، اختيار وتصنيف محمد بن أحمد اشماعو ، ط ١ ، مطبعة المعارف الجديدة ، الرباط ، ١٩٨٤ ، ثم المجموعة الثالثة ، ١٩٩١.
- مجموعة مؤلفين ، موسوعة الحديث الشريف ، الإصدار الأول ، ١-٢ ، شركة صخر لبرامج الحاسب (١٩٩١-١٩٩٦) ، قرص مدمج (CD) .
- مجموعة مؤلفين ، نصوص سياسية عن فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين ، نشر حسين مؤنس ، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد ، العدد ٣ ، المجلد ١ ، ١٩٩٥.
- المرادي الحضرمي (أبو بكر محمد بن الحسن) ، كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة ، تحقيق علي سامي النشار ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٨١.
- المراكشي (عبد الواحد) ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، تحقيق محمد سعيد العريان ومحمد العربي العلمي ، ط٧ ، دار الكتاب ، الدار البيضاء ، ١٩٧٨.
- . . . . . . ، وثائق المرابطين والموحدين ، تحقيق حسين مؤنس ، ط ١ ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، ١٩٩٧.
- المصمودي (أبو عبدالله محمد) ، الوثائق السجلماسية ، إعداد مصطفى ناجي ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ١٩٨٨.
- المقدسي (أبو عبدالله محمد بن أحمد بن البناء البشاري) ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تقديم وفهرسة محمد مخزوم ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٧.
- المقري (أحمد بن محمد التلمساني) ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٨ ، المجلدات ١-٢-٣-٥.
- المقريزي (تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي) ، كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، المعروف بالخطط المقريزية ، دار صادر ، بيروت ، د .ت . ، جزءان .
- ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم) ، لسان العرب ، ط ١ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٧ ، ٧ أجزاء .
- الناصري (أبو العباس أحمد بن خالد) ، كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري ، دار الكتاب ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤ ، الجزءان ١-٢.

- النباهي المالقي (أبو الحسن علي بن عبدالله بن الحسن)، **تاريخ قضاة الأندلس أو كتاب المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا**، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، ط ٥، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٣.
- ابن النظر العماني، **كتاب الدعائم**، منشورات وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، المجلد ٨.
- النويري (أحمد بن عبد الوهاب)، **نهاية الأرب في فنون الأدب**، تحقيق مصطفى أبو ضيف أحمد، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ١٩٨٥.
- الوزان الفاسي (الحسن بن محمد)، **وصف إفريقيا**، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٣، جزءان.
- الوليدي (أبو الفضل راشد بن أبي راشد)، **الحلال والحرام**، تحقيق عبد الرحمن العمراني الإدريسي، مطبعة فضالة، المحمدية، ١٩٩٠.
- الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحيى)، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨١، ١٣ جزءاً.
- اليعقوبي (أحمد بن أبي يعقوب بن واضح)، **البلدان**، ليدن، ١٨٩١-١٨٩٢.
- ابن يونة التطيلي (بنيامين النباري الأندلسي)، **رحلة ابن يونة الأندلسي إلى بلاد الشرق الإسلامي**، ترجمة وتعليق عزرا حداد، ط ١، دار ابن زيدون، بيروت ١٩٩٦.

## II- المراجع

### ١- العربية:

- أبو ضيف (مصطفى أحمد)، **القبائل العربية في الأندلس حتى سقوط الخلافة الأموية**، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ١٩٨٣.
- أحميد (عبد الوهاب)، **وضعية الموالي بالمشرق العربي ما بين ١٠٠-٢١٨هـ/ ٧١٨-٨٣٣م**، رسالة لنيل د.د.ع.، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٩٢-١٩٩٣، مرقونة، جزءان.
- إسماعيل عبد الرازق (محمود)، **الأغالبة (١٨٤-٢٩٦هـ) سياستهم الخارجية**، ط٢، مكتبة وراقة الجامعة، فاس، ١٩٧٨.

- ...... ، الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري ، ط ١ ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٧٦.
- ...... ، سوسيولوجيا الفكر الإسلامي ، الجزء الثالث : طور الانهيار ، ط ١ ، سينا للنشر ، القاهرة ، ١٩٩٢ ، القسم ١.
- باشا (نجاة) ، التجارة في المغرب الإسلامي من القرن ٤هـ إلى القرن ٨ للهجرة ، منشورات الجامعة التونسية ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، تونس ، ١٩٧٦.
- بدوي (عبده) ، السود والحضارة العربية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٦.
- برجاوي (سعيد أحمد) ، الحروب الصليبية في المشرق ، ط ١ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٨٤.
- بنمليح (عبد الإله) ، إفريقية الزيرية وعلاقاتها السياسية والاقتصادية بدول جنوب حوض البحر المتوسط والأندلس ، رسالة د .د .ع . ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، ظهر المهراز ، فاس ، ١٩٨٧ ، مرقونة .
- بوتشيش (إبراهيم القادري) ، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين ، ط ١ ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٩٨.
- ...... ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين : المجتمع - الذهنيات - الأولياء ، ط ١ ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٩٣.
- الترمانيني (عبد السلام) ، الرق ماضيه وحاضره ، ط ٢ ، سلسلة عالم المعرفة ، مطابع دار القبس ، الكويت ، ١٩٨٥.
- تستشيجفسكا (بوجينا غيانه) ، تاريخ التشريع الإسلامي ، ط ٢ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٨٣.
- الجابري (محمد عابد) ، العصبية والدولة : معالم نظرية خلدونية في التاريخ الإسلامي ، ط ٣ ، دار النشر المغربية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٢.
- حركات (إبراهيم) ، المجتمع الإسلامي والسلطة في العصر الوسيط ، إفريقيا الشرق ، الدار البيضاء ، ١٩٩٨.
- ...... ، النظام السياسي والحربي في عهد المرابطين ، منشورات مكتبة الوحدة العربية ، الدار البيضاء ، د .ت .

- حريتاني (سليمان)، الجواري والقيان وظاهرة انتشار أندية ومنازل المقينين في المجتمع العربي الإسلامي، ط ١، دار الحصاد، دمشق، ١٩٩٧.
- الدوري (تقي الدين عارف)، صقلية، علاقتها بدول البحر المتوسط الإسلامية من الفتح العربي حتى الغزو النورمندي، دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨٠.
- زيادة (نقولا)، الحسبة والمحتسب في الإسلام، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦٣.
- سالم (السيد عبد العزيز)، تاريخ مدينة ألمرية الإسلامية، ط ١، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٦٩.
- سامي (سعيد)، مساهمة في دراسة الحياة الدينية في السودان الغربي خلال العصر الوسيط : الدين والعلم في عصر الأسكيين ١٤٩٣-١٥٩١، د .د .ع .، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، سايس-فاس، ١٩٩١، مرقونة .
- سعد (فهمي)، العامة في بغداد في القرنين الثالث والرابع للهجرة، ط ١، دار المنتخب العربي، بيروت، ١٩٩٣.
- الشريف (محمد)، سبتة الإسلامية، منشورات جمعية تطاون-أسمير، مطبعة الحداد يوسف إخوان، تطوان ١٩٩٥.
- ابن شريفة (محمد)، إبراهيم الكانمي : أنموذج مبكر للتواصل الثقافي بين المغرب وبلاد السودان، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٩١.
- الصادقي (حسن)، مخطوطات أحمد بابا التنبكتي في الخزائن المغربية، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، الرباط، ١٩٩٦.
- صبور (محمد صادق)، البغاء عبر التاريخ، ط ١، المكتبة الثقافية، بيروت، ١٩٩٦.
- الطالبي (محمد)، منهجية ابن خلدون التاريخية، ط ١، دار الحداثة، بيروت، ١٩٨٣.
- طويل (مريم قاسم)، مملكة غرناطة في عهد بني زيري البربر، ط ١، مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤.
- ابن عامر (توفيق)، الحضارة الإسلامية وتجارة الرقيق خلال القرنين ٣ و٤هـ، منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، سلسلة ٨، مجلد ٥، ١٩٩٦.

- عامر (عبد اللطيف) ، أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الإسلامية ، ط ١ ، دار الكتب الإسلامية ودار الكتاب المصري ودار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٨٦.
- العبادي (أحمد مختار) ، الصقالبة في إسبانيا ، المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد ، ١٩٥٣.
- عبد الحميد (سعد زغلول) ، تاريخ المغرب العربي ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٧٩ ، الجزءان ١-٢.
- العروي (عبدالله) ، مفهوم الحرية ، ط٣ ، دار التنوير للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٨٤.
- علبي (أحمد) ، ثورة الزنج وقائدها علي بن محمد ، طبعة جديدة ، دار الفارابي ، بيروت ، ١٩٩١.
- . . . . . . ، ثورة العبيد في الإسلام ، ط ١ ، دار الآداب ، بيروت ، ١٩٨٥.
- العلوي (عبد العزيز) ، تأثيرات بلاد المغرب على حضارة السودان الغربي في العصر الوسيط : الدين والفكر ، أطروحة دكتوراه ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس- فاس ، ١٩٩٩ ، مرقونة ، جزءان .
- العلوي القاسمي (هاشم) ، مجتمع المغرب الأقصى حتى منتصف القرن ٤هـ/ ١٠م ، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مطبعة فضالة ، المحمدية ، ١٩٩٥ ، جزءان .
- عمارة (محمد) ، الإسلام وفلسفة الحكم ، ط٢ ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ١٩٧٩.
- فايد (محمود عبد الوهاب) ، الرق في الإسلام ، دار الاعتصام ، القاهرة ، د .ت .
- القرة داغي (علي محيي الدين) ، نظرات متأصلة في مصرف الرقاب ، ط ١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٢.
- قريوط (عائشة) ، الأسرى والعبيد بالمغرب من القرن الخامس عشر الميلادي إلى منتصف السابع عشر ، رسالة د .د .ع . ، كلية الآداب ظهر المهراز ، يناير ٢٠٠٠ ، مرقونة .
- مؤنس (حسين) ، الثغر الأعلى الأندلسي في عصر المرابطين ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، ١٩٩٢.

- . . . . . . ، فتح العرب للمغرب ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، د .ت .
- محمود (حسن أحمد) ، قيام دولة المرابطين ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، (١٩٥٦) .
- محمود (علي السيد) ، الجواري في مجتمع القاهرة المملوكية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٨.
- مروه (حسين) ، النزاعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية ، ط٦ ، دار الفارابي ، بيروت ، ١٩٨٨ ، ج ١.
- المقداد (محمود) ، الموالي ونظام الولاء ، من الجاهلية إلى أواخر العصر الأموي ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٨٨.
- المنوني (محمد) ، المصادر العربية لتاريخ المغرب ، مؤسسة بنشرة للطباعة والنشر ، الدار البيضاء ، ١٩٨٣ ، ج ١.
- موسى (عز الدين أحمد) ، الموحدون في الغرب الإسلامي ، تنظيماتهم ونظمهم ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩١.
- . . . . . . ، النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن ٦هـ ، ط ١ ، دار الشروق ، بيروت ، ١٩٨٣.
- النجار (عبد المجيد) ، المهدي بن تومرت ، ط ١ ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٣.
- وافي (علي عبد الواحد) ، قصة الملكية في العالم ، دار نهضة مصر ، القاهرة ١٩٨٧.
- ولد داده (محمد) ، مفهوم الملك في المغرب ، ط ١ ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ١٩٧٧.

## ٢- المعربة:

- أشتور(آ) ، التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للشرق الأوسط في العصور الوسطى ، ترجمة عبد الهادي عبله ، دار قتيبة ، دمشق ، ١٩٨٥.
- بالنثيا (أنخل جنثالث) ، تاريخ الفكر الأندلسي ، ترجمة حسين مؤنس ، ط ١ ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٥٥.
- بوتول (جاستون) ، الحرب والمجتمع ، ترجمة عباس الشربيني ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٨٣.

- دوزي (رينهرت)، المسلمون في الأندلس، ترجمة حسن حبشي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ج ١، ١٩٩٨، ج٢، ١٩٩٤، ج٣، ١٩٩٥.
- شروتر (دانييل)، تجار الصويرة، المجتمع الحضري والأمبريالية في جنوب غرب المغرب ١٨٤٤-١٨٨٦، تعريب خالد بن الصغير، ط ١، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٩٧.
- كاتشانفسكي (يوري ف .)، عبودية، إقطاعية أم أسلوب إنتاج أسيوي؟، ترجمة عارف دليلة، ط ١، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٠.
- لانجليه (موريس)، العبودية، ترجمة إلياس مرقص، ط ١، دار الحصاد، دمشق، ١٩٩٤.
- لويس (أرشيبالد)، القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط ٥٠٠-١١٠٠م، ترجمة أحمد محمد عيسى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، (١٩٦٠).
- هوبكنز (ج .ف .ب .)، النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، ترجمة أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس، ١٩٨٠.

## ٣- الأجنبية:

- ABDELWAHED (Ali), **Contribution à une théorie sociologique de l'esclavage**, Paris, 1931.
- BONNASSIE (Pierre), **50 mots clefs de l'histoire médiévale**, éd. Privat, Toulouse, 1988.
- BRIGNON (Jean) et autres, **Histoire du Maroc**, Hatier, Paris, Librairie nationale, Casablanca, 1967.
- CATTENOZ (H.G), **Tables de concordance des ères chrétienne et hégirienne**, éd. Techniques nord-africaines, Rabat, 1961.
- DE MAS LATRIE (M.L), **Traités de paix et de commerce et documents divers concernant les relations des chrétiens avec les arabes de l'Afrique septentrionale au moyen âge**, Imprimerie A. Gouverneur, Paris, 1866-1872.
- DESCHAMPS (Hubert), **Histoire de la traite des noirs de l'antiquité à nos jours**, l'histoire sans frontières, Fayard, Paris, 1972.
- DUBY (Georges), **Guerriers et paysans: VII-XIIème siècle: premier essor de l'économie européenne**, Gallimard, Paris, 1973.

- EL ALAOUI (Abdelaziz), **Le Maghrib et le commerce transsaharien (milieu du XIème-milieu du XIVèmes)**,Thèse de doctorat de 3ème cycle, Université de Bordeaux III, Institut d'Etudes Arabes et Islamiques, Bordeaux, 1983.
- ENNAJI (Mohamed), **Soldats, domestiques et concubines, l'esclavage au Maroc au XIXè siècle**, éd. Eddif, Casablanca, 1994.
- GOITEIN (S.D), **A Mediterranean society**, University of California Press, California, 1978, Vol.3.
- GOLVIN (Lucien), **Le Maghrib central à l'époque des Zirides**, éd. Arts et métiers graphiques, Paris, 1957.
- GORDON (Murray), **L'esclavage dans le monde arabe VIIè-XXème siècles**, traduit de l'anglais par Colette VLERICK, éd. Robert Laffont, Paris, 1987.
- HEERS (Jacques), **Esclaves et domestiques au moyen âge dans le monde méditerranéen**, Coll. Pluriel, éd. Fayard, Paris, 1981.
- IDRIS (Hady Roger), **La berbérie orientale sous les Zirides Xè-XIIème siècles**, Librairie d'Amérique et d'Orient, Adrien Maisonneuve, Paris, 1962, vol.1.
- LAGARDERE (Vincent), **Les Almoravides**, Coll. Histoire et perspectives méditerranéennes, éd. l'Harmattan, Paris, 1989.
- **Larousse Universelle**, Librairie Larousse, Paris, 1922.
- LEFRANC (Georges), **Histoire du travail et des travailleurs**, Flammarion, nouvelle édition, Paris, 1975.
- LENGELLE (Maurice), **L'Esclavage**, Que sais-je?, P.U.F., 4ème édition, Paris, 1976.
- LEVI-PROVENCAL (E), **Histoire de l'Espagne musulmane,** éd. Maisonneuve et Brill, Paris-Leiden, 1950, T.1-2.
- LEWIS (Bernard), **Race et couleur en pays d'Islam**, Traduction d'André ITEANU et Françoise BRIAND, Payot, Paris, 1982.
- MAUNY (Raymond), **Tableau géographique de l'ouest africain au moyen âge, d'après les sources écrites, la tradition et l'archéologie**, I.F.A.N., Dakar, 1961.
- MEILLASSOUX (Claude), **Anthropologie de l'esclavage**, P.U.F., Paris, 1986.
- MEUNIE (Jean Denise), **Le Maroc saharien des origines au XVIème siècle**, Librairie Klincksieck, 1982, T.1.
- MOLIERAS (Auguste), **Le Maroc inconnu**, Imprimerie D. Heintz, Oran, T.1, 1895, T.2, 1899.

- MORABIA (Alfred), **Le Gihad dans l'Islam médiéval, le combat sacré des origines au XIIème siècle**, éd. Albin Michel, Histoire, Paris, 1993.
- MOURRE (Michel), **Le Petit MOURRE**, Dictionnaire de l'histoire, Bordas, Paris, 1990.
- PHILLIPS (William D.), **Historia de la esclavitud en Espana**, traducción leopoldo Fornes Bonavia, editorial Playor, Madrid, 1990.
- PICARD (Christophe), **La mer et les musulmans d'occident en moyen âge VIIIè-XIIIème siècle**, P.U.F., Paris, 1997.
- RENAULT (François), **La traite des noirs au proche-orient médiéval VIIè-XIVème siècles**, Librairie orientaliste Paul Geuthner, Paris, 1989.
- SURET-CANALE (Jean), **Afrique noire: l'Ere coloniale 1900-1945**, Terrains, Ed. sociales, Paris, 1962.
- URVOY (Dominique), **Pensers d'Al-Andalus, la vie intellectuelle à Cordoue et Seville au temps des empires berbères (Fin XIème siècle-début XIIIème siècle)**, S.N.R.S., centre régional de publication, Toulouse, 1990.
- VERBEEK (Yves), **Histoire de l'esclavage de l'antiquité à nos jours**, éd. Famot, Genève, 1976, T.1.
- VERLINDEN (Charles), **L'Esclavage dans l'Europe médiévale, Peninsule Iberique-France**, De Tempel, Brugge, 1955, T.1.
- WALLON (Henri), **Histoire de l'Esclavage dans l'antiquité**, éd. Robert laffont, Paris, 1988.

## III- المقالات

### ١- العربية:

- أبو العزم (عبد الغني)، أنواع الصيدلية في أنواع الأطعمة، **مجلة أمل**، عدد ١٦، السنة ٦، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ١٩٩٩، ص٧-٢٤.
- الأحمد (سامي سعيد)، العبودية عند الرومان، **مجلة المؤرخ العربي**، عدد ٣٩، السنة ١٥، مطابع الأطلس، الرباط، ١٩٨٩، ص١٨٩-١٩٩.
- بدر (أحمد)، المجتمع الأندلسي والمجتمع الإسباني في عصر ملوك الطوائف، **مجلة دراسات تاريخية**، العددان ١٥-١٦، دمشق، يناير-ماي ١٩٨٤، ص٣٢-٦٦.

- بنمليح (عبد الإله)، قراءة في نصوص تاريخية مغربية من زاوية ديمغرافية، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وجدة، العدد ٦، ١٩٩٦، ص٧-٢٦.
- ......، النشاط الحرفي لعبيد مغرب العصر الوسيط، مجلة جمعية تاريخ المغرب، وجدة، (تحت الطبع).
- بوتشيش القادري (إبراهيم)، العلاقات الإنتاجية بين المزارعين وأرباب الأراضي بالمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، مجلة جمعية تاريخ المغرب، وجدة، السلسلة الجديدة، العدد ٢، السنة٢، يونيه ١٩٩٤، ص١٥-٢٢.
- ......، مسألة بناء الكنائس بالمغرب الأقصى خلال عصر المرابطين من منتصف القرن ١١ إلى منتصف القرن ١٢، ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب، ط١، الرباط، ١٩٩٥، ص٩٣-١٠٠.
- ......، مسألة العبيد بالمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، ضمن كتاب الإسلام السري في المغرب العربي، ط١، سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٥، ص٢٢٧-٢٤٦.
- بولقطيب (الحسين)، أوضاع الرقيق في المجتمع العربي الوسيط، مجلة النهج، العدد ٣٢، السنة ٧، ١٩٩٠، ص١٤٠-١٤٨.
- حدادي (أحمد)، عبد الرحمن المكودي العالم اللغوي من خلال موضوع الزرافة، مجلة المناهل، عدد ٥٣، السنة ٢١، دار المناهل، الرباط، ١٩٩٦، ص١٦٥-١٧٥.
- حناوي (محمد)، جوانب من العلاقات الاقتصادية والبشرية في الحوض الغربي للبحر المتوسط قبيل القرن ١٠م، ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٩٥، ص١٥١-١٦٦.
- دندش (عصمت)، علاقة الأندلس بمملكة قشتالة من خلال الأقليات (أهل الذمة) إلى القرن٧هـ، ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٩٥، ص١٠١-١١٦.
- الراجي الهاشمي (التهامي)، نظم وإدارة بني أمية بالأندلس من خلال «المقتبس» لابن حيان، فصلة من مجلة المناهل، عدد ٢٩، ص١-٦٨.

- رزوق (محمد) ، قضية الرق في تاريخ المغرب ، حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية I ، العدد ٤ ، مطبعة النجاح الجديدة ، الدار البيضاء ١٩٨٨ ، ص١٢٥-١٤٥.
- . . . . . . ، قضية الشعوبية في التاريخ الإسلامي ، مجلة كلية الآداب عين الشق ، العدد ٧ ، الدار البيضاء ، ١٩٩٠ ، ص١٥٩-١٦٦.
- الزبيدي (علي أحمد) ، الرق وأدب الزهد والتصوف ، ضمن كتاب مسألة الرق في إفريقيا ، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس ، ١٩٨٩ ، ص ١١١-١٢٧.
- سالم (سحر السيد عبد العزيز) ، الجوانب الإيجابية في الزواج المختلط في الأندلس ، ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط ، ١٩٩٥ ، ص٣٣-٧٩.
- ابن شريفة (محمد) ، حول التسامح الديني وابن ميمون والموحدين ، ندوة أكاديمية المملكة المغربية : حلقة وصل بين الشرق والغرب : أبو حامد الغزالي وموسى بن ميمون ، السفر ١٢ ، أكادير ، ١٩٨٦ ، ص١٥-٤٢.
- شعراوي (حلمي) ، صورة الأسود في الثقافة العربية ، الكرمل ، العدد ٥٣ ، ١٩٩٧ ، ص١٢٢-١٤٩.
- الطيبي (أمين توفيق) ، جوانب من النشاط الاقتصادي في المغرب في القرن ٦هـ/ ١٢م من خلال رسائل «جنيزة القاهرة» ، مجلة البحوث التاريخية ، العدد ٢ ، السنة ٦ ، يوليه ١٩٨٤ ، ص٤٤٣-٤٧٥.
- العلمي (محمد) ، أخطاء فادحة في حق التراث ، العلم الثقافي ، ٢٤ ماي ١٩٩٧.
- القبلي (محمد) ، حول بعض مضمرات التشوف ، ضمن كتاب الدولة والولاية والمجال في المغرب الوسيط ، دار توبقال للنشر ، ط ١ ، الدار البيضاء ١٩٩٧ ، ص ٢١-٤٠.
- كونينكسفلد (ب .ش فان) ، الأسرى المسلمون في أوروبا الغربية خلال القرون الوسطى المتأخرة ، مقال مرقون ، غير منشور ، ص ١-٢٦ (محاضرة ألقيت بجامعة ليدن بتاريخ ٤-٢-١٩٩٤) .

- الكيلاني (شمس الدين) ، حقبة الحروب الصليبية والوضع على طرفي الجابهة التاريخية ، **مجلة الاجتهاد** ، عدد ٢٨ ، السنة ٧ ، دار الاجتهاد ، بيروت ، ١٩٩٥ ، ص ٥١-٧٦.
- المغراوي (محمد) ، ملاحظات حول مسألة الحسبة في الدولة الموحدية ، **دراسات ، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية** ، أكادير ، العدد ٢ ، مطبعة النجاح الجديدة ، ١٩٨٨ ، ص٤٧-٦١.
- المنوني (محمد) ، ثقافة الصقالبة ، **مجلة المناهل** ، عدد ٣١ ، السنة ١١ ، ١٩٨٤ ، ص١٨٩-٢٠٩.
- اليعقوبي (حسين) ، في الفكاكة والفكاكين ، **مجلة دراسات أندلسية** ، العدد ٧ ، مطبعة المغاربية للطباعة ، تونس ، ١٩٩٢ ، ص٥٦-٧٢.
- نشاط (مصطفى) ، من صعوبات البحث في الديمغرافيا التاريخية للمغرب الوسيط : الطاعون الأسود نموذجاً ، **مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بوجدة** ، العدد ٦ ، ١٩٩٦ ، ص٢٧-٤٦.

## ٢- الأجنبية:

- AOUAD-BADOUAL (Ghita), L'esclavage tardif au Maroc sous le Protectorat, **Revue Maroc-Europe**, éd. La porte, no1, Rabat, 1991, pp.135-144.
- BONNASSIE (Pierre), La fin de l'esclavage antique, **l'Histoire**, No149, Nov. 1991, pp.16-24.
- BONO (Salvatore), Moschee per gli schiavi in Italia fra il XVII e il XVIII secolo, **Islàm Storia e civilta**, XI, no2, 1992, pp.95-100.
- BOTTE (Roger), Les rapports Nord-Sud, la traite négrière et le Fuuta Jaloo à la fin du XVIIIè siècle, **Annales ESC**, Nov.-Déc. 1991, no6, pp.1411-1435.
- BRUNSCHVIG (Robert), Abd, **Encyclopédie de l'Islam**, nouvelle édition, Leiden E.J. Brill, éd. Maisonneuve et Larose, Paris, vol. 1, 1975, pp. 25-41.
- CAMPS (Gabriel), Recherches sur les origines des cultivateurs noirs du Sahara, **Revue de l'occident musulman et de la Méditrerranée**, Aix-en-Provence, no7, 1970, pp.35-45.
- CERULLI (Enrico), Relations de l'Ethiopie avec le monde musulman, **Histoire générale de l'Afrique**, T.III: l'Afrique du VIIè au XIè siècle, UNESCO/NEA, Paris, 1990, pp.613-623.

- CHEIKH-MOUSSA (Abdallah), Figures de l'esclave chanteuse à l'époque abbaside, **Figures de l'esclave au moyen âge et dans le monde moderne**, l'Harmattan, Paris, 1996, pp.31-36.
- DALCHE (J. Gautier), Islam et Chrétienté en Espagne au XIIè siècle, contribution à l'étude de la notion de frontière, **Hesperis**, Année 1959, 3è-4è trimestre, T.XLVII, pp.183-217.
- DELAFOSSE (Maurice), Les relations du Maroc avec le Soudan à travers les âges, **Hesperis**, T.IV, 1924, 2è trimestre, pp.153-174.
- DEVISSE (Jean), Routes de commerce et échanges en Afrique occidentale en relation avec la Méditerranée, un essai sur le commerce africain médiéval du XIè au XVè siècle, **Revue d'Histoire économique et sociale**, Paris, 1972, T.1, pp.42-73, T. 3, pp.357-397.
- ENNAJI (Mohamed), Vols d'esclaves et rapts de personnes libres, Un espect des rapports sociaux au Maroc du 19è siècle, **Bulletin économique et social du Maroc**, no159-160-161, Imprimerie de Fédala, Mohammedia, (1987), pp.211-223.
- ....., et BENSRHIR (Khalid), La Grande Bretagne et l'esclavage au Maroc au XIXè siècle, **Hesperis-Tamuda**, Vol. XXIX, fasc.2, 1991, pp.249-281.
- FALL (Yoro K.) Modalités et formes de développement de l'esclavage en Afrique de l'ouest, pp.39-53.

ضمن كتاب مسألة الرق في إفريقيا ، مطبعة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس ، ١٩٨٩.
- FONTENAY (Michel), Le Maghreb barbaresque et l'esclavage méditerranéen aux XVIè et XVIIè siècles, **Les Cahiers de Tunisie**, Revue des sciences humaines, Tome XLIV, no157-158, numéro spécial, 3è-4è trimestre 1991, pp.7-43.
- GOITEIN (S.D.), Slaves and Slavegirls in the Cairo Geniza Records, **Arabica**, Tome IX, fasc.1, E.J. Brill, Leiden, Jan.. 1962, pp.2-20.
- GENOVESE (Eugene D.), le traitement des esclaves dans différents pays: problèmes d'application de la méthode comparative, traduction de J. ROUAH, **Esclave=facteur de production, l'économie politique de l'esclavage**, DUNOD, Bordas, Paris,1981, pp.172-183.
- GRAUS (Frantisek), Pauvres des villes et pauvres des compagnes au bas moyen âge, **Annales ESC**, Nov.-Déc. 1961, pp.1053-1065.

- GUICHARD (Pierre), Les pays de la Méditerranée occidentale entre le Vè et le Xè siècles, Retour sur la problématique Pirennienne, pp.75-90

ضمن أعمال ندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى ، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الرباط ، ١٩٩٥.

- HARAKAT (Brahim), La communauté chrétienne et celle d'origine chrétienne en Espagne musulmane, vues par les sources arabes, pp.197-207.

ضمن أعمال الندوة : الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطى ، منشورات كلية الآداب . . ، الرباط ، ١٩٩٥.

- IDRIS (Hady Roger), Contribution à l'étude de la vie économique en Occident musulman médiéval: Glanes de données chiffrées, **Revue de l'Occident musulman et la Méditerranée**, Aix-Provence, no15, 1973, pp.75-87.
- LAGARDERE (Vincent), Le gouvernorat des villes et la suprématie des Banu Turgut au Maroc et en Andalus de 477/1075 à 500/1106, **Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée**, Aix-en-Provence, no25, 1978, pp.49-65.
- LARGUECHE (Abdelhamid), L'abolition de l'esclavage en Tunisie, **Les abolitions de l'esclavage**, Presses Universitaires de Vincennes, éd. UNESCO, Paris, 1995, pp.371-381.
- LESSARD (Jean-Michel), Sijilmassa: la ville et ses relations commerciales au XIè siècle d'après EL BEKRI, **Hesperis**, Vol.X, fasc. 1-2, 1969, pp.5-36.
- LIAUZU (Guy), La condition des musulmans dans l'Aragon chrétien aux XIè et XIIè siècles, **Hesperis**, Vol.IX, fasc. 2, 1968, pp.185-200.
- LOS (Andrzej), La condition sociale des affranchis privés au 1ersiècle après J-C, traduit par Xavier CHANTRY, **Annales Histoire**, Sciences Sociales, 50è année, no5, Sept.-Oct. 1995, pp.1011-1043.
- MASCARELLO (Anna), Quelques aspects des activités italiennes dans le Maghreb médiéval, **Revue d'histoire et de Civilisation du Maghreb**, Faculté des Lettres d'Alger, no5, Juillet 1968, pp.63-75.
- PATLAGEAN (Evelyne), S.D. Goitein, A Mediterrancan Society, the Jewish Communities of the Arab World as portrayed in the documents of the Cairo Geniza, **Studi Medievali**, centro italiano di studi sull 'alto medioevo spoleto, Serie Terza, IX, 1968, pp.876-890.

- RAGIB (Yusuf), Les esclaves publics aux premiers siècles de l'Islam, **Figure de l'esclave au moyen âge et dans le monde moderne**, éd. l'Harmattan, Paris, 1996, pp.7-30.

- .........., Les marchés aux esclaves en terre d'Islam, **Settimane di studio del centro italiano di studi sull 'alto medioevo XL**, Mercanti e mercati nell 'alto medioevo, l'area europeatica e l'area Mediterranea, Spoleto, 1993, pp.721-763.

- SICARD (Frédérique), L'amour dans la risalat al-qiyan, Essai sur les esclaves-chanteuses de GAHIZ, **Arabica**, E.J. Brill, Leiden, 1987, pp.326-338.

- STELLA (Alessandro), L'esclavage en Andalousie à l'époque moderne, **Annales ESC**, Jan.-Fév. 1992, no1, pp.35-63.

- TALBI (Mohamed), Droit et Economie en Ifriqiya au IIIè/IXè siècle, le paysage agricole et le rôle des esclaves dans l'économie du pays, pp.185-229.

**دراسات في تاريخ إفريقية وفي الحضارة الإسلامية في العصر الوسيط** ، منشورات الجامعة التونسية ، سلسلة ٤ ،المجلد ٢٦ ، ١٩٨٢.

- . . . . . . Quelques données sur la vie sociale en Occident musulman, d'après un traité de Hisba du XVè siècle, **Arabica**, Tome 1, fasc.2, 1954, pp.294-306.

- VALENCI (Lucette), Esclaves chrétiens et esclaves noirs à Tunis au XVIIIè siècle, **Annales ESC**, Armand COLIN, 22è année, no4, 1967, pp.1267-1288.

- VANACKER (Claudette), Géographie économique de l'Afrique du Nord selon les auteurs arabes du IXèsiècle au milieu du XIIè siècle, **Annales ESC**, no3, Mai-Juin1973, pp.659-680.

- VERLINDEN (Charles), Aspects quantitatifs de l'esclavage méditerranéen au bas moyen âge, **Annuario de estudios medievales**, Consejo Superior de Investigaciones Cientificas, 10, Bercelonna, 1980, pp.769-789.

- ....., La traite des esclaves, Un grand commerce international au Xè siècle, Mélanges E. - R. Labande, **Etudes de civilisation médiévale**, Poitiers, 1974, pp.721-730.

# فهرس الموضوعات


الإهداء ٥

تقديم الأستاذ الدكتور محمود إسماعيل ٩

مقدمة المؤلف ٢٥

القسم الأول

المؤشرات الكبرى لحضور الرقيق في المغرب والأندلس

خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

الفصل الأول : حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ٦٩

المبحث الأول : السبي في بلاد المغرب والأندلس قبل القرن ٥هـ/ ١١م ٧٠

المبحث الثاني : مجالات حضور الرقيق في بلاد المغرب والأندلس ٨٦

١- المجال الاقتصادي ٨٦

٢- المجال الاجتماعي ٩٢

٣- المجال السياسي ٩٧

٤- المجال العسكري ١١٠

٥- المجال الثقافي ١١٥

خلاصة ١٢٤

الفصل الثاني : روافد الاسترقاق في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ١٢٧

I- الحرب ١٢٨

١- الرقيق المسلم : ١٣١

أ- في الأندلس في القرن ٥هـ/ ١١م ١٣٢

ب- في مغرب القرن ٥هـ/ ١١م ١٣٤

ج- في المغرب والأندلس في عصري المرابطين والموحدين ١٣٥

- في المغرب المرابطي ١٣٥

- في المغرب الموحدي ١٣٨

- في المغرب الأقصى ١٣٨
- في المغرب الأوسط وإفريقية ١٤٤
- في الأندلس ١٤٦
٢- الرقيق غير المسلم : ١٤٨
أ- في أندلس القرن ٥هـ/ ١١م ١٤٨
ب- في مغرب القرن ٥هـ/ ١١م ١٥٠
ج- في بلاد المغرب والأندلس زمن المرابطين والموحدين : ١٥١
- السبي في المغرب المرابطي ١٥١
- السبي في المغرب الموحدي ١٥٦
II- الخطف ١٦٧
III- الجريمة ١٧٠
IV- الدين ١٧١
V- روافد أخرى ١٧٣
- الغصب ١٧٣
- الشبهة ١٧٤
- المجاعة ١٧٤
- الهدية ١٧٥
- الجاسوسية ١٧٥
- اللقيط ١٧٥
- عدم الوفاء بشرط ١٧٦
خلاصة ١٧٧
الفصل الثالث : مصادر الرقيق وتجارته في بلاد المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦ هـ/ ١١-١٢م ١٨١
المبحث الأول : مسالك تجارة الرقيق نحو بلاد المغرب والأندلس ١٨٤
I- المسالك الإفريقية ١٨٤
II- المسالك الأوروبية ١٩٢

المبحث الثاني : أنواع الرقيق وطرق استجلابه إلى المغرب والأندلس ٢٠٠
I- الرقيق الأسود ٢٠٠
١- سودان إفريقيا الغربية ٢٠١
٢- سودان الحبشة ٢٠٨
٣- سودان كانم ٢١١
٤- سودان النوبة ٢١٢
II- الرقيق الأبيض ٢١٣
١- الرقيق الصقلبي ٢١٤
٢- الرقيق الجيليقي ٢١٨
٣- الرقيق الإفرنجي ٢١٨
٤- الرقيق الرومي ٢١٩
III- الرقيق المجلوب من الشرق الإسلامي ٢٢١
المبحث الثالث : تجارة الرقيق في بلاد المغرب والأندلس ٢٢٣
١- أسواق الرقيق وتجارته ٢٢٣
٢- أسعار الرقيق وتوزيعه ٢٣٤
٣- أعداد الرقيق ٢٥١
خلاصة ٢٥٥

## القسم الثاني

## أوضاع الرقيق وأنشطته في بلاد المغرب والأندلس

## خلال القرنين ٥-٦هـ/١١-١٢م

الفصل الأول : الوضعية القانونية للرقيق ٢٦١
المبحث الأول : صورة الرقيق ووضعيته من خلال الأدبيات الفقهية ٢٦٣
I- صورة الرقيق باعتباره شيئا : ٢٦٣
١- الرقيق السلعة ٢٦٨
٢- الرقيق الدواب ٢٧٠
II- وضعية الرقيق باعتباره إنساناً : ٢٧٢

١- وضعيات : ٢٧٢
أ- من المرحلة الجنينية إلى سن البلوغ ٢٧٢
ب- الزواج والطلاق ٢٧٩
- زواج الرقيق ٢٨٠
- طلاق الرقيق ٢٨٨
ج- الوفاة ٢٨٩
٢- حالات : ٢٩٠
أ- الإعاقة ٢٩٠
ب- الإباق ٢٩٩
ج- العتق : ٣٠٢
- العتق الواجب شرعاً ٣٠٥
- التدبير (العتق بوصية) ٣٠٦
- المكاتبة (العتق مقابل مال) ٣٠٨
- حالات أخرى للعتق ٣١٣
المبحث الثاني : معاملة الرقيق وممارساته من خلال الأحكام الفقهية : ٣١٥
I- معاملة الرقيق ٣١٦
II- أحكام الرقيق : ٣٢١
١- أحكام ذات طابع اقتصادي : ٣٢١
أ- التصرف في المال ٣٢٢
ب- الزكاة ٣٢٣
ج- الجزية ٣٢٥
د- العطاء ٣٢٥
هـ- الإرث ٣٢٥
٢- أحكام ذات طابع اجتماعي - ديني ٣٢٧
أ- إمامة الصلاة ٣٢٧
ب- الحج ٣٢٨

ج- ذبح الأضحية ٣٢٩
د- القضاء والفتوى والرواية ٣٢٩
هـ- الشهادة ٣٣٠
و- الحسبة ٣٣٢
ز- الجهاد ٣٣٢
III- الحدود : ٣٣٣
١- السرقة ٣٣٣
٢- شرب الخمر ٣٣٤
٣- الزنا ٣٣٤
٤- القذف ٣٣٦
٥- القتل والجرح ٣٣٨
خلاصة ٣٣٩
الفصل الثاني : النشاط الاقتصادي والوضعية الاجتماعية لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ٣٤٣
المبحث الأول : النشاط الاقتصادي للرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ٣٤٣
١- الرقيق والعمل الزراعي ٣٤٤
٢- الرقيق والنشاط الحرفي ٣٥٠
٣- الرقيق والتجارة ٣٥٨
المبحث الثاني : الوضعية الاجتماعية للرقيق في المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ٣٦٣
I- الحياة اليومية : ٣٦٤
١- الغذاء ٣٦٤
٢- اللباس ٣٦٧
٣- السكن ٣٧٤
٤- ظروف العمل ٣٧٥

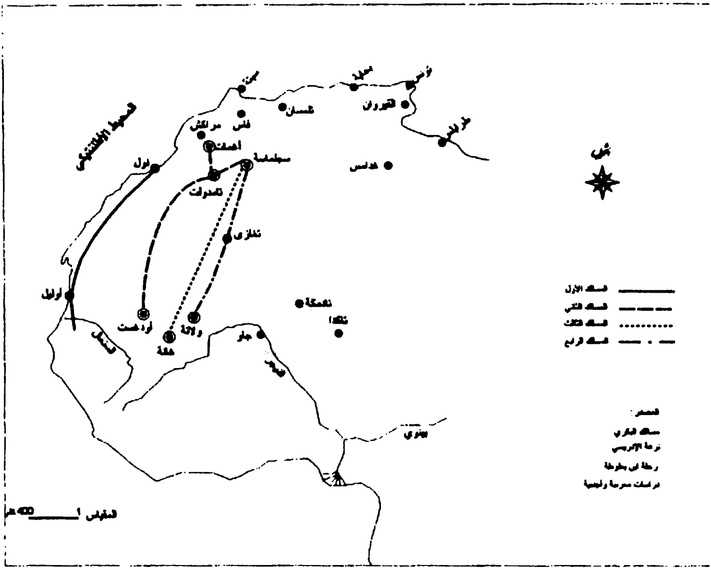
أ- الرقيق والخدمة المنزلية ٣٧٦
ب- الرقيق والخدمة خارج البيت ٣٨١
II- الرقيق والأسرة : ٣٨٨
١- علاقة السيد بالرقيق ٣٨٨
٢- علاقة الزوجة بالرقيق ٣٩٦
٣- علاقة الأبناء بالرقيق ٣٩٩
III- مؤشرات عدم «المواطنة» والانعتاق : ٤٠٢
١- الاسم ٤٠٢
٢- الخصاء ٤١٣
٣- البغاء ٤٢٠
٤- تراتبية الرقيق : ٤٢٢
أ- وخش الرقيق ٤٢٤
ب- علية الرقيق ٤٢٦
٥- العتق : ٤٣٠
أ- العتق الواجب شرعاً ٤٣١
ب- التدبير ٤٣٣
ج- العتق بوصية ٤٣٤
د- المكاتبة ٤٣٥
هـ- حالات أخرى للعتق ٤٣٦
٦- الإباق ٤٤٠
خلاصة ٤٤٣
الفصل الثالث : الحضور الثقافي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ٤٤٧
المبحث الأول : الرقيق وتلقي العلم ٤٤٨
١- تعليم الرقيق ٤٤٩
٢- حضور الرقيق مجالس العلم والأدب ٤٥٤

المبحث الثاني : العطاء الثقافي للرقيق ٤٥٧
١- الرقيق في وظائف ثقافية هامة ٤٦٠
٢- تراث الرقيق ٤٦٣
خلاصة ٤٧٠
الفصل الرابع : الدور السياسي لرقيق المغرب والأندلس خلال القرنين ٥-٦هـ/ ١١-١٢م ٤٧٥
المبحث الأول : الرقيق في مؤازرة السلطة ٤٧٧
١- الرقيق في الخطاب السياسي ٤٧٧
٢- الرقيق في مؤسسات الدولة : ٤٨٦
أ- الرقيق في البلاط ٤٨٦
ب- الرقيق في الإدارة ٥٠٢
ج- الرقيق في المؤسسة العسكرية : ٥٠٩
١- طبيعة حضور الرقيق في المؤسسة العسكرية ٥١٠
أ- الحشم ٥١٠
ب- عبيد المخزن ٥١٨
٢- تجنيد الرقيق في المواجهات الحربية ٥٢٣
أ- نزاعات وحروب محلية ٥٢٣
ب- حروب جهوية ٥٢٤
ج- حروب «جهادية» ٥٢٥
المبحث الثاني : الرقيق والوصول إلى السلطة : ٥٢٩
١- في بلنسية وشاطبة ٥٣٢
٢- في طرطوشة ٥٣٣
٣- في ألمرية ٥٣٣
٤- في دانية ٥٣٥
المبحث الثالث : الرقيق في معارضة السلطة : ٥٣٦
١- الرقيق ودعم حركات المعارضة ٥٣٧

٢- «ثورات» الرقيق ٥٤٦
خلاصة ٥٥٠
خاتمة ٥٥١
الملاحق ٥٥٧
المصادر والمراجع ٥٩٥
فهرس الموضوعات ٦٢٥

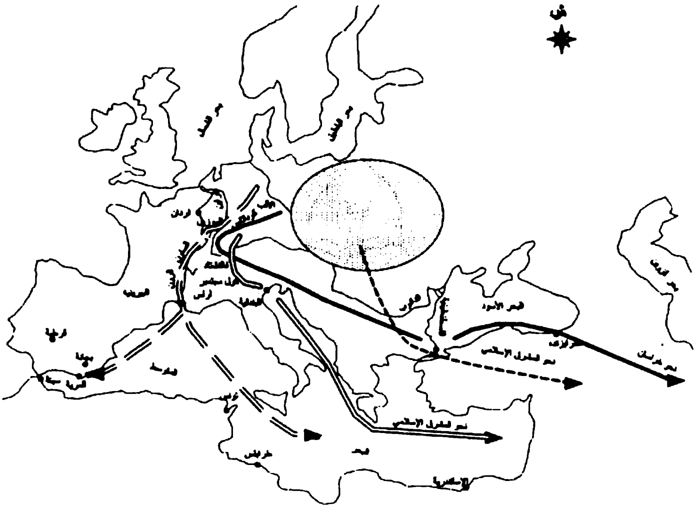
**خريطة رقم ١ المسالك الإفريقية التجارية نحو بلاد المغرب**

**خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين/ ١١-١٢ م**



**خريطة رقم 2 : المسالك الأوروبية لتجارة العبيد الصقالبة خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين**

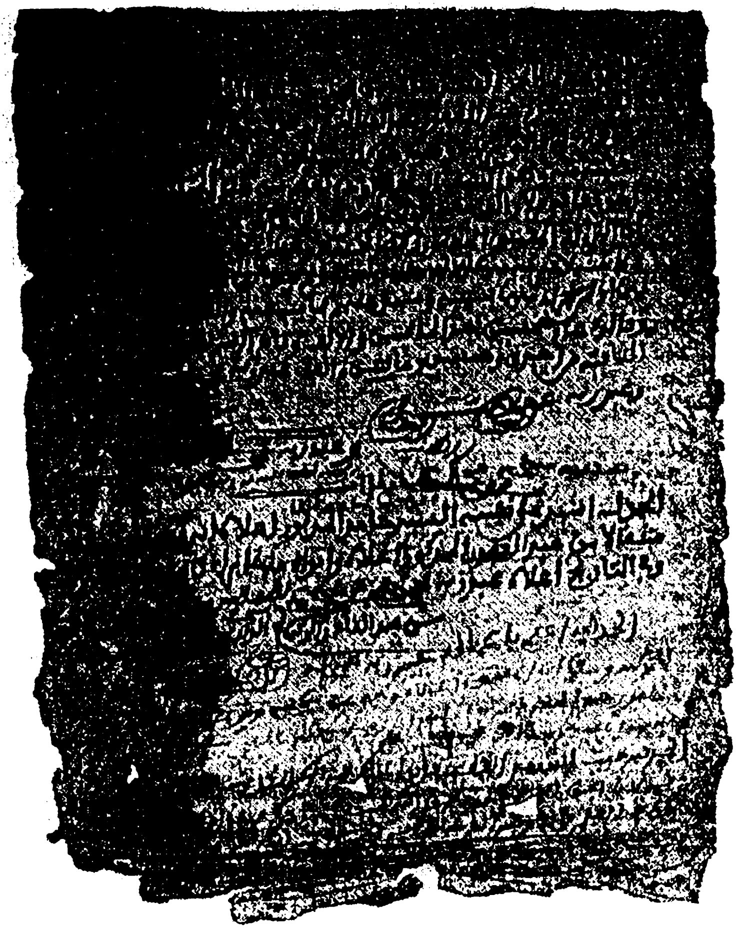
**10-11 م**




| | |
|---|---|
| المجال الصقالبي | (منقط) |
| المسلك الأول | — · — |
| المسلك الثاني | ——— |
| المسلك الثالث | ═══ |
| المسلك الرابع | ═ ═ |
| المسلك الخامس | |

المصدر :
- صورة الأرض لابن حوقل
- الروض المعطار للحميري
- دراسات حديثة

500 كم



نسخة من وثيقة عتق